

سنن الدّارمي

للإمام

أبي محمد عبد اللّه بن بهرام الدّارمي

١ - ٢

المكتبة العصرية

صيدا - بيروت


منتدى إقراء الثقافي

سنن الدارمي

للإمام

أبي محمد عبد الله بن بهرام الدارمي

طبعة جديدة تمتاز
بضبط الأحاديث والأسماء
وترقيم الأبواب والأحاديث ترقيما تسلسليا

١ - ٢

تحقيق

عبد الغني مستو

الجزء الأول





• المكتبة العصرية
الخندق الغميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

• الدار النموذجية
الخندق الغميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

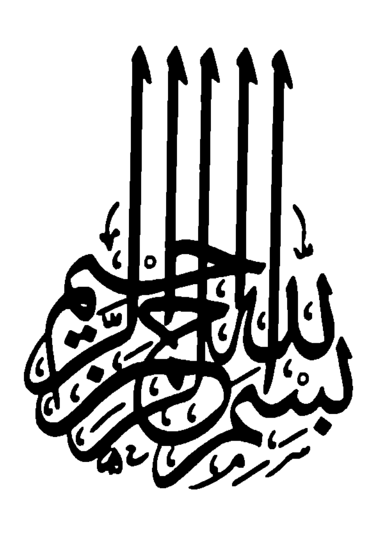
• المطبعة العصرية
بوليفار نزيه البزري - ص.ب: ٢٢١
تلفاكس: ٧٢٠٦٢٤ - ٧٢٩٢٥٩ - ٧٢٩٢٦١ ٧ ٠٠٩٦١
صيدا - لبنان

٢٠٠٨م - ١٤٢٩هـ

E. Mail
alassrya@terra.net.lb
alassrya@cyberia.net.lb

موقعنا على الإنترنت
www.almaktaba-alassrya.com

ISBN 9953-34-474-4


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله نحمده ونستعينه، ونستهديه ونسترشده ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلن تجد له ولياً مرشداً. الحمد لله الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله. الحمد لله الذي شرفنا بمحمد رسولاً، وبالقرآن كتاباً، وبالسنة حكمة، وبالإسناد شرفاً. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وصفيه من خلقه وخليله، أدى الأمانة وبلغ الرسالة، ونصح الأمة وجاهد في الله حق جهاده، وتركنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، صلى الله عليه وعلى آله إلى يوم الدين. . .

أما بعد. . .

فهذا كتاب (سنن الدارمي) الذي صنفه الإمام الحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (١٨١هـ - ٢٥٥هـ)، يندرج ضمن منظومة (كتب السنة) أو المراجع الحديثية المعتمدة عند المسلمين، وهي كتب قد جمعت ثلة من الأحاديث والآثار المسندة إلى النبي ﷺ وإلى صحابته رضوان الله عليهم، وهذا الكتاب يحتل مرتبة مهمة بين تلك المراجع.

ومن المعروف أن «السنة» تأتي بعد «الكتاب» الذي هو القرآن من ناحية الترتيب الأصولي لمصادر التشريع الإسلامي، وهي بمرتبتها المنهجية تلك لا تقل أهمية عن القرآن، إذ أنها مبينة ومفسرة وموضحة له بل وزائدة عنه، وهي مفتاحه وسبيل فهم ما أشكل وغمض من معانيه، فمنصب النبي ﷺ هو تبيان شرع الله وتبليغه، قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [المائدة: ٦٧] وقال: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النمل: ٤٤]، وقد كان الوحي ينزل على النبي ﷺ وجبريل يحضره بالسنة التي تفسر ذلك، فكل ما كان يصدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير مصدره الوحي: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ • إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

وقد تحدث النبي ﷺ عن قوم يأتون بعده، يردون سنته ويريدون أن يتحاكموا إلى الكتاب، قال ﷺ: **«يوشك الرجل منكم متكئاً على أريكته يحدث بحديث عني، فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما وجدنا فيه من حرام حرمناه، ألا وإن ما حرمه رسول الله مثل الذي حرمه الله»** فالنبي ﷺ قد أخبر عن هذه الطائفة التي تريد أن تُحكِّم «القرآن» بينها وبين مخالفيها، معتمدين في تفسيره على آرائهم السقيمة، أو تأويلاتهم

التي تناسب أهواءهم ومذاهبهم، وإن لم يجدوا في اللغة والمنطق والتأويل ما يبتغون لجؤوا إلى التفسير الباطني، وليت شعري كيف يفلحون؟ وكيف يفلح قوم نبذوا سنة النبي ﷺ وأقواله وأحاديثه وقدموا أقوالهم وآرائهم عليها.

هذه فرقة تعطل «السنة» جملة وتفصيلاً، وهناك فرق أخرى يأخذون بالسنة «جملة» ويعطلونها «تفصيلاً»، فهم يقرؤون السنة ويعترفون بها، ولكن ما كان منها مخالف لرأي إمامهم الذي يقلدونه، يُقدم رأي الإمام على قول النبي ﷺ، والله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١] وهذه الآية فسرها العلماء عدة تفسيرات كلها تصب في مصب واحد، فقال ابن عباس: «**لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة**»، وقال سفيان الثوري: «**لا تقدموا بين يدي الرسول فعل ولا قول**»، ويظهر في الآية النهي الشديد عن تقديم قول غير الرسول على قوله، فمتى استبانت سنة وجب اتباعها وتقديمها على غيرها كائناً من كان.

وبين من رد «السنة» جملة وتفصيلاً وبين من ردها بتفصيلها، هناك من انجرف وراء دعوة «الرجوع إلى الكتاب والسنة» دون أي قيود أو ضوابط، فالدعوة للرجوع إلى هذين الأصلين والاستقاء من منابعهما والاهتداء بنورهما هي دعوة مباركة لا شك، ولكنها تتقيد بفهم العلماء والأئمة لهما. ولكن هناك من اعتمد على فهمه الضعيف الذي لم يستكمل أدوات النظر في الكتاب والسنة، فهو من جهة لم يتم حفظ «جزء» من «الكتاب» ولم يتقن «الأربعين النووية» من «السنة»، ومن جهة أخرى تجده قد قرأ «كتيبات» في بعض العلوم لا تعدو أن تكون «مداخل» أو «مقدمات» لهذه الفنون، ثم يريد أن يناطح أصحاب المقامات العالية، والأقدام الراسخة في العلوم، ويريد أن يصحح مذاهب فقهية وأصولية ويريد ويريد...

ومن هنا أقول لإخواني كلمات:

١ ـ إخلاص النية في الطلب، والعمل، والقول، وكل شيء.

٢ ـ عدم العمل إلا بعلم.

٣ ـ هذا العلم مصدره «الكتاب والسنة».

٤ ـ «الكتاب والسنة» ندرسهما على ضوء فهم الصحابة والتابعين والعلماء.

٥ ـ هذه السنة التي نتكلم عنها يجب أن تكون «صحيحة».

٦ ـ نبذ الأقوال الشاذة التي تبين شذوذها ومخالفتها «للكتاب والسنة».

٧ ـ التأكيد على طلبة العلم التزود من العلوم القرآنية والحديثية والفقهية والأصولية وغيرها، حفظاً وفهماً.

ترجمة الإمام الدارمي
(١٨١هـ ـ ٢٥٥هـ)

*** نسبه:**

هو الإمام الحافظ أبو محمد عبد اللّٰه بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد اللّٰه التميمي ثم الدارمي السمرقندي.

ودارم هو ابن مالك بن حنظلة بن زيد مناة بن تميم.

وتميم من أكبر قبائل العرب وأكثرها بطوناً.

*** مولده:**

قال إسحاق بن إبراهيم الوراق: سمعت عبد اللّٰه بن عبد الرحمن يقول: ولدت في سنة مات فيها ابن المبارك، سنة إحدى وثمانين ومائة.

*** مشايخه والذين حدّث عنهم:**

يزيد بن هارون، ويعلى بن عبيد، وجعفر بن عون، وبشر بن عمر الزهراني، وأبي علي عبيد اللّٰه بن المجيد الحنفي، وأخيه أبي بكر عبد الكبير، ومحمد بن بكر، ووهب بن جرير، والنضر بن شميل، وأبي النضر هاشم بن القاسم، وعثمان بن عمر بن فارس، وسعيد بن عامر الضبعي، والأسود بن عامر، وأحمد بن إسحاق الحضرمي، وأبي عاصم وعبيد اللّٰه بن موسى، وأبي المغيرة الخولاني، وأبي مسهر الغساني، ومحمد بن يوسف الفريابي، وعبد الصمد بن عبد الوارث، وأبي نعيم، وعفان، وأبي الوليد، وزكريا بن عدي، ويحيى بن حسان، وخليفة بن خياط.

*** تلاميذه والذين حدثوا عنه:**

مسلم وأبو داود والترمذي وعبد بن حميد، ورجاء بن مرجي، والحسن بن الصباح البزار، ومحمد بن بشار بندار، ومحمد بن يحيى، وعيسى بن عمر السمرقندي راوي مسنده، وبقي بن مخلد، وجعفر بن الفريابي.

*** رحلته:**

رحل في أرجاء البلاد طالباً للعلم فقصد العراق والشام ومصر ومكة والمدينة.

*** علمه وحفظه، وأقوال العلماء فيه:**

قال عبد الصمد بن سليمان البلخي: سألت أحمد بن حنبل عن يحيى الحماني فقال: تركناه لقول عبد اللّٰه بن عبد الرحمن لأنه إمام.

قال إسحاق بن داود السمرقندي: قدم قريب لي من الشاش فقال: أتيت أحمد بن حنبل فجعلت أصف له أبا المنذر وجعلت أمدحه، فقال: لا أعرف هذا، فقد طالت غيبة إخواننا عنا، لكن أين أنت من عبد الله بن عبد الرحمن، عليك بذاك السيد.

روى نعيم بن ناعم قال: سمعت محمد بن عبد الله بن نمير يقول: غلبنا عبد الله بن عبد الرحمن بالحفظ والورع.

قال إسحاق بن إبراهيم الوراق: سمعت محمد بن عبد الله المخرمي يقول: يا أهل خراسان ما دام عبد الله بن عبد الرحمن بين أظهركم فلا تشتغلوا بغيره، قال: وسمعت أبا سعيد الأشج يقول: عبد الله بن عبد الرحمن إمامنا.

وقال محمد بن بشار: حفاظ الدنيا أربعة: أبو زرعة بالري، ومسلم بنيسابور، وعبد الله بن عبد الرحمن بسمرقند، ومحمد بن إسماعيل ببخارى.

وقال أبو حاتم الرازي: محمد بن إسماعيل أعلم من دخل العراق، ومحمد بن يحيى أعلم من بخراسان اليوم، ومحمد بن أسلم أورعهم وعبد الله بن عبد الرحمن أثبتهم.

وروى عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه قال: عبد الله بن عبد الرحمن إمام أهل زمانه.

وقال محمد بن إبراهيم بن منصور الشيرازي: كان عبد الله غاية من العقل والديانة، من يضرب به المثل في الحلم والدراية والحفظ والعبادة والزهادة، أظهر علم الحديث والآثار بسمرقند وذب عنها الكذب، وكان مفسراً كاملاً، وفقيهاً عالماً.

وقال أبو حاتم ابن حبان: كان من الحفاظ المتقين، وأهل الورع في الدين، ممن حفظ وجمع، وتفقه وصنف وحدث، وأظهر السنة ببلده ودعا إليها، وذب عن حريمها، وقمع من خالفها.

وقال أبو بكر الخطيب: كان أحد الرحالين في الحديث، الموصوفين بحفظه وجمعه والإتقان له مع الثقة والصدق والورع والزهد، واستقضي على سمرقند فأبى، فألح عليه السلطان حتى تقلده، وقضى قضية واحدة ثم استعفى فأعفي، وكان على غاية العقل ونهاية الفضل يضرب به المثل في الديانة والحلم والرزانة والاجتهاد والعبادة والزهادة والتقلل وصنف المسند والتفسير والجامع.

* وفاته:

مات يوم التروية بعد العصر من سنة خمس وخمسين ومائتين ودفن في عرفة يوم الجمعة وهو ابن خمس وسبعين سنة.

قال إسحاق بن أحمد بن خلف: كنا عند محمد بن إسماعيل البخاري فورد عليه كتاب فيه نعي عبد الله بن عبد الرحمن فنكس رأسه ثم رفع واسترجع، وجعل تسيل دموعه على خديه ثم أنشأ يقول:

إن تبق تفجع بالأحبة كلهم   وفناء نفسك لا أبا لك أفجع

ثم قال إسحاق: ما سمعناه ينشد إلا ما يجيء في الحديث. رحمه الله تعالى رحمة واسعة.

* مصنفاته:

- (السنن) ويقال له أيضاً (المسند): وهو هذا الكتاب.
- (الثلاثيات): عبارة عن خمسة عشر حديثاً منتقاة من مسنده.
- كتاب (صوم المستحاضة والمتحيرة).
- كتاب (التفسير) و(الجامع الصحيح) ذكرهم العلماء.

بين يدي الكتاب

* هذا الكتاب:

هو من (كتب السنة) المعتمدة لدى المسلمين ومن مراجعهم المهمة، قال ابن حجر: (وكتاب «السنن» المسمى بمسند الدارمي فإنه ليس دون السنن في المرتبة، بل لو ضم إلى الخمسة لكان أولى من ابن ماجه فإنه أمثل بكثير).

* تسميته:

اسم الكتاب هو (مسند الدارمي) ويقال له (سنن الدارمي) وقد عده ابن الصلاح في المسانيد، فوهم في ذلك لأنه مرتب على الأبواب، والمسند مرتب على مرويات الصحابة، وقال العراقي: (واشتهر تسميته «بالمسند» كما سمى البخاري كتاب «المسند الجامع») والمسند بهذا المعنى: ذكر سند الحديث، أي الأحاديث التي يذكرها الراوي بسنده إلى النبي ﷺ.

قال العراقي: إلا أن مسند الدارمي فيه كثير من الأحاديث المرسلة والمنقطعة والمعضلة والمقطوعة.

فائدة: قال الشيخ أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله:

اعلم أن الرواية بالأسانيد المتصلة ليس المقصود منها في عصرنا وكثير من الأعصار قبله إثبات ما يروى، وإنما المقصود بها إبقاء سلسلة الإسناد التي خصت بها هذه الأمة زادها الله كرامة.

* أنواع الحديث: (تعريفات)

- الحديث: ما أضيف إلى النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقيه أو خلقية.
- الخبر: قيل بمعنى الحديث، وقيل ما أضيف للنبي وغيره.
- الأثر: ما أضيف للصحابي أو التابعي، وقيل أنه ما أضيف للنبي أيضاً.
- الحديث القدسي: ما رواه النبي ﷺ عن ربه تبارك وتعالى.
- الحديث المتواتر: ما رواه جماعة يستحيل في العادة اجتماعهم على الكذب.
- الحديث المشهور: ما رواه ثلاثة فأكثر ما لم يبلغ هذا التواتر.
- الحديث العزيز: ما رواه اثنان.
- الحديث الغريب: ما رواه واحد فقط.

ـ الحديث الصحيح: ما اتصل سنده بالعدول الضابطين من غير شذوذ ولا علة.
ـ الحديث الحسن: هو الذي لم يبلغ رجاله درجة رجال الصحيح.
ـ الحديث الضعيف: ما لم يستكمل شروط الصحة ولا شروط الحسن.
ـ الموضوع: هو المكذوب عن النبي ﷺ.
ـ المقلوب: إبدال لفظ بآخر في السند أو المتن.
ـ الشاذ: ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة.
ـ المعلل: هو الذي فيه علة تقدح في صحته.
ـ المضطرب: هو الذي لا يمكن الترجيح أو الجمع بينه وبين آخر مساوٍ له في القوة.
ـ المرفوع: ما أضيف للنبي ﷺ.
ـ الموقوف: ما أضيف للصحابي.
ـ المقطوع: ما أضيف للتابعي.
ـ المنقطع: هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان.
ـ المعضل: هو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر.
ـ المعلق: هو ما حذف أول إسناده.
ـ المرسل: ما أضافه التابعي للرسول ﷺ.

فائدة: حكم المرسل عند العلماء: .

١ ـ لا يحتج به، وهو قول الشافعي وجمهور المحدثين وجماعة من الفقهاء. .

٢ ـ يحتج به، وهو قول مالك وأبي حنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء.

٣ ـ اشترط الشافعي:

ـ أن يروى مرسلاً من طريق أخرى.
ـ أن يعمل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء.

ـ المعنعن: هو قول الراوي: فلان عن فلان، وقيل حكمه حكم المرسل وقيل حكمه حكم المتصل بشرط أن يكون المعنعِن غير مدلس وإمكانية اللقاء.
ـ المؤنن: هو قول الراوي: حدثنا فلان أن فلان قال كذا، وحكمه حكم المعنعن، وقيل بل هو منقطع حتى يتبين السماع.
ـ السند: هو سلسلة الرجال الموصلة للمتن.
ـ المتن: هو نص الحديث، أو ما انتهى إليه السند.
ـ الصحابي: هو كل مسلم رأى رسول الله ﷺ ومات على ذلك.
ـ التابعي: المسلم الذي لقي الصحابي ومات على ذلك.
ـ المخضرم: من آمن بالنبي ﷺ في حياته ولم يره، كالأحنف بن قيس والنجاشي ملك الحبشة.

ـ الرموز:

(ثنا) و(نا) تعني حدثنا.

(أنا) تعني أخبرنا.

(ح) تعني التحول من سند إلى آخر.

* وهل هناك من فرق بين «حدثنا» و«أخبرنا»؟

فرّق بعض العلماء بينهم:

١ ـ عند مسلم والشافعي وأكثر أصحاب الحديث التفريق في المعنى: فحدثنا تطلق على ما سمعه من الشيخ، وأخبرنا تطلق على ما قرئ على الشيخ..

٢ ـ عند الزهري ومالك وسفيان بن عيينة والبخاري ومعظم الحجازيين والكوفيين: يجوز أن تقول فيما قرئ على الشيخ حدثنا وأخبرنا.

٣ ـ عند ابن المبارك وأحمد بن حنبل: لا يجوز إطلاق حدثنا ولا أخبرنا في القراءة.

ـ مسائل تتعلق «بالصحابة» رضوان اللَّه عليهم.

* مرسل الصحابي: يحتج به.

* إذا قال الصحابي: (كنا نقول أو نفعل) أو (أمرنا أو نهينا): حكمه حكم المرفوع إن أضافه لزمن النبي ﷺ.

* هل فعل الصحابي أو قوله حجة؟

ـ إن لم ينتشر فليس بحجة.

ـ يقدم على القياس: ١ ـ لأن الصحابة شاهدوا النبي.

٢ ـ لأنهم عرفوا من أقواله وأفعاله ما لم يعرفه غيرهم.

٣ ـ لأنهم أخلص للَّه من غيرهم.

٤ ـ لأنهم أبعد عن الهوى.

٥ ـ خير هذه الأمة.

٦ ـ مقدمون على غيرهم.

* اختلاف الصحابة:

يرجح أحدهما على الآخر: ١ ـ كثرة العدد.

٢ ـ بالإمامة، فيقدم القول الذي عليه إمام منهم على القول الذي ليس عليه إمام.

٣ ـ إذا كان الإمام مع الأقل، ومع الأكثر ليس هناك إمام فهم سواء.

٤ ـ إن استويا في العدد والأئمة قدم من معه أحد الشيخان.

* الصحابة على ثلاثة أقسام: ١ ـ من نص الشارع على أن قولهم حجة.

٢ ـ من عرفوا بالإمامة في الدين والفقه فقولهم حجة.

٣ ـ من لم يتصف بذلك: فليس بحجة.

* حكم قول التابعي: (من السنة كذا): قيل أنه موقوف، وقال بعض الشافعية حكمه حكم المرسل المرفوع.

* إذا تعارض حديثان في الظاهر:

١ - إذا أمكن الجمع فيتعين.

٢ - يقدم الناسخ على المنسوخ.

٣ - يعمل بالراجح (ككثرة الرواة، وصفاتهم...).

* الناسخ والمنسوخ: هو رفع الشارع حكم متقدم بحكم آخر متأخر عنه. ويعرف إما بتصريح النبي ﷺ، وإما بقول الصحابي، وإما بالتاريخ وإما بالإجماع.

مراتب الجرح والتعديل:

- مراتب الجرح:

١ - ما دل على بلوغ الغاية: أكذب الناس.

٢ - ما دل على صيغ المبالغة: كذاب وضّاع دجال.

٣ - أسهلها لين أو سيء الحفظ أو فيه مقال.

- مراتب التعديل:

١ - ما دل على بلوغ الغاية: أوثق الناس، إليه المنتهى.

٢ - ما تأكد بصفة أو صفتين: ثقة ثقة، ثقة ثبت.

٣ - صالح، يروى حديثه.

* أكثر الصحابة رواية عن النبي ﷺ.

- أبو هريرة ٥٣٧٤ حديثاً.
- عبد الله بن عمر بن الخطاب ٢٣٦٠ حديثاً.
- أنس بن مالك ٢٢٨٦ حديثاً.
- عائشة ٢٢١٠ حديثاً.
- عبد الله بن عباس ١٦٦٠ حديثاً.
- جابر بن عبد الله ١٥٤٠ حديثاً.

أبو سعيد الخدري ١١٧٠ حديثاً.

* وقلة التحديث عن النبي ﷺ من كثير من الصحابة ترجع لأمور كثيرة منها:

١ - تقدم موته، كحمزة.

٢ - انشغاله بما هو أهم، كعثمان.

٣ - الأمرين معاً، كأبي بكر.

* **آخر الصحابة موتاً على الإطلاق: عامر بن واثلة بمكة ١١٠هـ.**

- آخر الصحابة موتاً بالمدينة: محمود بن الربيع ٩٩هـ.
- آخر الصحابة موتاً بالشام: واثلة بن الأسقع ٨٦هـ.
- آخر الصحابة موتاً بحمص: عبد الله بن بسر ٩٦هـ.
- آخر الصحابة موتاً بالبصرة: أنس بن مالك ٩٣هـ.
- آخر الصحابة موتاً بالكوفة: عبد الله بن أبي أوفى ٨٧هـ.
- آخر الصحابة موتاً بمصر: عبد الله بن الحارث ٨٩هـ.

* أصح الأسانيد إلى الصحابة رضوان الله عليهم:

أصح الأسانيد إلى أبي بكر:

- إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن حازم عن أبي بكر.

أصح الأسانيد إلى عمر:

- الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن عمر.
- الزهري عن السائب بن يزيد عن عمر.

أصح الأسانيد إلى علي:

- محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي.
- الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي.
- جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه عن جده عن علي.
- يحيى بن سعيد القطان عن سفيان الثوري عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي.

أصح الأسانيد إلى عائشة:

- هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة.
- أفلح بن حميد عن القاسم عن عائشة.
- سفيان الثوري عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة.
- عبد الرحمن عن أبيه عن عائشة.
- يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن عائشة.
- الزهري عن عروة بن الزبير عن عائشة.

أصح الأسانيد إلى سعد بن أبي وقاص:

- علي بن الحسين بن علي عن ابن المسيب عن سعد.

أصح الأسانيد إلى ابن مسعود:

- الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.
- سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود.

أصح الأسانيد إلى ابن عمر:

- مالك عن نافع عن ابن عمر.
- الزهري عن سالم عن أبيه عن ابن عمر.
- أيوب عن نافع عن ابن عمر.
- يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر.

أصح الأسانيد إلى أبي هريرة:

- يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة.
- مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.
- حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة.
- إسماعيل بن أبي حكيم عن عبيدة بن سفيان عن أبي هريرة.

أصح الأسانيد إلى أم سلمة:

- شعبة عن قتادة عن سعيد عن عامر عن أم سلمة.

أصح الأسانيد إلى عبد الله بن عمرو بن العاص:

- عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

أصح الأسانيد إلى أبي موسى الأشعري:

- شعبة عن عمرو بن مرة عن أبيه عن أبي موسى.

أصح الأسانيد إلى أنس بن مالك:

- مالك عن الزهري عن أنس.

سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس.

معمر عن الزهري عن أنس.

أصح الأسانيد إلى ابن عباس:

- الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس.

أصح الأسانيد إلى جابر بن عبد الله:

- سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر.

* * *

هذا ما يسر الله لي في كتابته من التقديم لهذا الكتاب، فإن أصبت فمن الله، وإن أخطأت فمن نفسي ومن الشيطان، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عبد الغني محمد علي مستو
في ٢٢ ربيع الأول ١٤٢٦
الموافق له يوم الأحد ١ أيار ٢٠٠٥

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

١ ـ باب ما كان عليه الناس قبل مبعث النبيّ ﷺ من الجهل والضلالة

١ ـ حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عن سفيانَ[١] عنِ الأعمشِ، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ اللّه[٢]، قالَ: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللّه ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ أيؤآخَذُ الرّجلُ بِما عَمِلَ فِي الجاهليةِ؟ قال: **«مَنْ أحسنَ فِي الإسلامِ لمْ يؤآخَذْ بِما كانَ عمِلَ في الجاهليةِ، ومنْ أساءَ فِي الإسلامِ أُخذَ بِالأولِ والآخِرِ»**[٣].

٢ ـ أخبرنا الوليدُ بنُ النضرِ الرمليُّ، عن سَبرةَ بنِ معبدٍ ـ من بني الحارثِ ابنِ أبي الحرامِ من لخم ـ عن الوضِينِ[٤]، أنَّ رجلاً أتَى النبيَّ ﷺ فقالَ: يَا رسولَ اللّهِ، إنّا كنّا أهلَ جاهليةٍ وعبادةِ أوثانٍ، فكنّا نقتلُ الأولادَ وكانتْ عِندي ابنةٌ لي، فلما أجابتْ وكانتْ مسرورةً بدعائي إذا دعوتُها فدعوتُها يوماً فاتّبَعَتْنِي، فمررتُ حتَّى أتيتُ بئراً من أهلي غيرَ بعيدٍ فأخذتُ بيدِها فرديْتُ بها في البئرِ، وكانَ آخرُ عهدي بها أنْ تقولَ يا أبتاهُ يا أبتاه. فبكى رسولُ اللّه ﷺ حتَّى وَكَفَ[٥] دمعُ عينيهِ. فقالَ لهُ رجلٌ من جُلَساءِ رسولِ اللّهِ ﷺ: أحْزَنْتَ رسولَ اللّهِ ﷺ، فقَالَ له: **«كُفَّ فإنهُ يسألُ عما أهَمَّهُ»** ثم قالَ له: **«أعِدْ عليَّ حديثَكَ»** فأعادَهُ، فبكى حتَّى وَكَفَ الدَّمعُ منْ عينيهِ علَى لحيتهِ، ثم قالَ له: **«إنَّ اللّهَ قَدْ وَضَعَ عنِ الجاهليةِ ما عمِلوا فاستأنِفْ عَمَلَكَ»**.

٣ ـ أخبرنا هارونُ بنُ معاويةَ[٦] عن إبراهيمَ بنِ سليمانَ المؤدبِ[٧]، عنِ الأعمشِ، عن مجاهدٍ، حدثني مولايَ أنَّ أهلهُ بعثوا معَهُ بقدحٍ فيهِ زُبْدٌ ولبَنٌ إلى آلهَتِهِمْ، قالَ: فمنعَنِي أنْ آكلَ الزُّبْدَ لمخافَتِها، قال: فجاءَ كلبٌ فأكلَ الزبْدَ، وشربَ اللبنَ، ثم بالَ علَى الصنمِ وهوَ

(١) هو سفيان الثوري. (٢) هو عبد اللّه بن مسعود.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (استتابة المرتدين) باب (١) حديث رقم (٦٩٢١)، ومسلم: في كتاب (الإيمان) باب (٥٣) حديث رقم (١٢٠)، وابن ماجه: في كتاب (الزهد) باب (٢٩) حديث رقم (٤٢٤٢).

(٤) هو أبو كنانة الوضين بن عطاء بن كنانة بن عبد اللّه الخزاعي، قال عنه أبو داود: قدري صالح الحديث، وقال عنه ابن سعد: ضعيف.

(٥) وكف: أي كثر وغزر.

(٦) هارون بن معاوية بن عبد اللّه بن يسار الأشعري، قيل عنه: صدوق.

(٧) إبراهيم بن سليمان المؤدب، قيل عنه: صدوق يغرب.

أُسافٌ ونائلةُ[١]، قالَ هارونُ: كانَ الرجلُ في الجاهليةِ إذا سافرَ حملَ معهُ أربعةَ أحجارٍ، ثلاثةً يقْدِرُهُ والرابعُ يعبُدُهُ وَيُرَبّي كلبَهُ ويقتُلُ ولدهُ.

٤ ـ حدّثنا مجاهدُ بنُ موسى[٢]، ثنا ريحانُ هو ابنُ سعيدٍ السامي[٣]، ثنا عبادٌ هو ابنُ منصورٍ[٤]، عنْ أبي الرجاءِ[٥]، قال: كنّا في الجاهليةِ إذا أصبْنَا حَجَراً حَسَناً عبدناهُ، وإنْ لم نُصِبْ حَجَراً جمعْنَا كُثْبَةً منْ رَملٍ، ثم جئنَا بالناقةِ الصَّفِيِّ فَتُفَاجُ عليهَا فنحلِبُهَا علَى الكُثْبَةِ حتَّى نروِيَها، ثم نعبُدُ تلكَ الكُثْبَةَ ما أقمنا بذلِكَ المكانِ. قال أبو محمدٍ: الصَّفِيُّ الكثيرةُ الألبانِ، فَتُفَاجُ يعني الناقَةَ إذا فرجَتْ بَيْنَ رجليهَا للحلْبِ، والفَجُّ الطريقُ الواسِعُ، وجمعُهُ فِجَاجٌ.

٢ ـ باب صفة النبيّ ﷺ في الكتب قبل مبعثه

٥ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ الربيعِ[٦] ثنا أبو الأحوصِ عنِ الأعمشِ، عن أبي صالحٍ قال: قال كَعبٌ: نجدُهُ مكتوباً محمدٌ رسولُ اللّهِ ﷺ لا فظٌ ولا غليظٌ ولا صخّابٌ بالأسواقِ ولا يَجزي بالسيئةِ السيئةَ، ولكنْ يعفُو ويغفِرُ، وأمّتُهُ الحمادونَ، يكبّرون اللّهَ عزّ وجلّ على كلِّ نجدٍ، ويحمَدُونَهُ في كلِّ منزلةٍ، ويتأزرونَ على أنصافِهِمْ، ويتوضؤونَ على أطرافِهِمْ، مناديهِمْ ينَادي في جوِّ السماءِ، صفُّهُمْ في القتالِ وصفُّهُمْ في الصلاةِ سواءٌ، لهمْ بالليلِ دويٌّ كدويِّ النحلِ، ومولدُهُ بمكةَ، ومُهاجَرُهُ بطَيْبَةَ، ومُلكُهُ بالشام.

٦ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني خالدٌ هو ابنُ يزيدَ، عن سعيدٍ هو ابنُ أبي هلالٍ، عن هلالِ بنِ أُسامَةَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابن سلام، أَنهُ كانَ يقولُ: إنَّا لنجدُ صِفَةَ رسولِ اللّهِ ﷺ: إنَّا أرسلناكَ شَاهِداً ومبشّراً ونذيراً، وحِرْزاً للأمّيينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سميتُهُ المتوكّلَ، ليسَ بفظٍ ولا غليظٍ ولا صخّابٍ بالأسواقِ، وَلَا يَجزي بالسيئةِ مثلَها ولكِنْ يعفو ويتجاوزُ، ولن أقبِضَهُ[٧] حتَّى نقيمَ الملةَ المتعوجةَ[٨] بأنْ تشهدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يفتحُ بِهِ أعيناً عُمياً، وآذاناً صُمّاً، وقلوباً غُلْفاً. قال عطاءُ بنُ يسارٍ: وَأَخْبَرَنِي أبو واقدٍ الليثيُّ أَنَّهُ سَمِعَ كعباً يقولُ مثل ما قالَ ابنُ سلامٍ[٩].

---

(١) إساف ونائلة هما من جملة الأصنام التي كانوا يعبدونها في الجاهلية، واسمهما إساف بن بغي ونائلة بنت ديك، من جرهم، فوقع إساف على نائلة في الكعبة فمسخهما اللّه حجرين.

(٢) هو أبو علي مجاهد بن موسى بن فروخ الخوارزمي، توفي عام ٤٤هجرية، قال النسائي: بغدادي ثقة.

(٣) هو أبو عصمة ريحان بن سعيد بن المثنى، قيل عنه: صدوق ربما أخطأ.

(٤) هو أبو سلمة عباد بن منصور الناجي قاضي البصرة، وقد رمي بالقدر، قيل عنه: صدوق.

(٥) هو أبو رجاء عمران بن ملحان العطاردي، توفي عام ١٠٥هجرية، قيل عنه: مخضرم ثقة.

(٦) هو أبو علي الحسن بن الربيع البجلي، قيل عنه: ثقة.

(٧) لن أقبضه: أي لن يميته اللّه.

(٨) الملة المتعوجة: أي ملة الكفر.

(٩) رواه البخاري: في كتاب (البيوع) باب (٥٠) حديث رقم (٢١٢٥)، وفي كتاب (التفسير) باب (٣) حديث رقم (٤٨٣٨)، ورواه أيضاً الإمام أحمد في مسنده ٢/ ١٧٤ ـ ٤٤٨ و٦/ ٢٣٦.

٧ ـ **أخبرنا** زيدُ بنُ عوفٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن ذكوانَ أبي صالحٍ، عن كعبٍ: في السطرِ الأولِ، محمدٌ رسولٌ، عبدي المختارُ لا فظٌ ولا غليظٌ ولا صخابٌ في الأسواقِ ولا يَجزِي بالسيئةِ السيئةَ ولكنْ يعفو ويغفِرُ، مولدُهُ بمكةَ، وهجرتُهُ بطَيْبَةَ، ومُلكُهُ بالشامِ، وفِي السطرِ الثاني محمدٌ رسولُ اللهِ، أُمتُه الحمادونَ يحمَدونَ اللّهَ في السراءِ والضراءِ، يحمَدونَ اللّهَ في كلِّ منزلةٍ، ويكبِّرونَ عَلَى كلِّ شَرَفٍ، رُعاةُ الشمسِ يصلّونَ الصلاةَ إذا جاءَ وَقتُهَا ولَو كانوا عَلَى رأسِ كُناسةٍ، ويأتزرون على أوساطِهِمْ ويوضؤونَ أطرافهُم، وأصواتُهُمْ بالليلِ في جوِّ السماءِ كصوتِ النحلِ.

٨ ـ **أخبرنا** مجاهدُ بنُ موسىٰ، ثنا معنُ بنُ عيسىٰ، ثنا معاويةُ بنُ صالحٍ عن أبي فروَةَ، عن ابنِ عباسٍ، أنهُ سألَ كعبَ الأحبارِ كيفَ تَجِدُ رسولَ اللّهِ ﷺ في التوراةِ؟ فَقَالَ كعبٌ: نجدُهُ محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ يولَدُ بمكةَ ويهاجِرُ إلى طابةَ ويكونُ مُلكُهُ بالشامِ، وليسَ بفحاشٍ ولا صخابٍ في الأسواقِ، ولا يكافيءُ بالسيئةِ السيئةَ ولكِنْ يعفو ويغفرُ، أمّتهُ الحمادونَ يحمَدونَ اللّهَ في كلِّ سراءٍ وضراءٍ، ويكبِّرونَ اللّهَ علَى كلِّ نجدٍ، يوضِؤونَ أطرافَهُم ويأتَزِرون في أوساطِهِمْ، يُصَفُّونَ في صلاتِهِمْ كما يُصَفُّونَ فِي قِتَالِهِمْ، دويُّهُم في مساجِدِهم كدويِّ النحلِ يستمِعُ مناديهِمْ في جوِّ السماءِ.

٩ ـ **أخبرنا** حيوةُ بنُ شريحٍ، ثنا بقيةُ بنُ الوليدِ التميمي، ثنا بحيرُ بنُ سعدٍ[1]، عن خالدِ بنِ معدانَ، عنْ جبيرِ بنِ نُفَيْرٍ[2] الحضرمي، أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: **«لقدْ جاءَكُمْ رسولٌ إليكُم ليسَ بوهِنٍ ولا كسِلٍ، ليختِنَ قلوباً غُلْفاً، ويفتحَ أعيناً عُمياً، ويُسْمِعَ آذاناً صُمّاً، ويقيمَ السُّنَّةَ العوجاءَ، حتَّى يقالَ لا إلٰه إلّا اللّهُ وحدَهُ»**.

١٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الحزاميُّ[3]، ثنا إسحاقُ بنُ سليمانَ[4]، عنْ عمرو بنِ أبي قيسٍ[5]، عنْ عطاءٍ، عنْ عامرٍ، قال: كانَ رَجُلٌ مِنْ أصحابِ النبيِّ ﷺ لهُ إليهِ حاجةٌ فمشى مَعَهُ حتَّى دَخَلَ، قالَ: فإحدىَ رِجْلَيْهِ فِي البيتِ والأخرى خارجةٌ وكأنهُ يناجي فالتفت فَقَالَ: **«أتدرِي مَنْ كُنتُ أُكلِّمُ؟ إنَّ هَذَا مَلَكٌ لم أرهُ قطُّ قبلَ يومي هَذَا، استأذَنَ رَبَّهُ أنْ يسلِّمَ عليَّ، قالَ إنا آتيناكَ أَوْ أنزلنَا القرآنَ فصلاً، والسكينةَ صبرا؛ والفرقانَ وصْلا»**.

١١ ـ **أخبرنا** مجاهدُ بنُ موسىٰ، ثنا ريحانُ هو ابنُ سعيدٍ، ثنا عبادٌ هو ابنُ منصورٍ، عن أيوب عن أبي سلامةَ عن أبي قلابةَ، عن عطيّةَ، أنهُ سَمِعَ ربيعةَ الجرشيَّ[6] يقولُ: أُتيَ النبيُّ ﷺ فقيلَ لَهُ لِتَنَمْ عينُكَ، وَلْتَسْمَعْ أُذُنُكَ، وَلْيَعْقِلْ قلبُكَ، قَالَ: **«فَنامتْ عينايَ وسمعتْ أذنايَ وعَقِلَ**

---

(١) هو أبو خالد بحير بن سعد السحولي الحمصي، قال النسائي عنه: ثقة.
(٢) هو جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي الحمصي، قيل عنه: مخضرم ثقة.
(٣) محمد بن يزيد الحزامي، قيل عنه: صدوق.
(٤) هو أبو يحيى إسحاق بن سليمان الرازي، قيل عنه: ثقة.
(٥) هو عمرو بن أبي قيس الرازي، قيل عنه: صدوق له أوهام.
(٦) هو أبو الغاز ربيعة بن عمرو الدمشقي، قال عنه الدارقطني ثقة. وقد اختلف في صحبته.

قلبي» قالَ: «فقيلَ لي: سيدٌ بَنَى داراً فَصَنَعَ مأدُبةً وأرسلَ داعياً، فَمَنْ أجابَ الداعيَ دَخَلَ الدارَ وأكَلَ مِنَ المأدُبَةِ ورَضِيَ عنهُ السيدُ، ومنْ لم يُجِبْ الداعيَ لَم يدخلْ الدارَ ولم يَطْعَمْ من المأدُبةِ وسَخِطَ عليهِ السيدُ. قَالَ: فاللّهُ السيدُ، ومحمدٌ الداعي، والدارُ الإسلامُ، والمأدبةُ الجنةُ»[١].

١٢ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ علي، ثنا أبو أُسامةَ عنْ جعفرِ بنِ ميمونَ التميميِّ، عنْ أبي تَمِيْمَةَ الهُجَيْمِيِّ[٢] عنْ أبي عثمانَ النهديِّ[٣]، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ خرجَ إلى البطحاءِ ومعهُ ابنُ مسعودٍ فأقعدَهُ وخطَّ عليهِ خَطاً ثمَّ قالَ: «لا تبرحنَّ فإنهُ سَيَنْتَهِي إليكَ رجالٌ فلا تكلِمْهُم فإنهُم لنْ يكلموك». فَمَضَى رسولُ اللّهِ ﷺ حيثُ أَرَادَ، ثمَّ جَعَلُوا يَنْتهونَ إلى الخطِّ لا يجاوزونَهُ ثم يصدرونَ إلى النبيِّ ﷺ حتَّى إذا كانَ من آخرِ الليلِ، جاءَ إليَّ فَتَوَسَّدَ فَخِذِي، وكانَ إذا نامَ نفخَ في النوم نَفْخاً. فبيْنما رسولُ اللّهِ ﷺ متوسِّدٌ فَخِذي راقِدٌ إذْ أَتاني رجالٌ كأنهُم الجمالُ، عليهم ثيابٌ بيضٌ اللّهُ أعلمُ ما بِهِمْ منَ الجَمالِ حتَّى قَعَدَ طائفةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رأسِهِ وَطائِفَةٌ مِنْهُمْ عِنْدَ رِجليهِ فقالوا بَيْنَهُمْ: ما رأينا عَبْداً أوتِيَ مِثْلَ هذا النبيُّ ﷺ عيناهُ لتنامان وإنَّ قلبَهُ ليقظانُ، اضربوا لهُ مثلاً سيدٌ بَنَى قَصْراً ثمَّ جَعَلَ مأدبةً فَدَعَا الناسَ إلى طعامِهِ وشرابِهِ ثمَّ ارتفعوا، وَاسْتَيْقَظَ رسُول اللّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: «أتدرِي مَنْ هؤلاءِ؟»، قلتُ: اللّهُ ورسولُهُ أعلم، قالَ: «هُمُ الملائكَةُ» قال: «وَهَلْ تَدْرِي ما المثلُ الذي ضَرِبُوهُ؟» قلتُ: اللّهُ ورسولُهُ أعلم، قالَ: «الرحمٰنُ بَنَى الجنةَ فَدعَا إليهَا عبادَهُ، فَمَنْ أجابَهُ دَخَلَ جَنَّتَهُ وَمَنْ لم يجبْ عاقبهُ وعذبهُ»[٤].

٣ ـ باب كيف كان أول شأن النبيّ ﷺ

١٣ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، ثنا بقيةُ عنْ بحيرٍ عنْ خالدِ بنِ معدانَ، ثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ عمرٍو السلميُّ، عن عُتبةَ بن عبدِ السُّلميِّ، أنهُ حدثَهُم وكانَ مِنْ أصحابِ رسولِ اللّه ﷺ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ لهُ رجلٌ: كيفَ كانَ أولُ شانِكَ يا رسولَ اللّهِ؟ قال: «كانَتْ حاضِنَتِي منْ بني سعدِ بنِ بكرٍ، فانطلقتُ أنَا وابنٌ لها في بَهم لَنَا ولم نأخذْ مَعَنَا زاداً، فقلتُ: يا أخي اِذْهَبْ فأتِنا بزادٍ مِنْ عندِ أُمِّنا. فانطلقَ أخِي وَمَكَثْتُ عِنْدَ البَهْم، فأقبلَ طائرانِ أبيضانِ كأنهمَا نسرانِ فقال أحدُهُمَا لصاحِبِهِ: أَهُوَ هُوَ؟ قَالَ الآخَرُ: نَعَمْ، فأقبلا يبتدراني فأَخذاني فَبَطَحاني لِلْقَفَا فَشَقَّا بَطْنِي، ثمَّ استَخْرَجا قَلْبِي فَشَقَّاهُ فَأَخرَجَا مِنْهُ علقتينِ سوداوينِ. فقالَ أحدُهُما لصاحِبِهِ: إيتني بماءِ ثلجٍ، فَغَسَلَ بِهِ جَوْفِي، ثُمَّ قَالَ: إيتني بماءِ بَرَدٍ، فغسل بهِ قَلْبي، ثمَّ قالَ: إيتني بالسَّكينةِ، فذرَّهُ فِي قلبِي، ثمَّ قالَ أحدُهُمَا لصاحِبِهِ: حُصْهُ، فَحَاصَ وختم عليهِ بخاتَم النبوةِ، ثم قالَ أحدُهُما لصاحِبِهِ: اجعلْهُ في كفةٍ وَاجْعَلْ ألفاً منْ أمتِهِ في كفةٍ»، قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «فَإذا أَنَا أَنْظُرُ إلى الألف فوقي أشفق أن يخرَّ عليَّ

---

(١) رواه الطبراني.

(٢) هو أبو تميمة طريف بن مجالد الهجيمي.

(٣) هو أبو عثمان عبد الرحمن بن مل الهندي.

(٤) رواه الترمذي: في كتاب (الأمثال) باب (١) حديث رقم (٢٨٦١)، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

بعضُهم، فقالَ: لَوْ أَنَّ أُمتهُ وزنتْ بِهِ لمالَ بِهِمْ. ثمّ انطلَقا وَتركاني»، قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «وَفرِقْتُ فَرَقاً شديداً ثمّ انطلقتُ إلى أمي فأخبرتُها بالذي لقيتُ، فأشفقتْ أنْ يكونَ قَدْ البس بي فَقالتْ أُعيذُكَ باللّهِ، فرحَلَتْ بعيراً لها فَجَعَلَتْنِي عَلَى الرحلِ وَرَكِبَتْ خَلْفِي حتّى بلَغتنا إلى أُمي فقالتْ: أديتُ أَمانَتِي وَذِمتي، وحدثْتُها بالذي لقيتُ فلم يَرُعْها ذلك وقالتْ: إني رأيتُ حينَ خَرَجَ مِني يَعْني نوراً أضاءتْ مِنْهُ قصورُ الشامِ»(١).

١٤ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ عِمرانَ ثنا أبو داودَ ثنا جعفرُ بنُ عثمانَ القرشيُّ، عنْ عثمانَ بنِ عُرْوَةَ بنِ الزبيرِ عن أبيهِ، عَنْ أبي ذرٍ الغفاريِّ، قال: قلتُ: يا رسولَ اللّهِ كيفَ عَلِمْتَ أنَّكَ نبيٌّ حينَ استُنبِئتَ؟ فقالَ: «يا أبا ذرٍ أتاني مَلَكانِ وَأنَا ببعضِ بطحاءِ مكةَ، فوقَعَ أحدُهُما عَلَى الأرضِ وكانَ الآخَرُ بَيْنَ السماءِ والأرضِ، فَقَالَ أحدُهُما لصاحبِهِ: أهو هو؟ قال: نعم، قال: فزِنْهُ برجلٍ، فوُزِنْتُ بِهِ فوزنتُهُ، ثم قالَ: فَزِنْهُ بِعَشْرَةٍ، فَوُزِنْتُ بِهِم فرجحتُهُم، ثم قالَ: زِنْهُ بمائةٍ، فَوُزِنْتُ بهم فرجحتُهُم، ثمّ قَالَ: زِنْهُ بألفٍ، فَوُزِنْتُ بهم فرجحتُهُم، كأني أنظُرُ إليهم يتنشرونَ عليَّ مِنْ خفةِ الميزانِ، قالَ: فقالَ أحدُهما لصاحبِهِ: لَوْ وَزَنْتَهُ بأمتِهِ لرجَحَهَا»(٢).

١٥ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ خليلٍ ثَنَا عليُّ بنُ مسهرٍ ثَنَا الأعمشُ، عَنْ أبي صالحٍ، قَالَ: كَانَ النبيُّ ﷺ يناديهم: «يا أيُها النَاسُ إنما أنَا رحمةٌ مهداةٌ»(٣).

٤ ـ باب ما أكرم اللّه به نبيه من إيمان الشجر به والبهائم والجن

١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ طريفٍ ثَنَا محمدُ بنُ فضيلٍ ثَنَا أبو حيانَ عن عطاءٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ فِي سفرٍ، فأقبلَ أعرابيٌّ فإذا دَنَا منهُ قالَ لهُ رسولُ اللّهِ ﷺ: «أين تريدُ؟» قَالَ: إلى أهلي، قال: «تشهدُ أنْ لا إلهَ إلّا اللّهُ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ وأن محمداً عبدُهُ ورسولُهُ»، قالَ: وَمَنْ يشهدُ عَلَى ما تقولُ؟ قالَ: «هَذِهِ السَّلَمَةُ». فدعاهَا رسولُ اللّهِ ﷺ وَهِيَ بشاطئِ الوادي أقبلتْ تخُدُّ الأرضَ خداً حتى قامَتْ بين يديهِ فاستشهَدَهَا ثلاثاً فشهدت ثلاثاً أنه كما قالَ ثمّ رجعَتْ إلى منبتِها ورَجَعَ الأعرابيُّ إلى قومِهِ وقَالَ: إن اتَّبَعوني أتيتكَ بهم وإلّا رجعتُ مكثتُ معكَ(٤).

١٧ ـ أخبرنا عبيد اللّهِ بنُ موسى(٥) عن إسماعيلَ بنِ عبدِ الملكِ(٦) عن أبي

---

(١) رواه أحمد بإسناد حسن، وله شواهد كثيرة.

(٢) رواه البزار: في كتاب (الفضائل) باب (بعثته ﷺ) حديث رقم (٢٣٧١).

(٣) رواه البزار ٢/٢١٧ والطبراني في الصغير والأوسط.

(٤) رواه البزار: في كتاب (علامات النبوة) باب (انقياد الشجر له) حديث رقم (٢٤١١)، وأبو يعلى والطبراني.

(٥) هو أبو محمد عبيد اللّه بن موسى بن أبي المختار، قيل فيه: ثقة يتشيع.

(٦) هو أبو عبد الملك إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصغير الأسدي المكي، قيل عنه: ليس بالقوي، صدوق كثير الوهم.

الزبير[١]، عن جابرٍ، قالَ: خرجتُ مع النبيِّ ﷺ في سفرٍ، وكَانَ لا يأتي البرازَ حتى يتغيبَ فلا يُرى، فنزلنا بفلاةٍ من الأرضِ ليسَ فيها شجرٌ ولا عَلَمٌ، فقال: **«يا جابرُ اجعل في اداوتِكَ ماءً ثم انطلق بنا»** قال: فانطلقنَا حتى لا نُرَى فإذا هو بشجرتين بينهما أربعُ أذرعٍ فقال: **«يا جابرُ انطلقْ إلى هَذِهِ الشجرةِ فَقُلْ يقُلْ لكِ الحقي بصاحبتِكِ حتّى أجلسَ خلفكُما»** فَرجعتُ إليها فَجَلَسَ رسولُ اللَّهِ ﷺ خلفَهما ثم رجَعَتَا إلى مكانِهِما فركبنَا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ ورسولُ اللَّه بينَنَا كأنما علينا الطيرُ تُظِلُّنا، فعرضَتْ له امرأةٌ معها صبيٌّ لها فقالت: يا رسولَ اللَّهِ إنَّ ابني هذا يأخذُهُ الشيطانُ كلَّ يوم ثلاثَ مرارٍ قال: فتناولَ الصبيَّ فجعله بينه وبين مقدمِ الرحلِ ثم قال: **«إخسأ عدوَ اللَّهِ أنا رسولُ اللَّهِ ﷺ إخسأ عدوَ اللَّهِ أنا رسولُ اللَّهِ ﷺ»** ثلاثاً ثم دَفَعَهُ إليها فلما قضينَا سفرنَا مررنَا بذلِكَ المكانِ فعرضَتْ لنا المرأةُ مَعَها صبيُّهَا ومعَها كَبْشانِ تسوقُهُما فقالتْ: يا رسولَ اللَّهِ اقبَلْ مني هديتي فَوَالذي بعَثَكَ بالحقِّ ما عادَ إليهِ بعدُ، فقالَ: **«خُذوا مِنها واحِداً وردّوا عَلَيْهَا الآخَرَ»**. قَالَ: ثمَّ سِرْنا ورسولُ اللَّه ﷺ بَيْنَنَا كأنما علينا الطيرُ تُظِلُّنا، فإذا جملٌ نادٌّ حتَّى إذا كانَ بينَ سماطينِ خرَّ ساجداً، فجلسَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: **«عليَّ الناسُ مَنْ صاحبُ الجملِ»**، فإذا فتيةٌ مِنَ الأنصارِ قالوا: هُوَ لَنَا يا رَسُولَ اللَّهِ قالَ: **«فما شأنُهُ»** قالوا: استَنَيْنَا عليهِ منذُ عشرينَ سنةً وكانتْ بِهِ شُحَيْمَةٌ فأردنَا أَنْ ننحرَهُ فنقسِمَهُ بينَ غلمانِنَا فانفلتَ منَّا قالَ: **«بيعونيه»** قالوا: لا بلْ هُوَ لَكَ يا رسولَ اللَّهِ قالَ: **«أما لي فَاحسِنوا إليهِ حتَّى يأتِيَهُ أجلُهُ»** قالَ المسلمونَ عِنْدَ ذلكَ: يا رسولَ اللَّهِ نحنُ أحقُّ بالسجودِ لَكَ من البهائِمِ قَالَ: **«لا ينبغي لشيءٍ أنْ يَسجدَ لشيءٍ ولو كانَ ذَلِكَ كانَ النساءُ لأزواجِهنَّ»**[٢].

١٨ ـ **حدّثنا** يعلىٰ ثنا الأجلحُ[٣] عن الذيالِ بنِ حرملةَ[٤]، عَنْ جابرِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أقبلنَا مع رسولِ اللَّهِ ﷺ حتَّى دفعنَا إلى حائطٍ في بني النجارِ، فإذا فيهِ جملٌ لا يدخُلُ الحائِطَ أحدٌ إلّا شدَّ عليهِ، فذكروا ذَلِكَ للنبيِّ ﷺ فأتاهُ فدعاهُ، فجاءَ واضِعاً مِشفرَهُ عَلَى الأرضِ حتَّى بركَ بينَ يديهِ فقالَ: **«هاتوا خطاماً»** فخطَمَهُ ودَفَعَهُ إلى صاحبِهِ، ثُمَّ التفتَ فَقَالَ: **«ما بينَ السماءِ إلى الأرضِ أحدٌ إلّا يعلمُ أنّي رسولُ اللَّهِ إلّا عاصيَ الجنِ والإنسِ»**[٥].

١٩ ـ **أخبرنا** الحجاجُ بنُ منهالٍ[٦] ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ[٧] عن فَرْقَدِ السَّبَخِيِّ[٨] عن

---

(١) هو أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي، قيل عنه: صدوق لكنه يدلس.
(٢) رواه الطبراني (الأوسط) والبزار.
(٣) هو أبو حجية أجلح بن عبد اللّه بن حجية، قال عنه ابن معين: صالح ثقة، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي يكتب حديثه.
(٤) هو الذيال بن حرملة الأسدي الكوفي، قيل عنه: ثقة.
(٥) رواه أحمد بسند فيه ضعيف.
(٦) الحجاج بن منهال، قيل عنه: ثقة فاضل.
(٧) هو أبو سلمة حماد بن سلمة بن دينار البصري، قيل عنه: ثقة عابد.
(٨) فرقد السبخي، وثقه ابن معين والعجلي، وعند غيرهما ضعيف.

سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ امرأةً جاءت بابنٍ لها إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَتْ: يا رسولَ اللَّهِ إنَّ ابني بِهِ جنونٌ وأنهُ يأخُذُهُ عِنْدَ غدائِنَا وَعَشَائِنَا فَيَخْبُثُ علينَا، فَمَسَحَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صَدرَهُ وَدَعَا، فَثَعَّ ثَعَّةً وَخَرَجَ مِنْ جوفِهِ مثلُ الجروِ الأسودِ فسعى[١].

٢٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ سعيدٍ أنا يحيىٰ بنُ أبي بُكَيْرٍ العبديُّ، عن إبراهيمَ بنِ طهمانَ عن سماكٍ عن جابرِ بنِ سمرةَ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إني لأعرفُ حَجَراً بِمكةَ كان يسلِّمُ عليَّ قبلَ أنْ أُبعثَ إني لأعرفُهُ الآنَ»**[٢].

٢١ ـ **حدّثنا** فروةُ ثنا الوليدُ بنُ أبي ثورٍ الهمدانيُّ[٣] عن إسماعيلَ السُّدّي عن عبادٍ أبي يزيدَ[٤] عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، قال: كنّا معَ النبيِّ ﷺ بمكةَ فَخَرَجْنَا معهُ في بعضِ نواحيها، فَمَرَرْنَا بينَ الجبالِ والشجرِ فلم نمرَّ بشجرةٍ ولا جبلٍ إلّا قالَ السَّلامُ عليكَ يا رسولَ اللَّهِ[٥].

٢٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ[٦] ثنا سفيانَ عن الأعمشِ، عن شَمِرِ بنِ عطيةَ، عن رجلٍ مِنْ مُزينَةَ أو جُهينَةَ، قال: صلّى رسولُ اللَّهِ ﷺ الفَجْرَ فإذا هُوَ بقريبٍ منْ مائةِ ذئبٍ مدافعينَ وفودَ الذئابِ فقالَ لَهُمْ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَرْضَخُوا لهم شيئاً من طعامِكُمْ وتأمنونَ على ما سوى ذلِكَ»** فشكَوا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ الحاجَةَ قال: **«فأَذْنوهُنَّ»** قالَ: فأذَّنوهُنَّ فخرجْنَ ولهنَّ عُواءٌ.

٢٣ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ثنا أبو معاوية ثنا الأعمشُ عن أبي سفيانَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قال: جاء جبريلُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جالسٌ حزينٌ وَقَدْ تَخضَّبَ بالدمِ مِنْ فعلِ أهلِ مكةَ مِنْ قريشٍ، فقالَ جبريلُ: يا رسولَ اللَّهِ هَلْ تحبُّ أَنْ أريَكَ آيةً قالَ: **«نعم»** فنظرَ إلى شجرةٍ من ورائِهِ فقالَ: ادعُ بهَا فدَعَا بِهَا فَجاءَتْ وقَامَتْ بَيْنَ يديهِ فَقَالَ: مُرْهَا فلترجِعْ فأَمَرَهَا فرَجَعَتْ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«حَسْبِي حَسْبِي»**.

٢٤ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ ثنا جريرٌ وأبو معاويةَ عن الأعمشِ عن أبي ظَبْيَانَ عن ابنِ عباسٍ قالَ: أتى رجل من بني عامرٍ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ألا أريكَ آيةً»** قال بَلَى قال: **«فاذهَبْ فادعُ تلك النخلَةَ»** فدعاها فجاءَتْ تَنْقُزُ بينَ يديهِ قال: قُلْ لَهَا ترجع، قالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ارجعِي»** فَرَجَعَتْ حتى عادَتْ إلى مكانِهَا فقالَ يا بني عامرٍ ما رأيتُ رجلاً كاليومِ اسْحر منه.

---

(١) رواه أحمد (١/ ٢٣٩) والطبراني.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الفضائل) باب (١) حديث رقم (٢٢٧٧)، والترمذي: في كتاب (المناقب) باب (٥) حديث رقم (٣٦٢٤)، وأحمد ٥/ ٨٩ ـ ٩٥ ـ ١٠٥.

(٣) الوليد بن أبي ثور الهمداني، قيل عنه: ضعيف.

(٤) عباد بن أبي يزيد، قيل عنه: مجهول.

(٥) رواه الترمذي: في كتاب (المناقب) باب (٦) حديث رقم (٣٢٢٦)، وقال: حديث غريب، والبزار في المسند: كتاب (المناقب) باب (تسليم الجحر والشجر عليه) حديث رقم (٢٣٧٣).

(٦) هو محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان، قيل عنه: ثقة فاضل.

٥ ـ باب ما أكرمَ اللّهُ النبيَّ ﷺ من تفجير الماء من بين أصابعه

٢٥ ـ أخبرنا إسماعيلَ بن إبراهيمَ، حدثنا شعيبُ بن صفوانَ[١]، عن عطاءِ بن السائبِ[٢]، عن أبي الضحى[٣]، عن ابن عباسٍ، قال: دعا النبيُّ ﷺ بلالاً فطلب بلالٌ الماءَ ثم جاءَ فقال: لا واللّهِ ما وجدتُ الماءَ فقال النبيُّ ﷺ: **«فهل مِنْ شَنٍّ»** فأتاه بشنٍّ فبسَطَ كفيهِ فيه فانبعثَ تحتَ يديهِ عينٌ قال: فكان ابنُ مسعودٍ يشربُ وَغَيْرُهُ يَتوضأُ.

٢٦ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثنا أبو عوانةَ، عن الأسودِ بنِ قيسٍ، عن نبيحٍ العَنَزيِّ[٤] قالَ: قال جابرُ بنُ عبدِ اللّه: غَزَوْنا أَوْساً فَبِرْنا مع رسولَ اللّهِ ﷺ وَنَحْنُ يومئذٍ بضعةَ عَشَرَ ومائتينِ، فحضرَتِ الصلاةُ، فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: **«هَلْ فِي القوم من طَهُورٍ؟»** فجاءَ رَجلٌ يسعى بإداوةٍ فيها شيءٌ من ماءٍ، وليسَ في القوم ماءٌ غيرُهُ فصبَّهُ رسولُ اللّهِ ﷺ في قدحٍ، ثم توضأَ فأحسنَ الوضوءَ، ثمَّ انصرفَ وَتَرَكَ القَدَحَ، فركبَ الناسُ ذلكَ القدحَ وقالوا: تمَسَّحُوا تَمَسَّحُوا، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«على رِسْلِكُمْ»** حين سمِعَهُمْ يقولونَ ذلكَ، فوضَعَ رسولُ اللّهِ ﷺ كَفَّهُ في الماءِ والقدحِ وقال: **«بسم اللّهِ»** ثم قالَ: **«اسْبِغُوا الطُّهُورَ»** فَوَالذي هو ابتلاني ببصري لقد رأيْتُ العيونَ عيونَ الماءِ تخرُجُ مِنْ بينِ أصابِعِهِ فلَمْ يرفَعْها حتى توضؤوا أجمعُونَ[٥].

٢٧ ـ أخبرنا أبو الوليد الطيالسيُّ وسعيدُ بنُ الربيعِ، قالا: حدثنا شعبةُ عن عمروِ بنِ مُرَّةَ وحصينٍ، سمعا سالمَ بنَ أبي الجعدِ يقول: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللّهِ، قالَ: أصابنا عطشٌ فَجَهَشْنا، فانتهينا إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فَوَضَعَ يده في تورٍ فجعلَ يفورُ كأنه عيونٌ من خللِ أصابِعِهِ، وقالَ: **«اذكروا اسمَ اللّهِ»** فشربنا حتى وسِعَنَا وكفانا، وفي حديث عمرو بن مُرَّةَ: فقلنا لجابرٍ: كم كنتم؟ قال: كنا ألفاً وخمسَ مائةٍ، ولو كنّا مائةَ ألفٍ لكفانا[٦].

٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرقاشيُّ، ثنا جعفرُ بنُ سليمانَ، ثنا الجعدُ أبو عثمانَ، ثنا أنسُ بن مالكٍ، حدّثنا جابرُ بنُ عبدِ اللّهِ، قال: شكى أصحابُ رسولِ اللّهِ ﷺ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ العطشَ، فدعا بِعُسٍّ فصبَّ فيه ماء، ووضعَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَدَهُ فِيهِ، قالَ: فجعلتُ أنظرُ إلى الماءِ ينبعُ عيوناً مِنْ بينِ أصابع رسولِ اللّهِ ﷺ والناسُ يستَقُونَ حتى استقى النّاسُ كلهُمْ.

٢٩ ـ أخبرنا عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عن إسرائيلَ، عن منصور، عن إبراهيمَ، عن

---

(١) شعيب بن صفوان، قيل عنه: مقبول.
(٢) عطاء بن السائب، قيل عنه أنه اختلاط.
(٣) هو أبو الضحى مسلم بن صبيح الهمداني، قيل عنه: ثقة فاضل.
(٤) نبيح العنزي، قيل عنه: مقبول.
(٥) رواه أحمد ٣/ ٢٩٢ ـ ٣٥٨.
(٦) رواه البخاري: كتاب (المناقب) باب (٢٥) حديث رقم (٣٥٧٦).

علقمةَ، عن عبدِ اللّهِ، قالَ: سمع عبدُ اللّهِ بخسفٍ، فقال: كنّا أصحابَ محمدٍ ﷺ نعدُّ الآياتِ بركةً، وأنتُمْ تعدُّونَها تخويفاً. إنَّا بينما نحنُ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ وليسَ معنا ماءٌ، فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: **«اطلبوا مَنْ مَعَهُ فضلُ ماءٍ»** فأُتِيَ بماءٍ فصبَّهُ في الإناءِ، ثمَّ وضعَ كفَّهُ فِيهِ، فجعلَ الماءُ يَخْرُجُ من بينِ أصابعِهِ، ثم قال: **«حيِّ على الطهورِ المباركِ والبرَكةِ مِنَ اللّهِ تعالىٰ»** فشربنا قالَ عبدُ اللّه: كنَّا نسمعُ تسبيحَ الطعامِ وهو يؤكلُ[1].

٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ نُمَيْرٍ، ثنا أبو الجوابِ، عن عمارِ بن زُرَيْقٍ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبدِ اللّهِ، قال: زُلْزِلَتِ الأرضُ على عهد عبدِ اللّهِ، فأُخْبِرَ بذلك فقال: إنا كنَّا أصحابَ محمدٍ ﷺ نرى الآياتِ بركاتٍ وأنتم تَرَوْنها تخويفاً. بينا نحنُ مع رسولِ اللّهِ ﷺ في سفرٍ إذ حضرتِ الصلاة وليسَ معنا ماءٌ إلَّا يسيرٌ، فدعا رسولُ اللّهِ ﷺ بماءٍ في صحيفةٍ ووضعَ كفَّهُ فيهِ، فجعلَ الماءُ ينبجِسُ مِنْ بينِ أصابعِهِ ثم نادى: **«حيَّ على الوضوءِ والبَرَكَةِ من اللّهِ»** فأقبلَ الناسُ فتوضؤوا وجعلْتُ لا همَّ لي إلَّا ما أَدْخِلُهُ بطني، لقولِهِ: **«والبَرَكَةِ من اللّهِ»**. فحدَّثْتُ به سالمَ بنَ أبي الجعدِ فقال: كانوا خمسَ عشْرةَ مائةً.

٦ ـ باب ما أُكْرِمَ النبيُّ ﷺ بحنينِ المنبرِ

٣١ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنا معاذُ بن العلاءِ عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يخطُبُ إلى جذعٍ، فلما اتخذَ المنبرَ، حنَّ الجِذْعُ حتى أتاه فمَسَحَهُ[2].

٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا تميمُ بنُ عبدِ المؤمنِ، ثنا صالحُ بنُ حيانَ، حدثني ابنُ بريدةَ عن أبيهِ، قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَبَ قامَ فأطالَ القيامَ، فكان يشقُّ عليهِ قِيامُهُ، فأتِيَ بجذعِ نخلةٍ فحفِرَ لهُ وأقيمَ إلى جنبهِ قائماً للنبيِّ ﷺ، فكان النبيّ ﷺ إذا خَطَبَ فطال القيامُ عليهِ استندَ إليهِ فاتكأ عليهِ، فبصرَ به رجلٌ كان وَرَدَ المدينةَ فرآهُ قائماً إلى جنبِ ذلكَ الجذعِ، فقال لِمَنْ يَليهِ من الناسِ: لو أعلَمُ أن محمداً يحمَدُني في شيءٍ يرفِقُ بِهِ لصنعتُ له مجلساً يقومُ عليه، فإن شاءَ جلس ما شاءَ وإن شاءَ قام. فبلغَ ذلك النبيَّ ﷺ فقال: **«ائتوني به»** فأتوهُ به، فأمر أن يصنعَ له هذه المِراقيَ الثلاثَ أو الأربعَ هي الآنَ في منبرِ المدينةِ فوجدَ النبيُّ ﷺ في ذلكَ راحةً، فلما فارقَ النبيُّ ﷺ الجذعَ، وَعَمَدَ إلى هَذِهِ التي صُنِعَتْ لَهُ جَزِعَ الجذعُ فحنَّ كما تحِنُّ الناقةُ حينَ فارقَهُ النبيُّ ﷺ، فزعَمَ ابن بريدةَ عن أبيه أَنَّ النبيَّ ﷺ حِينَ سَمِعَ حنينَ الجِذعَ رَجَعَ إليهِ فوضع يَدَهُ عليهِ وقال: **«اخترْ أنْ أغرِسَكَ فِي المكانِ الذي كنت فيهِ فتكونَ كما كنتَ، وإن شئتَ أن أغرسكَ في الجنةِ، فتشرَبَ من أنهارِها، وعيونها، فيحسُنَ نبتُكَ وتثمِرَ فيأكُلُ أولياءُ اللّهِ من ثمرَتِكَ ونخلِكَ فعلْتُ»**. فزعَمَ أنه

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (المناقب) باب (٢٥) حديث رقم (٣٥٧٩)، والترمذي: في كتاب (المناقب) باب (٦) حديث رقم (٣٦٣٣).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (المناقب) باب (٢٥) حديث رقم (٣٥٧٩)، والترمذي: في كتاب (الجمعة) باب (١٠) حديث رقم (٥٠٥)، والنسائي في كتاب (الجمعة) باب (١٧).

سمعَ من النبيِّ ﷺ وهو يقولُ له: «نَعَمْ قد فعلتُ» مرتينِ، فسأل النبيَّ ﷺ فقال: «اختارَ أن أغرِسَهُ في الجنةِ».

٣٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بن كثيرٍ عن سليمانَ بن كثيرٍ عن الزُّهريِّ عن سعيدِ بن المسيبِ، عن جابرِ بن عبدِ اللَّهِ الأنصاريِّ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَقومُ إلى جِذْعٍ قبل أن يجعلَ المنبرُ، فلما جعلَ المنبرُ حنَّ ذلكَ الجذعُ حتى سمعنا حنينهُ، فوضعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عليهِ فَسَكَنَ[1].

٣٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، ثنا سليمانُ بنُ كثيرٍ، عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عن حفصِ بنِ عبيدِ اللَّهِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قال: كان النبيُّ ﷺ يخطُبُ إلى خشبةٍ، فلما صُنِعَ المنبرُ فجلسَ عليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ حنَّتْ حنينَ العِشارِ[2] حتى وضَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عليها فسكَنَتْ[3].

٣٥ ـ **أخبرنا** فروةُ، ثنا يحيىٰ بنُ زكريا، عن أبيهِ، عن أبي إسحاقَ، عن سعيدِ بنِ أبي كريبٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: حَنَّتِ الخشبَةُ حنينَ الناقةِ الخلوجِ[4].

٣٦ ـ **أخبرنا** زكريا بنُ عدِيٍّ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عقيلٍ، عن الطفيلِ بنِ أُبَيِّ بنِ كعبٍ عنْ أبيهِ، قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلي إلى جذعٍ ويخطُبُ إليه إذا كانَ المسجدُ عريشاً، فقال له رجل من أصحابه: ألا نجعلُ لكَ عريشاً تقومُ عليهِ يراكَ الناسُ يومَ الجمعةِ وتسمعُ من خطبتكَ، قال: «نعم» فصنع له الثلاثَ درجاتٍ هنَّ اللواتي على المنبرِ، فلما صُنِعَ المنبرُ ووضِعَ في موضعِهِ الذي وضَعَهُ فيهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ، قال: فلما جاءَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يريدُ المنبرَ مرَّ عليهِ فلما جاوزه خارَ[5] الجذعُ حتى تصدَّعَ وانشقَّ، فرجعَ إليه رسولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَهُ بيدِهِ حتى سَكَنَ ثُمَّ رجعَ إلى المنبرِ، قال: فكانَ إذا صلَّى صلَّى إليهِ فلما هُدِمَ المسجدُ أَخَذَ الجِذعَ أُبيُّ بنُ كعبٍ، فَلَمْ يَزَلْ عندَهُ حتَّى بلي، فأكلَتْهُ الأرضَةُ وَعَادَ رُفَاتاً[6].

٣٧ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثنا أبو أُسامةَ، عن مجالدٍ، عن أبي الوداكِ، عَنْ أبي سعيدٍ، قال: كانَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ يَخطُبُ إلى لزقِ[7] جِذْعٍ، فأتاهُ رجلٌ روميٌّ فقال أصنعُ لكَ منبراً تخطُبُ عليه، فصنع لهُ منبراً هذا الذي ترونَ، قال: فلما قامَ عليهِ النبيُّ ﷺ يَخطُبُ، حنَّ الجِذْعُ حنينَ الناقةِ إلى ولدِها، فنزلَ إليه رسولُ اللَّهِ ﷺ فضمَّهُ إليهِ فسَكَنَ، فأمرَ به أن يُحْفَرَ له ويدفَنَ.

---

(١) رواه أحمد ٣/ ٢٩٣ ـ ٣٠٦.
(٢) العشار، مفردها عشراء، وهي الناقة التي مضى من حملها عشرة أشهر.
(٣) رواه البخاري: كتاب (المناقب) باب (٢٥) حديث رقم (٣٥٨٥).
(٤) الخلوج هي الناقة التي انتزع منها ولدها.
(٥) خار، من الخوار وهو صوت الثور.
(٦) رواه ابن ماجه: كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (١٩٩) حديث رقم (١٤١٤)، وورواه أحمد ٥/ ١٣٩.
(٧) يخطب إلى لزق جذع أي إلى جنبه.

٣٨ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثنا الصعقُ[١] قال: سمعتُ الحسنَ يقولُ: لما أنْ قدمَ النبيُّ ﷺ المدينةَ جَعَلَ يُسنِدُ ظَهْرَهُ إلى خشبةٍ ويُحدِّثُ الناسَ، فكثُرُوا حَوْلَهُ، فأرادَ النبيُّ ﷺ أن يُسْمِعَهم فقال: «**ابنُوا لي شيئاً ارتفعُ عليه**» قالوا: كيفَ يا نبيَّ اللَّهِ؟ قال: «**عريشٌ كعريشِ موسىٰ**» فلما أن بنَوْا لهُ، قالَ الحسَنُ: حنَّتْ واللَّهِ الخشبَةُ، قال الحسنُ: سبحانَ اللَّهِ هل تبتغي قلوبُ قومٍ سمعوا، قال أبو محمدٍ يعني هذا.

٣٩ ـ **أخبرنا** الحجاجُ بن منهالٍ، ثنا حمادُ بن سلمةَ، عن عمارِ بن أبي عمارٍ، عن ابنِ عباسٍ، أن النبيَّ ﷺ كانَ يخطُبُ إلى جذعٍ قبل أن يُتَّخَذَ المنبرُ، فلما اتُّخِذَ المنبرُ وتحوّلَ إليهِ حَنَّ الجذعُ فاحتضَنَهُ فَسَكَنَ، وقال: «**لو لَم أحتضِنْهُ لحنَّ إلى يومِ القيامةِ**»[٢].

٤٠ ـ **أخبرنا** الحجاجُ بنُ منهالٍ، ثنا حمادٌ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ بمثلِهِ[٣].

٤١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثنا المسعوديُّ عن أبي حازمٍ عن سهلِ بنِ سعدٍ، قال: حنَّتِ الخشبَةُ التي كانَ يقومُ عندَها، فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إليها وَوَضَعَ يَدَهُ عليها فسكَنَتْ.

٤٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ بن أبي خلفٍ، ثنا عُمَرُ بنُ يُونُسَ، ثنا عكرمةُ بن عمارٍ، ثنا إسحاقُ بن أبي طلحةَ، حدثنا أنسُ بن مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقومُ يومَ الجُمعَةِ، فيُسْنِدُ ظهرَهُ إلى جذعٍ منصوبٍ في المسجِدِ فيخطُبُ الناسَ، فجاءَهُ روميٌّ فقال: ألا أصنعُ لكَ شيئاً تَقعُدُ عليهِ وَكَأنَّكَ قائمٌ، فصنعَ له منبراً له درجتان ويقعُدُ على الثالثةِ، فلما قَعَدَ نبيُّ اللَّهِ ﷺ على ذلكَ المنبر، خارَ الجذعُ كخُوارِ الثورِ حتى ارتجَّ المسجدُ حُزناً على رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَزَلَ إليه رسولُ اللَّهِ ﷺ من المنبرِ، فالتزَمَهُ وهو يخورُ، فلما التزمَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ سكنَ، ثم قالَ: «**أما والذي نفسُ محمدٍ بيدِهِ، لو لم ألتزِمْهُ لما زالَ هكذا إلى يومِ القيامة حُزناً على رسول اللَّه ﷺ**» فأمرَ بِهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ فَدُفِنَ.

٧ ـ باب ما أُكرِمَ به النبيُّ ﷺ في بَرَكَةِ طعامِهِ

٤٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ عمرِو بنِ أبانَ، ثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ محمدٍ المحاربيُّ، عن عبدِ الواحدِ بنِ أَيْمَنَ المكيِّ، عن أبيه، قال: قلتُ لجابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ: حدِّثْني بحديثٍ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ سَمِعتَهُ منه أرويهِ عنكَ، فقال جابرٌ: كُنَّا مع رَسولِ اللَّهِ ﷺ يومَ الخندقِ نحفِرُهُ، فلبِثْنَا ثلاثةَ أيامٍ لا نطعَمُ طعاماً ولا نقدِرُ عليهِ، فعرضَتْ في الخندقِ كديةٌ[٤]، فجِئْتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقلْتُ: يا رسولَ اللَّهِ هَذِهِ كُدْيَةٌ قَدْ عَرَضَتْ في الخندقِ، فرشَشْنا عليها الماءَ فقامَ النبيُّ ﷺ وبطنُهُ معصوبٌ بحجرٍ، فأخذَ المعولَ أو المسحاةَ ثم سمَّى ثلاثاً ثُمَّ

---

(١) هو أبو عبد اللَّه الصعق بن حزن بن قيس البكري البصري، قيل عنه: صدوق يهم.

(٢) رواه ابن ماجه: كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (١٩٩)، وأحمد ١/٢٤٩ ـ ٢٦٣ ـ ٢٦٧.

(٣) مثل الحديث السابق ولكن بسند آخر.

(٤) كدية، هي القطعة الصلبة من الصخر التي لا يحطمها الفأس.

ضَرَبَ، فعادَتْ كثيباً أُهِيلَ[١]، فلما رأيتُ ذلكَ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ ايذنْ لي، قالَ: فأذِن لي، فجئتُ امرأتي فقلتُ: ثكلتكِ أُمُكِ، فقلتُ: قدْ رأيتُ من رسولِ اللَّهِ ﷺ شَيئاً لا صبْرَ لي عليهِ، فهل عندكِ من شيءٍ؟ فقالت: عندي صاعٌ من شعيرٍ وعنَاقٌ[٢]، قال: فطحَنّا الشعيرَ وذبحنا العناقَ وسلختُها وجعلتُها في البرمةِ[٣] وعجنتُ الشعير، ثم رجعتُ إلى النبيِّ ﷺ فلبِثْتُ ساعة، ثم استأذنتُهُ الثانيةَ فأذِنَ لي فجئتُ، فإذا العجينُ قد أمكَنَ، فأَمَرْتُهَا بالخبز وجعلْتُ القِدْرَ على الأثافيّ[٤] قال أبو عبدِ الرحمٰن: إنما هي الأثافي ولكن هكذا. قال: ثم جئتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: إنَّ عندَنا طُعيماً لنا، فإنْ رأيتَ أنْ تقومَ معي أنتَ ورجُلٌ أو رجلانِ معكَ، فقال: «وكم هُو» قلت: صاعٌ من شعيرٍ وَعَناقٌ، فقال: «ارجعْ إلى أهلكَ وقل لَهَا لا تنزعِ القِدْرَ من الأثافيّ، ولا تُخرجِ الخبزَ من التنورِ حتى آتي» ثم قال للناس: «قوموا إلى بيتِ جابرٍ» قال: فاستحييتُ حياءً لا يعلمُهُ إلّا اللَّهُ، فقلتُ لامرأتي: ثكلتكِ أُمُكِ قد جاءكِ رسولُ اللَّهِ ﷺ بأصحابِهِ أجمعين، فقالت: أكانَ النبيُّ ﷺ سألَكَ كم الطعامُ؟ فقلت: نعم. فقالت: اللَّهُ ورسولُهُ أعلمُ قد أخبَرْتَهُ بما كان عندَنا، قال: فذهب عني بعض ما كنتُ أجِدُ وقلتُ: لقد صدقْت. فجاء النبيُّ ﷺ، فدخلَ ثم قال لأصحابه: «لا تضاغطُوا»[٥]، ثُمَّ بَرَكَ على التنورِ وعلى البرمةِ، قال: فجعلْنا نأخُذُ من التنورِ الخبزَ ونأخُذُ اللحمَ مِن البرمةِ فنثردُ ونغرُفُ لهُم، وقال النبيُّ ﷺ: «ليجلِسْ على الصحفةِ سبعةٌ أو ثمانية» فإذا أكلوا كشفْنا عن التنورِ وكشفْنا عن البرمةِ فإذا هما املأُ مما كانا، فلم نَزَلْ نَفعَلُ ذَلِكَ كلما فَتَحْنا التنورَ وَكَشَفْنَا عن البرمةِ وجدناهما املأَ ممّا كانا حتى شبعَ المسلمونَ كلهُم، وبقي طائفةٌ من الطعام، فقال لنا رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الناسَ قد أصابتهم مخْمَصَةٌ فَكُلُوا وأَطْعِمُوا» فلم نزلْ يومَنا ذلك، نأكُلُ وَنُطْعِمُ[٦]. قال: وأخبرَني أنهُمْ كانُوا ثمانَ مائةٍ أو قالَ ثلاثَ مائةٍ، قال أيمنُ: لا أدري أيُّهُمَا قال.

٤٤ ـ أخبرنا زكريا بنُ عديٍّ، ثنا عبيدُ اللَّهِ هو ابنُ عمرٍو، عن عبدِ الملكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلى، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: أمرَ أبو طلحةَ أمَّ سُلَيم أن تجعلَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ طعاماً يأكلُ مِنهُ، قال: ثم بعثني أبو طَلحةَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأتيتُهُ، فقلتُ: بعثني إليكَ أبو طلحةَ. فقال للقوم: «قُومُوا» فانطلقَ وانطلقَ القومُ معه، فقال أبو طلحةَ: يا رسولَ اللَّهِ إنما صنعتُ طعاماً لَنفسِكَ خاصةً، فقال: «لا عليكَ انطلِقْ». قال: فانطلقَ وانطلقَ القومُ، قال: فجيءَ بالطعامِ، فوضعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَه وسمَّى عليهِ، ثم

---

(١) كثيباً أهيل، أي جعلها كالرمل السائل.

(٢) عناق: هي الأنثى من أولاد الماعز التي لم تبلغ السنة.

(٣) البرمة هي القِدر.

(٤) الأثافي مفردها أثفية، وهي الحجارة التي يوضع عليها القدر.

(٥) لا تضاغطوا أي لا تزاحموا.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (المغازي) باب (٢٩) حديث رقم (٤١٠١).

قال: «**ايذَنْ لعَشَرَةٍ**» قال: فأذِنَ لهم، فقال: «**كُلُوا باسم اللّهِ**» فأكلُوا حتّى شبعُوا ثم قامُوا، ثم وضعَ يَدَهُ كما صنَعَ في المرةِ الأولى وسمّى عليْهِ، ثم قال: «**ايذَنْ لعشرَةٍ**» فأذن لهم، فقال: «**كُلوا باسم اللّه**» فأكلوا حتى شبِعُوا ثم قاموا، حتى فعلَ ذلك بثمانينَ رجُلاً، قال: وأكلَ رسولُ اللّهِ ﷺ وأهلُ البيتِ وتركوا سُؤْراً[١].

٤٥ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيم، ثنا أبانُ هو العطارُ، حدثنا قتادةُ عن شهر بن حوْشبٍ[٢]، عن أبي عبيدٍ، أنه طبخَ للنبيِّ ﷺ قِدْراً، فقال له: «**نَاوِلْني الذراعَ**» وكان يُعجِبُهُ الذراعُ، فناوله الذراعَ ثُمَّ قال: «**نَاوِلْنِي الذراعَ**» فناولَهُ ذِراعاً، ثم قال: «**ناولني الذراع**»، فقلت: يا نبي اللّه وكم للشاة من ذراع؟ فقال: «**والذي نفسي بيده أنْ لوْ سكتَّ لأُعْطِيتُ أذرُعاً ما دعوتُ به**»[٣]

٤٦ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا أبو عوانةَ، عن الأسودِ[٤]، عن نبيح العنزيِّ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ، قال: خَرَجَ رسولُ اللّهِ ﷺ إلى المشركينَ ليقَاتِلَهُمْ، فقالَ أبي عبدُ اللّهِ: يا جابرُ لا عليكَ أنْ تكونَ في نَظّارِي أهلِ المدينةِ حتى تعلمَ إلى ما يصيرُ أمرُنا، فإني واللّهِ لولا أنّي أتركُ بناتٍ لي بعدي، لأحببتُ أن تقتلَ بينَ يديَّ، قال: فبينما أنا في الناظرينَ إذا جاءتْ عمتي بأبي وخالي لتدْفنَهُما في مقابرِنا، فلحقَ رجلٌ ينادي أنَّ النبيَّ ﷺ يأمُرُكُمْ أن ترُدُّوا القتلى فتَدْفِنُوها في مَضْجَعِها حيثُ قُتِلَتْ، فرددْناهُما فدفَنَّاهُمَا في مَضْجَعِهِما حيثُ قُتلا، فبينما أنا في خلافَةِ معاويةَ بن أبي سفيانَ، إذ جاءني رجلٌ، فقالَ: يا جابرُ بن عبدَ اللّهِ، لَقَدْ أثارَ أباكَ عمالُ معاويةَ، فبدأ فخرجَ طائفةٌ منهُمْ، فانطلقتُ إليهِ فوجدْتُهُ على النحوِ الذي دفنتُهُ لم يتغيْر إلّا ما لم يدعِ القتيلَ، قال: فوارَيْتُهُ وتركَ أبي عليهِ دَيْناً من التمرِ، فاشتدَّ عليَّ بعضُ غُرَمائِهِ في التَّقاضي، فأتيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللّهِ إنَّ أبي أصيبَ يومَ كذا وكذا، وإنَّهُ تركَ عليهِ دَيْناً من التمرِ، وإنَّهُ قد اشتدَّ عليَّ بعضُ غُرَمائِهِ في الطلبِ، فأحبُّ أن تعينَني عليهِ، لعلَّهُ أنْ يُنْظِرَني طائفةً من تمرِهِ إلى هذا الصِّرام المُقْبِلِ، قال: «**نَعَمْ آتيكَ إنْ شاءَ اللّهُ قريباً مِنْ وَسَطِ النهار**» قال: فجاءَ ومعهُ حَوَارِيُوه، قالَ: فجلسُوا في الظلِ، وسلَّمَ رسولُ اللّهِ ﷺ واستأذنَ، ثم دخلَ علَينا، قال: وقد قلتُ لامرأتي إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ جاءني اليومَ وسَطَ النهارِ، فلا يرينَّكِ ولا تؤذِي رسولَ اللّهِ ﷺ في شيءٍ، ولا تكلميهِ ففرشْتُ فراشاً ووسادةً فوضعَ رأسَهُ، فقامَ فقلت لمولىً لي: اذبحْ هذه العَناقَ،

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (المناقب) باب (٢٥) حديث رقم (٣٥٧٨)، وفي كتاب (الأيمان) باب (٢٢) حديث رقم (٦٦٨٨)، وفي كتاب (الأطعمة) باب (٦)، ومسلم: في كتاب (الأشربة) باب (٢٠) حديث رقم (٢٠٤٠)، والترمذي: في كتاب (المناقب) باب (٦) حديث رقم (٣٦٣٠)، ومالك في الموطأ: في كتاب (صفة النبي ﷺ) باب (١٠) حديث رقم (١٩). وسوراً أي طعاماً (بالفارسية).

(٢) شهر بن حوشب، وثقه غير واحد، وقيل فيه: صدوق كثير الأوهام والإرسال.

(٣) رواه أحمد (٢/٤٨) والطبراني.

(٤) هو الأسود بن قيس، قيل عنه: ثقة.

وهي داجنٌ سمينةٌ فالْوَحا[١] والعجل إفرَغْ منها قبلَ أن يستيقظَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأنا معك، فلم نزَلْ فيها حتى فرغْنا منها وهو نائمٌ، فقلت: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حين يستيقظُ يدعُوْ بطَهُورِهِ، وأنا أخافُ إذا فرغَ أنْ يقومَ، فلا يَفْرَغُ من طَهُورِهِ حتى يُوضَعَ العناقُ بين يديه. فلما استيقظَ قالَ: «يا جابرُ ايتِني بطهور» قال: نعمْ، فلم يفرَغْ من وُضوئِهِ، حتى وضعتُ العَناقَ بين يديه، قال: فنظرَ إليَّ فقالَ: «كأنَّكَ قد علِمتَ حبَّنا اللحمَ، ادْعُ أبا بكرٍ» ثم دعا حَوَارِيِّيهِ، قال: فجيءَ بالطعامِ فوُضِعَ، قال: فوضَعَ يَدَهُ وقال: «بسم اللَّهِ كُلُوا» فأكلوا حتى شبِعُوا وفَضَلَ منها لحمٌ كثيرٌ، وقال[٢]: واللَّهِ إنَّ مجْلِسَ بني سَلَمَةَ لَينظرون إلَيْهِمْ هوَ أحبُّ إليهِمْ من أعينِهِمْ مَا يَقْرَبُونَهُ مخافةَ أنْ يُؤْذُوهُ، ثم قامَ وقامَ أصحابُهُ فخرجُوا بينَ يديهِ، وكان يقولُ: «خلُّوا ظَهْرِي للملائكةِ» قال: فاتَّبَعْتُهُمْ حتى بلغْتُ سقْفَةَ البابِ، فأخرجَتْ امرأتي صدرَها وكانت ستيرَةً فقالت: يا رسولَ اللَّهِ صلِّ عليَّ وعلى زَوْجي، قال: «صلَّى اللَّهُ عليكِ وعلى زوجِكِ» ثم قال: «ادعُوا لي فلاناً» للغريمِ الذي اشتدَّ عليَّ في الطلبِ، فقال: «أنسِ[٣] جابراً طائفةً من دَيْنِكَ الذي على أبيهِ إلى هذا الصِّرَامِ المُقْبِلِ»[٤] قالَ: ما أنا بفاعلٍ، قال: واعتلَّ وقال: إنما هو مال يتامى، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أين جابر» قال: قلت: أنا ذا يا رسول اللَّه، قال: «كِلْ له من العجْوَةِ فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ سوفَ يُوَفِّيهِ» فرفعَ رأسه إلى السماءِ فإذا الشمسُ قد دَلَكَتْ، قال: «الصلاةَ يا أبا بكر» قال: فاندفَعُوا إلى المسجدِ فقُلْتُ لغريمي: قرِّبْ أوْعِيَتَكَ فكِلْتُ له من العجْوَةِ فوفَّاهُ اللَّهُ وفَضَلَ لنا من التمرِ كذا وكذا، قال: فجئتُ أسْعَى إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ في مسجدِهِ كأني شرارَةٌ، فوجدتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قد صلَّى، فقلتُ له: يا رسولَ اللَّهِ إنّي قد كِلْتُ لِغَرِيمي تَمْرَهُ فَوفَّاهُ اللَّهُ وفَضَلَ لنا من التمرِ كذا وكذا، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أين عمرُ بنُ الخطابِ» قال: فجاءَ يُهَرْوِلُ قال: «سَلْ جابرَ بْنَ عبدِ اللَّهِ عن غريمِهِ وتمرِهِ» قال: ما أنا بسائلِهِ، قد علمتُ أن اللَّهَ سوفَ يُوَفِّيهِ، إذْ أُخبِرْتُ أَنَّ اللَّهَ سوفَ يوفِّيهِ، فردَّدَ عليه وردَّدَ عليهِ هذِهِ الكلمةَ ثلاثَ مراتٍ كلُّ ذلكَ يقولُ: ما أنا بسائِلِهِ وكانَ لا يراجِعُ بعد المرةِ الثالثةِ، فقال: ما فعلَ غريمُكَ وتمرُكَ، قال: قلتُ وفَّاهُ اللَّهُ وفضَلَ لنا مِنَ التمرِ كذا وكذا، فرجَعْتُ إلى امرأتي فقلتُ: ألَمْ أكُنْ نهيتُكِ أن تُكَلِّمي رسولَ اللَّهِ ﷺ في بيتي، فقالَتْ: تظنُّ أنَّ اللَّهَ تعالىٰ يورِدُ نبيَّهُ في بيتي، ثم يخرُجُ ولا أسألُهُ الصلاةَ عليَّ وعلى زوجي[٥].

٨ ـ باب ما أعطي النبيُّ ﷺ مِنَ الفَضْلِ

٤٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بن إبراهيمَ، أنا يزيدُ بن أبي حكيم، حدثني الحكمُ بن أبانَ[٦]

(١) الوحا أي السرعة.
(٢) القائل هو جابر.
(٣) أنس جابراً أي أخره.
(٤) الصرام المقبل: أي إلى وقت جني الثمار من العام المقبل.
(٥) رواه أحمد ٣/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨، وورد مختصراً في البخاري في كتاب (الهبة) باب (٢١) حديث رقم (٢٦٠١)، وفي كتاب (المناقب) باب (٢١) حديث رقم (٢٦٠١).
(٦) الحكم بن أبان، قيل عنه صدوق عابد وله أوهام.

عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عباسٍ، قال: إنَّ اللَّهَ فَضَّلَ مُحمداً ﷺ على الأنبياءِ وعلى أهلِ السماءِ، فقالوا: يا ابنَ عباسٍ، بِمَ فَضَّلَهُ على أهلِ السماءِ؟ قال: إنَّ اللَّهَ قال لأهلِ السماءِ ﴿۞ وَمَن يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَٰهٌ مِّن دُونِهِۦ فَذَٰلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٢٩] الآية. وقال اللَّهُ لمحمَّدٍ ﷺ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا * لِّيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ١، ٢] قالوا: فما فَضْلُهُ على الأنبياءِ؟ قال: قال اللَّه عزَّ وجلَّ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤] الآية وقال اللَّه عزَّ وجَلَّ لمحمدٍ ﷺ: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨] فأَرْسَلَهُ إلى الجنِّ والإنسِ[١].

٤٨ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ[٢]، ثَنَا زَمْعَةُ[٣]، عن سَلَمَةَ[٤]، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عباسٍ، قال: جلسَ ناسٌ من أصحابِ النبيِّ ﷺ ينتظرونَهُ، فخرجَ حتى إذا دنا منهُمْ سمعَهُمْ يتذاكرُونَ، فتسمَّعَ حديثَهُمْ فإذا بعضُهُمْ يقولُ: عجباً إنَّ اللَّهَ اتَّخذَ من خلْقِهِ خليلاً فإبراهيمُ خَلِيلُهُ، وقال آخرُ: ماذا بأعجَبَ مِنْ: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤]، وقال آخر: فعيسَىٰ كلِمةُ اللَّهِ وروحُهُ، وقال آخر: وآدمُ اصطفاهُ اللَّهُ. فخرَجَ عليهِمْ، فسلَّمَ وقال: **«قد سمعتُ كلامَكُمْ وعجَبَكُمْ أنَّ إبراهيمَ خليلُ اللَّهِ وهو كذلك، وموسىٰ نجيُّهُ وهو كذلك، وعيسىٰ روحُهُ وكلِمَتُهُ وهو كذلك، وآدمُ اصطفاهُ اللَّهُ تعالىٰ وهو كذلك، ألا وأنا حبيبُ اللَّهِ ولا فَخرَ، وأنا حاملُ لواءِ الحمدِ يومَ القيامةِ، تحتَهُ آدم فمَنْ دونَهُ ولا فَخرَ، وأنا أوَّلُ شافعٍ وأوَّلُ مشفعٍ يومَ القيامةِ ولا فَخرَ، وأنا أوَّلُ مَنْ يُحرِّكُ بِحَلَقِ الجنةِ ولا فخرَ، فيفتحُ اللَّهُ فيدخِلُنِيها ومعِي فقراءُ المؤمنينَ ولا فَخرَ، وأنا أكرَمُ الأولينَ والآخرينَ على اللَّهِ ولا فَخرَ»**[٥].

٤٩ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ سفيانَ، عن منصورِ بن أبي الأسودِ، عن ليثٍ عن الربيعِ بنِ أنسٍ، عن أنسٍ، قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أنا أولُهُمْ خُروجاً وأنا قائدُهُمْ إذا وفَدُوا، وأنا خطيبُهُمْ إذا انصَتُوا، وأنا مشفِّعُهُمْ إذا حُبِسُوا، وأنا مبشِّرُهُمْ إذا أَيِسُوا. الكرامةُ والمفاتيحُ يومئِذٍ بيدي، وأنا أكْرَمُ ولدِ آدمَ على رَبِّي، يطوفُ عليَّ ألفُ خادمٍ كأنّهُمْ بَيْضٌ مكنون، أو لؤلؤٌ مَنْثُورٌ»**[٦].

٥٠ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بن عبدِ الحكم المصريُّ، ثنا بكرُ بنُ مُضَرَ، عن جعفرِ بنِ ربيعةَ، عن صالحٍ هُوَ ابنُ عطاءِ بن خبّابٍ مولىٰ بني الدُّئِل، عَنْ عطاءِ بن أبي رَباحٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«أنا قائدُ المرسلينَ ولا فَخرَ، وأنا خاتَمُ النبيِّينَ ولا فخرَ، وأنا أولُ شافعٍ وأولُ مشفعٍ ولا فخرَ»**.

---

(١) رواه الطبراني.

(٢) عبد الله بن عبد المجيد، قيل فيه: صدوق.

(٣) زمعة، قيل فيه: ضعيف.

(٤) سلمة بن وهرام، قيل فيه: صدوق.

(٥) رواه الترمذي: في كتاب (المناقب) باب (١) حديث رقم (٣٦١٦) وقال: هذا حديث غريب.

(٦) رواه الترمذي: في كتاب (المناقب) باب (١) حديث رقم (٣٦١٠) وقال: هذا حديث حسن غريب.

٥١ ـ **حدثنا** محمدُ بن عَبَّادٍ[١] ، ثنا سفيانُ هو ابن عيينةَ، عن ابنِ جُدْعَانَ[٢] ، عن أنسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ ، قال: «**أنا أولُ مَنْ يأخُذُ بحلقةِ بابِ الجَنَّةِ فأُقَعْقِعُها**»[٣] قال أنسٌ: كأني أنظرُ إلى يدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ يحرِّكُها، وَصَفَ لنا سفيانُ كذا، وجمعَ أبو عبدِ اللَّهِ أصابِعَهُ وحرَّكَها. قال: وقال له ثابتٌ: مسِستَ يدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ بيدِكَ؟ قال: نَعَمْ، قال: فاعطِنيها أُقَبِّلُها[٤] .

٥٢ ـ **أخبرنا** أحمدُ بن عبدِ اللَّهِ، ثنا حسينُ بن عليٍّ، عن زائدةَ، عن المختارِ بن فلفلٍ، عن أنسٍ، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : «**أنا أولُ شافعٍ في الجنةِ**»[٥] .

٥٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ[٦] ، حدثني الليثُ، حدثني يزيدُ هو ابنُ عبدِ اللَّهِ بن الهادِ[٧] ، عن عمرِو بن أبي عمرٍو[٨] ، عن أنسِ بن مالكٍ، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**إنِّي لأولُ الناسِ تنشقُّ الأرضُ عن جُمْجُمَتِي يومَ القيامةِ ولا فَخْرَ، وأُعْطَى لواءَ الحمدِ ولا فَخْرَ، وأنا سيدُ الناسِ يومَ القيامَةِ ولا فَخْرَ، وأنا أوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الجنة يَوْمَ القيامةِ ولا فَخْرَ، وآتي بابَ الجنةِ فآخذ بحلْقَتِها، فيقولونَ مَنْ هَذَا؟ فأقولُ: أنا محمدٌ، فيفتحونَ لي، فأدخلُ فأجدُ الجبارَ مستقبِلي فأسْجدُ له، فيقولُ: ارفَعْ رأسَكَ يا محمدُ وتكلمْ يُسْمَعْ مِنْكَ، وقُلْ يُقْبَلْ مِنك، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فارفع رأسِي فأقولُ: أُمَّتي أُمَّتِي يا ربِّ، فيقولُ: اذهَبْ إلى أُمَّتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ في قلبِهِ مثقالَ حبةٍ من شعِيرٍ من الإيمانِ فأدخِلْهُ الجنَّةَ، فأذْهَبُ فَمَنْ وجدتُ في قلبِهِ مثقالَ ذلكَ أدخلتُهُمْ الجَنَّةَ، فأجدُ الجَبَّارَ مُسْتَقْبِلي فأسجُدُ لهُ، فيقولُ: ارفَعْ رأسَكَ يا محمدُ وتكلَّمْ يُسْمَعْ منكَ، وقُلْ يُقْبَلْ مِنكَ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأرْفَعُ رأسي فأقولُ: أُمَّتي أُمَّتِي يا رَبِّ، فيقولُ: اذهبْ إلى أُمتِكَ فَمَنْ وَجَدْتَ في قلبِهِ مثقالَ حبَّةٍ من خرْدَلٍ من الإيمانِ فأدخلْهُ الجنةَ، فأذْهَبُ فَمَنْ وَجَدْتُ في قلبِهِ مثقالَ ذلكَ أدخلْتُهُمْ الجنَّة، وفُرِغَ من حسابِ الناسِ، وأُدْخِلَ من بقيَ من أُمَّتي في النارِ مع أهلِ النارِ، فيقولُ أهلُ النارِ: ما أَغْنَى عنكُمْ أنَّكُمْ كُنتُمْ تَعْبُدونَ اللَّهَ ولا تُشْرِكُونَ بِهِ شيئاً، فيقولُ الجبارُ: فبعزتِي لأعتقنَّهُمْ من النارِ، فيُرْسَلُ إليهِمْ فَيُخرَجُونَ من النارِ وقد امتحشوا، فيدخلونَ في نهرِ الحياةِ فَيَنْبُتونَ فيه كما تنبتُ الحبةُ في غثاءِ السيلِ، ويكتبُ بين أعينِهِمْ هؤلاءِ عُتَقَاءُ اللَّهِ، فَيُذْهَبُ بِهِمْ فيدخُلُون الجنةَ، فيقولُ لهم أهْلُ الجنةِ: هؤلاءِ الجهنميُّونَ، فيقول الجبارُ: بلْ هؤلاءِ عتقاءُ الجبارِ**»[٩] .

---

(١) محمد بن عباد، قيل فيه: صدوق يهم.

(٢) هو علي بن زيد بن عبد اللَّه بن زهير بن عبد اللَّه بن جدعان التيمي البصري، قيل فيه: ضعيف.

(٣) أقعقعها أي أحركها.

(٤) رواه الترمذي بتمامه: في كتاب (التفسير) حديث رقم (٣١٤٨). وقال هذا حديث حسن صحيح.

(٥) رواه مسلم: في كتاب (الإيمان) باب (٨٥) حديث رقم (١٩٦).

(٦) عبد اللَّه بن صالح، قيل في: صدوق كثير الغلط.

(٧) هو أبو عبيد اللَّه يزيد بن عبد الملك بن أسامة بن الهاد المدني، قيل فيه: ثقة مكثر.

(٨) هو أبو عثمان عمرو بن أبي عمرو، قيل فيه: ثقة ربما وهم.

(٩) رواه أحمد ٣/ ١٤٤.

٥٤ ـ أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ صالح[١]، حدثني معاويةُ، عن يونُسَ بنِ ميسرةَ، عن أبي إدريسَ الخولانيِّ، عن ابنِ غنم[٢]، قالَ: نزلَ جبريلُ على رسولِ اللهِ ﷺ فشقَّ بَطْنَهُ، ثم قالَ جبريلُ: قلبٌ وكيعٌ فيه أذنانِ سميعتانِ، وعينانِ بصيرتانِ، محمدٌ رسول الله المقفى الحاشرُ، خلُقُكَ قيِّمٌ، ولسانُكَ صادقٌ، ونَفْسُكَ مطمئنةٌ. قال أبو محمدٍ: وكيعٌ يعني شديداً.

٥٥ ـ أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ صالح، حدثني معاويةُ، عن عُرْوَةَ بن رُوَيْم[٣]، عَنْ عمرِو بن قَيْسٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «إنَّ اللّهَ أدركَ بي الأجلَ المرحومَ، واختصرَ لِيَ اختصاراً، فنحن الآخِرُونَ ونحنُ السابقونَ يومَ القيامةِ، وإني قائلٌ قولاً غيرَ فخرٍ إبراهيمُ خليلُ اللّهِ، وموسىٰ صَفِيُّ اللّهِ، وأنا حبيبُ اللّهِ، ومعي لواءُ الحمدِ يومَ القيامةِ، وإنَّ اللّهَ عزَّ وجلَّ وعدَني في أُمَّتِي وأجارَهُمْ مِنْ ثلاثٍ، لا يعمُّهُمْ بسَنَةٍ ولا يستأصِلُهُمْ عدوٌ، ولا يجمَعُهُمْ على ضَلالَةٍ».

٩ ـ باب ما أُكْرِمَ النبيُّ ﷺ بنزولِ الطعام من السماءِ

٥٦ ـ حدّثنا محمد بن المباركِ[٤]، ثنا معاويةُ بنُ يحيىٰ[٥]، ثنا ارطأةُ بنُ المنذِرِ[٦]، عن ضَمْرَةَ بنِ حبيبٍ، قال: سمعتُ مَسْلَمَةَ السكونيَّ، وقال غيرُ محمدٍ: سَلَمَةُ السكونيُّ[٧]، قالَ: بينما نحنُ عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ إذ قال قائلٌ: يا رسولَ اللّهِ هل أُتِيتَ بطعامٍ من السماءِ، قال: «نعم، أُتيتُ بطعامٍ» قال: يا نبيَّ اللّه هل كانَ فيهِ من فضلٍ، قال: «نَعَمْ» قال: فما فُعِلَ بِهِ، قال: «رُفِعَ إلى السَّماءِ وقَدْ أُوحِيَ إليَّ أنّي غيرُ لابثٍ فيكُمْ إلّا قليلاً، ثم تلبثونَ حتى تقولُوا متى متى، ثم تأتُوني أفناداً[٨] يُفْني بعضُكُمْ بعضاً، بين يدي الساعةِ مُوتانٌ[٩] شديدٌ وبعدَهُ سنواتُ الزلازلِ».

٥٧ ـ أخبرنا عثمانُ بن محمدٍ، ثنا يزيدُ بن هارونَ، أنا سليمان التيميُّ عن أبي العلاءِ، عن سمرةَ بن جُنْدُبٍ، أنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ أُتِيَ بقصعةٍ من ثريدٍ، فوضعَتْ بين يَدَيِ القوم فَتَعَاقَبُوها إلى الظهرِ، من غدوةٍ يقومُ قومٌ ويجلسُ آخرونَ، فقال رجلٌ لسمرةَ بنِ جُنْدُبٍ: أمَا كَانَتْ تمدُّ؟ فقالَ سمرةُ: مِنْ أيِّ شيءٍ تعجَبُ، ما كانَتْ ثمةَ ولا هَهُنا، وأشارَ بِيَدِهِ إلى السماءِ.

١٠ ـ باب في حسنِ النبيِّ ﷺ

٥٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ محمدٍ، عنْ أشعثَ بن سوارٍ،

---

(١) عبد اللّه بن صالح، قيل فيه: صدوق كثير الخطأ.
(٢) هو عبد الرحمن بن غنم الأشعري، مذكور في كبار ثقات التابعين، وقد اختلف في صحبته.
(٣) هو أبو القاسم عروة بن رويم اللخمي، قيل فيه: صدوق يرسل كثيراً.
(٤) هو محمد بن المبارك الصوري، قيل عنه ثقة.
(٥) هو أبو روح معاوية بن يحيى الصدفي، قيل فيه: ضعيف.
(٦) هو أبو عدي أرطأة بن المنذر بن الأسود الحمصي، قيل عنه: ثقة.
(٧) هو سلمة بن نفيل السكوني، صحابي.
(٨) أفناداً أي جماعات متفرقين.
(٩) موتان هو الموت الكثير.

عنْ أبي إسحاقَ، عن جابرِ بنِ سمرةَ، قال: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في ليلةٍ أُضْحِيانٍ[١] وعليهِ حُلَّةٌ حمراءُ، فجعلتُ أنظرُ إليهِ وإلى القمرِ، قال: فَلَهُوَ كانَ أَحْسَنَ في عيني منَ القمرِ[٢].

٥٩ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ المنذرِ، ثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي الثابتِ الزهريُّ، حدثني إسماعيلُ بنُ إبراهيم ابنُ أخي موسىٰ، عن عمِّهِ موسىٰ بن عُقْبَةَ عن كريبٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ أفلجَ الثنيَّتَيْنِ، إذا تَكَلَّمَ رئيَ كالنورِ يخرجُ من بينِ ثناياهُ.

٦٠ ـ **أخبرنا** محمودُ بنُ غيلانَ، ثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا مِسْعَرٌ، عن عبدِ الملكِ بنِ عُمَيْرٍ، قال: قالَ ابنُ عُمَرَ: ما رأيتُ أحداً أنجَدَ ولا أجودَ ولا أشجعَ ولا أضوأَ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ.

٦١ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بن المنذِرِ الحزاميُّ، ثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، ثنا أُسامةُ بن زيدٍ، عنْ أبي عُبَيْدَةَ بنِ محمدِ بنِ عمارِ بنِ ياسرٍ، قالَ: قلتُ للرُّبَيِّعِ بنتِ معوذِ بن عفراءَ: صِفِي لنا رسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالت: يا بُنَيَّ لو رأيتَهُ رأيتَ الشمسَ طالعةً[٣].

٦٢ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ مِنهالٍ، ثنا حمادُ بن سلمةَ، أنا ثابتٌ، عن أنسٍ، قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أزهرَ اللونِ، كأنَّ عرَقَهُ اللؤلؤُ، إذا مشى تكَفَّأَ، وما مسسْتُ حريرةً ولا ديباجةً أَلْيَنَ من كفِّهِ، ولا شممتُ رائحةً قطُّ أطيبَ من رائحتِهِ مسكةً ولا غَيْرَها[٤].

٦٣ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، أنا حمادُ بنُ زيدٍ عن ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: خدمْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فما قالَ لي أفٍّ قطُّ، ولا قالَ لي لشيءٍ صنعتُهُ لِمَ صَنَعْتَ كذا وكذا، أو هَلّا صنعْتَ كذا وكذا، وقال: لا واللَّهِ ما مسسْتُ بيدي ديباجاً ولا حريراً أَلْيَنَ من يدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ولا وجدْتُ ريحاً قطُّ وعَرْفاً كان أطْيَبَ مِنْ عَرْفِ أو ريحِ رسولِ اللَّهِ ﷺ[٥].

٦٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بن يزيدَ الرفاعي، ثنا أبو بكرٍ، عن حبيبِ بن خدرةَ، حدثني رجلٌ منْ بني حريشٍ قالَ: كنتُ مع أبي حينَ رَجَمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ماعِزَ بنَ مالكٍ، فلما أَخَذَتْهُ الحجارَةُ أُرْعِبْتُ، فَضَمَّني إليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ، فسالَ عليَّ من عرَقِ إبطِهِ مثلُ ريحِ المسكِ.

٦٥ ـ **حدّثنا** أبو نعيمٍ، ثنا زهيرٌ، عن أبي إسحاق، عن البراءِ، قالَ: سألَهُ رجلٌ أرأيْتَ كان وجهُ رسولِ اللَّهِ ﷺ مثلَ السيفِ، قال: لا مثلَ القمرِ[٦].

---

(١) ليلة أضحيان أي مقمرة.

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الأدب) باب (٤٧) حديث رقم (٢٨١١).

(٣) رواه الطبراني في المعجم الكبير والأوسط.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (المناقب) باب (٢٣) حديث رقم (٣٥٦١)، ومسلم: في كتاب (الفضائل) باب (٢١) حديث رقم (٢٣٣٠).

(٥) رواه البخاري: في كتاب (المناقب) باب (٢٣) حديث رقم (٣٥٦١).

(٦) رواه البخاري: في كتاب (المناقب) باب (٢٣) حديث رقم (٣٥٥٢).

٦٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بن هارون، أنا شريكٌ عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرَفُ بالليلِ بريحِ الطيبِ.

٦٧ ـ **أخبرنا** مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثنا إسحاقُ بن الفضلِ بن عبدِ الرحمٰنِ الهاشميُّ، أنا المغيرةُ بن عطيةَ عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ، أن النبيَّ ﷺ لم يسلُكْ طريقاً أو لا يسلكُ طريقاً فيتبعُهُ أحدٌ، إلّا عرَفَ أنَّهُ قد سلكَهُ من طيبِ عَرْقِهِ أو قال: من ريحِ عَرَقِهِ.

١١ ـ باب ما أُكرِمَ النبيُّ ﷺ من كلام الموتى

٦٨ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنا محمدُ بنُ عَمْرو الليثيُّ[١]، عن أبي سلمةَ، قال: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأكلُ الهديةَ ولا يقبلُ الصدقةَ، فأهدتْ له امرأةٌ من يهودِ خيبرَ شاةً مَصْلِيّةً[٢]، فتناولَ منها وتناولَ منها بشرُ بن البراءِ، ثم رفَعَ النبيُّ ﷺ يَدَهُ ثُمَّ قال: **«إنَّ هذِهِ تخبِرُني أنَّها مسمومةٌ»** فماتَ بشرُ بنُ البراءِ، فأرسلَ إليها النبيُّ ﷺ: **«مَا حَمَلَكِ على ما صنعْتِ»** فقالت: إن كنتَ نبياً لم يضرَّكَ شيءٌ، وإن كنتَ ملِكاً أرحْتُ الناسَ منك، فقالَ في مَرَضِهِ: **«ما زِلْتُ من الأَكْلَةِ التي أكلْتُ بخيبرَ، فهذا أوانُ انقطاعِ أبْهَرِي»**[٣].

٦٩ ـ **أخبرنا** الحكَمُ بنُ نافعٍ، أنا شعيبُ بن أبي حمزة، عن الزُهريِّ، قال: كانَ جابرُ بنُ عبدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أنَّ يهوديَةً من أهلِ خيبرَ سَمَّتْ شاةً مَصْلِيَّةً ثم أهدَتْها إلى النبيِّ ﷺ، فأخذَ النبيُّ ﷺ منها الذراعَ فأكلَ منها، وأكَلَ الرَّهْطُ مِنْ أصحابِهِ معه، ثم قال لهم النبيُّ ﷺ: **«ارفعوا أيديَكُمْ»** وأرسلَ النبيُّ ﷺ إلى اليهوديةِ فدعاها، فقال لها: **«أسممْتِ هذه الشاةَ؟»** فقالتْ: نَعَمْ ومَنْ أخْبَرَكَ؟ فَقال النبيُّ ﷺ: **«أخبرَتْني هذهِ في يدي»** للذراعِ، فقالت: نَعَمْ، قال: **«فماذا أرَدْتِ إلى ذلك؟»** قالت: قلتُ إنْ كانَ نبياً لم يضرَّهُ، وإن لم يكن نبياً استَرَحْنا منه، فعفا عَنْها رسولُ اللَّهِ ﷺ ولم يعاقِبْها، وتوفيَ بعضُ أصحابِهِ الذين أكلوا من الشاةِ، واحتجَمَ النبيُّ ﷺ على كاهِلِهِ من أجْلِ الذي أكلَ من الشاة، وحَجَمَهُ أبو هندٍ مولى بني بياضَةَ، بالقَرْنِ والشَفرَةِ وهو من بني ثُمَامَةَ، وهم حيٌّ من الأنصارِ[٤].

٧٠ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدثني الليثُ، حدثني سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ المقبريُّ، عن أبي هريرةَ قالَ: لما فتحنا خيبرَ أُهدِيَتْ لرسولِ اللَّهِ ﷺ شاةٌ فيها سُمٌّ، فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«اجمَعُوا لي من كان هَهُنا من اليهودِ»** فَجُمِعُوا له، فقال لَهُمْ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنّي سائلُكُمْ عن شيءٍ فهل أنتُمْ صادقيَّ عنه؟»** فقالوا: نَعَمْ يا أبا القاسمِ، فقال لهم رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«من أبوكُم؟»**، قالوا: أبونا فلانٌ، فقال لهم رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«كَذَبْتُمْ بل أبوكُمْ فلان»**، قالوا:

---

(١) محمد بن عمرو الليثي، قيل فيه: صدوق له أوهام.

(٢) شاة مصلية أي مشوية.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الديات) باب (٦) حديث رقم (٤٥١١)، والأبهر هو عرق في القلب، متى انقطع مات صاحبه.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الديات) باب (٦) حديث رقم (٤٥١٠).

صدقْتَ وبَرَرْتَ، فقال لهم: «**هل أنتم صادقيَّ عن شيءٍ إنْ سألتُكُمْ عنه؟**» فقالوا: نعم، وإن كذبناك عرفت كذبنا كما عرفت في آبائنا، فقال لهم رسولُ اللّهِ ﷺ: «**فمن أهل النار؟**» فقالوا: نكون فيها يسيراً ثم تخلفونا فيها، فقال لهم رسولُ اللّهِ ﷺ: «**اخسؤوا فيها واللّه لا نخلفكم فيها أبداً**» ثم قال لهم: «**هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟**» قالوا: نعم، قال: «**هل جعلتم في هذه الشاة سماً؟**» قالوا: نعم، قال: «**ما حملكم على ذلك**» قالوا: أردنا إن كنت كاذباً أن نستريح منك، وإن كنت نبياً لم يضرك[١].

١٢ ـ بابٌ في سخاءِ النبيِّ ﷺ

٧١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عن سفيانَ، عن ابنِ المنكدِرِ، عن جابرٍ، قال: ما سُئِلَ النبيُّ ﷺ شيئاً قطُّ فقال لا، قال أبو محمدٍ: قال ابنُ عيينةَ: إذا لم يكن عِنْدَهُ وعدٌ[٢].

٧٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بن عمران، ثنا أبو داودَ الطيالسيُّ، عن زمعةَ، عن أبي حازمٍ، عن سهلِ بن سَعدٍ، قال: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ حَيِيّاً، لا يُسألُ شيئاً إلّا أعطاهُ[٣].

٧٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ بن أبي خلفٍ، ثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ محمدٍ، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبدُ اللّهِ بنُ أبي بكرٍ، عن رجلٍ من العربِ قال: زحمْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يومَ حنينٍ وفي رجليَّ نعلٌ كثيفةٌ، فوطئتُ على رجلِ رسولِ اللّهِ ﷺ، فنفحَني نفحةً[٤] بِسَوْطٍ في يدِهِ، وقال: «**بسمِ اللّهِ أوجعْتَني**» قال: فبتُّ لنفسي لائماً أقولُ: أوجعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فبتُّ بليلةٍ كما يعلم اللّه، فلما أصبحْنا إذا رجلٌ يقول: أينَ فلانٌ؟ قال: قلتُ: هذا واللّهِ الذي كان مني بالأمسِ، قال: فانطلقْتُ وأنا متخوِّفٌ، فقال لي رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إنكَ وطِئْتَ بنعلك على رجلي بالأمسِ فأوجعْتَني، فنفحتُكَ نفحةً بالسوطِ، فهذه ثمانونَ نعجةً فخُذْها بِها**».

٧٤ ـ **أخبرنا** يعقوبُ بن حميدٍ، ثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عن ابنِ أخي الزهريِّ، عن الزُهريِّ، قال: إنَّ جبريلَ قالَ: ما في الأرضِ أهلُ عشَرةِ أبيات إلّا قَلَبْتُهُمْ، فما وَجَدْتُ أحداً أشدَّ إنفاقاً لهذا المالِ من رسولِ اللّهِ ﷺ.

١٣ ـ باب في تواضُع رسولِ اللّهِ ﷺ

٧٥ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا الفضلُ بنُ موسىٰ، ثنا الحسينُ بنُ واقدٍ[٥]، عن يحيىٰ بنِ عقيلٍ[٦]، عن عبدِ اللّهِ بنِ أبي أوْفَى، قال: كانَ النبيُّ ﷺ يكثِرُ الذِكْرَ ويقلُّ اللَّغْوَ،

---

(١) رواه البخاري، وأبو داود: في كتاب (الديات) باب (٦) حديث رقم (٤٥١٢).

(٢) رواه البخاري، ومسلم: في كتاب (الفضائل) باب (١٤) حديث رقم (٢٣١١).

(٣) رواه أحمد ٦/ ٣١٤.

(٤) نفحني نفحة أي ضربني ضربة خفيفة.

(٥) هو أبو عبد اللّه السحين بن واقد المروزي القاضي، قيل فيه: ثقة له أوهام.

(٦) يحيى بن عقيل، قيل فيه: صدوق.

ويطيلُ الصلاةَ ويُقَصِّرُ الخُطْبَةَ، ولا يأنَفُ ولا يستَنْكِفُ أَنْ يمشيَ مَعَ الأرملةِ والمِسْكِينِ، فيقضيَ لهما حاجَتَهُمَا[١].

١٤ ـ بابٌ في وفاةِ النبيِّ ﷺ

٧٦ ـ **حدّثنا** سليمانُ بن حربٍ، أنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن عِكْرِمَةَ، قال: قال العباسُ رضي اللّه تعالىٰ عنهُ: لأعلمنَّ ما بقاءُ رسولُ اللّهِ ﷺ فينا، فقالَ: يا رسولَ اللّهِ إنّي رأيتُهُمْ قد آذَوْكَ وآذاكَ غُبَارُهُمْ، فَلَو اتَّخَذْتَ عريشاً تكلِّمُهُمْ منه، فقال: **«لا أزالُ بين أظهُرِهِمْ يَطَؤُونَ عقبي وينازِعوني ردائي، حتى يكونَ اللّهُ هو الذي يريحُني مِنهُمْ»** قال: فعلِمْتُ أن بقاءَهُ فينا قليلٌ.

٧٧ ـ **أخبرنا** الحكم بنُ موسىٰ، ثنا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عن الأوزاعيِّ، عن داودَ بنِ عليٍّ، قال: قيلَ يا رسولَ اللّهِ ألا نحجُبُكَ؟ فقال: **«لا دَعُوهُمْ يطؤُونَ عَقِبي وأطأُ أعقابَهُمْ حتى يريحَني اللّهُ مِنهُمْ»**.

٧٨ ـ **أخبرنا** زَكَرِيَّا بنُ عدِيٍّ[٢]، ثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ[٣]، عن أنيسِ بنِ أبي يحيىٰ[٤]، عن أبيهِ[٥]، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، قال: خرجَ علينا رسولُ اللّهِ ﷺ في مرضِهِ الذي ماتَ فيهِ، ونحنُ في المسجِدِ عاصِباً رأسَهُ بِخِرْقَةٍ حتى أهْوى نحو المنبرِ، فاستوى عليهِ واتَّبَعْناهُ، قال: **«والذي نفسي بِيَدِهِ، إنّي لأنظُرُ إلى الحوضِ من مقامي هذا»** ثم قال: **«إنَّ عبداً عُرِضَتْ عليهِ الدُّنيا وزينَتُها فاختارَ الآخرَةَ»** قالَ: فلم يفطَنْ لها أحدٌ غيرُ أبي بكرٍ، فذَرَفَتْ عيناهُ فبكى، ثم قال: بل نفدِيْكَ بآبائِنا وأمهاتِنا وأنفسِنا وأموالِنا يا رسولَ اللّهِ، قالَ: ثم هَبَطَ فما قامَ عليه حتى الساعَةَ.

٧٩ ـ **أخبرنا** خليفةُ بنُ خياطٍ، ثنا بَكْرُ بن سليمانَ، ثنا ابنُ إسحاقَ، حدثني عبدُ اللّهِ بنُ عُمَرَ بنِ عليِّ بن عدِيٍّ، عن عبيدٍ مولىٰ الحكم بنِ أبي العاصِ، عن عبدِ اللّهِ بن عمرٍو، عنْ أبي مُوَيْهِبَةَ، مولىٰ رسولِ اللّهِ ﷺ، قال: قَالَ لي رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إني قد أُمِرْتُ أَنْ أستغفرَ لأهلِ البقيعِ فانطلِقْ معي»** فانطلقْتُ معه في جوفِ الليلِ، فلما وَقَفَ عليهِمْ قال: **«السلامُ عليكُمْ يا أهلَ المقابِرِ، لِيَهْنِكُمْ ما أصبَحْتُمْ فيهِ مِمّا أصْبَحَ فيه الناسُ، أقبَلَت الفِتَنُ كقِطَعِ الليلِ المُظلِمِ يتبَعُ آخِرُها أولَها الآخرَةُ أشدُّ من الأُولى»** ثم أقبل عليَّ فَقَالَ: **«يا أبا مويهِبَةَ إني قد أُوتيتُ بمفاتيحِ خزائِنِ الدنيا والخُلْدِ فيها ثم الجنةِ فخيِّرتُ بين ذلكَ وبين لقاءِ ربي»** قلتُ: بأبي أنتَ وأُمي خُذْ مفاتيحَ خزائنِ الدنيا والخلدِ فيها ثم الجنةَ، قال: **«لا**

---

(١) رواه النسائي: في كتاب (الجمعة) باب (٣١).

(٢) هو أبو يحيى زكريا بن عدي بن الصلت التيمي مولاهم، قيل فيه: ثقة جليل يحفظ.

(٣) هو أبو إسماعيل حاتم بن إسماعيل المدني، قيل فيه: صدوق يهم.

(٤) أنيس بن أبي يحيى الأسلمي، قيل فيه: ثقة.

(٥) هو أبو يحيى سمعان الأسلمي، قيل فيه: لا بأس به.

والله يا أبا مُوَيهِبَةَ، لقد اخترتُ لقاءَ ربي» ثم استغفرَ لأهلِ البقيعِ ثم انصرفَ، فبدئ رسولُ اللهِ ﷺ في وَجَعِهِ الذي ماتَ فيهِ[1].

٨٠ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ سليمانَ، عن عباد بنِ العوام، عن هلالِ بنِ خبّابٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عباس، قالَ: لما نزلَتْ ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾ [النصر: ١]، دعا رسولُ اللهِ ﷺ فاطِمَةَ فقال: «قد نُعِيَتْ إليّ نفسِي» فبكَتْ فقال: «لا تَبكي فَإنَّكِ أولُ أهلي لحاقاً بي» فضحكَتْ فرآها بعضُ أزواجِ النبيِّ ﷺ، فقلنَ: يا فاطمة رأيناكِ بَكَيْتِ ثم ضحِكْتِ، قالتْ: إنَّهُ أخبرني أنهُ قد نُعِيَتْ إليهِ نفسُهُ فبكيْتُ، فقال لي: «لا تبكي فإنكِ أولُ أهلي لاحق بي» فضحِكْتُ، وقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفتحُ، وجاءَ أهلُ اليَمَنِ هم أرقُّ أفئدةً، والإيمانُ يمانٍ والحكمةُ يمانيةٌ».

٨١ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المُبَارَكِ، ثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، عن ابنِ إسحاقَ، عن يعقوبَ بنِ عُتْبَةَ، عن ابنِ شهابٍ، عن عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عتبَةَ، عن عائشةَ، قالَتْ: رجعَ إليّ النبيُّ ﷺ ذاتَ يوم من جنازةٍ من البقيعِ، فوجدني وأنا أَجِدُ صداعاً، وأنا أقولُ: وارأسَاهُ، قال: «بَلْ أنا يا عَائِشَةُ وارأساهُ» قال: «وَمَا ضَرَّكِ لو متّ قَبْلي فَغَسَلْتُكِ وكفّنْتُكِ وصليتُ عليكِ ودفنتُكِ» فقلتُ: لكأني بكَ واللهِ لو فَعَلْتَ ذلكَ لرَجَعْتَ إلى بيتيَ، فعرّسْتَ فيه ببعضِ نسائِكَ، قالت: فتبسّمَ رسولُ اللهِ ﷺ ثم بدئ في وَجَعِهِ الذي ماتَ فيهِ.

٨٢ ـ أخبرنا فروةُ بنُ أبي المغراءِ، ثنا إبراهيمُ بنُ مختارٍ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عن محمدِ بنِ كعبٍ، عن عروةَ، عن عائشةَ، قالتْ: قال النبيُّ ﷺ في مرضِهِ: «صُبُّوا عليّ سبْعَ قِرَبٍ من سبعِ آبارٍ شتّى حتى أَخرُجَ إلى الناسِ فأعهدَ إليهم» قال: فأقعدْناهُ في مخضبٍ[2] لحفصةَ، فصببْنا عليهِ الماءَ صبًّا أو شَنَنّا عليه شنّاً ـ الشكُ من قِبَلِ محمدِ بنِ إسحاقَ ـ فوجدَ راحةً، فَخَرج فصعِدَ المِنْبَرَ فحمِدَ اللهَ وأثنى عليهِ، واستغفرَ للشهداءِ من أصحابِ أُحُدٍ ودعا لهم، ثم قال: «أما بعدُ فإنّ الأنصارَ عَيْبَتِي[3] التي أوَيتُ إليها، فأكرِمُوا كريمَهُمْ وتجاوزُوا عن مُسيئِهِمْ إلّا في حَدٍّ، ألَا إنّ عبداً من عبادِ اللهِ قد خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنيا وبينَ ما عندَ اللهِ فاختارَ ما عِندَ اللهِ»، فبكى أبو بكرٍ وظنّ أنه يعني نفسَهُ، فقال النبيُّ ﷺ: «على رِسْلِكَ يا أبا بكرٍ، سُدُّوا هَذِهِ الأبوابَ الشوارعَ إلى المسجِدِ إلّا بابَ أبي بكرٍ، فإني لا أعلم امْرَءاً أفضَلَ عندي يداً في الصُحْبَةِ من أبي بكرٍ».

٨٣ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثنا فليحُ بنُ سليمانَ، عن عبدِ الرحمٰنِ، عن القاسم بن محمدٍ، عن عائشةَ، قالت: أُوذِنَ رسولُ اللهِ ﷺ بالصلاةِ في مرضِهِ، فقال: «مُرُوا أبا بكرٍ يصلي بالناس؟» ثم أُغميَ عليه، فلما سُرّيَ عنه قال: «هَلْ أَمرتُنّ أبا بكرٍ يصلي

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك.
(٢) المخضب هو الإجانة التي يغسل فيها الثياب.
(٣) عيبتي أي موضع سري وخاصتي.

بالناسِ» فقلتُ: إنَّ أبا بكرٍ رجلٌ رقيقٌ فلو أمَرْتَ عُمَرَ، فقال: **«أنتُنَّ صواحبُ يوسُفَ، مُرُوا أبا بكرٍ يصلي بالناسِ فربَ قائلٍ مُتَمَنٍّ ويأبى اللّهُ والمؤمنونَ»**[1].

٨٤ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن عِكْرِمَةَ، قال: تُوُفِّيَ رسولُ اللّهِ ﷺ يومَ الاثنينِ، فحُبِسَ بقيةَ يومِهِ وليلَتَهُ والغدَ، حتى دُفِنَ ليلةَ الأربعاءِ، وقالوا: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ لم يَمُتْ، ولكن عُرِجَ بروحِهِ كما عُرِجَ بروحِ موسىٰ، فقامَ عُمَرُ فقالَ: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ لم يَمُتْ ولكِنْ عُرِجَ بروحِهِ كما عُرِجَ بروحِ موسىٰ، واللّه لا يَمُوتُ رسولُ اللّهِ ﷺ حتى يقطعَ أيديَ أقوامٍ وألسنَتَهُمْ، فلم يَزَلْ عُمَرُ يتكلمُ حتى أزبدَ شِدْقاهُ مما يُوعِدُ ويقولُ، فقامَ العباسُ فقال: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قد ماتَ، وإنه لبشرٌ وأنه يأسن كما يأسن البشرُ، أيْ قومُ فادفِنُوا صاحِبَكُمْ، فإنَّهُ أكْرَمُ على اللّهِ مِنْ أن يُميتَهُ إماتَتَيْنِ، أيميتُ أحدكُمْ إماتةً ويُميتُهُ إماتَتَيْنِ، وهو أكْرَمُ على اللّهِ مِنْ ذلكَ، أيْ قومُ فادفِنوا صاحبَكُمْ فَإِنْ يَكُ كما تقولونَ فليسَ بعزيزٍ على اللّهِ أن يُبْحَثَ عنهُ الترابُ، إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ واللّهِ ما ماتَ حتى تَرَكَ السبيلَ نَهْجاً واضِحاً، فأحلَّ الحلالَ وحرَّمَ الحرامَ، ونكَحَ وطلَّقَ، وحارَبَ وسالَمَ، ما كانَ راعيْ غنم يَتْبَعُ بها صاحبها رؤوسَ الجبالِ، يخبِطُ عليها العِضاه[2] بِمِخْبطِهِ ويَمْدُرُ[3] حوضَها بيدِهِ، بأنصَبَ ولا أدْأَبَ من رسولِ اللّهِ ﷺ كان فيكُمْ، أي قومُ فادفِنُوا صاحبَكُمْ، قال: وجعلت أم أيمنَ تبكيْ، فقيلَ لها: يا أمَّ أيمنَ تَبْكِي على رسولِ اللّهِ ﷺ؟، قالت: إنّي واللّهِ ما أبكي على رسولِ اللّهِ ﷺ، إلّا أن أكونَ أعلمُ أنه قد ذهبَ إلى ما هوَ خيرٌ له من الدنيا، ولكني أبكي على خبرِ السماءِ انقطعَ، قال حمادٌ: خَنَقَتِ العَبْرَةُ أيوبَ حين بَلَغَ ههنا.

٨٥ ـ **أخبرنا** عبدُ الوهّابِ بنُ سعيدٍ الدمشقي، ثنا شعيبٌ هو ابنُ إسحاقَ، ثنا الأوزاعيُّ، حدثني يعيشُ بنُ الوليد، حدثني مكحولٌ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«إذا أصابَ أحدَكُمْ مصيبةٌ فليذكر مصيبَتَهُ بي فإنها من أعظمِ المصائبِ»**.

٨٦ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا فطر، عن عطاءٍ، قال: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إذا أصابَ أحدَكُمْ مصيبةٌ، فليَذْكُرْ مصابَهُ بي فإنَّها من أعظمِ المصائِبِ»**.

٨٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ أحمدَ بن أبي خلفٍ، ثنا سفيانُ، عن عَمرِو بنِ محمدٍ عن أبيه، قال: ما سمعتُ ابنَ عُمَرَ يذكُرُ النبيَّ قطُّ إلّا بكى.

٨٨ ـ **أخبرنا** أبو النعمان، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٤٦) حديث رقم (٦٧٩)، وباب (٤٧) حديث رقم (٦٨٣)، وفي كتاب (الأنبياء) باب (١٩) حديث رقم (٣٣٨٤)، والترمذي: في كتاب (المناقب) باب (١٦) حديث رقم (٣٦٧٢)، ومالك في الموطأ: في كتاب (قصر الصلاة في السفر) باب (٢٤) حديث رقم (٨٣)، ورواه أحمد (٦/ ٩٦).

(٢) العضاة، هو الشجر العظيم الذي له شوك.

(٣) يمدر: المدر هو الطين المتماسك، والمعنى أنه يصنع الطين على الحوض لئلا يخرج منه الماء.

فاطمةَ قالَتْ: يا أَنَسُ كيفَ طابت أنفُسُكُمْ أنْ تَحثُوا على رسولِ اللّهِ ﷺ الترابَ؟ وقالتْ: يا أبتاهُ مِنْ ربِّهِ ما أدناهُ، واأبتاهُ جَنَّةُ الفِرْدَوسِ مأواه، واأبتاهُ إلى جِبريلَ نَنْعاهُ، واأبتاهُ أجابَ رباً دعاهُ. قال حمادٌ: حينَ حدثَ ثابتٌ بكى، وقال ثابتٌ: حين حدثَ به أنسٌ بكى[1].

٨٩ ـ **حدّثنا** عفانُ، ثنا حمادُ بن سلمةَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ، وذكرَ النبيَّ ﷺ قال: شَهِدْتُهُ يومَ دخلَ المدينةَ، فما رأيتُ يوماً قطُّ كانَ أحسنَ ولا أضوأ مِنْ يوم دخلَ علينَا فيهِ رسولُ اللّهِ ﷺ، وشهدتُهُ يومَ موتِهِ، فما رأيتُ يوماً كانَ أقبحَ ولا أظلمَ مِنْ يومِ ماتَ فيه رسولُ اللّهِ ﷺ.

٩٠ ـ **حدّثنا** عبدُ اللّهِ بنُ مطيعٍ، ثنا هشيمٌ، عن أبي عبدِ الجليلِ، عن أبي حريزٍ الأزديِّ قال: قال عبدُ اللّهِ بن سلامٍ للنبيِّ ﷺ: يا رسولَ اللّهِ إنَّا نجدُكَ يومَ القيامَةِ قائماً عند ربِّكَ، وأنتَ مُحْمرَّةٌ وجنتاكَ، مستحْيٍ مِنْ رَبِّكَ مما أحدثَتْ أُمَّتُكَ مِنْ بَعدِكَ.

٩١ ـ **أخبرنا** القاسمُ بن كثيرٍ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ شريحٍ، يحدثُ عن أبي الأسودِ القرشيِّ، عن أبي فروةَ مولىٰ أبي جهلٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ أنَّ هذه السورةَ لَمَّا أُنزلَتْ على رسولِ اللّه ﷺ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ۝ وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا﴾ [النصر: ١، ٢]، قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «**ليخرجُنَّ منها أفواجاً كما دخلُوهُ أفواجاً**».

٩٢ ـ **أخبرني** أبو بكرٍ المصريُّ، عن سليمانَ أبي أيوبَ الخزاعيِّ، عن يحيى بنِ سعيدٍ الأمويِّ، عن معروفِ بنِ خربوذ المكيِّ، عن خالدِ بنِ معدانَ، قال: دخلَ عبدُ اللّهِ بنُ الأهتم على عُمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ معَ العامَّةِ، فلم يفجأ عمرُ إلَّا وهو بين يديهِ يتكلمُ، فَحَمِدَ اللّهَ وأثنى عليه، ثم قال: أما بعدُ فَإنَّ اللّهَ خَلَقَ الخلقَ غنياً عن طاعَتِهِمْ، آمناً لمعصيتِهِمْ، والناسُ يومئذٍ في المنازِلِ والرأيِ مختلفونَ، فالعرب بشرِّ تلكَ المنازِلِ أهلُ الحَجَرِ، وأهل الوبرِ، وأهل الدبَرِ، تجتازُ دونهم طيبات الدنيا ورخاءُ عيشِها، لا يسألونَ اللّهَ جماعةً، ولا يتلونَ له كتاباً، مَيْتُهُمْ في النارِ وحَيُّهُمْ أعمى نجِسٌ مع ما لا يحصى من المرغوبِ عنه، والمزهودِ فيه، فلما أراد اللّهُ أن ينشُرَ عليهمْ رحمةً، بعثَ إليهِمْ رسولاً من أنفُسِهِمْ ﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، صلَّى اللّهُ عليه، وعليهِ السلامُ ورحمةُ اللّهِ وبركاتُهُ، فلم يمنعْهُمْ ذلك أن جَرَحُوه في جِسْمِهِ، ولقَّبُوهُ في اسمِهِ، ومعه كتابٌ من اللّهِ ناطقٌ، لا يقومُ إلَّا بأمْرِهِ، ولا يرحلُ إلَّا بإذنِهِ، فلما أمر بالعزمةِ، وحملَ على الجهادِ، انبسطَ لأمرِ اللّهِ لوثه، فأفْلَجَ اللّهُ حُجَّتَهُ، وأجازَ كَلِمَتَهُ، وأظهرَ دعوته، وفارقَ الدنيا تقياً نقياً، ثم قامَ بعده أبو بكرٍ فسلكَ سُنَّتَهُ وأخذ سبيلَهُ، وارتدت

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (المغازي) باب (٨٣) حديث رقم (٤٤٣٣ ـ ٤٤٣٤)، والنسائي: في كتاب (الجنائز) باب (في البكاء على الميت)، وابن ماجه: في كتاب (الجنائز) باب (٦٥) حديث رقم (١٦٣٠)، وأحمد (٣/ ١٩٧).

العرب أو مَنْ فَعَلَ ذلكَ مِنهُمْ، فأبى أن يقبلَ منهُمْ بعدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ إلّا الذي كانَ قابلاً، انتزعَ السيوفَ من أغمادِها، وأوقدَ النيرانَ في شُعَلِها، ثم نَكَبَ بأهلِ الحقِّ أهلَ الباطِلِ، فلم يَبرَحْ يقطعُ أوصالَهُمْ، ويسقيْ الأرضَ دماءَهُمْ، حتى أدخَلَهُمْ في الذي خرجوا منهُ، وقرَّرَهُمْ بالذي نَفرُوا عنه، وقد كان أصابَ من مالِ اللَّهِ بَكراً يرتوي عليه، وحَبَشيةً أرضَعَتْ ولداً له، فرأى ذلكَ عند موتِهِ غُصَّةً في حلقه، فأدّى ذلك إلى الخليفةِ من بعدِهِ، وفارقَ الدنيا تقياً نقياً على منهاجِ صاحِبِهِ، ثم قام بعدَهُ عمرُ بن الخطابِ فمصَّر الأمصارَ، وخلطَ الشدةَ باللينِ، وحَسَرَ عن ذراعيهِ، وَشَمَّرَ عن ساقيْهِ، وعدَّ للأمورِ أقرَانَها وللحربِ آلتَها، فلما أصابه فتى المُغيرةِ بن شُعْبَةَ، أمر ابن عباس يسألُ الناسَ هل يُثْبتُونَ قاتِلَهُ، فلما قيلَ فتى المُغيرةِ بنِ شُعْبَةَ استَهَلَّ يحمَدُ ربَّهُ أنْ لا يكونَ أصابَهُ ذو حقٍّ في الفيءِ، فيحتجَّ عليهِ بأنه إنّما استحلَّ دَمَهُ بما استحَلَّ مِنْ حقِّهِ، وقد كانَ أصابَ من مالِ اللَّهِ بضعةً وثمانيَ ألفاً، فَكَسَرَ لها رباعَهُ[1]، وكرِهَ بها كفالةَ أولادِهِ، فأدّاها إلى الخليفةِ من بعده وفارقَ الدنيا تقياً نقياً على منهاجِ صاحبيهِ، ثم يا عمر بني الدنيا ولدتكَ ملوكُها، وألقمتْكَ ثدييها، ونبتَّ فيها تلتمسُها مظانَّها، فلما وُلِّيتَها ألقيتَها حيث ألقاها اللَّه، هجَرْتَهَا وجَفَوْتَها، وقذَّرْتَها إلّا ما تزودتَ منها، فالحمد للَّهِ الذي جلا بكَ حَوْبَتَنَا، وكشفَ بكَ كُرْبَتَنَا، فامضِ ولا تلتفِتْ فإنّه لا يعزُّ على الحقِّ شيءٌ، ولا يذِلُّ على الباطلِ شيءٌ، أقولُ قوليْ هذا وأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لي وللمؤمنينَ والمؤمناتِ. قال أبو أيوبَ: فكانَ عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ يقولُ في الشيءِ: قال لي ابنُ الأهتمِ امضِ ولا تلتفِتْ.

١٥ ـ باب ما أَكْرَمَ اللَّهُ تعالىٰ نبيَّهُ ﷺ بعدَ موتِهِ

٩٣ ـ حدّثنا أبو النُعمانِ، ثنا سعيدُ بنُ زيدٍ، ثنا عَمْرُو بنُ مالكٍ النكريُّ[2]، حدثنا أبو الجوزاء أوسُ بنُ عبدِ اللَّهِ، قال: قحطَ أهلُ المدينة قَحطاً شديداً، فشَكَوْا إلى عائشةَ، فقالَتْ: انظُرُوا قبرَ النبيِّ ﷺ فاجعلُوا منه كواً إلى السماءِ، حتى لا يكون بَيْنَهُ وبينَ السماءِ سقْفٌ، قال: فَفَعَلُوا، فمطِرْنا مطراً حتى نَبَتَ العشبُ، وسَمِنَتِ الإبلُ حتى تَفَتَّقَتْ من الشحمِ، فسُمِّيَ عامَ الفتقِ.

٩٤ ـ أخبرنا مروانُ بنُ محمدٍ، عن سعيدِ بن عبدِ العزيزِ، قال: لما كانَ أيام الحرةِ، لم يؤذَّنْ في مسجدِ النبيِّ ﷺ ثلاثاً، ولم يُقَمْ ولم يبرحْ سعيدُ بن المسيّبِ من المسجِدِ، وكان لا يعرفُ وقتَ الصلاةِ إلّا بهمهمةٍ يَسْمَعُها من قبرِ النبيِّ ﷺ فذكَرَ معناهُ.

٩٥ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالح، حدّثني الليثُ، حدّثني خالدٌ هو ابنُ يزيدَ، عن سعيدٍ هو ابنُ أبي هلالٍ، عن نبيهِ بنِ وَهْبٍ، أنَّ كعباً دَخَلَ على عائشةَ فذكَرُوا رسولَ اللَّهِ ﷺ، فقالَ كعبٌ: ما مِنْ يومٍ يطلُعُ إلّا نزَلَ سبعونَ ألفاً من الملائكةِ، حتى يَحُفُّوا بقبرِ النبيِّ ﷺ يضربُونَ

---

(١) كسر لها رباعه أي باع داره لأجلها.

(٢) هو أبو يحيى عمرو بن مالك النكري البصري، قيل فيه: صدوق له أوهام.

بأجنحَتِهِمْ، ويصلونَ على رسولِ اللَّهِ ﷺ، حتى إذا أمسَوْا عَرَجُوا، وهبطَ مثلُهُمْ فصنعوا مثل ذلك، حتى إذا انشقَّت عنه الأرضُ خَرَجَ في سبعينَ ألفاً من الملائكةِ يزُفُّونَهُ.

١٦ ـ باب اتباع السنّة

٩٦ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، أنا ثورِ بنُ يزيدَ، حدّثني خالدُ بنُ معدانَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بن عمرٍو، عن عِرْباضِ بنِ ساريةَ، قال: صلَّى بنا رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاةَ الفجرِ، ثم وَعَظَنَا مَوْعِظَةً بليغةً، ذَرَفَتْ منها العيون، ووجِلَتْ منها القلوبُ، فقالَ قائلٌ: يا رسولَ اللَّهِ كأنها مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فأَوْصِنا، فقال: **«أوصيكُمْ بتقوى اللَّهِ، والسمعِ والطاعةِ، وإنْ كان عبداً حبشياً، فإنَّهُ مَنْ يَعِشْ منكُمْ بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكُم بسُنَّتِي وسُنَّةِ الخلفاءِ الراشدينَ المهديين، عَضُّوا عليها بالنواجِذِ، وإياكم والمحدَثاتِ، فإنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بدعةٌ»**، وقال أبو عاصم مرةً **«وإياكم ومحدَثاتِ الأمورِ، فإن كل بدعة ضلالة»**[١].

٩٧ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، عن يونُسَ بنِ يزيدَ، عن الزهريِّ، قالَ: كانَ مَنْ مَضَى من عُلمائِنا يقولونَ: الاعتصامُ بالسُّنَّةِ نجاةٌ والعلمُ يُقْبَضُ قبضاً سريعاً، فَنَعْشُ العلم ثباتُ الدِّينِ والدنيا، وفي ذهابِ العلم ذهابُ ذلك كلِّهِ.

٩٨ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، عن يحيىٰ بنِ أبي عمرٍو الشيبانيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الديلميِّ، قال: بلغني أنَّ أولَ ذهابِ الدِّينِ تَرْكُ السُّنَّةِ، يَذْهَبُ الدينُ سُنَّةً سُنَّةً كما يَذْهَبُ الحبلُ قُوَّةً قوَّةً.

٩٩ ـ أخبرنا أبو المغيرة، ثنا الأوزاعي، عن حسانَ[٢] قال: ما ابتدعَ قومٌ بِدْعةً في دينِهِمْ، إلَّا نزَعَ اللَّهُ من سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا، ثم لا يعيدُها إليهِمْ إلى يومِ القيامةِ.

١٠٠ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثنا وهيبٌ، ثنا أيوبُ، عن أبي قلابةَ، قال: ما ابتدعَ رجلٌ بِدْعةً إلَّا استحلَّ السيفَ.

١٠١ ـ أخبرنا سليمانُ بن حربٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن أبي قلابةَ، قال: إنَّ أهلَ الأَهواءِ أهلُ الضلالةِ، ولا أرى مصيرَهُمْ إلَّا النارَ، فجرِّبْهُمْ فليسَ أحدٌ منهُمْ ينتحِلُ قولاً أو قالَ حديثاً فيتناهى به الأمرُ دونَ السيفِ، وأنَّ النفاقَ كان ضروباً، ثم تلا ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ٧٥] ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَـٰتِ﴾ [التوبة: ٥٨] ﴿وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِىَّ﴾ [التوبة: ٦١] فاخْتَلَفَ قولُهُمْ واجتمعوا في الشكِّ والتكذيبِ، وإنَّ هؤلاءِ اختلَفَ قولُهُمْ واجتَمَعُوا في السيفِ، ولا أرى مصيرَهُمْ إلَّا النارَ. قال حمادٌ ثم قال أيوبُ عند ذا الحديثِ أو عند الأولِ: وكان واللَّهِ من الفُقَهاءِ ذوي الألبابِ، يعني أبا قلابةَ.

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (السنة) باب (٥) حديث رقم (٤٦٠٧)، والترمذي: في كتاب (العلم) باب (١٦) حديث رقم (٢٦٧٦)، وابن ماجه: في (المقدمة) باب (٦) حديث رقم (٤٢ ـ ٤٣ ـ ٤٤)، وأحمد (٤/ ١٢٦) والحاكم (١/ ٩٦).

(٢) هو حسان بن عطية، من كبار التابعين.

١٧ ـ بابُ التورعِ عن الجوابِ فيما ليسَ فيه كتابٌ ولا سنةٌ

١٠٢ ـ **أخبرنا** عمرُو بنُ عونٍ، عن خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن عطاءٍ، عن عامرٍ، عن ابنِ مسعودٍ وحُذَيْفَةَ، أنهما كانا جالسينِ، فجاءَ رجلٌ فسألَهُمَا عن شيءٍ، فقالَ ابنُ مسعودٍ لحذيفة: لأيِّ شيءٍ تُرى يسألونِي عن هذا؟ قال: يَعْلَمُونَهُ ثم يَتْرُكُونَهُ، فأقْبَلَ إليه ابنُ مسعودٍ فقال: ما سألتمونا عن شيءٍ من كتابِ اللَّهِ تعالىٰ نَعْلَمُهُ أخبرناكُمْ بِهِ، أو سُنَّةٍ من نبيِّ اللَّهِ ﷺ أخبرناكُمْ بِهِ، ولا طاقةَ لنا بما أحدَثْتُمْ.

١٠٣ ـ **أخبرنا** أبو نُعَيْمٍ، ثنا المسعوديُّ، عن عبدِ الملكِ بنِ ميسرةَ، عن النزالِ بن سبرةَ، قال: ما خَطَبَ عبدُ اللَّهِ خُطبةً بالكوفةِ إلَّا شَهِدْتُها، فسمِعْتُهُ يوماً وسُئِلَ عن رجل يطلِّقُ امرأتَهُ ثمانيةً وأشباهَ ذلِكَ، قالَ: هو كما قالَ، ثم قالَ: إنَّ اللَّهَ أنزلَ كتابَهُ وبيَّنَ بيانَهُ، فمَنْ أتى الأمرَ مِنْ قِبَلِ وجهِهِ، فقد بُيِّنَ لهُ، ومن خالَفَ فواللَّهِ ما نطيقُ خِلافَكُمْ.

١٠٤ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثنا شعبةُ، أخبرني عبدُ الملكِ بنُ ميسرةَ قالَ: سمعتُ النزالَ بنَ سبرةَ قال: شهدتُ عبدَ اللَّهِ، وأتاه رجلٌ وامرأةٌ في تحريم، فقالَ: إنَّ اللَّهَ قد بيَّنَ، فمن أتَى الأمْرَ من قِبَلِ وجهه فقد بُيِّنَ، ومن خالفَ فواللَّهِ ما نطيقُ خِلافَكُمْ.

١٠٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثنا حفصٌ عن أشعثَ، عن ابنِ سيرينَ، أنه كانَ لا يقولُ برأيِهِ إلَّا شيئاً سَمِعَهُ.

١٠٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثنا عثامٌ والد عليِّ بنِ عثامٍ، عنِ الأعمشِ، قال: ما سمعتُ إبراهيمَ يقولُ برأيِهِ في شيءٍ قطُّ.

١٠٧ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا أبو عوانةَ، عنْ قتادَةَ، قالَ: ما قلتُ برأيي مُنْذُ ثلاثونَ سنةً، قال أبو هلالٍ: مُنْذُ أربعونَ سنةً.

١٠٨ ـ **حدّثنا** مخلدُ بنُ مالكٍ، ثنا حكامُ بنُ سلم، عن أبي خيثمةَ، عن عبدِ العزيزِ بنِ رفيعٍ، قال: سُئِلَ عطاءٌ عن شيءٍ، قال: لا أدري، قال: قيلَ لهُ: ألا تقولُ فيها برأيِكَ؟ قال: إنِّي أَسْتَحْيِي من اللَّهِ أنْ يُدانَ في الأرضِ برأيي.

١٠٩ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، أخبرني حاتمٌ هو ابنُ إسماعيلَ، عن عيسىٰ، عن الشعبيِّ، قالَ: جاءَهُ رجُلٌ فسألَهُ عن شيءٍ، فقال: كانَ ابنُ مسعودٍ يقولُ فيهِ كذا وكذا، قال: أخبرْني أنتَ برأيِكَ، فقال: ألا تعجبونَ من هذا، أخبَرْتُهُ عن ابن مسعودٍ ويسألُنِي عن رأيي، وديني عندي آثرُ من ذلكَ، واللَّه لأن أتغنَّى أُغْنِيَةً أحبُّ إليَّ مِنْ أنْ أخبَرَكَ برأيي.

١١٠ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بن أبانَ، ثنا حاتمٌ هو ابنُ إسماعيلَ، عن عيسىٰ، عن الشعبيِّ، قالَ: إياكُمْ والمقايَسَةَ، والذي نفسي بيدِهِ لئِنْ أخَذْتُمْ بالمقايسةِ لَتُحِلُّنَّ الحرامَ ولَتُحَرِّمُنَّ الحلالَ، ولكِنْ ما بَلَغَكُمْ عَمَّنْ حَفِظَ مِنْ أصحابِ محمدٍ ﷺ فاعْمَلُوا بِهِ.

١١١ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عن ابنِ عونٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ علقمةَ،

قالَ: جاءَ رجلٌ إلى عبدِ اللَّهِ، فقالَ: إنَّهُ طلَّقَ امرأَتَهُ البارحةَ ثمانياً، قالَ: بكلامٍ واحدٍ؟ قال: بكلامٍ واحدٍ، قالَ: فيريدونَ أن يُبينوا منكَ امرأَتَكَ؟ قال: نَعَمْ، قال: وَجَاءَهُ رَجلٌ فقال: إنَّه طلَّقَ امرأَتَهُ مائةَ طلقةٍ، قال: بكلامٍ واحدٍ؟ قال: بكلامٍ واحدٍ، قال: فيريدونَ أن يُبينُوا منكَ امرأَتَكَ؟ قال: نَعَمْ، فقال عبدُ اللَّهِ: فمَنْ طلَّقَ كما أَمَرَهُ اللَّهُ فقد بيَّنَ اللَّهُ الطلاقَ، وَمَنْ لَبَّسَ على نَفْسِهِ وَكَلْنَا بِهِ لَبْسَهُ، واللَّه لا تُلْبِسُونَ على أنفُسِكُمْ ونتحملُهُ نَحْنُ هُوَ كما تَقُولونَ.

١١٢ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عن القاسمِ، قال: لأنْ يعيشَ الرجلُ جاهِلاً بعدَ أنْ يعلَمَ حقَّ اللَّهِ عليهِ، لهُ خيرٌ مِنْ أنْ يقولَ ما لا يَعْلَمُ.

١١٣ ـ **أخبرنا** سليمانَ بنُ حرْبٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، قالَ: سمعتُ القاسمَ سئلَ، قال: إنَّا واللَّهِ ما نَعْلَمُ كلَّ ما تسألونَ عنهُ، ولو عَلِمْنا ما كَتَمْناكُمْ ولا حَلَّ لنا أنْ نكتُمَكُمْ.

١١٤ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عن ابنِ عونٍ، قال: سئلَ القاسمُ عن شيءٍ قد سمَّاهُ، فقال: ما أُضْطَرُّ إلى مشوَرَةٍ وما أنَا مِنْ ذي في شيءٍ.

١١٥ ـ **أخبرنا** محمد بن كثيرٍ، عن سفيانَ بن عيينةَ، عنْ يحيىٰ، قال: قلتُ للقاسِمِ: ما أشدَّ عليَّ أن تُسْأَلَ عن الشيءِ لا يكونُ عندَكَ، وقد كان أبوكَ إماماً، قَالَ: إنَّ أشدَّ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ وعندَ مَنْ عَقِلَ عن اللَّهِ أنْ أُفْتِيَ بغيرِ علمٍ أو أرويَ عن غيرِ ثِقَةٍ.

١١٦ ـ **أخبرنا** عمرو بن عونٍ، أنا هُشَيْمٌ عن العوام، عن السيد بنِ رافعٍ، قالَ: كانوا إذا نَزَلَتْ بِهِمْ قضيةٌ ليسَ فيهَا من رسولِ اللَّهِ ﷺ أثرٌ، اجتَمعوا لَها وأجْمَعُوا، فالحقُّ فيمَا رَأَوْا فالحقُّ فيما رَأَوْا.

١١٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ، أنا يزيدُ، عن العوامِ، بهذا.

١١٨ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ ومحمدُ بن المبارَكِ، قال: ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، حدثَنا أبو سلمةَ الحمصيُّ، أنَّ وهبَ بن عمرو الجُمَحِيَّ حدَّثَهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: **«لا تَعْجَلُوا بالبليةِ قَبْلَ نُزولِهَا، فإنَّكُمْ إنْ لا تَعْجَلُوهَا قَبْلَ نُزُولِهَا لا يَنفَكُّ المسلمونَ وفيهِمْ إذا هيَ نزلَتْ من إذا قالَ وُفِّقَ وَسُدِّدَ، وإنَّكُمْ إنْ تَعْجَلُوهَا تختلِفْ بِكُمُ الأهواءُ فَتَأْخُذُوا هكذا وهكذا»**، وأشارَ بينَ يَدَيْهِ وعلى يمينِهِ وعن شِمالِهِ.

١١٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المبارَكِ، ثنا يحيىٰ بنُ حَمْزَةَ، حدثني أبو سَلَمَةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عن الأمرِ يحدُثُ ليسَ في كتابٍ ولا سُنَّةٍ، فقال: **«يَنْظُرُ فيهِ العابدونَ مِنَ المؤمنينَ»**.

١٢٠ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثنا مُعاذُ بنُ معاذٍ، عنْ ابنِ عونٍ قالَ: قالَ القاسمُ: إنكُمْ تسألونَ عَنْ أشياءَ ما كنَّا نسألُ عنهَا، وَتَنَقَّرُونَ عن أشياءَ ما كُنَّا ننقِّرُ عنهَا، وتسألونَ عن أشياءَ ما أدري ما هيَ، وَلَوْ عَلمناهَا ما حلَّ لنا أنْ نكتمكموها.

١٢١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدثني الليثُ، حدثني يزيدُ هو ابنُ أبي حبيبٍ، عن عمرِو بن الأشجعِ، أنَّ عُمَرَ بنَ الخَطابِ قال: إنَّهُ سيأتي ناسٌ يجادلونَكُم بشُبُهاتِ القرآنِ، فَخُذُوهُمْ بالسنَنِ فإنَّ أصحابَ السُّنَنِ أعلمُ بكتابِ اللَّهِ.

١٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيينةَ، ثنا عليٌ هو ابن مسهرٍ، عنْ هشامٍ هو ابنُ عروةَ، عَن محمدِ بن عبدِ الرحمٰنِ بنِ نوفلٍ، عنْ عروةَ بنِ الزبيرِ، قالَ: ما زالَ أمرُ بني إسرائيلَ معتدلاً ليسَ فيه شيءٌ، حتى نشأ فِيهم المولَّدونَ أبناءُ سبايا الأمم، أبناءُ النساءِ التي سبَتْ بنو إسرائيلَ من غيرِهِمْ، فقالوا فيهم بالرأيِ فأضلُّوهُمْ.

١٨ ـ باب كراهيةِ الفُتْيا

١٢٣ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ المنقريُّ، حدثني أبي قالَ: جاءَ رجلٌ يوماً إلى ابن عُمرَ فسأله عن شيءٍ لا أدري ما هُوَ، فقالَ له ابنُ عُمَرَ: لا تسألْ عما لم يَكُنْ، فإني سمعتُ عُمَرَ بنَ الخطابِ يلعَنُ مَنْ سألَ عما لم يَكُنْ.

١٢٤ ـ أخبرنا الحكمُ بن نافعٍ، أنا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، قال: بلغَنا أنَّ زيدَ بن ثابتٍ الأنصاريَّ كان يقولُ إذا سئلَ عنِ الأمرِ: أكانَ هذا؟ فإنْ قالوا: نَعَمْ قد كان، حدَّثَ فيه بالذي يَعْلَمُ والذي يَرَى، وإنْ قالوا: فلم يكُنْ، قالَ: فَذَرُوهُ حتى يكونَ.

١٢٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أنا أبو الهاشمِ المخزوميُّ، ثنا وهيبٌ، ثنا داودُ، عن عامرٍ، قال: سُئِلَ عمارُ بنُ ياسِرٍ عن مسألةٍ فقال: هَلْ كانَ هذا بعدُ؟ قالوا: لا، قال: دَعُوْنَا حتى تكونَ فإذا كانت تجشَّمْناهَا لَكُمْ.

١٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمد، ثنا سفيانُ عنْ عمرٍو، عنْ طاوس، قالَ: قال عُمَرُ على المنبَرِ: احَرِّجُ باللَّهِ على رجلٍ سأَلَ عمَّا لم يكُنْ، فإنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَ مَا هُوَ كائِنٌ.

١٢٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أبي شَيْبَةَ، ثنا ابن فضيلٍ، عن عطاءٍ، عن سعيدٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: ما رأيتُ قوماً كانوا خيراً مِنْ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ما سألوهُ إلَّا عنْ ثلاثَ عشرَةَ مسألةً حتى قُبِضَ، كُلُّهُنَّ في القرآنِ مِنْهُنَّ ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، و﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، قال: ما كانوا يسألونَ إلَّا عمَّا ينفعُهُمْ.

١٢٨ ـ حدثنا عثمانُ بنُ عُمَرَ، أنا ابنُ عونٍ، عنْ عُمَرَ بنِ إسحاقَ، قالَ: لمَنْ أدرَكْتُ مِنْ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أكثرُ مما سَبَقَنِي مِنْهُمْ، فما رأيتُ قوماً أيسَرَ سيرةً، ولا أقلَّ تشديداً منهُمْ.

١٢٩ ـ أخبرني العباسُ بنُ سفيانَ، عنْ زيدِ بنِ حبابٍ، أخبرني رجاءُ بنُ أبي سلمةَ، قال: سمعتُ عبادَةَ بن نسي الكنديَّ وسُئِلَ عن المرأةِ ماتَتْ مع قومٍ ليس لها وليٌّ، فقال: أدركْتُ أقواماً ما كانوا يشدِّدونَ تشديدَكُمْ ولا يسألونَ مسائِلَكُمْ.

١٣٠ ـ أخبرنا العباسُ بنُ سفيانَ، أنا زيدُ بنُ حبابٍ، أخبرني رجاءُ بن أبي سلمةَ، حدثني خالدُ بنُ حازمٍ، عنْ هشامِ بنِ مُسْلِمٍ القرشيِّ، قالَ: كُنتُ معَ ابنِ محيريزٍ بمرجِ الدِيباجِ، فرأيتُ منه خَلْوَةً، فسألتُهُ عن مسألةٍ، فقال لي: ما تصنعُ بالمسائِلِ؟ قلتُ: لولا المسائلُ لذهبَ العلمُ، قال: لا تَقُلْ ذَهَبَ العِلْمُ، إنَّهُ لَا يذهبُ العلمُ ما قُرئَ القرآنُ، ولكن لو قلتَ: يذهَبُ الفِقْهُ.

١٣١ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن داودَ، عن الشعبيِّ، أنَّ عُمَرَ قال: يا أيها الناسُ إنَّا لا ندري لعلَّنا نأمُرُكُمْ بأشياءَ لا تحِلُّ لَكُمْ، ولعلَّنا نُحَرِّمُ عليكُمْ أشياءَ هي لكُمْ حلالٌ، إنَّ آخِرَ ما نَزَلَ مِنَ القُرْآنِ آيةُ الرِّبا، وإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لم يبيِّنْها لنا حتى ماتَ، فدَعُوا ما يريبُكُمْ إلى ما لا يريبُكُمْ.

١٩ ـ باب من هابَ الفُتْيا وكَرِهَ التنطُّعَ والتبدُّعَ

١٣٢ ـ أخبرنا سلمُ بنُ جنادةَ[1]، حدثنا [ابن] إدريسَ عن عمِّهِ، قالَ: خرجتُ من عندِ إبراهيمَ، فاستقبلَني حمادٌ فحمَّلَني ثمانيةَ أبوابِ مسائلَ، فسألتُهُ فأجابني عن أربعٍ وتركَ أربعاً.

١٣٣ ـ أخبرنا قبيصةُ، أنا سفيانُ عن عبدِ الملكِ بنِ أبجرَ، عنْ زبيدٍ قال: ما سألتُ إبراهيمَ عن شيءٍ إلَّا عرفتُ الكراهيةَ في وجههِ.

١٣٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، عنْ عُمَرَ بنِ أبي زائدَةَ، قالَ: ما رأيتُ أحَداً أكثَرَ أنْ يَقُولَ إذا سُئِلَ عن شيءٍ لا عِلْمَ لي بِهِ منَ الشعبيِّ.

١٣٥ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عن ابنِ عونٍ، قال: سمعتُهُ يذكُرُ قالَ: كان الشعبيُّ إذا جاءه شيءٌ اتَّقَى، وكان إبراهيمُ يَقولُ ويقولُ ويقولُ، قال أبو عاصمٍ: كان الشعبيُّ في هذا أحسنَ حالاً عندَ ابنِ عونٍ مِنْ إبراهيمَ.

١٣٦ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، أنا أحمدُ بن بشيرٍ، ثنا شعبةُ، عن جعفرِ بنِ إياسٍ، قال: قُلْتُ لسعيدِ بنِ جُبَيْرٍ: ما لكَ لا تقولُ في الطلاقِ شيئاً، قال: ما مِنْهُ شيءٌ إلَّا قد سألتُ عنهُ، ولكني أكْرَهُ أن أحِلَّ حراماً أو أحرّمَ حلالاً.

١٣٧ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثنا سفيانُ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، قال: سمِعْتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ أبي ليلىٰ، يقولُ: لقد أدركتُ في هذا المسجدِ عشرينَ ومائةً من الأنصارِ، وما منهُمْ من أحدٍ يحدثُ بحديثٍ إلَّا ودَّ أنَّ أخاهُ كفاهُ الحديثَ، ولا يسألُ عن فُتْيَا إلَّا ودَّ أنَّ أخاهُ كفاهُ الفُتْيَا.

١٣٨ ـ حدّثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ الصفارُ، ثنا أبو بكرٍ، عنْ داودَ، قال: سألتُ الشعبيَّ: كيفَ كُنتُمْ تصنعونَ إذا سُئِلْتُمْ؟ قال: على الخبيرِ وقعْتَ، كانَ إذا سُئِلَ الرجلُ قال لصاحِبِهِ افْتِهِمْ فلا يزالُ حتى يَرْجِعَ إلى الأوّلِ.

١٣٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الحجاجِ قال: سمعتُ سفيانَ، عن ابنِ المنكدرِ، قالَ: إنَّ العالِمَ يَدخلُ فيما بينَ اللَّهِ وبين عبادِهِ فليطَلُبْ لنفسِهِ المَخْرَجَ.

١٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ قدامَةَ، ثنا أبو أسامَةَ، عن مسعرٍ، قال: أخرجَ إليَّ معنُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ كتاباً، فحلَفَ لي باللَّهِ أنه خطُّ أبيهِ، فإذا فيهِ: قالَ عبدُ اللَّهِ: والذي لا إلٰهَ إلَّا

(١) هو أبو السائب سلم بن جنادة بن سلم السوائي الكوفي، قيل فيه: ثقة ربما خالف.

هوَ ما رأيتُ أحَداً كانَ أشدَّ على المتنطِّعينَ مِنْ رسولِ اللّهِ ﷺ، وما رأيتُ أحداً كان أشدَّ عليهِمْ مِنْ أبي بكرٍ، وإني لأرى عمرَ كان أشدَّ خوفاً عليهِمْ أوْ لَهُمْ.

١٤١ ـ **أخبرنا** أبو نُعَيم، ثنا زمعةُ بنُ صالحٍ، عنْ عثمانَ بن حاضرٍ الأزديِّ، قال: دخلتُ على ابنِ عباسٍ فقلتُ: أَوْصِنِي، فقال: نَعَمْ، عليك بتقوى اللّهِ والاستقامةِ، اتَّبِعْ ولا تبتدِعْ.

١٤٢ ـ **أخبرنا** مخلدُ بنُ خالِد بنِ مالكٍ، أنا النضرُ بن شُمَيْلٍ، عن ابنِ عونٍ، عنْ ابنِ سيرينَ قالَ: كانوا يَرَوْنَ أنه علَى الطريقِ ما كَانَ على الأثَرِ.

١٤٣ ـ **أخبرنا** يوسفُ بنُ موسىٰ، ثنا أزهرُ عن ابنِ عونٍ، عن ابنِ سيرينٍ، قال: ما دامَ على الأَثَرِ فهو على الطريقِ.

١٤٤ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ عن يحيىٰ بن أبي كثيرٍ، عن أبي قلابةَ، قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ بنُ مسعودٍ: تعلموا العلْمَ قَبل أن يُقْبَضَ، وقَبْضُهُ أنْ يذهَبَ أهْلُهُ، ألَا وإيَّاكُمْ والتنَطُّعَ والتعمُّق والبِدَعَ، وعليكُمْ بالعتيقِ.

١٤٥ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ وأبو النعمانِ، عن حمادِ بنِ زيدٍ عن أيوبَ، عن أبي قلابةَ، قالَ: قالَ ابنُ مسعودٍ: عليكُمْ بالعلم قَبْلَ أنْ يُقْبَضَ، وَقَبْضُهُ أنْ يُذْهَبَ بأصحابِهِ، عليكُمْ بالعلم فإنَّ أحَدكُمْ لا يدري متى يُفْتَقَرُ إليه أو يُفْتَقَرُ إلى ما عِنْدَهُ، إنكم ستجِدُونَ أقواماً يزعَمُون أنَّهُمْ يَدْعونَكُمْ إلى كتابِ اللّهِ وقد نَبَذُوهُ وَراءَ ظُهُورِهِمْ، فعليكُمْ بالعلمِ، وإياكُمْ والتبدُّعَ، وإياكُمْ والتنطُّعَ، وإياكُمْ والتعمُّقَ، وعليكُمْ بالعتيقِ.

١٤٦ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، ثنا يزيدُ بنُ حازمٍ، عن سليمانَ بن يسارٍ، أنَّ رجلاً يقالُ له صَبيغٌ قدِمَ المدينةَ، فجعلَ يسألُ عن متشابِهِ القرآنِ، فأرسلَ إليه عُمَرُ وقد أعدَّ لَهُ عراجينَ النخلِ، فقال: من أنتَ؟ قال: أنا عبدُ اللّهِ صبيغٌ، فأخذ عُمَرُ فجعَلَ لهُ ضَرْباً حتى دميَ رأسُهُ، فقال: يا أمير المؤمنين حسبُكَ قد ذَهَبَ الذي كنتُ أجِدُ في رأسي.

١٤٧ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثنا حمادُ بنُ سَلَمَةَ ويزيدُ بنُ إبراهيمَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي مُلَيْكَةَ، عن القاسِمِ، عن عائشةَ، قالَتْ: تلا رسولُ اللّهِ ﷺ ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧] فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إذا رأيتُمُ الذينَ يتَّبِعُونَ ما تشابَهَ منْهُ فاحذَرُوهُمْ**»[(١)].

١٤٨ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بن مُحمدٍ، ثنا حفص، عن الأعمشِ، عن شقيقٍ، قال سُئِلَ عبدُ اللّهِ، عنْ شيءٍ فقال: إني لأكْرَهُ أنْ أُحِلَّ لَكَ شيئاً حرَّمَهُ اللّهُ عليكَ، أوِ أُحَرِّمَ ما أحَلَّهُ اللّهُ لكَ.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (التفسير) باب (١) حديث رقم (٤٥٤٧)، وأبو داود: في كتاب (السنة) باب (٢) حديث رقم (٤٥٩٨)، وابن ماجه: في كتاب (المقدمة) باب (٧) حديث رقم (٤٧).

١٤٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عن أبي إسحاقَ الفزاريِّ، عنْ ابنِ عونٍ، عن ابنِ سيرينَ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، قالَ: لأن أرُدَّهُ بِغيِّهِ أحبُّ إليَّ مِنْ أنْ أتكلَّفَ لَهُ ما لا أعلَمُ.

١٥٠ ـ **أخبرنا** عبد اللّٰهِ بنُ صالحٍ، حدثني الليثُ، أخبرني ابنُ عجلانَ، عنْ نافعٍ مولىٰ عبدِ اللّٰهِ، أنَّ صبيغَ العراقيَّ جعلَ يسألُ عن أشياءَ من القرآنِ في أجنادِ المسلمينَ حتىٰ قدِمَ مِصْرَ، فَبَعَثَ بِهِ عمرُو بنُ العاصِ إلى عُمَرَ بنِ الخطابِ، فلما أتاهُ الرسولُ بالكتابِ فقرأَهُ، فقالَ: أينَ الرجلُ؟ فقال: في الرحلِ، قال عمر: ابصِرْ أن يكونَ ذَهَبَ فتصيبَكَ مني بِهِ العقوبَةُ الموجِعَةُ، فأتاهُ به، فقال عمر: تسأل مُحْدَثَةً، فأرسلَ عمَرُ إلى رَطائِبَ من جريدٍ فضربه بها حتى تركَ ظَهْرَهُ وبرةً[1]، ثم تركَهُ حتى بَرَأَ ثم عادَ لَهُ ثم تركَهُ حتى برأ، فدعا بِهِ ليعودَ له، قال: فقال صبيغٌ: إنْ كنتَ تريدُ قتلي فاقتلْني قتلاً جميلاً، وإن كنتَ تريدُ أن تداويني فقد واللّٰهِ برئتُ، فأذِنَ لهُ إلى أرْضِهِ، وكتبَ إلى أبي موسىٰ الأشعريِّ أنْ لا يجالسَهُ أحدٌ منَ المسلمينَ، فاشتدَّ ذلكَ عَلَى الرجلِ فكتبَ أبو موسىٰ إلى عُمَرَ أنْ قَدْ حسُنَتْ توبَتُهُ، فكتبَ عُمَرُ أنْ يأذَنَ للناسِ بمُجَالَسَتِهِ.

١٥١ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّٰهِ بنِ يونُسَ، ثنا زهيرٌ، ثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، قال: سمعت عامراً يقول: استفتى رجلٌ أُبَيَّ بنَ كعبٍ، فقال: يا أبا المنذِرِ ما تقولُ في كذا وكذا، قال: يا بني أكانَ الذي سألتني عنه؟ قال: لا، قال: أمَّا لا فأجِّلني حتى يكونَ، فنعالجَ أنفسَنا حتى نُخبِرَكَ.

١٥٢ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حماد، أخبرنا أبو عوانَةَ، أخبرنا عنْ فِراسٍ، عن ابنِ عامرٍ، عن مسروقٍ، قال: كنتُ أمشي معَ أبيّ بن كعبٍ، فقال فتى: ما تقولُ يا عماهُ كذا وكذا، قال: يا ابنَ أخي أكانَ هذا؟ قال: لا، قال: فَأَعْفِنا حتى يكونَ.

١٥٣ ـ **حدّثنا** عبدُ اللّٰهِ بنُ سعيدٍ، ثنا أبو أسامةَ، عن الأعمشِ، قال: كان إبراهيمُ إذا سئلَ عن شيءٍ، لم يجِبْ فيهِ إلّا جوابَ الذي سُئِلَ عنه.

١٥٤ ـ **أخبرنا** الحسينُ بنُ منصورٍ، ثنا الحسينُ بنُ الوليدِ، عن وهيبٍ، عن هشامٍ، عن محمدِ بنِ سيرينَ، أنه كان لا يُفْتي في الفرجِ بشيءٍ فيه اختلافٌ.

١٥٥ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، حدثنا الصلتُ بن راشِدٍ، قال: سألتُ طاوساً عن مسألةٍ فقال لي: كان هذا؟ قلت: نَعَمْ، قال: آللّٰه؟ قلت: آللّٰه، ثم قال: إنَّ أصحابَنَا أخبرُونا عنْ مُعاذِ بنِ جبلٍ أنّه قالَ: يا أيها الناسُ، لا تَعْجَلُوا بالبلاءِ قبلَ نُزُولِهِ، فيذهَبَ بِكُمْ هُنَا وهُنَا، فإنَّكُمْ إنْ لم تَعجَلُوا بالبلاءِ قبل نُزُولِهِ، لم ينفكَّ المسلمونَ أنْ يكونَ فِيهِمْ مَنْ إذا سُئِلَ سُدِّدَ وإذا قالَ وُفِّقَ.

١٥٦ ـ **حدّثنا** بِشْرُ بنُ الحكمِ، ثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عن عمرِو بنِ ميمونٍ عنْ

---

(١) وبرة أي ذات فروج.

أبيهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، قال: سألته عن رجلٍ أدركَهُ رمضانانِ، فقال: أكانَ أو لمْ يَكُنْ؟ قال: لم يكُنْ بعدُ، قال: أتْرُكْ بليَّةً حتى تنزلَ، قال: فدلَّسْنَا له رجلاً فقال: قَدْ كانَ، فقالَ: يُطْعِمُ مِنَ الأولِ منهُما ثلاثينَ مسكيناً، لكلِّ يوم مِسكينٌ.

١٥٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ عمرانَ، ثنا إسحاقُ بنُ سليمانَ، ثَنَا العمريُّ، عنْ عبيدِ بنِ جُرَيْجٍ، قال: كنتُ أجلسُ بمكةَ إلى ابنِ عُمَرَ يوماً، وإلَى ابنِ عباسٍ يوماً، فما يقولُ ابنُ عُمَرَ فيما يُسْألُ لا عِلْمَ لي أكثرُ مما يُفْتِي بِهِ.

١٥٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عنْ سُفْيَانَ، عَنِ الأعمشِ، عَنْ أبي وائلٍ، قال: قال عبدُ اللَّهِ: تعلَّمُوا، فَإنَّ أحدَكُمْ لا يدري متى يُخْتَلَفُ إليه.

٢٠ ـ بابُ الفُتْيا وما فيهِ من الشِّدَّةِ

١٥٩ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ موسىٰ، ثنا ابنُ المبارَكِ، عن سعيدِ بنِ أبي أيوبَ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ أبي جعفرٍ[١]، قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أَجْرَأُكُمْ على الفُتْيَا أَجْرَأُكُمْ على النارِ»**.

١٦٠ ـ **أخبرنا** أبو المغيرَةِ، ثنا الأوزاعيُّ، عن عبدَةَ بن أبي لُبابَةَ، عن ابنِ عباسٍ، قال: من أَحْدَثَ رأياً ليسَ في كتابِ اللَّهِ، ولم تمضِ بهِ سنَّةٌ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ لم يدرِ على ما هُوَ منهُ إذا لقيَ اللَّهَ عزَّ وجلَّ.

١٦١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثنا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، حدثني بكرُ بن عَمْرو المعافِرِيُّ، عن أبي عثمانَ مسلِم بن يسارٍ، عن أبي هُريرَةَ، عن النبيِّ ﷺ: **«من أفتى بفُتْيَا من غَيرِ ثبتٍ، فإنَّما إثْمُهُ على مَنْ أَفْتَاهُ»**[٢].

١٦٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ بن عيينةَ، عن أبي سنانٍ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ، قال: من أَفْتَى بفتيا يَعْمَى عليها فإثْمُهَا عليهِ.

١٦٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ الصَلْتِ، ثنا زهيرٌ عن جعفرِ بنِ برقانَ، حدثنا ميمونُ بنُ مهرانَ، قال: كان أبو بكرٍ إذا وردَ عليه الخصْمُ، نظَرَ في كتابِ اللَّهِ، فإنْ وَجَدَ فيهِ ما يَقْضِي بينهُمْ قضى بِهِ، وإنْ لم يَكُنْ في الكتابِ وعلِمَ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ في ذلكَ الأمْرِ سُنَّةً قضى بِهِ، فإنْ أعياهُ خَرَجَ فسألَ المسلمينَ وقال: أتاني كذا وكذا فهل علمتُمْ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قضى في ذلكَ بقضاءٍ، فربما اجتمعَ إليهِ النفرُ كلهُمْ يذكُرُ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فيه قضاءاً، فيقولُ أبو بكرٍ الحمد للَّهِ الذي جعلَ فينا من يحفظُ على نبيِّنا، فإنْ أعياهُ أنْ يجدَ فيه سُنَّةً من رسولِ اللَّهِ ﷺ جمعَ رؤوسَ الناسِ وخيارَهُمْ فاستشارَهُمْ، فإذا اجتَمَعَ رأيُهُمْ على أمرٍ قَضَى بِهِ.

١٦٤ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ مُوسىٰ وعمرو بن زرارةَ، عن عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ، عن

---

(١) عبيد اللَّه بن أبي جعفر، قيل فيه: ضعيف.

(٢) رواه ابن ماجه: في كتاب (المقدمة) باب (٨) حديث رقم (٥٣)، وأحمد (٢/ ٣٢١) والحاكم (١/ ١٢٦).

أبي سهيلٍ، قال: كانَ على امرأتي اعتكافُ ثلاثةِ أيام في المسجدِ الحرام، فسألتُ عُمَرَ بنَ عبدِ العزيزِ وعندَهُ ابنُ شهابٍ قال: قلتُ: عليها صيامٌ؟ قال ابن شهابٍ: لَا يكونُ اعتكافٌ إلَّا بصيامٍ، فقالَ لهُ عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ: عن النبيِّ ﷺ؟ قالَ: لا، قال: فَعَنْ أبي بكرٍ؟ قال: لا، قال: فَعَنْ عُمَرَ؟ قالَ: لا، قال: فَعَنْ عثمانَ؟ قال: لا، قال عُمَرُ: ما أرى عليها صياماً فخرجْتُ، فوجدْتُ طاوساً وعطاءَ بنَ أبي رباحٍ فسألْتُهُمَا فقال طاوسٌ: كان ابنُ عباسٍ لا يرى عليهَا صياماً، إلَّا أنْ تجعلَه على نفسِها، قالَ: وقالَ عطاءٌ: ذلك رأيي.

١٦٥ ـ **حدّثنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثنا أبو عقيلٍ، ثنا سعيدٌ الجريريُّ، عن أبي نَضْرَةَ، قال: لما قدمَ أبو سلمةَ البصرةَ، أَتَيْتُهُ أَنَا والحسنُ، فقالَ للحسنِ: أنتَ الحسنُ؟ ما كانَ أحدٌ بالبَصْرَةِ أحبَّ إليَّ لقاءً منكَ، وذلكَ أنَّهُ بلغني أنَّك تُفتي برأيكَ فلا تُفْتِ برأيكَ، إلَّا أنْ تكونَ سُنَّةٌ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أو كتابٌ مُنْزَلٌ.

١٦٦ ـ **أخبرنا** عصمةُ بنُ الفضلِ، ثنا زيدُ بن الحُبابِ، عن يزيدَ بنِ عُقْبَةَ، ثنا الضحاكُ، عن جابرِ بنِ زيدٍ، أنَّ ابنَ عُمَرَ لَقِيَهُ في الطوافِ، فقالَ لهُ: يا أبا الشَّعْثَاءِ، إنَّكَ من فُقَهَاءِ البَصْرَةِ، فلا تُفْتِ إلَّا بقرآنٍ ناطقٍ، أو سُنَّةٍ ماضيةٍ، فإنَّكَ إنْ فعلْتَ غَيْرَ ذلكَ هلكْتَ وأهلَكْتَ.

١٦٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عَنِ الأعمشِ، عنْ عمارةَ بنِ عُمَيْرٍ، عن حريثِ بنِ ظهيرٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، قالَ: أتى علينَا زمانٌ لسنا نقْضِي ولَسْنا هُنالكَ، وإنَّ اللَّهَ قَدْ قدَّرَ مِنَ الأمرِ أنْ قَدْ بَلَغْنَا ما تَرَوْنَ، فمن عَرَضَ له قضاءٌ بعد اليومِ فليَقْضِ فيه بما في كتابِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ، فإنْ جاءَهُ ما ليسَ في كتابِ اللَّهِ فليَقْضِ بما قضى به رسولُ اللَّهِ ﷺ، فإنْ جاءَهُ ما ليسَ في كتابِ اللَّهِ ولم يقضِ بِهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ فليَقْضِ بما قضى به الصالحونَ، ولا يقُلْ إنِّي أخافُ وإنِّي أرى، فإنَّ الحرامَ بَيِّنٌ والحلالَ بيِّنٌ، وبَيْنَ ذلكَ أمورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَدَعْ ما يُرِيبُكَ إلى ما لا يُرِيبُكَ.

١٦٨ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثنا ابنُ عيينةَ عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي يزيدٍ، قال: كانَ ابنُ عباسٍ إذا سُئِلَ عن الأمرِ فكانَ في القرآنِ أَخْبَرَ بِهِ، وإن لم يَكُنْ في القرآنِ وكانَ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أخبَرَ بِهِ، فإنْ لم يَكُنْ فَعَنْ أبي بكرٍ وَعُمَرَ، فَإنْ لم يَكُنْ قالَ فيهِ برأيِهِ.

١٦٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عن عليِّ بن مسهرٍ، عن أبي إسْحاقَ، عن الشعبيِّ، عن شُرَيْحٍ، أنَّ عُمَرَ بنَ الخطابِ كتبَ إليهِ إنْ جاءَكَ شيءٌ في كتابِ اللَّهِ فاقضِ بهِ ولا يلتفِتْكَ عنهُ الرجالُ، فإنْ جاءَكَ ما ليْسَ في كتابِ اللَّهِ فانظُرْ سُنَّةَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فاقْضِ بها، فإنْ جاءَكَ ما ليسَ في كتابِ اللَّهِ ولم يكُنْ فيهِ سُنَّةٌ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فانظُرْ ما اجتمَعَ عليهِ الناسُ فَخُذْ بِهِ، فإنْ جاءَكَ ما ليسَ في كتاب اللَّهِ ولم يكُنْ في سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ولم يتكلَّمْ فيهِ أحدٌ قبلَكَ فاختَرْ أيَّ الأمرَيْنِ شِئْتَ، إنْ شِئْتَ أنْ تَجْتَهِدَ بِرَأْيِكَ ثم تَتَقَدَّمَ فَتَقَدَّمْ، وإنْ شِئْتَ أنْ تتأخَرَ فتأخَّرْ ولا أرى التأخُرَ إلَّاخيراً لَكَ.

١٧٠ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثنا شعبةُ، عن محمدِ بنِ عبيدِ اللَّهِ الثقفي، عن

عمرِو بنِ الحارثِ ابنِ أخي المُغِيرةِ بن شِعبةَ، عَنْ ناسٍ من أهلِ حمصَ من أصحابِ مُعاذٍ، عن معاذٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ لما بعثَهُ إلى اليَمَنِ قال: **«أرأيتَ إنْ عَرَضَ لَكَ قضاءٌ كيفَ تَقْضِي؟»** قال: أقضِيْ بكتابِ اللَّهِ، قال: **«فإنْ لم يكُنْ في كتابِ اللَّهِ؟»** قال: فَبِسُنَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قال: **«فَإِنْ لم يَكُنْ فِي سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ؟»** قال: أجْتَهِدُ رأيي ولا آلُوا، قال: فَضَرَبَ صَدْرَهُ ثم قالَ: **«الحمدُ للَّهِ الذي وَفَّقَ رسولَ رسولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِيْ رسولَ اللَّهِ»**.

١٧١ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن عمارةَ بنِ عميرٍ، عنِ حريثِ بن ظهيرٍ، قال: أحسَبُهُ أنَّ عبدَ اللَّهِ قالَ: قَدْ أتى علينا زمانٌ وما نسأَلُ وما نَحْنُ هُناكَ، وأنَّ اللَّهَ قَدَّرَ أنْ بَلَغْتُ ما تَرَوْنَ، فإذا سُئِلْتُمْ عن شيءٍ فانظُرُوا في كتابِ اللَّهِ، فإن لم تجِدُوه في كتابِ اللَّهِ ففي سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ، فإن لم تجدُوهُ في سنَّةِ رسولِ اللَّهِ فما أجْمَعَ عليهِ المسلمونَ، فإنْ لم يكُنْ فيما اجتمعَ عليهِ المسلمونَ فاجتهِدْ رأيَكَ، ولا تَقُلْ إني أخافُ وأخْشَى، فإنَّ الحلالَ بَيِّنٌ والحرامَ بيِّنٌ وَبَيْنَ ذلكَ أمورٌ مشتبهةٌ، فدعْ ما يُريبُكَ إلى ما لا يُريبُكَ.

حدّثنا يحيىٰ بنُ حمادٍ، عن أبي عوانَةَ، عن سليمانَ، عن عُمارةَ بنِ عميرٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ نحوَهُ.

١٧٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثنا جريرٌ عن الأعمَشِ، عن القاسِمِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ عن أبيهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنحوِهِ.

١٧٣ ـ **حدّثنا** هارونُ بنُ معاويةَ، عن حفصِ بنِ غياثٍ، حدّثنا الأعمشُ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: أيهَا الناسُ إنكُمْ ستُحْدِثُونَ ويُحْدَثُ لَكُمْ، فإذا رأيتُمْ مُحْدَثَةً فعليكُمْ بالأمرِ الأوَّلِ، قال حفصٌ: كُنتُ أُسْنِدُ عن حبيبٍ عن أبي عبدِ الرحمٰنِ، ثمَّ دخلَني منهُ شكٌّ.

١٧٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ الصَّلْتِ، ثنا ابنُ المبارَكِ عن ابنِ عونٍ، عنْ محمدٍ، قالَ: قالَ عُمَرُ لابنِ مسعودٍ: ألم أُنَبأْ أو انبِئْتُ أنَّكَ تُفْتِي ولسْتَ بأميرٍ؟ ولِّ حارَّها مَنْ تولَّى قارَّها[١].

٢١ ـ باب[٢]

١٧٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن أبي وائلٍ، عن ابنِ مسعودٍ، قال: إنَّ الذي يُفْتِي الناسَ في كلِّ ما يُسْتَفْتَى لَمَجْنونٌ.

١٧٦ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنِ هشامٍ عن محمدٍ، عن حُذَيْفَةَ، قال: إنما يُفْتِي الناسَ ثلاثةٌ: رجلٌ إمامٌ أو والٍ، ورجلٌ يعلَمُ ناسِخَ القرآنِ من المنسوخِ ـ قالوا: يا حَذِيفَةُ ومَنْ ذاكَ؟ قال: عُمَرُ بنُ الخطابِ ـ أو أحمقُ مُتَكَلِّفٌ.

١٧٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، أنا أبو أسامةَ، عن هشامِ بن حسانَ، عن محمدٍ،

---

(١) ولِّ حارّها من تولى قارّها، أي ولِّ شرها وشديدها من تولى خيرها وهينها.
(٢) في بعض النسخ: باب في الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى.

عمرِو بنِ الحارثِ ابنِ أخي المُغِيرةِ بن شِعبةَ، عَنْ ناسٍ من أهلِ حمصَ من أصحابِ مُعاذٍ، عن معاذٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ لما بعثَهُ إلى اليَمَنِ قال: **«أرأيتَ إنْ عَرَضَ لكَ قضاءٌ كيفَ تَقْضِي؟»** قال: أقضِيْ بكتابِ اللَّهِ، قال: **«فإنْ لم يكُنْ في كتابِ اللَّهِ؟»** قال: فَبِسُنَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قال: **«فَإِنْ لم يَكُنْ فِي سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ؟»** قال: أجْتَهِدُ رأيي ولا آلُوا، قال: فَضَرَبَ صَدْرَهُ ثم قالَ: **«الحمدُ للَّهِ الذي وَفَّقَ رسولَ رسولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِيْ رسولَ اللَّهِ»**.

١٧١ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثنا شعبةُ، عن سليمانَ، عن عمارةَ بنِ عميرٍ، عنِ حريثِ بن ظهيرٍ، قال: أحسَبُهُ أنَّ عبدَ اللَّهِ قالَ: قَدْ أتى علينا زمانٌ وما نسألُ وما نَحْنُ هُناكَ، وأنَّ اللَّهَ قَدَّرَ أنْ بَلَغْتُ ما تَرَوْنَ، فإذا سُئِلْتُمْ عن شيءٍ فانظُرُوا في كتابِ اللَّهِ، فإن لم تجِدُوه في كتابِ اللَّهِ ففي سُنَّةِ رسولِ اللَّهِ، فإن لم تجدُوهُ في سنَّةِ رسولِ اللَّهِ فما أجْمَعَ عليهِ المسلمونَ، فإنْ لم يكُنْ فيما اجتمعَ عليهِ المسلمونَ فاجتهِدْ رأيَكَ، ولا تَقُلْ إني أخافُ وأخْشَى، فَإِنَّ الحلالَ بَيِّنٌ والحرامَ بيّنٌ وَبَيْنَ ذلكَ أمورٌ مشتبهةٌ، فدعْ ما يُريبُكَ إلى ما لا يُرِيبُكَ.

حدّثنا يحيىٰ بنُ حمادٍ، عن أبي عوانَةَ، عن سليمانَ، عن عُمارةَ بنِ عميرٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ نحوَهُ.

١٧٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثنا جريرٌ عن الأعمَشِ، عن القاسِمِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ عن أبيهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنحوِهِ.

١٧٣ ـ **حدّثنا** هارونُ بنُ معاويةَ، عن حفصِ بنِ غياثٍ، حدّثنا الأعمشُ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: أيهَا الناسُ إنكُمْ ستُحْدِثُونَ ويُحْدَثُ لَكُمْ، فإذا رأيتُمْ مُحْدَثَةً فعليكُمْ بالأمرِ الأوّلِ، قال حفصٌ: كُنتُ أُسْنِدُ عن حبيبٍ عن أبي عبدِ الرحمٰنِ، ثمَّ دخلَني منهُ شكٌّ.

١٧٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ الصَّلْتِ، ثنا ابنُ المبارَكِ عن ابنِ عونٍ، عنْ محمدٍ، قالَ: قالَ عُمَرُ لابنِ مسعودٍ: ألم أُنْبَأْ أو انبِئْتُ أنّكَ تُفْتِي ولسْتَ بأميرٍ؟ ولِّ حارَّها مَنْ تولّى قارَّها[1].

٢١ ـ باب[2]

١٧٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عن الأعمشِ، عن أبي وائلٍ، عن ابنِ مسعودٍ، قال: إنَّ الذي يُفْتِي الناسَ في كلِّ ما يُسْتَفْتَى لَمَجْنونٌ.

١٧٦ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ هشامٍ عن محمدٍ، عن حُذَيْفَةَ، قال: إنما يُفْتِيْ الناسَ ثلاثةٌ: رجلٌ إمامٌ أو والٍ، ورجلٌ يعلَمُ ناسِخَ القرآنِ من المنسوخِ ـ قالوا: يا حَذِيفَةُ ومَنْ ذاكَ؟ قال: عُمَرُ بنُ الخطابِ ـ أو أحمقُ مُتَكَلِّفٌ.

١٧٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، أنا أبو أسامةَ، عن هشامِ بن حسانَ، عن محمدٍ،

---

(١) ولِّ حارّها من تولّى قارّها، أي ولِّ شرها وشديدها من تولى خيرها وهينها.

(٢) في بعض النسخ: باب في الذي يفتي الناس في كل ما يستفتى.

عن أبي عُبيدةَ بنِ حُذيفةَ قال: قال حُذَيفَةُ: إنما يُفتِيْ الناسَ أحدُ ثلاثةٍ، رجلٌ علمَ ناسِخَ القرآنِ من منسوخِهِ، قالوا: وَمَنْ ذاكَ؟ قال: عُمَرُ بنُ الخطاب، قال: وأميرٌ لا يخافُ، أو أحمقُ مُتَكَلِّفٌ. ثمَّ قالَ محمدٌ: فلستُ بواحِدٍ من هذينِ وأرْجُوْ أنْ لا أكونَ الثالثَ.

١٧٨ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عن الأعمشِ، عنْ مسلم، عنْ مسروقٍ، عن عبدِ اللَّهِ قالَ: مَنْ عَلِمَ منكُمْ عِلماً فَليقُلْ بِهِ، ومَنْ لم يَعْلَمْ فليَقُلْ لِمَا لا يَعْلَمُ اللَّهُ أعْلَمُ، قالَ: العالمُ إذا سُئِلَ عما لا يَعْلَمُ قال: اللَّهُ أعلمُ، وقد قال اللَّهُ لرسوله قُلْ: ﴿مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [صَ: ٨٦].

١٧٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثنا حميدٌ، عن أبي رجاءٍ، عن أبي المهلَّبِ، أنَّ أبا موسى قال في خُطْبَتِهِ: مَنْ عَلِمَ عِلْماً فليُعَلِّمِ الناسَ، وإياهُ أن يقولَ ما لا عِلْمَ لهُ بِهِ، فيَمْرُقَ منَ الدينِ ويكونَ من المتكلفينَ.

١٨٠ ـ **أخبرنا** عَمْرُو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عطاءِ بنِ السائِبِ، عنْ أبي البختري وزاذان، قالا: قال عليٌّ: وابَرْدَهَا على الكبدِ إذا سُئلْتُ عمَّا لا أعْلَمُ أنْ أقولَ اللَّهُ أعلَمُ.

١٨١ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا شريكٌ، عَنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عن أبي البختريِّ، عنْ عليٍّ، قال: يا بَرْدَها على الكبِدِ، أنْ تقولَ لما لا تعْلَمُ اللَّهُ أعلَمُ.

١٨٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثنَا عميرُ بنُ عَرْفَجَةَ، ثَنَا رزينٌ أبو النعمانِ، عن عليّ بنِ أبي طالبِ، قال: إذا سُئِلْتُمْ عمَّا لَا تعلمونَ فاهرُبوا، قال: وكيفَ الهربُ يا أميرَ المؤمنينَ، قال: تقولونَ اللَّهُ أعلمُ.

١٨٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حُميدٍ، ثنا جريرٌ، عن منصورٍ، عن مسلم البطينِ، عنْ عزرةَ التميميِّ، قالَ: قالَ عليٌّ: وابَرْدَهَا عَلَى الكبِدِ ثَلَاثَ مرَّاتٍ، قالوا: ومَا ذَلِكَ يا أميرَ المؤمنينَ، قال: إن يُسْأَلَ الرجلُ عمَّا لا يَعْلَمُ فيقولَ: اللَّهُ أَعْلَمُ.

١٨٤ ـ **أخبرنا** فروةُ بنُ أبي المغراءِ، ثنا عليُّ بنُ مُسْهِرٍ، عن هشام بنِ عُرْوَةَ، عنْ أبيهِ، عنْ ابنِ عُمَرَ، أنَّ رَجُلاً سألَهُ عنْ مسألةٍ، فقال: لا علمَ لي بها، فلما أدبرَ الرجُلُ قال ابنُ عُمَرَ: نِعْمَ مَا قَالَ ابنُ عُمَرَ سُئِلَ عَمَّا لا يعلمُ فقال: لا عِلْمَ لي بِهِ.

١٨٥ ـ **حدثنا** يحيَىٰ بنُ حمادٍ، ثنا أبو عوانةَ، عن مغيرةَ، عن الشعبيِّ قال: لا أدري نصفُ العِلْمِ.

١٨٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، ثنا عبدُ اللَّهِ العمريُّ، عنْ نافع، أنَّ رجُلاً أتى ابْنَ عُمَرَ يسألُهُ عن شيءٍ، فقال: لا عِلْمَ لِي، ثُمَ التفتَ بعد أنْ قَفَا الرجلُ، فقال: نِعْمَ ما قالَ ابنُ عُمَرَ يُسْأَلُ عَمَّا لا يَعْلمُ فقالَ: لا عِلْمَ لي، يعني ابنُ عُمَرَ نَفْسَهُ.

١٨٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا جريرٌ، عن مغيرةَ قال: كان عامرٌ إذا سُئِلَ عن شيءٍ

يقولُ: لا أدري، فإنْ رَدُّوا عليهِ، قال: إنْ شِئْتَ كُنْتُ حَلَفْتُ لَكَ باللّهِ إنْ كانَ لي بِهِ عِلْمٌ.

١٨٨ ـ **أخبرنا** هارونُ بنُ معاويةَ[1]، عَنْ حفصٍ، عنْ أشعَثَ، عنِ ابنِ سيرينَ، قال: ما أبالي سئلتُ عمَّا أعلَمُ أو ما لا أعلَمُ، لأنِّي إذا سُئِلْتُ عمَّا أعلمُ، قلتُ ما أعلَمُ، وإذا سئلتُ عمَّا لا أعلمُ، قلتُ: لا أعلمُ.

١٨٩ ـ **أخبرنا** هارونُ، عنْ حفصٍ، عن الأعمشِ قال: ما سمعتُ إبراهيمَ يقولُ قطُّ حلالٌ ولا حرامٌ، إنما كانَ يقولُ كانوا يتكرَّهُونَ وكانوا يستحِبُّونَ.

٢٢ ـ بابُ تغيُّرِ الزمانِ وما يحدُثُ فِيهِ

١٩٠ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا الأعمشُ، عن شقيقٍ، قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: كيفَ أنتُمْ إذا لَبِسَتْكُمْ فتنةٌ يَهْرَمُ فيها الكبيرُ، ويربُو فيها الصغيرُ، وَيَتَّخِذُها الناسُ سُنَّةً، فإذا غُيِّرَتْ قالوا: غُيِّرَتِ السُّنَّةُ، قالوا: ومتى ذلِكَ يا أبا عبدِ الرحمٰنِ؟ قال: إذا كثُرَتْ قُرَّاؤُكَم وقلَّتْ فقهاؤُكُمْ، وكثُرَتْ أُمَرَاؤُكُمْ وقلَّتْ أُمَنَاؤُكُمْ، والتُمِسَتِ الدُّنْيَا بعَمَلِ الآخِرَةِ.

١٩١ ـ **أخبرنا** عَمْرُو بنُ عونٍ، عن خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، عن عبدِ اللّهِ قال: كيف أنْتُمْ إذا لبِسَتْكُم فِتْنَةٌ يَهْرَمُ فيها الكبيرُ، ويربُو فيها الصغيرُ، إذا تُرِكَ منها شيءٌ قيلَ تُرِكَتِ السُّنَّةُ، قالوا: ومتى ذاكَ؟ قالَ: إذا ذهبَتْ عُلماؤُكُمْ، وكَثُرَتْ جُهَلَاؤُكُمْ، وكَثُرَتْ قُرَّاؤُكُمْ وقَلَّتْ فُقَهَاؤُكُمْ، وَكَثُرَتْ أُمَرَاؤُكُمْ وَقَلَّتْ أُمَنَاؤُكُمْ، والتُمِسَتِ الدنيا بعمَلِ الآخِرَةِ وَتُفُقِّهَ لغيرِ الدِّينِ.

١٩٢ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ قال: أنبئتُ أنه كان يقالُ ويلٌ للمتفقهينَ بغيرِ العبادةِ، والمستحلين للحُرُماتِ بالشُّبُهاتِ.

١٩٣ ـ **أخبرنا** صالحُ بنُ سُهَيلٍ، مولىٰ يحيَىٰ بنِ أبي زائدةَ، ثنا يحيىٰ، عن مجالدٍ، عن الشعبيِّ، عن مسروقٍ، عَنْ عبدِ اللّهِ، قالَ: لا يأتي عليكُمْ عامٌ إلَّا وهو شرٌّ منَ الذي كانَ قبلَهُ، أمَا إنِّي لستُ أعنِيْ عاماً أخصَبَ مِنْ عام، ولا أميراً خيراً من أميرٍ، ولكِنْ عُلماؤُكُمْ وخيارُكُمْ وفقهاؤُكُمْ يذهبونَ، ثم لا تجدونَ منهُمْ خُلَفاً، وتجيءُ قومٌ يَقِيسونَ الأمرَ برأيِهِمْ.

١٩٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ بن أبي خلفٍ، ثنا يحيىٰ بن سليم، قال: سمعتُ داودَ بنَ أبي هندٍ، عنْ ابنِ سيرينَ، قالَ: أولُ منْ قاسَ إبليسُ، وما عُبِدَتِ الشمسُ والقَمَرُ إلَّا بالمقاييسِ.

١٩٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عن ابنِ شَوْذبٍ، عن مطرٍ، عنِ الحسنِ، أنَّهُ تلا هذهِ الآيةَ ﴿خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢] قالَ: قاسَ إبليسُ، وهو أولُ مَن قاسَ.

١٩٦ ـ **أخبرنا** عمرُو بنُ عونٍ، ثنا أبو عوانَةَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عن

(١) هو هارون بن معاوية بن عبيد الله بن يسار الأشعري، قيل فيه: صدوق.

الشعبيّ، عنْ مسروقٍ، أنّهُ قالَ: إني أخافُ وأخْشى أنْ أقيسَ، فتزلَّ قَدَمِي.

١٩٧ ـ **أخبرنا** صدقَةُ بنُ الفَضْلِ، ثنا أبو خالدٍ الأحمرُ، عن إسماعيلَ، عن الشعبيِّ، قالَ: واللّهِ لَئِنْ أخَذْتُمْ بالمقاييسِ، لَتُحَرِّمُنَّ الحلالَ ولتحِلُّنَّ الحرامَ.

١٩٨ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ بِشْرٍ، ثنا أبي، عن إسماعيلَ، عن عامرٍ، أنه كانَ يقولُ: ما أبغضَ إليّ أرأيْتَ أرَأيْتَ، يسألُ الرجُلُ صاحبَهُ فيقولُ: أرأيْتَ وكانَ لا يقايِسُ.

١٩٩ ـ **أخبرنا** صَدَقَةُ بنُ الفضلِ، ثنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عن الزِّبْرِقانِ قال: نهاني أبو وائلٍ أنْ أجالسَ أصحابَ أرأيتَ.

٢٠٠ ـ **أخبرنا** صدقةُ بنُ الفضلِ، أنا ابن عيينةَ، عن إسماعيلَ، عن الشعبيِّ قالَ: لو أنَّ هؤلاء كانوا على عهدِ النبيِّ ﷺ، لنزلت عامّة القرآنِ يسألونك يسألونك.

٢٠١ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، أخبرني محمدٌ هو ابنُ طلحةَ، عن ميمونٍ أبي حمزةَ قال: قال لي إبراهيمُ: يا أبا حمزةَ، واللّهِ لَقَدْ تكلَّمْتُ، ولَوْ وجدْتُ بُدّاً ما تَكَلَّمْتُ، وإنَّ زماناً أكونُ فيهِ فقيهَ أهلِ الكوفَةِ زمانُ سوءٍ.

٢٠٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثنا سفيانُ، عن ليثٍ، عن مجاهِدٍ، قال: قال عُمَرُ: إياكَ والمُكَايَلَةَ[1] يعني في الكلامِ.

٢٠٣ ـ **أخبرنا** حجاجٌ البصريُّ، ثنا أبو بكرٍ الهُذَليُّ، عن الشعبيِّ، قال: شهدتُ شُرَيْحاً، وجاءَهُ رجلٌ مِنْ مُرادٍ فقال: يا أبا أُمَيَّةَ ما دِيَةُ الأصابعِ؟ قال: عَشْرٌ عَشْرٌ، قال: يا سبحانَ اللّهِ أسواءٌ هاتانِ جمعَ بين الخِنْصَرِ والإِبْهَامِ؟ فقال شُرَيْحٌ: يا سبحانَ اللّهِ أسواءٌ أذُنُكَ ويدُكَ، فإنَّ الأذُنَ يواريها الشعَرُ والكمّةُ[2] والعمامةُ فيها نصفُ الديةِ، وفي اليدِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَيْحَكَ إنَّ السُّنَّةَ سَبقَتْ قياسَكُمْ فاتَّبِعْ ولا تبتدِعْ، فإنَّكَ لن تضلَّ ما أخَذْتَ بالأثَرِ. قال أبو بكرٍ: فقال لي الشعبيُّ: يا هُذَلِيُّ، لو أنَّ احنفكم قُتِلَ، وهذا الصبيُّ في مهدِهِ، أكانَ ديَتُهُما سواءً؟ قلت: نَعَمْ، قال: فأينَ القياسُ.

٢٠٤ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثنا سعيدٌ، عن ربيعةَ بنِ يزيدَ، قالَ: قالَ معاذُ بنُ جُبَلٍ: يُفْتَحُ القرآنُ على الناسِ، حتى يَقْرَأَهُ المرأةُ والصبيُّ والرجُلُ، فيقولُ الرجلُ: قد قرأتُ القرآنَ فلم اتَّبعْ، واللّهِ لأقومَنَّ بِهِ فيهِمْ لعليّ أُتَّبَعَ، فيقومُ بِهِ فيهِمْ فلا يُتَّبَعُ، فيقولُ: قد قرأتُ القرآنَ فلم اتَّبَعْ، وقد قمتُ بِهِ فِيهِمْ فلم أُتَّبَعْ، لأَحْتَظِرَنَّ في بيتيَ مسجداً لعليّ أُتَّبَعُ، فَيَحْتَظِرُ في بيته مسجداً فلا يُتَّبَعُ، فيقولُ: قد قرأتُ القرآن فلم أتبَعْ، وقمتُ به فيهمْ فلم أتَّبَعْ، وقد احتظرْتُ في بيتي مسجداً فلم أُتَّبَعْ، واللّهِ لآتِيَنَّهُمْ بحديثٍ لا يَجِدُونَهُ في كتابِ اللّهِ، ولم يسمعوهُ، عن رسولِ اللّهِ لعليّ أُتَّبَعُ، قال معاذٌ: فإياكُمْ وما جاءَ بِهِ فإنَّ ما جاءَ بِهِ ضلالةٌ.

---

(١) المكايلة أي القياس.

(٢) الكمة أي القلنسوة.

٢٣ ـ بابٌ في كراهيةِ أخذِ الرأيِ

٢٠٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، حدّثنا مالكٌ هو ابنُ مغولٍ، قال: قال ليَ الشعبيُّ: قال: ما حدثوكَ هؤلاءِ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ فخُذْ بِهِ، وما قالوهُ برأيِهِمْ فألْقِهِ في الحُشِّ.

٢٠٦ ـ **أخبرنا** العباسُ، عَنْ سُفْيَانَ، عن زيدِ بن حبابٍ، أخبرني رجاءُ بنُ أبي سلمةَ، قال: سمعتُ عبدةَ بنَ أبي لبابةَ، يقولُ: قَدْ رضيتُ من أهلِ زماني هؤلاءِ أن لا يسألوني ولا أسألَهُمْ، إنما يقولُ أحدُهُمْ: أرأيتَ أرأيتَ.

٢٠٧ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثنا حمادُ بن زيدٍ، ثنا عاصِمُ ابن بَهْدَلَةَ، عن أبي وائلٍ، عن عبدِ اللّهِ بنِ مسعودٍ، قال: خطَّ لنا رسولُ اللّهِ ﷺ يوماً خطاً، ثم قالَ: «**هذا سبيلُ اللّهِ**» ثم خطَّ خطوطاً، عن يمينِهِ وعن شِمالِهِ، ثم قالَ: «**هَذِهِ سُبُلٌ على كل سبيلٍ منها شيطانٌ يَدْعُو إليه**» ثم تَلَا ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

٢٠٨ ـ **أخبرنا** مُحَمَّد بن يوسف، ثنا ورقاء عن أبي نجيح، عن مجاهد ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ﴾ قال: البدع والشبهات.

٢٠٩ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المبارَكِ، أنا عمرو بنُ يحيىٰ، قال: سمعتُ أبي يحدِّثُ عن أبيه قال: كنا نجلِسُ على بابِ عبدِ اللّهِ بنِ مسعودٍ قبلَ صلاةِ الغداةِ، فإذا خرَجَ مشَيْنا معه إلى المسجِدِ، فجاءنا أبو موسىٰ الأشعريُّ فقال: أخرَجَ إليكُمْ أبو عبدِ الرحمٰنِ بَعْدُ؟ قلنا: لا، فجَلَسَ معنا حتى خَرَجَ فلما خَرَجَ قُمْنا إليهِ جميعاً، فقال له أبو موسىٰ: يا أبا عبدِ الرحمٰنِ، إني رأيتُ في المسجدِ آنِفاً أمراً أنكرْتُهُ ولم أرَ والحمْدُ للّهِ إلّا خيراً، قالَ: فما هو؟ فقال: إنْ عِشْتَ فَسَتَرَاهُ، قال: رأيتُ في المسجِدِ قَوْماً حَلَقاً جُلوساً ينتظرونَ الصلاةَ، في كل حلْقَةٍ رجلٌ وفي أيديهم حَصًا، فيقول: كَبِّروا مِائةً فَيُكَبِّرُونَ مِائةً، فيقول: هلِّلُوا مِائةً، فَيُهَلِّلُونَ مِائةً ويقولُ: سَبِّحُوا مِائةً، فَيُسَبِّحُونَ مِائةً، قال: فماذا قُلْتَ لهم؟ قالَ: ما قُلْتُ لهُمْ شيئاً انتظارَ رأيِكَ أو انتظارَ أمْرِكَ، قال: أفلا أمرْتَهُمْ أن يعُدُّوا سيِّئاتِهِمْ وضمِنْتَ لَهُمْ أنْ لا يضيعَ من حَسَنَاتِهِمْ، ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حلْقةً من تلك الحِلَقِ فوقَفَ عليهِمْ، فقالَ: ما هذا الذي أراكُمْ تصنعونَ؟ قالوا: يا أبا عبدِ اللّهِ حصا نعُدُّ به التكبيرَ والتهليلَ والتسبيحَ، قال: فعُدُّوا سيِّئاتِكُمْ فأنا ضامنٌ أن لا يضيعَ من حسناتِكُمْ شيءٌ، ويْحَكُمْ يا أُمَّةَ محمَّدٍ ما أسرَعَ هَلَكَتَكُمْ، هؤلاءِ صَحابَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ متوافِرُونَ، وهذِهِ ثيابُهُ لم تَبْلَ، وآنِيَتُهُ لم تُكْسَرْ، والذي نفسي بيدِهِ، إنكم لعلى مِلَّةٍ هي أهدى مِنْ ملَّة محمدٍ، أو مُفْتَتِحُوا باب ضلالَةٍ، قالوا: واللّهِ يا أبا عبدِ الرحمٰنِ ما أرَدْنا إلّا الخيرَ، قالَ: وكَمْ مِنْ مُرِيدٍ للخيرِ لنْ يُصيبَهُ، إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ حَدَّثَنا أنَّ قوماً يقرؤُونَ القُرْآنَ لا يجاوِزُ تراقِيَهُمْ، وَآيْمُ اللّهِ ما أدري لعلَّ أكثَرَهُمْ مِنْكُمْ، ثم تَوَلَّى عنهم فقال عمرُو بنُ سَلِمَةَ: رأينا عامَّةَ أولئك الحِلَقِ يطاعنُونَا يومَ النَّهْرَوَانِ مع الخوارِجِ.

٢١٠ ـ **أخبرنا** يَعْلَى، ثنا الأعمشُ، عن حبيبٍ، عن أبي عبدِ الرحمٰنِ، قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: اتَّبِعُوا ولا تَبْتَدِعُوا، فقد كُفِيتُمْ.

٢١١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خَلَفٍ، ثنا يحيىٰ بنُ سُلَيْم، حدثني جعفرُ بنُ محمدٍ، عن أبيهِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ الأنصاريِّ، قال: خطبَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ، فَحَمِدَ اللّهَ وأثنى عليهِ، ثم قالَ: **«إنَّ أفضلَ الهَدْيِ هديُ محمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الأمورِ مُحْدَثَاتُها، وكُلُّ بِدْعَةٍ ضلالَةٌ»**[١].

٢١٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عُيَيْنَةَ، عن أبي إسحاقَ الفَزَارِيِّ، عن أسلمَ المنقريِّ، عن بلازِ بنِ عِصمةَ، قال: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنَ مسعودٍ يقولُ: وكانَ إذا كَانَ عشيةُ ليلةِ الجُمعَةِ قامَ فقالَ: **«إنَّ أصْدَقَ القَوْلِ قَوْلُ اللّهِ، وإنَّ أحسَنَ الهَدْيِ هدْيُ مُحَمَّدٍ، والشقِيُّ من شَقِيَ في بَطْنِ أُمِّهِ، وإنَّ شَرَّ الرَّوايَا[٢] رَوَايَا الكذِبِ، وشرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُها، وكُلُّ ما هوَ آتٍ قريبٌ»**[٣].

٢١٣ ـ **أخبرني** محمدُ بنُ عيينةَ، عن أبي إسحاقَ الفزاريِّ، عن ليثٍ، عن أيوبَ، عن ابنِ سيرينَ قالَ: ما أَخَذَ رَجُلٌ ببدعةٍ فراجعَ سُنَّةً.

٢١٤ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حَرْبٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن أبي قلابةَ، عن أبي أسماءَ، عن ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ **أنَّهُ** قالَ: **«إنَّما أخافُ على أمتي الأئمةَ المضِلِّينَ»**[٤].

٢١٥ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ أبو الوليدِ الهرويُّ، ثنا معاذُ بنُ مُعاذٍ، عن ابنِ عونٍ، عن عمرِو بنِ سعيدٍ، عن أبي زُرْعَةَ بنِ عمرِو بنِ جريرٍ، عن حيةَ بنتِ أبي حيةَ، قالَتْ: دخلَ علينا رجُلٌ بالظهيرَةِ، فقلتُ: يا عبدَ اللّهِ من أينَ أقبَلْتَ؟ قال: أقبَلْتُ أنا وصاحبٌ لي بُغَاءً[٥] لنا، فانطلقَ صاحبي يبغي ودخلْتُ أنا أستظِلُّ بالظلِّ وأشرَبُ من الشرابِ، فقمتُ إلى لُبَيْنَةٍ حامِضَةٍ، وربما قالت: فقمْتُ إلى ضَيْحَةٍ[٦] حامِضَةٍ، فسقيتُهُ منها فشربَ وشربْتُ، قالت: وتوسَّمْتُهُ، فقلتُ: يا عبدَ اللّهِ من أنْتَ فقال: أنا أبو بكرٍ، قلتُ: أنتَ أبو بكرٍ صاحبُ رسولُ اللّهِ ﷺ الذي سمعتُ بِهِ، قال: نَعَمْ، قالَتْ: فذكرتُ غزْوَنا خثعماً وغزوةَ بعضِنا بعضاً في الجاهليةِ، وما جاءَ اللّهُ بِهِ من الإلفةِ وأطناب الفساطيطِ[٧]،

---

(١) رواه مسلم بتمامه: في كتاب (الجمعة) باب (١٣) حديث رقم (٨٦٧)، وابن ماجه: في كتاب (المقدمة) باب (٧) حديث رقم (٤٥)، وأحمد (٤/١٢٣).

(٢) الروايا، مفردها راوية وهم الذين يروون الكلام.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة) باب (٢) حديث رقم (٧٢٧٧).

(٤) رواه أبو داود بتمامه: في كتاب (الفتن) باب (١) حديث رقم (٤٢٥٢)، والترمذي: في كتاب (الفتن) باب (٥١) حديث رقم (٢٢٢٩)، وابن ماجه: في كتاب (الفتن) باب (٩) حديث رقم (٣٩٥٢)، وأحمد.

(٥) بغاء أي نبتغي شيئاً ونطلبه.

(٦) الضيحة هي اللبن الخاثر الذي يخلط بالماء.

(٧) الفساطيط مفردها فسطاط وهو الخيمة.

وشبكَ ابنُ عَوْنٍ أصابِعَهُ ووصفَهُ لنا مُعاذٌ، وشبكَ أحمدُ، فقلتُ: يا عبدَ اللهِ حتى متى تَرَى أمرَ الناسِ هذا؟ قال: ما استقامَتِ الأئمةُ، قلتُ: ما الأئمةُ؟ قال: أما رأيتِ السيدَ يكونُ في الحواءِ[١] فيتبعونَهُ ويطيعونَهُ فما استقامَ أولئكَ.

٢١٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ الصلتِ، ثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن أبيهِ، عن أخٍ لعديِّ بنِ أرْطَاةَ، عن أبي الدرداءِ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: **«إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكم الأئمةَ المضِلِّينَ»**[٢].

٢١٧ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا أبو عوانةَ، عن بيانِ بنِ بِشْرٍ، عن قيْسِ بن أبي حازمٍ، قال: دخلَ أبو بكر على امرأةٍ من أحمس يقالُ لها زينبُ، قال: فرآهَا لا تتكلمُ، فقالَ: ما لَهَا لا تتكلمُ؟ قالوا: نَوَتْ حَجَّةً مُصمِتةً، فقالَ لَهَا: تكلّمي، فإنَّ هذا لا يحلُّ، هذا مِنْ عَمَلِ الجاهِلِيَّةِ، قال: فَتَكَلَّمَتْ، فقالَتْ: مَنْ أنتَ؟ قالَ: أنا امرؤٌ مِنَ المهاجرينَ، قالتْ: منْ أيِّ المهاجرينَ؟ قالَ: مِنْ قريشٍ، قالَتْ: فمِنْ أيِّ قريشٍ أنتَ؟ قالَ: إنَّكِ لسَؤُولٌ، أنا أبو بكرٍ، قالَتْ: ما بقاؤنا على هذا الأمرِ الصالحِ الذي جاءَ اللَّهُ بِهِ بعدَ الجاهليةِ؟ فقالَ: بقاؤُكُمْ عليهِ ما استقامَتْ بكم أئمتُكُمْ، قالت: وأيُّما الأئمةُ؟ قال: أَمَا كانَ لقومِكِ رؤساءُ وأشرافٌ يأمُرُونَهُمْ فيُطِعونَهُمْ؟ قالت: بَلَى، قال: فهُمْ مثلُ أولئكَ على الناسِ.

٢١٨ ـ **أخبرنا** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ، ثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مهديٍّ، عن سفيانَ، عن واصلٍ، عنْ امرأةٍ يقالُ لها عائذةُ قالتْ: رأيتُ ابنَ مَسْعُودٍ يُوْصِي الرِّجالَ والنساءَ ويقولُ: من أدركَ مِنْكُنَّ من امرأةٍ أو رَجُلٍ فالسمتَ الأوّلَ، السمتَ الأوّلَ، فأنا على الفِطْرَةِ، قالَ عبدُ اللهِ: السمتُ الطريقُ.

٢١٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عُيَيْنَةَ، أنا عليٌّ هوَ ابنُ مسهرٍ، عن أبي إسحاقَ، عن الشعبيِّ، عنْ زيادِ بنِ حديرٍ، قالَ: قالَ لي عُمَرُ: هلْ تعرفُ ما يهدِمُ الإسلامَ؟ قالَ: قلتُ: لا، قال: يهدمُهُ زَلةُ العالِمِ، وجدالُ المنافِقِ بالكتَابِ، وحكمُ الأئمَةِ المضِلِّينَ.

٢٢٠ ـ **أخبرنا** هارونُ، عن حَفصِ بنِ غياثٍ، عن ليثٍ، عن الحكمِ، عن محمدِ بن علي، قالَ: لا تجالِسْ أصحابَ الخصوماتِ، فإنَّهُمْ يخوضونَ في آياتِ اللهِ.

٢٢١ ـ **أخبرنا** الحسينُ بن منصورٍ، ثنا أبو أسامةَ، عن شريكٍ، عن المبارَكِ، عن الحسنِ، قالَ: سُنَّتُكُمْ واللهِ الذي لا إلٰهَ إلّا هُوَ، بينهما بينَ الغالِيْ والجافِيْ، فاصبروا عليها رَحِمَكُمُ اللهُ، فإنَّ أهلَ السُّنَّةِ كانوا أقلَّ الناسِ فيما مضى، وهُمْ أقلُّ الناسِ فيما بقيَ، الذين لم يذهَبُوا مَعَ أهلِ الأترافِ في أتْرَافِهِمْ، ولا مَعَ أهلِ البِدَعِ في بِدَعِهِمْ، وصَبَرُوا على سُنَّتِهِمْ، حتى لَقُوا رَبَّهُمْ، فكذلك إن شاءَ اللهُ فكونوا.

٢٢٢ ـ **أخبرنا** موسىٰ بنُ خالدٍ، ثنا عيسىٰ بن يونسَ، عن الأعمشِ، عن عُمارةَ

---

(١) الحواء هي البيوت التي تكون مجتمعة على الماء.
(٢) رواه أحمد والطبراني.

ومالِكِ بنِ الحارثِ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: القَصْدُ في السُّنَّةِ خيرٌ من الاجتهادِ في البِدعَةِ.

٢٤ ـ باب الاقتداءِ بالعلماءِ

٢٢٣ ـ أخبرنا منصورُ بنُ سَلَمَةَ الخزاعيُّ، عن شريكٍ، عن أبي حمزةَ، عن إبراهيمَ، قال: لقدْ أدْرَكْتُ أقواماً لو لم يجاوِزْ أحدُهُمْ ظُفراً، لمَا جاوَزْتُهُ، كفى إزراءاً على قومٍ أنْ نُخَالِفَ أفعالَهُمْ.

٢٢٤ ـ أخبرنا يعلىٰ، ثنا عبدُ الملِكِ، عنْ عطاءٍ ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قال: أولوا العلمِ والفقهِ، وطاعةُ الرسولِ إتّباعُ الكتابِ والسنَّةِ.

٢٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، حدّثنا إبراهيمُ بْنُ أدهمَ قالَ: سألْتُ ابن شبرمةَ، عن شيءٍ، وكانتْ عِندي مسألةٌ شديدةٌ، فقلتُ: رحمكَ اللَّهُ أنظُرْ فيها، قال: إذا وضَحَ الطريقُ ووجدتُ الأثَرَ لم أحبِسْ.

٢٢٦ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ الهيثَمِ، ثنا عوفٌ، عن رجلٍ يقال له سليمانُ بن جابرٍ من أهلِ هَجَرَ، قال: قال ابنُ مسعودٍ: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«تَعَلَّمُوا العِلْمَ وعلِّموهُ الناسَ، تَعَلَّمُوا الفرائضَ وَعَلِّمُوهُ الناسَ، تعلَّموا القرآنَ وعلِّموهُ الناسَ، فإني امرؤ مقبوضٌ، والعلمُ سَيُقْبَضُ، وتظهرُ الفِتَنُ، حتَّى يختلفَ اثنانِ في فريضةٍ، لا يجدانِ أحداً يفصِلُ بينهما»**.

٢٢٧ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ[(١)]، ثنا عمَرُ بنُ أبي خليفةَ[(٢)]، قال: سمعتُ زياد بن مِخْراقٍ[(٣)] ذَكَرَ عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، قال: أرسلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ معاذَ بنَ جبلٍ وأبا موسىٰ إلى اليمنِ، قال: **«تَسَاندا وتَطَاوَعَا وَيَسِّرا ولا تُنَفِّرا»** فقدِما اليمَنَ فخطبَ الناسَ معاذٌ فحضَّهُمْ على الإسلامِ وأمَرَهُمْ بالتفقُّهِ في القرآنِ، وقال: إذا فعلتُمْ ذَلِكَ، فاسألوني أُخْبِرْكُمْ عن أهلِ الجنةِ مِنْ أهلِ النارِ، فَمَكَثُوا، مَا شاءَ اللَّهُ أنْ يَمْكُثُوا فقالوا لمعاذٍ: قدْ كنتَ أمَرْتَنَا إذا نحن تفقَّهْنَا وَقَرَأْنَا أنْ نسألَكَ، فتُخْبِرَنا بأهلِ الجنةِ مِنْ أهلِ النارِ، فقالَ لَهُمْ معاذٌ: إذا ذُكِرَ الرجُلُ بخيرٍ فَهُوَ مِنْ أهلِ الجنةِ، وإذا ذُكِرَ بِشَرٍّ فَهُوَ مِنْ أهلِ النارِ.

٢٢٨ ـ أخبرنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، ثنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطانُ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ أبي سعيدٍ يُحَدِّثُ عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ قال: قيلَ يا رسولَ اللَّهِ أيُّ الناسِ أكرَمُ؟ قال: **«أتقاهُمْ»** قالوا: ليسَ عن هذا نسألُكَ، قال: **«فيوسُفُ بنُ يعقوبَ نبيُّ اللَّهِ ابنِ نبيِّ اللَّهِ ابنِ خليلِ اللَّهِ»** قالوا: ليسَ عن هذا نسألُكَ، قال: **«فَعَنْ معادِنِ العَرَبِ تسألوني، خيارُهُمْ في الجاهليةِ خيارُهُمْ في الإسلامِ إذا فَقِهُوا»**[(٤)].

---

(١) هو أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن أفلح العبدي الدورقي، قيل فيه: حافظ ثقة.

(٢) عمر بن أبي خليفة، قيل فيه: مقبول.

(٣) هو أبو الحارث زياد بن مخراق المزني البصري، قيل فيه: ثقة.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الأنبياء) باب (٨) حديث رقم (٣٣٥٣)، وباب (١٤) حديث رقم=

٢٢٩ ـ أخبرنا عبدُ اللّٰهِ هو ابنُ صالِحٍ، حدثني الليثُ، عن يزيدَ بنِ عبدِ اللّٰهِ بنِ أُسامةَ بن الهادي، عن عبدِ الوهّابِ، عن ابنِ شهابٍ، عن حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن معاويةَ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ يُرِدِ اللّٰهُ بِهِ خيراً يُفَقِّهْهُ في الدينِ»[1].

٢٣٠ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ سليمانَ، عن إسماعيلَ بنِ جعفرٍ، عن عبدِ اللّٰهِ بنِ سعيدِ بنِ أبي هندٍ، عن أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «مَنْ يُرِدِ اللّٰهُ بِهِ خيراً يفقِّهْهُ في الدينِ»[2].

٢٣١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا حَمادُ بنُ سَلَمَةَ، عن جبلةَ بنِ عطيةَ، عن ابنِ مُحَيْرِيزٍ، عن معاويةَ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ يُرِدِ اللّٰهُ بِهِ خيراً يُفَقِّهْهُ في الدينِ».

٢٣٢ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ الزهرانيُّ، أنا إسماعيلُ هُوَ ابنُ جَعْفَرٍ، ثنا عمرُو بنُ أبي عمرٍو، عَنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الحويرثِ، عن محمدِ بن جبيرِ بن مُطْعِمٍ، عن أبيهِ، أنَّهُ شهدَ خُطْبَةَ رسولِ اللّٰهِ ﷺ في يومِ عَرَفَةَ في حَجَّةِ الوداعِ، «أيُها الناسُ، إنِّي واللّٰهِ لا أدْرِي لَعَلِّي لا ألْقاكُمْ بَعْدَ يومِي هذا بمكاني هذا، فرحِمَ اللّٰهُ مَنْ سَمِعَ مَقالتِي اليومَ فَوَعَاها، فرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ ولا فِقْهَ لَهُ، ورُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى مَنْ هُوَ أفْقَهُ منه. واعْلَمُوا أنَّ أمْوَالَكُمْ ودِمَاءَكُم حرامٌ عليكُمْ كَحُرْمَةِ هذا اليوم، في هذا الشهرِ، في هذا البلدِ، واعلموا أنَّ القلوب لا تَغِلُّ على ثلاثٍ: إخلاصِ العملِ للّٰهِ، ومناصَحَةِ أولي الأمرِ، وعلى لزومِ جماعةِ المسلمينَ، فإنَّ دَعْوَتَهُمْ تحيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ»[3].

٢٣٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنا محمدٌ هوَ ابنُ إسحاقَ، عَنِ الزهريِّ، عَنْ محمدِ بنِ جبيرِ بنِ مطعمٍ، عن أبيهِ قالَ: قامَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ بالخَيْفِ مِنْ مِنىً، فقال: «نَضَّرَ اللّٰهُ عبداً سَمِعَ مقالتِيَ فَوَعاها، ثم أدَّاهَا إلى مَنْ لَمْ يسمَعْها، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ لا فقهَ لَهُ، وَرُبَّ حاملِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أفقَهُ مِنْهُ، ثلاثٌ لا يَغِلُّ عليهِنَّ قلبُ المؤمِنِ: إخلاصُ العملِ لِلّٰهِ، وطاعةُ ذوي الأمرِ، ولزومُ الجماعَةِ، فَإنَّ دَعْوَتَهُمْ مِنْ وَرَائِهِمْ»[4].

٢٣٤ ـ أخبرنا عصمةُ بنُ الفَضْلِ، ثنا حرميُّ بنُ عُمَارَةَ، عن شعبةَ، عنِ عمرِو بنِ

= (٣٣٧٤)، وباب (١٩) حديث رقم (٣٣٨٣)، وفي كتاب (المناقب) باب (١) حديث رقم (٣٤٩٠)، ومسلم في كتاب (الفضائل) باب (٤٤) حديث رقم (٢٣٧٨)، وأحمد (٢/ ٢٥٧).

(١) رواه البخاري: في كتاب (العلم) باب (١٠)، وفي كتاب (فرض الخمس) باب (٧) حديث رقم (٣١١٦)، ومسلم: في كتاب (الإمارة) باب (٥٣) حديث رقم (١٧٥)، وابن ماجه: في (المقدمة) باب (١٧) حديث رقم (٢٢٠)، ومالك: في كتاب (القدر) باب (جامع ما جاء في أهل القدر) حديث رقم (٨)، وأحمد (٢/ ٢٣٤).

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (العلم) باب (١) حديث رقم (٢٦٤٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٣) رواه ابن ماجه وأحمد والطبراني.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (العلم) باب (١٠) حديث رقم (٣٦٦٠)، والترمذي: في كتاب (العلم) باب (٧) حديث رقم (٢٦٥٦)، وابن ماجه: في (المقدمة) باب (١٨) حديث رقم (٣٠٥٦)، وأحمد (١/ ٤٣٧).

سليمانَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبانَ بنِ عثمانَ، عن أبيهِ قال: خَرَجَ زيدُ بنُ ثابتٍ مِنْ عِنْدِ مَرْوانَ بْنِ الحكَمِ بِنِصْفِ النهارِ، قالَ: فَقُلْتُ: ما خَرَجَ هَذِهِ الساعةَ مِنْ عِنْدِ مَرْوَانَ إلَّا وقَدْ سألَهُ عَنْ شيءٍ، فَأَتَيْتُهُ فسألتُهُ قالَ: نَعَمْ سألَنِي عن حديثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قال: «نَضَرَ اللَّهُ امْرَءاً سَمِعَ مِنَّا حدِيثاً فَحَفِظَهُ فَأدَّاهُ إلى مَنْ هُوَ أحْفَظَ مِنْهُ، فَرُبَّ حامِلِ فِقْهٍ ليسَ بفقيهٍ، ورُبَّ حامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أفْقَهُ مِنهُ، لا يعتَقِدُ قَلْبُ مُسْلِمٍ عَلَى ثلاثِ خِصَالٍ إلَّا دَخَلَ الجنةَ»، قال: قلتُ: مَا هِيَ؟ قال: «إخلاصُ العملِ، والنصيحَةُ لولاةِ الأمرِ، ولزومُ الجماعَةِ، فإنَّ دعْوَتَهُمْ تحيط من ورائهم، ومن كانت الآخِرَةُ نِيَّتَهُ جعلَ اللَّهُ غِناهُ في قلبِهِ، وجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وأتَتْهُ الدنيا وهيَ راغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدنيا نِيَّتَهُ، فَرَّقَ اللَّهُ عليهِ شَمْلَهُ، وجَعَلَ فَرَقَهُ[1] بينَ عينيهِ، ولم يأتِهِ من الدنيا إلَّا ما قُدِّرَ لَهُ» قَالَ: وسألتُهُ عن صلاةِ الوسطى، قال: «هِيَ الظُّهرُ»[2].

٢٣٥ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ موسىٰ، ثنا عمرُو بنُ مُحمدٍ القرشيُّ، أنا إسرائيلُ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ زبيدٍ اليامِيِّ[3]، عن أبي العجلانِ، عن أبي الدرداءِ، قال: خَطَبَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقال: «نَضَرَ اللَّهُ امرءاً سَمِعَ مِنَّا حديثاً فبلَّغَهُ كما سَمِعَهُ، فَرُبَّ مبلَّغٍ أوعى من سامعٍ، ثلاثٌ لا يَغِلُّ عليهنَّ قلبُ امرئٍ مسلم، إخلاصُ العمل لِلَّهِ، والنصيحةُ لكلِّ مسلمٍ ولُزومُ جَماعةِ المسلمينَ، فإنَّ دعاءَهُمْ محيطٌ من ورائِهِمْ».

٢٥ ـ باب اتقاءِ الحديثِ عنِ النبيِّ ﷺ والتثبُّتِ فيه

٢٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثنا هُشَيْمٌ، أنا أبو الزُبيرِ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النار»[4].

٢٣٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسى، ثنا أبو عوانَةَ، عن عبدِ الأعلى، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن ابن عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمِّداً فليتَبَوَّأْ مقعَدَهُ مِنَ النارِ»[5].

٢٣٨ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدثني الليثُ، حدثني يزيدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن عمرِو بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عروةَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عروةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، عن الزبيرِ، أنَّه سمعَ النبيَّ ﷺ يقولُ: «مَنْ حدَّثَ عَني كِذباً فليتَبَوَّأْ مقعَدَهُ من النار»[6].

٢٣٩ ـ أخبرنا مُحمدُ بنُ حميدٍ، حدَّثني الصباحُ بنُ محاربٍ، عن عمرَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ يَعْلَىٰ بنِ مرَّةَ[7]، عنْ أبيهِ، عن جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ كَذَبَ عليَّ متعمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ».

---

(١) فرقه أي خوفه.
(٢) رواه أحمد (٥/ ١٨٣) وابن حبان برقم (٧٢ ـ ٧٣).
(٣) عبد الرحمن بن زبيد اليامي، قيل فيه: منكر الحديث.
(٤) رواه ابن ماجه: في كتاب (المقدمة) باب (٤) حديث رقم (٣٣)، وأحمد في المسند.
(٥) رواه أحمد (١/ ٢٩٣).
(٦) رواه البخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد.
(٧) عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة، قيل فيه: متروك.

٢٤٠ ـ أخبرنا أسدُ بنُ موسىٰ، ثنا شُعبَةُ، عن عتابٍ، قال: سمعتُ أنسَ بنَ مالِكٍ يقولُ: لَوْلَا أنّي أخْشَى أنْ أُخطِيءَ لحدثْتُكُمْ بأشياءَ سَمِعْتُهَا مِنْ رسولِ اللّهِ ﷺ، أو قالَهَا رسولُ اللّهِ وذاكَ أني سمعته ﷺ يقولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فليتبوَّأْ مقعَدَهُ مِنَ النارِ».

٢٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، أنا أبو داودَ، عن شعبةَ، عنِ عبدِ العزيزِ، وعَنْ حمادِ بنِ أبي سليمانَ، وعنِ التيميّ، وعن عتابٍ، مولىٰ ابنِ هُرْمُزَ، سمعوا أنَسَ بن مالكٍ، عن النبيِّ ﷺ أنه قال: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فليتبوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ»[(١)].

٢٤٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثنا محمدٌ هو ابنُ إسحاقَ، عَنْ مَعْبَدِ بنِ كعبٍ، عن أبي قتادةَ قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ على المنبرِ: «يا أيها الناسُ إيّاكُمْ وَكَثْرَةَ الحديثِ عنّي، فَمَنْ قالَ عليّ فلا يَقُلْ إلّا حَقّاً» أو «إلّا صِدْقاً ومن قالَ عليّ ما لم أقُلْ متعمداً فليتبوّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ»[(٢)].

٢٤٣ ـ أخبرنا هارونُ بنُ مُعاويَةَ، عن إبراهيمَ بنِ سليمانَ، عن عاصِمِ الأحْوَلِ، عن محمدِ بنِ بِشْرٍ، عن أنَسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ كَذَبَ عليّ مُتَعَمِّداً فليتبوّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النّارِ».

٢٦ ـ بابٌ في ذهابِ العلمِ

٢٤٤ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ أنا هشامٌ، عن أبيهِ، عن عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّ اللّهَ لا يقبضُ العِلْمَ انتزاعاً يَنْتَزِعُهُ مِنَ الناسِ، ولكنْ قَبْضَ العلمِ قَبْضُ العُلَمَاءِ، فإذا لم يبقَ عالِمٌ اتخذَ الناسُ رؤساءَ جُهّالاً، فَيُسْألُونَ، فأفْتَوْا بغيرِ علمٍ، فَضَلُّوا وأَضَلُّوا»[(٣)].

٢٤٥ ـ أخبرنا موسىٰ بنُ خالدٍ، أنا معتمرُ بنُ سليمانَ، عن الحجاجِ، عنْ عوفِ بنِ مالِكٍ، عن القاسمِ أبي عبدِ الرحمٰنِ مَوْلَىٰ عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ، عن أبي أُمامَةَ، عَنْ رسولِ اللّهِ ﷺ أنه قال: «خُذُوا العلمَ قَبلَ أنْ يَذْهَبَ» قالوا: وكيفَ يذهبُ العلمُ يا نبيَّ اللّهِ وفينا كتابُ اللّهِ؟ قال: فغضِبَ لا يُغْضِبُهُ اللّهُ، ثُمّ قالَ: «ثكلَتْكُمْ أُمّهاتُكُم، أوَلَمْ تَكُنِ التوراةُ والإنجيلُ في بني إسرائيلَ، فلم يُغْنِينا عنهُمْ شيئاً، إنّ ذهابَ العلمِ أن يذهبَ حملَتُهُ، إنّ ذهابَ العلمِ أنْ يذهَبَ حَمَلَتُهُ».

٢٤٦ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثنا ثابتُ بنُ يزيدَ، حدّثنا هلالٌ هو ابنُ خَبّابٍ، قالَ: سألتُ سعيدَ بنَ جُبَيْرٍ قلتُ: يا أبا عبدِ اللّهِ، ما علامَةُ هلاكِ الناسِ؟ قال: إذا هَلَكَ عُلَمَاؤُهُمْ.

٢٤٧ ـ أخبرنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثنا مسعودُ بنُ سعدٍ الجُعْفِيُّ، عن عطاءِ بنِ

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٤٦١) ومسلم والنسائي والترمذي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه ابن ماجه وأحمد والحاكم.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (العلم) باب (٣٤) حديث رقم (١٠٠)، وفي كتاب (الاعتصام) باب (٧) حديث رقم (٧٣٠٧)، ومسلم في كتاب (العلم) باب (٥) حديث رقم (٢٦٥٢).

السائبِ، عن عبدِ اللهِ بنِ ربيعةَ، عن سلمانَ قالَ: لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما بقيَ الأوّلُ، حتّى يَتعَلَّمَ أو يُعَلِّمَ الآخِرَ، فإنْ هَلَكَ الأوّلُ قَبْلَ أنْ يُعَلِّمَ أو يَتَعَلَّمَ الآخِرُ هَلَكَ الناسُ.

٢٤٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الصلتِ، ثنا أبو كُدَيْنَةَ، عن قابوسٍ، عن أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ، قال: هَلْ تدرُونَ ما ذهابُ العلمِ؟ قلنا: لا، قالَ: ذهابُ العُلَمَاءِ.

٢٤٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أسعَدَ، ثنا أبو بكرٍ، عن عاصِمٍ، عن أبي وائلٍ، قالَ: قالَ حُذَيْفَةُ: أتدري كيفَ يَنْقُصُ العلمُ؟ قالَ: قلتُ: كما ينقُصُ الثوبُ وكما ينقُصُ الدرهمُ، قال: لا، وإنَّ ذلك لمِنْهُ، قَبْضُ العِلْمِ قَبْضُ العلماءِ.

٢٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الصلتِ، عنْ منصورٍ، عنْ أبي الأسودِ، عنْ حصينٍ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ أبي الدرداءِ، قال: ما لي أرى علماءَكُمْ يذهبونَ، وجُهّالَكُمْ لا يَتَعَلَّمُونَ، فتعلّموا قبلَ أنْ يُرْفَعَ العِلْمُ، فَإِنَّ رَفْعَ العِلْمِ ذهابُ العُلماءِ.

٢٥١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ أسَدٍ أبو عاصمٍ، ثنا عبثرٌ، عن بُرْدٍ، عن سُلَيْمَانَ بنِ مُوسىٰ، عنْ أبي الدرداءِ، قالَ: الناسُ عالمٌ ومتعلّمٌ، ولَا خيرَ فيما بعدَ ذلِكَ.

٢٥٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ أسَدٍ أبو عاصِمٍ، ثنا عبثرٌ، عن الأعْمَشِ، عن سالمٍ، عن أبي الدرداءِ، قال: معلّمُ الخيرِ والمتعلّمُ في الأجْرِ سواءٌ، وليسَ لسائِرِ الناسِ بعدُ خيرٌ.

٢٥٣ ـ أخبرنا قَبِيصَةُ، أنا سفيانُ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن الحسنِ، عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، قال: أُغْدُ عالِماً أو متعلّماً أو مُسْتَمِعاً، ولا تكُنِ الرابعَ فَتَهْلَكَ.

٢٥٤ ـ أخبرنا عمرُو بنُ عَوْنٍ، أنا خالدٌ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن عبدِ اللهِ بنِ ربيعةَ قالَ: قالَ سلمانُ: لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما بقِيَ الأولُ حتى يتعلّمَ الآخِرُ، فإذا هَلَكَ الأوّلُ قَبْلَ أنْ يَتَعَلَّمَ الآخِرُ هَلَكَ الناسُ.

٢٥٥ ـ أخبرنا وَهْبُ بْنُ جريرٍ، وعثمانُ بنُ عُمَرَ قالا: أنا ابنُ عونٍ، عن محمدٍ، عن الأحنفِ، قالَ: قالَ عُمَرَ: تَفَقَّهُوا قبْلَ أن تُسَوَّدُوا[1].

٢٥٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا بقيةُ، حدّثني صفوانُ بنُ رُسْتُمٍ، عَنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ ميسرَةَ، عن تميم الداريّ، قالَ: تطاوَلَ الناسُ في البناءِ في زَمَنِ عُمَرَ، فقالَ عُمَرُ: يا مَعْشَرَ العريبِ، الأرضَ الأرضَ، إنه لا إسْلامَ إلّا بِجَمَاعَةٍ، ولا جماعَةَ إلّا بإمارَةٍ، ولا إمَارَةَ إلّا بطاعةٍ، فمن سوَّدَهُ قَوْمُهُ على الفِقْهِ كانَ حياةً لَهُ ولَهُمْ، وَمَنْ سَوَّدَهُ قَوْمُهُ على غيرِ فِقْهٍ كان هلاكاً لَهُ وَلَهُمْ.

٢٧ ـ بابُ العملِ بالعِلمِ وحُسْنِ النيّةِ فيهِ

٢٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المبارَكِ، أنا بقيةُ، ثنا صَدَقَةُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ المهاجِرِ بنِ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (العلم) باب (١٥).

صُهَيْبٍ، أنَّ المهاجِرَ بن صُهَيْبٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«قالَ اللَّهُ تعالىٰ إنّي لَسْتُ كُلَّ كلامِ الحكيمِ أتقبّلُ، ولكني أتقَبَّلُ هَمَّهُ وهواهُ، فإنْ كانَ هَمُّهُ وهواهُ في طاعتي، جعلتُ صَمْتَهُ حمداً لي ووقاراً وإن لم يتكلَّمْ»**.

٢٥٨ ـ **أخبرنا** مخلدُ بنُ مالكٍ، عن حجاجِ بنِ محمَّدٍ، عن ليثِ بنِ سعدٍ، عن معاويَةَ بنِ صالحٍ، عن أبي الزاهريَّةِ يرفعُ الحديثَ: **«أنَّ اللَّهَ قالَ: أبُثُّ العلمَ في آخِرِ الزمانِ، حتى يَعْلَمَهُ الرجُلُ والمرأةُ، والعَبْدُ والحرُّ، والصغيرُ والكبيرُ، فإذا فعلْتُ ذلكَ بِهِمْ، أخَذْتُهُمْ بحقي عَلَيْهِمْ»**.

٢٥٩ ـ **أخبرنا** مخلدُ بن مالكٍ، ثنا مخلدُ بنُ حسينٍ، عن هشامٍ، عن الحسنِ، قالَ: مَنْ طَلَبَ شيئاً مِنْ هذا العلمِ فأرادَ بِهِ ما عِنْدَ اللَّهِ، يُدْرِكُ إنْ شاءَ اللَّهُ، وَمَنْ أرادَ بِهِ الدنيا، فذاكَ واللَّهِ حَظُّهُ منهُ.

٢٦٠ ـ **أخبرنا** يَعْلىٰ، ثنا محمدُ بنَ عونٍ، عن إبراهيمَ بنِ عيسىٰ قال: قالَ ابنُ مسعودٍ: لا تعَلَّمُوا العلمَ لِثلاثٍ: لتماروُا بِهِ السُّفَهَاءَ، وتجادِلُوا بِهِ العُلَمَاءَ، ولِتَصْرِفُوا بِهِ وُجُوهَ الناسِ إليكُمْ، وابتغوا بقولِكُمْ ما عِنْدَ اللَّهِ، فإنَّهُ يدومُ ويبقى وَيَنْفَدُ ما سِواهُ.

وبهذا الإسنادِ قالَ: كونوا ينابيعَ العلمِ، مصابيحَ الهُدى، أحلاسَ[1] البيوتِ، سُرُجَ الليلِ، جُدُدَ القلوبِ، خلقانَ[2] الثيابِ، تُعْرَفُونَ في أهلِ السماءِ وتخفَوْنَ على أهلِ الأرضِ.

٢٦١ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، ثنا محمدُ بنُ عمارَةَ بنِ حزمٍ، حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا يَطْلُبُ هذا العلمَ أحدٌ لا يريدُ بِهِ إلّا الدُّنيا، إلّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرْفَ الجنَّةِ يومَ القيامةِ»**[3].

٢٦٢ ـ **أخبرنا** مجاهدُ بنُ موسىٰ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ نميرٍ، عن مالكِ بنِ مغولٍ قال: قالَ رجلٌ للشعبيِّ: أفتني أيُّها العالمُ، فقال: العالمُ مَنْ يخافُ اللَّهَ.

٢٦٣ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عُمَرَ، ثنا عُمَرُ بنُ يزيدَ، عن أَوْفَى بن دلْهم أنَّهُ بَلَغَهُ عنْ عليٍّ، قالَ: تَعَلَّمُوا العلمَ تُعْرَفُوا بِهِ، واعْمَلُوا بِهِ تَكُونوا مِنْ أهْلِهِ، فإنه سيأتي بعدَ هذا زمانٌ لا يعرفُ فيهِ تسعةُ عَشْرَائِهِمْ المعروفَ، ولا ينجو منهُ إلّا كلُّ نُوَمَةٍ[4]، فأولئكَ أئمةُ الهُدى ومصابيحُ العلمِ، ليسوا المسابيحَ[5] ولا المذاييعَ البُذُرَ[6]، قال أبو محمدٍ: نُوَمَةٌ: غافلٌ، عن الشرِّ، المذاييعَ البُذُرُ: كثيرُ الكلامِ.

---

(١) أحلاس: مفردها حلس، وهو كساء يوضع على ظهر البعير.

(٢) الثوب الخَلِق أي الرث القديم.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (العلم) باب (١٢) حديث رقم (٣٦٦٤)، وابن ماجه وأحمد والحاكم.

(٤) نومة أي الذي لا يعرف الشر.

(٥) المسابيح: الذي يسيحون ويمشون بالشر.

(٦) المذاييع البذر: أي الذين يشيعون الشر ويذيعونه ويفرقونه كالبذر.

٢٦٤ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمَّدٍ، ثنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ، عن يزيدَ بن جابرٍ قال: قال معاذُ بنُ جبلٍ: اعمَلُوا ما شئتُمْ بَعْدَ أنْ تَعلَّمُوا، فَلَنْ يأجُرَكُمْ اللَّهُ بِالعِلْمِ حتى تَعْمَلُوا.

٢٦٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ خالدِ بنِ حازمٍ، ثنا الوليدُ بن مَزْيدٍ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ يزيدَ بنِ جابرٍ يحدِّثُ عنْ سعدٍ، أنهَ أتى ابن مُنَبِّهٍ فسأله عن الحَسَنِ، وقال له: كيفَ عَقْلُهُ؟ فأخبَرَهُ، ثمّ قَالَ: إنَّا لنتحدثُ أو نَجِدُ في الكتُبِ أنَّهُ ما آتى اللَّهُ عبداً علماً فعمِلَ بِهِ على سبيل الهدى، فيَسْلُبُهُ عَقْلَهُ حتى يَقْبِضَهُ اللَّهُ إليهِ.

٢٦٦ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، عن ابنِ القاسمِ بنِ قيسٍ، قالَ: حدثني يونسُ بنُ يوسُفَ الحمصيُّ، حدثني أبو كَبْشَةَ السلوليُّ، قال: سمِعْتُ أبَا الدرداءِ يقولُ: إنَّ مِنْ أشَرِّ الناسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يومَ القيامَةِ، عالمٌ لا يُنْتَفَعُ بعلمِهِ.

٢٦٧ ـ **أخبرنا** عمرُو بنُ عونٍ، أنا أبو قدامةَ، عن مالِكِ بنِ دينارٍ، قال: قال أبو الدرداءِ: من يزدَدْ علماً يزدَدْ وجعاً، وقال أبو الدرداءِ: ما أخافُ على نفسي أن يقال لي: ما عَلِمْتَ، ولكن أخافُ أن يقالَ لي: ماذا عَمِلْتَ.

٢٦٨ ـ **أخبرنا** هارونُ بنُ معاوِيَةَ، عن حفصِ بنِ غياثٍ، قال: سمعتُ ابنَ جريجٍ يذكُرُ عمَّن حدَّثَهُ، عن ابنِ عباسٍ، قال: تدارُسُ العلم ساعةً من الليلِ، خيرٌ من إحيائِها، وقال أبو هريرة: إني لأُجَزِّئُ الليلَ ثلاثةَ أجزاءٍ، فثُلُثٌ أنامُ وثلُثٌ أقومُ، وثُلُثٌ أتذكرُ أحاديثَ رسولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٦٩ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ عَرَفَةَ، ثنا جريرٌ، عن الحسنِ بنِ عمرٍو، عن إبراهيمَ، قالَ: مَنْ ابتغَى شيئاً من العلم يبتغي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، آتاهُ اللَّهُ منهُ ما يكفيهِ.

٢٨ ـ بابُ مَنْ هابَ الفُتْيا مخافَةَ السَقْطِ

٢٧٠ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدَ، حدّثنا عاصمٌ قالَ: سألْتُ الشعبيَّ، عن حديثٍ فحدثنيهِ، فقلتُ: إنَّهُ يُرْفَعُ إلى النبيِّ ﷺ فقال: لا على مَنْ دونَ النبيِّ ﷺ أحبُّ إلينا، فإنْ كانَ فيهِ زيادةٌ أو نقصانٌ، كان على مَنْ دونَ النبيِّ ﷺ.

٢٧١ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ عيسىٰ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أبي هاشمٍ، عن إبراهيمَ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عن المحاقلةِ[١] والمُزَابَنَةِ[٢]، فقيل له: أما تحفظُ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ حديثاً غيرَ هذا، قال: بَلَى ولكِنْ أقولُ: قالَ عبدُ اللَّهِ، قال علقَمَةُ: أحبُّ إليَّ[٣].

٢٧٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن إسماعيلَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قال: كان

---

(١) المحاقلة هي بيع الطعام على سنبله بالبر، وقيل هي بيع الزرع قبل إدراكه، وقيل هي المزارعة على نصيب معلوم.

(٢) المزابنة هي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر.

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/ ٧٨.

أبو الدرداءِ إذا حدَّثَ بحديثٍ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: هذا ونَحْوَهُ أو شِبْهَهُ أو شَكْلَهُ.

٢٧٣ ـ **أخبرنا** أسدُ بنُ موسىٰ، ثنا معاويةُ، عن ربيعَةَ بنِ يزيدَ قالَ: كان أبو الدرداءِ إذا حدَّثَ حديثاً قال: اللهمَّ إلَّا هكذا أو كَشَكْلِهِ[١].

٢٧٤ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ عُمَرَ، أنا ابنُ عونٍ، عن مسلم أبي عبدِ اللَّهِ، عنْ إبراهيمَ التيميِّ، عن أبيه، عن عمرِو بنِ ميمونٍ، قال: كنتُ لا تفوتُنِي عَشِيَّةُ خميسٍ إلَّا آتِي فيها عبدَ اللَّهِ بنَ مسعودٍ، فما سمعتُهُ يقولُ لشيءٍ قطُّ قالَ رسولُ اللَّهِ حتى كانَتْ ذاتَ عَشِيَّةٍ، فقالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: فاغرورقتا عيناهُ وانتفخَتْ أوداجُهُ، فأنا رأيتُهُ محلولَةً أزرارُهُ، وقال: أو مثلِ أو نَحْوُهُ أو شبيهٌ به.

٢٧٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا أشعثُ، عن الشعبيِّ وابنِ سيرينٍ، أنَّ ابنَ مسعودٍ كانَ إنْ حدَّثَ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ في الأيَّامِ تَرَبَّدَ وجهُهُ، وقال: هكذا أو نحوُهُ هكذا أو نَحْوُهُ.

٢٧٦ ـ **أخبرنا** سهلُ بن حمادٍ، ثنا شعبَةُ، ثنا توبةُ العنبريُ قال: قال لي الشعبيُّ: أرأيتَ فلاناً الذي يقولُ قالَ رسولُ اللَّهِ، قال رسولُ اللَّهِ، قَعَدْتُ مع ابنِ عُمَرَ سنتينِ أو سنَةً ونِصْفاً، فما سمعتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ شيئاً إلَّا هذا الحديث.

٢٧٧ ـ **أخبرنا** أسدُ بنُ موسىٰ، ثنا شعبةُ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ أبي السفرِ، عن الشعبيِّ، قال: جالَسْتُ ابنَ عُمَرَ سَنَةً، فلم أسمَعْهُ يَذْكُرُ حديثاً عن رسولِ اللَّهِ ﷺ.

٢٧٨ ـ **أخبرنا** عاصِمُ بنُ يوسُفَ، ثنا أبو بكرٍ، عن أبي حصينٍ، عن الشعبيِّ، عن ثابتِ بنِ قطبةَ الأنصاريِّ، قال: كانَ عبدُ اللَّهِ يحدِّثُنا في الشهرِ بالحديثينِ أو الثلاثةِ.

٢٧٩ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عُمَرَ، أنا يونسُ، عن عبدِ الملكِ بن عبيدٍ، قال: مرَّ بنا أَنَسُ بنُ مالِكٍ، فقلنا: حدِّثْنا ببعضِ ما سَمِعْتَ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: وأتحلَّلُ.

٢٨٠ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، قال: ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن ابنِ عونٍ، عن محمدٍ، قال: كانَ أَنَسٌ قليلَ الحديثِ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وكانَ إذا حدَّثَ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: أو كما قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٨١ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثنا إسماعيلُ عن أيوبَ، عن محمدٍ قال: كانَ أَنَسٌ إذا حدَّثَ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ حديثاً، قال: أو كما قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٨٢ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عَنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، حدّثني السائبُ بنُ يزيدَ، قالَ: خرجتُ مع سعدٍ إلى مكةَ، فما سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ حديثاً عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، حتَّى رَجَعْنا إلى المدينةِ[٢].

٢٨٣ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثنا شعبَةُ، ثنا بيانٌ، عنِ الشعبيِّ، عن قرظَةَ بنِ كعبٍ، أنَّ

---

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ١/٧٩.

(٢) رواه ابن ماجه: في (المقدمة) باب (٣) حديث رقم (٢٩).

عمَرَ شيَّعَ الأنصارَ حينَ خَرَجُوا من المدينةِ، فقال: أَتَدْرُونَ لم شَيَّعْتكم؟ قلنا: لحقِّ الأنْصَارِ، قال: إنَّكُمْ تأتونَ قَوْماً تهتزُّ ألسنتُهُمْ بالقرآن اهتزازَ النخْلِ، فلا تصُدُّوهُمْ بالحديثِ عن رسولِ اللّهِ ﷺ وأنا شريكُكُمْ، قال: فما حدَّثْتُ بشيءٍ وقَدْ سَمِعْتُ كما سَمِعَ أصحابي.

٢٨٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا أشعثُ بنُ سوارٍ، عن الشعبيِّ، عن قرظَةَ بنِ كعبٍ، قال: بعثَ عُمَرُ بنُ الخطابِ رَهْطاً من الأنصارِ إلى الكوفةِ، فبعثني معَهُمْ، فجعل يمشي معَنا حتى أتى صرارَ، وصرارُ ماءٌ في طريقِ المدينةِ، فجعلَ ينفُضُ الغُبارَ عنْ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قالَ: إنكُمْ تأتُونَ الكُوفَةَ فتأتُونَ قوماً لَهُمْ أزيزٌ بالقرآنِ، فيأتونَكُمْ فيقولُونَ: قَدِمَ أصحابُ مُحَمَّدٍ، قَدِمَ أصحابُ مُحَمَّدٍ، فيأتونَكُمْ فيسألُونَكُمْ عنِ الحديثِ، فَاعْلَمُوا أنَّ أَسْبَغَ الوضوءِ ثلاثٌ وثِنْتَانِ تُجْزِيَانِ، ثم قال: إنَّكُمْ تَأْتُونَ الكوفةَ فتأتُونَ قوماً لَهُمْ أزيزٌ بالقرآنِ، فيقولونَ: قَدِمَ أصحابُ مُحَمَّدٍ، قَدِمَ أصحابُ مُحَمَّدٍ، فيأتونَكُمْ فيسألونكُمْ عن الحديثِ، فأقِلُّوا الروايةَ عن رسولِ اللّهِ ﷺ وأنا شريكُكُمْ فيه، قال قرظَةُ: وإن كُنْتُ لأجلِسُ في القوم فيذكرونَ الحديثَ عن رسولِ اللّهِ ﷺ، وإني لَمِنْ أحْفَظِهِمْ لَهُ، فإذا ذكرْتُ وصيَّةَ عُمَرَ سكتُّ. قال أبو محمَّدٍ: معناه عندي الحديثُ عن أيامِ رسولِ اللّهِ ﷺ ليسَ السننَ والفرائضَ.

٢٨٥ ـ **أخبرنا** مجاهدُ بنُ موسىٰ، ثنا ابن نمير، عن مالِكِ بنِ مغولٍ، عن الشعبيِّ، عن علقمةَ قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ، ثم ارتَعَدَ، ثُمَّ قالَ: نحوَ ذلكَ أو فوقَ ذاكَ.

٢٨٦ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ الحكَم، ثنا سفيانُ، عن ابن أبي نجيح، عنْ مجاهِدٍ قال: صحبتُ ابنَ عُمَرَ إلى المدينةِ، فلم أسمَعْهُ يحدِّثُ عن رسولِ اللّهِ ﷺ بحديثٍ، إلَّا أنَّهُ قال: كنتُ مع النبيِّ ﷺ فأتى بجمارٍ، فقال: «**إنَّ من الشجرِ شجراً مثلُ الرجلِ المسلم**»، فأردتُ أنْ أقولَ هي النخلةُ، فنظرتُ فإذا أنا أصغرُ القومِ، فسكتُّ قال عُمَرُ: وددتُ أنكَ قلتَ وعليَّ كَذَا[1].

٢٨٧ ـ **أخبرنا** بشرُ بن الحكَم، ثنا خالدُ بنُ يزيدَ الهداديُّ، حدّثنا صالحٌ الدهانُ قالَ: ما سمعتُ جابرَ بن زَيدٍ يقولُ قَطُّ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ، إعْظاماً وإتقاءً أنْ يَكْذِبَ عليه.

٢٨٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، أنا رَوْحٌ، عن كهمسٍ بنِ الحسنِ، عن عبدِ اللّهِ بنِ شقيقٍ، قالَ: جاءَ أبو هريرةَ رضيَ اللّهُ عنهُ إلى كَعْبٍ يسألُ عنهُ، وكعبٌ في القومِ، فقال كعبٌ: ما تريدُ منهُ؟ فقالَ: أما إنّي لا أعرفُ لأحَدٍ مِنْ أصحابِ رسولِ اللّهِ ﷺ أنْ يكونَ أحفَظَ لحديثِهِ مني، فقال كعبٌ: أمَا إنَّكَ لَنْ تَجِدَ طالبَ شيءٍ إلَّا سيَشْبَعُ مِنْهُ يوماً من الدهرِ، إلَّا طالبَ علمٍ أو طالبَ دُنْيَا، فقال: أنتَ كعْبٌ، قال: نَعَمْ، قال لمثلِ هذا جئتُ.

٢٨٩ ـ **أخبرنا** يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، ثنا يحيىٰ بنُ أبي بكيرٍ، ثنا شبلٌ، عن عمرِو بنِ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (العلم) باب (٤) حديث رقم (٦١)، وفي كتاب (البيوع) باب (٤٩) حديث رقم (٢٢١٩)، ومسلم في كتاب (المنافقين) باب (١٥) حديث رقم (٢٨١١)، وأحمد (٢/ ١٢ ـ ٤١).

دينارٍ، عن طاوسٍ، قال: قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ أيُّ الناسِ أعلمُ؟ قال: **«مَنْ جَمَعَ عِلْمَ الناسِ إلى علمِهِ، وكلُّ طالِبِ علمٍ غَرْثَانُ إلى عِلْمٍ»**.

٢٩٠ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عن الخليلِ بنِ مرَّةَ، عن معاويةَ بن قرة قال: كنتُ في حَلْقَةٍ فيها المشْيَخَةُ وهم يتراجعونَ فيهِمْ عائذُ بنُ عمروٍ، فقال شابٌّ في ناحِيَةِ القوم: أفيضُوا في ذِكرِ اللَّهِ بارَكَ اللَّهُ فيكُمْ، فَنَظَرَ القومُ بعضُهُمْ إلى بعضٍ في أيِّ شيءٍ رآنا، ثم قَالَ بعضُهُمْ: من أمَرَكَ بهذا فَمُرْ لَئِنْ عُدْتَ لنفْعَلَنَّ وَلَنفْعَلَنَّ.

٢٩١ ـ **أخبرنا** يوسُفُ بنُ موسىٰ، أنا أبو عامرٍ، ثنا قرَّةُ بنُ خالدٍ، عن عونِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: نِعْمَ المجلِسُ مجلسٌ يُنْشَرُ فيه الحكمَةُ، وتُرْجى فيه الرَّحْمَةُ.

٢٩ ـ بابُ من قالَ العِلْمُ الخَشْيَةُ وَتَقْوَى اللَّهِ

٢٩٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدثني معاويةُ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ جبيرِ بنِ نفيرٍ، عن أبيه جبيرِ بنِ نفيرٍ، عن أبي الدرداء، قالَ: كُنَّا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فَشَخَصَ بِبَصَرِهِ إلى السماءِ، ثم قالَ: **«هذا أوانُ يُخْتَلَسُ العلمُ مِن الناسِ حتى لا يقدِروا مِنْهُ على شيءٍ»**، فقالَ زيادُ بنُ لبيدٍ الأنصاريُّ: يا رسولَ اللَّهِ وكيفَ يُخْتَلَسُ مِنَّا وَقَدْ قرأنا القرآنَ، فواللَّهِ لَنَقْرَأَنَّهُ ولنُقْرِئَنَّهُ نساءَنا وأبْنَاءَنَا، فقالَ: **«ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يا زيادُ، إنْ كُنتُ لأعُدُّكَ من فُقهاءِ أهلِ المدينةِ، هذه التوراةُ والإنجيلُ عندَ اليهودِ والنصارى فماذا يُغْني عنهُمْ»**، قالَ جبيرٌ: فلقيتُ عُبَادَةَ بنَ الصامِتِ، قال: قلتُ: ألا تسمَعُ ما يقولُ أخوكَ أبو الدرداءِ، فأخبرْتُهُ بالذي قالَ، قالَ: صدقَ أبو الدرداءِ؟ إن شِئْتَ لأحدِّثَنَّكَ بأوَّلِ علمٍ يُرْفَعُ من الناسِ، الخشوعُ يُوشِكُ أن تدخل مسجدَ الجماعةِ، فلا ترى فيهِ رَجُلاً خاشِعاً[١].

٢٩٣ ـ **أخبرنا** يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، ثنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثنا الوليدُ بنُ جميلٍ[٢] الكتانيُّ، ثنا مكحولٌ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«فضل العالِم على العابدِ كفَضْلي على أدناكُمْ»** ثم تلا هذه الآية ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر: ٢٨] **«إنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وأهلَ سماواتِهِ وأرَضِيهِ، والنونَ في البحرِ يصلُّونَ على الذينَ يعلِّمُونَ الناسَ الخيرَ»**[٣].

٢٩٤ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ أسدٍ أبو عاصمٍ، ثنا يحيىٰ بن يمانٍ، عن سفيانَ، عن ليثٍ، عن رجُلٍ، عن ابنِ عُمَرَ قالَ: لا يكونُ الرجُلُ عالماً حتى لا يحسُدَ مَنْ فَوْقَهُ، ولا يحقِرَ مَنْ دُونَهُ، ولا يبتغي بعلمِهِ ثَمَناً.

٢٩٥ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ سليمانَ عن أبي أُسامَةَ، عن مسعرٍ، قالَ: قالَ سمعتُ

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (العلم) باب (ما جاء في ذهاب العلم) حديث رقم (٢٦٥٣)، وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٢) الوليد بن جميل الكتاني، قيل فيه: فيه ضعف من قبل حفظه.

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (العلم) باب (١٩) حديث رقم (٢٦٨٥) وقال: حديث غريب.

عبدَ الأعْلَى التيميَّ يقولُ: من أوتِيَ مِنَ العلم ما لا يبكيهِ، لخليقٌ أنْ لا يكونَ أوتيَ عِلْماً يَنْفَعُهُ، لأنَّ اللّهَ تعالىٰ نَعَتَ العلماءَ، ثم قَرَأَ القرآنَ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ﴾ إلى قوله: ﴿يَبْكُونَ﴾ [يوسف: ١٦].

٢٩٦ ـ **أخبرنا** عصمةُ بنُ الفَضْلِ، ثنا زيدُ بنُ حبابٍ، عن مبارَكِ بن فضالَة، عن عبيدِ اللّهِ بنِ عُمَرَ العمريِّ، عن أبي حازم، قال: لَا تكونُ عالِماً حتى يكونَ فيكَ ثلاثُ خصالٍ: لا تبغي على من فَوْقَكَ، ولا تحتقِرُ مَنْ دُونَكَ، ولا تأخُذُ على عِلْمِكَ دُنْيا.

٢٩٧ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ أسدٍ، ثنا عبثَرٌ عن بُرْدِ بنِ سنانٍ، عن سليمانَ بنِ موسىٰ الدمشقيِّ، عن أبي الدرداءِ قالَ: لا تكونُ عالماً حتى تكونَ مُتَعَلِّماً، ولا تكونُ بالعلم عالماً حتى تكونَ بِهِ عامِلاً، وكَفَى بِكَ إثْماً أنْ لا تزالَ مُخاصِماً، وكفى بِكَ إثْماً أن لا تزالَ مَمارِياً، وكفى بك كاذِباً أنْ لا تزالَ محدِّثاً في غيرِ ذاتِ اللّهِ.

٢٩٨ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ عرَفَةَ، ثَنَا المباركُ بنُ سعيدٍ عنْ أخيهِ سفيان الثوريِّ، عن عِمْرَانَ المنقريِّ، قال: قُلْتُ للحسَنِ يوماً في شيءٍ قالَهُ: يا أبا سعيدٍ ليسَ هكَذا يقولُ الفقهاءُ، فقال: وَيْحَكَ ورأيتَ أنتَ فقيهاً قطُّ، إنَّما الفقيهُ الزاهدُ في الدنيا، الراغبُ في الآخِرَةِ، البصيرُ بأمرِ دينِهِ، المداوِمُ على عِبَادَةِ رَبِّهِ.

٢٩٩ ـ **أخبرنا** الحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ، ثنا النضْرُ بنُ إسماعيلَ البَجَليُّ، عن مسعرٍ، عن سعدِ بنِ إبراهيمَ، قال: قيلَ له مَنْ أفْقَهُ أهلِ المدينَةِ، قال: أتقاهُمْ لِرَبِّهِ.

٢٩٩م ـ **أخبرنا** الحَسَنُ بنُ عَرَفَةَ، ثنا الحسينُ بنُ عليٍّ، عن ليثِ بنِ أبي سليمٍ، عن مجاهِدٍ، قال: إنما الفقيهُ مَنْ يخافُ اللّهَ.

٣٠٠ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، عن يعقوبَ القُمِّيِّ، حدثني ليثُ بنُ أبي سليم، عن يَحْيَىٰ هو ابن عباد، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، قالَ: إنَّ الفقيهَ حقَّ الفقيهِ مَنْ لَمْ يُقَنِّطِ الناسَ من رحمةِ اللّهِ، وَلَم يُرَخِّصْ لَهُمْ في معاصي اللّهِ، ولم يُؤَمِّنْهُمْ من عذابِ اللّهِ، ولم يَدَعِ القرآنَ رغبةً عنْهُ إلى غَيْرِهِ، إنَّهُ لَا خيرَ في عبادةٍ لا علمَ فيها، ولا علمَ لا فَهْمَ فيهِ، ولا قراءَةَ لا تدَبُّرَ فيها.

٣٠١ ـ **حدّثنا** الحَسَنُ بنُ عرفةَ، ثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن ليثٍ، عن يحيىٰ بنِ عبادٍ قال: قال عليٌّ: الفقيهُ حقُّ الفقيهِ لا يُقَنِّطُ الناسَ مِنْ رحمةِ اللّهِ، ولا يُؤَمِّنُهُمْ من عذابِ اللّهِ، ولا يرخِّصُ لَهُمْ في معاصي اللّهِ، إنَّهُ لا خَيْرَ في عبادةٍ لا علمَ فيها، ولا خيْرَ في علمٍ لا فهْمَ فيه، ولا خيرَ في قراءةٍ لا تدبُّرَ فيها.

٣٠٢ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن يزيدَ بنِ حازمٍ، حدثني عَمِّي جريرُ بنُ زيدٍ، أنه سمعَ تبيعاً يُحَدِّثُ عن كعْبٍ، قال: إنِّي لأجِدُ نَعْتَ قومٍ يتعلَّمُونَ لغيرِ العَمَلِ، ويتفقهُونَ لغيرِ العبادةِ، ويطلبونَ الدنيا بعملِ الآخِرَةِ، ويلبسونَ جلودَ الضأنِ، وقُلوبُهُمْ أمَرُّ من الصبرِ، فبي يغترُونَ، أو إيَّايَ يخادعونَ، فحلفْتُ بي لأتيحَنَّ لَهُمْ فتنةً تترُكُ الحليمَ فيها حيراناً.

٣٠٣ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ الحكم، ثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الصمدِ العمي، ثنا أبو عِمْرانَ الجونيُّ، عن هَرِمِ بنِ حَيَّانَ، أنه قالَ: إيَّاكُمْ والعالِمَ الفاسقَ، فبلغَ عُمَرَ بنَ الخطابِ فكتَبَ إليهِ، وأشفَقَ منها، ما العالِمُ الفاسِقُ؟ قالَ، فكتَبَ إليهِ هرِمٌ: يا أميرَ المؤمنينَ، واللَّهِ ما أردتُ بِهِ إلَّا الخيرَ، يكونُ إمامٌ يتكلَّمُ بالعلمِ، ويعملُ بالفسق، فيشبِّهُ على الناسِ فيضلُّونَ.

٣٠٤ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ المغيرَةِ، ثنا الوليدُ بنُ مُسْلِم، عن محمدِ بنِ مطرفٍ وعبدِ العزيزِ بنِ إسماعيلَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ أبي المهاجِرِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، قال: مَنْ أرادَ أنْ يُكْرِمَ دِينَهُ فلا يَدْخُلْ عَلَى السلْطانِ، ولا يَخْلُوَنَّ بالنسوانِ، ولا يخاصِمَنَّ أصحابَ الأهواءِ.

٣٠٥ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ، عن يونُسَ قالَ: كتبَ إليَّ ميمونُ بنُ مهرانَ: إياكَ والخصومَةَ والجدالَ في الدِينِ، ولا تجادِلَنَّ عالماً ولا جاهِلاً، أمَّا العالِمُ فإنه يخزُنُ عنكَ علْمُهُ، ولا يبالي ما صنعْتَ، وأما الجاهِلُ فإنه يخْشُنُ بصدْرِكَ، ولا يطيعُكَ.

٣٠٦ ـ **أخبرنا** أبو المغيرة، ثنا الأوزاعيُّ، عن يحيىٰ بن أبي كثيرٍ، قالَ: قالَ سليمانُ بنُ داودَ عليهِ السَّلامُ لابنِهِ: دعِ المِرَاءَ، فَإنَّ نَفْعَهُ قليلٌ، وَهُوَ يهيجُ العداوَةَ بينَ الإخْوانِ.

٣٠٧ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسان، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ إدريسَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي حكيمٍ، قالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بنَ عبدِ العزيزِ يقولُ: من جعلَ دينَهُ غرضاً للخصوماتِ أكثَرَ التنقُّلَ.

٣٠٨ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثنا سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ قال: كتب عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ إلى أهلِ المدينةِ، إنَّهُ مَنْ تعبَّدَ بغيرِ علم كانَ ما يُفْسِدُ أكثَرَ مما يصلِحُ، ومَن عَدَّ كلامَهُ مِنْ عَمَلِهِ قلَّ كلامُهُ إلَّا فيما يَعْنِيهِ، وَمَنْ جعَلَ دِينَهُ غَرَضاً للخُصُومَةِ كَثُرَ تَنَقُّلُهُ.

٣٠٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيان، عَنْ جعفرِ بنِ برقانَ، عن عُمَرَ بنِ عبدِ العزيزِ، قال: سألَهُ رَجُلٌ عن شيءٍ من الأهواءِ، فقال: عليكَ بِدينِ الأعرابيِّ والغلامِ في الكُتَّابِ، والْهُ عما سِوَى ذَلِكَ، قال أبو محمدٍ: كَثُرَ تَنَقُّلُهُ أي ينتقِلُ من رأيٍ إلى رأيٍ.

٣٠ ـ باب في اجتنابِ الأهواءِ

٣١٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، قالَ: قالَ عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ: إذا رأيتَ قوماً يتنجونَ بأمرٍ دونَ عامَّتِهِمْ فَهُمْ على تأسيسِ الضلالةِ.

٣١١ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ إسحاقَ، عن ابنِ المبارَكِ، عن الأوزاعيِّ قالَ: قالَ إبليسُ لأوليائِهِ: مِنْ أيِّ شيءٍ تأتُونَ بني آدَمَ؟ فقالوا: مِنْ كلِّ شيءٍ، قال: فَهَلْ تأتونَهُمْ من قِبَلِ الاستغفارِ، فقالوا: هَيْهَاتَ ذاكَ شيءٌ قُرِنَ بالتوحيدِ، قالَ: لأَبُثَّنَّ فيهِمْ شيئاً لا يستغفِرُونَ اللَّهَ منهُ، قال: فبثَّ فيهِمُ الأهواءَ.

٣١٢ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ إسحاقَ، عن المحاربيِّ، عن الأعمشِ، عن مجاهِدٍ، قال: ما أدري أيُّ النعمتيْنِ عليَّ أعظَمُ، أنْ هداني للإسْلامِ أو عافاني مِنْ هَذِهِ الأهواءِ.

٣١٣ ـ **أخبرنا** موسىٰ بنُ خالِدٍ، ثنا عيسىٰ بن يونُسَ، عن الأعمشِ، عن مسلم الأعورِ، عن حبةَ بن جوين، قالَ: سمعْتُ علياً، أو قالَ: قال عليٌّ: أنَّ رجُلاً صامَ الدهْرَ كُلَّهُ وقامَ الدهْرَ كُلَّهُ، ثم قُتِلَ بَيْنَ الركْنِ والمقامِ، لحشَرَهُ اللَّهُ يومَ القيامةِ معَ مَنْ يَرَى أنَّهُ كانَ على هُدَىً.

٣١٤ ـ **أخبرنا** عَبْدُ بنُ حُميدٍ، عن هارونَ، هو ابنُ المغيرَةِ، عن شعيبٍ، عن سَلَمَةَ بن كهيلٍ، عن أبي صادقٍ، قالَ: قالَ سلمانُ: لو وَضَعَ رجلٌ رأسَهُ على الحَجَرِ الأسودِ، فصامَ النهارَ وقامَ الليلَ، لبعثَهُ اللَّهُ يومَ القيامَةِ مَعَ هواهُ.

٣١٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ الصلتِ، ثنا منصورٌ هو ابنُ أبي الأسودِ، عن الحارثِ بنِ حَصيْرَةَ، عن أبي صادقٍ الأزديِّ، عن ربيعَةَ بن ناجذٍ، قالَ: قالَ عليٌّ: كونوا في الناسِ كالنَحْلَةِ في طيرانِهِ، ليسَ من الطيرِ شيءٌ إلَّا وهُوَ يستضعِفُهَا، ولو يعلمُ الطيرُ ما في أجوافِهَا مِنَ البَرَكَةِ لم يفعلوا ذلكَ بها، خالِطُوا الناسَ بألسِنَتِكُمْ وأجسادِكُمْ، وزايلُوهُمْ بأعمالِكُمْ وقلوبِكُمْ، فإنَّ للمرءِ ما اكتسَبَ وهو يومَ القيامةِ مع مَنْ أحَبَّ.

٣١٦ ـ **أخبرنا** الوليدُ بن شجاعٍ، حدّثني بقيةُ عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ قال: نعمَ وزيرُ العلمِ الرَّأيُ الحسنُ.

٣١٧ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، عن مسلمٍ، عن مسروقٍ، قال: كفى بالمرءِ علماً أنْ يخشى اللَّهَ، وَكَفَى بالمرءِ جَهْلاً أنْ يُعْجَبَ بِعِلْمِهِ، قالَ: وقالَ مسروقٌ: المرءُ حقيقٌ أنْ يكونَ لهُ مجالِسٌ يَخْلُو فيها فيذْكُرُ ذنوبَهُ فيستغفِرُ اللَّهَ.

٣١ ـ باب من رخَّصَ في الحديثِ إذا أصابَ المَعْنَى[1]

٣١٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ، حدّثني معنٌ، عن معاويةَ بنِ صالحٍ، عن العلاءِ بنِ الحارثِ، عن مكحولٍ، عن واثلةَ بنِ الأسقعِ، قالَ: إذا حدثناكُمْ بالحديثِ على معناهُ، فحسْبُكُمْ[2].

٣١٩ ـ **أخبرنا** عاصمُ بنُ يُوسُفَ، ثنا فضيلُ بنُ عياضٍ، عن هشامٍ، عن ابنِ سيرينَ، أنه كانَ إذا حدَّثَ لم يقدِّمْ ولم يؤخِّرْ، وكانَ الحَسَنُ إذا حدَّثَ قَدَّمَ وأخَّرَ.

٣٢٠ ـ **أخبرنا** مُسْلِمُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا جريرُ بنُ حازمٍ، قال: كانَ الحَسَنُ يُحَدِّثُ بالحديثِ، الأصْلُ واحِدٌ والكلامُ مختلِفٌ.

٣٢١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ، عن محمدِ بنِ سوقَةَ، عن محمدِ بنِ علي بنِ الحسينِ، قالَ: حدَّثَ عبيدُ بنُ عميرٍ عبدَ اللَّهِ بنَ عُمَرَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ:

---

(١) أي أداء الحديث بمعناه، فمن العلماء من منع، والجمهور على الجواز إذا قطع بأداء معنى اللفظ الذي بلغه.

(٢) رواه أحمد بسند حسن والبيهقي.

«مَثَلُ المنافِقِ مَثَلُ الشاةِ بينَ الرَّبَضَينِ أوْ بَيْنَ الغَنَمَيْنِ» فقالَ ابنُ عُمَرَ: لا إنَّما قَالَ كَذَا وكَذَا، قالَ: وكانَ ابنُ عُمَرَ إذا سَمِعَ النبيَّ ﷺ لم يزِدْ فِيهِ ولم يُنْقِصْ مِنْهُ، ولم يُجَاوِزْهُ ولم يَنْقُصِرْ عَنْهُ[١].

٣٢٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثنا ابن عليةَ، عن ابنِ عونٍ، قالَ: كانَ الشعبيُّ والنخعيُّ والحسنُ يُحَدِّثُونَ بالحديثِ مرةً هكذا ومرةً هكذا، فذكَرْتُ ذلكَ لمحمدِ بنِ سيرينَ، فقال: أما إنَّهُمْ لو حدَّثُوا بِهِ كما سمعوهُ كان خيراً لهم.

٣٢٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ، ثنا عثامٌ، عن الأعمشِ، عن عمارَةَ بن عميرٍ، عن أبي معمرٍ، قال: إني لأسمعُ الحديثَ لحناً، فألْحَنُ اتّباعاً لما سمِعْتُ.

٣٢ ـ بابٌ في فضلِ العلمِ والعالِمِ

٣٢٤ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ الحَكَم، ثنا سفيانُ، عن إبراهيمَ بنِ ميسرَةَ قالَ: رأى مجاهِدٌ طاوساً في المنام كأنَّهُ في الكعبةِ يصلِّي متقنِّعاً، والنبيُّ ﷺ عَلَى بابِ الكعبةِ، فقال لهُ: يا عبدَ اللَّهِ اكشِفْ قناعَكَ وأظهِرْ قراءَتَكَ، قالَ: فكأنَّهُ عُبِّرَهُ على العلمِ، فانبسطَ بعدَ ذلكَ في الحديثِ.

٣٢٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثنا ابنُ يمانٍ، عن ابنِ ثوبانَ، عن أبيه، عن عبدِ اللَّهِ بنِ ضمرةَ، عن كعبٍ، قال: الدنيا ملعونةٌ ملعونٌ ما فيها، إلَّا متعلِّمٌ خيراً ومعلِّمُهُ.

٣٢٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن بحيرٍ، عن خالدِ بنِ معدانَ، قال: الناسُ عالِمٌ ومتعلِّمٌ، وما بينَ ذلكَ هَمَجٌ لا خيرَ فيهِ.

٣٢٧ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ الحكم، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ رجاءٍ، عن هشام، عن الحسنِ، قال: كانوا يقولونَ موتُ العالِمِ ثلمةٌ في الإسلامِ، لا يَسُدُّهَا شيءٌ ما اختلَفَ الليلُ والنهارُ.

٣٢٨ ـ **أخبرنا** يوسُفُ بنُ مُوسىٰ، ثنا إبراهيمُ بن موسَىٰ، أنا محمدُ بنُ الحسنِ الصنعانيُّ، ثنا منذِرٌ هو ابنُ النعمانِ، عن وهْبِ بنِ منبهٍ، قال: مجلسٌ يُتَنَازَعُ فيهِ العلمُ أحبُّ إليَّ من قَدْرِهِ صلاةً، لعلَّ أحدَهُمْ يَسْمَعُ الكلمَةَ فينتَفِعَ بها سنَةً أو ما بقيَ من عُمُرِهِ.

٣٢٩ ـ **أخبرنا** يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، أنا وكيعٌ قال: قال سفيانُ: ما أعلَمُ عَمَلاً أفضَلَ مِنْ طَلَبِ العلم وحفْظِهِ لمَنْ أرادَ اللَّهُ له خيراً، قالَ: قالَ الحسنُ بنُ صالح: إنَّ الناسَ يحتاجونَ إلى هذا العلمِ في دينِهِمْ، كما يحتاجونَ إلى الطعامِ والشرابِ في دنياهُمْ.

٣٣٠ ـ **أخبرنا** أبو نعيم وجعفرُ بنُ عونٍ، قالَا: ثنا مسعرٌ، عن عمرِو بن مرةَ، عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ قال: قالَ أبو الدرداءِ: تعلَّموا قبلَ أنْ يُقْبَضَ العلمُ، فإنَّ قَبْضَ العِلْمِ قَبْضُ العُلَمَاءِ، وإنَّ العالِمَ والمتعَلِّمَ في الأَجْرِ سواءٌ.

٣٣١ ـ **أخبرنا** هارونُ بنُ معاويةَ، عن حفصِ بنِ غياثٍ، عن أبي عبدِ اللَّهِ

---

(١) رواه مسلم والنسائي وأحمد.

الخراسانيّ، عن الضحَّاكِ، ﴿وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ [آل عمران: ٧٩] قالَ: حقٌّ على كُلِّ من قرأَ القرآنَ أنْ يكُونَ فقِيهاً.

٣٣٢ ـ **أخبرنا** هارونُ بنُ معاوِيَةَ، عن حفصٍ، عن أشعَث بنِ سوارٍ، عن الحسنِ ﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ [المائدة: ٦٣] قال الحكماء: العلماءُ.

٣٣٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عن أبي إسحاقَ الفزاريِّ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، قال: ﴿كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ﴾، قالَ: علماءُ فقهاءُ.

٣٣٤ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، قال: سمعتُ سفيانَ بنَ عيينةَ، يقولُ: يرادُ للعلمِ الحفظُ، والعَمَلُ، والاستماعُ، والإنصاتُ، والنشْرُ.

٣٣٥ ـ **قال** وأخبرني أحمدُ بنُ محمدٍ أبو عبدِ اللَّهِ، عن سفيانَ بنِ عيينةَ، قالَ: أجهلُ الناسِ من تَرَكَ ما يَعْلَمُ، وأعْلَمُ الناسِ من عَمِلَ بما يعلَمُ، وأفضلُ الناسِ أخْشَعُهُمْ للَّهِ.

٣٣٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ الرقيُّ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عن يزيدَ هو ابن أبي أنيسةَ، عن يسارٍ، عن الحسنِ قال: منهومانِ لا يشبعانِ، منهومٌ في العِلْمِ لا يَشْبَعُ مِنهُ، ومنهومٌ في الدنيا لا يَشْبَعُ مِنهَا، فَمَنْ تَكُنْ الآخِرَةُ همَّهُ وبثَّهُ وسَدَمَهُ[1] يكفِ اللَّهُ ضَيْعَتَهُ وَيَجْعَلْ غِنَاهُ في قلبِهِ، ومن يكن الدنيا همُّه وبثُّه وسدَمُهُ يفشِ اللَّهُ عليهِ ضَيْعَتَهُ وَيَجْعَلْ فقرَهُ بينَ عينيهِ، ثُمَّ لا يصبحُ إلَّا فقيراً ولا يُمْسي إلَّا فقيراً.

٣٣٧ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنا أبو عميسٍ، عن عونٍ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: منهومانِ لا يشبعانِ، صاحبُ العِلْمِ وصاحبُ الدنيا، ولا يستويانِ، أمّا صاحبُ العلم فيزدادُ رضىً للرحمٰنِ، وأما صاحِبُ الدنيا فيتمادى في الطُّغْيَانِ، ثم قرأ عبدُ اللَّهِ: ﴿كَلَّآ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَيَطۡغَىٰٓ ۝ أَن رَّءَاهُ ٱسۡتَغۡنَىٰٓ﴾ [العلق: ٦، ٧]، قال: وقال الآخر: ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ﴾ [فاطر: ٢٨].

٣٣٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا إبراهيمُ بنُ مختارٍ، ثنا عنبسةُ بنُ الأزهرِ، عن سماكِ بنِ حربٍ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ ﴿إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ﴾ قال: من يخشَ اللَّهَ فهو عالِمٌ.

٣٣٩ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ إدريسَ، عن ليثٍ، عن طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: منهومانِ لا يشبعانِ، طالبُ علم وطالبُ دنيا.

٣٤٠ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثنا يزيدُ بنُ ربيعةَ الصنعانيُّ، حدّثنا ربيعةُ بنُ يزيدَ، قالَ: سَمِعْتُ واثلَةَ بنَ الأسْقَعِ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ طَلَبَ العلمَ فأدرَكَهُ، كانَ لَهُ كِفلانِ مِن الأجرِ، فإنْ لم يُدرِكْهُ، كانَ لهُ كِفلٌ من الأجرِ**»[2].

---

(١) سدمه أي ولعه.

(٢) رواه الطبراني في الكبير.

٣٤١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أبي شيبةَ، ثنا مروانُ بنُ معاويةَ، عن عونٍ، عن ابنِ عباسٍ العمي، قال: بَلَغني أنَّ داودَ النبيَّ ﷺ كانَ يقولُ في دعائِهِ: سبحانَكَ اللهمَّ، أنتَ ربي تعاليْتَ فوقَ عرشِكَ، وجعلْتَ خشيَتَكَ على مَنْ في السمواتِ والأرضِ، فأقربُ خَلْقِكَ مِنْكَ منزلَةً أشدُّهُمْ لَكَ خَشيَةً، وَمَا عِلْمُ مَنْ لَمْ يَخْشَكَ، وما حِكْمَةُ مَنْ لَمْ يُطِعْ أمْرَكَ.

٣٤٢ ـ **أخبرنا** المعلَّى بنُ أسدٍ، ثنا سلَّامٌ هو ابنُ أبي مطيعٍ، قال: سمعتُ أبا الهَزْهازِ يحدِّثُ عن الضحاكِ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ: أُغدُ عالِماً أوْ متعلِّماً ولا خيرَ فيما سِواهُمَا.

٣٤٣ ـ **أخبرنا** الحكَمُ بنُ المبارَكِ، أنا الوليدُ بنُ مُسْلِم، أنا الوليدُ بنُ سليمانَ، عن عليِّ بنِ يزيدَ[1]، عن القاسِمِ أبي عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي أُمامةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**ستكونُ فِتَنٌ يُصْبِحُ الرجلُ فيها مُؤْمِناً، وَيُمْسِي كافراً، إلَّا مَنْ أحياهُ اللَّهُ بالعِلْمِ**»[2].

٣٤٤ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، حدَّثني هارونَ بن ريابٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، أنه كانَ يقولُ: أُغدُ عالِماً أو متعلِّماً، ولا تَغْدُ فيما بينَ ذَلِكَ، فإنَّ ما بيْنَ ذلكَ جاهِلٌ، وإنَّ الملائكةَ تَبْسُطُ أجْنِحَتِهَا للرَّجُلِ غدا يبتغي العلمَ من الرضاءِ بما يصنَعُ.

٣٤٥ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، عن الحسنِ، قال سئلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، عن رجلينِ كانا في بني إسرائيلَ، أحَدُهُما كان عالِماً يصلي المكتوبَةَ ثم يجلِسُ فيُعَلِّمُ الناسَ الخيرَ، والآخرُ يصومُ النهارَ ويقومُ الليلَ أيهما أفضلُ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**فضلُ هذا العالِمِ الذي يصلي المكتوبَةَ ثم يجْلِسُ فيُعَلِّمُ الناس الخيرَ، على العابدِ الذي يصومُ النهارَ ويقومُ الليلَ، كفضلي على أدناكُمْ رجلاً**».

٣٤٦ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ الربيعِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبيدِ اللَّهِ، عن الحسنِ بن ذكوانَ، عن ابنِ سيرينَ قال: دخلْتُ المسجد فإذاً سميرُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ يقصُّ، وحميدُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ يذكُرُ العلمَ في ناحيةِ المسجِدِ، فميلْتُ[3] إلى أيِّهما أجلِسُ، فنعِسْتُ، فأتاني آتٍ فقال: ميلْتَ إلى أيِّهِما تجلِسُ؟ إنْ شِئْتَ أرَيْتُكَ مكانَ جبرائيلَ مِنْ حميدِ بن عبدِ الرحمٰنِ.

٣٤٧ ـ **أخبرنا** نصرُ بنُ عليٍّ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ داودَ، عن عاصِمِ بنِ رجاءِ بنِ حيوةَ، عن داودَ بن جميلٍ، عن كثيرِ بنِ قيسٍ، قال: كنتُ جالساً مع أبي الدرداءِ في مسجدِ دمشْقَ، فأتاه رجلٌ فقال: يا أبا الدرداءِ إني أتيتُكَ من المدينةِ، مدينةِ الرسولِ ﷺ لحديثٍ بلغَني عنكَ أنَّكَ تحدِّثُهُ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: فما جاءَ بكَ تجارَةٌ؟ قال: لا، قال: ولا بغاءَ لك غيرُهُ؟ قال: لا، قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ سَلَكَ طريقاً يلتمِسُ به علماً، سهَّلَ اللَّهُ بِهِ طريقاً مِنْ طُرُقِ الجَنَّةِ، فإنَّ الملائكةَ لَتَضَعُ أجنحتَها رِضاً لطالِبِ العلمِ، وإنَّ طالبَ العِلْمِ ليستغفِرُ لَهُ مَنْ في السماءِ والأرضِ حتى الحيتانُ في الماءِ، وإنَّ فضلَ العالِمِ على العابِدِ**

(١) علي بن يزيد، قيل فيه: منكر الحديث.
(٢) رواه ابن ماجه: في كتاب (الفتن) باب (ما يكون من الفتن) حديث رقم (٣٥٩٤).
(٣) فميلت أي ترددت.

كفضلِ القمرِ على سائرِ النجومِ، إنَّ العلماءَ هُمْ وَرَثَةُ الأنبياءِ، إنَّ الأنبياءَ لم يُوَرِّثُوا ديناراً ولا دِرْهَماً، وإنَّما وَرَّثوا العلمَ، فَمَنْ أَخَذَ بِهِ أَخَذَ بحظِّهِ أو بحظٍّ وافرٍ»[1].

٣٤٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عن أبي إسحاق الفزاريِّ، عن الأعمشِ، عن شمرَ بنِ عطيةَ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابن عباسٍ، قال: معلِّمُ الخيرِ يستغفِرُ له كلُّ شيءٍ، حتى الحوتُ في البحرِ[2].

٣٤٩ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يونُسَ، ثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ما مِنْ رَجُلٍ يَسْلُكُ طريقاً يطلُبُ فيهِ عِلماً، إلَّا سَهَّلَ اللَّهُ له بِهِ طريقاً إلى الجنَّةِ، ومَنْ أبطأَ بِهِ عملُهُ لم يسرِعْ بِهِ نَسَبُهُ»**[3].

٣٥٠ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، عن يعقوبَ هوَ القُمِّيُّ، عن هارونَ بن عنترةَ، عن أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: ما سلَكَ رَجُلٌ طريقاً يبتغي فيهِ العِلْمَ، إلَّا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طريقاً إلى الجنَّةِ، ومن يبطئ بِهِ عَمَلُهُ لم يسرِعْ بِهِ نَسَبُهُ.

٣٥١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عن ابنِ شوذبٍ، عن مطرِّفٍ ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ﴾ [القمر: ١٧] قالَ: هَلْ مِنْ طالبِ خيرٍ فيعانَ عليهِ؟ وأخبرنا مروانُ، عَنْ ضَمْرَةَ قال: طالبِ علمٍ.

٣٥٢ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثنا يعقوبُ هو القُمِيُّ، عن عامرِ بنِ إبراهيمَ، قال: كانَ أبو الدرداءِ إذا رأى طَلَبَةَ العلمِ قال: مرحباً بِطَلَبَةِ العلمِ وكان يقولُ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أوصى بِكُمْ.

٣٥٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ زيادِ بنِ أنعمَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ رافعٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسَيْنِ في مسجدِهِ، فقال: **«كلاهُما على خيرٍ، وأحَدُهُما أفضلُ من صاحِبِهِ، أمَّا هؤلاءِ فَيَدْعُونَ اللَّهَ ويرغبونَ إليهِ، فإنْ شاءَ أعطاهُمْ وإنْ شاءَ مَنَعَهُمْ، وأمَّا هؤلاءِ فيتعلَّمُونَ الفِقْهَ والعِلْمَ، ويُعَلِّمُونَ الجاهِلَ فَهُمْ أفضَلُ، وإنَّما بُعِثْتُ معلِّماً»** قال: ثم جلسَ فيهِمْ.

٣٥٤ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثنا المسعوديُّ، عن عونِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن مطرِّف بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الشخيرِ، أنَّهُ قالَ لابنِهِ: يا بنيَّ إنَّ العلمَ خَيْرٌ من العملِ بلا عِلْمٍ.

٣٥٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثنا حيوةُ، أخبرنا شرحبيلُ بنُ شريكٍ، أنَّهُ سَمِعَ أبا عبدِ الرحمٰنِ الحبليَّ يقولُ: ليسَ هديَّةٌ أفضَلَ من كلِمَةِ حكمةٍ تهديها لأخيكَ.

٣٥٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ عمرانَ، ثنا يحيىٰ بنُ يمانٍ، ثنا محمدُ بنُ عجلانَ، عن

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (العلم) باب (الحث على طلب العلم) حديث رقم (٣٦٤١ ـ ٣٦٤٢)، والترمذي: في كتاب (العلم) باب (ما جاء في فضل الفقه على العبادة) حديث رقم (٢٦٨٢).

(٢) رواه الطبراني في الأوسط والبزار.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (العلم) باب (١) حديث رقم (٣٦٤٣).

الزهريِّ قال: فضلُ العالِمِ على المجتهِدِ مائةُ درجةٍ، ما بينَ الدرجتينِ خمسُ مائةِ سنةٍ حضَرَ[1] الفرسِ المضمرِ السريعِ.

٣٥٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، ثنا حيوَةُ، قال: أخبرني السكنُ بنُ أبي كريمةَ، عن عكرمةَ مولىٰ ابنِ عباسٍ، عن ابن عباسٍ ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ﴾ [المجادلة: ١١] قال: يرفعُ اللّهُ الذين أوتوا العلمَ على الذين آمنوا بدرجاتٍ.

٣٥٨ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ ثابتٍ البزارُ، ثنا نصرُ بنُ القاسمِ، عن محمدِ بنِ إسماعيلَ، عن عمرِو بنِ كثيرٍ، عن الحَسَنِ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«مَن جاءَهُ الموتُ وهو يطلُبُ العِلْمَ ليحييَ بِهِ الإسلامَ، فبينَهُ وبينَ النبيينَ دَرَجَةٌ واحدةٌ في الجنةِ»**.

٣٥٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حُميدٍ، ثنا مهرانُ، ثنا أبو سنانٍ، عن أبي إسحاقَ، عن عمرِو بنِ ميمونٍ، قال: ذهبَ عُمَرُ بِثُلُثَي العِلْمِ، فذُكِرَ لإبراهيمَ، فقال: ذَهَبَ عُمَرُ بتسعةِ أعشارِ العلمِ.

٣٦٠ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ ثابتٍ، أنا شُعْبَةُ، عن يزيدَ بن أبي خالدٍ، عن هارونَ، عن أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ، قال: ما اجتمعَ قومٌ في بيتٍ من بيوتِ اللّهِ يتذاكرونَ كتابَ اللّهِ ويتدارسونَهُ بينَهُمْ، إلّا أظلَّتْهُمُ الملائِكَةُ بأجْنِحَتِهَا حتى يخُوضُوا في حديثٍ غيرِهِ، ومن سلَكَ طريقاً يبتغي بهِ العلمَ سَهَّلَ اللّهُ طريقَهُ من الجنّةِ، ومن أبطأَ بِهِ عَمَلُهُ لم يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ.

٣٦١ ـ **أخبرنا** عمرُو بنُ عاصِمٍ، ثنا حمادٌ هو ابنُ سَلَمَةَ، عن عاصمٍ، عن ذرٍّ قال: غَدَوْتُ على صَفْوَانَ بنِ عسَّالٍ المراديِّ، وأنا أريدُ أن أسألَهُ، عن المسحِ على الخُفَّيْنِ، فقال: ما جاءَ بِكَ؟ قلت: ابتغاءُ العلمِ، قالَ: أَلَا أُبشِّرُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى، فقالَ: رَفَعَ الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ وقالَ: **«إنَّ الملائكةَ لَتَضَعُ أجْنِحَتَهَا لطالِبِ العلمِ رِضاً بما يَطْلُبُ»**[2].

٣٣ ـ بابُ مَنْ طَلَبَ العِلْمَ بغيرِ نيَّةٍ فَرَدَّهُ العلمُ إلى النيَّةِ

٣٦٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ عِمْرانَ، حدّثَنا يحيىٰ بنُ يمانٍ، قالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ مُنْذُ أربعينَ سَنَةً، قالَ: ما كان طَلَبُ الحديثِ أفضَلَ مِنْهُ اليَوْمَ، قالوا لِسُفْيَانَ: إنَّهُمْ يطلُبُونَهُ بغيرِ نيَّةٍ، قالَ: طَلَبُهُمْ إيَّاهُ نِيَّةٌ.

٣٦٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثنا عبدُ اللّهِ بنُ الأجلَحِ، حدّثَني أبي، عن مُجاهِدٍ، قالَ: طَلَبْنَا هذا العِلْمَ وما لنا فيه كبيرُ نِيَّةٍ، ثُمَّ رَزَقَ اللّهُ بعدُ فيهِ نِيَّةً.

٣٦٤ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ ثابتٍ البَزَّارُ، ثنا حسَّانُ بنُ صالِحٍ، عنْ يونُسَ بنِ عُبَيْدٍ، عن الحسنِ، قالَ: لَقَدْ طَلَبَ أقوامٌ العِلْمَ ما أَرَادُوا بِهِ اللّهَ ولا ما عنْدَهُ، قال: فما زال بهم العِلْمُ حتى أرادوا بهِ اللّهَ وما عندَهُ.

---

(١) حَضَر الفرس أي عدوها.

(٢) رواه أحمد في المسند وابن حبان والحاكم.

٣٤ ـ باب التوبيخ لِمَنْ يطلُبُ العِلْمَ لغيرِ اللَّهِ

٣٦٥ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حَرْبٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن أبي قلابَةَ قالَ: قال أبو مسلم الخولانيُّ: العلماءُ ثلاثةٌ: فرجلٌ عاشَ في عِلْمِهِ وعاشَ مَعَهُ الناسُ فيه، ورجلٌ عاشَ في عِلْمِهِ ولم يَعِشْ مَعَهُ فيهِ أحَدٌ، ورجُلٌ عاشَ الناسُ في عِلْمِهِ وكانَ وبالاً عليْهِ.

٣٦٦ ـ **أخبرنا** عُبَيْد اللَّهِ بنُ موسىٰ، عَنْ عُثْمانَ بنِ الأسْوَدِ، عن عطاءٍ، قالَ: قالَ موسىٰ: يَا رَبِّ أَيُّ عِبَادِكَ أَحْكَمُ؟ قال: الذي يَحْكُمُ للناسِ كَمَا يَحْكُم لِنَفْسِهِ، قالَ: يا ربِّ أيُّ عِبَادِكَ أغْنَىٰ؟ قال: أرضاهُمْ بما قَسَمْتُ لَهُ، قالَ: يا ربِّ أيُّ عبادِكَ أخْشَى لَكَ؟ قالَ: أعْلَمُهُمْ بي.

٣٦٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسُفَ، عن سُفْيَانَ، قالَ: كانَ يُقالُ العُلَمَاءُ ثلاثَةٌ: عالِمٌ باللَّهِ يخشى اللَّهَ ليسَ بعالِمٍ بأمرِ اللَّهِ، وعالِمٌ باللَّهِ عالِمٌ بأمْرِ اللَّهِ يَخْشَى اللَّهَ فذاكَ العالِمُ الكاملُ، وعالِمٌ بأمرِ اللَّهِ ليسَ بعالِمٍ باللَّهِ لا يخشى اللَّهَ فذلِكَ العالِمُ الفاجِرُ.

٣٦٨ ـ **أخبرنا** مكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثنا هشامٌ، عن الحَسَنِ قالَ: العِلْمُ علمانِ: فعِلْمٌ في القلبِ فذلِكَ العلمُ النافِعُ، وعِلْمٌ على اللسانِ فذلِكَ حُجَّةُ اللَّهِ على ابنِ آدَمَ.

٣٦٩ ـ **أخبرنا** عاصِمُ بنُ يُوسُفَ، عن فُضَيْلِ بنِ عياضٍ، عن هشامٍ، عن الحَسَنِ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ[1].

٣٧٠ ـ **أخبرنا** عمرُو بنُ عَوْنٍ، أنا خالدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَةَ، عن عبدِ اللَّهِ، قال: تَعَلَّمُوا، تَعَلَّمُوا فإذا عَلِمْتُمْ فاعْمَلُوا.

٣٧١ ـ **أخبرنا** أبو عبيدٍ القاسِمُ بنُ سَلَّامٍ، ثنا أبو إسماعيلَ هو ابنُ إبراهيمَ بنِ سليمانَ المؤدِّبُ، عن عاصمٍ الأحولِ عمَّنْ حدَّثَهُ، عَنْ أبي وائلٍ، عن عبدِ اللَّهِ، قالَ: مَنْ طَلَبَ العِلْمَ لأرْبَعٍ دَخَلَ النَّارَ أوْ نَحْوَ هَذِهِ الكلمةِ، ليُبَاهِيَ بِهِ العلماءَ، أوْ ليمارِيَ بها السفهاءَ، أو ليصرِفَ بِهِ وجهَ الناسِ إلَيْهِ، أو ليأخُذَ بِهِ من الأُمَرَاءِ.

٣٧٢ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامِرٍ، عن هشام صاحب الدَّسْتَوَائِيِّ، قال: قَرَأْتُ في كتابٍ بَلَغَنِي أنَّهُ من كلام عيسىٰ: تعْمَلُونَ للدُّنْيا وأنْتُمْ تُرْزَقُونَ فيها بغيرِ عَمَلٍ، لا تَعْمَلُونَ للأُجْرَةِ وأنْتُمْ لا تُرْزَقُونَ فيها إلَّا بالعَمَلِ، وإنَّكُمْ عُلَمَاءُ السوءِ الأجْرَ تأخُذُونَ والعَمَلَ تضيِّعُونَ، يوشِكُ ربُّ العملِ أنْ يَطْلُبَ عَمَلَهُ، وتوشِكُونَ أنْ تخرُجُوا منَ الدنيا العريضَةِ إلى ظلمةِ القبرِ وضيقِهِ .اللَّهُ ينهاكُمْ عن الخطايا كما أمرَكُمْ بالصلاةِ والصيام، كيف يكونُ مِنْ أهل العلم من سَخِطَ رزقَهُ، واحتقرَ منزِلَتَهُ، وقد علم أن ذلَكَ مِنْ عِلْم اللَّهِ وقُدْرَتِهِ، كيفَ يكونُ من أهلِ العلم من اتهمَ اللَّهَ فيما قضى له فليسَ يَرْضى شيئاً أصَابَهُ، كيفَ يكونُ مِنْ أهلِ العلم مَنْ دنياهُ آثَرُ عندَهُ من آخِرَتِهِ وَهُوَ في الدنيا أفضَلُ رغْبَةً، كيفَ يكونُ من أهلِ العلمِ من مصيرُهُ إلى

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في مسنده.

آخِرَتِهِ وهُوَ مقبِلٌ على دنياهُ، وما يضرُّهُ أشهى إليهِ، أوْ قالَ أحبُّ إليهِ مما يَنْفَعُهُ، كيفَ يكونُ مِنْ أهلِ العلمِ من يطلُبُ الكلامَ ليخبِرَ بِهِ ولا يطْلُبُهُ ليعمَلَ بِهِ.

٣٧٣ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثنا جريرٌ، عن حبيبِ بن عُبَيْدٍ قالَ: كانَ يقالُ: تعلَّمُوا العلمَ وانتفِعُوا بِهِ، ولا تعلَّمُوهُ لتتجمَّلُوا بِهِ، فإنَّهُ يوشِكُ إنْ طالَ بِكُمْ عُمُرٌ أنْ يتجمَّلَ ذو العلمِ بِعلمِهِ كما يتجمَّلُ ذو البِزَّةِ ببزَّتِهِ.

٣٧٤ ـ **أخبرنا** نعيمُ بنُ حمادٍ، ثنا بقيةُ، عن الأحوصِ بنِ حكيمٍ، عن أبيهِ، قال: سألَ رجلٌ النبيَّ ﷺ، عن الشرِّ، فقال: **«لا تسألوني عن الشرِّ واسألوني عَن الخيرِ»** يقولُها ثلاثاً، ثم قالَ: **«ألا إنَّ شرَّ الشرِّ شِرارُ العلماء، وإنَّ خَيرَ الخَيرِ خيارَ العلماءِ»**.

٣٧٥ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، أنا بِهِ حميدُ بنُ الأسودِ، عن عيسىٰ، قال: سمعتُ الشعبيَّ يقولُ: إنما كانَ يطلُبُ هذا العلمَ مَنْ اجتمعَتْ فيهِ خَصْلَتَانِ، العقلُ والنسْكُ، فإن كان ناسِكاً ولم يَكُنْ عاقِلاً، قالَ: هذا أمرٌ لا ينالُهُ إلَّا العُقلاءُ فلم يطلُبْهُ، وإنْ كانَ عاقلاً ولم يكُنْ ناسِكاً قالَ: هذا أمرٌ لا ينالُهُ إلَّا النُّسَّاكُ فلم يَطْلُبْهُ، فقال الشعبيُّ: ولَقَدْ رَهِبْتُ أنْ يكونَ يَطْلُبُهُ اليومَ من ليسَتْ فيهِ واحدَةٌ منهما لا عَقْلٌ ولا نُسْكٌ.

٣٧٦ ـ **أخبرنا** أبو عاصِم قال: زَعَمَ لي سفيانُ، قال: كانَ الرجُلُ لا يطلُبُ العلمَ حتى يتعبَّدَ قبلَ ذلكَ أربعينَ سنةً.

٣٧٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عن بُرْدِ بنِ سنانٍ أبي العلاءِ، عن مكحولٍ، قالَ: مَنْ طَلَبَ العلمَ ليمارِيَ بِهِ السفهاءَ، أو ليباهِيَ بِهِ العلماءَ، أو ليصرِفَ بِهِ وجوهَ الناسِ إليهِ، فهوَ في نارِ جهنَّمَ.

٣٧٨ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بن بِسْطام، عن يحيىٰ بنِ حمزَة، حدّثني النعمانُ، عن مكحولٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«من طَلَبَ العِلْمَ ليباهِيَ بِهِ العلماءَ، أو ليماريَ بِهِ السفهاءَ، أو يريدُ أن يُقْبِلَ بوجوهِ الناسِ إليهِ، أدخَلَهُ اللَّهُ جهنَّمَ»**.

٣٧٩ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثنا يحيىٰ بن يمانٍ، عن المنهالِ بنِ خليفَةَ، عن مطرٍ الوَرَّاقِ، عن شهرِ بنِ حوْشَبٍ، عن ابن عَباسٍ قالَ: إنما يُحْفَظُ حديثُ الرجُلِ على قدرِ نِيَّتِهِ.

٣٨٠ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثنا المسعودي، عن القاسم، قالَ: قالَ لي عَبدُ اللَّهِ: إنّي لأحْسَبُ الرجُلَ يَنْسَى العِلْمَ كانَ يَعْلَمُهُ للخطيئةِ كانَ يَعْمَلُها.

٣٨١ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بنُ نافِعٍ، أنا شُعَيْبُ بنُ أبي حَمزَةَ، عن ابنِ أبي حسينٍ، عن شهرِ بنِ حوشبٍ قال: بلغَني أنَّ لقمانَ الحكيمَ كان يقولُ لابنِهِ: يا بنيَّ لا تَعَلَّمِ العِلْمَ لتباهِيَ بِهِ العلماءَ، أو لِتماريَ بِهِ السفهاءَ، أو ترائِيَ في المجالِسِ، ولَا تَتْرُكِ العلمَ زُهْداً فيه، ورغبةً في الجهالةِ، يا بنيَّ اخْتَرِ المجالِسَ على عينِكَ، وإذا رأيتَ قوماً يذكُرُونَ اللَّهَ فاجلِسْ مَعَهُمْ، فإنَّكَ إنْ تَكُنْ عالِماً يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ، وإنْ تَكُنْ جاهِلاً يُعَلِّمُوكَ، ولعلَّ اللَّهَ أنْ يطلعَ عليهِمْ برحمةٍ فيصيبَكَ بها مَعَهُمْ، وإذا رأيتَ قوماً لا يذكرونَ اللَّهَ فلا تجلِسْ مَعَهُمْ، فإنَّكَ إنْ تَكُنْ

عالِماً لا ينفَعْكَ عِلْمُكَ، وإنْ تَكُنْ جاهلاً زادوكَ غيّاً أو عِيّاً، ولعلَّ اللّهَ يطلعُ عليهِمْ بعذابٍ فيُصِيبَكَ مَعَهُمْ.

٣٨٢ ـ **أخبرنا** يوسُفُ بنُ موسىٰ، ثنا إسحاقُ بنُ سليمانَ، ثنا جريرٌ، عن سلمانَ بن سمير، عن كثيرِ بن مُرَّةَ، قال: لا تحدِّثْ الباطِلَ للحكماءِ فيمقُتُوكَ، ولا تحدِّثْ الحكمةَ للسفهاءِ فيكذِّبُوكَ، ولا تَمْنَعِ العِلمَ أهلَهُ فتأثَمَ، ولا تضَعْهُ في غيرِ أهلِهِ فتَجْهَلَ، إنَّ عليْكَ في عِلْمِكَ حَقّاً كما أنَّ عليكَ في مالِكَ حَقّاً.

٣٨٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ صالِحٍ، حدّثني معاويةُ أنَّ أبا فروةَ حدَّثَهُ، أنَّ عيسىٰ ابنَ مَرْيَمَ كَانَ يَقُولُ: لا تَمْنَعْ العلمَ مِنْ أهلِهِ فَتأْثَمَ، ولا تَنْشُرْهُ عندَ غيرِ أهلِهِ فتجْهَلَ، وكُنْ طبيباً رفيقاً يَضَعُ دواءَهُ حيثُ يعلمُ أنَّهُ ينفَعُ.

٣٨٤ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا مهديٌّ، عن غيلانَ، عن مطرِّف قال: لا تطعِمْ طعامَكَ من لا يَشْتَهِيهِ.

٣٨٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ، عن داودَ بنِ سابورَ، سَمِعَ شَهْرَ بنَ حوشبٍ يقولُ: قال لقمانُ لابنِهِ: يا بنيَّ لا تَعَلَّم العلمَ لتباهيَ بِهِ العُلَمَاءَ، أو تماريَ بِهِ السفهاءَ، وترائيَ بِهِ في المَجَالِسِ، ولا تَتْرُكِ العلمَ زهادةً فيهِ، ورغبةً في الجَهَالَةِ، وإذا رأيتَ قوماً يذكُرُونَ اللّهَ فاجْلِسْ مَعَهُمْ، إنْ تَكُنْ عالِماً يَنْفَعْكَ عِلْمُكَ، وإنْ تَكُنْ جاهِلاً عَلَّمُوكَ، ولعلَّ اللّهَ أنْ يطلعَ عليهِمْ برحمتِهِ فيصيبَكَ بها مَعَهُمْ، وإذا رأيتَ قوماً لا يَذْكُرُونَ اللّهَ فلا تجلِسْ مَعَهُمْ، إنْ تَكُنْ عالِماً لَمْ يَنْفَعْكَ علمُكَ، وإنْ تَكُنْ جاهِلاً زادُوكَ غَيّاً أو عِيّاً، ولعلَّ اللّهَ أنْ يطلعَ عليهِمْ بِسَخَطٍ فيصيبَكَ بِهِ مَعَهُمْ.

٣٨٦ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ بشرٍ قال: حدثني أبي، عن سفيانَ، عن ثويرٍ، عن يحيىٰ بنِ جعدةَ، عن عليٍّ قالَ: يا حَمَلَةَ العلمِ اعمَلُوا بِهِ، فإنَّما العالِمُ من عَمِلَ بما عَلِمَ، ووافَقَ عِلْمُهُ عمَلَهُ، وسيَكُونُ أقوامٌ يَحْمِلُونَ العلَمَ لا يجاوزُ تراقِيَهُمْ يخالِفُ عَمَلُهُمْ عِلْمَهُمْ، وتخالِفُ سَرِيرَتُهُمْ علانِيَتَهُمْ، يَجْلِسُونَ حِلَقاً فيباهِيَ بعضُهُمْ بعضاً، حتى إنَّ الرجُلَ ليَغْضَبُ على جليسِهِ أنْ يجلِسَ إلى غيرِهِ ويَدَعَهُ، أولئِكَ لا تَصْعَدُ أعمالُهُمْ في مجالِسِهِمْ تِلكَ إلى اللّهِ.

٣٨٧ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ يونُسَ، ثنا زائدةُ، عن الأعمشِ، عن مسلِمٍ، عن مسروقٍ، قال: كَفَى بالمرءِ عِلْماً أن يخشى اللّهَ، وكفى بالمرءِ جَهْلاً أن يُعْجَبَ بعملِهِ.

٣٨٨ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المبارَكِ، أنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عن عبدِ اللّهِ بنِ جبيرٍ، عن معاويةَ بن قُرَّةَ، لو أنَّ أدنَى هذه الأُمَّةِ علماً أخَذَتْ أُمَّةٌ من الأمَمِ بعلمِهِ، لرشَدَتْ تلكَ الأُمَّةُ.

٣٨٩ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثنا زائِدَةُ، عن هشامٍ، عن الحَسَنِ، قال: إذا كانَ الرجُلُ ليصيبُ البابَ من العلم فيعملُ بِهِ، فيكونُ خيراً لَهُ مِنَ الدنيا وما فيها لو كانَتْ له فجعَلَهَا في الآخِرَةِ، قال: قال الحَسَنُ: كانَ الرجُلُ إذا طَلَبَ العلمَ لم يلبَثْ أنْ يَرَى ذَلِكَ في

بَصَرِهِ، وتَخَشُّعِهِ، ولسانِهِ، ويدِهِ، وصلاتِهِ، وَزُهْدِهِ، قالَ: وقال مُحمَّدٌ: انْظُرُوا عمَّنْ تأخُذُونَ هَذَا الحديثَ، فإنما هُوَ دينُكُمْ.

٣٩٠ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ الحكَم، قال: سمِعْتُ سفيانَ يقولُ: ما ازدادَ عبدٌ عِلْماً، فازدادَ في الدنيا رغبةً، إلَّا ازدادَ مِنَ اللَّهِ بُعْداً.

٣٩١ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عن حسانَ قالَ: ما ازدادَ عبدٌ باللَّهِ عِلْماً، إلَّا ازدادَ الناسُ منهُ قُرْباً من رحمةِ اللَّهِ، وقالَ في حديثٍ آخَرَ: ما ازدادَ عبدٌ علماً، إلَّا ازدادَ قصداً، ولا قلَّدَ اللَّهُ عبداً قلادةً خيراً من سكينةٍ.

٣٩٢ ـ **أخبرنا** القاسمُ بنُ كثيرٍ، قال: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ شُريحٍ يحدِّثُ عن عُمَيْرَةَ، أنَّهُ سمعه يقولُ: إنَّ رجُلاً قالَ لابنِهِ: اذهبْ فاطلُبْ العِلْمَ، فَخَرَجَ فغابَ عنهُ ما غَابَ ثم جاءَهُ، فحدَّثَهُ بأحاديثَ، فقال له أَبُوهُ: يا بُنيَّ اذهَبْ فاطلُبِ العلمَ، فغابَ عنهُ أيضاً زماناً ثُمَّ جاءَهُ بقراطيسَ فيها مِنْ كُتُبٍ، فقرأَها عليهِ، فقال له: هذا سوادٌ في بياضٍ فاذهَبِ اطلُبِ العلمَ، فَخَرَجَ فغابَ عَنْهُ ما غابَ، ثم جاءَهُ فقالَ لأبيهِ: سلني عمَّا بَدَا لَكَ، فقالَ لَهُ أبُوهُ: أَرَأَيتَ لو أنَّكَ مَرَرْتَ بِرَجُلٍ يَمْدَحُكَ وَمَرَرْتَ بآخَرَ يعيبُكَ؟ قالَ: إذاً لَمْ أَلُم الذي يعيبُني ولَمْ أحْمَدْ الذي يَمْدَحُني، قالَ: أرأيتَ لو مَرَرْتَ بِصَحْفَةٍ؟، قَالَ أبو شريحٍ: لَا أدري أمِنْ ذهبٍ أو وَرِقٍ؟، فقال: إذاً لم أهيِّجْهَا ولم أَقْرَبْهَا، فقال: اذهَبْ فقد عَلِمْتَ.

٣٩٣ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بنُ المبارَكِ، أنا بقيةُ[1]، عن السكنِ بنِ عميرٍ، قال: سَمِعْتُ وهبَ بْنَ مُنَبِّهٍ يقول: يا بنيَّ عليكَ بالحِكْمَةِ، فإن الخَيْرَ في الحكمةِ كلِّهُ، وتُشْرِفُ الصغيرَ على الكبيرِ، والعبدَ على الحرِّ، وتزيد السيِّدَ سُؤدَداً، وتُجْلِسَ الفقيرَ مجالِسَ الملوكِ.

٣٩٤ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بنُ المبارَكِ، قال: أخبرني بقيةُ، عن السكنِ بنِ عميرٍ، سمعت عتبةَ بن أبي حكيمٍ، عن أبي الدرداءِ قال: وما نحنُ لولا كلماتُ العلماءِ.

٣٥ ـ باب اجتنابِ أهلِ الأهواءِ والبِدَعِ والخصومَةِ

٣٩٥ ـ **أخبرنا** سليمانُ بن حربٍ، عن حمادِ بنِ زيدٍ، عن أيوبَ قالَ: قال أبو قلابَةَ، لا تجالِسُوا أهلَ الأهواءِ ولا تجادِلُوهُمْ، فإني لا آمَنُ أن يغمِسُوكُمْ في ضلالَتِهِمْ أو يُلْبِسُوا عَلَيْكُمْ ما كُنتُمْ تَعرِفُونَ.

٣٩٦ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حَرْبٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ قال: رآني سعيدُ بنُ جُبَيْرٍ جلستُ إلى طلقِ بنِ حبيبٍ، فقال لي: أَلَمْ أَرَكَ جلسْتَ إلى طلقِ بنِ حبيبٍ لا تجالِسَنَّهُ.

٣٩٧ ـ **أخبرنا** أبو عاصِمٍ، أنا حيوةُ بنُ شريحٍ، حدَّثني أبو صخرٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ

---

(١) هو بقية بن الوليد، قيل فيه: مدلّس.

عُمَرَ أنه جاءَهُ رجلٌ فقال: إنَّ فلاناً يقرأُ عليكَ السلامَ، قالَ: بلغَنِي أنَّهُ قَدْ أحدَثَ، فإنْ كَانَ أَحدَثَ فلا تَقْرَأْ عليهِ السَّلامَ.

٣٩٨ ـ أخبرنا مخلدُ بنُ مالكٍ، ثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مغراءِ، حدّثَنا الأعمشُ قالَ: كانَ إبراهيمُ لا يرى غِيبةً للمبتدِعِ.

٣٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حُميدٍ، ثنا جريرٌ، عن ابنِ شبرمةَ، عن الشعبي قال: إنما سُمِّيَ الهوى لأنَّهُ يُهوِي بصاحِبِهِ.

٤٠٠ ـ أخبرنا عفانُ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، حدّثَنا محمدُ بنُ واسِعٍ، قال: كانَ مسلمُ بنُ يسارٍ يقولُ: إيَّاكُمْ والمِرَاءَ، فإنَّهَا ساعةُ جهلِ العالِمِ وبها يبتَغِي الشيطانُ زَلَّتَهُ.

٤٠١ ـ أخبرنا سَعيدُ بنُ عامرٍ، عن أسماءَ بنِ عبيدٍ، قال: دخلَ رجُلانِ مِنْ أصحابِ الأهواءِ على ابنِ سيرينَ فقالا: يا أبا بكرٍ نُحدِّثُكَ بحديثٍ، قالَ: لا، قالا: فنقرأُ عليكَ آيَةً مِنْ كتابِ اللّٰهِ، قال: لا لتقومانِّ عني أو لأقُومَنَّ، قال: فخرَجا، فقالَ بعضُ القومِ: يا أبا بكرٍ وما كانَ عليكَ أنْ يقرآ عليكَ آيَةً مِنْ كِتابِ اللّٰهِ تعالىٰ؟ قالَ: إنّي خَشِيتُ أنْ يقرآ عليَّ آيَةً فيحرِّفاها فيقِرَّ ذلِكَ في قلبي.

٤٠٢ ـ أخبرنا سعيدٌ، عن سلامِ بنِ أبي مُطِيعٍ، أنَّ رَجُلاً مِنْ أهلِ الأهواءِ قال لأيوبَ: يا أبا بكرٍ أسألُكَ عن كلمةٍ؟ قال: فولّى وهو يشيرُ بإصْبَعِهِ، ولَا نصفِ كلمةٍ، وأشارَ لنا سعيدٌ بخِنْصَرِهِ اليمنى.

٤٠٣ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، عن حمادِ بنِ زيدٍ، عن كلثومِ بنِ جبرٍ، أنَّ رَجُلاً سأَلَ سَعيدَ بنَ جُبَيْرٍ، عن شيءٍ فلم يُجِبْهُ، فقيلَ لَهُ، فقال: أزايشان[1].

٤٠٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّٰهِ، ثنا فضيلٌ، عن ليثٍ، عن أبي جعفرٍ محمدِ بنِ عليٍّ، قالَ: لا تجالسوا أصحابَ الخصوماتِ، فإنَّهُمُ الذينَ يَخُوضُونَ في آياتِ اللّٰهِ.

٤٠٥ ـ أخبرنا أحمدُ، ثنا زائدةُ، عن هشامٍ، عن الحسنِ وابنِ سيرينَ، أنَّهُمَا قالا: لا تجالِسُوا أصحابَ الأهواءِ، ولا تجادِلُوهُمْ، ولا تسْمَعُوا مِنْهُمْ.

٤٠٦ ـ أخبرنا أحمدُ، ثنا شريكٍ، عن أُميٍّ، عن الشعبيِّ، قال: إنما سُمُّوا أصحَابَ الأهواءِ لأنَّهُمْ يَهْوُونَ في النارِ.

٣٦ ـ بابُ التسويةِ في العلم

٤٠٧ ـ أخبرنا بشرُ بنُ الحكمِ، ثنا سفيانُ، عن أبي مَيْسَرَةَ، قال: ما رأيتُ أحداً مِنَ الناسِ الشريفُ والوضيعُ عندَهُ سواءٌ غيرَ طاوسٍ، وهو يحلِفُ عليهِ.

---

(١) أزايشان: تعني أنه (منهم) أي من أهل الأهواء، وهي كلمة فارسية.

٤٠٨ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ الحكم، ثنا سفيانُ، عن الزهريِّ قال: كنّا نَكْرَهُ كتابةَ العلمِ حتى أكْرَهَنا عليهِ السلطانُ، فكرِهْنَا أنْ نَمْنَعَهُ أحداً.

٤٠٩ ـ **أخبرنا** يوسُفُ بنُ موسىٰ، ثنا معاذُ بنُ معاذٍ، حدّثَنَا ابنُ عونٍ، قال: كلّموا محمداً في رَجُلٍ، يعني يحدّثُهُ، فقال: لو كانَ رجُلاً من الزنجِ لكانَ عندي وعبدَ اللّهِ بنَ محمدٍ في هذا سواءً.

٤١٠ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، عن حمادِ بنِ زيدٍ، عن الصَّلتِ بنِ راشدٍ، أنه سألَ سَلْمُ بنُ قُتَيْبَةَ طاوُساً، عن مسألةٍ فلم يجِبْهُ، فقيل له: هذا سَلْمُ بنُ قَتَيبَةَ، قال: ذلكَ أهْوَنُ لهُ عليَّ.

٣٧ ـ بابٌ في توقيرِ العلماءِ

٤١١ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ إسحاقَ، عن بقيةَ، حدّثني حبيبُ بنُ صالحٍ، قالَ: ما خِفْتُ أحداً من الناسِ مخافتي خالدَ بنَ مَعْدانَ.

٤١٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثنا سفيانُ، عن مغيرةَ قال: كنّا نهابُ إبراهيمَ هيبةَ الأميرِ.

٤١٣ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، قالَ: حدّثَ سعيد بنُ جبيرٍ يوماً بحديثٍ فقمتُ إليهِ فاستعدْتُهُ، فقال لي: ما كلَّ ساعةٍ أحلبُ فأشربُ.

٤١٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا هارونُ هو ابنُ المغيرةِ ويحيىٰ بنُ ضريسٍ، عن عمرِو بن أبي قيسٍ، عن عطاءٍ، أن أبا عبدِ الرحمٰنِ كَرِهَ الحديثَ في الطريقِ.

٤١٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ عمرانَ، ثنا يحيىٰ بنُ ضريسٍ، ثنا أبو سنانٍ، عن حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، قال: كُنّا عِنْدَ سعيدِ بنِ جبيرٍ فحدَّثَ بحديثٍ، فقال له رجلٌ: مَنْ حدثكَ هذا؟، أو مِمَّنْ سمعتَ هذا؟، فغضِبَ ومَنَعَنا حديثَهُ حتى قامَ.

٤١٦ ـ **أخبرنا** أبو مَعْمَرٍ إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عنْ سفيانَ، عن الزهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ، قال: لو رَفَقْتُ بابنِ عباسٍ لأصبتُ مِنْهُ علماً كثيراً.

٤١٧ ـ **أخبرنا** الحكَمْ بنُ المبارَكِ، أنا بقيةُ، عن أمّ عبدِ اللّهِ بنتِ خالدٍ قالتْ: ما رأيتُ أحداً أكرَمَ للعلمِ من أبي.

٣٨ ـ بابٌ في الحديثِ عن الثقاتِ

٤١٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المبارَكِ، عن عيسىٰ بنِ يونُسَ، عن الأوزاعيّ، عن سليمانَ بنِ موسىٰ، قالَ: قلتُ لطاوسٍ: إنَّ فُلاناً حَدَّثني بكذا وكذا، قال: إنْ كان صاحِبُكَ مَلِيّاً فَخُذْ عنه.

٤١٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ، عن مسعرٍ، قال: قال سعدُ بنُ إبراهيمَ: لا يحدّثُ عنْ رسولِ اللّهِ إلّا الثّقاتُ.

٤٢٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا جريرٌ، عن عاصِم، عن ابن سيرينَ قال: كانوا لا يسألونَ عن الإسنادِ، ثم سألوا بعدُ ليعرِفُوا مَنْ كانَ صاحبَ سُنَّةٍ أخَذُوا عنهُ، ومَنْ لَمْ يَكُنْ صاحبَ سُنَّةٍ لم يأخُذُوا عنهُ. قالَ أبو محمدٍ: ما أظنُّهُ سَمِعَهُ مِنْ عاصِم.

٤٢١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا جريرٌ، عن عاصِم قال: قال محمدُ بنُ سيرينَ: ما حدَّثْتَنِي فلا تحدثني عن رجلَيْنِ، فإنهما لا يباليانِ عمَّنْ أخَذا حديثَهُمَا. قال أبو محمدٍ عبدُ اللهِ: لا أظنُّهُ سَمِعَهُ.

٤٢٢ ـ **أخبرنا** محمدٌ، ثنا جريرٌ، عن عُمَارَةَ بنِ القَعْقَاعِ قالَ: قالَ إبراهيمُ: إذا حدَّثْتَنِي فحَدِّثني عنْ أبي زرعةَ، فإنَّهُ حدَّثَني بحديثٍ ثم سألْتُهُ بعدَ ذَلِكَ بسَنَةٍ، فما خَرَمَ منها حرفاً.

٤٢٣ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثنا حمادُ بن زيدٍ، عن ابن عونٍ، عن محمدٍ قالَ: إنَّ هذا العلمَ دينٌ فلينظرِ الرجُلُ عمَّنْ يأخُذُ دينَهُ.

٤٢٤ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن هشيم، عن مغيرَةَ، عن إبراهيمَ، قالَ: كانوا إذا أتَوْا لرجُلٍ ليأخُذُوا عَنْهُ، نَظَرُوا إلى صَلَاتِهِ، وإلَىٰ سُنَّتِهِ، وإلى هَيْأَتِهِ، يأخُذُونَ عَنْهُ.

٤٢٥ ـ **أخبرنا** عِمْرانُ بنُ زُرَارَةَ، أنا هُشَيْمٌ، أنا مُغِيرَةُ، عن إبراهيمَ قالَ: كانوا إذا أتَوا الرجُلَ يأخُذُونَ عَنْهُ العِلْمَ، نَظَرُوا إلى صَلَاتِهِ، وإلى سُنَّتِهِ، وإلَى هَيْأَتِهِ، ثم يأخُذُونَ عَنْهُ.

أخبرنا أبو معمرٍ إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن رَوْحٍ، عن هِشامٍ، عن الحَسَنِ، نَحْوَ حديثِ إبراهيمَ.

٤٢٦ ـ **أخبرنا** أبو مَعْمَرٍ إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، أنا عبدُ اللهِ بنُ أبي جعفرٍ الرازيُّ، عن أبيهِ، عن الربيعِ، عن أبي العاليةِ قال: كُنَّا نأتي الرجُلَ لنأخُذَ عَنْهُ، فَنَنْظُرُ إذا صلَّى، فإنْ أحْسَنَها جَلَسْنا إليهِ، وقلنا هو لغيرِها أحْسَنُ، وإنْ أساءَهَا، قُمْنَا عنه، وقلنا هو لغيرِهَا أسوأُ. قال أبو مَعْمَرٍ: لفظُهُ نحوُ هذا.

٤٢٧ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، قال: لا أدري سمعْتُهُ منه أو لابنِ عونٍ، عن محمدٍ: إنَّ هذا العلمَ دِينٌ فانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ.

٤٢٨ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثنا سعيدٌ، عن عبدِ العزيزِ، عن سليمانَ بنِ مُوسَىٰ قال: قلتُ لطاوسٍ: إنَّ فلاناً حدّثني بكذا وكذا، قال: فإنْ كانَ صاحِبُكَ ملياً فَخُذْ عَنْهُ.

٤٢٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ، عن هشام بنِ حجيرٍ، عن طاوسٍ، قالَ: جاءَ بشيرُ بنُ كعبٍ إلى ابنِ عباسٍ، فجعل يحدِّثُهُ، فقال ابنُ عباسٍ: أعِدْ عليَّ الحديثَ الأوَّلَ، قال له بشيرٌ: ما أدري عَرَفْتَ حديثي كلَّهُ وأنكَرْتَ هذا؟ أوْ عَرَفْتَ هذا وأنْكَرْتَ حديثي كلَّهُ؟ فقالَ ابنُ عباسٍ: إنَّا كُنَّا نحدِّثُ، عن رسولِ اللهِ ﷺ إذا لم يَكُنْ يُكْذَبُ عليه، فلمَّا رَكِبَ الناسُ الصعْبَ والذلولَ تَرَكْنَا الحديثَ عنهُ.

٤٣٠ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ قال: حدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ المبارَكِ، عن مَعْمَرٍ، عن ابنِ طاوسٍ، عن أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ، قال: كُنَّا نَحْفَظُ الحديثَ، والحديثُ يُحْفَظُ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، حتى رَكِبْتُمُ الصعْبَ والذَّلُولَ.

٤٣١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عن ليثٍ، عن طاوسٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: يوشِكُ أنْ يَظْهَرَ شياطينُ قد أوْثَقَهَا سليمانُ، يُفَقِّهُونَ النَّاسَ في الدينِ.

٤٣٢ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنِ عبدِ اللَّهِ، ثنا زائدةُ، عن هشامٍ، عَنْ محمدٍ قالَ: أنْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ هذا الحديثَ فإنه دِينكُمْ.

٣٩ ـ بابُ ما يُتَّقَى مِنْ تفسيرِ حديثِ النبيِّ ﷺ وقولِ غيرِهِ عندَ قولِهِ ﷺ

٤٣٣ ـ **أخبرنا** موسىٰ بنُ خالدٍ، حدّثنا معتمِرٌ، عن أبيهِ قال: لِيُتَّقَ من تفسير حديث رسولِ اللَّهِ ﷺ، كما يُتَّقَى من تَفسيرِ القرآنِ.

٤٣٤ ـ **أخبرنا** صدقةُ بنُ الفَضْلِ، حدّثنا معتمرٌ، عن أبيه قال: قال ابنُ عباسٍ: أما تخافونَ أن تعذَّبُوه أو يُخْسَفَ بِكُمْ أنْ تَقُولُوا قالَ رسولُ اللَّهِ وقال فلانٌ.

٤٣٥ ـ **أخبرنا** الحسن بن بشر، ثنا المعافى، عن الأوزاعيِّ قال: كَتَبَ عُمَرُ بنُ عبدِ العزيزِ أنَّهُ لا رأيَ لأحَدٍ في كتابٍ، وإنما رأْيُ الأئِمَّةِ فيما لم ينزِلْ فيه كتابٌ، ولم تمضِ بهِ سُنَّةٌ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ولا رأيَ لأحدٍ في سُنَّةٍ سَنَّهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ.

٤٣٦ ـ **حدّثنا** موسىٰ بنُ خالدٍ، ثنا مُعْتَمِرُ بنُ سليمانَ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، أنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ العزيزِ خَطَبَ فقالَ: أيا أيُّها الناسُ، إنَّ اللَّهَ لم يَبْعَثْ بَعْدَ نَبِيِّكُمْ نَبِيّاً، ولم يُنْزِلْ بَعْدَ هذا الكتابِ الذي أنزَلَهُ عليهِ كتاباً، فما أحَلَّ اللَّهُ على لسانِ نبيِّهِ فهو حلالٌ إلى يومِ القيامةِ، وما حرَّمَ على لسانِ نبيِّهِ فَهُوَ حرامٌ إلى يوم القيامةِ، ألَا وإنِّي لستُ بقاضٍ ولكنني منفِّذٌ، ولستُ بمبْتَدِعٍ ولكني متبعٌ، ولستُ بخيرٍ منكُمْ غيرَ أني أثقلُكُمْ حِمْلاً، ألا وإنَّهُ لَيْسَ لأحدٍ مِنْ خلقِ اللَّهِ أنْ يُطاعَ في معصيةِ اللَّهِ، ألَا هَلْ أسمَعْتُ.

٤٣٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثنا سفيانُ بن عيينةَ، عن هشام بن حجيرٍ، قال: كانَ طاوسُ يصلي ركعتينِ بعدَ العصرِ، فقال له ابنُ العباسِ: اترُكْها، قال: إنما نَهَى عنها أنْ تُتَّخَذَ سُلَّماً، قال ابنُ عباسٍ: فإنه قد نُهِيَ عن صلاةٍ بعدَ العَصْرِ فلا أدري أتُعَذَّبُ عليها أمْ تُؤْجَرُ، لأنَّ اللَّهَ يقولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]. قالَ سفيانُ: تُتَّخَذُ سلَّماً يقولُ يُصَلِّى بعدَ العَصْرِ إلى الليلِ.

٤٣٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ، ثنا ابن نُمَيْرٍ، عن مجالِدٍ، عن عامرٍ، عَنْ جابرٍ، أنَّ عُمَرَ بْنَ الخطابِ أتى رسولَ اللَّهِ ﷺ بنسخةٍ من التوراةِ، فقال: يا رسولَ اللَّهِ هذه نسخةٌ من التوراةِ فسكتَ، فجعلَ يقرأُ ووجهُ رسولِ اللَّهِ يتغيَّرُ، فقال أبو بكرٍ: ثَكِلَتْكَ الثواكِلُ، ما ترى

بِوَجْهِ رسولِ اللّهِ ﷺ، فَنَظَرَ عُمَرُ إلى وجْهِ رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: أعوذُ باللّهِ مِنْ غَضَبِ اللّهِ، ومن غَضَبِ رسولِهِ، رضينا باللّهِ ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمدٍ نبياً، فقال رسولُ اللّهِ ﷺ: **«والذي نفسُ محمدٍ بِيَدِهِ، لو بَدَا لكُمْ مُوسَىٰ فاتَّبَعْتُمُوهُ وتركْتُمُوني لَضَلَلْتُمْ عن سواءِ السبيلِ، ولَوْ كانَ حياً وأدرَكَ نُبُوَّتِي لا تَّبَعَنِي»**(١).

٤٣٩ ـ حدّثنا قبيصةُ، أنا سفيانُ، عن أبي رباح شيخٌ من آلِ عُمَرَ، قال: رأى سعيدُ بنُ المسيّبِ رجُلاً يصلي بعد العصرِ الركعتينِ يكثِرُ، فقَالَ لهُ: يا أبا محمدٍ أيعذِّبُني اللّهُ على الصلاةِ؟ قالَ: لا ولكِنْ يعذِّبُكَ اللّهُ بخلافِ السُّنَّةِ.

٤٠ ـ بابُ تعجيلِ عُقُوبَةِ مَنْ بَلَغَهُ عن النبيِّ ﷺ حديثٌ فَلَمْ يُعَظِّمْهُ وَلَمْ يُوَقِّرْهُ

٤٤٠ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني ابنُ عَجْلَانَ، عن العَجْلَانِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: **«بينما رجلٌ يتبَخْتَرُ في بُرْدَيْنِ خسفَ اللّهُ بهِ الأرضَ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فيها إلى يوم القيامةِ»**، فقال لهُ فتىً قَدْ سَمَّاهُ وَهُوَ في حُلَّةٍ: يا أبا هُرَيْرَةَ أهكذا كان يمشي ذلك الفتى الذي خسف؟ ثم ضرب بيده فعثرَ عَثْرَةً كادَ يتكَسَّرُ مِنْهَا، فقالَ أبو هُرَيْرَةَ للمنخَرَيْنِ وللفمِ: إنّا كفيناك المستهزئين(٢).

٤٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا هارونُ هو ابنُ المغيرةِ، عن عمرِو بنِ أبي قيسٍ، عن الزبيرِ بن عديٍّ، عن خراشِ بنِ جُبَيْرٍ، قال: رأيتُ في المسجِدِ فتى يخذِفُ، فقال لهُ شيخٌ: لا تَخذِفْ فإنّي سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ نهى عن الخَذْفِ(٣)، فغفِلَ الفتى فظنَّ أنَّ الشيخَ لا يَفطَنُ له فَخَذَفَ، فقال له الشيخُ: أحدِّثُكَ أنّي سمعتُ رسولِ اللّهِ ﷺ يَنْهَى عن الخَذْفِ ثمَّ تَخذِفُ، واللّهِ لَا أَشْهَدُ لَكَ جِنَازَةً ولا أعودُكَ في مَرَضٍ، ولا أُكلِّمُكَ أبداً فقلت لصاحبٍ لي يقال لهُ مهاجِرٌ، انطلِقْ إلى خراشٍ فاسألْهُ، فأتاهُ فسألَهُ عنه فحدَّثَهُ(٤).

٤٤٢ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن سعيدِ بنِ جُبَيْرٍ، عن عبدِ اللّهِ بنِ مغفلٍ، قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ عن الخَذْفِ وقال: **«انها لا تصطادُ صيداً، ولا تُنْكِي عَدُوّاً، ولكِنَّهَا تكسِرُ السِنَّ وَتَفقَأُ العَيْنَ»** فَرَفَعَ رجلٌ بينَهُ وبينَ سعيدٍ قرابةٌ شيئاً

---

(١) رواه النسائي وأحمد وابن حبان.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأنبياء) باب (٥٤) حديث رقم (٣٤٨٥)، وفي كتاب (اللباس) باب (٥) حديث رقم (٥٧٩٠)، ومسلم: في كتاب (اللباس) باب (١٠) حديث رقم (٢٠٨٨)، والترمذي: في كتاب (القيامة) باب (٤٧) حديث رقم (٢٤٩١)، والنسائي في كتاب (الزينة) باب (١٠١)، وأحمد (٦٦/٢).

(٣) الخذف هو رمي الحصى.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الذبائح) باب (٥) حديث رقم (٤٥٧٩)، ومسلم: في كتاب (الصيد) باب (١٠) حديث رقم (١٩٥٤)، والنسائي: في كتاب (القسامة) باب (٤٠)، وابن ماجه: في (المقدمة) باب (٢) حديث رقم (١٧)، وفي كتاب (الصيد) باب (١١) حديث رقم (٣٢٢٦ ـ ٣٢٢٧)، وأحمد (٤٦/٥).

من الأرضِ، فقال: هذه وما يكون هذه، فقال سعيدٌ: ألَا أراني أُحَدِّثُكَ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ ثم تهاونُ بِهِ، لا أكلِّمُكَ أبداً.

٤٤٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثنا كَهْمَسُ بنُ الحسنِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ بريدةَ قال: رأى عبدُ اللَّهِ بنُ مغفلٍ رجلاً مِنْ أصحابِهِ يَخْذِفُ، فقالَ: لَا تَخْذِفْ، فإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَنْهَى عن الخَذْفِ، وكانَ يَكْرَهُ، وإنَّهُ لا يُنْكَأُ بِهِ عَدُوٌّ، ولا يُصَادُ بِهِ صَيْدٌ، ولكِنَّهُ قد يَفْقَأُ العَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ، ثم رآهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فقال لَهُ أَلَمْ أُخْبِرْكَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كان يَنْهَى عنه ثُمَّ أراكَ تَخْذِفُ، واللَّهِ لا أكلِّمُكَ أبداً.

٤٤٤ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثنا إسماعيلُ بنُ بشيرٍ، عن قتادَةَ، قال: حدثَ ابنُ سيرينَ رجلاً بحديثٍ عن النبيِّ ﷺ، فقال رجلٌ: قالَ فلانٌ كذا وكذا، فقال ابنُ سيرينَ: أحدِّثُكَ عن النبيِّ ﷺ وتقولُ قالَ فلانٌ وفلانٌ كذا وكذا، لا أُكَلِّمُكَ أبداً.

٤٤٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن سالمٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إذا استأذَنَتْ أحَدَكُمْ امْرَأَتُهُ إلى المسجِدِ فلا يَمْنَعْهَا»** فقال فلانُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ: إذاً واللَّهِ أمنعُها، فأقبَلَ عليهِ ابنُ عُمَرَ فَشَتَمَهُ شَتْمَةً لمْ أرَهُ شَتَمَهَا أحداً قَبْلَهُ، ثم قال: أُحَدِّثُكَ عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ وتقولُ إذاً واللَّهِ أمنعُها[1].

٤٤٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثنا هارونُ بن المغيرةِ، عن معروفٍ، عن أبي المُخارِقِ قال: ذَكَرَ عُبَادَةُ بنُ الصامِتِ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عن دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ، فقال فلانٌ: ما أرى بهذا بأساً يداً بيد، فقال عبادةُ: أقولُ قال النبيُّ ﷺ وتقولُ لا أرى به بأساً، واللَّه لا يظِلُّني وإيّاكَ سَقْفٌ أبداً.

٤٤٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الرفاعيُّ، ثنا أبو عامرٍ العقديُّ، عن زمعةَ، عن سَلَمَةَ بنِ وهرامَ عَنْ عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قال: **«لا تَطْرُقُوا النساءَ لَيلاً»**[2]، قالَ: وأقبلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قافِلاً، فانساقَ رجلانِ إلى أهليهِمَا، وكلاهُما وجَدَ مع امرأتِهِ رجُلاً.

٤٤٨ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ حَرْمَلَةَ الأسلميِّ، عن سعيدِ بنِ المسيَّب، قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قَدِمَ من سفرٍ نَزَلَ المُعَرَّسَ، ثم قال: **«لا تَطْرُقُوا النساءَ ليلاً»** فَخَرَجَ رجلانِ مِمَّنْ سَمِعَ مَقالَتَهُ، فَطَرَقَا أهْلَهُمَا فوجَدَ كلُّ واحِدٍ منهما مَعَ امرأتِهِ رجُلاً.

٤٤٩ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، حدّثنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ حرملة، قال: جاءَ رجلٌ إلى سعيدِ بنِ المسيَّبِ يُوَدِّعُهُ بحجٍّ أو عُمْرَةٍ، فقال له: لا تَبْرَحْ حتى تصلّي، فإنَّ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٥٢) حديث رقم (٥٦٧) وأحمد (٢/ ٧٦) والحاكم.

(٢) رواه أحمد (٣/ ٦٣٢) والطبراني.

رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «**لا يخرُجُ بعدَ النداءِ من المسجد إلّا منافق، إلّا رَجُلٌ أخرَجَتْهُ حاجَةٌ وهو يريدُ الرَّجْعَةَ إلى المسجِدِ**»، فقال: إنَّ أصحابي بالحرةِ قال: فخرجَ قال: فلم يزَلْ سعيدٌ يُولَعُ بذِكْرِهِ، حتى أُخْبِرَ أنَّهُ وَقَعَ من راحِلَتِهِ فانكَسَرَتْ فَخِذُهُ.

٤١ ـ بابُ مَنْ كَرِهَ أنْ يَمَلَّ النَّاسُ

٤٥٠ ـ **أخبرنا** عبدُ الصَّمَدِ بنُ عبدِ الوارث، ثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأَحْوَصِ، عن عبدِ اللّهِ قالَ: لا تُمِلُّوا الناسَ.

٤٥١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا شُعَيْبٌ، عن كُرْدُوسٍ، عن عبدِ اللّهِ قالَ: إنَّ للقلوبِ لَنَشاطاً وإقْبَالاً، وإنَّ لها تَوْلِيَةً وإدْباراً، فحدِّثوا الناسَ ما أقْبَلُوا عليكم.

٤٥٢ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حَرْبٍ، حدَّثَنا أبو هِلالٍ قالَ: سَمِعْتُ الحَسَنَ يقولُ: كانَ يُقَالُ: حَدِّثِ القومَ ما أقْبَلُوا عليكَ بوُجوهِهِمْ، فإذا التفتوا فاعلَمْ أنَّ لَهُمْ حاجاتٍ.

٤٢ ـ بابُ مَنْ لَمْ يَرَ كتابَةَ الحديثِ

٤٥٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا هشامٌ، عنْ زيدِ بنِ أسْلَمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**لَا تَكْتُبُوا عني شيئاً إلّا القرآنَ، فَمَنْ كَتَبَ عنّي شيئاً غَيْرَ القرآنِ فَلْيَمْحُهُ**»[1].

٤٥٤ ـ **أخبرنا** أبو مَعْمَرٍ، عن سفيانَ بنِ عُيَيْنَةَ، قال: حدّثنا زيدُ بنُ أسْلَمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ، أنَّهُمْ استَأْذَنُوا النبيَّ ﷺ في أنْ يكتُبُوا عَنْهُ فلم يأْذَنْ لَهُمْ.

٤٥٥ ـ **أخبرنا** بِشْرُ بنُ الحَكَم، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن ابنِ شُبْرُمَةَ، عن الشعبيِّ، أنه كانَ يقولُ يا شباكُ أرُدُّ عليكَ، يعني الحديثُ، ما أردتُ أن يُرَدَّ عليَّ حديثٌ قطُّ.

٤٥٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خَلَفٍ، قال: سمعتُ عَبْدَ الرحمٰنِ بنَ مهديٍّ يقولُ: سمعتُ مالكَ بْنَ أنَسٍ، يقولُ: جاءَ الزُّهْرِيُّ بحديثٍ فلقيتُهُ في بعضِ الطريقِ، فأخذْتُ بِلِجَامِهِ فقلتُ: يا أبا بكرٍ، أعِدْ عليَّ الحديثَ الذي حدَّثْتَنَاهُ، قالَ: وتستعيدُ الحديثَ، قالَ: قُلْتُ: وما كُنْتَ تستعيدُ الحديثَ؟ قالَ: لَا، قُلْتُ: ولا تكتُبُ؟ قال: لا.

٤٥٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كَثِيرٍ، عن الأوزاعيِّ قالَ: كانَ قَتَادَةُ يَكْرَهُ الكتابَةَ، فإذا سَمِعَ وقْعَ الكِتَابِ أنْكَرَهُ والْتَمَسَهُ بِيَدِهِ.

٤٥٨ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ قالَ: كانَ الأوزاعيُّ يكرهُهُ.

٤٥٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عن منصورٍ، أنَّ إبراهيمَ كانَ يَكْرَهُ الكتابَ يعني العِلْمَ.

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الزهد) باب (١٦) حديث رقم (٣٠٠٤)، وأحمد (٣/ ١٢).

٤٦٠ ـ **أخبرنا** يُوسُفُ بْنُ موسىٰ، أنا أَزْهَرُ، عن ابنِ عونٍ، عن ابن سِيرينَ قالَ: لَوْ كُنتُ متَّخِذاً كِتَاباً لاتَّخَذْتُ رسائلَ النبيِّ ﷺ.

٤٦١ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بْنُ أبانَ، ثنا ابنُ إدريسَ، عن ابنِ عونٍ قال: رأيتُ حمّاداً يكتُبُ عن إبراهيمَ، فقال له إبراهيمُ: ألم أنْهَكَ؟ قال: إنما هيَ أطْرَافٌ.

٤٦٢ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بْنُ أبانَ، ثنا ابنُ إدريسَ، عن شُعْبَةَ، عن الحكمِ، عن إبراهيمَ، قالَ: قالَ لي عُبَيْدَةُ لا تُجَلِّدَنَّ عني كتاباً.

٤٦٣ ـ **أخبرنا** سعيدُ بْنُ عامرٍ، عن هشامٍ قالَ: ما كَتَبْتُ عن محمَّدٍ إلَّا حديثَ الأَعْمَاقِ، فلما حَفِظْتُهُ مَحَوْتُهُ.

٤٦٤ ـ **أخبرنا** مروانُ بْنُ مُحمدٍ قال: سمعتُ سعيدَ بْنَ عبدِ العزيزِ يقولُ: ما كتبْتُ حديثاً قَطُّ.

٤٦٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّٰهِ بنُ عِمْرَانَ، ثنا أبو داودَ، ثنا شُعْبَةُ، عن إسْماعيلَ بنِ رجاءٍ، عن إبراهيمَ قالَ: سألْتُ عُبَيْدَةَ قطعةَ جِلْدٍ أكْتُبُ فيهِ، فقالَ: يا إبراهيمُ لا تُجَلِّدَنَّ عني كتاباً.

٤٦٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّٰهِ، ثنا أبو داودَ، ثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن إبراهيمَ، عَنْ عُبَيْدَةَ مِثْلَهُ.

٤٦٧ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بْنُ حمادٍ، ثنا أبو عوانَةَ، عن سليمانَ بن عتيكٍ، عن أبي معشرٍ، عن إبراهيمَ، أنَّهُ كانَ يَكْرَهُ أنْ يُكْتَبَ الحديثُ في الكراريسِ، ويقولُ: يُشَبَّهُ بالمصاحفِ، قال يحيىٰ: ووجدت في كتابي عن زيادٍ الكاتبِ عن أبي معشرٍ، فاكتُبْ كَيْفَ شِئْتَ.

٤٦٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يُوسُفَ، وَعُبَيْدُ اللّٰهِ بْنُ سفيانَ، عن نُعْمَانَ بنِ قَيْسٍ، أنَّ عُبَيْدَةَ دعا بكُتُبِهِ فمحاها عند المَوْتِ، وقال: إنِّي أخَافُ أنْ يليَهَا قومٌ فلا يَضَعُونَها مواضِعَها.

٤٦٩ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بْنُ المبارَكِ، وزكريا بْنُ عَدِيٍّ، عن عبدِ الواحِدِ بنِ زيادٍ، عن ليثٍ، عن مجاهِدٍ، أنَّهُ كَرِهَ أنْ يُكْتَبَ العِلْمُ في الكراريسِ.

٤٧٠ ـ **أخبرنا** عبدُ الرحمٰنِ بنُ صالحٍ، ثنا ابنُ المبارَكِ، عن الأوزاعيِّ قالَ: ما زالَ هذا العلمُ عزيزاً يتلقَّاهُ الرِّجَالُ، حتَّى وَقَعَ في الصُّحُفِ مُجْمَلُهُ، أوْ دَخَلَ فيهِ غَيْرُ أهْلِهِ.

٤٧١ ـ **أخبرنا** يُوسُفُ بْنُ موسىٰ، ثنا أبو داودَ الطيالِسِيُّ، أنا شُعْبَةُ، عن يونُسَ، قالَ: كانَ الحَسَنُ يَكْتُبُ وَيَكْتِبُ، وكانَ ابْنُ سيرينَ لا يَكْتُبُ ولا يُكْتِبُ.

٤٧٢ ـ **أخبرنا** يزيدُ، أنا العوَّامُ، عن إبراهيمَ التيميِّ قال: بلغَ ابْنَ مَسْعُودٍ أنَّ عندَ ناسٍ كتاباً يُعْجَبُونَ بِهِ، فلم يَزَلْ بِهِمْ حتى أتَوْهُ بِهِ فمحاهُ، ثمَّ قالَ: إنَّما هَلَكَ أهْلُ الكتابِ قَبْلَكُمْ أنَّهُمْ أقبلوا على كُتُبِ علمائِهِمْ وتركوا كتابَ ربِّهِمْ.

٤٧٣ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا حمادُ بْنُ زيدٍ، عن ابنِ عونٍ، عن محمدٍ، قال: قُلْتُ

لِعُبَيْدَةَ: أَكْتُبُ مَا أَسْمَعُ منكَ؟ قال: لا، قلتُ: فإن وجدتُ كتاباً أقرؤُهُ؟ قال: لا.

٤٧٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا الجريريُّ، عن أبي نَضْرَةَ قال: قلتُ لأبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ: ألا تُكْتِبُنَا، فإنَّا لا نَحْفَظُ، فقال: لا، إنَّا لَنْ نُكْتِبَكُمْ وَلَنْ نَجْعَلَهُ قرآناً، ولَكِن احْفَظُوا عنَّا كما حَفِظْنَا نَحْنُ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٧٥ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، قال: سَمِعْتُ أبا كثيرٍ يقولُ: سَمِعْتُ أبا هُرَيْرَةَ يقولُ: لا يُكْتَبُ ولا يُكْتَبُ.

٤٧٦ ـ **أخبرنا** أَسَدُ بْنُ مُوسىٰ، ثنا شُعْبَةُ، عن أبي مُوسىٰ، عن حميدِ بنِ هلالٍ، عن أبي بُرْدَةَ أنه كانَ يَكْتُبُ حديثَ أبيهِ، فرآهُ أبو موسىٰ فَمَحاهُ.

٤٧٧ ـ **أخبرنا** الوليدُ بنُ شُجَاعٍ، حدّثني قريشُ بنُ أنسٍ، قالَ: قالَ لي ابنُ عونٍ: واللَّهِ ما كتَبْتُ حديثاً قطُّ، قالَ ابنُ عونٍ: قالَ ابْنُ سيرينَ: لا واللَّهِ ما كتَبْتُ حديثاً قطُّ، قال ابنُ عونٍ: قال لي ابنُ سِيرِينَ، عن زَيْدِ بنِ ثابتٍ، أرادني مروانُ بنُ الحَكَمِ وهو أميرٌ على المدينةِ أنْ أُكْتِبَهُ شيئاً، قال: فلمْ أفعَلْ، قال: فَجَعَلَ سَتْراً بين مَجْلِسِهِ وبين بَقيَّةِ دارِهِ، قال: وكان أصحابُهُ يدخلونَ عليهِ ويتحدَّثُونَ في ذلك المَوْضِعِ، فأقْبَلَ مروانُ على أصحابِهِ، فقال: ما أرانا إلَّا قد خُنَّاهُ، ثمَّ أقْبَلَ عليَّ، قالَ: قُلْتُ: وما ذاكَ؟ قالَ: ما أَرانا إلَّا قَدْ خُنَّاكَ، قال: قلتُ: وما ذاكَ؟ قال: إنَّا أَمَرْنَا رَجُلاً يَقْعُدُ خلفَ هذا السَّتْرِ، فَيَكْتُبُ ما تُفْتِي هؤلاءِ وما تقولُ.

٤٧٨ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطانُ، ثنا سفيانُ، عن منصورٍ، قال: قلتُ لإبراهيمَ: إنَّ سالماً أتمُّ منكَ حديثاً، قال: إنَّ سالماً كانَ يَكْتُبُ.

٤٧٩ ـ **أخبرنا** الوليدُ بْنُ هشامٍ، ثنا الحارثُ بنُ يزيدَ الحمصيُّ، عن عمرِو بنِ قيسٍ، قال: وَفَدْتُ مَعَ أبي إلى يزيدَ بنِ مُعاوِيَةَ بِحُوَّارَيْنِ حينَ تُوُفِّيَ معاوِيَةُ نُعَزِّيهِ ونهنِّيهِ بالخلافَةِ، فإذا رَجُلٌ في مسْجِدِها يقولُ: أَلَا إنَّ من أَشْرَاطِ الساعَةِ أنْ تُرْفَعَ الأشرارُ، وتُوضَعَ الأَخْيَارُ، أَلَا إنَّ مِنْ أَشْرَاطِ الساعةِ أنْ يَظْهَرَ القَوْلُ، ويخزن العمل، ألَا إنَّ مِنْ أشْرَاطِ السَّاعةِ أنْ تُتْلَى المثنَّاةُ فلا يُوجَدُ مَنْ يُغَيِّرُهَا، قيلَ لَهُ وما المُثَنَّاةُ قال: ما استُكْتِبَ من كتابٍ غيرِ القرآنِ، فعليكُمْ بالقرآنِ، فبِهِ هُدِيتُمْ، وبِهِ تُجْزَوْنَ، وَعَنْهُ تُسْأَلُونَ، فَلَمْ أَدْرِ من الرجُلُ، فحدَّثْتُ هذا الحديثَ بعدَ ذلكَ بِحِمْصَ فقال لي رجلٌ من القومِ: أوَمَا تعرِفُهُ؟ قلتُ: لا، قال ذلكَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو.

٤٨٠ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يُونُسَ، ثنا أبو زبيدٍ، ثنا حصينٌ، عن مُرَّةَ الهَمْدَانِيِّ، قال: جاءَ أبو مُرَّةَ الكِنْدِيُّ بكتابٍ من الشَّامِ، فَحَمَلَهُ فَدَفَعَهُ إلى عَبْدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، فنظرَ فيهِ، فدعا بطَسْتٍ ثم دعا بماءٍ فَمَرَسَهُ فيهِ، وقالَ: إنَّما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاتِّبَاعِهِمُ الكُتُبَ وَتَرْكِهِمْ كِتَابَهُمْ، قَالَ حُصَينٌ: فقالَ مُرَّةُ: أمَا إنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ القرآنِ أو السُّنَّةِ لم يَمْحُهُ، وَلَكِنْ كانَ من كُتُبِ أهلِ الكتابِ.

٤٨١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ عَنْ عُمَرَ، عن يحيىٰ بنِ جَعْدَةَ، قالَ: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بكتِفٍ فيهِ كِتابٌ، فقال: «**كفى بقومٍ ضَلالاً أنْ يَرْغَبُوا عمّا جاءَ بِهِ نَبِيُّهُمْ إلى ما جاءَ بِهِ نبيٌّ غيرُ نَبِيِّهِمْ، أو كتابٌ غيرُ كتابِهِمْ**» فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [العنكبوت: ٥١] الآية.

٤٨٢ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمّادٍ، ثنا شُعْبَةُ عن الأشْعَثِ، عن أبيه، وكانَ مِنْ أصحابِ عَبْدِ اللَّهِ، قالَ: رأيْتُ مَعَ رَجُلٍ صحيفَةً فيها: سُبْحَانَ اللَّهِ، والحَمْدُ للَّهِ، ولا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، واللَّهُ أكْبَرُ، فقلتُ له: أَنْسِخْنِيها فكأنه بَخِلَ بها ثم وَعَدَني أنْ يُعْطِيَنِيها، فأتيتُ عَبْدَ اللَّهِ فإذا هِيَ بينَ يَدَيْهِ، فقالَ: إنَّ ما في هذا الكتاب بدعة وفتنة وضلالة، وإنما أهْلَكَ مَنْ كانَ قَبْلَكُمْ هذا وأشباهُ هذا أنَّهُمْ كَتَبُوهَا فاستلذَّتْها ألسِنَتُهُمْ وأُشْرِبَتْها قُلُوبُهُمْ، فأَعْزِمُ على كل امرئٍ يَعْلَمُ بمكانِ كتابٍ إلَّا دلَّ عليهِ وَأُقْسِمُ باللَّهِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَأَقْسَمَ باللَّهِ، قالَ: أحْسَبُهُ أقْسَمَ لَوْ أنَّها ذُكِرَتْ لَهُ بدارِ الهِنْدَارية، يعني مكاناً بالكوفةِ بعيداً، إلَّا أتَيْتُهُ ولو مَشْياً.

٤٨٣ ـ **أخبرنا** زكريّا بْنُ عديٍّ، ثنا عبيدُ اللَّهِ، هو ابنُ عمرٍو، عن عبدِ الملكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن أبي بُرْدَةَ، عن أبي موسىٰ، أنَّ بني إسرائيلَ كَتَبُوا كِتَاباً فَتَبِعُوهُ وَتَرَكُوا التَّوْرَاةَ.

٤٨٤ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا إسرائيلُ، عن عُثْمانَ بنِ أبي المغيرةِ، عن عفانَ المحاربِيِّ، عن أبيهِ، قال: سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يقولُ: إنَّ ناساً يَسْمَعُونَ كلامي، ثُمَّ يَنْطَلِقُونَ فَيَكْتُبُونَهُ، وإنّي لَا أُحِلُّ لأحَدٍ أنْ يَكْتُبَ إلَّا كِتَابَ اللَّهِ.

٤٨٥ ـ **أخبرنا** مالِكُ بنُ إسماعيلَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّد بنُ فُضَيْلٍ، عن شُبْرُمَةَ، قالَ: سَمِعْتُ الشعبيَّ يقولُ: ما كَتَبْتُ سوداءَ في بيضاءَ، ولا اسْتَعَدْتُ حديثاً مِنْ إنسانٍ.

٤٣ ـ بابُ مَنْ رَخَّصَ في كتابةِ العِلْم

٤٨٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ، عَنْ عمرٍو، عن وهبِ بنِ منبهٍ، عن أخيهِ، سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: ليسَ أحدٌ مِنْ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أكثرَ حديثاً عن النبيِّ ﷺ مِنّي، إلَّا ما كان مِنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، فإنَّهُ كانَ يكتُبُ ولا أكتُبُ.

٤٨٧ ـ **أخبرنا** مسددٌ، ثنا يحيىٰ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الأخْنَسِ، قال: حدثني الوليدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن يُوسُفَ بنِ ماهكَ[١]، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قال: كُنْتُ أكتُبُ كلَّ شَيْءٍ أسْمَعُهُ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أريدُ حِفْظَهُ، فَنَهَتْنِي قريشٌ، وقالوا: تَكْتُبُ كُلَّ شَيءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ورسولُ اللَّهِ ﷺ بَشَرٌ يتكلَّمُ في الغَضَبِ والرضاءِ، فأمْسَكتُ عن الكتابِ، فَذَكَرتُ ذَلِكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ، فأوماَ بأصْبَعِهِ إلى فيهِ، وقالَ: «**اكْتُبْ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ما خَرَجَ مِنْهُ إلَّا حقٌّ**»[٢].

---

(١) هو يوسف بن ماهك بن مهران الفارسي المكي، قيل فيه: ثقة.
(٢) رواه أبو داود وأحمد.

٤٨٨ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني خالدُ بنُ يزيدَ، عن سعيدِ بنِ أبي هلالٍ، عن عبدِ الواحدِ بنِ قيسٍ، قالَ: أخبرني مخبرٌ، عن عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، أنّه أتى رسولَ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ إنّي أُريدُ أنْ أَرْوِيَ مِنْ حديثِكَ، فَأَرَدْتُ أنْ أَسْتَعِينَ بِكِتَابِ يَدِي مَعَ قلبِي إنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إنْ كانَ حديثِي ثُمَّ اسْتَعِنْ بيدِكَ مَعَ قَلْبِكَ**»(١).

٤٨٩ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثنا يحيىٰ بنُ إسحاقَ، ثنا يحيىٰ بنُ أيوبَ، عن أبي قبيلٍ، قال: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنَ عمرٍو قالَ: بينما نحنُ حَوْلَ رسولِ اللّهِ ﷺ نَكْتُبُ، إذ سُئِلَ رسولُ اللّهِ ﷺ أيُّ المدينتَيْنِ تفتحُ أوّلاً، قُسْطَنطِينِيَةُ أوْ رُومِيَةُ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «**لا بَلْ مدينةُ هِرَقْلَ أوّلاً**».

٤٩٠ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ أبو مَعْمَرٍ، عن أبي ضَمْرَةَ، عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ دينارٍ، قال: كَتَبَ عُمَرُ بنُ عَبْدِ العزيزِ إلى أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بن حَزْمٍ، أنِ اكْتُبْ إليّ بما ثَبَتَ عندَكَ منَ الحديثِ عَنْ رسولِ اللّهِ ﷺ، وبحديثِ عُمَرَ فإنّي قَدْ خَشِيتُ دَرْسَ العِلْمِ وَذَهَابَهُ.

٤٩١ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، حدّثنا عبدُ العزيزِ بنُ مسلمٍ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ دينارٍ، قالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العزيزِ إلى أهْلِ المدينَةِ، أنِ انْظُرُوا حديثَ رسولِ اللّهِ ﷺ، فاكْتُبُوهُ، فإنّي قَدْ خِفْتُ دُرُوسَ العِلْمِ وَذَهَابَ أهْلِهِ.

٤٩٢ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حَرْبٍ، ثنا حمادُ بْنُ زَيْدٍ، عن أيوبَ، عن أبي المليحِ، قالَ: يعيبونَ علينا الكتابَ، وَقَدْ قالَ اللّهُ تعالىٰ: ﴿عِلْمُهَا عِندَ رَبِّي فِي كِتَٰبٍ﴾ [طه: ٥٢].

٤٩٣ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المَجِيدِ، حدّثنا سوادَةُ بن حَيَّانَ، قالَ: سمعتُ معاويةَ بنَ قُرَّةَ أبا إياسٍ، يقولُ: كانَ يُقالُ مَنْ لَمْ يَكْتُبْ عِلْمَهُ، لَمْ يَعُدْ عِلْمُهُ عِلْماً.

٤٩٤ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثنا عَبْدُ اللّهِ بنِ المثنى، حَدَّثني ثمامةُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ بنِ أنَسٍ، أنَّ أنَساً كَانَ يَقُولُ لِبَنِيهِ: يا بَنِيَّ، قَيِّدُوا هذا العِلْمَ.

٤٩٥ ـ **أخبرنا** إسْماعِيلُ بْنُ أبانَ، ثنا ابنُ إدريسَ، عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ، عن سَلْمٍ العلويِّ، قالَ: رَأيتُ أبانَ يَكْتُبُ عِنْدَ أنَسٍ في سبُّورَةٍ.

٤٩٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عيسىٰ، ثنا ابنُ وهبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، عن الحَسَنِ بْنِ جَابِرٍ، أنَّهُ سَأَلَ أبَا أُمَامَةَ الباهِلِيَّ عَنْ كِتَابِ العِلْمِ فَقَالَ: لا بأْسَ بِذَلِكَ.

٤٩٧ ـ **أخبرنا** مخلدُ بْنُ مالِكٍ، ثنا مُعاذٌ، ثنا عِمْرَانُ بنُ حديرٍ، عن أبي مجلزٍ، عن بشيرِ بْنِ نهيكٍ، قالَ: كُنْتُ أكْتُبُ مَا أسْمَعُ مِنْ أبِي هُرَيْرَةَ، فَلَمَّا أرَدْتُ أنْ أُفَارِقَهُ أتَيْتُهُ بِكِتَابِهِ، فَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ وَقُلْتُ لَهُ: هَذَا مَا سَمِعْتُ مِنْكَ، قَالَ: نَعَمْ.

---

(١) رواه الحاكم وقال: هذا حديث صحيح الإسناد.

٤٩٨ ـ **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، أنَا شَرِيكٌ، عَنْ طَارِقِ بْنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن سعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنتُ أَسْمَعُ مِنِ ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ الحديثَ بالليلِ، فأَكْتُبُهُ في وَاسِطَةِ الرَّحْلِ.

٤٩٩ ـ **أخبرنا** مُحمدُ بْنُ سعيدٍ، أنا شريكٌ، عَنْ لَيْثٍ، عن مجاهدٍ، عن عبدِ اللّهِ بْنِ عَمْرٍو، قالَ: ما يُرَغِّبُنِي في الحياةِ إلّا الصَّادِقَةُ والوهطُ، فَأَمَّا الصَّادِقَةُ فَصَحِيفَةٌ كَتَبْتُهَا مِنْ رسولِ اللّهِ ﷺ، وأَمَّا الوَهْطُ فَأَرْضٌ تَصَدَّقَ بها عَمْرُو بْنُ العاصِ كَانَ يَقُومُ عَلَيْهَا.

٥٠٠ ـ **أخبرنا** أبو عاصِمٍ، أخبرني ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ المَلِكِ بْنِ عَبدِ اللّهِ بنِ أبي سُفْيَانَ، عن عَمِّهِ عمرِو بْنِ أبي سُفْيَانَ، أنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ يقولُ: قَيِّدُوا العِلْمَ بِالكِتَابِ.

٥٠١ ـ **أخبرنا** مخلدُ بْنُ مالكٍ، ثنا يحيىٰ بْنُ سعيدٍ، ثنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرَني عبدُ الملِكِ بْنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي سُفْيَانَ الثَّقَفِيُّ، عن ابنِ عُمَرَ، أنَّهُ قَالَ: قَيِّدُوا هذا العِلْمَ بِالكِتَابِ.

٥٠٢ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا عبدُ الواحِدِ، ثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قالَ: سَمِعْتُ سعيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يقولُ: كنتُ أَسِيرُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ في طريقِ مَكَّةَ لَيْلاً، وَكَانَ يُحَدِّثُنِي بالحديثِ فأَكْتُبُهُ في واسِطَةِ الرَّحْلِ حتَّى أصْبحَ فأَكْتُبُهُ.

٥٠٣ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بْنُ إبَانَ، عَنْ يعقوبَ القُمِّيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ أبي المُغِيرَةِ، عَنْ سعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قالَ: كُنتُ أَكْتُبُ عِنْدَ ابنِ عَبَّاسٍ في صَحِيفَةٍ، وَأَكْتُبُ فِي نَعْلِي.

٥٠٤ ـ **أخبرنا** مالكُ بْنُ إسْماعيلَ، ثنا مندلُ بْنُ عليٍّ العَنَزِيُّ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ أبي المغيرَةِ، عَنْ سعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: كُنتُ أَجْلِسُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فأَكْتُبُ في الصَّحِيفَةِ حَتَّى تمتلئَ، ثُمَّ أَقْلِبُ نَعْلَيَّ، فَأَكْتُبُ في ظُهُورِهما.

٥٠٥ ـ **أخبرنا** عمرُو بْنُ عَوْنٍ، أنا فضيلٌ، عن عُبَيْدٍ المُكَتِّبِ قال: رأَيْتُهُمْ يَكْتُبُونَ التَّفْسِيرَ عَنْ مُجاهِدٍ.

٥٠٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ سعيدٍ، أنا وَكِيعٌ، عن عبدِ اللّهِ بنِ حَنَشٍ، قَالَ: رأَيْتُهُمْ يَكْتُبونَ عندَ البَرَاءِ بأطْرَافِ القَصَبِ على أكُفِّهِمْ.

٥٠٧ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بْنُ أبانَ، عن ابنِ إدريسَ، عن هارونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ أبيهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ بحديثٍ فَقُلْتُ: أكْتُبُهُ عَنْكَ، قَالَ فَرَخَّصَ لي وَلَمْ يَكَدْ.

٥٠٨ ـ **أخبرنا** الوليدُ بْنُ شُجاعٍ، حدَّثَني مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شابورَ، أنا الوليدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بنِ أبي السائِبِ، عن رجاءِ بنِ حيوةَ أنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ: كَتَبَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ المَلِكِ إلى عَامِلِهِ، أَنَّهُ يَسْأَلُونِي عَنْ حَدِيثٍ، قَالَ رَجاءٌ: فكنتُ قَدْ نَسِيتُهُ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ عِنْدِي مَكْتُوباً.

٥٠٩ ـ **أخبرنا** الوليدُ بْنُ شُجاعٍ، أخبرني محمدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أخبرنا هشامُ بن الغازِ قالَ: كانَ يسأَلُ عَطَاءَ بْنَ أبي رباحٍ، وَيَكْتُبُ ما يُجِيبُ فِيهِ بَيْنَ يَدَيْهِ.

٥١٠ ـ أخبرنا الوليدُ بنُ شُجَاعٍ، أَخْبَرَنَا محمدُ بْنُ شُعَيبِ بْنِ شابورَ، ثنا الوليدُ بْنُ سليمانَ بن أبي السائِبِ، عنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَىٰ، أَنَّهُ رَأَى نَافِعاً مَوْلَىٰ ابْنِ عُمَرَ يُمْلِي عِلْمَهُ وَيَكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْهِ.

٥١١ ـ أخبرنا الوليدُ بْنُ شُجاعٍ، حَدَّثَنَا المبارَكُ بْنُ سعيدٍ، قَالَ: كَانَ سُفْيَانُ يَكْتُبُ الحديثَ بِاللَّيْلِ في الحائطِ، فإِذَا أَصْبَحَ نَسَخَهُ ثُمَّ حَكَّهُ.

٥١٢ ـ أخبرنا الحسينُ بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا أبو أُسامَةَ، ثنا أبو غِفَارٍ المثنى بْنُ سعيدٍ الطائيُّ، حَدّثني عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ العزيزِ: حَدَّثَنِي فُلانٌ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فَعَرَفَهُ عُمَرُ قُلْتُ: حَدَّثَنِي أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الحَيَاءَ وَالعَفَافَ والعِيَّ، عِيَّ اللسانِ لا عِيَّ القَلْبِ، والفِقْهَ مِنَ الإيمانِ، وَهُنَّ مما يَزِدْنَ فِي الآخِرَةِ، وَيَنقصنَ مِنَ الدُّنيا، وَمَا يَزِدْنَ في الآخِرَةِ أَكْثَرُ، وإنَّ البَذَاءَ والجفَاءَ والشُّحَّ مِنَ النِّفَاقِ، وهُنَّ مما يَزِدْنَ في الدُّنيا، وَيَنْقُصْنَ في الآخِرَةِ، وما يَنْقُصْنَ في الآخِرَةِ أَكْثَرُ**».

٥١٣ ـ أخبرنا الحسينُ بنُ منصورٍ، ثنا أبو أُسامَةَ، حدّثني سُلَيْمَانُ بْنُ المُغِيرَةِ قالَ: قالَ أبو قلابةَ، خَرَجَ علينا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العزيزِ لصلاةِ الظهرِ وَمَعَهُ قِرْطَاسٌ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا لِصَلَاةِ العَصْرِ وَهُوَ مَعَهُ، فَقُلْتُ له: يا أميرَ المُؤْمِنِينَ ما هذا الكتابُ، قالَ: حديثٌ حدَّثَني بِهِ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فأَعْجَبَنِي فَكَتَبْتُهُ، فإذا فيهِ هذا الحديثُ.

٥١٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ بْنُ أبانَ، ثنا مسعُودٌ، عن يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبي فَرْوَةَ، عن شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: دعا الحَسَنُ بنيهِ وبني أخيهِ، فقال: يا بنيَّ وبَنِي أخي، إنَّكم صِغَارُ قوم يوشِكُ أَنْ تَكُونُوا كِبَارَ آخَرِينَ، فَتعلَّمُوا العِلْمَ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَنْ يَرْوِيَهُ، أَوْ قَالَ يَحْفَظَهُ، فَلْيَكْتُبْهُ، وَلْيَضَعْهُ فِي بَيْتِهِ.

٤٤ ـ بابُ مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً أوْ سَيِّئَةً

٥١٥ ـ أخبرنا الوليدُ بْنُ شُجَاعٍ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثنا عاصِمٌ، عَنْ شقيقٍ، عن جريرٍ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً عُمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، مِنْ غَيرِ أَنْ يَنقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيهِ مِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، مِنْ غَيرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»[1].

٥١٦ ـ أخبرنا الوليدُ بْنُ شَجَاعٍ، ثنا إسماعيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنِ العلاءِ بْنِ عبدِ الرحمٰنِ بن يعقوبَ مولىٰ الحرقةِ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ دَعَا إِلى هُدَىً، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ اتَّبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً،**

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (العلم) باب (٦) حديث رقم (١٠١٧)، وفي كتاب (الزكاة) باب (٢٠)، والنسائي: في كتاب (الزكاة) باب (٦٤)، والترمذي: في كتاب (العلم) باب (١٥) حديث رقم (٢٦٧٥)، وابن ماجه: في (المقدمة) باب (١٤) حديث رقم (٢٠٣)، وأحمد (٤/ ٣٥٧).

وَمَنْ دَعَا إلى ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنِ اتَّبَعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شيئاً»[1].

٥١٧ ـ أخبرنا الوليدُ بْنُ شُجَاعٍ، ثنا أبو مُعَاوِيَةَ، ثنا الأعْمَشُ، عن مُسْلِمٍ يعني ابْنَ صَبِيحٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ هلالٍ العبسيِّ، عن جريرِ بْنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: خَطَبَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فَحَثَّ النَّاسَ على الصَّدَقَةِ، فَأَبْطَؤُوا حَتَّى بَانَ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلاً مِنَ الأنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ، فَتَتَابَعَ النَّاسُ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ السُّرُورُ فَقَالَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، كَانَ لَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهُ وَمِثْلُ وِزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

٥١٨ ـ أخبرنا عَبْدُ الوَهَّابِ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا شُعَيْبٌ هُوَ ابْنُ إسْحَاقَ، ثَنَا الأَوْزَاعِيُّ، حدّثني حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَنَا أَعْظَمُكُمْ أَجْراً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لأَنَّ لِي أَجْرِي وَمِثْلُ أَجْرِ مَنِ اتَّبَعَنِي».

٥١٩ ـ أخبرنا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا عَبْدُ السَّلَامِ، عن ليثٍ[2]، عن بِشْرٍ، عن أنسٍ، قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دَعَا إلى أَمْرٍ وَلَوْ دَعَا رَجُلٌ رَجُلاً، كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَوْقُوفاً بِهِ، لَازِماً بِغَارِبِهِ». ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ﴾[3] [الصافات: ٢٤].

٥٢٠ ـ أخبرنا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عن الشَّعْبِيِّ أنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ: أَرْبَعٌ يُعْطَاهَا الرَّجُلُ بعد مَوْتِهِ، ثُلُثُ مَالِهِ إِذَا كانَ فِيهِ قَبْلَ ذلكَ للَّهِ مُطِيعاً، والولدُ الصالِحُ يدعُوْ لَهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ، والسُّنَّةُ الحسنَةُ يسُنُّها الرَّجُلُ فيُعْمَلُ بِهَا بَعْدَ مَوْتِهِ، والمائَةُ إذا شَفِعُوا للرَّجُلِ شُفِّعُوا فِيهِ.

٤٥ ـ بابُ مَنْ كَرِهَ الشُّهْرَةَ والمعرفَةَ

٥٢١ ـ أخبرنا أحمدُ بْنُ الحجاجِ، ثنا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ، عن الأعْمَشِ، قال: جَهِدْنَا بإبراهيمَ أَنْ حَتَّى نُجْلِسَهُ إلى سارِيَةٍ فَأَبَى.

٥٢٢ ـ أخبرنا عَفَّانُ، ثَنَا أبو عَوَانَةَ، عن المُغِيرَةِ، عَنْ إبراهيمَ، أَنَّهُ كان يَكْرَهُ أَنْ يَسْتَنِدَ إلى السَّارِيَةِ.

٥٢٣ ـ أخبرنا الحَكَمُ بْنُ المبَارَكِ، ثَنَا أبو عَوَانَةَ، عن المُغِيرَةِ، قَالَ: كَانَ إِبْرَاهِيمُ لَا يَبْتَدِيءُ الحديثَ حتى يُسْأَلَ.

٥٢٤ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بْنُ سعيدٍ، ثنا يُونُسُ بن بكيرٍ، ثنا الأعمشُ، عن خَيْثَمَةَ،

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (العلم) باب (٦) حديث رقم (٢٦٧٤)، وأبو داود: في كتاب (السنة) باب (٧) حديث رقم (٤٦٠٩)، والترمذي: في كتاب (العلم) باب (١٥) حديث رقم (٢٦٧٤)، وابن ماجه: في (المقدمة) باب (١٤) حديث رقم (٢٠٦)، وأحمد (٢/٣٩٧).

(٢) هو ليث بن أبي سليم، قيل عنه: ضعيف.

(٣) رواه ابن ماجه: في (المقدمة) باب (١٤) حديث رقم (٢٠٨).

قَالَ: كَانَ الحارِثُ بْنُ قَيْسٍ الجُعْفِيُّ، وَكَانَ مِنْ أصْحَابِ عبدِ اللَّهِ، وكانوا مُعْجَبِينَ بِهِ، فَكَانَ يَجْلِسُ إليهِ الرَّجُلُ والرَّجُلَانِ، فيُحَدِّثُهُمَا فإذا كَثُرُوا قامَ وَتَرَكَهُمْ.

٥٢٥ ـ **أخبرنا** أحمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثنا أبو شهابٍ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن علقمةَ، قالَ: قيلَ لَهُ حينَ ماتَ عبدُ اللَّهِ: لَوْ قَعَدْتَ فعَلَّمْتَ الناسَ السُّنَّةَ، فقالَ: أتُريدونَ أنْ يُوطَأَ عَقِبي.

٥٢٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ العلاءِ، ثنا ابنُ إدريسَ، قال: سَمِعْتُ هارونَ بْنَ عنترةَ، عن سليمانَ بنِ حَنْظَلَةَ، قالَ: أتَيْنَا أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ لِنُحَدِّثَ إليْهِ، فلما قامَ قُمْنَا، وَنَحْنُ نَمْشِي خَلْفَهُ، فَرَهَقَنا عُمَرُ فَتَبِعَهُ فَضَرَبَهُ عُمَرُ بالدِّرَّةِ، قالَ: فاتَّقَاهُ بِذِرَاعَيْهِ، فقالَ: يا أميرَ المؤمنينَ ما نَصْنَعُ، قالَ: أوَما تَرَى فِتْنَةٌ للمَتْبُوعِ مَذَلَّةٌ للتابعِ.

٥٢٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ عيسىٰ، ثنا جريرٌ عَنْ منصورٍ، عن إبراهيمَ قالَ: كانوا يَكْرَهُونَ أنْ توطَأَ أعْقَابُهُمْ.

٥٢٨ ـ **أخبرنا** سعيدُ بْنُ عامرٍ، عن حميدِ بْنِ أَسْوَدَ، عن بِسطام بْنِ مسلم، قالَ: كانَ محمَّدُ بْنُ سيرينَ إذا مشى مَعَهُ الرَّجُلُ قَامَ، فقالَ: أَلَكَ حَاجَةٌ؟ فإنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ قضاها، وإنْ عَادَ يَمْشِي مَعَهُ قَامَ، فَقَالَ: أَلَكَ حَاجَةٌ؟

٥٢٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثنا حسنُ بْنُ صالحٍ، عَنْ حَمْزَةَ، عن إبراهيمَ قالَ: إيَّاكُمْ أنْ تُوَطَأَ أعْقَابُكُمْ.

٥٣٠ ـ **أخبرنا** مخلدُ بْنُ مالكٍ، ثنا حَجَّاجُ بْنُ محمَّدٍ، ثنا شُعْبَةُ، عن الهيثمِ، عن عاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، أنَّهُ رأى أُناساً يَتْبَعُونَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قالَ: فَأرَاهُ قَالَ نهاهم، وقَالَ: إنَّ صُنْعَكُمْ هذا أوْ مَشْيَكُمْ هذا، مَذَلَّةٌ للتابعِ وَفِتْنَةٌ للمَتْبُوعِ.

٥٣١ ـ **أخبرنا** سعيدُ بْنُ عامرٍ، ثنا حميدُ بْنُ أسْوَدَ، عن ابنِ عونٍ، قالَ: شاوَرْتُ محمداً في بناءٍ أرَدْتُ أنْ أبْنِيَهُ في الكَلاِ، قالَ: فأشارَ عَلَيَّ، وقالَ: إذا أرَدْتَ أسَاسَ البِناءِ فآذِنِّي حتى أجِيءَ مَعَكَ، قالَ: فَأَتَيْتُهُ قالَ: فبينما نَحْنُ نمشي، إذْ جَاءَ رَجُلٌ فمشى مَعَهُ، فَقَامَ فقالَ: أَلَكَ حَاجَةٌ؟ قالَ: لَا، قالَ: أمّا لا فاذْهَبْ، ثُمَّ أقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: أنْتَ أيضاً فاذْهَبْ، قال: فَذَهَبْتُ حتى خالَفْتُ الطَّرِيقَ.

٥٣٢ ـ **أخبرنا** أحمدُ بْنُ الحَجَّاجِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمٰنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عن سُفْيَانَ، عن نسيرٍ أنَّ الربيعَ، كانَ إذا أتَوْهُ يقولُ: أعوذُ باللَّهِ مِنْ شَرِّكُمْ، يعني أصْحَابَهُ.

٥٣٣ ـ **أخبرنا** مخلدُ بْن مالِكٍ، ثنا يحيىٰ بْنُ سعيدٍ، عن الأعمشِ، عن رجاءٍ الأنصاريِّ، عن عبدِ الرحمٰنِ بْنِ بشرٍ، قال: كُنَّا عندَ خَبَّابِ بْنِ الأرَتِ، فاجتَمَعَ عليهِ أصْحَابُهُ وَهُوَ سَاكِتٌ، فقيلَ لَهُ ألاَ تُحَدِّثُ أصْحَابَكَ؟ قالَ: أخافُ أنْ أقُولَ لَهُمْ مَا لَا أفْعَلُ.

٥٣٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ، عن صالِحٍ، قالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قالَ: وَدِدْتُ أنّي نَجَوْتُ من علمي كفافاً، لا لي ولا عليَّ.

٥٣٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بْنُ هارونَ، ثنا ابنُ عونٍ، عن الحَسَنِ، أنَّ ابْنَ مسعُودٍ كانَ يمشي والناسُ يَطَؤُونَ عَقِبَهُ، فقالَ: لا تَطَؤُوا عَقِبي، فواللّهِ لَوْ تعلمون ما أُغْلِقُ عليهِ بابي، مَا تَبِعَني رَجُلٌ منكم.

٥٣٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ حميدٍ، ثنا جريرٌ، عن مغيرةَ، عن سعيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قالَ: فِتْنَةٌ للمتبوعِ مَذَلَّةٌ للتابعِ.

٥٣٧ ـ **أخبرنا** شهابُ بْنُ عَبّادٍ، ثنا سُفْيَانُ، عن أُمَيٍّ قالَ: مَشَوْا خلفَ عليٍّ فقال: عنّي خَفْقَ نِعَالِكُمْ، فإنها مَفْسَدَةٌ لقلوبِ نَوْكي[1] الرِّجالِ.

٥٣٨ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا حمادُ بْنُ زَيْدٍ، عن يزيدَ بْنِ حازِمٍ، قال: سَمِعْتُ الحسنَ يقولُ: إنَّ خَفْقَ النِّعالِ حَوْلَ الرِّجالِ قلَّ ما يُلْبِثُ الحَمْقَى.

٥٣٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ حاتِمٍ المُكَتِّبُ، ثنا قاسِمٌ هُوَ ابْنُ مالِكٍ، ثنا لَيْثٌ، عن طاوسٍ، قالَ: كانَ إذا جَلَس إليهِ الرَّجُلُ أو الرَّجُلَانِ، قامَ فَتَنَحَّى.

٥٤٠ ـ **أخبرنا** أَسْوَدُ بْنُ عامِرٍ، ثنا أبو بكرٍ، عن الأعمشِ، عن سعيدِ بْنِ عبدِ اللّهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عن أبي بَرْزَةَ الأسْلَمِيِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لا تزولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ الْقِيامَةِ، حتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَ أفْنَاهُ، وعَنْ عِلْمِه مَا فَعَلَ بِهِ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أيْنَ اكْتَسَبَهُ وفِيمَ أنْفَقَهُ، وعن جِسْمِهِ فِيمَ أبْلَاهُ»**[2].

٥٤١ ـ **أخبرنا** سعيدُ بْنُ منصورٍ، ثنا عبدُ العزيزِ بن محمدٍ، عن عُمارَةَ بن غَزِيَّةَ، عن يحيىٰ بن راشدٍ، حدّثني فلان العربيُّ، عن مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ، قالَ: لا يَدَعُ اللّهُ العبادَ يَوْمَ القيامَةِ، يَوْمَ يَقُومُ الناسُ لربِّ العالَمِينَ، حَتَّى يَسْأَلَهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ، عما أفْنَوا فيهِ أعْمارَهُمْ، وَعَمَّا أبْلَوْا فيهِ أجْسَادَهُمْ، وَعَمَّا كَسِبُوا فيما أنْفَقُوا أمْوَالَهُمْ، وَعَمَّا عَمِلُوا فيما عَلِمُوا.

٥٤٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يُوسُفَ، عن سُفْيَانَ عَنْ لَيْثٍ، عَن عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ، عن أبي عبدِ اللّهِ الصنابحيِّ، عن مُعاذِ بْنِ جَبَلٍ، قالَ: لا تزولُ قَدَما عَبْدٍ يَوْمَ القيامَةِ حتَّى يُسْأَلَ عن أرْبَعٍ، عَن عُمُرِهِ فِيمَ أَفْنَاهُ، وَعَنْ جَسَدِهِ فِيمَ أبْلَاهُ، وَعَنْ مَالِهِ من أين اكْتَسَبَهُ وفِيمَ وَضَعَهُ، وعَنْ عِلْمِهِ ماذا عَمِلَ فيهِ.

٥٤٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عن ليثٍ، قالَ: قالَ لي طاوُسُ: ما تعلَّمْتَهُ فتعلَّمْ لنفسِكَ، فإنَّ الناسِ قَدْ ذَهَبَتْ مِنْهُمْ الأماناتُ.

---

(١) نوكي الرجال أي الحمقى.

(٢) رواه الترمذي: كتاب (صفة القيامة) باب (١) حديث رقم (٢٤١٧) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

٥٤٤ ـ **أخبرنا** سليمانُ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عُمَارَةَ بنِ مهرانَ، عن الحَسَنِ، قال: أدْرَكْتُ الناسَ، والناسِكُ إذا نَسَكَ لم يُعْرَفْ مِنْ قِبَلِ مَنْطِقِهِ، وَلَكِنْ يُعْرَفُ مِنْ قِبَلِ عِلْمِهِ، فذلكَ العِلْمُ النافِعُ.

٤٦ ـ بابُ البلاغ عَنْ رسولِ اللّهِ ﷺ وتعليم السُّنَنِ

٥٤٥ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، عن حسانَ، عن أبي كبشَةَ، قَالَ: سمِعْتُ عَبْدَ اللّهِ بْنِ عمرو، وقالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «**بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إسرائيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّداً فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النارِ**».

٥٤٦ ـ **أخبرنا** عليُّ بن حجرٍ السعديُّ، أنا يزيدُ بْنُ هارونَ، أنا العوامُ بن حَوْشَبٍ أبو عيسىٰ الشيبانيُّ، ثنا القاسمُ بن عَوْفٍ الشيبانيُّ، عن أبي ذرٍّ، قالَ: أَمَرَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ أن لا يَغْلِبُونَا على ثلاثٍ، أَنْ نَأْمُرَ بالمعروفِ، وَنَنْهَى عن المُنْكَرِ، وَنُعَلِّمَ الناسَ السُّنَنَ.

٥٤٧ ـ **أخبرنا** أبو المغيرَةِ، ثنا صَفْوَانُ، حدثني سليمُ بْنُ عامرٍ قال: كانَ أبو أُمامَةَ إذا قَعَدْنَا إليهِ يجيئُنَا مِنَ الحديثِ بِأَمْرٍ عظيمٍ، ويقولُ للناسِ: اِسْمَعُوا واعْقِلُوا وَبَلِّغُوا عَنَّا ما تَسْمَعُونَ. قال سليمٌ: بمنْزِلِهِ الذي يَشْهَدُ علىٰ ما عَلِمَ.

٥٤٨ ـ **أخبرنا** عبدُ الوهّابِ بْنُ سعيدٍ، ثنا شعيبٌ هو ابنُ إسحاقَ، ثنا الأوزاعيُّ، حدثني أبو كثيرٍ، حدثني أبي قال: أتيتُ أبا ذرٍ وهو جالسٌ عندَ الجمْرَةِ الوُسْطَى، وقد اجْتَمَعَ الناسُ عَلَيْهِ يَسْتَفْتُونَهُ، فَأَتاهُ رَجُلٌ فوقفَ عليهِ ثمَّ قالَ: أَلَمْ تُنْهَ عن الفُتْيا؟ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إليهِ فقالَ: أَرَقِيبٌ أنتَ عَلَيَّ؟ لَوْ وَضَعْتُمْ الصَّمْصَامَةَ على هذِهِ، وَأَشَارَ إلى قَفَاهُ، ثُمَّ ظَنَنْتُ أَنِّي أُنْفِذُ كَلِمَةً سَمِعْتُهَا من رسولِ اللّهِ ﷺ قَبْلَ أنْ تُجيزوا عليَّ، لأَنْفَذْتُهَا.

٥٤٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ عيسىٰ، ثنا عبادٌ هو ابنُ عوّامٍ عن عَوْفٍ، عن أبي العاليةِ، قال: سألْتُ ابْنَ عباسٍ عنْ شيءٍ، فقالَ: يا أبا العاليَةِ أتريدُ أَنْ تكونَ مُفْتِياً؟ فَقُلْتُ: لا، ولكِنْ لا آمَنُ أن تَذْهَبُوا ونَبْقَى، فقالَ: صدقَ أبو عاليَةَ.

٥٥٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ عيسىٰ، ثنا عبادُ بْنُ حُصَيْنٍ، عن إبراهيمَ، قالَ: كانَ عُبَيْدَةُ يأتي عَبْدَ اللّهِ كُلَّ خميسٍ، فَيَسْأَلُهُ عَنْ أشياءَ غابَ عنها، فكانَ عامَّةُ ما يُحْفَظُ عَنْ عبدِ اللّهِ، مِمَّا يَسْأَلُهُ عُبَيْدَةُ عَنْهُ.

٥٥١ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بْنُ المُبَارَكِ، ثنا غَسَّانُ هو ابنُ مُضَرَ، عن سعيدِ بْنِ يزيدَ، قالَ: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يقُولُ: ما لَكُمْ لَا تَسْأَلُونِي أَفَشِلْتُمْ.

٥٥٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ حاتِمِ المُكَتِّبُ، ثنا عامِرُ بْنُ صالِحٍ، ثنا يُونُسُ، عن ابنِ شهابٍ، قالَ: العلمُ خَزَائِنُ وَيَفْتَحُهَا المَسْأَلَةُ.

٥٥٣ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بْنُ إسحاقَ، عن جريرٍ قال: قال إبراهيمُ: مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ رَقَّ

عِلْمُهُ. قالَهُ وكيعٌ عن أبيهِ عن الشَّعْبِيِّ، قالَ: مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ رَقَّ عِلْمُهُ. وعن ضَمْرَةَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ قالَ: قالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ: مَنْ رَقَّ وَجْهُهُ رَقَّ عِلْمُهُ.

٥٥٤ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بْنُ إسحاق، عَنْ جريرٍ، عن رجُلٍ، عن مجاهِدٍ، قالَ: لا يَتَعَلَّمُ من استحْيَى واسْتَكْبَرَ.

٥٥٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ بن أبي خلفٍ، ثنا أَنَسُ بْنُ عِياضٍ، عن هشام بْنِ عُرْوَةَ عن أبيهِ، أنَّهُ كَانَ يَجْمَعُ بَنِيهِ فيقولُ: يا بنيَّ تعلَّموا، فإنْ تَكُونُوا صِغَارَ قَوْمٍ فَعَسَى أَنْ تَكُونُوا كِبَارَ آخَرِينَ، وَما أقْبَحَ على شيخٍ يُسْأَلُ لَيْسَ عِنْدَهُ عِلْمٌ.

٥٥٦ ـ **أخبرنا** أبو النُّعْمَانِ، ثنا حمادُ بْنُ زَيْدٍ، عن الزبيرِ بن الخِرِّيتِ، عن عِكْرِمَةَ، قالَ: كانَ ابْنُ عَبّاسٍ يَضَعُ في رِجْلَيَّ الْكَبْلَ، وَيُعَلِّمُنِي القرآنَ والسُّنَنَ.

٥٥٧ ـ **أخبرنا** مُحَمَّدُ بْنُ حَميدٍ، ثنا يحيىٰ بْنُ الضريسِ قَالَ: سَمِعْتُ سُفْيَانَ يَقُولُ: مَنْ تَرَأَّسَ سريعاً أضرَّ بكثيرٍ من العلمِ، وَمَنْ لم يترأسْ طَلَبَ وَطَلَبَ حتَّى يَبْلُغَ.

٥٥٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يُوسُفَ، عن سُفْيَانَ، عن الأعمَشِ، عن صالِحِ بْنِ خَبَّابٍ، عن حسيْنِ بْنِ عُقْبَةَ، عن سَلْمَانَ قال: عِلْمٌ لا يقالُ بِهِ، كَكَنْزٍ لا يُنْفَقُ منه.

٥٥٩ ـ **أخبرنا** أحمدُ بْنُ عَبْدِ اللّهِ، ثنا أبو شهابٍ، حدثني إبراهيمُ[1]، عن أبي عياضٍ، عن أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«مَثَلُ عِلْمٍ لا يُنْتَفَعُ بِهِ، كَمَثَلِ كَنْزٍ لَا يُنْفَقُ مِنْهُ في سَبِيلِ اللّهِ»**[2].

٥٦٠ ـ **أخبرنا** يَعْلَىٰ، ثنا مُحَمَّدٌ هو ابنُ إسحاقَ، عن موسىٰ بن يسارٍ، عن عمِّهِ، قال: بلغَني أنَّ سَلْمَانَ كَتَبَ إلى أبي الدَّرْدَاءِ، أنَّ العلمَ كالينابيعِ يغشاهُنَّ الناسُ فَيَخْتَلِجُهُ هذا وهذا، فينفعُ اللّهُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ، وَإِنَّ حِكْمَةً لَا يُتَكَلَّمُ بِها، كَجَسَدٍ لَا رُوحَ فِيهِ، وَإِنَّ عِلْماً لَا يَخْرُجُ، كَكَنْزٍ لَا يُنْفَقُ منه، وَإِنَّمَا مَثَلُ العالِمِ كَمَثَلِ رَجُلٍ حَمَلَ سِراجاً في طَرِيقٍ مُظْلِمٍ، يَسْتَضِيءُ بِهِ مَنْ مَرَّ بِهِ وَكُلٌّ يَدْعُو لَهُ بالخيْرِ.

٥٦١ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثنا منصورُ بْنُ أبي الأَسْوَدِ، عن أبي إسحاقَ الشيبانيِّ، عن حمادٍ، عن إبراهيمَ، قالَ: يَتْبَعُ الرجُلَ بَعْدَ مَوْتِهِ ثَلَاثُ خِلَالٍ: صَدَقَةٌ تَجْرِي بَعْدَهُ، وصلاةُ وَلَدِهِ عَلَيْهِ، وَعِلْمٌ أفْشَاهُ يُعْمَلُ بِهِ بَعْدَهُ.

٥٦٢ ـ حدّثنا موسىٰ بْنُ إسماعيلَ، حدَّثني إسماعيلُ بْنُ جَعْفَرٍ المَدَنِيُّ، عن العلاءِ بْنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا ماتَ الإنسانُ انقطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثلاثٍ: علمٌ يُنْتَفَعُ بِهِ، أوْ صَدَقَةٌ تَجْرِي لَهُ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ»**[3].

---

(١) هو إبراهيم بن مسلم الهجري، قيل فيه ضعيف.

(٢) رواه أحمد (٢/ ٤٩٩).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الوصية) باب (٣) حديث رقم (١٦٣١)، وأبو داود: في كتاب (الوصايا) باب (١٤) حديث رقم (٢٨٨٠)، والنسائي: في كتاب (الوصايا) باب (٨).

٥٦٣ ـ أخبرنا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، ثنا يُونُسُ، عن صَالِحِ بْنِ رُسْتُمَ الْمُزَنِيِّ، عَنِ الحَسَنِ، عن أبي موسىٰ، أنَّهُ قَالَ حينَ قَدِمَ البَصْرَةَ: بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، أُعَلِّمُكُمْ كِتَابَ رَبِّكُمْ وَسُنَّتَكُمْ وَأُنَظِّفُ طرقَكُمْ.

٥٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بْنُ حميدٍ، ثنا محمدُ بْنُ الْمُعَلَّى، ثنا زيادُ بْنُ خَيْثَمَةَ، عَنْ أبي دَاوُدَ[١]، عن عبدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ، عَنْ سَخْبَرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ طَلَبَ العِلْمَ كَانَ كَفَّارَةً لِمَا مَضَى».

٤٧ ـ بابُ الرِّحْلَةِ في طَلَبِ العِلْمِ واحتمالِ العناءِ فيه

٥٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بْنُ عِيسىٰ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عن أبي قلابَةَ قَالَ: لَقَد أَقَمْتُ في المَدِينَةِ ثَلَاثاً، ما لِيَ حَاجَةٌ إِلَّا وَقَدْ فَرَغْتُ مِنهَا، إِلَّا أَنَّ رَجُلاً كَانُوا يَتَوقَّعُونَهُ كَانَ يَرْوِي حَدِيثاً، فَأَقَمْتُ حَتَّى قَدِمَ فَسَأَلْتُهُ.

٥٦٦ ـ أخبرنا الحَكَمُ بْنُ المبارَكِ، ثنا الوليدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ، قال: سَمِعْتُ بسرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: إِنْ كُنْتُ لأَرْكَبُ إِلى مِصْرٍ مِنَ الأَمْصَارِ فِي الحَديثِ الواحِدِ لأَسْمَعَهُ.

٥٦٧ ـ أخبرنا عمرُو بْنُ زُرَارَةَ، أنا أبو قَطَنٍ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، عَنْ أبي خَلْدَةَ، عن أبي العالِيَةِ، قَالَ: كُنَّا نَسْمَعُ الرِّوَايَةَ بالبَصْرَةِ عَنْ أَصْحَابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ نَرْضَ حَتَّى رَكِبْنَا إِلى المدينَةِ، فَسَمِعْنَاهَا مِنْ أَفْوَاهِهِمْ.

٥٦٨ ـ أخبرنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا بقيةُ، عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عبدِ الرحمٰنِ القُشَيْرِيِّ، قالَ: قالَ دَاوُدُ النبيُّ ﷺ: قُلْ لِصَاحِبِ العِلْمِ يَتَّخِذْ عَصاً مِنْ حَديدٍ، وَنَعْلَيْنِ من حديدٍ، وَيَطْلُبُ العِلْمَ حتى تَتَكَسرَ العصا وَتَنْخَرِقَ النَّعلانِ.

٥٦٩ ـ أخبرنا مخلدُ بْنُ مَالِكٍ، ثنا يحيىٰ بْنُ سَعِيدِ الأُمَوِيُّ، ثنا الحَجَّاجُ، عَنِ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرحمٰنِ مِنْ آلِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ قال: قالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: طَلَبْتُ العِلْمَ فلم أَجِدْهُ أَكْثَرَ مِنْهُ في الأَنْصَارِ، فَكُنْتُ آتي فَأَسْأَلُ عَنْهُ فيقالُ لي نائِمٌ فَأَتَوَسَّدُ ردائي، ثُمَّ اضْطَجِعُ حَتَّى يَخْرُجَ إلى الظُّهْرِ فيقولُ: متى كُنْتَ ههنا يا ابْنَ عَمِّ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ فأقولُ منذُ طويلٍ، فيقولُ: بِئْسَ ما صَنَعْتَ، هَلَّا أَعْلَمْتَنِي، فَأَقُولُ: أَرَدْتُ أَنْ تَخرُجَ إِلَيَّ وَقَدْ قَضَيْتَ حَاجَتَكَ.

٥٧٠ ـ أخبرنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، ثنا أبو بَكْرٍ، عَنْ محمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرحمٰنِ، عن ابنِ عبَّاسٍ، قال: وُجِدَ أَكْثَرُ حديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ هذا الحيِّ من الأَنْصارِ، وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لآتي الرجُلَ مِنْهُمْ فَيُقَالُ هُوَ نَائِمٌ، فَلَوْ شِئْتُ أَنْ يُوقَظَ لي، فَأَدَعُهُ حَتَّى يَخْرُجَ لأَسْتَطِيبَ بِذَلِكَ حَدِيثَهُ.

---

(١) هو أبو داود نفيع الأعمى، قيل فيه: ضعيف.

٥٧١ ـ أخبرنا أبو مَعْمَرٍ إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ، عَنْ سُفيانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلَمَةَ قَالَ: لو رَفَقْتَ بابْنِ عَبَّاسٍ لأَصَبْتَ مِنْهُ عِلْماً كثيراً.

٥٧٢ ـ أخبرنا بشْرُ بْنُ الحَكَم، ثنا عَبْدُ الرزّاقِ، ثنا مَعْمَرٌ، عن الزُّهْرِيِّ قالَ: كُنْتُ آتِي بابَ عُرْوَةَ فأَجْلِسُ بالبابِ، وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَدْخُلَ لَدَخَلْتُ وَلَكِنْ إجْلالاً لَهُ.

٥٧٣ ـ أخبرنا يزيدُ بْنُ هارونَ، ثنا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَىٰ بْنِ حَكيمٍ، عن عِكْرِمَةَ، عَن ابنِ عَبَّاسٍ، قالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ لِرَجُلٍ مِن الأنْصَارِ: يا فُلانُ هَلُمَّ فَلْنَسْأَلْ أصحابَ النبيِّ ﷺ، فإنَّهُمُ الْيَوْمَ كَثِيرٌ، فقَالَ: واعجباً لكَ يا ابْنَ عَبَّاسٍ، أتَرَى النَّاسَ يَحْتَاجُونَ إلَيْكَ وفي الناسِ مِنْ أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ تَرَى، فتَرَكَ ذَلِكَ وَأَقْبَلْتُ عَلَى الْمَسْأَلَةِ، فَإِنْ كَانَ لَيَبْلُغُني الحديثُ عن الرجُلِ فآتِيهِ وَهُوَ قَائِلٌ، فَأَتَوَسَّدُ ردائي على بابِهِ فَتَسْفِي الرِّيحُ على وَجْهِي الترابَ، فيخرُجُ فيراني، فيقولُ: يَا ابْنَ عَمِّ رسولِ اللَّهِ مَا جَاءَ بِكَ؟ أَلاَ أَرْسَلْتَ إلَيَّ فآتيكَ، فأقولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ آتِيكَ، فَأَسْأَلُهُ عن الحديثِ، قَالَ: فَبَقِي الرَّجُلُ حَتَّى رآني، وقد اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيَّ، فَقَالَ كَانَ هذا الفتى أَعْقَلَ مِنّي.

٥٧٤ ـ أخبرنا يزيدُ بْنُ هارونَ، ثنا الجريريُّ، عن عبدِ اللَّهِ بْنِ بريدَةَ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النبيِّ ﷺ رَحَلَ إلى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَهُوَ بِمِصْرَ فَقَدِمَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَمُدُّ لناقَةٍ لَهُ، فقال: مَرْحَباً، قال: أَما إِنّي لم آتِكَ زَائِراً ولَكِنْ سَمِعْتُ أنا وأنتَ حديثاً مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ عندكَ مِنْهُ عِلْمٌ، قالَ: ما هُوَ؟ قَالَ: كذا وكذا.

٤٨ ـ بابُ صيانَةِ العِلْمِ

٥٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بْنُ سعيدٍ، ثنا عبدُ السَّلامِ بْنُ حَرْبٍ، عَنْ عَبْدِ الأَعْلَى، عن الحَسَنِ، أَنَّهُ دَخَلَ السُّوقَ فَسَاوَمَ رَجُلاً بِثَوْبٍ، فَقَالَ: هُوَ لَكَ بِكَذَا وَكَذَا، وَاللَّهِ لَوْ كَانَ غَيْرُكَ مَا أَعْطَيْتُهُ، فَقَالَ: فَعَلْتُمُوهَا، فَمَا رُئِيَ بَعْدَهَا مُشْتَرِياً مِنَ السُّوقِ وَلا بَائِعاً حَتَّى لَحِقَ باللَّهِ.

٥٧٦ ـ أخبرنا الهيثمُ بْنُ جَميلٍ، عَنْ حُسامٍ، عن أبي مَعْشَرٍ، عن إبراهيمَ أَنَّهُ كَانَ لَا يَشْتَرِي مِمَّنْ يَعْرِفُهُ.

٥٧٧ ـ أخبرنا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ، أنا عَبْدُ السَّلامِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الوليدِ المُزَنِيِّ، عن عُبَيْدِ بْنِ الحَسَنِ، قال: قَسَمَ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ مَالاً في قُرَّاءِ أَهْلِ الكُوفَةِ حِينَ دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ، فَبَعَثَ إِلى عَبْدِ الرَّحْمٰنِ بْنِ معقلٍ بألفي درهم فقال له: اسْتَعِن بها في شهرك هذا، فردَّها عبد الرَّحمن بن معقل، قَالَ لَمْ نَقْرَأِ القرآنَ لِهَذَا.

٥٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بْنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ، ثنا أنسُ بْنُ عِياضٍ، حدثني عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخطابِ قالَ لعبدِ اللَّهِ بْنِ سَلام: مَنْ أربابُ العلمِ؟ قالَ الذين يَعْمَلُونَ بما يَعْلَمُونَ، قال: فَمَا يَنْفِي العلمَ مِنْ صدورِ الرجالِ؟ قالَ: الطمعُ.

٥٧٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ بْنُ عُيينَةَ، عَنْ زَيْدٍ، عن عطاءٍ قالَ: ما آوى شيءٌ إلى شيءٍ، أزينَ من حِلْمٍ إلى عِلْمٍ.

٥٨٠ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، أنا عاصمٌ الأحْوَلُ، عن عامرٍ الشعبيِّ، قالَ: زَيْنُ العِلْمِ حِلْمُ أَهْلِهِ.

٥٨١ ـ **أخبرنا** يعقوبُ بْنُ إبراهيمَ، ثنا عبدُ الرحمٰنِ، ثنا زَمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، عن سَلَمَةَ بْنِ وَهْرَامَ، عن طاوُسٍ، قالَ: ما حُمِلَ العِلْمُ في مِثْلِ جرابِ حِلْمٍ.

٥٨٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا جريرٌ عن ابنِ شِبْرِمَةَ، عن الشعبيِّ قالَ: زَيْنُ العِلْمِ حِلْمُ أَهْلِهِ.

٥٨٣ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بْنُ المبارَكِ، أنا مُطرِّفُ بْنُ مَازِنٍ، عَنْ يَعْلىٰ بْنِ مقسمٍ، عن وهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قالَ: إنَّ الحكمةَ تَسْكُنُ القلبَ الوادِعَ الساكِنَ.

٥٨٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ أحمَدَ، قالَ: سَمِعْتُ سفيانَ يقولُ: قالَ عُبَيْدُ اللّهِ: اشنْتُمُ العِلْمَ، وَأَذْهَبْتُمْ نُورَهُ، وَلَوْ أَدْرَكَنِي وَإِيَّاكُمْ عُمَرُ لأَوْجَعَنَا.

٥٨٥ ـ **أخبرنا** شهابُ بْنُ عبادٍ، ثنا سفيانُ بْنُ عيينةَ، عن أُمَيِّ المرادِيِّ قالَ: قالَ عليٌّ: تَعَلَّمُوا العلمَ، فَإِذَا عَلِمْتُمْ فَاكْظِمُوا عَلَيْهِ، وَلَا تَشُوبُوهُ بِضَحِكٍ وَلا بِلَعِبٍ، فَتَمُجُّهُ القُلُوبُ.

٥٨٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا جريرٌ، عن الفُضَيْلِ بْنِ غزوانَ، عن عليِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قال: مَنْ ضَحِكَ ضَحْكَةً مَجَّ مَجَّةً مِنَ الْعِلْمِ.

٥٨٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يُوسُفَ، عن سُفْيَانَ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ لِكَعْبٍ، مَنْ أربابُ العلمِ، قال: الذينَ يَعْمَلُونَ بما يَعْلَمُونَ، قال: فما أَخْرَجَ العِلْمَ مِنْ قُلُوبِ العلماءِ؟ قال: الطمعُ.

٥٨٨ ـ **أخبرنا** أحمدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا محمدُ بْنُ بِشْرٍ، ثنا عبدُ اللّهِ بْنُ الوليدِ، عن عُمَرَ بن أيوبَ، عن أبي إياسٍ، قال: كنتُ نازلاً على عَمْرِو بْنِ النُّعْمَانِ، فأتاهُ رسولُ مصعبِ بْنِ الزُّبَيْرِ حينَ حَضَرَهُ رمضانُ بألفيْ دِرْهَمٍ، فقالَ: إنَّ الأميرَ يُقرِئُكَ السَّلامَ، وَقَالَ: إنّا لم نَدَعْ قَارِئاً شَرِيفاً إِلّا وَقَدْ وَصَلَ إِلَيْهِ مِنّا معروفٌ، فاسْتَعِنْ بِهَذَيْنِ على نَفَقَةِ شَهْرِكَ هَذَا، فَقَالَ: اقرئ الأميرَ السَّلامَ وَقُلْ لَهُ إِنَّا واللّهِ ما قَرَأْنَا نريدُ بِهِ الدُّنْيَا وَدِرْهَمَهَا.

٤٩ ـ باب السُّنَّةُ قاضيةٌ على كتابِ اللّهِ

٥٨٩ ـ **أخبرنا** أسدُ بْنُ مُوسىٰ، ثنا معاوِيَةُ، ثنا الحَسَنُ بْنُ جَابِرٍ، عن المقدام بْنِ مَعْدِيكَرِبَ الكِنْدِيّ، أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ حرَّمَ أشْيَاءَ يَوْمَ خَيْبَرَ الحِمَارَ وَغَيْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: **«لَيُوشِكُ الرَّجُلُ مُتَّكِئاً على أَرِيكَتِهِ يُحَدِّثُ بحديثي، فيقولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللّهِ، ما وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حلالٍ استَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَا فِيهِ مِنْ حَرامٍ حَرَّمْنَاهُ، إِلَّا وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رسولُ اللّهِ، فهو مِثْلُ مَا حَرَّمَ اللّهُ»**[1].

(١) رواه الترمذي: في كتاب (العلم) باب (١٠) حديث رقم (٢٦٦٤)، وقال: هذا حديث حسن غريب=

٥٩٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ عيينةَ، عن أبي إسحاقَ الفزاريِّ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيىٰ بْنِ أبي كثيرٍ، قالَ: السُّنَّةُ قاضيةٌ على القرآنِ، ولَيْسَ القرآنُ بقاضٍ على السُّنَّةِ.

٥٩١ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن حسانَ، قالَ: كانَ جبريلُ يَنْزِلُ على النَّبِيِّ ﷺ بالسُّنَّةِ، كما ينزلُ عليهِ بالقرآنِ.

٥٩٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن مكحولٍ، قالَ: السُّنَّةُ سُنَّتانِ: سُنَّةٌ الأَخْذُ بها فَرِيضَةٌ وَتَرْكُهَا كُفْرٌ، وَسُنَّةٌ الأَخْذُ بها فَضِيلَةٌ وَتَرْكُهَا إِلَى غَيْرِهِ حَرَجٌ.

٥٩٣ ـ **أخبرنا** سليمانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن يَعْلَىٰ بْنِ حكيمٍ، عن سعيدِ بْنِ جبيرٍ، أنَّهُ حَدَّثَ يوماً بحديثٍ، عن النبيِّ ﷺ فقالَ رجلٌ: في كتابِ اللَّهِ ما يُخالِفُ هذا، قال: ألا أراني أحدِّثُكَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ وتعرِضُ فيهِ بكتابِ اللَّهِ، كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أعلَمَ بكتابِ اللَّهِ منكَ.

٥٠ ـ بابُ تأويلِ حديثِ رسولِ اللَّهِ ﷺ

٥٩٤ ـ **أخبرنا** نعيمُ بْنُ حمادٍ، ثنا عبد العزيزِ بْنُ محمدٍ، عن ابنِ عجلانَ، عن عَوْنِ بْنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابن مسعودٍ، أنَّهُ قالَ: إذَا حُدِّثْتُمْ بالحديثِ، عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فَظُنُّوا بِهِ الذي هُوَ أَهْيَأُ، والذي هو أَهْدَى، والذي هُوَ أَتْقَى.

٥٩٥ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا مسعرٌ، عن عمرِو بْنِ مُرَّةَ، عن أبي البختريِّ، عن أبي عبدِ الرحمٰنِ السُّلَمِيِّ، عن عليٍّ قالَ: إذا حُدِّثْتُمْ شَيْئاً، عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فَظُنُّوا بِهِ الذي هُوَ أَهْدَى، والذي هو أَتْقَى، والذي هُوَ أَهْيَأُ.

٥٩٦ ـ **أخبرنا** أبو مَعْمَرٍ إسماعيلُ بْنُ إبراهيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كليبٍ، عن أبيهِ، عن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ إذا حدَّثَ، عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عليَّ مُتَعَمِّداً، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ من النارِ**»، فكانَ ابْنُ عَبَّاسٍ إذا حدَّثَ قالَ: إذا سَمِعْتُمُونِي أُحَدِّثُ، عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فلم تجِدُوهُ في كتابِ اللَّهِ، أو حَسَناً عِنْدَ الناسِ فاعْلَمُوا أَنِّي قَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهِ.

٥٩٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بْنُ عمرانَ، ثنا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلِ، عن عِكْرِمَةَ، قالَ: إنَّ أَزْهَدَ الناسِ في عالِمٍ أَهْلُهُ.

٥١ ـ بابُ مذاكَرَةِ العلم

٥٩٨ ـ **أخبرنا** أَسَدُ بْنُ مُوسىٰ، ثنا شعبةُ، عن الجَرِيرِيِّ وأبي سَلَمَة، عن أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: تَذَاكَرُوا الحديثَ فإنَّ الحديثَ يُهِيجُ الحديثَ.

= من هذا الوجه، وابن ماجه: في (المقدمة) باب (٢) حديث رقم (١٢)، ورواه أيضاً أحمد (٤/ ١٣٢) والحاكم (١/ ١٠٩).

٥٩٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا أبو عوانة، عن أبي بشرٍ، عن أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: تَذَاكَرُوا الحديثَ، فإنَّ الحديثَ يُهِيجُ الحديثَ.

٦٠٠ ـ **أخبرنا** أبو معمرٍ، عن هشيم، عن أبي بشرٍ، عن أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: تذاكَرُوا الحديثَ، فإنَّ الحديثَ يُهيجُ الحديثَ.

٦٠١ ـ **أخبرنا** أبو معمرٍ، عنْ أبي معاويةَ، عن الأعْمَشِ، عن أبي بشرٍ، عن أبي نَضْرَةَ، عن أبي سعيدٍ. وابن عليةَ، عن الجريريِّ، عن أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ. وأبو سلَمَةَ يعني، عن أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ، وفيه كلامٌ أكثرُ من هذا.

٦٠٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ، عن عمرٍو، قالَ: قالَ لي طاوسُ: اذهبْ بنا نجالِسِ الناسَ.

٦٠٣ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بْنُ أبانَ، ثنا يعقوبُ بْنُ عبدِ اللّٰهِ القمِّيُّ، ثنا جعفَرُ بْنُ أبي المُغيرَةِ، عن سعيدِ بْنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: تَذَاكَرُوا هذا الحديثَ، لا يَنْفَلِتُ مِنْكُمْ، فَإنَّهُ لَيْسَ مِثْلَ القرآنِ مَجموعٌ محفوظٌ، وإنَّكُمْ إنْ لَمْ تَذَاكَرُوا هذا الحديثَ يَنْفَلِتْ منكُمْ، ولا يقولَنَّ أحَدُكُمْ حَدَّثْتُ أمْسِ فلا أُحَدِّثُ اليومَ، بَلْ حَدِّثْ أمسِ وَلْتُحَدِّثِ اليومَ وَلْتُحَدِّثْ غداً.

٦٠٤ ـ **أخبرنا** مالكُ بْنُ إسماعيلَ، ثنا مندلُ بْنُ عليٍّ، حدثني جعفرُ بْنُ أبي المغيرةِ، حدَّثَني سعيدُ بْنُ جُبيرٍ قال: قال ابنُ عباسٍ: رُدُّوا الحديثَ واستَذْكِرُوهُ، فإنَّهُ إنْ لَمْ تَذْكُرُوهُ ذَهَبَ، ولا يقولَنَّ رجلٌ لحديثٍ قَدْ حَدَّثَهُ قَدْ حدَّثْتُهُ مَرَّةً، فَإنَّهُ مَنْ كَانَ سَمِعَهُ يزدادُ بِهِ علماً، وَيَسْمَعُ مَنْ لَمْ يَسْمَعْ.

٦٠٥ ـ **أخبرنا** الحكمُ بْنُ المبارَكِ، أنا أبو عوانَةَ، عن يزيدَ بْنِ أبي زيادٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بْنِ أبي ليلى، قالَ: تَذَاكَرُوا فَإنَّ إحْيَاءَ الحديثِ مُذَاكَرَتُهُ.

٦٠٦ ـ **أخبرنا** قبيصةُ ومحمدُ بْنُ يُوسُفَ، قالا: ثنا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عَن إبراهيمَ، عن عَلْقَمَةَ، قال: تَذَاكَرُوا الحديث، فإنَّ ذِكْرَهُ حياتُهُ.

٦٠٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ قدامَةَ، عن سفيانَ بنِ عيينةَ، عن زيادِ بْنِ سعدٍ قالَ: كانَ ابنُ شهابٍ يُحَدِّثُ الأعرابَ.

٦٠٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ سعيدٍ، أنبأنا محمدُ بنُ فضيلٍ، عن الأعمشِ، قالَ: كانَ إسماعيلُ بْنُ رجاءٍ يَجْمَعُ صِبْيَانَ الكُتَّابِ يُحَدِّثُهُمْ يَتَحَفَّظُ بذاك.

٦٠٩ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا حمادُ بْنُ زيدٍ، عن أبي عبدِ اللّٰهِ الشقريِّ، عن إبراهيمَ قالَ: حَدِّثْ حديثَكَ مَنْ يشتهيهِ وَمَنْ لَا يَشْتَهِيهِ، فإنَّهُ يصيرُ عندكَ كَأنَّهُ إمامٌ تَقرَأُهُ.

٦١٠ ـ **أخبرنا** أبو معمرٍ، ومحمدُ بْنُ سعيدٍ، عن عبدِ السلامِ، عنْ حجاجٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: إذا سَمِعْتُمْ منّا حديثاً فَتَذَاكَرُوهُ بَيْنَكُمْ.

٦١١ ـ **أخبرنا** أبو معمرٍ، عن هُشَيْمٍ، أخبرنا يُونُسُ قال: كنّا نأتي الحَسَنَ، فإذا خَرَجْنَا من عِنْدِهِ تذاكَرْنا بيننا.

٦١٢ ـ **أخبرنا** صَدَقَةُ بْنُ الفضلِ، ثنا عبدُ اللَّهِ بْنُ وهبٍ، عن عمروِ بْنِ الحارثِ، عن حُنَيْنِ بْنِ أبي حكيمٍ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرٍو، قالَ: إذا أرادَ أحدُكُمْ أن يَرْوِيَ حديثاً فَلْيُرَدِّدْهُ ثلاثاً.

٦١٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ سعيدٍ، ثنا محمدُ بْنُ فضيلٍ، عن يزيدَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلىٰ، قال: إحياءُ الحديثِ مذاكَرَتُهُ، فقالَ لَهُ عبدُ اللَّهِ بْنُ شدادٍ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ كم من حديثٍ أَحْيَيْتَهُ في صدري كانَ قَدْ مَاتَ.

٦١٤ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بْنُ سعيدٍ، ثنا محمدُ بْنُ فضيلٍ، عن أبيهِ قَالَ: كانَ الحارثُ بْنُ يزيدَ العكليُّ وابنُ شبرمةَ والقعقاعُ بْنُ يزيدَ ومغيرَةُ، إذا صلَّوْا العشاءَ الآخِرَةَ جَلَسُوا في الفِقْهِ، فَلَمْ يُفَرِّقْ بينهُمْ إلَّا أذانُ الصبحِ.

٦١٥ ـ **أخبرنا** مالكُ بنُ إسماعيلَ، قالَ: سمعتُ شريكاً، ذَكَرَ عن ليثٍ، عن عطاءٍ، وطاوسٍ ومجاهدٍ قالَ عن اثنينِ مِنْهُمْ: لا بأسَ بالسَّمَرِ في الفِقْهِ.

٦١٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ سعيدٍ، ثنا عبدُ السَّلامِ، عن ليثٍ، عن مجاهدٍ، قالَ: لا بأسَ بالسمَرِ في الفقهِ.

٦١٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ سعيدٍ، ثنا حفصٌ، عن ابنِ جريجٍ، قالَ: قالَ ابنُ عباسٍ: تدارُسُ العلمِ ساعَةً مِنَ اللَّيْلِ، خيرٌ مِنْ إحيائِهَا.

٦١٨ ـ **أخبرنا** أبو معمرٍ ومحمدُ بْنُ عيسىٰ، عن هُشَيْمٍ، أنا حجاجٌ، عن عطاءٍ قالَ: كُنَّا نأتي جابرَ بْنَ عبدِ اللَّهِ، فإذا خَرَجْنَا من عندِهِ تذاكَرْنَا، فَكَانَ أبو الزُّبَيْرِ أحفَظَنَا لحديثِهِ.

٦١٩ ـ **أخبرنا** مروانُ بْنُ محمدٍ، قال: سمعتُ الليثَ بْنَ سعدٍ يقولُ: تذاكَرَ ابنُ شهابٍ ليلةً بعدَ العشاءِ حديثاً، وهوَ جالسٌ متوضئاً، قالَ: فما زالَ ذلكَ مَجْلِسَهُ حتى أصبَحَ، قالَ مروانُ: جَعَلَ يتذاكَرُ الحديثَ.

٦٢٠ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بْنُ محمدٍ، ثنا ابنُ إدريسَ، عن محمدِ بْنِ إسحاقَ، عن الزهريِّ قَالَ: كنتُ إذا سألتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عبدِ اللَّهِ فكأنما أفجُرُ بِهِ بَحْراً.

٦٢١ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا جريرٌ، عن عثمانَ بْنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: كَانَ الحارثُ العكليُّ وأصحابُهُ يتجالسونَ بالليلِ، ويذكرونَ الفقهَ.

٦٢٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا أبو إسرائيلَ، عن عطاءِ بْنِ السائبِ، عَنْ أبيهِ، رَوَى عن أبي الأحوصِ، عن عبدِ اللَّهِ، قَالَ: تَذَاكَرُوا هذا الحديثَ، فإنَّ حياتَهُ مُذَاكَرَتُهُ.

٦٢٣ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، حدّثنا المسعوديُّ، عن عون قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ لأصحابِهِ حين قَدِمُوا عليهِ: هل تَجَالَسُونَ؟ قالوا: ليسَ نَتْرُكُ ذاكَ، قالَ: فَهَلْ تزاوَرُونَ؟ قالوا: نَعَمْ

يا أبا عبدِ الرحمٰنِ، إنَّ الرجُلَ منا لَيَفقِدُ أخاهُ فيمشيْ في طَلَبِهِ إلى أقصى الكوفةِ حتى يَلْقَهُ، قَالَ: فإنَّكُمْ لن تزالُوا بخيرٍ ما فعلتُمْ ذلكَ.

٦٢٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ المبارَكِ، ثنا الوليدُ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ قال: آفَةُ العلمِ النسيانُ، وَتَرْكُ المذاكَرَةِ.

٦٢٥ ـ **أخبرنا** جعفرُ بْنُ عونٍ، أنبأنا أبو عميسٍ، عن القاسمِ، قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: آفَةُ الحديثِ النسيانِ.

٦٢٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يوسفَ، عن سفيانَ، عن طارقٍ، عن حكيمِ بْنِ جابرٍ قالَ: قالَ عَبْدُ اللَّهِ: إنَّ لِكُلِّ شيءٍ آفَةً، وآفَةُ العلمِ النسيانُ.

٦٢٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بْنُ سعيدٍ، ثنا أبو أُسامةَ، عن الأعمشِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«آفَةُ العلمِ النسيانُ وإضاعَتُهُ أن تُحَدِّثَ بِهِ غَيْرَ أهْلِهِ»**.

٦٢٨ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، أنبأنا أبو حمزةَ التمارُ، عن الحَسَنِ قالَ: غائلةُ العلمِ النسيانُ.

٦٢٩ ـ **أخبرنا** عثمانُ بْنُ عُمَرَ، أنا كهمسٌ، عن ابنِ بَرِيدَةَ، قالَ: قالَ عليٌّ: تَذَاكَرُوا هذا الحديثَ، وتزاوَرُوا فإنَّكُمْ إن لم تَفْعَلُوا يَدْرُسْ.

٦٣٠ ـ **أخبرنا** بشرُ بْنُ الحَكَمِ، قالَ: سَمِعْتُ سفيانَ يقولُ: قالَ الزُّهْرِيُّ: كنتُ أحْسَبُ بأنّي أصَبْتُ من العلمِ، فجالستُ عُبَيْدَ اللَّهِ فكأنّي كنتُ في شِعْبٍ من الشِّعَابِ.

٥٢ ـ بابُ اختلافِ الفقهاءِ

٦٣١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بْنُ هارونَ، عن حمادِ بْنِ سَلَمَةَ، عن حميدٍ، قالَ: قيلَ لعمرَ بْنِ عبدِ العزيزِ: لَوْ جَمَعْتَ الناسَ على شيءٍ، فقال: ما يَسُرُّني أنَّهُمْ لم يَخْتَلِفُوا، قالَ: ثُمَّ كَتَبَ إلى الآفاقِ أو إلى الأمْصَارِ، ليقضِيَ كلُّ قومٍ بما اجتمَعَ عليهِ فقهاؤُهُمْ.

٦٣٢ ـ **أخبرنا** يزيدُ، عن المسعوديِّ، عن عونِ بْنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: ما أُحِبُّ أنَّ أصحابَ النبيِّ ﷺ لمْ يختَلِفُوا، فإنَّهُمْ لو اجتمعوا على شيءٍ فتَرَكَهُ رجلٌ تَرَكَ السُّنَّةَ، ولو اختَلَفُوا فأخذَ رَجُلٌ بقولِ أحَدٍ أخَذَ بالسُّنَّةِ.

٦٣٣ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثنا حسنٌ، عن ليثٍ، عن طاوسٍ، قال: رُبَّما رَأَى ابنُ عباسٍ الرأيَ ثُمَّ تَرَكَهُ.

٦٣٤ ـ **أخبرنا** الحجاجُ بْنُ المنهالِ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، أنبأنا هشامُ بْن عُرْوَةَ، عن عُرْوَةَ، عن مروانَ بْنِ الحَكَمِ، قالَ: قالَ لي عثمانُ بْنُ عفانَ: إنَّ عُمَرَ قال لي إنّي قد رأيتُ في الجَدِّ رَأياً، فَإنْ رَأَيْتُمْ أنْ تَتْبعُوهُ فاتَّبِعُوهُ، قال عثمانُ: إنْ نَتَّبِعْ رَأْيَكَ فَإنَّهُ رُشْدٌ، وَإنْ نَتَّبِعْ رَأْيَ الشيخِ قَبْلَكَ فَنِعْمَ ذوي الرأيِ كانَ، قالَ: وكانَ أبو بكرٍ يجعلُهُ أبَاً[1].

---

(١) أي أنه يجعله بمنزلة الأب في الميراث عند عدم وجود الأب.

٥٣ ـ باب في العرض

٦٣٥ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بْنُ المنذِرِ الحزاميُّ، ثنا مروانُ بْنُ معاويةَ، حدّثنا عاصمٌ الأحولُ، قالَ: عَرَضْتُ على الشعبيِّ أحاديثَ الفِقْهِ فأجازَهَا لي.

٦٣٦ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بْنُ المنذرِ، ثنا سفيانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قالَ: قلتُ لعمرِو بْنِ دينارٍ: أسَمِعْتَ جابرَ بْنَ عبدِ اللّهِ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ لرجُلٍ مرَّ في المسجِدِ بسهامٍ «**أمسِكْ بِنِصَالِهَا**»؟ قالَ: نَعَمْ.

٦٣٧ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بْنُ المنذِرِ، ثنا سفيانُ، قالَ: قلتُ لعبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ: أسمِعْتَ أباكَ يُحَدِّثُ عن عائشةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ؟ قالَ: نَعَمْ.

٦٣٨ ـ **أخبرنا** الحسنُ بْنُ أحمَدَ، ثنا مسكينُ بْنُ بكيرٍ، حدّثَنا شُعْبَةُ قال: كَتَبَ إليَّ منصورٌ بحديثٍ، فلقيتُهُ فقلتُ: أحدِّثُ بِهِ عنكَ؟ قالَ: أوَلَيْسَ إذا كَتَبْتُ إليكَ فَقَدْ حدَّثْتُكَ، قالَ: وسَأَلْتُ أيوبَ السَّخْتِيَانِيَّ فقالَ مِثْلَ ذلكَ.

٦٣٩ ـ **أخبرنا** زكريا بْنُ عَدِيٍّ، أنا عبدُ اللّهِ بْنُ المبارَكِ، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، قال: عَرَضْتُ عليهِ كتاباً فقلتُ أرويهِ عنكَ، قالَ: وَمَنْ حدَّثَكَ بِهِ غيري؟

٦٤٠ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بن المنذِرِ الحزاميُّ، ثنا داوُدُ بْنُ عَطَاءٍ مولىٰ المُزَنِيِّينَ، حدّثنا هَشامُ بْنُ عُرْوَةَ، عن أبيهِ قالَ: عَرْضُ الكتابِ والحديث سواءٌ.

٦٤١ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بْنُ المنذِرِ، ثنا داودُ بْنُ عطاءٍ، عن جعفرِ بْنِ محمدٍ، عن أبيهِ، قال: عَرْضُ الكتابِ والحديث سواءٌ.

٦٤٢ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بْنُ المنذِرِ، حدّثنا داودُ بْنُ عطاءٍ، قالَ: كانَ زيدُ بْنُ أسلَمَ يرى عَرْضَ الكتابِ والحديث سواءً، وكان ابنُ أبي ذِئْبٍ يَرَى ذلكَ.

٦٤٣ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ، ثنا مطرفٌ، عن مالكِ بْنِ أنسٍ، أنَّهُ كان يرى العرضَ والحديثَ سواءً.

٥٤ ـ بابُ الرجلِ يفتي بشيءٍ ثم يَبْلُغُهُ عن النبيِّ ﷺ فَرَجَعَ[1] إلى قولِ النبيِّ ﷺ

٦٤٤ ـ **أخبرنا** قبيصةُ، ثنا سفيانُ، عن الأعمشِ، قالَ: كانَ إبراهيمُ يقولُ يقومُ عن يسارِهِ[2] فَحَدَّثْتُهُ عن سميعٍ الزياتِ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ أقامَهُ عن يمينِهِ فأَخَذَ بِهِ.

٦٤٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ حميدٍ، ثنا هارونُ بْنُ المغيرةِ، عن عنبسةَ بْنِ سعيدٍ، عن خالِدِ بن زيدٍ الأنصاريِّ، عن عقارِ بْنِ المغيرةِ بْنِ شعبةَ، عن أبيه المغيرَةِ بْنِ شعبةَ، قالَ:

---

(١) في بعض النسخ: فيرجع.
(٢) أي أن المصلي يقف عن يسار الإمام.

نَشَدَ عُمَرُ الناسَ، أَسَمِعَ مِنَ النبيِّ ﷺ أحدٌ منكُمْ في الجنينِ؟ فقامَ المغيرَةُ بْنُ شعبةَ فقالَ: قَضَى فيهِ عَبْداً أو أَمَةً، فَنَشَدَ الناسَ أيضاً، فقامَ المقضيُّ لَهُ، فقال قَضَى النَّبيُّ ﷺ لي بِهِ عَبْداً أو أَمَةً، فنشدَ الناسَ أيضاً، فقام المقضيُّ عَلَيْهِ فقال: قضى النبيُّ ﷺ عليَّ غرَةً عبداً أو أَمَةً، فقلت: أتَقْضِي عليَّ فِيهِ فيما لا أكَلَ وَلَا شَرِبَ ولا استهَلَّ ولا نَطَقَ، إنْ تُطِلَّهُ فهو أَحَقُّ ما يُطَلُّ، فَهَوَى النبيُّ ﷺ إليهِ بِشَيءٍ مَعَهُ فقال: «أشعر»، فقال عمرُ: لولا ما بلغني من قضاءِ النبيِّ ﷺ لجعَلْتُهُ دِيَةً بينَ دِيَتَيْنِ.

٦٤٦ ـ **أخبرنا** سعيدُ بْنُ عامرٍ، قالَ: كانَ سلامٌ يذكُرُ عن أيوبَ، قالَ: إذا أرَدْتَ أنْ تَعْرِفَ خَطَأَ مُعَلِّمِكَ فجَالِسْ غَيْرَهُ.

٦٤٧ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثنا حمادُ بْنُ زيدٍ، حدَّثَنَا أيوبُ قالَ: تَذَاكَرْنَا بمكةَ الرجلَ يَمُوتُ، فقلتُ: عِدَّتُهَا من يوم يأتيها الخبرُ، لقولِ الحسنِ وقتادَةَ وأصحابِنَا، قالَ: فلقِيَني طلقُ بْنُ حبيبٍ العَنَزِيُّ فقال: إِنَّكَ عليَّ كريمٌ، وإنَّكَ من أهلِ بلدِ العَيْنُ إليهِمْ سريعةٌ، وإنّي لستُ آمَنُ عليكَ، وإنَّكَ قلتَ قولاً هَهُنَا خِلَافَ قولِ أهلِ البلدِ ولستُ آمَنُ بِغَيْرِهِ، فقلتُ وفي ذا اختلافٌ؟ قال: نَعَمْ عِدَّتُهَا من يوم يموتُ، فلقيتُ سعيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فسألتُهُ فقال: عِدَّتُهَا من يوم تُوُفِيَ، وسألْتُ مجاهِداً فقال: عِدَّتُهَا مِنْ يوم تُوُفِّيَ، وسألْتُ عطاءَ بْنَ أبي رباح فقالَ: مِنْ يوم تُوُفِّيَ، وسألتُ أبا قلابَةَ فقالَ: مِنْ يوم تُوُفِّيَ، وسألْتُ محمدَ بْنَ سيرينَ فقالَ: مِنْ يوم تُوُفِّيَ، قالَ: وحدَّثَنِي نافعٌ أَنَّ ابنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: مِنْ يوم تُوُفِّيَ، وَسَمِعْتُ عِكْرِمَةَ يقولُ: من يوم تُوُفِّيَ، قال: وقال جابرُ بْنُ زيدٍ: من يوم تُوُفِّيَ، قالَ: وكانَ ابنُ عباسٍ يقولُ: من يوم تُوُفِّيَ، قال حمادٌ: وسمعتُ ليثاً يُحَدِّثُ عن الحَكَمِ، أَنَّ عبدَ اللَّه بْنَ مسعودٍ قالَ مِنْ يومِ تُوُفِّيَ، قالَ وقالَ عليٌّ من يومِ يأتيها الخبرُ، قال عبدُ اللَّهِ بْنُ عبدِ الرحمٰنِ أقولُ: من يومِ تُوُفِّيَ.

٥٥ ـ بابُ الرجلِ يُفتي بالشيء ثم غَيْرَهُ

٦٤٨ ـ **أخبرنا** أحمدُ بْنُ حميدٍ، ثنا ابنُ المُبَارَكِ، عن معمرٍ، عن سماكِ بْنِ الفضلِ، عن وهبِ بْنِ منبهٍ، عن الحكم بنِ مسعودٍ، قال: أتينا عُمَرَ في المُشْرِكَةِ[1] فلم يَشْرَكْ، ثم أتَيْنَاهُ العامَ المقبلَ فَشرِكَ، فقلنا له، فقال: تلكَ على ما قَضَيْنَاهُ، وَهَذِهِ على مَا قَضَيْنَا.

٥٦ ـ بابٌ في إعظام العلم

٦٤٩ ـ **أخبرنا** يعقوبُ بْنُ إبراهيمَ، ثنا رَوْحٌ، ثنا حجاجٌ الأسودُ قالَ: قال ابنُ منبهٍ: كانَ أهلُ العلم فيما مضى، يضِنونَ بِعلمِهِمْ، عن أهلِ الدُّنْيَا، فَيَرْغَبُ أهلُ الدُّنْيَا في عِلْمِهِمْ، فيبذُلُونَ لَهُمْ دُنْيَاهُمْ، وإنَّ أهلَ العِلْمَ اليومَ بَذَلُوا عِلْمَهُمْ لأهْلِ الدُّنْيَا، فَزَهِدَ أهلُ الدُّنْيَا في عِلْمِهِمْ، فَضَنُّوا عَلَيْهِمْ بِدُنْيَاهُمْ.

---

(١) المشركة أو المشتركة هي مسألة من مسائل الميراث.

٦٥٠ ـ **أخبرنا** يعقوبُ بْنُ إبراهيمَ، ثنا محمدُ بْنُ عُمَرَ بْنُ الكُمَيْتِ، ثنا عليُّ بْنُ وهبِ الهَمْدانيُّ، حدّثنا الضحاكُ بْنُ موسىٰ، قال: مَرَّ سليمانُ بْنُ عبدِ الملكِ بالمدينةِ، وهو يريدُ مكةَ فأقامَ بها أياماً، فقال: هَلْ بالمدينة أحدٌ أدرَكَ أحداً من أصحابِ النبيِّ ﷺ، فقالوا له: أبو حازمٍ، فأرسلَ إليه، فلما دخلَ عليهِ، قال له: يا أبا حازمٍ ما هذا الجفاءُ؟ قال أبو حازم: يا أميرَ المؤمنينَ، وأيُّ جفاءٍ رأيتَ مني؟ قال: أتاني وجوهُ أهلِ المدينةِ ولم تأتِني، قال: يا أميرَ المؤمنينَ أُعِيذُكَ باللهِ أنْ تقولَ ما لَمْ يَكُنْ، ما عَرَفْتَنِي قبلَ هذا اليوم، ولا أنا رأيتُكَ، قالَ: فالْتَفَتَ سليمانُ إلى محمدِ بْنِ شهابِ الزهريِّ، فقال: أصابَ الشيخُ وأخطأتَ، قال سليمانُ: يا أبا حازمٍ ما لنا نكرَهُ الموتَ؟ قال: لأنَّكُمْ أخْرَبْتُمْ الآخِرَةَ وَعَمَّرْتُمْ الدنيا، فكرِهْتُمْ أن تَنْتَقِلُوا من العُمْرانِ إلى الخرابِ، قال: أصبتَ يا أبا حازمٍ، فكيفَ القُدُومُ غداً على اللهِ؟ قال: أما المحسنُ فكالغائبِ يقدُمُ على أهلِهِ، وأما المسيءُ فكالآبِقِ يقدُمُ على مولاهُ، فبكى سليمانُ وقال: ليتَ شعري ما لنا عندَ اللهِ؟ قال: اعرِضْ عَمَلَكَ على كتابِ اللهِ، قال: وأيَّ مكانٍ أجِدُهُ، قال: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ۝ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ﴾ [الإنفطار: ١٣، ١٤]، قال سليمانُ: فأين رحمةُ اللهِ يا أبا حازمٍ؟ قال أبو حازمٍ: رحمةُ اللهِ قريبٌ من المحسنينَ، قال له سليمانُ: يا أبا حازمٍ فأيُّ عبادِ اللهِ أكْرَمُ؟ قالَ: أولوا المُرُوءَةِ والنُّهَى، قال له سليمانُ: فأيُّ الأعمالِ أفْضَلُ؟ قال أبو حازمٍ: أداءُ الفرائِضِ مع اجتنابِ المحارمِ، قال سليمانُ: فأيُّ الدعاءِ أسْمَعُ؟ قال أبو حازم: دعاءُ المحسَنِ إليهِ للمحسِنِ، قال: فأيُّ الصدقةِ أفضَلُ؟ فقال: للسائلِ البائِسِ، وجهد المقل ليس فيها منٌّ ولا أذىً، قال: فأيُّ القولِ أعدلُ؟ قال: قول الحقِّ عند من تخافُهُ أو ترجُوهُ، قال: فأيُّ المؤمنينَ أكْيَسُ؟ قال: رجلٌ عَمِلَ بطاعةِ اللهِ ودلَّ الناسَ عليها، قال: فأيُّ المؤمنينَ أحمقُ؟ قال: رجلٌ انحطَّ في هوى أخيهِ وهو ظالِمٌ فباعَ آخِرَتَهُ بدنيا غيرِهِ، قال له سليمان: أصبْتَ فما تقولُ فيما نَحْنُ فيهِ؟ قال: يا أميرَ المؤمنينَ، أو تعفيني؟ قال له سليمانُ: لا، ولكِنْ نصيحةٌ تُلْقِيها إليَّ، قال: يا أميرَ المؤمنينَ إن آباءَكَ قَهَرُوا الناسَ بالسَّيْفِ وأخَذُوا هذا الملكَ عُنْوَةً على غيرِ مشورَةٍ من المسلمينَ ولا رِضاً لَهُمْ حتى قَتَلوا منهم مَقْتَلَةً عظيمةً، فقد ارْتَحَلُوا عَنْهَا، فلو شَعَرْتَ ما قَالُوهُ وما قِيلَ لَهُمْ، فقال له رجلٌ من جلسائِهِ: بئسَ ما قلتَ يا أبا حازمٍ، قال أبو حازم: كذِبْتَ إنَّ اللهَ أخَذَ ميثاقَ العلماءِ ليبيِّنُنَّهُ للناس ولا يَكْتُمُونَهُ، قال له سليمانُ: فكيفَ لنا أنْ نُصْلِحَ؟ قال: تَدَعُونَ التَّصَلُّفَ، وَتَمَسَّكُونَ بالمُرُوءَةِ، وَتَقْسِمُونَ بالسويَّةِ، قال له سليمانُ: كيف لنا بالمأخَذِ بِهِ؟ قال أبو حازمٍ: تأخُذُهُ مِنْ حِلِّهِ وَتَضَعُهُ في أهلِهِ، قال له سليمانُ: هل لك يا أبا حازمٍ أن تَصْحَبَنَا فتصيبَ منّا ونصيبَ منكَ، قال: أعوذُ باللهِ، قال له سليمانُ: ولِمَ ذاكَ؟ قالَ: أخْشَى أنْ أرْكَنَ إليكُمْ شيئاً قليلاً، فيذيقَنِي اللهُ ضِعْفَ الحياةِ وَضِعْفَ المماتِ، قال له سليمانُ: ارفع إلينا حوائجَكَ، قال: تنجيني من النارِ وتدخِلُني الجنةَ، قال سليمانُ: ليسَ ذاكَ إليَّ، قال أبو حازم: فما لي إليك حاجةٌ غيرُها، قال: فادْعُ لي، قال أبو حازِمٍ: اللهُمَّ إن كانَ

سليمانَ وليَّكَ فَيَسِّرْهُ لخيره الدنيا والآخِرَةِ، وإن كان عدوَّكَ فَخُذْ بناصِيَتِهِ إلى ما تُحِبُّ وترضى، قال له سليمانُ قطِ؟ قال أبو حازمِ: قد أوْجَزْتُ وأكْثَرْتُ، إنْ كُنتَ مِنْ أهْلِهِ وإن لم تَكُنْ من أهلِهِ، فما يَنفعُنِي أنْ أرْمِي عنْ قوسٍ ليس لها وَترٌ، قال له سليمانُ: أوصني قال: سأوصيكَ وأُوجِزُ، عظِّمْ ربَّكَ ونزهْهُ أَنْ يراكَ حيث نهاكَ، أو يفقدكَ حيث أمركَ، فلما خرجَ من عندِهِ بعث إليه بمائةِ دينارٍ وكتبَ إليه أنْ أنفِقْها ولكَ عندي مثلُها كثيرٌ، قال: فرَدَّها عليه وكتبَ إليهِ: يا أميرَ المؤمنينَ، أُعِيذُكَ باللَّهِ أَنْ يكونَ سؤالُكَ إيايَ هَزْلاً أو ردي عليك بَذْلاً، وما أرضاها لكَ فكيف أرضاها لنفسي، وكتبَ إليهِ: أنَّ موسىٰ بْنَ عِمْرَانَ لما وردَ ماءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عليها رِعاءً يَسْقُونَ، ووجَدَ من دونِهِمْ جاريتينِ تَذُودانِ، فسأَلَهُمَا، فقالتا: لا نَسْقِي حتى يصدرَ الرِّعاءُ وأبونا شيخٌ كبيرٌ، فسقى لهما ثم تولَّى إلى الظِّلِّ، فقال: ربِّ إنِّي لِما أنزلتَ إليَّ مِنْ خيرٍ فقيرٌ، وذلك أنَّهُ كانَ جائعاً خائفاً لا يأمَنُ، فسألَ ربَّهُ ولم يسألِ الناسَ، فلم يَفْطَنِ الرِّعَاءُ وَفَطِنَتِ الجاريتانِ، فلما رَجَعَتَا إلى أبيهما أخْبَرَتَاهُ بالقِصَّةِ وَبِقَوْلِهِ، فقال أبوهُمَا وَهُو شُعَيْبٌ: هذا رجلٌ جائعٌ، فقالَ لإحداهُمَا: إذهبي فادعِيْهِ، فلما أتَتْهُ عَظَّمَتْهُ وَغَطَّتْ وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: إنَّ أبي يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ ما سَقَيْتَ لنا ، فَشَقَّ على مُوسىٰ حينَ ذَكَرَتْ أَجْرَ ما سَقَيْتَ لَنَا، ولم يَجِدْ بُداً من أنْ يَتْبَعَها، إنَّهُ كَانَ بيْنَ الجبالِ جائعاً مستوحشاً، فلما تَبِعَها هبَّتِ الريحُ فجعَلَتْ تَصْفُقُ ثيابَهَا على ظَهْرِهَا فَتَصِفُ له عَجِيزَتَها، وَكَانَتْ ذاتُ عَجُزٍ، وَجَعَلَ مُوسىٰ يُعْرِضُ مَرَّةً وَيغُضُّ أُخْرَى، فلما عِيلَ صَبْرُهُ نَادَاها: يا أَمَةَ اللَّهِ كوني خَلْفِي وأريني السَّمْتَ بقولِكِ ذا، فلما دخلَ على شُعَيْبٍ إذْ هُوَ بالعَشَاءِ مُهَيَّأً، فقال لهُ شُعَيْبٌ: اجلِسْ يا شابُّ فتعشَّ، فقال له موسىٰ: أَعُوذُ باللَّهِ، فقال له شعيبٌ: لِمَ، أَما أَنْتَ جَائِعٌ؟ قال: بلى ولكنّي أَخَافُ أَنْ يكونَ هذا عِوَضاً لِمَا سَقَيْتُ لهما، وأنا من أهلِ بيتٍ لا نبيعُ شيئاً من دينِنا بملءِ الأرْضِ ذَهَباً، فقال له شعيبٌ: لا يا شابُّ ولكنَّها عادَتي وعادةُ آبائي نَقْرِيْ الضيفَ ونُطْعِمُ الطعامَ، فجلسَ موسىٰ فأكلَ فإن كانَتْ هذه المائة دينارٍ عِوَضاً لما حدَّثْتُ، فالميتةُ والدمُ ولحمُ الخنزيرِ في حال الإضطرارِ أحلّ من هذه، وإن كانَ لِحَقّ في بيتِ المالِ فلي فيها نُظَرَاءُ، فإنْ ساوَيْتَ بَيْنَنَا وإلاَّ فلَيْسَ لي فيها حَاجَةٌ.

٦٥١ ـ **أخبرنا** أبو عثمانَ البِصْرِيُّ، عن عبدِ العزيزِ بنِ مسلم القسمليِّ، أنا زيدٌ العميُّ، عن بعضِ الفقهاءِ، أنه قالَ: يا صاحبَ العلم اعمَلْ بعلمِكَ، واعْطِ فَضْلَ مَالِكَ، واحْبِسْ الفَضْلَ من قولِكَ إلّا بشيْءٍ من الحديثِ ينفَعُكَ عِنْدَ رَبِّكَ، يا صاحبَ العلم إنَّ الذي عَلِمْتَ ثُمَّ لَمْ تَعْمَلْ بِهِ قاطِعٌ حُجَّتِكَ وَمَعْذِرَتِكَ عِنْدَ رَبِّكَ إذا لَقِيتَهُ، يا صاحبَ العلمِ إنَّ الذي أُمِرْتَ بِهِ مِنْ طاعَةِ اللَّهِ لَيَشْغَلُكَ عَمَّا نُهِيتَ عَنْهُ مِنْ معصيةِ اللَّهِ، يا صاحبَ العلم لا تكونَنَّ قوياً في عملِ غَيْرِكَ ضعيفاً في عمَلِ نفسِكَ، يا صاحبَ العلم لا يَشْغَلَنَّكَ الذي لغيرِكَ عن الذي لَكَ، يا صاحِبَ العلم عَظِّم العلماءَ وزاحِمْهُمْ واستمِعْ مِنْهُمْ وَدَعْ مُنَازَعَتَهُمْ، يا صاحِبَ العلمِ عَظِّمِ العُلَمَاءَ لِعِلْمِهِمْ وَصَغِّرِ الجُهَّالَ لِجَهْلِهِمْ وَلَا تُبَاعِدْهُمْ وَقَرِّبْهُمْ وَعَلِّمْهُمْ، يا صَاحِبَ

العلمِ لا تُحَدِّثْ بحديثٍ في مجلسٍ حتى تَفهَمَهُ، ولا تجبِ أمْرَءاً في قَوْلِهِ حتى تَعْلَمَ ما قالَ لَكَ، يا صاحبَ العلمِ لا تَغْتَرَّ باللَّهِ ولا تَغْتَرَّ بالناسِ، فإن الغِرَّةَ باللَّهِ تَرْكُ أَمْرِهِ وَالغِرَّةُ بالناسِ اتِّبَاعُ هَوَاهُمْ، وَاحْذَرْ مِنَ اللَّهِ ما حذَّرَكَ من نفسِهِ، واحذَرْ من الناسِ فتنَتَهُمْ، يا صاحبَ العلمِ إِنَّهُ لا يَكْمُلُ ضوءُ النهارِ إِلَّا بالشمسِ، كذلكَ لا تَكْمُلُ الحِكْمَةُ إِلَّا بطاعَةِ اللَّهِ، يا صاحبَ العلمِ إِنَّهُ لا يَصْلُحُ الزرْعُ إِلَّا بالماءِ والترابِ، كذلكَ لا يَصْلُحُ الإِيمانُ إِلَّا بالعلمِ والعملِ، يا صاحبَ العلمِ كلُّ مسافرٍ متزوِّدٌ وسيجدُ إذا احتاجَ إلى زادِهِ ما تزوَّدَ، وكذلكَ سيجِدُ كلُّ عامِلٍ إِذَا احتاجَ إِلى عَمَلِهِ فِي الآخِرَةِ ما عَمِلَ في الدنيا، يا صاحِبَ العلمِ إذا أرادَ اللَّهُ أَنْ يَحُضَّكَ على عبادَتِهِ فاعَلَمْ أَنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ أَنْ يبيِّنَ لَكَ كَرَامَتَكَ عليهِ، فلا تَحُولَنَّ إلى غيرِهِ فترجِعَ من كرامتِهِ إلى هوانِهِ، يا صاحبَ العلمِ إِنَّكَ إن تَنْقُلِ الحجارَةَ والحديدَ أَهْوَنُ عليكَ من أَنْ تُحَدِّثَ مَنْ لا يَقْبَلُ حديثَكَ، وَمَثَلُ الذي يحدِّثُ مَنْ لا يَقْبَلُ حديثَهُ كمثلِ الذي ينادي الميِّتَ ويضَعُ المائدَةَ لأَهْلِ القُبُورِ.

٥٧ ـ رسالة عبادِ بنِ عبادِ الخوَّاصِ الشاميِّ

٦٥٢ ـ **أخبرنا** عبدُ الملكِ بْنُ سليمانَ أبو عبدِ الرحمٰنِ الأنطاكيُّ، عن عبادِ بْنِ عبادِ الخواصِ الشاميِّ أبو عتبةَ قالَ: أما بعدُ. اعقِلُوا والعَقْلُ نِعْمَةٌ، فَرُبَّ ذي عَقْلٍ قد شَغَلَ قَلْبَهُ بالتعمُّقِ فيما هو عليه ضررٌ عن الانتفاعِ بما يحتاجُ إليه، حتى صارَ عن ذَلِكَ ساهِياً، وَمِنْ فَضْلِ عَقْلِ المرءِ تَرْكُ النظَرِ فيما لا نَظَرَ فيهِ، حتى يكون فَضْلُ عَقْلِهِ وبالاً عليهِ في تركِ مناقشَةِ من هو دونَهُ في الأعمالِ الصالحةِ، أَوْ رجلٍ شغلَ قلبَهُ ببدعةٍ، قلَّدَ فيها دينَهُ رجالاً دونَ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، أو اكتفى برأيِهِ فيما لا يَرَى الهُدَى إِلَّا فيها، ولا يَرَى الضلالةَ إِلَّا تَرْكَهَا بزعمِ أنه أخذها من القرآنِ وهو يدعو إلى فِرَاقِ القرآنِ، أفما كانَ للقرآنِ حَمَلَةٌ قَبْلَهُ وَقَبْلَ أصحابِهِ يعملون بِمُحْكَمِهِ ويؤمِنُونَ بمتشابِهِهِ، وكانوا منهُ على منارِ أوضحِ الطريقِ، وكانَ القرآنُ إمامَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إماماً لأصحابِهِ، وكانَ أصحابُهُ أئمَّةً لِمَنْ بَعْدَهُمْ رجالٌ معروفونَ منسوبونَ في البُلْدَانِ، متفِقُونَ في الردِّ على أصحابِ الأهواءِ مَعَ ما كانَ بَيْنَهُمْ من الإختلافِ، وَتَسَكَّعَ أصحابُ الأهواءِ برأيِهِمْ في سُبُلٍ مختلفةٍ جائرةٍ عن القَصْدِ، مفارِقَةٍ للصراطِ المستقيمِ، فَتَوَّهَتْ بهم أَدِلَّاؤُهُمْ في مهامِهَ مُضِلَّةٍ، فأَمْعَنُوا فيها مُتَعَسِّفِينَ في هيآتِهِمْ، كلما أَحْدَثَ لهم الشيطانُ بدعَةً في ضلالَتِهِمْ انتقلوا منها إلى غيرِهَا، لأنهم لم يَطْلُبُوا أَثَرَ السالفينَ ولم يقْتَدُوا بالمهاجرينَ، وقد ذُكِرَ عن عُمَرَ أَنَّهُ قالَ لزيادٍ: هل تدرِي ما يهدِمُ الإسلامَ؟ زَلَّةُ عالِمٍ، وجدالُ منافِقٍ بالقُرْآنِ، وَأَئِمَّةٌ مُضِلُّونَ. اتَّقُوا اللَّهَ وما حَدَثَ في قُرائِكُمْ وأهلِ مساجِدِكُمْ من الغِيبَةِ والنميمَةِ والمشْيِ بينَ الناسِ بوجهينِ ولسانينِ، وقد ذُكِرَ أَنَّ مَنْ كانَ ذا وجهيْنِ في الدنيا كانَ ذا وجْهَيْنِ في النارِ، يَلْقَاكَ صاحبُ الغِيبَةِ فَيَغْتَابُ عندَكَ مَنْ يَرَى أَنَّكَ تُحِبُّ غِيبَتَهُ، ويخالِفُكَ إِلى صاحِبِكَ فيأتيهِ عنكَ بِمِثْلِهِ، فإذا هو قد أصاب عند كلِّ واحدٍ منكُما حاجَتَهُ، وخفِيَ على كلِّ واحِدٍ منكُما ما يأتِي عندَ صاحبِهِ،

حُضورُهُ عندَ مَنْ حَضَرَهُ حضورُ الإخْوَانِ، وَغَيْبَتَهُ عَمَّنْ غَابَ عنهُ غَيْبَةُ الأعداءِ، مَنْ حَضَرَ مِنْهُمْ كانت له الأَثَرَةُ، ومن غابَ مِنْهُمْ لم تَكُنْ لهُ حُرْمَةٌ، يَفْتِنُ من حَضَرَهُ بالتَزْكِيَةِ ويغتابُ من غابَ عنه بالغِيبَةِ، فيا لعبادِ اللَّهِ، أَمَا في القومِ مِنْ رشيدٍ ولا مُصْلِحٍ بِهِ يَقْمَعُ هذا عن مكيدَتِهِ وَيَرُدُّهُ عن عِرْضِ أخيهِ المسلم، بلْ عَرَفَ هوَاهُمْ فيما مَشَى بِهِ إليهمْ فاستَمْكَنَ مِنْهُمْ وَأَمْكَنُوهُ مِنْ حَاجَتِهِ، فأكَلَ بِدِينِهِ مع أديانِهِمْ، فَاللَّهَ اللَّهَ ذُبُّوا عن حُرَمِ أَغْيَابِكُمْ وَكُفُّوا أَلسِنَتَكُمْ عَنْهُمْ إلَّا من خَيْرٍ، وَنَاصِحُوا اللَّهَ في أُمَّتِكُمْ إِذْ كُنتُمْ حَمَلَةَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فإنَّ الكِتَابَ لا يَنْطِقُ حتى يُنْطَقَ بِهِ، وَإِنَّ السُّنَّةَ لا تَعْمَلُ حَتَّى يُعْمَلَ بِهَا، فَمَتَى يَتَعَلَّمُ الجاهِلُ إذا سَكَتَ العالِمُ، فَلَمْ يُنْكِرْ ما ظَهَرَ وَلَمْ يَأْمُرْ بما تُرِكَ، وقد أَخَذَ اللَّهُ ميثاقَ الذينَ أوتوا الكتابَ لَيُبَيِّنُنَّهُ للناسِ ولا يكتمونَهُ، اتَّقُوا اللَّهَ فإنَّكُمْ في زمانٍ رقَّ فيهِ الوَرَعُ وقَلَّ فيه الخُشوعُ، وَحَمَلَ العلمَ مُفْسِدُوهُ، فَأَحَبُّوا أن يُعْرَفُوا بِحَمْلِهِ وَكَرِهُوا أَنْ يُعْرَفُوا بإضاعتِهِ، فَنَطَقُوا فيهِ بالهَوَى لِمَا أَدْخَلُوا فيهِ من الخَطَإِ، وَحَرَّفُوا الكَلِمَ عَمَّا تَرَكُوا من الحقِّ إلى ما عَمِلُوا بِهِ مِنْ بَاطِلٍ، فَذُنُوبُهُمْ ذنوبٌ لا يُسْتَغْفَرُ منها، وتقصيرُهُمْ تقصيرٌ لا يُعْتَرَفُ بِهِ، كيفَ يَهْتَدِي المستدِلُّ المسترشِدُ إذا كانَ الدليلُ حائراً، أحبُّوا الدنيا وكرِهُوا منزلَةَ أهلِهَا، فشارَكُوهُمْ في العيشِ وزايَلُوهُمْ بالقولِ، ودافعُوا بالقولِ عن أَنْفُسِهِمْ أَنْ يُنْسَبُوا إلى عَمَلِهِمْ، فلم يتبرَّؤُوا مما انْتَفَوْا مِنْهُ، ولم يَدْخُلُوا فيما نَسَبُوا إليهِ أنفُسَهُمْ، لأنَّ العامِلَ بالحقِّ مُتَكَلِّمٌ وإنْ سَكَتَ، وقد ذُكِرَ أَنَّ اللَّهَ تعالىٰ يقولُ: إنِّي لَسْتُ كُلَّ كلام الحكيم أتقَبَّلُ، ولكني أنظرُ إلى همِّهِ وهواهُ، فإن كانَ هَمُّهُ وهواهُ لي، جعلْتُ صَمْتَهُ حَمْداً وَوَقَاراً وإن لَمْ يَتَكَلَّمْ وقال اللَّه تعالىٰ: ﴿مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا﴾ [الجمعة: ٥] ـ لم يعملوا بها ـ ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًۢا﴾ [الجمعة: ٥] كُتباً، وقالَ: ﴿خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣] قال: العمل بما فيه، ولا تَكْتَفُوا من السُّنَّةِ بانتحالِها بالقولِ دونَ العَمَلِ بِهَا، فإنَّ انتحالَ السُّنَّةِ دونَ العَمَلِ بها كَذِبٌ بالقَوْلِ مع إضاعَةِ العِلْمِ، ولا تعيبُوا بالبِدَعِ تزيُّناً بعيبِها، فإنَّ فَسَادَ أهلِ البِدَعِ ليسَ بزائِدٍ في صلاحِكُمْ، ولا تعيبُوهَا بَغْياً على أهْلِهَا، فإنَّ البَغْيَ من فسادِ أَنْفُسِكُمْ، وليسَ يَنْبَغِي للمطبِّبِ أَنْ يداويَ المَرْضَى بما يُبْرِئُهُمْ وَيُمْرِضُهُ، فإنَّهُ إذا مَرِضَ اشتَغَلَ بِمَرَضِهِ عن مداواتِهِمْ، ولَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يلتَمِسَ لنفسِهِ الصِّحَّةَ لِيَقْوَى بِهِ على علاجِ المَرْضَى، فَلْيَكُنْ أَمْرُكُمْ فيما تُنْكِرُونَ على إخوانِكُمْ نَظَراً مِنْكُمْ لأَنْفُسِكُمْ ونصيحَةً مِنْكُمْ لِرَبِّكُمْ، وَشَفَقَةً مِنْكُمْ على إخْوَانِكُمْ، وَأَنْ تَكُونُوا مَعَ ذَلِكَ بِعُيُوبِ أَنْفُسِكُمْ أَعْنَى مِنْكُمْ بِعُيُوبِ غيرِكُمْ، وَأَنْ يَسْتَفْطِمَ بَعْضُكُمْ بَعْضاً النصيحَةَ، وأنْ يَحْظَى عِنْدَكُمْ من بَذَلَهَا لَكُمْ وَقَبِلَهَا مِنْكُمْ، وقد قالَ عُمَرُ بْنُ الخطابِ رَضِيَ اللَّهُ تعالىٰ عَنْهُ: رَحِمَ اللَّهُ مَنْ أَهْدَى إليَّ عيوبي، تُحِبُّونَ أَنْ تَقُولُوا فيحتملَ لكم، وإنْ قِيلَ لَكُمْ مِثْلُ الذي قُلْتُمْ غَضِبْتُمْ، تَجِدُونَ على الناسِ فيما تُنْكِرُونَ من أمورِهِمْ وتأتونَ مِثْلَ ذلكَ، أفلا تُحِبُّونَ أَنْ يُؤْخَذَ عليْكُمْ. اتَّهِمُوا رأيَكُمْ ورأيَ أَهْلِ زَمَانِكُمْ وَتَثَبَّتُوا قَبْلَ أَنْ تَكَلَّمُوا، وَتَعَلَّمُوا قَبْلَ أَنْ تعمَلُوا، فإنَّهُ يَأْتِي زمانٌ يَشْتَبِهُ فيه الحقُّ والباطلُ، ويكونُ المعروفُ فيه مُنْكَراً والمُنْكَرُ فيه مَعْرُوفاً، فمنكم مُتَقَرِّبٌ إلى اللَّهِ بما يباعِدُهُ، وَمُتَحَبِّبٌ إليهِ بما يُبْغِضُهُ عليه، قال اللَّهُ تعالى: ﴿أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا﴾ [فاطر: ٨] الآيَةَ، فَعَلَيْكُمْ بالوقوفِ عندَ الشُّبُهَاتِ حتى يَبْرُزَ لَكُمْ واضِحُ الحقِّ بالبَيِّنَةِ، فإنَّ الداخِلَ فيما

لا يَعْلَمُ بغيرِ علم آثِمٌ وَمَنْ نَظَرَ للَّهِ نَظَرَ اللَّهُ لَهُ. عَلَيْكُمْ بالقرآنِ فأْتَمُّوا بِهِ وأُمُّوا بِهِ وعليكُمْ بِطَلَبِ أَثَرِ الماضِيِّنَ فيهِ، وَلَوْ أَنَّ الأَحْبَارَ والرهبانَ لم يَتَّقُوا زوالَ مراتِبِهِمْ، وفسادَ مَنْزِلَتِهِمْ بإقامةِ الكتابِ وتِبْيَانِهِ ما حرَّفُوهُ ولا كَتَمُوهُ، ولكنَّهُمْ لما خالَفُوا الكتابَ بأعْمَالِهِمْ الْتَمَسُوا أنْ يَخْدَعُوا قَوْمَهُمْ عَمَّا صَنَعُوا، مَخَافَةَ أَنْ تَفْسُدَ منازِلُهُمْ وأن يَتَبَيَّنَ للناسِ فَسَادُهُمْ، فَحَرَّفُوا الكتابَ بالتفسيرِ وما لَمْ يَسْتَطِيعُوا تَحْرِيفَهُ كَتَمُوهُ، فسكَتُوا عن صنيعِ أَنْفُسِهِمْ إبقاءاً على منازِلِهِمْ، وسكَتُوا عَمَّا صَنَعَ قَوْمُهُمْ مصانَعَةً لَهُمْ، وَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ ميثَاقَ الذينَ أُوتُوا الكتابَ لَيُبَيِّنُنَّهُ للناسِ، ولا يَكْتُمُونَهُ بل مالُوا عَلَيْهِ وَرَفَقُوا لَهُمْ فِيهِ.

كتاب الطهارة

١ ـ باب فرض الوضوء والصلاة

٦٥٣ ـ **أخبرنا** عليُّ بنُ عبدِ الحميدِ، ثَنَا سليمانُ بنُ المغيرةِ، عن ثابتٍ، عن أنسِ بْنِ مالكٍ، قالَ: لما نُهينَا أن نبتدِيءَ النبيَّ ﷺ كانَ يعجبنَا أن يقدَمَ البدويُ والأعرابيُ العاقلُ فيسْألُ النبيَّ ﷺ ونحنُ عندَهُ، فبينَما نحنُ كذلكَ، إذْ جاءَ أعرابيٌ فجثَا بينَ يدي رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: يا محمدُ، إنَّ رسولَكَ أتانَا فزعَمَ لَنا أنكَ تزعمُ أنَّ اللَّهَ أرسلَكَ، فقالَ النبيُ ﷺ: «**صَدَقَ**»، قالَ: فبالذي رفعَ السماءَ، وبسطَ الأرضَ، ونصبَ الجبالَ، آللَّهُ أرسلكَ؟ فقالَ النبيُ ﷺ: «**نعم**» قالَ: فإنَّ رسولَكَ زَعَمَ لنَا أنكَ تزعُمُ أنَّ علينا خمسَ صلواتٍ في اليوم والليلةِ، فقالَ النبيُ ﷺ: «**صدقَ**»، قالَ: فبالذي أرسلكَ، آللَّهُ أمركَ بهذا؟ فقالَ النبيُ ﷺ: «**نَعَم**»، قال: فإنَّ رسولكَ زَعَمَ لَنَا أنكَ تزعُمُ أنَّ علينَا صومَ شهرٍ في السنةِ، فقالَ النبيُ ﷺ: «**صَدَقَ**»، قال: فبالذي أرسلكَ، آللَّهُ أمركَ بهذا؟ قال: «**نَعَم**»، قالَ: فإنَّ رسولكَ زَعَمَ لَنَا أنكَ تزعُمُ أنَّ علينَا في أموالنَا الزكاةَ، فقالَ النبيُ ﷺ: «**صَدَقَ**»، قال: فبالذي أرسلكَ، آللَّه أمركَ بهذا؟ فقالَ النبيُ ﷺ: «**نَعَم**»، قالَ: فإنَّ رسولَكَ زَعَمَ لنَا أنكَ تزعمُ أنَّ علينَا الحجَّ إلى البيتِ من استطاعَ إليه سبيلاً، فقالَ النبيُ ﷺ: «**صَدَقَ**»، قالَ: فبالذي أرسلكَ، آللَّهُ أمركَ بهذا؟ قالَ النبيُ ﷺ: «**نَعَم**»، قال: فوالذي بعثكَ بالحقِ لَا أدعُ منهنَّ شيئاً، وَلَا أجاوزهنَّ، قالَ: ثمَّ وَثَبَ الأعرابيُ، فقالَ النبيُ ﷺ: «**إنْ صَدَقَ الأعرابيُ دَخَلَ الجنَّةَ**»[١].

٦٥٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ يزيدَ، ثَنَا ابنُ فضيلٍ، ثَنَا عطاءُ بنُ السائبِ، عنْ سالِمِ بنِ أبي الجعدِ، عَنْ ابنِ عباسٍ قالَ: جاءَ أعرابيٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: السلامُ عليكَ يا غلامَ بني عبدِ المطلبِ، فقالَ: «**عليك**»، وقالَ: إني رجلٌ مِنْ أخوالكَ مِنْ بني سعد بنِ بكرٍ، وأنا رسولُ قومي إليكَ ووافدُهُمْ، وإني سائلُكَ فمشددٌ مسألتي إليكَ، ومناشدُكَ فمشددٌ مناشدتي إياكَ، قالَ: «**خذْ عنكَ يا أخا بني سعد**»، قالَ: مَنْ خلقكَ وخلقَ مَنْ قبلَكَ، ومَنْ هُوَ خالقُ مَنْ بعدَكَ؟ قال: «**اللَّهُ**»، قالَ: فنشدتكَ بذلِكَ، أهو أرسلَكَ؟ قالَ: «**نَعَم**»، قالَ: مَنْ خَلَقَ السمواتِ السبعَ، والأرضينَ السبعَ، وأجرَى بينهنَّ الرزقَ؟ قالَ: «**اللَّهُ**»، قالَ: فنشدتُكَ بذلِكَ، أَهُوَ أرسلكَ؟ قالَ: «**نَعَم**»، قالَ: إنا وجدنَا في كتابكَ وأمرَتْنَا

---

(١) رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود والنسائي.

رُسلكَ أنْ نصليَ في اليومِ والليلةِ خمسَ صلواتٍ لمواقيتِها، فنشدتُكَ بذلِكَ أهوَ أمرَكَ؟ قالَ: «نَعَم»، قالَ: فإنّا وجدنَا في كتابكَ وأمرَتْنَا رُسُلُكَ أن نأخذَ مِنْ حواشي أموالِنا فنردُّهَا على فقرائِنَا فنشدتُكَ بذلِكَ، أهُوَ أمرَكَ بذلِكَ؟ قال: «نَعَم»، ثمَّ قالَ: أما الخامسةُ فلستُ بسائِلِكَ عنهَا، وَلَا أرب لي فيهَا، ثُمَّ قالَ: أمَا والذي بعثكَ بالحقِّ لأعملنَّ بِهَا، وَمَنْ أطاعني مِنْ قومي، ثمَّ رَجَعَ، فضحكَ النبيُّ ﷺ حتَّى بدتْ نواجِذُهُ ثمَّ قالَ: «والذي نفسي بيدِهِ لئنْ صَدَقَ ليدخلنَّ الجنةَ»[١].

٦٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بْنُ حميدٍ، ثنَا سلمةُ، حدثني محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثني سلمةُ بنُ كهيلٍ ومحمدُ بنُ الوليدِ بنِ نويفع، عَنْ كريبٍ مولَىٰ ابنِ عباسٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: بَعَثَ بنو سعدِ بنِ بكرٍ ضمامَ بنَ ثعلبةَ إلَى رسولِ اللّٰهِ ﷺ فقدِمَ عليهِ، فأناخَ بعيرَهُ علَى بابِ المسجدِ ثم عقلَه ثمَّ دَخَلَ المسجدَ، ورسولُ اللّٰهِ ﷺ جالسٌ في أصحابِهِ، وكانَ ضمامٌ رجلاً جلداً أشعر ذا غديرتينِ حتَّى وَقَفَ علَى رسولِ اللّٰهِ ﷺ فقالَ: أيكُمْ ابنُ عبدِ المطلبِ؟ فقالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «أنا ابنُ عبدِ المطلبِ»، قالَ: محمدٌ؟ قالَ: «نَعَم»، قالَ: يَا ابنَ عبدِ المطلبِ، إني سائلُكَ ومغلظٌ في المسألةِ فلا تجدنَ في نفسِكَ، قالَ: «لَا أجدُ في نفسي فَسَلْ عمّا بدا لَكَ»، قالَ: إني أنشدكَ باللّٰهِ إلٰهكَ، وإلٰهِ مَنْ كانَ قبلَكَ، وإلٰهِ مَنْ هُوَ كَائِنٌ بَعْدَكَ، آللّٰهُ بعثكَ إلينَا رسولاً؟ قالَ: «اللهمَّ نَعَم»، قالَ: فأنشدكَ باللّٰهِ إلٰهِكَ، وإلٰهِ مَنْ كَانَ قَبْلَكَ، وإلٰهِ مَنْ هُوَ كائنٌ بعدكَ، آللّٰهُ أمركَ أنْ نعبدَهُ وحدَهُ لا نشركُ بِهِ شيئاً وأنْ نخلعَ هذِهِ الأندادَ التي كانَتْ آباؤنَا تعبدُهَا من دونِهِ؟ قالَ: «اللهُم نَعَم»، قالَ: فأنشدكَ باللّٰهِ إلٰهِكَ، وإلٰهِ مَنْ كَانَ قبلَكَ، وإلٰهِ مَنْ هُوَ كائنٌ بَعْدَكَ، آللّٰهُ أمركَ أنْ نصليَ هذِهِ الصلواتِ الخمسَ؟ قالَ: «اللهمَّ نَعَم»، ثمَّ جعلَ يذكُرُ فرائضَ الإسلام فريضةً فريضةً الزكاةَ والصيامَ والحجَّ وشرائعَ الإسلامِ كلِّها، ويناشدُهُ عندَ كلِّ فريضةٍ كما نَاشَدَهُ في التي قبلَهَا، حتَّى إذا فرغَ قالَ: فإني أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللّٰهُ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، وسأؤدي هذهِ الفريضةَ وأجتنبُ ما نهيتني عنهُ، ثمَّ قالَ: لَا أَزيدُ ولا أنقصُ ثمَّ انصرفَ إلَى بعيرِهِ، فقالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ حِينَ ولَّى: «إنْ يصدقْ ذو العقيصتينِ يدخلْ الجنةَ» فأتَى إلى بعيرِهِ فأطلق عقالَهُ ثُمَّ خرجَ حتَّى قدمَ عَلَى قومِهِ فاجتمعوا إليهِ، فكانَ أولُ ما تكلمَ أنْ قالَ بَئِسَتَ اللات والعزى، قالوا: مَهْ يا ضمامُ، اتقِّ البرصَ واتقِّ الجنونَ واتقِّ الجذامَ، قال: ويلكم إنهما واللّٰهِ لا تضرانِ ولا تنفعانِ، إنَّ اللّٰهَ قَدْ بَعَثَ رسولاً، وأنزلَ عليهِ كتاباً، إستنقَذَكُمْ بِهِ ممّا كُنْتُمْ فيهِ، وإني أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ، وأنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، وَقَدْ جئتُكُمْ من عندِهِ بمَا أمرَكُمْ بِهِ ونهاكُمْ عنهُ، قالَ: فَواللّٰهِ مَا أمسَى مِنْ ذلكَ اليوم وفي حاضرِهِ رجلٌ وَلَا امرأةٌ إلّا مسلماً، قالَ: يقولُ ابنُ عباسٍ: فَمَا سمعنَا بوافدِ قومٍ كانَ أفضلَ مِنْ ضمامِ بنِ ثعلبةَ[٢].

---

(١) رواه الطبراني في الكبير والأوسط.

(٢) رواه أحمد (١/ ٢٥٠) والطبراني في الكبير.

٢ ـ بابُ ما جاءَ في الطَّهُورِ

٦٥٦ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثنا أبانُ هو ابنُ يزيدَ، ثنا يحيىٰ بنُ كثيرٍ، عن زيدٍ، عن أبي سلّام، عن أبي مالكٍ الأشعريِّ، أنَّ نبيَّ اللّهِ ﷺ قالَ: «**الطُّهورُ شَطْرُ الإيمانِ والحمدُ للّهِ يَمْلأُ الميزانَ، وَلَا إلٰهَ إلّا اللّهُ واللّهُ أكْبَرُ يَملأُ ما بينَ السمواتِ والأرضِ، والصلاةُ نورٌ، والصدقةُ برهانٌ، والوضوءُ ضياءٌ، والقرآنُ حُجَّةٌ لَكَ أوْ عَلَيْكَ، وكلُّ الناسِ يَغْدُو فبائعُ نَفْسِهِ فَمُعْتِقُها أو مُوبِقُهَا**»[1].

٦٥٧ ـ **حدّثنا** سعيدُ بْنُ عامرٍ، عن شُعْبَةَ، عنْ أبي إسحاقَ، عن جريٍّ النهديِّ، عن رجلٍ مِنْ بني سُلَيْم قالَ: عَقَدَهُنَّ رسولُ اللّهِ ﷺ في يدي أوْ قالَ: عَقَدَهُنَّ في يَدِهِ وَيَدُهُ في يَدِي، «**سُبْحَانَ اللّهِ نِصْفُ الميزانِ، والحمدُ للّهِ يَمْلأُ الميزانَ، واللّهُ أكبرُ يملأُ ما بينَ السماءِ والأرضِ، والوضوءُ نِصْفُ الإيمانِ، والصومُ نِصْفُ الصَّبْرِ**»[2].

٦٥٨ ـ **حدّثنا** محمدُ بْنُ يوسُفَ، ثنا سفيانُ، عن منصورٍ، والأعمشُ، عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عن ثوبانَ مولىٰ رسولِ اللّهِ ﷺ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**استقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا، واعلَمُوا أنَّ خَيْرَ أعمالِكُمُ الصلاةُ**»، وقال الآخَرُ: «**إنَّ مِنْ خيرِ أعمالِكُمُ الصلاةُ ولن يحافِظَ على الوضوءِ إلّا مُؤْمِنٌ**»[3].

٦٥٩ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ بشرٍ، ثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، ثنا أبو ثوبانَ قال: حدثني حسانُ بن عطيةَ أنَّ أبا كبشةَ السلوليَّ حدَّثَهُ، أنَّهُ سَمِعَ ثوبانَ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**سَدِّدُوا وقارِبُوا، وَخَيْرُ أعمالِكُمُ الصَّلاةُ، وَلَنْ يحافِظَ عَلَى الوضوءِ إلّا مُؤْمِنٌ**».

٣ ـ بابُ قولِهِ إذا قُمْتُمْ إلى الصلاةِ فاغسِلُوا وجوهَكُمْ الآيةُ

٦٦٠ ـ **حدّثنا** عبدُ الصمد بنُ عبدِ الوارثِ، ثنا شعبةُ، ثنا مسعودُ بنُ عليٍّ، عن عِكْرِمَةَ، أنَّ سعداً كان يصلّي الصلواتِ كُلَّهَا بِوُضوءٍ واحدٍ، وأنَّ عَلِيّاً كانَ يتوضَّأُ لكلِّ صلاةٍ، وتلا هذه الآيةَ ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ﴾ [المائدة: ٦].

٦٦١ ـ **أخبرنا** أحمدُ بْنُ خالدٍ، ثنا محمدٌ هو ابنُ إسحاقَ، عن محمدِ بْنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عن عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عُمَرَ، قالَ: قلتُ: أرأَيْتَ تَوَضُّأَ ابنِ عُمَرَ لِكُلِّ صلاةٍ طاهِراً أو غَيْرَ طاهِرٍ، عمَّ ذلك؟ قال: حدَّثَتْهُ أسماءُ بِنْتُ زيدِ بنِ الخطابِ، أنَّ عبدَ اللّهِ بنَ

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الطهارة) باب (١) حديث رقم (٢٢٣)، والترمذي: في كتاب (الدعوات) باب (٨٦) حديث رقم (٣٥١٧).

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الدعوات) باب (٨٧) حديث رقم (٣٥١٩) وقال: هذا حديث حسن. ورواه أحمد.

(٣) رواه ابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٤) حديث رقم (٢٧٧)، ومالك في الموطأ: في كتاب (الطهارة) باب (٦) حديث رقم (٣٦) وأحمد (٥/ ٢٧٧).

حنظلةَ بنِ أبي عامرٍ، حدَّثَهَا أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بالوضوءِ لكلِّ صلاةٍ طاهراً أو غَيْرَ طاهِرٍ، فلما شَقَّ ذلكَ عليهِ أمرَ بالسواكِ لِكُلِّ صلاةٍ، وكانَ ابنُ عُمَرَ يَرَى أنَّ بهِ على ذلكَ قُوَّةً، فكانَ لا يَدَعُ الوضوءَ لِكُلِّ صلاةٍ[١].

٦٦٢ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عن سفيانَ، عن علقمةَ بنِ مرثدٍ، عن ابنِ بريدةَ، عن أبيهِ، قالَ: قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يتوضأُ لكلِّ صلاةٍ، حتى كانَ يومُ فَتْحِ مَكَّةَ صلَّى الصلواتِ بوضوءٍ واحدٍ، وَمَسَحَ على خُفَّيْهِ، فقال له عُمَرُ: رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ شيئاً لم تَكُنْ تَصْنَعُهُ، قالَ: «**إنّي عَمْداً صَنَعْتُ يا عُمَرُ**»[٢]. قالَ أبو مُحَمَّدٍ: فَدَلَّ فِعْلُ رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّ معنى قولِ اللَّهِ تعالىٰ: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ الآيَةَ، لِكُلِّ مُحْدِثٍ ليسَ للطاهِرِ، وَمِنْهُ قولُ النبيِّ ﷺ: «**لا وضوءَ إلَّا مِن حَدَثٍ**» واللَّهُ أعلمُ.

٤ ـ بابٌ في الذهابِ إلى الحاجةِ

٦٦٣ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عُبَيْدٍ، ثنا محمدُ بْنُ عمرٍو، عن أبي سَلَمَةَ، عن المغيرةِ بنِ شُعْبَةَ، قالَ: كُنتُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في بعضِ أسفارِهِ، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا ذَهَبَ إلى الحَاجَةِ أَبْعَدَ[٣].

٦٦٤ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا جريرُ بنُ حازمٍ، عن ابنِ سيرينَ، عن عمرِو بنِ وهبٍ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ إذا تَبَرَّزَ تَباعَدَ. قالَ أبو محمدٍ: هوَ الأدبُ.

٥ ـ بابُ التستُّرِ عندَ الحاجَةِ

٦٦٥ ـ **أخبرنا** أبو عاصِمٍ، ثنا ثورُ بنُ يزيدَ، ثنا حصينٌ الحميريُّ، أخبرَنا أبو سعيدِ الخيرِ، عن أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**من اكتحَلَ فَلْيوتِرْ، مَنْ فَعَلَ ذلكَ فَقَدْ أحْسَنَ، وَمَنْ لا فلا حَرَجَ، من استَجْمَرَ فَلْيوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أحْسَنَ، وَمَنْ لا فلا حَرَجَ، مَنْ أكَلَ فليتَخَلَّلْ فما تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، وما لاكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ، مَنْ أتَى الغائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ فإنْ لَمْ يَجِدْ إلَّا كثيبَ رَمْلٍ فَلْيَسْتَدْبِرْهُ، فإنَّ الشياطينَ يتلاعبُونَ بمقاعِدِ بني آدَمَ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أحْسَنَ، وَمَنْ لا فلا حَرَجَ**»[٤].

٦٦٦ ـ **أخبرنا** حجاجُ بْنُ منهالٍ، ثنا مهديٌّ، ثنا محمدُ بْنُ عبدِ اللَّهِ بن أبي يعقوبَ،

---

(١) رواه أبو داود وأحمد وابن حبان وابن خزيمة والحاكم.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٢٥) حديث رقم (٢٧٧)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٦٥) حديث رقم (١٧٢)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٤٥) حديث رقم (٦١)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (١٠٠)، وأحمد (٥/ ٣٥٠).

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١) حديث رقم (١)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (١٦) حديث رقم (٢٠)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (١٥)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٢٢) حديث رقم (٣٣١)، وأحمد (٣/ ٤٤٣).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٣٥)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة وسننها) باب (٢٣) حديث رقم (٣٣٧).

عن الحَسَنِ بْنِ سعدٍ مولىٰ الحَسَنِ بْنِ عَليٍّ، عن عبدِ اللّهِ بْنِ جعفرٍ، قالَ: كانَ أحبُّ ما اسْتَتَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ لحاجَةٍ هدفٌ أو حَائِشُ نَخْلٍ[١].

٦ ـ بابُ النهيِ عن استقبالِ القبلةِ بغائطٍ أو بَوْلٍ

٦٦٧ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عن ابنِ جريجٍ، عن عبدِ الكريمِ[٢]، عن الوليدِ بن مالكٍ من عبدِ القيسِ، عن محمدِ بنِ قيسٍ مولىٰ سهلِ بنِ حنيفٍ، عن سهلِ بنِ حنيفٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لَهُ: **«أنْتَ رسولي إلى أهْلِ مَكَّةَ»** فقال: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقْرَأُ عَلَيْكُمُ السَّلاَمَ وَيَأْمُرُكُمْ إذا خَرَجْتُمْ، فلا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوها[٣].

٦٦٨ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثنا ابنُ عيينةَ، عن الزهريِّ، عن عطاءِ بنِ يزيدَ، عن أبي أيوبَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا أَتَيْتُمُ الغائِطَ فلا تَسْتَقْبِلُوا القِبْلَةَ بغائِطٍ وَلا بَوْلٍ وَلَا تَسْتَدْبِرُوها»** قالَ: ثُمَّ قالَ أبو أيوبَ: فقدِمْنا الشامَ فوجَدْنا مراحيضَ قد بنِيَتْ عندَ القِبْلَةِ، فَنَنحَرِفُ وَنَسْتَغْفِرُ اللّهَ[٤]. قال أبو محمدٍ: وهذا أصحُّ من حديثِ عبدِ الكريمِ، وعبدُ الكريمِ شِبْهُ المتروكِ.

٧ ـ باب[٥]

٦٦٩ ـ **حدّثنا** عمرُو بْنُ عَوْنٍ، عن عبدِ السلام بنِ حَرْبٍ، عن الأعمشِ، عن أنسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ لَا يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حتَّى يَدْنُو مِنَ الأَرْضِ[٦] قال أبو محمدٍ: هُوَ أَدَبٌ وهو أشْبَهُ من حديثِ المُغِيرَةِ.

٨ ـ بابُ الرُّخصَةِ في استقبالِ غيرِ القبلة

٦٧٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، أنَّ محمدَ بنَ يحيىٰ بنَ حبانَ، أخبرَهُ أنَّ عمَّهُ واسعَ بنَ حبانَ أخبَرَهُ، عن ابنِ عُمَرَ، قالَ: رأيْتُ النبيَّ ﷺ على

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٢٠) حديث رقم (٣٤٢)، وأبو داود: في كتاب (الجهاد) باب (٤٤) حديث رقم (٢٥٤٩)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٢٣) حديث رقم (٣٤٠). حائش أي بستان.

(٢) عبد الكريم بن أبي المخارق، قيل فيه: ضعيف.

(٣) رواه أحمد في المسند.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (١١) حديث رقم (١٤٤)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (الاستطابة) حديث رقم (٢٦٤)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة) حديث رقم (٩)، والترمذي: في (أبوب الطهارة) باب (النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول) حديث رقم (٨)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة)، ومالك في الموطأ: في كتاب (القبلة) حديث رقم (٨).

(٥) في بعض النسخ: باب حدثنا عمرو بن عون.

(٦) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٦) حديث رقم (١٤)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (١٠) حديث رقم (١٤).

ظَهْرِ بَيْتِنا، فرأيْتُ النبيَّ ﷺ جالساً على لبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ المَقْدِسِ[١].

٩ ـ بابٌ في البَوْلِ قائماً

٦٧١ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنبأ الأعمشُ، عن أبي وائلٍ، عن حُذَيْفَةَ، قال: جاءَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى سباطةِ قومٍ فبالَ وهو قائمٌ[٢]. قال أبو محمَّدٍ: لَا أَعْلَمُ فيه كراهية.

١٠ ـ بابُ ما يقولُ إذا دَخَلَ المَخْرَجَ

٦٧٢ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن عبدِ العزيزِ بنِ صُهَيْبٍ، عن أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا دَخَلَ الخلاء قالَ: «**اللَّهمَّ إنِّي أعوذُ بِكَ مِنَ الخُبُثِ والخبائِثِ**»[٣].

١١ ـ بابُ الاستطابَةِ

٦٧٣ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ منصورٍ، ثنا يعقوبُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي حازمٍ، عن مسلم بنِ قرطٍ، عن عروةَ، عن عائشةَ قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا ذَهَبَ أحدُكُمْ إلى الغائِطِ، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بثلاثَةِ أَحْجَارٍ يستطيبُ بِهِنَّ، فإنها تُجزئُ عنه**»[٤].

٦٧٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بن عيينةَ، أنبأ عليٌّ هو ابن مسهرٍ، عن هشام بنِ عروةَ، عن عمرِو بنِ خُزَيْمَةَ[٥]، عن عمارةَ بنِ خزيمةَ بنِ ثابتٍ الأنصاريِّ، عن أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ثلاثةُ أحجارٍ لَيْسَ بِهِنَّ رجيعٌ**» يعني الاستطابةَ[٦].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (١٢) حديث رقم (١٤٥)، وباب (١٤) حديث رقم (١٤٨)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (١٧) حديث رقم (٢٢٦)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٥) حديث رقم (١٢)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (٢١)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (١٨) حديث رقم (٣٢٢)، ومالك في كتاب (القبلة) وأحمد (٢/ ٤١).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٦٠) حديث رقم (٢٢٤)، وباب (٦١) حديث رقم (٢٢٥)، وباب (٦٢) حديث رقم (٢٢٦)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٢٢) حديث رقم (٢٧٣)، وأبو داود: في كتاب الطهارة باب (١٢) حديث رقم (٢٣)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (٩) حديث رقم (١٣) والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (الرخصة في البول في الصحراء قائماً).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٩) حديث رقم (١٤٢)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (٣٢) حديث رقم (٣٧٥ ـ ٣٧٦)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٣) حديث رقم (٤ ـ ٥)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٤) حديث رقم (٥ ـ ٦)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (القول عند دخول الخلاء)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٩) حديث رقم (٢٩٦)، وأحمد (٣/ ٩٩).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الاستنجاء بالحجارة) حديث رقم (٤٠)، والنسائي في كتاب (الطهارة) وأحمد في مسنده.

(٥) عمرو بن خزيمة المدني، قيل عنه: مجهول.

(٦) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الاستنجاء بالحجارة) حديث رقم (٤١)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (١٦) حديث رقم (٣١٥).

١٢ ـ باب النهيِ عن الاستنجاءِ بعظمٍ أوْ رَوْثٍ

٦٧٥ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، عن ابنِ جريجٍ، عن عبدِ الكريمِ هو ابن أبي المُخارقِ، عن الوليدِ بنِ مالكٍ مِنْ عبدِ القيسِ، عنْ محمدِ بنِ قيسٍ مولىٰ سهلِ بنِ حنيفٍ، عن سهلِ بنِ حنيفٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ له: **«أنتَ رسولي إلى أهلِ مكّةَ، فَقُلْ: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ يَقرأُ عَلَيكُمُ السلامَ، وَيأمُرُكُمْ أن لا تَستَنجُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِبَعْرَةٍ»**. قال أبو عاصِمٍ مَرّةً: وينهاكُمْ أوْ يَأْمُرُكُمْ.

١٣ ـ باب النهي عن الاستنجاءِ باليمينِ

٦٧٦ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ويزيدُ بنُ هارونَ، وأبو نعيم، عن هشام، عن يحيىٰ، عن عبدِ اللّهِ بنِ أبي قتادةَ، عن أبيهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«لاَ يَمَسَّ أحدُكُمْ ذَكَرَهُ بيمِنِهِ، ولا يستنجِ بيمينِهِ»**[١].

١٤ ـ بابُ الاستنجاءِ بالأحجارِ

٦٧٧ ـ **حدّثنا** زكريا بنُ عديٍّ، ثنا ابنُ المبارَكِ، عن ابنِ عجلانَ، عن القعقاعِ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إنما أنا لَكُمْ مِثْلُ الوالِدِ للوَلَدِ أُعَلِّمُكُمْ، فلا تَستَقبِلُوا القِبْلَةَ ولا تَستَدْبِرُوهَا، وإذا استَطَبْتَ فلا تَستَطِبْ بيمينِكَ»**، وكان يأمُرُنَا بثلاثةِ أحجارٍ، وينهى عن الرَّوْثِ والرِّمَّةِ، فقالَ زكريا: يعني العظامَ الباليةَ[٢].

١٥ ـ بابُ الاستنجاءِ بالماءِ

٦٧٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عن شعبةَ، عن عطاءِ بنِ أبي ميمونةَ، عن أنَسِ بنِ مالكٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ، أَتَيْتُهُ أنا وغلامٌ بعنزةٍ وإداوةٍ فيتوضأُ[٣].

٦٧٩ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثنا شعبةُ، عن أبي معاذٍ، عن أَنَسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا خَرَجَ من الخلاءِ، جاءَ الغلامُ بإداوة من ماءٍ كان يَسْتَنْجِي بِهِ، قال أبو محمَّدٍ: أبو معاذٍ اسمُهُ عطاءُ بنُ منيعٍ أبي مَيْمُونَةَ.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (١٨) حديث رقم (١٥٣)، وباب (١٩) حديث رقم (١٥٤)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (١٨) حديث رقم (٢٦٧)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١٨) حديث رقم (٣١)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (١٥)، والنسائي: في كتاب (الطهارة).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٤) حديث رقم (٨)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (النهي عن الاستطابة بالروث).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (١٦) حديث رقم (١٥١)، وباب (١٥) حديث رقم (١٥٠)، وباب (١٧) حديث رقم (١٥٢)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٢١) حديث رقم (٢٧٠ ـ ٢٧١)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٢٣) حديث رقم (٤٣)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (الاستنجاء بالماء).

٦٨٠ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ سليمانَ، عن عبادِ بنِ العوَّام، عن حصينِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن ذرٍّ، عن المسيَّبِ بن نَجَبَةَ، قالَ: حَدَّثَتْنِي عَمَّتِي، وَكَانَتْ تَحْتَ حُذَيْفَةَ، أَنَّ حذيفةَ كانَ يَسْتَنْجِي بالماءِ.

١٦ ـ بابٌ فيمَنْ يَمْسَحُ يَدَهُ بالترابِ بعدَ الاستِنْجَاءِ

٦٨١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن أبانَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ أبي حازمٍ، عن مَوْلَىً لأبي هريرةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إيتِنِي بوَضوءٍ**» ثم دَخلَ غَيْضَةً، فأتيتُهُ بماءٍ فاسْتَنْجَى، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بالترابِ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ(١).

٦٨٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثنا أبانُ بنُ عبدِ اللّهِ، حَدَّثني إبراهيم بن جرير بن عبد اللّه، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

١٧ ـ بابُ ما يقولُ إذا خَرَجَ من الخلاءِ

٦٨٣ ـ **أخبرنا** مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثنا إسرائيلُ، عن يُوسُفَ بنِ أبي بردةَ، عن أبيهِ، أنَّ عائشةَ حدَّثَتْهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا خَرَجَ مِنَ الخلاءِ قالَ: «**غُفْرَانَكَ**»(٢).

١٨ ـ بابٌ في السِّواكِ

٦٨٤ ـ **أخبرنا** يَحْيَىٰ بْنُ حسانَ، ثنا سعيدُ بنُ زيدٍ، عن شعيبِ بْنِ الحبحابِ، عن أَنَسٍ، أَنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قال: «**أَكْثَرْتُ عليكُمْ في السِّوَاكِ**».

٦٨٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثنا عبدُ الوارثِ، عن شعيبِ بنِ الحبحابِ، عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ في السِّوَاكِ**»(٣).

٦٨٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثنا سفيانُ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**لولا أنْ أشقَّ على أُمَّتِي لأَمَرْتُهُمْ بِهِ عندَ كُلِّ صلاةٍ**»(٤). قال أبو محمد: يعني السِّوَاكَ.

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٢٤) حديث رقم (٤٥)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (دلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١٧) حديث رقم (٣٠)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٥) حديث رقم (٧)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (١٠) حديث رقم (٣٠٠)، وأحمد (٦/ ١٥٥).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٨) حديث رقم (٨٨٨)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (٥)، وأحمد (٣/ ١٤٣).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٨) حديث رقم (٨٨٧)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (السواك) حديث رقم (٢٥٢)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (السواك) حديث رقم (٤٦)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (ما جاء في السواك) حديث رقم (٢٢)، والنسائي: في كتاب=

١٩ ـ بابُ السواكُ مَطْهَرَةٌ للفمِ

٦٨٧ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مَخْلَدٍ هو القطوانيُّ، حدثنا إبراهيمُ بنُ إسماعيلَ بنِ أبي حبيبةَ، أخبرني داودُ بنُ الحصينِ، عن القاسمِ بنِ محمدٍ، عن عائشةَ، قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**السِّواكُ مطهرَةٌ للفمِ ومرضاةٌ للرَّبِّ**»[١].

٢٠ ـ بابُ السواكِ عندَ التهجُّدِ

٦٨٨ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثنا شعبةُ، عن حصينٍ، قالَ: سمعتُ أبا وائلٍ، عن حُذَيْفَةَ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ إلى التهجُّدِ، يَشُوصُ[٢] فاهُ بالسواكِ[٣].

٢١ ـ بابُ لا تُقْبَلَ الصلاةُ بغيرِ طَهُورٍ

٦٨٩ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثنا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أبي المليحِ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صلاةً بغيرِ طَهُورٍ ولا صَدَقَةً مِنْ غُلولٍ**»[٤].

٢٢ ـ بابُ مفتاحُ الصلاةِ طهورٌ

٦٩٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن سُفْيَانَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بْنِ عقيلٍ، عن محمدِ بنِ الحنفيةِ، عن عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مفتاحُ الصلاةِ الطُّهُورُ، وتحريمُهَا التكبيرُ، وتَحْلِيلُهَا التسليمُ**»[٥].

٢٣ ـ بابُ كَمْ يكفي في الوضوءِ مِنَ الماءِ

٦٩١ ـ **أخبرنا** محمدُ بن عيسىٰ، ثنا ابنُ عليةَ، ثنا أبو ريحانةَ، عن سفينةَ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يتوضأُ ويغتسلُ بالصاعِ[٦].

= (الطهارة)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٧) حديث رقم (٢٨٧)، ومالك: في كتاب (الطهارة) باب (ما جاء في السواك) حديث رقم (١١٤).

(١) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) باب (٢٧)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (٤)، وأحمد (١/ ٣ ـ ١٠) والحاكم.

(٢) يشوص أي يدلك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٨) حديث رقم (٨٨٩)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (١٥) حديث رقم (٢٥٥)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (السواك إذا قام من الليل) حديث رقم (٥٥)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة وسننها) باب (٧) حديث رقم (٢٨٦).

(٤) رواه الترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (١) حديث رقم (١)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٣١) حديث رقم (٥٩)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (١٠٣)، وفي كتاب (الزكاة) باب (٤٨)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٢) حديث رقم (٢٧١)، وأحمد (٢/ ٢٠).

(٥) رواه الترمذي وأبو داود وابن ماجه وأحمد والبزار.

(٦) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (١٠) حديث رقم (٣٢٦)، والترمذي: في (أبواب الطهارة)=

٦٩٢ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثنا شعبةُ، أخبرني عبدُ اللّهِ بْنُ عبدِ اللّهِ بْنِ جَبْرٍ، قالَ: سمعتُ أنساً يقولُ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يتوضَأُ بالمَكُوكِ، وَيَغْتَسِلُ بخمسِ مكاكيك(١).

٢٤ ـ بابُ الوضوءِ من المِيْضَأَةِ

٦٩٣ ـ **أخبرنا** زكريًا بْنُ عديٍّ، ثنا عُبَيْدُ اللّهِ بْنُ عمرٍو، عن عبدِ اللّهِ بْن محمدِ بن عقيلٍ، عن الرُّبَيِّعِ بنتِ مُعَوِّذِ بنِ عفراءَ، قالَتْ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَأْتِينَا فِي منزلِنَا فآخُذُ مِيضَأَةً لنا تكونُ مُدّاً وثُلُثَ مُدّ أو رُبعَ مُدٍّ، فأسْكُبُ عَلَيْهِ فيتوضَأُ ثَلَاثاً ثَلاثاً(٢).

٢٥ ـ بابُ التسْمِيَةِ في الوضوءِ

٦٩٤ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بْنُ سعيدٍ، ثنا أبو عامرٍ العقديُّ، ثنا كثيرُ بْنُ زيدٍ، حدثني ربيحُ بْنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن أبيهِ، عن جدِّهِ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: **«لَا وضوءَ لِمَنْ لم يَذْكُر اسْمَ اللّهِ عليهِ»**(٣).

٢٦ ـ بابٌ فيمَنْ يُدْخِلُ يديهِ في الإناءِ قبلَ أَنْ يَغْسِلَهُمَا

٦٩٥ ـ **أخبرنا** هاشمُ بْنُ القَاسمِ، أنبأ شعبةُ، أخبرني النعمانُ بْنُ سالمٍ، قالَ: سمعتُ ابنَ عمرِو بنِ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ أَوْسِ بنِ أبي أَوْسٍ، أَنَّهُ رأى رسولَ اللّهِ ﷺ توضأَ فاستَوْكَفَ ثلاثاً، فقلتُ أنا له أيُّ شيءٍ استوْكَفَ ثلاثاً، قالَ: غَسَلَ يَدَيْهِ ثلاثاً(٤).

٢٧ ـ باب الوضوء ثلاثاً

٦٩٦ ـ **أخبرنا** نصرُ بن عليٍّ الجهضميُّ، ثنا عبدُ الأعلىٰ، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن عطاءِ بنِ يزيدَ، عن حُمْرَانَ بنِ أبانَ مولىٰ عثمانَ بنِ عفانَ، أنَّ عثمانَ توضَّأَ، فَمَضْمَضَ، واسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً، وَيَدَيْهِ ثلاثاً، وَمَسَحَ برأسِهِ، وَغَسَلَ رجليْهِ ثلاثاً، ثم قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ توضَّأَ كَمَا توضأْتُ، ثُمَّ قالَ: **«مَنْ تَوَضَأَ وُضُوئِي هذا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لا يحدِّثُ فيهِمَا نَفْسَهُ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذنبه»**(٥).

= باب (٤٢) حديث رقم (٥٦)، والنسائي: في كتاب (المياه) باب (١٣)، وابن ماجه: في كتاب، (الطهارة) باب (١) حديث رقم (٢٦٧).

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (١٠) حديث رقم (٣٢٥)، وأبو داود في كتاب (الطهارة) برقم (٩٥) والنسائي.

(٢) رواه مسلم والنسائي.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (١٠١)، والترمذي في (أبواب الطهارة)، باب (٢٠) حديث رقم (٢٥ ـ ٢٦)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة وسننها) باب (٤١) حديث رقم (٣٩٩).

(٤) رواه النسائي في كتاب (الطهارة) باب (٦٦) وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٢٤) حديث رقم (١٠٥٩)، ومسلم: في كتاب (الطهارة)=

٢٨ ـ بابُ الوضوءِ مرَّتَيْنِ مرتينِ

٦٩٧ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حسانٍ، ثنا عبدُ العزيزِ بْنُ مُحَمدٍ وخالدُ بنُ عبدِ اللّٰهِ، عن عمرِو بنِ يَحْيَىٰ المازنيِّ، عن أبيهِ، أَنَّ عبدَ اللّٰهِ بنَ زيدٍ دعا بتورٍ من ماءٍ، فأكْفَأَهُ على يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ثلاثَ مرَّاتٍ، وَغَسَلَ وَجهَهُ ثلاثاً وَيَدَيْهِ إلى المِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مرتينِ، ثُمَّ قالَ: هكذا رأيتُ رسولِ اللّٰهِ ﷺ يَتَوَضأُ[١].

٦٩٨ ـ **أخبرنا** يحيىٰ، ثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبي سلمةَ، عن عمرِو بنِ يحيىٰ، عن أبيهِ، عن عبدِ اللّٰهِ بنِ زيدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ نَحْواً مِنْهُ.

٢٩ ـ بابُ الوضوءِ مرَّةً مرَّةً

٦٩٩ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، ثنا سفيانُ الثوريُّ، ثنا زيدُ بنُ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: ألا أُنَبِّئُكُمْ أو ألا أُخْبِرُكُمْ بوضوءِ رسولِ اللّٰهِ، فتوضأَ مرَّةً مرَّةً، أو قالَ: مرَّةً مرةً[٢].

٧٠٠ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، حدثني عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ الدراورديُّ، ثنا زيدُ بنُ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ توضأَ مرَّةً مرَّةً، وجَمَعَ بينَ المَضْمَضَةِ والاستنشاقِ.

٣٠ ـ بابُ ما جاءَ في إسْبَاغِ الوضوءِ

٧٠١ ـ **حدّثنا** زكريا بنُ عَدِيٍّ، ثنا عبيدُ اللّٰهِ بنُ عَمرٍو، عن ابنِ عقيلٍ، عن سعيدِ بنِ المُسَيِّبِ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ سَمِعَهُ يقولُ: **«ألا أدُلُّكُمْ على ما يُكَفِّرَ اللّٰهُ بِهِ الخطايا ويزيدُ به في الحَسَنَاتِ؟»** قالوا: بلى، قالَ: **«إسباغُ الوضوءِ على المكروهاتِ، وَكَثْرَةُ الخطا إلى المساجِدِ، وانتظارُ الصلاةِ بعد الصلاةِ»**[٣].

٧٠٢ ـ **حدّثنا** موسىٰ بنُ مسعودٍ، ثنا زهيرُ بنُ محمدٍ، عن عبدِ اللّٰهِ هو ابنُ محمدِ بنِ عقيلٍ، عن سعيدِ بنِ المسيّبِ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، أنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللّٰهِ ﷺ فَذَكَرَ بِنَحْوِهِ.

= باب (صفة الوضوء وكماله) حديث رقم (٢٢٦)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (صفة وضوء النبي) حديث رقم (١٠٦ ـ ١٠٧)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (المضمضة والاستنشاق).

(١) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٤) حديث رقم (١٩١)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٧) حديث رقم (٢٣٥)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (١١٨ ـ ١١٩).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (الوضوء مرة مرة) حديث رقم (١٥٧)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (صفة وضوء النبي) حديث رقم (١٣٨)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (مسح الأذنين).

(٣) رواه ابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٤٩) حديث رقم (٤٢٧).

٧٠٣ ـ **حدّثنا** مسددٌ، ثنا حمادُ بن زيدٍ، عن أبي الجَهْضَمِ، عن عُبَيْدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**أُمِرْنَا بإسباغِ الوضوءِ**».

٣١ ـ بابٌ في المَضْمَضَةَ

٧٠٤ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثنا زائدةُ، ثنا خالدُ بنُ علقمةَ الهَمْدَانِيُّ، حدثني عبدُ خيرٍ، قال: دَخَلَ عليُّ الرَّحْبَةَ بعدما صلَّى الفَجْرَ، فجلسَ في الرَّحْبَةِ ثُمَّ قالَ لغلامٍ له: إيتِني بطَهُورٍ، قال: فأتاهُ الغلامُ بإناءٍ فيه ماءٌ وَطَسْتٍ، قال عبدُ خيرٍ: ونحنُ جلوسٌ ننظرُ إليهِ، فأدخلَ يَدَهُ اليمنى فملأَ فَمَهُ فَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ، وَنَثَرَ بِيَدِهِ اليسرى، فَعَلَ هذا ثلاث مراتٍ، ثم قال: من سرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى طَهُورِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فهذا طَهُورُهُ[١].

٧٠٥ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا حسنُ بنُ عقبةَ المراديُّ، أخبرني عبدُ خيرٍ بإسنادِهِ نحوَهُ.

٣٢ ـ بابٌ في الاستنشاقِ والاستجمارِ

٧٠٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، ثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الزهريِّ، عن عائذِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قال: سَمِعْتُ أبا هريرةَ يقولُ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ استنشقَ فليستَنْثِرْ، ومن استَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ**»[٢].

٣٣ ـ بابٌ في تخليلِ اللحيةِ

٧٠٧ ـ **أخبرنا** مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثنا إسرائيلُ، عن عامرِ بنِ شقيقٍ، عن شقيق بنِ سَلَمَةَ، قالَ: رأيتُ عثمانَ توضَّأَ فَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: هكذا رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ توضَّأَ[٣].

٣٤ ـ بابٌ في تخليلِ الأصابع

٧٠٨ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، أنبأ ابنُ جريجٍ، أخبرني إسماعيلُ بنُ كثيرٍ، عن عاصمِ بنِ لقيطِ بنِ صبرةَ، عن أبيهِ وافدِ بنِي المنتفِقِ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**إذا توضأْتَ فأسبِغْ وضوءَكَ، وخلِّل بينَ أصابعك**»[٤].

٣٥ ـ بابُ ويلٌ للأعقابِ من النارِ

٧٠٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا جعفرٌ هو ابنُ الحارثِ، عن منصورِ بنِ هلالِ بنِ

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٢٥) حديث رقم (١٦١)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٨) حديث رقم (٢٣٧)، وأبو داود في كتاب (الطهارة) باب (٢٠) حديث رقم (١٤٠)، والنسائي في كتاب (الطهارة) باب (٣٨) و(٧١)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٤٤) حديث رقم (٤٠٩)، ومالك في كتاب (الطهارة) وأحمد (٢/ ٢٣٦).

(٣) رواه الترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٢٣) حديث رقم (٣١) وقال: هذا حديث حسن صحيح.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٢٠) حديث رقم (١٤٠)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (٣٠) حديث رقم (٣٨)، والنسائي: في كتاب (الطهارة)، وأحمد (٤/ ٣٣).

يسافٍ، عن أبي يحيىٰ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ويلٌ للأعقابِ مِنَ النارِ، أسبِغُوا الوُضُوءَ**»[1].

٧١٠ ـ **أخبرنا** هاشمُ بنُ القاسِمِ، أنا شعبةُ، عن محمدِ بنِ زيادٍ، قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ قالَ: كانَ يمرُّ بنا والناسُ يتوضَّؤُونَ من المَطْهَرَةِ، ويقولُ: أسبِغُوا الوُضُوءَ، قالَ أبو القاسِمِ: «**ويلٌ للأعقابِ من النارِ**»[2]، قالَ أبو محمدٍ: هذا أعجبُ إليَّ من حديثِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو.

٣٦ ـ بابٌ في مسحِ الرأسِ والأُذُنَيْنِ

٧١١ ـ **أخبرنا** مالكُ بنُ إسماعيل، ثنا إسرائيلُ، عن عامرِ بنِ شقيقٍ، عن شقيقِ بنِ سَلَمَةَ، قال: رأيتُ عثمانَ توضَّأَ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وأُذُنَيْهِ ظاهِرِهِمَا وباطِنِهِمَا، ثم قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ كما صَنَعْتُ، أوَ كالذي صَنَعْتُ[3].

٣٧ ـ بابٌ كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأخُذُ لرأْسِهِ ماءً جديداً

٧١٢ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثنا ابن لهيعةَ، ثنا حبانُ بنُ واسعٍ، عن أبيه، عن عبدِ اللَّهِ بنِ زيدٍ المازني، عن عمِّهِ عاصم المازنيِّ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ بالجُحْفَةِ فَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ، ثم غَسَلَ وَجْهَهُ ثلاثاً ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ ثلاثاً، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ، حَتَّى أَنْقَاهُمَا ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بماءٍ غَيْرِ فضلِ يَدَيْهِ[4]. قالَ أبو محمَّدٍ: يريدُ بِهِ تفسيرَ مَسْحِ الأوَّلِ.

٣٨ ـ بابُ المسحِ على العمامَةِ

٧١٣ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ، عن يحيىٰ، عن أبي سَلَمَةَ، عن جعفرِ بنِ عمرِو بنِ أُمَيَّةَ الضمْريِّ، عن أبيهِ، أنه رأى رسولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ على الخفين والعمامةِ[5]. قيلَ لأبي محمدٍ: تأخُذُ بِهِ قالَ: إيْ واللَّهِ.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (العلم) باب (٣) حديث رقم (٦٠)، وباب (٣) حديث رقم (٩٦)، وفي كتاب (الوضوء) باب (٢٧) حديث رقم (١٦٣)، وورواه مسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٩) حديث رقم (٢٤١)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٤٦) حديث رقم (٩٧)، والنسائي في كتاب (الطهارة) وابن ماجه برقم (٤٥٠).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٢٩) حديث (١٦٥)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٩) حديث رقم (٢٤٢)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٣١) حديث رقم (٤١)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٥٥) حديث رقم (٤٥٣).

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (صفة وضوء النبي) حديث رقم (١١٠).

(٤) رواه أحمد في مسنده.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٤٨) حديث رقم (٢٠٤ ـ ٢٠٥) والنسائي: في كتاب (الطهارة).

٣٩ ـ باب في نَضْح الفرج قبلَ الوضوءِ

٧١٤ ـ **أخبرنا** قبيصةُ، أنبأ سفيانُ، عَن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ توضأَ مَرَّةً وَنَضَحَ فَرْجَهُ.

٤٠ ـ باب المنديلِ بعدَ الوضوءِ

٧١٥ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللهِ بنُ مُوسىٰ، عن ابن أبي ليلىٰ، عن سلَمَةَ بنِ كُهَيْلٍ، عن كريبٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: سألْتُ مَيْمُونَةَ خالتي، عن غُسْلِ النبيِّ ﷺ مِنَ الجنابَةِ، فقالتْ: كانَ يُؤْتَى بالإناءِ فَيُفرِغُ بيمينِهِ على شِمَالِهِ، فَيَغْسِلُ فرجَهُ وما أصابَهُ، ثم يتوضَّأُ وضوءَهُ للصلاةِ، ثمَّ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وسائِرَ جَسَدِهِ، ثم يَتَحَوَّلُ فَيَغْسِلُ رجلَيْهِ، ثم يُؤْتَى بِالمِنْدِيلِ فَيَضَعُهُ بين يَدَيْهِ، فَينفُضُ أصابِعَهُ ولا يَمَسُّهُ[1].

٤١ ـ بابٌ في المسح على الخُفَّيْنِ

٧١٦ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا زكريا هو ابنُ أبي زائدةَ، عن عامِرٍ، عن عروةَ بنِ المُغِيرَةِ، عن أبيهِ، قال: كنتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ في سَفَرٍ، فقالَ: «**أَمَعَكَ ماءٌ؟**»، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَنَزَلَ عنِ راحِلَتِهِ، فَمَشَى حتى توارى عَنِّي في سوادِ الليلِ، ثم جاءَ فَأَفْرَغْتُ عليهِ من الإداوَةِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ وعليْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِراعَيْهِ مِنْهَا، حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الجُبَّةِ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَهْوَيْتُ لأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فقال: «**دَعْهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عليهما**»[2].

٤٢ ـ بابُ التوقيتِ في المسح

٧١٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسُفَ، ثنا سفيانُ، ثنا عمرُو بَنُ قيسٍ، عن الحكمِ بنِ عُتَيْبَةَ، عن القاسِمِ بن مخيمرةَ، عن شريحِ بنِ هانيءٍ، عن عليِّ بنِ أبي طالبٍ، قَالَ: جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ ثلاثةَ أيامٍ ولياليهِنَّ للمسافِرِ، ويوماً وليلةً للمقيمِ، يَعْنِي المسحَ عَلَى الخُفَّيْنِ[3].

٤٣ ـ بابُ المسح على النعلينِ

٧١٨ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثنا يونُسُ، عَنْ أبي إسحاقَ، عن عبدِ خيرٍ، قال: رأيتُ علياً

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الغسل) باب (الوضوء قبل الغسل) حديث رقم (٢٤٨)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (صفة غسل الجنابة) حديث رقم (٣١٦)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الغسل من الجنابة) حديث رقم (٢٤٠ ـ ٢٤١ ـ ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ـ ٢٤٤)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (ما جاء في الغسل من الجنابة) حديث رقم (١٠٤).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٤٩) حديث رقم (٢٠٦)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٢٢) حديث رقم (٢٧٤)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٢٤) حديث رقم (٢٧٦)، والنسائي في كتاب (الطهارة).

توضَّأ وَمَسَحَ على نَعلَيْنِ، فوسعَ، ثُمَّ قالَ: لولا أنّي رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فَعَلَ كما رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لرأيتُ أنَّ باطنَ القَدَمَيْنِ أَحَقُّ بالمَسْحِ من ظاهِرِهِمَا[١]. قال أبو محمدٍ: هذا الحديثُ منسوخٌ بقولِهِ: ﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦].

٤٤ ـ باب القولِ بعدَ الوضوءِ

٧١٩ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، ثنا حيوةَ، أنبا أبو عقيلٍ زهرةُ بنُ مُعبدٍ، عن ابنِ عمِّهِ، عَنْ عُقْبَةَ بنِ عامِرٍ، أنَّهُ خَرَجَ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ في غَزْوَةِ تَبوكَ، فجلسَ رسولِ اللّهِ ﷺ يوماً يُحَدِّثُ أصحابَهُ، فقالَ: «**مَنْ قامَ إذا استَقَلَّتِ الشَّمْسُ، فتوضَّأ فأَحْسَنَ الوُضوءَ، ثُمَّ صلَّى ركْعَتَيْنِ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»، فَقَالَ عُقْبَةُ: فَقُلْتُ الحمدُ للّهِ الذي رَزَقَنِي أَنْ أَسْمَعَ هذا مِنْ رسولِ اللّهِ ﷺ، فَقالَ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ وَكَانَ تُجَاهِي جالساً: أَتَعجَبُ مِنْ هذا، فَقَدْ قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ أَعْجَبَ مِنْ هذا قَبْلَ أَنْ تَأْتِي، فَقُلْتُ: وما ذلِكَ بِأَبي أَنْت وَأُمِّي؟ فقالَ عُمَرُ: قَالَ رسولِ اللّهِ ﷺ: «**مَنْ تَوضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ، ثُمَّ رَفَعَ بَصَرَهُ إلى السَّمَاءِ**» أو قالَ: «**نَظَرَهُ إلى السَّمَاءِ، فقالَ أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لا شريكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحمداً عَبْدُهُ ورسولُهُ، فُتِحَتْ له ثمانيةُ أبوابِ الجنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهِنَّ شاءَ**»[٢].

٤٥ ـ بابُ فضلِ الوضوءِ

٧٢٠ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثنا ليثُ بْنُ سعدٍ، عن أبي الزبيرِ، عن سفيانَ بنِ عبدِ اللّهِ، عن عاصِمِ بنِ سفيانَ، أنَّهُمْ غَزَوا غَزْوَةَ السلاسِلِ، فَرَجَعُوا إلى معاويةَ وَعِنْدَهُ أبو أيُّوبَ وعُقْبَةُ بْنُ عامِرٍ، فقال أبو أيوبَ: سَمِعْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «**مَنْ توضَّأَ كَمَا أُمِرَ، وصلَّى كما أُمِرَ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ**». أكذاكَ يا عُقْبَةُ، قالَ: نَعَمْ[٣].

٧٢١ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بْنُ المبارَكِ، ثنا مالكٌ، عن سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**إذا توضَّأَ العبدُ المُسْلِمُ أو المُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَتْ مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ نَظَرَ إليها بِعَيْنِهِ مَعَ الماءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الماءِ، فإذا غَسَلَ يَدَيْهِ، خَرَجَتْ من يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ بَطَشَتْها يَدَاهُ مَعَ الماءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الماءِ، حتَّى يَخْرُجَ نَقِيّاً مِنَ الذُّنُوبِ**»[٤].

٧٢٢ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بن حسان، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عنْ عليِّ بنِ زيدٍ[٥]، عن أبي عثمانَ، قال: كُنْتُ مَعَ سلمانَ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فأَخَذَ منها غُصْناً يابساً، فَهَزَّهُ حَتَّى تَحاتَّ وَرَقُهُ،

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (كيف المسح) حديث رقم (١٦٢ ـ ١٦٣ ـ ١٦٤).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٦) حديث رقم (٢٣٤)، دون لفظ: (ثم رفع بصره إلى السماء)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (١٦٩).

(٣) رواه النسائي وابن ماجه وأحمد.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الطهارة) باب (١١) حديث رقم (٢٤٤)، والترمذي في (أبواب الطهارة) باب (٢) حديث رقم (٢). ومالك: في كتاب (الطهارة) باب (٦) حديث رقم (٣١).

(٥) علي بن زيد، قيل فيه: سيء الحفظ.

قالَ: أما تَسْأَلُنِي لِمَ أَفْعَلُ هَذَا، قُلْتُ لَهُ: لِمَ فَعَلْتَهُ؟ قَالَ: هكذا فَعَلَ بي رَسُولُ اللّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «**إنَّ المُسْلِمَ إذا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوضوءَ، وَصَلَّى الخَمْسَ، تَحَاتَّتْ ذُنُوبُهُ كما تحاتُ هذا الوَرَقُ**» ثُمَّ قالَ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِ﴾ إلى قولِهِ: ﴿ذَٰلِكَ ذِكۡرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ﴾(١) [هود: ١١٤].

٤٦ ـ باب الوضوء لكل صلاة

٧٢٣ ـ أخبرنا محمدُ بْنُ يُوسُفَ، عن سفيانَ، عن عمرِو بنِ عامِرٍ الأنصاريِّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يتوضَّأُ لكلِّ صَلاةٍ، وَكَانَ أَحَدُنا يَكْفِيهِ الوُضُوءُ مَا لَمْ يُحْدِثْ(٢).

٤٧ ـ بابُ لا وُضُوءَ إلَّا مِنْ حَدَثٍ

٧٢٤ ـ أخبرنا يحيىٰ بْنُ حسانَ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أبي صالِحٍ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قَالَ: «**إذا وَجَدَ أَحَدُكُمْ في صلاتِهِ حَرَكَةً في دُبُرِهِ، فأشْكَلَ عليهِ أَحْدَثَ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ، فلا يَنْصَرِفَنَّ حتَّى يَسْمَعَ صَوْتاً أَوْ يَجِدَ رِيحاً**»(٣).

٤٨ ـ بابُ الوضوءِ من النوم

٧٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المبارَكِ، أنا بقيةُ بنُ الوليدِ، عن أبي بكرِ بنِ أبي مريم، حَدثني عطيةُ بنُ قيسٍ الكلاعيُّ، عن معاويةَ بنِ أبي سفيانَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إنَّما العينانِ وكاءُ السَّهِ، فإذا نامتِ العينُ استطلقَ الوكاءُ**»(٤). قيلَ لأبي محمدٍ عبدِ اللّهِ تقولُ به، قال: لا، إذا نام قائماً ليسَ عليه الوضوءُ.

٤٩ ـ بابٌ في المذْيِ

٧٢٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن سعيدِ بنِ عبيدِ بنِ السباقِ، عن أبيهِ، عن سَهْلِ بنِ حنيفٍ، قالَ: كُنْتُ أَلْقَى من المذْيِ شِدَّةً، فَكُنْتُ أُكْثِرُ الغُسْلَ مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذلك للنبيِّ ﷺ، وَسَأَلْتُهُ عَنْهُ، فقالَ: «**إنَّمَا يُجْزِئُكَ مِنْ ذَلِكَ الوضوءُ**» قالَ قُلْتُ: فَكَيْفَ بما يصيبُ ثَوْبِي منه؟ قالَ: «**خُذْ كَفًّا من ماءٍ فانضحْهُ حَيثُ ترى أنَّهُ أصابَهُ**»(٥).

---

(١) رواه النسائي وأحمد والطبراني.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٥٤) حديث رقم (٢١٤)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٦٥) رقم (١٧١)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٤٤) حديث رقم (٥٨ ـ ٦٠)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (١٠٠)، وابن ماجه برقم (٥٠٩) وأحمد (٣/ ١٣٢).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٢٦) حديث رقم (٣٦٢)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٦٧) حديث رقم (١٧٧).

(٤) رواه أبو داود برقم (٢٠٣)، وابن ماجه برقم (٤٧٧) وأحمد (٤/ ٩٦) والطبراني.

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٨٢) حديث رقم (٢١٠)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) =

٥٠ ـ بابُ الوضوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ(١)

٧٢٧ ـ **أخبرنا** أبو المغيرَةِ، ثنا الأوزاعِيُّ، عن الزهريِّ، حدثني ابنُ حزم، عن عروةَ، عن بُسْرَةَ بنت صَفْوَانَ، أنَّهَا سَمِعَتْ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**يَتَوَضَّأُ الرجُلُ مَن مسِّ الذَّكَرِ**»(٢).

٧٢٨ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالِدٍ الوهبيُّ، عن محمدِ بنِ إسحاقَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ، عن عروةُ، عنْ مروانَ بنِ الحَكم، عن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ، أنَّهَا سَمِعَتْ النبيَّ ﷺ يقولُ: «**مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ**». فَقَالَ أَبو محمدٍ: هذا أوْثَقُ في مسِّ الفَرْجِ.

٥١ ـ بابُ الوضوءِ مما مسَّتِ النارُ(٣)

٧٢٩ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدثني الليثُ، حدثني عقيلٌ، عن ابنِ شهابٍ، أخبرني عبدُ الملِكِ بنُ أبي بكرِ بنِ الحارثِ بنِ هشام، أنَّ خارِجَةَ بنَ زيدِ الأنصاريَّ أخْبَرَهُ، أنَّ أباهُ زَيْدَ بْنَ ثابِتٍ قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ، يقولُ: «**الوضوءُ مما مسَّتِ النارُ**»(٤). قيل لأبي محمدٍ: تأخُذُ به، قال: لا.

٥٢ ـ بابُ الرخصةِ في ترْكِ الوضوءِ

٧٣٠ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بْنُ صالحٍ، حدثني الليثُ، حدثني عقيلٌ عن ابنِ شهابٍ، حدثني جعفرُ بنُ عمرِو بنِ أُمَيَّةَ، أنَّ أباهُ عَمْرَو بنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ، أنَّهُ رأى رسولَ اللَّهِ ﷺ يَحْتَزُّ مِنْ كَتِفِ شَاةٍ في يَدِهِ، ثُمَّ دُعِيَ إلى الصلاةِ فَألْقَى السكينَ التي كانَ يَحْتَزُّ بِهَا، ثُمَّ قامَ فَصَلَّى ولَمْ يَتَوَضَّأْ(٥).

٥٣ ـ بابُ الوضوءِ من ماءِ البحرِ

٧٣١ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ أحمدَ الحرانيُّ، ثنا محمدُ بنُ سَلَمَةَ، عن محمدِ بن إسحاقَ،

= باب (٨٤) حديث رقم (١١٥)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٧٠) حديث رقم (٥٠٦).

(١) اختلف العلماء في هذه المسألة: فالشافعي وأحمد يرون الوضوء من مس الذكر كيفما مسه، وأبو حنيفة لم ير فيه وضوءاً أصلاً، وقوم فصلوا في ذلك وفرقوا بين أحوال المس، كأن يمسه بلذة أو بباطن الكف أو عن عمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الوضوء من مس الذكر) حديث رقم (١٨١)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) حديث رقم (٨٢ ـ ٨٣ ـ ٨٤)، والنسائي في كتاب (الطهارة) وابن ماجه برقم (٤٧٩) ومالك وأحمد والحاكم.

(٣) حكم هذه المسألة عند أهل العلم أنها منسوخة، لحديث: كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مسته النار، ولكن ذهب الحنابلة إلى إيجاب الوضوء من أكل لحم الجزور.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٢٣) حديث رقم (٣٥١)، والنسائي في كتاب (الطهارة) وأحمد (٥/ ١٨٤).

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٥٠) حديث رقم (٢٠٨)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (٢٤) حديث رقم (٣٥٥)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) باب (٣٣) حديث رقم (١٨٣٦).

عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن الجلاحِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ سعيدٍ المخزوميِّ، عن المغيرةِ بنِ أبي بردةَ عن أبيه، عن أبي هريرةَ، قالَ: أتى رجلٌ من بني مدلجٍ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالوا: يا رسولَ اللَّهِ إنّا أصحابَ هذا البحْرِ، نعالِجُ الصَّيْدَ على رَمَثٍ فَنَعْزُبُ فيه الليلةَ والليلتين، والثلاثَ والأربَعَ، ونحمِلُ مَعَنَا من العذبِ لِشفاهِنا، فإنْ نَحْنُ توضَّأْنا بِهِ خَشِيْنَا على أنْفُسِنَا، وَإِنْ نَحْنُ آثَرْنَا بِأَنْفُسِنَا وتوضَّأْنَا من البَحْرِ، وَجَدْنَا في أَنْفُسِنَا من ذلكَ فَخَشِيْنَا أَنْ لَا يكونَ طَهوراً، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**تَوَضَّؤوا مِنْهُ فَإِنَّهُ الطاهِرُ ماؤُهُ الحلالُ مَيْتَتُهُ**»[1].

٧٣٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المبارَكِ، عن مالِكٍ قراءَةً، عن صفوانَ بنِ سُلَيْم، عن سعيدِ بنِ سَلَمَةَ من آلِ الأزْرَقِ، أَنَّ المغيرَةَ بنَ أبي بردةَ، وهوَ رجلٌ مِنْ بني عبدِ الدارِ، أخبَرَهُ أنَّهُ سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: سأَلَ رَجُلٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: إنَّا نَرْكَبُ البَحْرَ، وَمَعَنَا القليلُ مِنَ الماءِ، فإنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ البحرِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**هُوَ الطهورُ مَاؤُهُ الحِلُّ مَيْتَتُهُ**».

٥٤ ـ بابُ الوضوءِ من الماءِ الراكِدِ

٧٣٣ ـ **أخبرنا** أحمدُ بْنُ عبدِ اللَّهِ، ثنا زائدةُ، عن هشام، عن محمدٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا يبولُ أحدُكُمْ في الماءِ الدائمِ ثُمَّ يغتَسِلُ منه**»[2].

٥٥ ـ باب قدرِ الماءِ الذي لا يَنْجُسُ[3]

٧٣٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا محمدُ بْنُ إسحاقَ، عنْ محمدِ بنِ جعفرِ بنِ الزبيرِ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن أبيهِ، قال: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ وهوَ يُسْأَلُ عن الماءِ يكونُ بالفلاةِ من الأرضِ، وما ينوبُهُ من الدوابِّ والسِّباعِ، فقالَ: «**إذا بَلَغَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لم يُنَجِّسْهُ شَيْءٌ**»[4].

٧٣٥ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثنا أبو أُسامَةَ، عن الوليدِ بنِ كثيرٍ، عن محمدِ بنِ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٤١) حديث رقم (٨٣)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٥٢) حديث رقم (٦٩)، والنسائي: في كتاب (المياه) باب (الوضوء بماء البحر)، وابن ماجه برقم (٣٨٦) ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٦٨) حديث رقم (٢٣٩)، ومسلم في كتاب (الطهارة) باب (٢٩) حديث رقم (٢٨٣)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٣٦) حديث رقم (٧٠)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (٤٥)، وابن ماجه برقم (٣٤٤) وأحمد (٢/ ٣٤٦).

(٣) اختلف العلماء في تحديد قدر الماء الذي لا يحمل الخبث، فذهب أبو حنيفة إلى أن الحد في هذا هو أن يكون الماء من الكثرة بحيث إذا حركه آدمي من أحد طرفيه لم تسرِ إلى الطرف الآخر، وحدده الشافعي بأنه قلتان من قلال هجر، وذلك نحو خمسمائة رطل.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (ما ينجس الماء) حديث رقم (٦٣ ـ ٦٤ ـ ٦٥)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (٥٠) حديث رقم (٦٧)، والنسائي في كتاب (الطهارة) باب (٤٣)، وأحمد (١/ ٣١٤) والدارقطني.

جعفرِ بنِ الزبيرِ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عن الماءِ، وما يَنُوبُهُ مِنَ الدوابِّ والسِّباعِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا كانَ الماءُ قُلَّتَيْنِ لم يَحْمِلِ الخَبَثَ**».

٥٦ ـ باب الوضوءِ بالماءِ المستعمَلِ[١]

٧٣٦ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، وأبو زيدٍ سعيدُ بنُ الربيعِ، قالَا: حدَّثَنا شعبةُ، عنْ محمدِ بنِ المنكدرِ، قالَ: سمعتُ جابراً يقولُ: جاءني النبي ﷺ يعودني وأنا مريضٌ لَا أعقلُ، فتوضأَ وصبَّ مِنْ وضوئِهِ عليَّ، فعقلتُ[٢].

٥٧ ـ باب الوضوءِ بفضلِ وضوءِ المرأةِ

٧٣٧ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسان، ثنا يزيدُ بنُ عطاءٍ، عن سماكٍ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عُباسٍ، قال: قامَتْ امرأةٌ من نساءِ النبيِّ ﷺ فاغْتَسَلَتْ في جَفْنَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ، فَقَامَ النبيُّ ﷺ إلى فَضْلِهَا يَسْتَحِمُ، فقالَتْ: إني قَدْ اغتَسَلْتُ فِيهِ قَبْلَكَ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «**إنَّهُ لَيسَ على الماءِ جنابةٌ**»[٣].

٧٣٨ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ، عن سفيانَ، عن سماكِ بنِ حربٍ، عن عكرمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٥٨ ـ بابُ الهِرَّةِ إذا وَلَغَتْ في الإناءِ

٧٣٩ ـ **أخبرنا** الحَكَمُ بنُ المبارَكِ، أنا مالكٌ، عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بن أبي طلحةَ، عن حميدَةَ بنتِ عبيدِ بنِ رفاعةَ، عن كبشةَ بِنْتِ كعبِ بنِ مالِكٍ، وَكَانَتْ تحتَ ابنِ أبي قتادةَ، أنَّ أبا قَتَادَةَ دَخَلَ عليها فَسَكَبَتْ له وَضُوءاً، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ تَشْرَبُ مِنْهُ، فَاصْغَى لها أبو قَتَادَةَ الإناءَ حتى شَرِبَتْ، قالَتْ كَبْشَةُ: فرآني أنْظُرُ، فقال: أتعجَبِينَ يا بنتَ أخِي؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «**إنَّها لَيسَتْ بِنَجَسٍ إنَّما هِيَ منَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ أو الطَّوَّافَاتِ**»[٤].

٥٩ ـ بابٌ في وُلُوغِ الْكَلْبِ

٧٤٠ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثنا شعبةُ، عن أبي التياحِ، عن مُطَرِّفٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مغفلٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إذَا وَلَغَ الكلبُ في الإناءِ، فَاغسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ، والثامِنَةَ عَفِّرُوهُ في التُّرَابِ**»[٥].

---

(١) الماء المستعمل في الطهارة مختلف فيه فعند الشافعي وأبي حنيفة لا يجوز التطهر به، وعند مالك الكراهة، وعند أبو ثور وداود وأصحابه الجواز.

(٢) رواه البخاري ومسلم والنسائي وأحمد.

(٣) رواه أبو داود برقم (٦٨)، والترمذي برقم (٦٥)، وابن ماجه برقم (٣٧٠).

(٤) رواه أبو داود برقم (٧٥)، والترمذي برقم (٩٢)، والنسائي وابن ماجه برقم (٣٦٧) ومالك.

(٥) رواه مسلم برقم (٢٧٩) وأبو داود برقم (٧١ ـ ٧٢ ـ ٧٣) والترمذي برقم (٩١) والنسائي وابن ماجه برقم (٣٦٣ ـ ٣٦٤).

٦٠ ـ بابُ الفأرَةِ تَقَعُ في السَّمْنِ

٧٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، عن ابنِ عيينةَ، عن الزهريِّ، عن عبيدِ اللّهِ، عن ابن عباسٍ، عن ميمونَةَ، أنَّ فَأرَةً وَقَعَتْ في سَمْنٍ فماتَتْ، فَقَالَ رسولِ اللّهِ ﷺ: **«القُوهَا وما حَوْلَهَا وَكُلُوهُ»**(١).

٦١ ـ باب الاتِّقَاءِ من البَوْلِ

٧٤٢ ـ أخبرنا المعلى بنُ أسَدٍ، ثنا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، ثنا الأعمَشُ، عن مجاهِدٍ، عن طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ، قال: مرَّ رسولُ اللّهِ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فقال: **«إنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ في قُبُورِهِمَا، وَمَا يعذَّبانِ في كبيرٍ، كانَ أحدُهُما يَمْشِي بالنَّمِيمَةِ، وكانَ الآخَرُ لَا يستَنْزِهُ عن البول»** أو **«من البولِ»** قالَ: ثُمَّ أخَذَ جريدَةً رَطْبَةً فَكَسَرَهَا، فَغَرَزَ عِنْدَ رَأْسِ كُلِّ قَبْرٍ منهما قِطْعَةً، ثُمَّ قَالَ: **«عَسَى أنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا حتى يَيْبَسَا»**(٢).

٦٢ ـ بابُ البولِ في المسجِدِ

٧٤٣ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عَوْنٍ، أنبأ يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عن أنسٍ، قال: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ، فلما قامَ بالَ في ناحيةِ المَسْجِدِ، قال: فصاحَ بِهِ أصحابُ رسولِ اللّهِ ﷺ، فَكَفَّهُمْ عَنْهُ ثُمَّ دَعَا بِدَلْوٍ من ماءٍ فَصَبَّهُ عَلَى بَوْلِهِ(٣).

٦٣ ـ بابُ بَوْلِ الغلامِ الذي لَمْ يَطْعَمْ

٧٤٤ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عُمَرَ، ثنا مالِكُ بنُ أنَسٍ، وَحَدَّثَنَاهُ عن يُونُسَ أيضاً، عن الزهري، عن عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ بن عتبةَ، عن أمِّ قيسٍ بنتِ محصنٍ، أنَّها أتَتِ النبيَّ ﷺ بابنٍ لها لَمْ يَبْلُغْ أنْ يَأكلَ الطَّعَامَ، فَأَجْلَسَهُ في حِجْرِهِ فَبَالَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَدَعَا بماءٍ فَنَضَحَهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ(٤).

٦٤ ـ بابُ الأرضِ يُطَهِّرُ بَعْضُهَا بَعْضاً

٧٤٥ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثنا مالكُ بنُ أنَسٍ، عَنْ محمدِ بنِ عُمَارَةَ، عن محمدِ بنِ إبراهِيمَ التيميِّ، عن أمِّ ولدٍ لإبراهيمَ بْنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عَوْفٍ، أنَّها سَأَلَتْ أمَّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ: إنِّي امرأةٌ أُطِيلُ ذَيْلِي، فَأَمْشِي في المَكَانِ القَذِرِ، قالَتْ أمُّ سَلَمَةَ: قال

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٢١٦ ـ ٢١٨ ـ ٣٦١ ـ ١٣٧٨ ـ ٦٠٥٢ ـ ٦٠٥٥)، ومسلم برقم (٤٩٢)، وأبو داود برقم (٢٠ ـ ٢١) والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري: حديث رقم (٢٢٠ ـ ٢٢١) ومسلم حديث رقم (٢٨٤)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٤) رواه البخاري: حديث رقم (٢٢٣)، ومسلم: حديث رقم (٢٨٧)، وأبو داود: حديث رقم (٣٧٤)، والنسائي ومالك وأحمد.

رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يُطَهِّرُهُ ما بَعْدَهُ»[١]. قُلْتُ لأبي مُحَمَّدٍ: تَأْخُذُ بهذا قال: لا أدري.

٦٥ ـ بابُ التيمُّم

٧٤٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ، ثنا أبو أُسامَةَ، ثَنا عوفٌ، حدثني أبو رجاءٍ العطارديُّ، عن عِمْرانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قال: كُنَّا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في سَفَرٍ، ثُمَّ نَزَلَ فدعا بِوَضُوءٍ فتوضأَ، ثُمَّ نُودِيَ بالصَّلاةِ فصلَّى بالناسِ، فلما انْفَتَلَ من صلاتِهِ إذا هُوَ بِرَجُلٍ معتزِلٍ لم يصلِّ في القومِ، فقال له رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما مَنَعَكَ يا فلانُ أَنْ تُصَلِّيَ في القومِ؟» فقال: يا رسولَ اللَّهِ أصابتني الجنابةُ ولا ماءَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «عليكَ بالصعيدِ فإِنَّهُ يكفيكَ»[٢].

٧٤٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثني عبدُ اللَّهِ بنُ نافعٍ، عن الليثِ بنِ سعدٍ، عن بكرِ بنِ سوادةَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قال: خرَجَ رجُلانِ في سَفَرٍ، فحضَرَتْهُما الصلاةُ وليسَ مَعَهُمَا ماءٌ، فتَيمَّما صَعِيداً طيباً فصَلَّيا، ثُمَّ وجدا المَاءَ بَعْدُ في الوقْتِ، فأعادَ أحدُهُما الصلاةَ بِوُضُوءٍ، ولم يُعِدِ الآخَرُ، ثم أَتَيَا رسولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرا ذلِكَ، فقال للذي لم يُعِدْ: «أَصَبْتَ السُّنَّةَ، وأَجزَتْكَ صَلاتُكَ» وقال للذي تَوَضَّأَ وعاد: «لَكَ الأجْرُ مَرَّتَيْنِ»[٣].

٦٦ ـ بابُ التيمُّم مَرَّةً[٤]

٧٤٨ ـ **حدّثنا** عفانُ، ثنا أبانُ بْنُ يزيدَ العطارُ، ثنا قَتَادَةُ، عنْ سعيدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أَبْزى عن أبيه، عن عمارِ بْنِ ياسرٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقولُ في التيمُّم: «ضربةٌ للوَجْهِ والكفَّيْنِ[٥]». قال عبدُ اللَّهِ: صحَّ إسْنَادُهُ.

٧٤٩ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثنا أبو أُسَامَةَ، عنْ هشامِ بْنِ عُرْوَةَ عن أبيهِ، عن عائشةَ، أنها استعارَتْ قِلَادَةً من أسماءَ فهلَكَتْ، فأرسَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ناساً من أصحابِهِ في طَلَبِهَا، فأدْرَكَتْهُمُ الصَّلاةُ، فصَلَّوْا من غير وضوءٍ، فلما أَتَوا النبيَّ ﷺ شَكَوْا ذلِكَ إليهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التيمُّم، فقالَ أُسَيْدُ بنُ حضير: جَزَاكِ اللَّهُ خَيْراً، فواللَّهِ ما نَزَلَ بِكِ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكِ منه مَخْرَجاً، وَجعلَ للمسلمِينَ فيهِ بَرَكَةً[٦].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١٣٧) حديث رقم (٣٨٣)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (١٠٩) حديث رقم (٥٣١) ومالك أحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (التيمم) باب (٦) حديث رقم (٣٤٤)، وباب (٨) حديث رقم (٣٤٧)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٥٥) حديث رقم (٦٨٢)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (التيمم بالصعيد).

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٣٣٨ ـ ٣٣٩) والنسائي في كتاب (الغسل).

(٤) اختلف العلماء في عدد الضربات على الصعيد للتيمم، فمنهم من قال واحدة، والجمهور فيهم مالك والشافعي وأبو حنيفة قالوا ضربة للوجه وضربة لليدين.

(٥) رواه أحمد (٤/ ٢٦٣) والدارقطني.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (التيمم) باب (٢) حديث رقم (٣٣٦)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب=

٦٧ ـ بابٌ في الغسلِ منَ الجنابَةِ

٧٥٠ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثنا زائدةُ عن سليمانَ، عن سالِم بْنِ أبي الجَعْدِ، عنِ كريبٍ، عن ابنِ عباسٍ، عنْ ميمونَةَ، قالَتْ: وَضَعْتُ للنبيِّ ﷺ ماءً فَأَفْرَغَ على يَدَيْهِ، فجعلَ يَغْسِلُ بها فَرْجَهُ، فلمَّا فَرَغَ مَسَحَها بالأرضِ أو بحائطٍ، شكَّ سُلَيْمَانُ ثُمَّ تَمَضْمَضَ واسْتَنْشَقَ، فَغَسَلَ وَجهَهُ وَذِرَاعَهُ وَصَبَّ على رأسِهِ وَجَسَدِهِ، فلما فَرَغَ تَنَحَّى فَغَسَل رِجلَيْهِ فَأَعْطَيْتُهُ مَلْحَفَةً، فأبَى وَجَعَلَ يَنفُضُ بِيَدِهِ، قالَتْ: فَسَتَرْتُهُ حَتَّى اغْتَسَل، قالَ سُلَيْمَانُ: فَذَكَرَ سالمٌ أَنَّ غُسْلَ النبيِّ ﷺ هكذا كانَ مِنَ الجنابَةِ[1].

٧٥١ ـ **أخبرنا** جعفرُ بْنُ عَوْنٍ، ثنا هشامُ بْنُ عُرْوَةَ عن أبيهِ، عن عائشةَ، قَالَتْ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يبدأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ، فيتوضأُ وضوءَه للصلاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ كَفَّهُ في الماءِ، فَيُخَلِّلُ بها أُصُولَ شَعرِهِ حتى إذا خُيِّلَ إليهِ أَنَّهُ قَدْ استَبَلَّ البَشَرَةَ غَرَفَ بِيَدِهِ ثلاثَ غَرَفَاتٍ، فَصَبَّهَا على رَأْسِهِ ثُمَّ اغتسَلَ[2]. قال أبو محمدٍ: هذا أحبُّ إِلَيَّ من حديثِ سالمِ بنِ أبي الجعدِ.

٦٨ ـ باب الرجلِ والمرأةِ يغتسلانِ من إناءٍ واحدٍ

٧٥٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ، قالَت: كنتُ اغتسِلُ أنا ورسولُ اللّهِ ﷺ من إناءٍ واحدٍ، من الجَنَابَةِ.

٧٥٣ ـ **أخبرنا** جعفرُ بْنُ عونٍ، أنبأ جعفرُ بنُ برقانَ، عن الزهريِّ، عن عروةَ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كنتُ أغتسلُ أنَا ورسولُ اللّهِ ﷺ مِنْ إناءٍ واحدٍ وهو الفرق[3].

٦٩ ـ بابُ مَنْ تَرَكَ موضِعَ شَعْرَةٍ من الجنابَةِ

٧٥٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ الفَضْلِ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن عطاءِ بنِ السائِبِ[4]، عن زاذانَ، عن عليٍّ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«مَنْ تَرَكَ موضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنابَةٍ لم يصِبْها الماءُ فُعِلَ بها كذا وكذا من النارِ»** قال عليٌّ: فمِنْ ثَمَّ عادَيْت رأسي، وكان يَجُزُّ شَعرَهُ[5].

= (٢٨) حديث رقم (٣٦٧)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٣١٧)، والنسائي ومالك.

(١) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (١) حديث رقم (٢٤٩)، وباب (٥) حديث رقم (٢٥٧)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (٩) حديث رقم (٣١٧)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الغسل من الجنابة) حديث رقم (٢٤٥)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٧٦) حديث رقم (١٠٣).

(٢) رواه البخاري: حديث رقم (٢٤٨)، ومسلم: حديث رقم (٣١٦)، وأبو داود حديث رقم (٢٤٠ ـ ٢٤١ ـ ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ـ ٢٤٤)، والترمذي: حديث رقم (١٠٤)، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الغسل) باب (٨) حديث رقم (٢٦١)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (١٠) حديث رقم (٣٢١). والفرق: يسع ستة عشر رطلاً.

(٤) عطاء بن السائب، قيل فيه: اختلط آخر عمره.

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الغسل من الجنابة) حديث رقم (٢٤٩)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة وسننها) باب (١٠٦) حديث رقم (٥٩٩)، وأحمد وابن أبي شيبة.

٧٠ ـ بابُ المجروحِ تصيبُهُ الجنابَةُ

٧٥٥ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثنا الأوزاعيُّ قالَ: بلغَني أنَّ عطاءَ بنَ أبي رباحٍ، قالَ: أنَّهُ سَمِعَ ابنَ عباسٍ يُخبِرُ، أنَّ رَجُلاً أصابَهُ جُرْحٌ في عهدِ النبيِّ ﷺ، ثم أصابَهُ احتِلَامٌ فأُمِرَ بالاغتِسَالِ فَمَاتَ، فَبلَغَ ذلكَ النبيَّ ﷺ فقالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءُ العِيِّ السؤالُ». وقال عطاءٌ: بلغَنِي أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ بَعْدَ ذلكَ، فقالَ: «لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أصابَهُ الجُرْحُ»(١).

٧١ ـ بابُ الذي يطوفُ على نسائِهِ في غُسْلٍ واحِدٍ

٧٥٦ ـ حدّثنا سليمانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن ثابِتٍ، عن أَنَسٍ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ طافَ على نسائِهِ في يومٍ واحِدٍ.

٧٥٧ ـ حدّثنا عفانُ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، ثنا ثابتٌ، عن أَنَسٍ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ طافَ على نسائِهِ في ليلةٍ.

٧٥٨ ـ حدّثنا سليمانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عن ثابِتٍ، عن أَنَسٍ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ طافَ على نسائِهِ في يومٍ واحِدٍ.

٧٥٩ ـ حدّثنا عفانُ، ثنا حمادُ بن سَلَمَةَ، ثنا ثابتٌ، عن أَنَسٍ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ طافَ على نسائِهِ في ليلةٍ واحدةٍ جمع(٢).

٧٢ ـ بابُ ما يستَحَبُّ أَنْ يُسْتَتَرَ بِهِ

٧٦٠ ـ أخبرنا حجاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا مهديُّ بْنُ ميمونٍ، ثنا محمدُ بْنُ عبدِ اللَّهِ بْنِ أبي يعقوبَ، عن الحَسَنِ بنِ سَعْدٍ مولىٰ الحَسَنِ بْنِ عليٍّ، عَنِ عبدِ اللَّهِ بنِ جعفرٍ قالَ: أَرْدَفَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ، فأسرَّ إِلَيَّ حديثاً لا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَداً من الناسِ، وكانَ أحبُّ ما استَتَرَ النبيُّ ﷺ لحاجتِهِ هَدَفٌ أو حائِشُ نَخْلٍ.

٧٣ ـ بابُ الجنبِ إذا أرادَ أَنْ يَنَامَ

٧٦١ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بْنُ موسىٰ، عن سفيانَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قالَ: سَأَلَ عُمَرُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: تُصِيبُنِي الجنابَةُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسِلَ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأَ ثُمَّ يَرْقُدَ(٣).

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في المجروح يتيمم) حديث رقم (٣٣٧)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (في المجروح تصيبه الجنابة) حديث رقم (٥٧٢)، وابن حبان والحاكم.

(٢) راجع البخاري حديث رقم (٢٦٨)، وأبو داود: حديث رقم (٢١٨)، والترمذي: حديث رقم (١٤٠).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الغسل) باب (٢٧) حديث رقم (٢٩٠)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (٦) حديث رقم (٣٠٦)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٢٢١)، والنسائي: في=

٧٦٢ ـ **أخبرنا** أحمدُ بن خالِدٍ، ثنا محمدُ بْنُ إسحاقَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ الأسْوَدِ عن أبيهِ، قالَ: سألْتُ عَائِشَةَ كَيفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ إذا أرادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ؟ فَقَالَتْ: كانَ يَتَوَضَأُ وضوءَهُ للصلاةِ ثُمَّ يَنَامُ[١].

٧٤ ـ بابُ الماءِ من الماءِ

٧٦٣ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بْنُ موسىٰ، ثنا عبدُ الرزاقِ، أنبا ابنُ جُرَيْجٍ، أخبرني عمرُو بنُ دينارٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ السائبِ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ سعادَ وكانَ مَرْضِيّاً من أهلِ المدينةِ، عن أبي أيوبَ الأنصاريِّ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**الماءُ من الماءِ**»[٢].

٧٦٤ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بْنُ صالحٍ، حدثني الليثُ، حدثني عقيلٌ، عن ابنِ شهابٍ، عن سهلِ بْنِ سعدٍ الساعديِّ، وكان قد أدركَ النبيَّ ﷺ وَسَمِعَ منهُ، وهو ابنُ خمسَ عَشْرَةَ سنةً حين تُوُفِّيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، حدثني أُبَيُّ بنُ كعبٍ أنَّ الفُتْيَا التي كانوا يُفْتُونَ بِهَا في قولِهِ الماءُ من الماءِ رخصَةٌ، كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ رَخَّصَ فيها في أَوَّلِ الإسلامِ، ثُمَّ أَمَرَ الاغتسالِ بَعْدُ، قالَ عبدُ اللَّهِ وقالَ غَيْرُهُ: قال الزهريُّ: حدثَني بعضُ مَنْ أَرْضَى عن سهلِ بنِ سعدٍ[٣].

٧٦٥ ـ **أخبرنا** أبو جعفرٍ محمدُ بنُ مهرانَ الجمالُ، ثنا مبشرٌ الحلبيُّ، عن محمدِ بنِ أبي غسانَ، عن أبي حازمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ، حدثني أُبيٌّ أَنَّ الفُتْيَا التي كانوا يُفْتُونَ بها الماءُ من الماءِ كَانَتْ رُخْصَةً رَخَّصَها رسولُ اللَّهِ ﷺ في أَوَّلِ الإسلامِ أو الزمانِ، ثُم اغْتُسِلَ بَعْدُ[٤].

٧٥ ـ بابُ في مسِّ الختانِ الختانَ

٧٦٦ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا هشامٌ، عن قتادَةَ، عن الحَسَنِ، عن أبي رافِعٍ، عن أبي هُرَيْرَةَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ**»[٥].

= كتاب (الطهارة) باب (وضوء الجنب)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٨٨) حديث رقم (١٢٠)، ومالك في الموطأ.

(١) رواه البخاري برقم (٢٨٨)، ومسلم برقم (٣٠٥ ـ ٣٠٧)، وأبو داود برقم (٢٢٢ ـ ٢٢٣)، والترمذي برقم (١١٨ ـ ١١٩)، والنسائي ومالك.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٢١) حديث رقم (٣٤٣)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الإكسال) حديث رقم (٢١٧)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (الذي يحتلم ولا يرى الماء)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (١١٠) حديث رقم (٦٠٧).

(٣) رواه أبو داود برقم (٢١٤)، والترمذي برقم (١١٠ ـ ١١١)، وابن ماجه برقم (٦٠٧)، وأحمد والبيهقي.

(٤) رواه أبو داود برقم (٢١٥)، وأحمد والدارقطني.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الغسل) باب (٢٨) حديث رقم (٢٩١)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (٢٢) حديث رقم (٣٤٨)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (الإكسال) حديث رقم (٢١٦)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (وجوب الغسل إذ التقى الختانان)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة وسننها) باب (١١) حديث رقم (٦١٠).

٧٦ ـ باب في المرأةِ تَرَى في منامِهَا ما يَرَى الرجلُ

٧٦٧ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثنا شعبةُ، عن عطاءٍ الخُراسانيِّ، قالَ: سَمِعْتُ سعيدَ بْنَ المسيّبِ يقولُ: سَأَلَتْ خالتي خَوْلَةُ بِنتُ حكيمٍ السُّلَمِيَّةُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عن المرأةِ تَحْتَلِمُ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ[١].

٧٦٨ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بْنُ صالِحٍ، حدثني الليثُ، حدثني عقيلٌ، عن ابنِ شهابٍ، حدثني عروةُ بنُ الزبير، عن عائشةَ زَوْجِ النبيِّ ﷺ، أنها أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمَّ بني أبي طَلْحَةَ، دَخَلَتْ على رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَتْ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ اللَّهَ لا يستحيي مِنَ الحقِّ، أَرَأَيْتَ المرأةَ تَرَى في النوم ما يرى الرجُلُ، أتغتسِلُ؟ قالَ: «**نَعَمْ**» فقالَتْ عائشةُ: فَقُلْتُ: أُفٍّ لَكِ، أترى المرأةُ ذَلِكَ؟ فالتفتَ إليها رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**تَرِبَتْ يمينُكِ فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟**»[٢].

٧٦٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عن إسحاقَ بْنِ عبدِ اللَّهِ بْنِ أبي طلحةَ، عن أَنَسٍ قالَ: دَخَلَتْ على رسولِ اللَّهِ ﷺ أُمُّ سُلَيْمٍ وعنده أُمُّ سَلَمَةَ، فقالَتْ المَرْأَةُ تَرَى في منامِهَا ما يَرَى الرَّجُلُ؟ فقالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: تَرِبَتْ يداكِ يا أُمَّ سُلَيْمٍ فَضَحْتِ النساءَ، فقالَ النبيُّ ﷺ منتصِراً لأُمِّ سُلَيْمٍ: «**بَلْ أَنْتِ تَرِبَتْ يَدَاكِ، إنَّ خيرَكُنَّ التي تَسْأَلُ عَمَّا يَعْنِيهَا إذا رَأَتِ الماءَ فَلْتَغْتَسِلْ**» قالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: وللنِّسَاءِ ماءٌ يا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: «**نَعَمْ فَأَيْنَ يُشْبِهُهُنَّ الولَدُ؟ إنَّما هُنَّ شقائقُ الرجالِ**»[٣].

٧٧ ـ بابُ من يرى بَلَلاً ولم يَذْكُر احتِلَاماً

٧٧٠ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بْنُ موسىٰ، ثنا عبدُ الرزاقِ، عن عبدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ، عن القاسِمِ، عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ في الرجلِ يستيقظُ فيرى بللاً ولم يذكُرْ احتلاماً، قالَ: «**ليغتسِلْ، فإن رأى احتلاماً ولم يرَ بللاً فلا غُسْلَ عَلَيْهِ**»[٤].

٧٨ ـ بابُ إذا استيقظَ أحدُكُمْ من منامِهِ

٧٧١ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثنا ابن عيينةَ، عن الزهريِّ، عن أبي سَلَمَةَ، عن أبي هريرةَ

---

(١) رواه النسائي: في كتاب (الطهارة) باب (غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٧) حديث رقم (٣١٤)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (المرأة ترى ما يرى الرجل) حديث رقم (٢٣٧)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٩٠) حديث رقم (١٢٢).

(٣) روه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٧) حديث رقم (٣١٠)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في الرجل يجد البلة في منامه) حديث رقم (٢٣٦)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٨٢) حديث رقم (١١٣)، وأحمد (٦/ ٢٥٦).

قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا استيقَظَ أحدُكُمْ من نَوْمِهِ فلا يدخِلْ يَدَهُ في الوضوءِ حتى يَغسِلَهَا ثلاثاً»[١].

٧٩ ـ بابُ الرجلِ يخرُجُ من الخلاءِ فيأكُلُ

٧٧٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثنا سفيانُ بن عُيَيْنَةَ عن عمرو بْنِ دينارٍ، عن سعيدِ بْنِ الحُوَيْرِثِ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: كُنَّا عندَ النبيِّ ﷺ فَدَخَلَ الغائطَ ثُمَّ خَرَجَ، فَأُتِيَ بطعامٍ، فقيلَ ألَّا تَتَوَضَّأُ؟ فقالَ: «أُصَلِّي فأتوضَّأُ».

٨٠ ـ بابُ المستحاضةِ

٧٧٣ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن عُرْوَةَ بنِ الزبيرِ وَعَمْرَةَ بنتِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سعدِ بنِ زرارةَ، عن عائشةَ زَوْجِ النبيِّ ﷺ، قالت: استُحِيضَتْ أُمُّ حبيبةَ بنتُ جَحْشٍ وَهِيَ تَحْتَ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ سبْعَ سنينَ، فشكَتْ ذلكَ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقال النبيُّ ﷺ: «**إنَّ هَذِهِ لَيسَتْ بالحَيْضَةِ وإنما هي عِرْقٌ، فإذا أقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فدعي الصَّلاةَ، وَإذَا أدْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي، ثُمَّ صَلِّي**»، قالت عائشةُ: فكانَتْ تَغْتَسِلُ لكلِّ صلاةٍ ثُمَّ تُصَلِّيْ، وكانت تَقْعُدُ في مِرْكَنٍ لأُخْتِهَا زينبَ بِنْتِ جحشٍ، حتى إنَّ حمرةَ الدَّمِ لَتَعْلُوْ الماءَ[٢].

٨١ ـ بابُ المباشَرَةِ للصائِم

٧٧٤ ـ **أخبرنا** أبو عاصِمٍ، عنْ هشام صاحِبِ الدستوائيِّ، عن حمادٍ، عن إبراهيمَ عن الأَسْوَدِ، عن عائشةَ، قالَتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يُبَاشِرُهَا وهو صائمٌ[٣].

٧٧٥ ـ **أخبرنا** أبو حاتمٍ البصريُّ رَوْحُ بْنُ أَسْلَمَ، ثنا زائدةُ، عن سليمانَ، عن

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (الاستجمار وتراً) حديث رقم (١٦٢)، ومسلم: في كتاب (الطهارة) باب (كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً) حديث رقم (٢٧٨)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها) حديث رقم (١٠٣ ـ ١٠٤ ـ ١٠٥)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (ما جاء إذا استيقظ أحدكم من منامه فلا يغمس يده في الإناء حتى يغسلها) حديث رقم (٢٤)، والنسائي ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحيض) باب (٢٦) حديث رقم (٣٢٧)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (١٤) حديث رقم (٣٣٤)، وأبو داود في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٢٨٨ ـ ٢٨٩ ـ ٢٩٠ ـ ٢٩١ ـ ٢٩٢) والترمذي: في كتاب (أبواب الطهارة) باب (٩٦) حديث رقم (١٢٩) والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحيض) باب (٥) حديث رقم (٣٠٢)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (١) حديث رقم (٢٩٣)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٢٦٨ ـ ٢٧٣)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (١٣٢)، والنسائي ومالك.

إبراهيمَ، عن الأَسْوَدِ، عن عائشةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يُبَاشِرُهُنَّ وهوَ صائمٌ.

٨٢ ـ بابُ الحائِضِ تَبْسُطُ الخُمْرَةَ

٧٧٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطَّيالِسِيُّ، ثنا شعبةُ قالَ: سليمانُ أخبرَني عن ثابتِ بنِ عبيدٍ، عن القاسِمِ، عن عائشةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لها: **«ناوليني الخُمْرَةَ»** قالت: إنِّي حائضٌ قالَ: **«إنَّهَا لَيسَتْ في يَدِكِ»**(١).

٨٣ ـ بابٌ في دم الحيضِ يصيبُ الثوبَ

٧٧٧ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن فاطمةَ بِنتِ المنذِرِ عن جدَّتِهَا أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ، قالَتْ: سَمِعْتُ امرأةً وهِيَ تسأَلُ رسولَ اللّهِ ﷺ كَيفَ تَصْنَعُ بثوبِهَا إذا طَهَرَتْ مِن محيضِهَا، قال: **«إنْ رأيتِ فيه دماً فَحُكِّيهِ، ثُمَّ أقْرُصِيهِ، ثُمَّ انضَحِي في سائِرِ ثَوْبِكِ، ثُمَّ صَلِّي فِيهِ»**(٢).

٨٤ ـ بابٌ في غُسْلِ المستحاضَةِ

٧٧٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثنا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بْنِ مهاجِرٍ، عن صفيَّةَ بنتِ شَيْبَةَ بْنِ عثمانَ، عن عائشةَ أُمِّ المؤمنينَ، قالتْ: سَأَلَتْ امرأَةٌ من الأنصارِ رسولَ اللّهِ ﷺ عن الحيضِ، قالَ: **«خذي ماءَكِ وَسِدْرَكِ، ثُمَّ اغتَسِلِي وأَنْقِي، ثُمَّ صبِّي على رأسِكِ حتَّى تَبْلُغِي شؤونَ الرأسِ، ثُمَّ خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً»** قَالَتْ: كَيْفَ أَصْنَعُ بها يا رسولَ اللّهِ؟ فَسَكَتَ، فقالتْ: فكيف أَصْنَعُ يَا رسولَ اللّهِ؟ فَسَكَتَ فقالتْ: فكيف أَصْنَعُ يَا رسولَ اللّهِ؟ فَسَكَتَ، فقالتْ عائشةُ: خذي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً فَتَتَبَّعِي بها آثارَ الدمِ، ورسولُ اللّهِ ﷺ يسمَعُ فما أَنْكَرَ عليها(٣).

٧٧٩ ـ أخبرنا جعفرُ بْنُ عونٍ، ثنا هشامُ بْنُ عُروةَ، عن أبيهِ، عن عائشةَ، قالَتْ: جاءَتْ فاطمةُ بنتُ أبي حبيشٍ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ، فقالَتْ: يا رسولَ اللّهِ إنِّي امرأةٌ استحاضُ فلا اطْهُرُ، فَأَدَعُ الصلاةَ؟ قَالَ: **«لَا، إنما ذلك عِرْقٌ، فإذا أقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فدعي الصلاةَ وإذا أدْبَرَتْ فاغسِلِي عنكِ الدمَ وصلِّي»**.

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٣) حديث رقم (٢٩٨)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في الحائض تناول من المسجد) حديث رقم (٢٦١)، والترمذي: حديث رقم (١٣٤)، والنسائي وابن ماجه برقم (٦٣٢).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحيض) باب (٩) حديث رقم (٣٠٧)، ومسلم وأبو داود: حديث رقم (٣٦٠ ـ ٣٦١ ـ ٣٦٢)، والترمذي: حديث رقم (١٣٨)، والنسائي.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحيض) باب (١٣) حديث رقم (٣١٤)، وباب (١٤) حديث رقم (٣١٥)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم) حديث رقم (٣١٤ ـ ٣١٥ ـ ٣١٦) والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (ذكر العمل في الغسل من الحيض).

٧٨٠ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الزهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ، أنَّ ابنةَ جَحْشٍ استُحِيضَتْ على عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأمَرَهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ بالغُسْلِ لِكُلِّ صلاةٍ، فَإِنْ كانَتْ لتَدْخُلُ المِرْكَنَ وإنَّهُ لمملوءٌ ماءً فَتَنْغَمِسُ فِيهِ ثم تخرُجُ منهُ، وإنَّ الدَمَ فَوْقَهُ لعاليهِ فَتُصَلِّي.

٧٨١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا محمدُ بْنُ إسحاقَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عن أبيهِ، عن عائشةَ قالَتْ: إنَّمَا هِيَ فلانةُ، إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ أمَرَهَا بالغُسْلِ لِكُلِّ صلاةٍ، فلما شَقَّ ذلكَ عَلَيْهَا أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِغُسْلٍ واحِدٍ، وَبَيْنَ المغربِ والعشاءِ بِغُسْلٍ واحدٍ، وتغتسِلَ للفَجْرِ[1]. قالَ أبو محمدٍ: الناسُ يقولونَ سَهْلَةُ بنتُ سُهَيْلٍ، قالَ يزيدُ بنُ هارونَ: سُهَيْلَةُ بِنْتُ سَهْلٍ.

٧٨٢ ـ أخبرنا هاشمُ بْنُ القاسِمِ، ثنا شعبةُ، قال: سَأَلْتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ القاسمِ، عن المُسْتَحَاضَةِ، فأخبرني عن أبيهِ، عن عائشةَ، أنَّ امرأةً استُحِيضَتْ على عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُمِرَتْ، قالَ: قلتُ لعبدِ الرحمٰنِ، النبيُّ ﷺ أَمَرَهَا؟ قالَ: لَا أُحَدِّثُكَ عن النبيِّ ﷺ شيئاً، فَأُمِرَتْ أَنْ تُؤَخِّرَ الظُّهْرَ وَتعجِّلَ العَصْرَ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً، وَتُؤَخِّرَ المغربَ وَتُعَجِّلَ العشاءَ وتغتسلَ لَهُمَا غُسْلاً، وَتَغْتَسِلَ للصبحِ غُسْلاً.

٧٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثنا الأوزاعيُّ، حدثني الزهريُّ، عن عروةَ، عن عائشةَ قالَتْ: استحيضَتْ أُمُّ حبيبَةَ بنتُ جحْشٍ سَبْعَ سِنِينَ، وَهِيَ تَحتَ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عَوْفٍ، فاشْتَكَتْ ذلكَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنها لَيسَتْ بِحَيْضَةٍ، إنما هو عِرْقٌ، فإذا أقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فَدَعِي الصلاةَ، وإذا أدْبَرَتْ فاغْتَسِلِي وَصَلِّي**» قالَتْ عَائِشَةُ: فكانَتْ تَغْتَسِلُ لكلِّ صلاةٍ ثُمَّ تُصَلِّي، قالَتْ: وَكَانَتْ تَقْعُدُ في مِرْكَنٍ لأُخْتِهَا زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، حَتَّى إنَّ حُمْرَةَ الدَّمِ لَتَعْلُو الماءَ.

٧٨٤ ـ أخبرنا حجاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، ثنا حمادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هشام بْنِ عُرْوَةَ، عن أبيهِ، عن عائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أبي حُبَيْشٍ، قالَتْ: يا رسولَ اللَّهِ إنِّي امرأةٌ أُسْتَحَاضُ، أفَأَتْرُكُ الصلاةَ، قالَ: «**لَا إنَّما ذلكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بالحَيْضَةِ، فإذا أقْبَلَتِ الحَيْضَةُ فاتْرُكِي الصلاةَ، فإذا ذَهَبَ قَدْرُهَا فاغْسِلِي عَنْكِ الدمَ وَتَوَضَّئِي وَصَلِّي**». قال هشامٌ: فكان أبي يقولُ: تَغْتَسِلُ غُسْلَ الأَوَّلِ ثُمَّ ما يكونُ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِنَّهَا تَطَهَّرُ وَتُصَلِّي.

٧٨٥ ـ أخبرنا أحمدُ بْنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يُونُسَ، ثنا الليثُ، عن نافعٍ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ أنَّ رَجُلاً أَخْبَرَهُ، عن أُمِّ سَلَمَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ امرأَةً كَانَتْ تُهَرَاقُ الدمَ على عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فاستَفْتَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لها رسولَ اللَّهِ ﷺ، فقال لها رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لِتَنْظُرْ**

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (من قال تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلاً) حديث رقم (٢٩٤ ـ ٢٩٥)، والنسائي: في كتاب (الحيض) باب (جمع المستحاضة بين الصلاتين وغسلها إذا جمعت).

عَدَدَ الليالي والأيامِ التي كَانَتْ تحيضُهُنَّ قَبْلَ أنْ يكونَ بِهَا الذي كانَ، وقَدْرَهُنَّ مِنَ الشهرِ فتتركُ الصلاةَ لذلِكَ، فإذاَ خلفت ذلِكَ وحضرت الصلاةُ فلتغتسلْ ولتستثفرْ بثوبٍ ثم تصلّي»[١].

٧٨٦ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللَّهِ بْنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا ابنُ أبي ذئبٍ، عنِ الزهريِّ، عَنْ عروةَ، عنْ عائشةَ، عَنْ أُمِّ حبيبةَ قَالَتْ: يَا رسولَ اللَّهِ غلبني، قالَ: **«اغْتَسِلي وصلّي»**.

٧٨٧ ـ **أخبرنا** سليمانُ بْنُ داودَ الهاشميُّ، ثَنَا إبراهيمُ يعني ابنَ سعدٍ، عنِ الزهريِّ، عَنْ عمرةَ بنتِ سعدِ بنِ زرارةَ، أنها سمعتْ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ تقولُ: جاءَتْ أُمُّ حبيبةَ بنتُ جحشٍ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ استُحِيْضَتْ سَبْعَ سنينَ فاشتَكَتْ ذَلِكَ إليهِ واستفْتَتْهُ فيهِ، فقالَ لَهَا: **«إنَّ هذا لَيسَ بالحيضةِ، إنما هذا عِرْقٌ فاغتسلي ثُمَّ صلّي»** قَالَتْ عائشةُ: وَكَانَتْ أُمُّ حبيبةَ تغتسلُ لكلِّ صلاةٍ وتصلّي وَكَانَتْ تجلِسُ في المِرْكَنِ فتعلو حمرةُ الدمِ الماءَ ثُمَّ تصلّي.

٧٨٨ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عَنْ عائشةَ، أنَّ أُمَّ حبيبةَ بنتَ جحش كانَتْ استُحيضتْ في عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأمرَهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ بالغسلِ لكلِّ صلاةٍ، فإنْ كَانَتْ لتنغمسُ في المِرْكَنِ، وانَّهُ لمملوءٌ ماءً، ثُمَّ تخرُجُ منهُ، وانَّ الدَمَ لعاليهِ فتصلّي.

٧٨٩ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الزهريِّ، عنِ القاسمِ، أنهَا كَانَتْ باديةَ بنتَ غيلانَ الثقفيةَ. وعن عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ عَنْ أبيهِ، عَنْ عائشةَ إنَما هِي سهلةُ بنتُ سهيلِ بنِ عمرو استُحِيضَتْ، وأنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ أمرَهَا بالغُسْلِ عندَ كلِّ صلاةٍ، فلمَّا جهدَهَا ذَلِكَ، أَمَرَ أنْ تجمَعَ بينَ الظهرِ والعصرِ في غسلٍ واحدٍ، والمغربِ والعشاءِ في غسلٍ واحدٍ، وتغتسلَ للصبحِ.

٧٩٠ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدٌ، عَنْ سَعْدٍ[٢] بنِ إبراهيمَ قالَ: إنما جاءَ اختلافُهُمْ أنهنَّ ثلاثتهنَّ عندَ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ، فقالَ بعضُهُم: هِيَ أُمُّ حبيبةَ، وقالَ بعضُهُمْ: هِيَ باديةُ، وقالَ بعضُهُم: هِيَ سهلةُ بنتُ سهيلٍ.

٧٩١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنَا يحيىٰ، أنَّ القعقاعَ بنَ حكيم أخبرَهُ، أنهُ سَأَلَ سعيداً عَنِ المستحاضَةِ، فقالَ: يا ابنَ أخي، مَا بَقِيَ أحدٌ أعلمُ بهذا منّي، إذا أقبلتِ الحَيْضَةُ فلتدعِ الصلاةَ، وإذا أدبرتْ فلتغتسِلْ ولتصلِّ.

٧٩٢ ـ **أخبرنا** أسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شعبةُ، عَنْ عمارٍ مولَى بني هاشمٍ، عَنْ ابنِ عباسٍ في المستحاضَةِ، تَدَعُ الصلاةَ أيامَ أقرائِهَا، ثُمَّ تغتسِلُ، ثُمَّ تحتشي وتستثفرُ، ثُمَّ تصلّي، فقالَ الرجلُ: وإن كانَتْ تسيلُ، قالَ: وإنْ كانَتْ تسيلُ مثلَ هذا المَثْعَبِ.

٧٩٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثنا حميدٌ، عَنْ عمارِ بنِ أبي عمارٍ، قالَ: كانَ ابنُ

---

(١) رواه أبو داود برقم (٢٧٤ ـ ٢٧٥ ـ ٢٧٦ ـ ٢٧٧ ـ ٢٧٨) والنسائي ومالك.

(٢) في بعض النسخ: سعيد.

عباسٍ مِنْ أشدِّ الناسِ قولاً في المستحاضةِ، ثمَّ رخَّصَ بعد أتته امرأةٌ فقالتْ: أدخُلُ الكعبةَ وأنا حائضٌ، قال: نَعَمْ، وإنْ كنتِ تثجينَهُ ثجاً، استدخِلي ثمَّ استثفِري ثُمَّ ادخُلي.

٧٩٤ ـ **أخبرنا** موسَىٰ بنُ خالدٍ، ثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ، عنْ مجالدٍ، عَنْ عامرٍ، عَنْ قَمِيرَ، عَنْ عائشةَ قَالَتْ: سألتها عنِ المستحاضةِ، قالَتْ: تنتظِرُ اقرأها التي كانَتْ تترُكُ فيهَا الصلاةَ قبلَ ذَلِكَ، فإذا كانَ يومُ طهرِهَا الذي كَانَتْ تطهُرُ فيهِ اغتسلَتْ ثُمَّ توضأتْ عِنْدَ كُلِّ صلاةٍ وصلَّتْ.

٧٩٥ ـ **أخبرنا** مُوسَىٰ بْنُ خالدٍ، عنْ معتمرٍ، عنْ إسماعيلَ، عَنْ رجلٍ مِنْ حيِّهِ، عَنْ أبي جعفرٍ مثلَ ما قالتْ عائشةُ.

٧٩٦ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا إسماعيلُ، عَنْ عامرٍ، عَنْ قَمِيرَ، عَنْ عائشةَ في المستحاضَةِ تنتظرُ أيامَهَا التي كانَتْ تترُكُ الصلاةَ فِيهَا، فإذا كانَ يومُ طهرِهَا الذي كانَتْ تطهُرُ فِيهِ اغتسلَتْ ثُمَّ توضأتْ عِنْدَ كلِّ صلاةٍ وصلَّتْ.

٧٩٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بْنُ عيسَىٰ، ثَنَا شريكٌ، عَنْ أبي اليقظانِ، عَنْ عديِّ بنِ ثابتٍ عَنْ أبيهِ عَنْ جدِّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**المستحاضَةُ تدعُ الصلاةَ أيامَ حيضِهَا في كلِّ شهرٍ، فإذا كانَ عِنْدَ إنقضائِهَا اغتسلتْ، وصلَّتْ وصامَتْ، وتوضأتْ عِنْدَ كلِّ صلاةٍ**»[(١)].

٧٩٨ ـ **حدَّثنا** محمدُ بْنُ عيسَىٰ، ثَنَا حمادُ بْنُ زيدٍ، عنْ كثيرٍ وحفصٍ، عنِ الحسنِ في المستحَاضَةِ التي تعرفُ أيامَ حيضَتِهَا، إذا طَلَقَتْ فيطولُ بِهَا الدمُ فإنها تعتدُّ قدرَ اقرائِهَا ثلاثَ حِيَضٍ، وفي الصلاةِ إذا جاءَ وقتُ الحيضِ في كلِّ شهرٍ أمسكتْ عنِ الصلاةِ.

٧٩٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثنا معتمرٌ، عنْ أبيهِ قالَ: قلتُ لقتادَةَ: امرأةٌ كَانَتْ حيضُهَا معلوماً فزادَتْ عليهِ خمسةَ أيامٍ أَوْ أربعةَ أيامٍ أَوْ ثلاثَةَ أيامٍ، قالَ: تصلِّي، قلتُ: يومينِ، قالَ: ذَلِكَ مِنْ حيضِهَا، وسألتُ ابْنَ سيرينَ قالَ: النساءُ أعلمُ بِذَلِكَ.

٨٠٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثَنَا معتمرٌ، عنْ أبيهِ، عنِ الحسنِ في المرأةِ تَرَى الدمَ أيامَ طهرِهَا، قالَ: أَرَى أَنْ تغتسِلَ وتصلِّي.

٨٠١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا عبدُ الحميدِ بنُ بهرامَ، عنِ شهرِ بْنِ حوشبٍ، قالَ: سئلَ ابنُ عباسٍ عن المرأةِ تستحاضُ، قالَ: تنتظِرُ قدرَ مَا كَانَتْ تحيضُ، فلْتُحَرِّمِ الصلاةَ ثُمَّ لتغتسلْ ولتصلِّ، حتَّى إذا كَانَ أَوَانُهَا الذي تحيضُ فِيهِ، فلتحرِّمِ الصلاةَ ثُمَّ لتغتسلْ، فإنما ذاكَ مِنَ الشيطَانِ يريدُ أَنْ يكفرَ إحداهُنَّ.

٨٠٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، أنا إسرائيلُ، ثَنَا أبو إسحاقَ، عنْ محمدِ بْنِ أبي جعفرٍ، أنه قالَ في المستحاضَةِ تَدَعُ الصلاةَ أيامَ أقرائِهَا ثُمَّ تغتسِلُ وتحتشي كُرْسُفاً وتوضأ لكلِّ صلاةٍ.

---

(١) رواه أبو داود برقم (٢٩٧)، والترمذي برقم (١٢٦ ـ ١٢٧).

٨٠٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عَنْ فراسٍ، عنِ الشعبيِّ، عن قَمِيرَ امرأةِ مسروقٍ، عَنْ عائشةَ قالتْ: المستحاضَةُ تجلِسُ أيامَ أقرائِهَا، ثُمَّ تغتسِلُ غسلاً واحداً وتتوضأُ لكلِّ صلاةٍ.

٨٠٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثَنَا ابنُ عليةَ، أنا خالدٌ، عنْ أنسِ بنِ سيرينَ، قالَ: استحيضَتْ امرأةٌ مِنْ آلِ أنسٍ، فأمروني فسألتُ ابنَ عباسٍ، فقالَ: أمَّا مَا رأتِ الدمَ البحرانيَّ فلا تصلِّي، فإذا رأتِ الطهرَ ولَوْ ساعةً مِنْ نهارٍ فلتغتسلْ ولتصلِّ[1].

٨٠٥ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا يزيدُ بنُ زُرَيْعٍ، ثَنَا خالدٌ، عنْ أنسِ بنِ سيرينَ قالَ: كَانَتْ أمُّ ولدٍ لأنسِ بنِ مالكٍ استحيضَتْ فأمروني أنْ استفتيَ ابنَ عباسٍ، فسألتُهُ فقالَ: إذا رأتِ الدَّمَ البحرانيَّ فَلَا تصلِّ، فإذا رأتِ الطهرَ فلتغتسلْ ولتصلِّ.

٨٠٦ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ نصيرٍ، ثَنَا قرةُ، عنِ الضحاكِ، أنَّ امرأةً سألتْه فقالَتْ: إني امرأةٌ أسْتَحَاضُ، فقالَ: إذا رأيتِ دماً عبيطاً فأمسكي أيامَ أقرائِكِ.

٨٠٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عَنْ منصورٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: المستحاضَةُ تجلِسُ أيامَ أقرائِهَا، ثُمَّ تغتسِلُ للظهرِ والعصرِ غسلاً واحداً، أَوْ تُؤخِّرُ المغربَ وتعجِّلُ العشاءَ، وذلِكَ في وقتِ العشاءِ، وللفجرِ غسلاً واحداً، وَلَا تصومُ ولا يأتيهَا زوجُهَا وَلَا تَمَسُّ المصحَفَ.

٨٠٨ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ الربيعِ، ثَنَا أبو الأحوصِ، عَنْ عبدِ العزيزِ بنِ رفيعٍ، عَنْ عطاءٍ قالَ: كانَ ابنُ عباسٍ يقولُ في المستحاضَةِ: تغتسلُ غسلاً واحداً للظهرِ والعصرِ، وغسْلاً للمغربِ والعشاءِ، وكانَ يقولُ: تؤخِّرُ الظهرَ وتعجِّلُ العَصْرَ وتؤخِّرُ المغربَ وتعجِّلُ العشاءَ.

٨٠٩ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّٰهِ بنُ مُوسَىٰ، عنْ عثمانَ بنِ الأسودِ، عَنْ مجاهدٍ في المستحاضَة إذا خلفت قروؤها، فإذا كانَ عندَ العصرِ توضأتْ وضوءاً سابغاً، ثُمَّ لتأخُذْ ثوباً فلتستثفر بِهِ، ثُمَّ لتصلِّ الظهرَ والعصرَ جميعاً ثُمَّ لتفعل مثلَ ذلَكِ، ثُمَّ لتصلِّ المغربَ والعشاءَ جميعاً ثُمَّ لتفعلْ مثلَ ذَلِكَ، ثُمَّ لتصلِّ الصبحَ.

٨١٠ ـ **حدّثنا** زكرياً بنُ عدي، عنْ عبيدِ اللّٰهِ بنِ عمرٍو، وعنْ عبدِ الكريمِ، عَنْ عطاءٍ وسعيدٍ وعكرِمَةَ قالوا في المستحاضَةِ: تغتسل كلَّ يوم لصلاةِ الأولَى والعَصرِ، فتصليهِمَا وتغتسلُ للمغربِ والعشاءِ فتصليهمَا، وتغتسلُ لصلاةِ الغداةِ.

٨١١ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّٰهِ بنِ يونسَ، ثَنَا أبو زبيدٍ، ثَنَا حصينٌ، عَنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ شدادٍ، قالَ: المستحاضَةُ تغتسلُ ثُمَّ تجمَعُ بينَ الظهرِ والعصرِ، فإنْ رأتْ شيئاً اغتسلَتْ وجمعَتْ بينَ المغربِ والعشاءِ.

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (من قال إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة) حديث رقم (٢٨٦).

٨٥ ـ باب من قال تغتسل من الظهر إلى الظهر وتجامع وتصوم

٨١٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سميٍّ قالَ: سألتُ سعيدَ بنَ المسيبِ عنِ المستحَاضَةِ، فقالَ: تجلِسُ أيامَ أقرائِهَا وتغتسلُ مِنَ الظهرِ إلَى الظهرِ، وتستثفِرُ بثوبٍ ويأتيهَا زوجُهَا وتصومُ، فقلتُ: عمَّنْ هذا، فأخَذَ الحَصَا.

٨١٣ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، قالَ: تغتسلُ منْ ظهرٍ إلَى ظهرٍ وتتوضأُ لكلِّ صلاةٍ، فإنْ غلَبَهَا الدمُ استثفرتْ، وكانَ الحسنُ يقولُ ذَلِكَ.

٨١٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، حدّثَنَا يحيىٰ، أنَّ سمياً مولىٰ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ، أخبرهُ أنَّ القعقاعَ بنَ حكيمٍ وزيدَ بنَ أسلمَ، أرسلاهُ إلى سعيدِ بنِ المسيبِ يسألِ كيفَ تغتسِلُ المستحاضةُ، فقالَ سعيدٌ: تغتسلُ مِنَ الظهرِ إلَى مثلِهَا مِنَ الغدِ لصلاةِ الظهرِ، فإنْ غلَبَهَا الدمُ استثفرتْ وتوضأتْ لكلِّ صلاةٍ وصلّتْ.

٨١٥ ـ **حدّثنا** موسَىٰ بنُ خالدٍ، عنْ معتمرٍ، عنْ أبيهِ، عنِ الحسنِ، في المستحاضَةِ تغتسلُ مِنْ صلاةِ الظهرِ إلى صلاةِ الظهرِ مِنَ الغدِ.

٨١٦ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ عَنْ حميدٍ، عنِ الحسنِ قالَ: المستحاضَةُ تدعُ الصلاةَ أيامَ حيضِهَا مِنَ الشهرِ، ثُمَّ تغتسلُ مِنَ الظهرِ إلى الظهرِ، وتوضأُ عندَ كلِّ صلاةٍ، وتصومُ وتصلّي ويأتيهَا زوجُهَا.

٨١٧ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ، عَنْ عبادِ بنِ منصورٍ، عنِ الحسنِ وعطاءٍ مثلَ ذلِكَ.

٨١٨ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عَنْ داودَ، عنِ الشعبيِّ، عن قَمِيرَ امرأةِ مسروقٍ، أَنَّ عائشةَ قالَتْ في المستحاضَةِ: تغتسلُ كلَّ يومٍ مرَّةً.

٨١٩ ـ **أخبرنا** مروانُ عنْ بكيرِ بنِ معروفٍ، عنْ مقاتلِ بنِ حيانَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّهُ كانَ يقولُ: المستحاضَةُ تغتسلُ مِنْ ظهرٍ إلَى ظهرٍ، قالَ مروانُ: وَهُوَ قولُ الأوزاعيِّ.

٨٢٠ ـ **حدّثنا** زكريا بنُ عديٍّ، عنْ عبيدِ اللّٰهِ بنِ عمرٍو، عَنْ عبدِ الكريمِ، عَنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، قالَ: المستحاضةُ تغتسلُ كلَّ يومٍ عندَ صلاةِ الأولَى، ليسَ هذا بمعمولٍ.

٨٦ ـ بابُ من قال المستحاضة يجامعها زوجها

٨٢١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَى، ثَنَا عتابٌ وَهُوَ ابنُ بشيرٍ الجزريُّ، عنْ خصيفٍ، عَنْ عكرمَةَ، عنْ ابنِ عباسٍ في المستحاضةِ، لَمْ يَرَ بأساً أنْ يَأْتِيَهَا زوجُهَا.

٨٢٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عن سالمِ الأفطسِ، قالَ: سُئِلَ سعيدُ بنُ جبيرٍ أتجامَعُ المستحاضَةُ؟ فقالَ: الصلاةُ أعظمُ من الجماعِ.

٨٢٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سميٍّ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ قالَ: يأتيهَا زوجُهَا.

٨٢٤ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا يُونُسُ، عنِ الحسنِ في المستحاضَةِ، قالَ: يغشَاهَا زوجُهَا.

٨٢٥ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ مسلمٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ قالَ في المستحاضَةِ: يَغشَاهَا زوجُهَا وإنْ قَطَرَ الدَّمُ علَى الحصيرِ.

٨٢٦ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ، عَنْ حميدٍ قالَ: قيلَ لبكرِ بنِ عبدِ اللّٰهِ انَّ الحجاجَ بنَ يوسفَ يقولُ: إنَّ المستحاضَةَ لَا يغشَاهَا زوجُهَا، قالَ بكرُ بنُ عبدِ اللّٰهِ المزنيُّ: الصلاةُ أعظمُ حرمةً، يغشَاهَا زوجُهَا.

٨٢٧ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ حميدٍ، عنِ الحسنِ قالَ: يأتيهَا زوجُهَا.

٨٢٨ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللّٰهِ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عَنْ عطاءٍ قالَ في المستحاضَةِ: يُجَامِعُهَا زوجُهَا، تدعُ الصلاةَ أيامَ حيضِهَا، فإذا حلَّتْ لها الصلَاةُ فلْيَطَأهَا.

٨٢٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا عمرو بنُ زرعةَ الخارفيُّ، عنْ محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشعبيِّ، عنْ عليٍّ قالَ: المستحَاضةُ يجامِعُهَا زوجُهَا.

٨٣٠ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سعيدِ بنِ المسيبِ والحسنِ وعطاءٍ قالوا في المستحاضَةِ: تغتسِلُ وتصلّي وتصومُ رمضانَ ويغشاهَا زوجُهَا.

٨٧ ـ بابُ من قال لا يجامع المستحاضة زوجها

٨٣١ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ حفصٍ، عنِ الحسنِ، قالَ: كانَ يقولُ: المستحاضةُ لَا يغشاهَا زوجُهَا، قالَ أبو النعمانِ: قالَ لي يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطانُ: لَا أعلمُ أحداً قالَ هذا عنِ الحسنِ.

٨٣٢ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا وهيبٌ، عنْ خالدٍ قالَ: كانَ محمدٌ يكرَهُ أنْ يغشَى الرجلُ امرأتَهُ وَهِيَ مستحاضةٌ.

٨٣٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: المستحاضةُ لا يأتيهَا زوجُهَا وَلَا تصومُ وَلَا تمسُّ المصحَفَ.

٨٣٤ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا حجاجٌ الأعورُ، عنْ شعبةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ ميسرةَ، عنِ الشعبيِّ، عنْ قَميرَ، عن عائشةَ قالتْ: المستحاضَةُ لَا يأتيهَا زوجُهَا.

٨٣٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ جعفرِ بنِ الحارثِ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ

قالَ: كانَ يقالُ: المستحاضةُ لَا تجامَعُ ولا تصومُ وَلَا تمسُّ المصحَفَ، إنما أرخص لَهَا في الصلاةِ، قالَ يزيدُ: يجامِعُهَا زوجُهَا ويحلُّ لَهَا مَا يحلُّ للطاهِرِ.

٨٨ ـ بابُ ما جاء في أكثر الحيض[١]

٨٣٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثَنَا هشيمٌ، ثَنَا يُونُسُ، عن الحسنِ قالَ: تمسِكُ المرأةُ عنِ الصلاةِ في حيضِهَا سبعاً، فإنْ طَهَرَتْ فذاكَ، وإلّا أمسكَتْ ما بينَهَا وبينَ العشرةِ، فإنْ طهرتْ فذاكَ، وإلّا اغتسلَتْ وصلَّتْ وَهِيَ مستحاضَةٌ.

٨٣٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الربيعِ، عنِ الحسنِ قالَ: الحيضُ عشرةٌ، فَمَا زَادَ فهِيَ مستحاضَةٌ، وقالَ عطاءٌ: الحيضُ خمسةَ عَشَرَ.

٨٣٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنِ الجَلْدِ بنِ أيوبَ، عنْ أبي إياسٍ معاويةَ بنِ قرةَ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: الحيضُ عشرةٌ فما زادَ فهِيَ مستحاضةٌ.

٨٣٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عليِّ بنِ ثابتٍ، عنْ محمدِ بنِ زيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، قالَ: الحيضُ إلَى ثلاثَ عَشْرَةَ، فَمَا زَادَ فهِيَ مستحاضةٌ.

٨٤٠ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ جَلْدِ بنِ أيوبَ، عنْ معاويةَ بنِ قرةَ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: الحيضُ عَشَرَةُ أيامٍ ثُمَّ هيَ مستحاضَةٌ.

٨٤١ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سَلَمَةَ، عنْ عليِّ بنِ ثابتٍ، عنْ محمدِ بنِ زيدٍ، عَنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، قالَ: الحيضُ إلَى ثلاثةَ عَشَرَ يوماً، فَمَا سوَى ذلِكَ فَهِيَ مستحاضةٌ.

٨٤٢ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ يونُسَ، عنِ الحسنِ قالَ: إذا رأتِ الدمَ فإنهَا تمسِكُ عنِ الصلاةِ، تعدُّ أيامَ حيضِهَا يوماً أو يومينِ، ثُمَّ هِيَ بعدَ ذلِكَ مستحاضَةٌ.

٨٤٣ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ جَلْدِ بنِ أيوبَ، عنْ معاويةَ بنِ قرةَ، عنْ أنسٍ قالَ: المستحاضَةُ تنتظِرُ ثلاثاً أربعاً خمساً ستاً سبعاً ثمانياً تسعاً عَشْراً.

٨٤٤ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ قالَ: بلغَنَا أنَّ المستحاضَةَ تنتظِرُ على أقرائِهَا بيومٍ.

٨٤٥ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، حدّثَنَا الربيعُ بنُ صبيحٍ عمنْ سَمِعَ أنسَ بنَ مالِكٍ يقولُ: ما زاد على العشرةِ فَهِيَ مستحاضةٌ.

٨٤٦ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنِ إدريسَ، عنْ مفضلِ بنِ مهلهلٍ، عنْ سفيانَ، عنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ قال: أقصَى الحيضِ خمسَ عَشْرَةَ.

---

(١) روي عن مالك والشافعي أن أكثر أيام الحيض خمسة عشر يوماً، وقال أبو حنيفة أكثره عشره.

٨٩ ـ بابٌ في أقل الحيض

٨٤٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ قالَ: قالَ سفيانُ بلغني، عنْ أنسٍ أنهُ قالَ: أدنى الحيضِ ثلاثةُ أيام، سُئِلَ عبدُ اللَّهِ الدارميُّ تأخُذُ بهذا؟ قالَ: نَعَم إذا كان عادَتَها، وسألتُهُ أيضاً عنْ هذا قالَ: أقلُّ الحيضِ يومٌ وليلةٌ، وأكثرُهُ خَمْسَ عَشْرَةَ.

٨٤٨ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، أنا محمدُ بنُ أبي زكريَا، قالَ أبو محمدٍ هُوَ أبو سعدٍ الصَّغَانيُّ، عنْ سفيانَ، عنِ الربيعِ، عنِ الحسنِ قالَ: أدنَى الحيضِ ثلاثٌ.

٨٤٩ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، أنا مخلدُ بنُ يزيدَ، عنْ معقلِ بنِ عبيدِ اللَّهِ، عنْ عطاءٍ قالَ: أدنَى الحيضِ يومٌ.

٨٥٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا يُونُسُ، عنِ الحسنِ قالَ: إذا رأتِ الدمَ قبلَ حيضِهَا يوماً أوْ يومينِ، فَهُوَ منَ الحيضِ.

٩٠ ـ بابٌ في البكر يستمر بها الدم

٨٥١ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ، عنْ قتادةَ وقيسِ بنِ سعدٍ، عن عطاءٍ، أنهمَا قالَا في البكرِ إذا نُفِسَتْ فاستُحيضتَ، قالَا: تمسكُ عنِ الصلاةِ مثلَ ما تمسكُ المرأةُ منْ نِسَائِهَا.

٨٥٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ قالَ: قالَ سفيانُ: إذا كانتِ المرأةُ أولَ مَا تحيضُ، تجلِسُ في الحيضِ مِنْ نحوِ نِسَائِهَا، سُئِلَ عبدُ اللَّهِ عنْ هذا، فقالَ: هُوَ أشبَهُ الأشياءِ.

٩١ ـ بابٌ في الكبيرة ترى الدم

٨٥٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ليثٍ، عَنْ عطاءٍ في الكبيرةِ تَرَى الدَّمَ قالَ: لا نراهُ حيضاً.

٨٥٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ، أخبرنيهِ ابنُ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ في امرأةٍ تركَهَا الحيضُ ثلاثينَ سنة، ثمَّ رأتْ الدمَ فأمَرَ فيها بشأنِ المستحاضةِ.

٨٥٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ في الكبيرةِ تَرَى الدمَ، قالَ: هيَ بمنزلةِ المستحاضَةِ تفعلُ كما تفعلُ المستحاضَةُ.

٨٥٦ ـ **حدّثنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ حجاجٍ، عن عطاءٍ والحكمِ بنِ عتبةَ، في التي قعَدَتْ منَ المحِيضِ إذا رأتْ الدمَ توضأتْ وصلّتْ وَلَا تغتسلُ. سُئِلَ عبدُ اللَّهِ عنِ الكبيرةِ، فقالَ: توضأُ وتصلِّي وإذا طلقتْ تعتدُّ بالأشهرِ.

٩٢ ـ بابٌ في أقل الطهر

٨٥٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ قالَ: قالَ سفيانُ: الطهرُ خمسَ عَشْرَةَ.

٨٥٨ ـ **أخبرنا** المعلَّى بنُ أسدٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنِ المغيرةِ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: إذا حاضَتِ المرأةُ في شهرٍ أوْ في أربعينَ ليلةً ثلاثَ حِيَضٍ، فإذا شهد لهَا الشهودُ العدولُ مِنَ النساءِ، أنها رأتْ ما تحرِّمُ عليهَا الصلاةَ مِنْ طموثِ النساءِ، الذي هو الطَّمْثُ المعروفُ، فَقَدْ خَلَا أجلُهَا. قالَ أبو محمدٍ: سمعتُ يزيدَ بنَ هارونَ يقولُ: استحبُّ الطهرَ خمسَ عَشْرَةَ.

٨٥٩ ـ **أخبرنا** يعلَىٰ، ثَنَا إسماعيلُ، عنْ عامرٍ قالَ: جاءت امرأةٌ إلَى عليٍّ تُخَاصِمُ زوجَهَا طلَّقَهَا، فقالَتْ: قَدْ حضتُ في شهرٍ ثلاثَ حِيَضٍ، فقالَ عليٌّ لشريحٍ: اقضِ بينهُمَا قالَ: يَا أميرَ المؤمنينَ وأنتَ هَهُنَا قالَ: اقضِ بينَهُمَا، قالَ: يَا أميرَ المؤمنينَ وأنتَ هَهُنَا، قالَ: اقضِ بينَهُمَا، فقالَ: إنْ جَاءَتْ مِنْ بطانةِ أهلِهَا ممنْ يُرضَى دينُهُ وأمانتُهُ تزعُمُ أنَهَا حاضَتْ ثلاثَ حِيَضٍ تطهُرُ عندَ كلِّ قرءٍ وتصلِّي جازَ لَهَا وإلَّا فَلَا، فقالَ عليٌّ: قالون وقالون، بلسانِ الرومِ أحسنت.

٨٦٠ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ عِكْرَمَةَ ﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِيٓ أَرْحَامِهِنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٨] قالَ: الحيضُ، قيلَ لأبي محمدٍ: أتقولُ بهذا؟ قالَ: لاَ. وسئلَ عبدُ اللَّهِ عنْ حديثِ شريحٍ تقولُ بِهِ قالَ: لاَ، وقالَ: ثلاثُ حِيَضٍ في الشهرِ كيفَ يكونُ.

٩٣ ـ باب الطهر كيف هو؟

٨٦١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا ابنُ عليةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ إسحاقَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ عمرةَ قالَتْ: كانَتْ عائشةُ تنهَى النساءَ أنْ ينظرنَ ليلاً في المحيضِ، وتقولُ: إنهُ قَدْ يكونُ الصفرةَ والكدرةَ.

٨٦٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ مولاةِ عمرةَ قالَتْ: كانتْ عمرةُ تأمرُ النساءَ أنْ لَا يَغْتَسِلْنَ حتَّى تخرجَ القطنةُ بيضاءَ.

٨٦٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ قالَ: قالَ سفيانُ: الكدرةُ والصفرةُ في أيامِ الحيضِ حيضٌ، وكلُّ شيءٍ رأتهُ بعدَ أيامِ الحيضِ منْ دمٍ أوْ كدرةٍ أو صفرةٍ فهي مستحاضَةٌ. سُئِلَ عبدُ اللَّهِ: تأخُذُ بقولِ سفيانَ؟ قالَ: نَعَم.

٨٦٤ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ صاحبتِهِ فاطمةَ بنتِ محمدٍ وكانتْ في حجرِ عمرةَ قالَتْ: أرسلتْ امرأةٌ من قريشٍ إلَى عمرةَ بكرسفةِ قطنٍ فيهَا كالصفرةِ تسألُهَا هلْ تَرَى إذا لَمْ تَرَ المرأةُ مِنَ الحيضةِ إلَّا هذا أنْ قدْ طهرتْ، فقالَتْ: لَا حَتَّى تَرَى البياضَ خالصاً.

٨٦٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، عنْ يزيدَ بنِ زريعٍ، ثنَا محمدُ بنُ إسحاقَ قالَ: حدثتني فاطمةُ عنْ أسماءَ قالتْ: كُنَّا نكونُ في حجرِهَا، فكانَتْ إحدانا تحيضُ ثُمَّ تطهرُ فتغتسلُ وتصلِّي، ثُمَّ تنكسُهَا الصفرةُ اليسيرةُ فتأمرنَا أن نعتزلَ الصلاةَ حتَّى لَا نَرَى إلَّا البياضَ خالصاً.

٨٦٦ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ قالَ: الكدرةُ والصفرةُ والدمُ في أيامِ الحيضِ بمنزلةِ الحيضِ.

٨٦٧ ـ **أخبرنا** زيدُ بنُ يحيىٰ بن عبيد الدمشقيّ، عنْ محمدِ بنِ راشدٍ، عنْ سليمانَ بنِ موسىٰ، عنْ عطاءِ بنِ أبي رباحٍ، عنْ عائشةَ أنها قالَتْ: إذا رَأَتِ الدَمَ فلتمسكْ عنِ الصلاةِ، حتّٰى تَرَى الطهرَ أبيضَ كالفضةِ، ثُمَّ تغتسلُ وتصلّي.

٨٦٨ ـ **أخبرنا** أبو النعمان، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عن عامرٍ الأحولِ قالَ: كانَ الحسنُ لَا يعدُّ الصفرةَ والكدرةَ وَلَا مثلَ غُسالةِ اللحمِ شيئاً.

٨٦٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا ابنُ عليةَ، عنْ أيوبَ، عنْ محمدٍ، عنْ أمِّ عطيةَ، قالتْ: كُنَّا لَا نعدُّ الصفرةَ والكدرةَ شيئاً[1].

٩٤ ـ باب الكدرة إذا كانت بعد الحيض

٨٧٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا معتمرٌ، عنْ أبيهِ، عن الحسنِ في المرأةِ تَرَى الدَمَ في أيامِ طهرِهَا، قالَ: أرَى أنْ تغتسِلَ وتصلّي. وقالَ ابنُ سيرينَ: لم يكونوا يرونَ بالكدرةِ والصفرةِ بأساً.

٨٧١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ عبدِ الأعلىٰ، عنْ محمدِ بنِ الحنفيةِ في المرأةِ تَرَى الصفرةَ بعدَ الطهرِ، قالَ: تلكَ التريةُ تغسلُهُ وتوضأُ وتصلّي.

٨٧٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم وحجاجٌ، عنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ يونسَ وحميدٍ، عنِ الحسنِ قالَ: ليسَ في التريةِ شيءٌ بعدَ الغسلِ إلّا الطهورُ. قالَ عبدُ اللّهِ: التريةُ الصفرةُ والكدرةُ.

٨٧٣ ـ **حدثنا** حجاجٌ وعفانُ قالَا: ثَنَا حمادٌ، عنِ الحجاجِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عَنْ عليٍّ أنه قالَ: إذا رأتِ المرأةُ التريةَ بَعْدَ الغسلِ بيومٍ أوْ يومينِ، فإنها تطهرُ وتصلّي.

٨٧٤ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ قيسٍ، عنْ عطاءٍ، قالَ: ليسَ في التريةِ بعدَ الغسلِ إلّا الطهورُ.

٨٧٥ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ قتادةَ، عنْ أمِّ الهذيلِ، عنْ أمِّ عطيةَ وكانَتْ قَدْ بايَعَتْ النبيَّ ﷺ، أنها قالَتْ: كنَّا لَا نعتدُّ بالكدرةِ والصفرةِ بعدَ الغسلِ شيئاً.

٨٧٦ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ قالَ: إذا رأتِ الحائضُ نزياً غليظاً دماً عبيطاً بعدَ الغسلِ بيومٍ أوْ يومينِ، فإنها تمسِكُ عنْ الصلاةِ يوماً، ثمَّ هيَ بعدَ ذَلِكَ مستحاضةٌ.

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في المرأة ترى الكدرة والصفرة بعد الطهر) حديث رقم (٣٠٧ ـ ٣٠٨)، والنسائي: في كتاب (الحيض) باب (الصفرة والكدرة).

٨٧٧ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسَىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عَنْ عليٍّ قالَ: إذا طهرتِ المرأةُ مِنَ المحيضِ، ثُمَّ رأتْ بعدَ الطهرِ مَا يريبُهَا فإنما هي ركضة منَ الشيطانِ في الرحمِ، فإذا رأتْ مثلَ الرعافِ أو قطرةِ الدمِ أو غُسالةِ اللحمِ توضأتْ وضوءَهَا للصلاةِ ثُمَّ تصلّي، فإنْ كانَ دماً عبيطاً الذي لَا خفاءَ بِهِ فلتدَعِ الصلاةَ. قالَ أبو محمدٍ سمعْتُ يزيدَ بنَ هارونَ يقولُ: إذا كانَ أيامُ المرأةِ سبعةً فرأتِ الطهرَ بياضاً فتزوجَتْ، ثُمَّ رأتِ الدمَ مَا بينَهَا وبينَ العشرِ، فالنكاحُ جائزٌ صحيحٌ، فإنْ رأتِ الطهرَ دونَ السبعِ فتزوجتْ، ثُمَّ رأتِ الدمَ فلَا يجوزُ وهو حيضٌ، وسُئِلَ عبدُ اللَّهِ تقولُ بِهِ؟ قالَ: نَعَمْ.

٨٧٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ شريكٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عنْ عليٍّ في المرأةِ تكونُ حيضُهَا ستةُ أيام أوْ سبعةُ أيام، ثُمَّ تَرَى كدرةً أوْ صفرةً أوْ تَرَى القطرةَ أو القطرتينِ منَ الدمِ، أنَّ ذلِكَ باطلٌ وَلَا يضرُّهَا شيئاً.

٨٧٩ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا شريكٌ، عنْ عبدِ الكريمِ قالَ: سألتُ عطاءً عنِ المرأةِ تغتسلُ منَ الحيضِ فترَى الصفرَةَ، قالَ: توضأُ وتنضَحُ.

٨٨٠ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عَنْ عطاءٍ في المستحاضَةِ قالَ: تدعُ الصلاةَ في قروئِهَا ذلِكَ يوماً أوْ يومينِ ثُمَّ تغتسلُ، فإذا كانَ عندَ الأولى نظرتْ، فإنْ كانتْ تربةً توضأتْ وصلّتْ، وإن كانَ دماً أخَّرَتْ الظهرَ وعجَّلَتْ العصرَ ثُمَّ صلّتهُمَا بغسلٍ واحدٍ، فإذا غابتِ الشمسُ نظرَتْ، فإنْ كانتْ تربةً توضأت وصلّتْ، وإنْ كانَ دماً أخَّرَتْ المغربَ وعجَّلَتْ العشاءَ، ثُمَّ صلّتهُمَا بغسلٍ واحدٍ، فإذا طلعَ الفجرُ نظرتْ فإنْ كانتْ تربةً توضأتْ وصلّتْ، وإنْ كانَ دماً اغتسلتْ وصلّتْ الغداةَ في كلِّ يومٍ وليلةٍ ثلاثَ مراتٍ. قالَ أبو محمدٍ: الأقراءُ عندي الحيضُ.

٨٨١ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بن يحيىٰ، ثَنَا خالدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ عكرمَةَ، عنْ عائشةَ أنَّ النبيَّ ﷺ اعتكفَ واعتكَفَ مَعَهُ بعضُ نسائِهِ، وهِيَ مستحاضَةٌ تَرَى الدمَ، فرُبَّمَا وضعتْ الطستَ تحتَهَا منَ الدمِ، وزعَمَ أنَّ عائشةَ رأتْ ماءَ العصفرِ، فقالَتْ: كأنَّ هذا شيئاً كانَتْ فلانةُ تجدُهُ.

٨٨٢ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا عبدُ الواحدِ، عنِ الحجاجِ قالَ: سألتُ عطاءً عنِ المرأةِ تطهُرُ مِنَ المحيضِ ثُمَّ تَرَى الصفرَةَ، قالَ: توضأ. قالَ أبو محمدٍ: قرأتُ علَى زيدِ بنِ يحيىٰ، عنْ مالكٍ هُوَ ابنُ أنسٍ قالَ: سألتُهُ عنِ المرأةِ كانَ حيضُهَا سبعةَ أيامٍ فزادَتْ حيضتُهَا، قالَ: تستطهِرُ بثلاثَةِ أيامٍ.

٩٥ ـ بابُ المرأة تطهر عند الصلاةِ أو تحيض

٨٨٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا عبادُ بنُ عوام، عنْ هشام، عنِ الحسنِ قالَ: إذا طهرتْ المرأةُ في وقتِ صلاةٍ فَلَمْ تغتسلْ وهيَ قادرةٌ على أنْ تغتسلَ، قَضَتْ تلكَ الصلاةَ.

٨٨٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا عبدُ الوارثِ، عنْ عمرو، عنِ الحسنِ، قالَ: إذا صلتْ المرأةُ ركعتينِ ثُمَّ حاضَتْ، فَلَا تقضِي إذا طَهَرَتْ.

٨٨٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا المعمريُّ أبو سفيانَ محمدُ بنُ حميدٍ، عنْ معمرٍ، عنْ قَتَادَةَ قالَ: وَثَنَا أبو معاويَةَ، ثنا الحجاجُ، عنْ عطاءٍ في المرأةِ تطهرُ عِنْدَ الظهرِ، فتؤخِّرُ غسلَهَا حتَّى يدخُلَ وقتُ العصرِ، قالَا: تقضي الظهرَ.

٨٨٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا هشيمٌ، أنا يونُس، عنِ الحسنِ ومغيرةُ، عنْ عامرٍ وعبيدةُ، عَنْ إبراهيمَ في المرأةِ تُفَرِّطُ في الصلاةِ حتَّى يدرِكَهَا الحيضُ، قالوا: تعيدُ تلكَ الصلاةِ.

٨٨٧ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ أبي سليمانَ ويونُسُ، عنِ الحسنِ في امرأةٍ حضرتِ الصلاةُ ففرَّطَتْ حتَّى حاضَتْ، قالَا: تقضي تلكَ الصلاةَ إذا اغتسلتْ.

٨٨٨ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ داودَ الزهرانيُّ، ثَنَا أبو شهابٍ، عنْ هشامٍ، عن الحسنِ وقتادةَ قالَا: إذا ضيّعتْ المرأةُ الصلاةَ حتَّى تحيضَ فعليهَا القضاءُ إذا طهرَتْ.

٨٨٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا الحسنُ، عنْ مغيرةَ، عنِ الشعبيِّ قالَ: إذا فرَّطَتْ ثُمَّ حَاضَتْ قَضَتْ.

٨٩٠ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، قالَ ابنُ المباركِ: حدّثَنَا عنْ يعقوبَ، عنْ أبي يوسفَ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ قالَ: إذا حاضتِ المرأةُ في وقتِ الصلاةِ، فليسَ عليهَا القضاءُ، قالَ أبو محمدٍ: يعقوبُ هُوَ ابنُ القعقاعِ قاضي مروَ، وأبو يوسُفَ شيخٌ مكيٌّ.

٨٩١ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ حجاجٍ وقيسٍ، عنْ عطاءٍ قالَ: إذا طَهَرَتْ قبلَ المغربِ صلَّتْ الظهرَ والعصرَ، وإذا طهرتْ قبلَ الفجرِ صلَّتْ المغربَ والعشاءَ.

٨٩٢ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ عليِّ بنِ زيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ مثلَهُ.

٨٩٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ محمدٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ عياشٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ مقسمٍ عنْ ابنِ عباسٍ مثلَهُ.

٨٩٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا هشيمٌ، ثَنَا يُونُسُ، عنِ الحسنِ، في الحائضِ تصلّي الصلاةَ التي طهرَتْ في وقتِهَا.

٨٩٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ، عنْ عطاءٍ وطاوسٍ ومجاهدٍ قالوا: إذا طَهَرَتْ الحائضُ قبلَ الفجرِ، صلَّتْ المغرب والعشاءَ، وإذا طهرتْ قبلَ غروبِ الشمسِ صلَّتْ الظهرَ والعصرَ.

٨٩٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، عنِ الحكمِ في الحائِضِ إذا رأتِ الطهرَ آخرَ النهارِ صلَّتْ الظهرَ والعصرَ، وإذا طهرَتْ آخرَ الليلِ صلَّتْ المغربَ والعشاءَ.

٨٩٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عَنْ ليثٍ، عنْ طاوسٍ مثلَهُ.

٨٩٨ ـ **أخبرنا** أبو زيدٍ سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ مغيرةَ قالَ: كانَ إبراهيمُ يقولُ: إذا طهرَتْ عندَ العصرِ صلَّتْ الظهرَ والعصرَ.

٨٩٩ ـ **أخبرنا** أبو زيدٍ قالَ: قالَ شعبةُ: سألتُ حماداً قالَ: إذا طهرَتْ في وقتِ صلاةٍ صلَّتْ.

٩٠٠ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ يونسَ وحميدٍ، عنِ الحسنِ، عنْ أنسٍ قالَ: إذا طهرَتْ في وقتِ صلاةٍ صلَّتْ تلكَ الصلاةَ، وَلَا تصلّي غيرَهَا. قالَ أبو محمدٍ: قرأتُ على زيدِ بنِ يحيىٰ، عنْ مالكٍ، قالَ: سألتُهُ عنِ المرأةِ تطهُرُ بعدَ العصرِ، قالَ: تصلّي الظهرَ والعصرَ، قلتُ: فإنْ كانَ طهرُهَا قريباً مِنْ مغيبِ الشمسِ، قالَ: تصلّي العَصْرَ وَلَا تصلّي الظهرَ ولَوْ أنها لَمْ تطهرْ حتّى تغيبَ الشمسُ لَمْ يَكُنْ عليهَا شيءٌ. سُئِلَ عبدُ اللَّهِ: تأخذُ بِهِ؟ قالَ: لَا.

٩٦ ـ بابُ إذا اختلطت على المرأةِ أيام حيضها في أيام استحاضتها

٩٠١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أشعثَ بنِ أبي الشعثاءِ المحاربي، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: كتبتْ إليهِ امرأةٌ إني قَدْ استحضتُ منذُ كذا وكذا، فبلغني أنَّ علياً قالَ: تغتسِلُ عندَ كلِّ صلاةٍ، قالَ ابنُ عباسٍ: مَا نَجِدُ لَهَا غيرَ مَا قالَ عليٌّ.

٩٠٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، حدثني أبو سلمَةَ أو عكرمةُ قالَ: كانَتْ زينبُ تعتكِفُ مَعَ النبيِّ ﷺ وهيَ تريقُ الدَمَ، فأمرَهَا أنْ تغتسِلَ عِنْدَ كلِّ صلاةٍ.

٩٠٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عَنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، أنَّ علياً وابنَ مسعودٍ كانَا يقولانِ: المستحاضَةُ تغتسِلُ عندَ كلِّ صلاةٍ.

٩٠٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ قالَ: سمعتُ عطاءَ بنَ أبي رباحٍ يقولُ: تغتسِلُ مِنْ كلِّ صلاتينِ غسلاً واحداً وللفجرِ غسلاً واحداً، قالَ الأوزاعيُّ: وكانَ الزهريُّ ومكحولٌ يقولانِ تغتسِلُ عندَ كلِّ صلاةٍ.

٩٠٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ ووهْبُ بنُ جريرٍ، عنْ هشامٍ صاحبِ الدستوائيِّ، عَنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، أنَّ أمَّ حبيبةَ، قالَ وَهْبٌ: أُمُّ حبيبةَ بنتُ جحشٍ، كَانَتْ تهراقُ الدمَ، وأنهَا سألتْ النبيَّ ﷺ عنْ ذاكَ، فأمَرَها أنْ تغتسِلَ عندَ كلِّ صلاةٍ وتصلّيَ.

٩٠٥م ـ **أخبرنا** عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، ثَنَا شعبةُ، حدَّثَنَا أبو بشرٍ قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ يقولُ: كتبتْ امرأةٌ إلى ابنِ عباسٍ وابنِ الزبيرِ إني أستحاضُ فلا أطهرُ وإني أذكِرُكُمَا اللَّهَ إلَّا أفْتَيْتُمَانِي، وإني سألتُ عنْ ذلِكَ، فقالوا: كانَ عليٌّ يقولُ: تغتسِلُ لكلِّ صلاةٍ، فقرأتُ وكتبتُ الجوابَ بيدي مَا أجدُ لَهَا إلَّا مَا قَالَ عليٌّ، فقيلَ: إنَّ الكوفَةَ أرضٌ بارِدَةٌ، فقالَ: لَوْ شَاءَ اللَّهُ لابتلاهَا بِأَشَدَّ مِنْ ذَلِكَ.

٩٠٦ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ، عنْ قيسٍ، عنْ مجاهدٍ قالَ: قيلَ لابنِ عباسٍ: إنَّ أرضَهَا أرضٌ بَارِدَةٌ، فقالَ: تؤخِّرُ الظهرَ وتعجِّلُ العصرَ وتغتسِلُ غسلاً، وتؤخِّرُ المغربَ وتعجِّلُ العشاءَ وتغتسِلُ غسلاً، وتغتسِلُ للفجرِ غسلاً.

٩٠٧ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ زينبَ بنتِ أمِّ سلمةَ، أنَّ ابنةَ جحشٍ كانَتْ تحتَ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ، وكانَتْ تُستحاضُ، فَكَانَتْ تخرُجُ مِنْ مركنِها وانهُ لعاليهِ الدمُ فتصلّي.

٩٠٨ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ سعيدٍ الدمشقيُّ، عنْ شعيبِ بنِ إسحاقَ، حدَّثَنَا الأوزاعيُّ قالَ: سمعتُ الزهريَّ ويحيىٰ بنَ أبي كثيرٍ يقولانِ: تُفرِدُ لكلِّ صلاةٍ اغتسالةً. قالَ الأوزاعيُّ: وَبَلَغَنِي عنْ مكحولٍ مثلُ ذلِكَ.

٩٠٩ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ سعيدٍ، عنْ شعيبٍ، حَدَّثَنَا الأوزاعيُّ، أخبرني عطاءٌ أنَّ ابنَ عباسٍ كانَ يقولُ: لكلِّ صلاتينِ اغتسالةٌ وتُفردُ لصلاةِ الصبحِ اغتسالةً.

٩١٠ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ حمادٍ الكوفيِّ، أنَّ امرأةً سألَتْ إبراهيمَ فقالَتْ: إني أُستحاضُ، فقالَ: عليكِ بالماءِ فانضحيهِ، فإنهُ يقطعُ الدمَ عنكِ.

٩١١ ـ **أخبرنا** عفانُ بنُ مسلمٍ، ثَنَا محمدُ بنُ دينارٍ، ثَنَا يونُسُ، عن الحسنِ في المطلقةِ التي ارتيبَ بِهَا تَرَبَّصُ سنةً، فإنْ حاضتْ وإلّا تربصتْ بعد انقضاءِ السنة ثلاثة أشهرٍ، فإنْ حاضَتْ وإلّا فقدْ انقضَتْ عدتُهَا.

٩١٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ مسلمةَ، قالَ: سئلَ مالكٌ عَنْ عدةِ المستحاضَةِ إذا طُلِّقَتْ، فحدَّثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، أنَّهُ قالَ: عدتُها سنةٌ قالَ أبو محمدٍ: هُوَ قولُ مالكٍ.

٩١٣ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، حدَّثَنَا عمرو بنُ دينارٍ قالَ: سُئِلَ جابرُ بنُ زيدٍ عنِ المرأةِ تطلَّقُ وَهِيَ الشابةُ، وترتفِعُ حيضَتُهَا مِنْ غيرِ كِبرٍ، قالَ: من غيرِ حيضٍ تحيضُ، وقالَ طاوسٌ: ثلاثةُ أشهرٍ.

٩١٤ ـ **أخبرنا** نصرُ بنُ عليٍّ، ثَنَا عبدُ الأعلىٰ، عنْ معمرٍ، عن الزهريِّ قالَ: إذا طلَّقَ الرجُلُ امرأَتَهُ فحاضَتْ حيضَةً أوْ حيضتينِ ثُمَّ ارتفَعَتْ حيضَتُهَا، إنْ كانَ ذَلِكَ مِنْ كِبَرٍ اعتدَّتْ ثلاثةَ أشهرٍ وإنْ كانَتْ شابةً وارتابَتْ اعتدَّتْ سنةً بعدَ الريبةِ.

٩١٥ ـ **أخبرنا** خليفةُ بنُ خياطٍ، ثَنَا غندرٌ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ عِكْرِمَةَ قالَ: المستحاضَةُ والتي لَا يستقيمُ لَهَا حيضٌ، فتحيضُ في شهرٍ مرةً وفي الشهرِ مرتينِ، عدتُهَا ثلاثةُ أشهرٍ.

٩١٦ ـ **أخبرنا** خليفةُ بنُ خياطٍ، ثَنَا أبو داودَ، عنْ هشامٍ، عنْ حمادٍ قالَ: تعتدُّ بالأقراءِ.

٩١٧ ـ **حدّثنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، قالَ: عدةُ المستحاضةِ سنةٌ.

٩١٨ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ عيسىٰ، أنا هشيمٌ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ قالَ: المستحاضةُ تعتدُّ بالأقراءِ.

٩١٩ ـ **أخبرنا** خليفةُ، ثَنَا عبدُ الأعلىٰ، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ قالَ: بالأقراءِ. قالَ أبو محمدٍ: أهلُ الحجازِ يقولونَ: الأقراءُ الأطهارُ، وقالَ أهلُ العراقِ: هُوَ الحيضُ، قالَ عبدُ اللّهِ: وأنا أقولُ: هُوَ الحيضُ.

٩٢٠ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ قالَ: المستحاضَةُ تعتدُّ بالأقراءِ.

٩٢١ ـ **حدّثنا** موسَىٰ بنُ خالدٍ، عنْ الهقلِ بنِ زيادٍ، عنِ الأوزاعيِّ قالَ: سألتُ الزهريَّ عنْ رجلٍ طلَّقَ امرأتَهُ وهيَ شابةٌ تحيضُ، فانقطعَ عنهَا المحيضُ حينَ طلَّقَهَا فلم ترَ دماً، كَمْ تعتدُّ؟ قالَ: ثلاثَةَ أشهرٍ، قالَ: وسألتُ الزهريَّ عنْ رجلٍ طلَّقَ امرأتَهُ فحاضَتْ حيضتينِ ثُمَّ ارتفعتْ حيضَتُهَا، كم تَرَبُّصُ؟ قالَ عدتُهَا سنةٌ، قالَ: وسألتُ الزهريَّ عنْ رجلٍ طلَّقَ امرأتَهُ وهيَ تحيضُ، تمكثُ ثلاثَةَ أشهرٍ ثُمَّ تحيضُ حيضةً ثُمَّ يتأخرُ عنهَا الحيضَ، ثُمَّ تمكثُ السبعةَ الأشهرِ والثمانيةَ ثُمَّ تحيضُ أخرى فتستعجلُ إليهَا مرةً وتتأخرُ أخرَىٰ كيفَ تعتدُّ؟ قالَ: إذا اختلفَ حيضُهَا عنْ أقرائِهَا فعدتُهَا سنةٌ، قلتُ: وكيفَ إنْ كانَ طلَّقَ وهيَ تحيضُ في كلِّ سنةٍ كَمْ تعتدُّ؟ قالَ: إنْ كانَتْ تحيضُ أقراؤُهَا معلومةٌ هيَ أقراؤُهَا فإنَّا نَرَى أن تعتدَّ أقراءَهَا.

٩٢٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا عمرو بنُ عبدِ الواحدِ، عنِ الأوزاعيِّ، قالَ: سألتُ الزهريَّ عنِ الرجلِ يبتاعُ الجاريةَ لَمْ تبلغ المحيضَ، ولا تحمِلُ مثلُهَا بكَمْ يستبرِئُهَا؟ قالَ: بثلاثةِ أشهرٍ، وقالَ يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ: بخمسةٍ وأربعين يوماً.

٩٢٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ هشام الدستوائيِّ، عنْ حمادٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عنْ ابنِ عباسٍ أنه كانَ يقولُ في المستحاضَةُ تغتسلُ عندَ كلِّ صلاةٍ وتصلّي، وقالَ حمادٌ: لوْ كانَ مستحاضة جهلتْ فتركتِ الصلاةَ أشهراً فإنها تقضي الصلواتِ، قيلَ لَهُ: وكيفَ تقضيهَا؟ قالَ: تقضيها في يومٍ واحدٍ إنِ استطاعتْ، قيلَ لعبدِ اللّهِ تقولُ بهِ؟ قالَ: إيْ واللّهِ.

٩٧ ـ بابٌ في الحبلى إذا رأت الدم

٩٢٤ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، حدَّثَنا مالكُ بنُ أنسٍ قالَ: سألتُ الزهريَّ عنِ الحامِلِ تَرَى الدمَ، فقالَ: تَدَعُ الصلاةَ.

٩٢٥ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ مُوسىٰ، عَنْ عثمانَ بنِ الأسودِ قالَ: سألتُ مجاهداً عنْ امرأتي رأتْ دماً وأنَا أراهَا حاملاً، قالَ: ذلِكَ غيضُ الأرحامِ ﴿ٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تَحۡمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا

تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ﴾ [الرعد: ٨] فَمَا غاضَتْ مِنْ شيءٍ زادَتْ مثلَهُ في الأرحامِ الحملَ.

٩٢٦ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمِ الأحولِ، عَنْ عِكْرِمَةَ في هذه الآيةِ ﴿ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَىْءٍ عِندَهُۥ بِمِقْدَارٍ﴾ [الرعد: ٨] قالَ: ذَلِكَ الحيضُ علَى الحبَلِ، لا تحيضُ يوماً في الحبلِ إلاَّ زادَتْهُ طاهراً في حَبَلِهَا.

٩٢٧ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ قالَ: أمرٌ لَا يُختَلَفُ فِيهِ عندَنا عنْ عائشةَ، المرأةُ الحبلَى إذا رأتِ الدمَ أنهَا لَا تصلّي حتى تطهُرَ.

٩٢٨ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدَ، ثَنَا عاصمٌ، عنْ عِكْرِمَةَ ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ﴾ قالَ: هوَ الحيضُ على الحَبَلِ ﴿وَمَا تَزْدَادُ﴾ قالَ: فَلَهَا بِكلِّ يومٍ حَاضَتْ في حَمْلِهَا يوماً تزدادُ في طُهرِهَا حتَّى تستكمِلَ تسعةَ أشهرٍ طهراً.

٩٢٩ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ مجاهِدٍ ﴿وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ﴾ قالَ: إذا حاضَتِ المرأةُ وهِيَ حاملٌ، قالَ: يكونُ ذَلِكَ نقصاناً مِنَ الولدِ، فإذا زادت على تسعةِ أشهرٍ، كانَ تماماً لِمَا نَقَصَ مِنْ ولدِهَا.

٩٣٠ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمَةَ، عنْ حميدٍ، عنْ بكرِ بنِ عبدِ اللّهِ المزنيِّ، أنهُ قالَ: إمرأتي تحيضُ وهيَ حبلَى. قالَ أبو محمدٍ: سمعتُ سليمانَ بنَ حربٍ يقولُ: إمرأتي تحيضُ وهي حبلَى.

٩٣١ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عَنْ عائشةَ أنَهَا قالتْ: إذا رأتِ الحبلَى الدمَ، فلتُمْسِكْ عنِ الصلاةِ فإنَهُ حيضٌ.

٩٣٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا مالكٌ أنهُ بَلَغَهُ عَنْ عائشةَ مثلُ ذلِكَ.

٩٣٣ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثَنَا ابن إدريسَ، عنْ ليثٍ، عنْ الشعبيِّ في الحامِلِ تَرَى الدمَ، إنْ كانَ الدمُ عبيطاً اغتسلَتْ وصلَّتْ، وَإنْ كَانَتْ ترِبةً توضأتْ وصلَّتْ.

٩٣٤ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ عنِ الأوزاعِي مثلَهُ.

٩٣٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا عبادُ هُوَ ابنُ العوامِ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ قالَ: إنْ كَانَتْ تربةً كَمَا كَانَتْ تربةً قَبْلَ ذَلِكَ في أقرائِهَا تَرَكَتْ الصلاةَ، وإنْ كَانَ إنما هُوَ في اليومِ أوِ اليومينِ لَمْ تدعِ الصلاةَ.

٩٣٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ محمدٍ هُوَ ابنُ أبي شيبةَ، ثَنَا خالدُ بنُ الحارثِ وعبدةُ بنُ سليمانَ، عنْ سعيدٍ، عنْ مطرٍ، عنْ عطاءٍ، عَنْ عائشةَ في الحامِلِ تَرَى الدمَ، قالَتْ: لَا يمنعُهَا ذلِكَ منْ صلاةٍ.

٩٣٧ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا همامٌ، عنْ مطرٍ، عنْ عطاءٍ، عَنْ عائشةَ في الحامِلِ تَرَى الدمَ، قالَ: تغتسلُ وتصلّي، قالَ يزيدُ: لَا تغتسِلُ، قالَ عبدُ اللّهِ: أقولُ بقولِ يزيدَ.

٩٣٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ في

الحاملِ تَرَى الدَمَ، قَالَ: هِيَ بمنزلةِ المستحاضةِ غيرَ أنَّهَا لَا تدعُ الصلاةَ.

٩٣٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ في الحاملِ تَرَى الدَمَ، قالَ: تغسلُ عَنهَا الدمَ، وتتوضأُ وتصلّي.

٩٤٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا هشامٌ، ثَنَا حجاجٌ، عَنْ عطاءِ والحكمِ قالَا: إذا رأتِ الحاملُ الدَمَ توضأَتْ وصلَّتْ.

٩٤١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ جامعِ هُوَ ابنُ أبي راشدٍ، عن عطاءِ في الحاملِ تَرَى الدمَ قالَ: تتوضأ وتصلّي.

٩٤٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ قالَ: هيَ بمنزلةِ المستحاضَةِ.

٩٤٣ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، عَنْ جريرٍ، عَنْ مغيرةَ، عن إبراهيمَ قالَ: لَا يكونُ حيضٌ عَلى حملٍ.

٩٤٤ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ في الحاملِ تَرَى الدَّمَ، قالَ: هِيَ بمنزلةِ المستحاضَةِ.

٩٤٥ ـ **أخبرنا** أبو الوليد، ثَنَا أبو عوانَةَ، عَنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ إذا رأتْ الحامِلُ الدمَ لَمْ تَدَعْ الصلاةَ.

٩٤٦ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمَةَ، عَنِ الحجاجِ، عنْ عطاءِ والحكمِ بنِ عُتَيْبَةَ أنهمَا قالَا في الحبلَى والتي قَعَدَتْ عنِ المحيضِ: إذا رأت الدَّم توضأتَا وصلَّتَا وَلَا تغتسلَانِ.

٩٤٧ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، عَنْ حمادٍ، عَنْ مطرٍ، عنْ عطاءٍ قالَ: تغتسلانِ وتصليانِ.

٩٤٨ ـ **أخبرنا** زيدُ بنُ يحيىٰ الدمشقيُّ، عنْ محمدِ بنِ راشدٍ، عَنْ سليمانَ بنِ موسىٰ، عنْ عطاءِ بنِ أبي رباحٍ، عنْ عائشةَ، قالَتْ: إنَّ الحبلَى لَا تحيضُ، فإذا رَأَتْ الدَّمَ فلتغتسِلْ وَلْتُصَلِّ.

٩٤٩ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا محمدُ بنُ الفضلِ، عنِ الحسنِ بنِ الحكمِ، عنِ الحكمِ، عنْ إبراهيمَ في المرأةِ إذا رأتْ الدَمَ وَهِيَ تمخَضُ، قالَ: هُوَ حيضٌ تتركُ الصلَاةَ.

٩٥٠ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا هشيمٌ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ، في المرأةِ الحامِلِ إذا ضَرَبَهَا الطَّلْقُ، ورأتْ الدَّمَ عَلَى الولدِ: فلتمسكْ عنِ الصلاةِ وقالَ عبدُ اللّهِ: تصلّي مَا لَمْ تَضَعْ.

٩٨ ـ باب وقت النفساء وما قيل فيه

٩٥١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا أبو سفيانَ، عَنْ معمرٍ، عنْ قتادَةَ في النفساءِ كطهر امرأةٍ من نسائِهَا.

٩٥٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ في النفساءِ تمسكُ عن الصلاةِ أربعينَ يوماً، فإنْ رأتِ الطهرَ فذاكَ وإنْ لَمْ تَرَ الطهرَ أمسكَتْ عنِ الصلاةِ أياماً خمساً ستاً، فإنْ طهرتْ فذاكَ وإلَّا أمسكَتْ عنِ الصلاةِ ما بينَهَا وبينَ الخمسينَ، فإنْ طهرتْ فذاكَ وإلَّا فهيَ مستحاضَةٌ.

٩٥٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يونسَ بنِ عبيدٍ، عنِ الحسنِ، عنْ عثمانَ بنِ أبي العاصِ، أنَّهُ كانَ لا يقربُ النفساءَ أربعين يوماً، وقال الحسنُ: النفساءُ خمسٌ وأربعونَ إلى خمسين، فما زادَ فهيَ مستحاضَةٌ.

٩٥٤ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنا إسماعيلُ بنُ مسلم، عنِ الحسنِ، عنْ عثمانَ بنِ أبي العاصِ، قالَ: وقتُ النفساءِ أربعينَ يوماً، فإن طهرتْ وإلَّاَ فَلا تجاوزه حتَّى تصلِّيَ.

٩٥٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أشعثَ، عن عطاءٍ قالَ: إنْ كانَ للنفساء عادةٌ وإلَّا جلسَتْ أربعين ليلة.

٩٥٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ جريجٍ، عن عطاءٍ قالَ: النفاسُ حيضٌ.

٩٥٧ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ أبي بشرٍ، عَنْ يوسفَ بنِ ماهكَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: تنتظرُ النفساءُ أربعين يوماً أو نحوَهَا.

٩٩ ـ باب في المرأة الحائض تصلّي في ثوبها إذا طهرت

٩٥٨ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا أبو خَيْثَمَةَ، ثَنَا عليُّ بنُ عبدِ الأعلىٰ، عنْ أبي سهلٍ البصريِّ عنْ مسةَ، عنْ أمِّ سلمةَ، قالَتْ: كانتِ النفساءُ تجلِسُ عَلَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ أربعينَ يوماً أوْ أربعينَ ليلة، وكانتْ إحدانا تطلي الوَرْسَ عَلَى وَجْهِهَا مِنَ الكَلَفِ[1].

٩٥٩ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ هشام، عنْ خالدٍ عنْ معاويةَ بنِ قرةَ، عنِ امرأةٍ لعائذِ بنِ عمرٍو، نفسَتْ فجاءَتْ بعدَمَا مَضَتْ عشْرونَ ليلةً، فدخلَتْ في لحافهِ، فقالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قالَتْ: أنا فلانةٌ، إنّي قَدْ طهرتُ، فركَضَهَا برِجْلِهِ فقالَ: لا تغريني عَنْ ديني حتَّى تمضيَ أربعونَ ليلةً.

٩٦٠ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا أبو عوانَةَ، عَنْ أبي بشرٍ، عنْ يوسُفَ بنِ ماهكَ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: النفساءُ تنتظِرُ نَحواً مِنْ أربعينَ يوماً.

أخبرنا عمرو بنُ عونٍ بإسنادِهِ عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ نحوَهُ.

٩٦١ ـ **أخبرنا** موسَى بنُ خالدٍ، حدَّثَنَا معتمرٌ عنْ أبيهِ، أنَّ الحسنَ قالَ في النفساءِ التي تَرَى الدَّمَ: تَرَبَّصُ أربعينَ ليلةً ثُمَّ تصلّي، وقالَ الشعبيُّ: شهرين، ثُمَّ هِيَ بمنزلةِ المستحاضَةِ.

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٣١١)، والترمذي حديث رقم (١٣٩) والحاكم والدارقطني.

٩٦٢ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ شعيبٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ سليمانَ الأفطسُ قالَ: سمعتُ العلاء بنَ الحارثِ، عنْ مكحولٍ قالَ: المرأةُ تنتظر منَ الغلام ثلاثينَ يوماً، ومِنَ الجاريةِ أربعينَ يوماً، يعني النفساءَ، قالَ مروانُ: هُوَ قولُ سعيدِ بنِ عبدِ العزيزِ، وقالَ الأوزاعيُّ: هُمَا سواءٌ.

٩٦٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا وهيبٌ، حدّثني يونُسُ، عنِ الحسنِ قالَ: إذا رأتْ الدمَ عِندَ الطَّلْقِ يَوْماً أوْ يومينِ، فَهُوَ مِنَ النفاسِ.

٩٦٤ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثنَا عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ، في الحاملِ تَرَى الدَّمَ وَهَيَ تَطْلَقُ، قالَ: تصنَعُ مَا تصنَعُ المستحاضَةُ.

١٠٠ ـ بابُ المرأة تجنب ثم تحيض

٩٦٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ ثَنَا سفيانُ عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ في المرأةِ تُجْنِبُ ثُمَّ تحيضُ قَالَ: تغتسِلُ.

٩٦٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ مثلَهُ.

٩٦٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ عنْ العلاءِ بنِ المسيبِ، عنْ عطاءٍ قالَ: قالَ الحيضُ أكبَرُ.

٩٦٨ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ، في رجلٍ غَشِيَ امرأَتَهُ فَحَاضَتْ، فقالَ: تَغْتَسِلُ أحبُ إليّ.

٩٦٩ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ حجاجٍ، عنْ عطاءٍ والنخعيّ، قالَا: لتغتسلْ منَ الجنابَةِ.

٩٧٠ ـ **حدّثنا** حجاجٌ، عنْ حمادٍ، عنْ عامرٍ الأحولِ، عنِ الحسنِ مثلَ ذلِكَ.

٩٧١ ـ **أخبرنا** المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، حدّثَنَا العلاءُ بنُ المسيبِ، قالَ سُئِلَ عَنْهَا حمادٌ فقالَ: قالَ إبراهيمُ: تَغْتَسِلُ.

٩٧٢ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ موسَىٰ، عنْ فضيلٍ، عنْ محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشعبيِّ قالَ: تغتسِلُ.

١٠١ ـ بابُ الحائضِ توضأ عند وقت الصلاة

٩٧٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، حدّثَنَا يحيىٰ بنُ أيوبَ، قالَ: سمعتُ الحكمَ بنَ عتيبةَ يقولُ: كانَ يعجبُهُمْ في المرأةِ الحائضِ، أنْ تتوضأَ وضوءَهَا للصلاةِ، ثُمَّ تسبحُ اللَّهَ وتكبِرُهُ في وقتِ الصلاةِ.

٩٧٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سليمانَ التيميّ قالَ: قلتُ لأبي قلابَةَ: الحائِضُ تتوضَّأُ عِندَ وقتِ كلِّ صلاةٍ وتذكُرُ اللَّهَ، فقالَ: مَا وجدْتُ لهذا أصلاً.

٩٧٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، قالَ: حدثني خالدُ بنُ يزيدَ الصدفيُّ عنْ أبيهِ، عَنْ عقبةَ بنِ عامرٍ الجهنيِّ، أنهُ كانَ يأمُرُ المرأةَ الحائِضَ عِنْدَ أوانِ الصلاةِ أن توضأ وتجلسَ بفناءِ مسجدِهَا، فتذكرَ اللَّهَ وتسبِّحَ.

٩٧٦ ـ **حدّثنا** يعلَىٰ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، في المرأةِ الحائضِ أتقرأُ؟ قَالَ: لَا، إلَّا طَرَفَ الآيةِ، ولكِنْ توضَّأ عِنْدَ كلِّ صلاةٍ، ثُمَّ تستقبلُ القبلةَ وتسبّحُ، وتكبرُ وتدعو اللَّهَ.

٩٧٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ، ثَنَا حمزةُ، ثَنَا الشيبانيُّ وَهُوَ يحيىٰ بنُ أبي عمرٍو مِنْ أهلِ الرملةِ، حدّثَنَا مكحولٌ قَالَ: تؤمَرُ الحائِضُ تَتَوَضَّأُ عِنْدَ مواقيتِ الصلاةِ، وَتَسْتَقْبِلُ القبلةَ وتذكرُ اللَّهَ.

١٠٢ ـ باب في الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة

٩٧٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ حمادٍ، عَنْ إبراهيمَ، قالَ: إذا سَمِعَ الحائضُ والجُنُبُ السجْدَةَ، يَغتسلُ الجنبُ ويسجُدُ، وَلَا تَقْضِي الحائِضُ لأنَّهَا تصلي.

٩٧٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ في الحائِضِ تسمَعُ السجْدَةَ، قالَ: لَا تَقْضِي.

٩٨٠ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، وجعفرُ بنُ عونٍ، عَنْ سعيدٍ، عنْ أبي معشرٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: ليسَ عليهَا شيءٌ.

٩٨١ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا عبيدَةُ بنُ مُعَتِّبٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كُنَّا نحيضُ عِنْدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فَمَا يأمُرُ امرأةً مِنا بِرَدِّ الصلاةِ.

٩٨٢ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا حمادٌ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عَنْ معاذَةَ، أنَّ امرأةً سألَتْ عائشةَ: أتقضِي إحْدَانَا صلاةَ أيَّامِ حيضِهَا، فقالت: أحروريةٌ[1] أنتِ، قَدْ كانَتْ إحدانَا تحيضُ عَلَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا تُؤْمَرُ بقضاءٍ[2].

٩٨٣ ـ **أخبرنا** أبو النعمانَ، ثَنَا حمادٌ، عنْ يزيدَ الرشكِ، عَنْ معاذَةَ، قالَ أبو النعمانِ: كانَ حمادٌ فرقَ حديثَ أيوبَ فَجَاءَ بهذا.

٩٨٤ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عَنْ عامرٍ قالَ: إذا سمعَتْ الحائضُ فَلَا تسجُدُ.

٩٨٥ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ خالدِ الحذاءِ، عَنْ أبي قلابةَ قالَ: لَا تسجد المرأةُ الحائِضُ إذا سمعَتْ السجدةَ.

---

(١) الحرورية هم فرقة من الخوارج نسبوا إلى قرية تسمى حروراء.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحيض) باب (١٥) حديث رقم (٣٣٥)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٢٦٢)، والترمذي في (أبواب الطهارة) حديث رقم (١٣٠)، والنسائي.

٩٨٦ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالد، عنِ الحسنِ بنِ عبيدِ اللَّهِ، عَنْ إبراهيمَ أنهُ كانَ يكرهُ للحائِضِ أنْ تسجُدَ إذا سمعت السجدةَ.

٩٨٧ ـ **أخبرنا** يعلَىٰ، عنْ محمدِ بنِ عونٍ، عنْ أبي غالبٍ عجلانَ قالَ: سألتُ ابنَ عباسٍ عنِ النفساءِ والحائضِ هَلْ هِيَ تقضيانِ الصلاةَ إذا تطهَّرْنَ، قالَ: هُوَ ذا أزواجُ النبيِّ ﷺ فَلَوْ فعلْنَ ذلِكَ أمرنَا نساءَنَا بذلِكَ.

٩٨٨ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، أنَا خالدٌ عنْ ليثٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ عنْ أبيهِ، قالَ: أتتْ امرأةٌ إلَى عائشةَ، فقالَتْ: أقضي مَا تركتُ مِنْ صلاتي في الحيضِ عندَ الطهرِ، فقالَتْ عائشةُ: أحروريةٌ أنتِ، كنَّا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ كانَتْ إحدَانَا تحيضُ وتطهرُ فَلَا يأمُرُنَا بالقضاءِ.

٩٨٩ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ عِيسَىٰ، ثَنَا شريكٌ، عَنْ كثيرِ بنِ إسماعيلَ، قالَ: قلتُ لفاطمةَ يعني بنتَ عليٍّ: أتقضينَ الصلاةَ أيامَ حيضِكِ؟ قالت: لَا.

٩٩٠ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ يزيدَ الرشكِ، قالَ: سَمِعْتُ معاذةَ، عنْ عائشةَ سألَتْهَا امرأةٌ: أتقضِي الحائضُ الصلاةَ؟ قالتْ: أحَروريَّةٌ أنتِ، قَدْ حضنَ نساءَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأمرهُنَّ يجزين. قالَ عبدُ اللَّهِ: معناه أنهنَّ لَا يقضينَ.

١٠٣ ـ باب الحائض تذكر اللَّه ولا تقرأ القرآن

٩٩١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ قالَ: الحائِضُ والجنبُ يذكرانِ اللَّهَ ويسميانِ.

٩٩٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، حدّثَنَا سفيانُ قالَ: بلغني عنْ إبراهيمَ وسعيدِ بنِ جبيرٍ أنهمَا قالَا: لَا يقرأُ الجنبُ والحائضُ آيَةً تامَّةً يقرآنِ الحرفَ.

٩٩٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ البزارُ، ثَنَا شريكٌ، عنْ فراسٍ، عنْ عامرٍ: الجنبُ والحائضُ لَا يقرآنِ القرآنَ.

٩٩٤ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا الحكمُ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: كانَ عمرُ يكرهُ أوْ ينهَى أنْ يقرأَ الجنبُ والحائضُ، قالَ شعبةُ: وجدتُ في الكتابِ والحائضُ.

٩٩٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ هشام الدستوائيِّ، عنْ حمادٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: أربعةٌ لَا يقرؤونَ القرآنَ: عندَ الخلاءِ، وفي الحمامِ، والجنبُ، والحائضُ، إلَّا الآيَةَ ونحوَهَا للجنبِ والحائِضِ.

٩٩٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ الأحمرُ، عنْ حجاجٍ، عنْ عطاءٍ وحمادٍ، عَنْ إبراهيمَ وسعيدِ بنِ جبيرٍ، قالوا: الحائضُ والجنبُ يستفتحونَ الآيَةَ وَلَا يتمونَ آخِرَهَا.

٩٩٧ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، عنْ حمادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ عاصمِ الأحولِ، عَنْ أبي العاليةِ في الحائِضِ، قالَ: لَا تقرأُ القرآنَ.

٩٩٨ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ وأبو نعيمٍ، قالَا: أنا السائبُ بنُ عمرَ، عنْ ابنِ أبي مليكة أنَّ عائشةَ كانَتْ ترقي أسماءَ وهيَ عاركٌ.

٩٩٩ ـ **أخبرنا** مسلمٌ، ثَنَا هشامٌ، حدّثَنَا قتادةُ قالَ: الجنبُ يذكُرُ اسمَ اللّهِ.

١٠٠٠ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سيارٍ، عنْ أبي وائلٍ، قالَ: كانَ يقالُ: لَا يقرأُ الجنبُ ولَا الحائِضُ وَلَا يقرأُ في الحمام، وحالانِ لَا يذكُرُ العبدُ فيهِمَا اللّهَ، عِنْدَ الخلاءِ وعِنْدَ الجماعِ، إلَّا أنَّ الرجلَ إذا أتَى أهلَهُ بدَأَ فسمَّى اللّهَ.

١٠٠١ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ في المرأةِ الحائِضِ تَقْرَأُ قَالَ: لَا، إلَّا طَرَفَ الآيةِ.

١٠٠٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامَةَ، عنِ الجريريِّ، عَنْ أبي عطافٍ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: أَرْبَعٌ لَا يَحْرُمْنَ عَلَى جنبٍ وَلَا حائضٍ، سبحانَ اللّهِ، والحمدُ للّهِ، وَلَا إلٰهَ إلَّا اللّهُ، واللّهُ أكبَرُ.

١٠٤ ـ باب الحائض تسمع السجدة فلا تسجد

١٠٠٣ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا عبدُ الرحيمِ بنُ سليمانَ، ثَنَا الحسنُ بنُ عبيدِ اللّهِ، عنْ مسلمِ بنِ صبيحٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، أنهُ سئلَ عنِ الحائِضِ تسمعُ السَّجْدَةَ، قالَ: لَا تسجُدُ لأنَّها صلاةٌ.

١٠٠٤ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا حفصُ بنُ غياثٍ، عنِ الحسنِ بنِ عبيدِ اللّهِ، عنْ إبراهيمَ وأبي الضُّحَى قالَا: لَا تَسْجُدُ.

١٠٠٤م ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا ابنُ نميرٍ، عنْ حجاجٍ، عنْ حمادٍ، عنْ إبراهيمَ وسعيدِ بنِ جبيرٍ، قالَا: لَيْسَ عليهَا ذاكَ، الصلاةُ أكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ.

١٠٠٥ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا ابنُ المباركِ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ قالَ: منعتْ خيراً مِنْ ذلِكَ الصلاةَ المكتوبةَ.

١٠٠٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا غندرٌ، عنْ أشعثَ، عنِ الحسنِ قالَ: لَا تسجُدُ.

١٠٠٧ ـ **أخبرنا** أحمدُ، ثَنَا ابنُ المبارك، عنْ يُونُسَ، عنِ الزهريِّ في المرأةِ تَرَى الطهرَ فتسمعُ السجدةَ، قالَ: لَا تسجُدُ حتَّى تغتسِلَ.

١٠٠٨ ـ **أخبرنا** أبو زيدٍ سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، قالَ: سمعتُ ذراً عنْ وائلِ بنِ مهانَةَ، عنْ عبدِ اللّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ للنساءِ: **«تصدَّقْنَ، فإنكُنَّ أكثرُ أهلِ**

النارِ» فقالتْ امرأةٌ ليسَتْ مِنْ أشرافِ النساءِ: لِمَ أوْ بِمَ أوْ فبِمَ، قالَ: **«إنكُنَّ تُكثِرنَ اللعنةَ وتَكفُرْنَ العشيرَ»**. قالَ: وقال عبدُ اللَّهِ: مَا مِنْ ناقِصي الدينِ والعقلِ أغلبُ للرجالِ ذوي الأمرِ عَلَى أمرِهِمْ مِنَ النساءِ، قالَ رجلٌ لعبدِ اللَّهِ: مَا نقصانُ عقلِهَا؟ قالَ: جُعِلَتْ شهادةُ امرأتينِ بشهادةِ رجلٍ، قالَ: سُئِلَ مَا نقصانُ دِينِهَا؟ قالَ: تمكُثُ كذا وكذا مِنْ يومٍ وليلةٍ لَا تصلّي للَّهِ صلاةً.

١٠٥ ـ باب المرأة الحائض تصلي في ثوبها إذا طهرت

١٠٠٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عَنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ عنْ أبيهِ، عَنْ عائشةَ قَالَتْ: إذا طَهرَتِ المرأةُ مِنَ الحيضِ، فَلْتَتَّبِعْ ثوبَهَا الذي يلي جِلْدَهَا، فلتغسلْ مَا أصابَهُ مِنَ الأذى، ثُمَّ تصلّي فِيهِ.

١٠١٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ، عنْ عطاءٍ، عَنْ عائشةَ قالَتْ: كانَ يكونُ لإحْدَانَا الدرعُ فيه تحيضُ وفيهِ تجنبُ، ثم ترى فيهِ القطرةَ مِنْ دمِ حيضِهَا فتقصعُهُ بريقِهَا.

١٠١١ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا أبو بكرٍ الهذليُّ، عنِ الحسنِ، عنْ أمِهِ، عنْ أُمِّ سلمةَ: إنَّ إحْدَاكُنَّ تسبِقُهَا القطرةُ مِنَ الدَّمِ، فإذا أصابَتْ إحْدَاكُنَّ ذَلِكَ فلتقصَعْهُ بَرِيقِهَا.

١٠١٢ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدَ، ثَنَا عاصمٌ، عنْ معاذَةَ العدويةِ، عنْ عائشةَ، قالَتْ: إذا غسلتِ المرأةُ الدَّمَ فَلَمْ يذهَبْ فَلْتُغَيِّرْهُ بصفرةٍ ورسٍ أوْ زعفرانٍ.

١٠١٣ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ يزيدَ الرشكِ، قالَ: سمعتُ معاذةَ العدويةَ، عنْ عائشةَ قالَتْ لَهَا امرأةٌ: الَدَّمُ يكونُ في الثوبِ، فأغْسِلُهُ فَلَا يَذْهَبُ فَأَقْطَعُهُ، قالَتْ: الماء طهورٌ.

١٠١٤ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدِ القطانُ، حدّثني جابرُ بنُ صُبْحٍ، قالَ: سمعتُ خلاسَ بنَ عمروٍ، قالَ: سمعتُ عائشةَ تقولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أبو القاسِمِ يكونُ معي في الشعارِ الواحدِ وأنَا حائِضٌ طامثٌ، إنْ أصابَهُ مني شيءٌ غَسَلَ مَا أصابَهُ لم يَعْدُهُ إِلَى غيرِهِ وصلّى فيهِ، ثُمَّ يعودُ وإنْ أصابَهُ مني شيءٌ فَعَلَ مثلَ ذَلِكَ، غَسَلَ مكانَهُ لَمْ يَعْدُهُ إِلَى غيرِهِ وصلّى فِيهِ[1].

١٠١٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ هشام الدستوائيِّ، عنْ حمادٍ، عنْ إبراهيمَ فيمَا تلبَسُ المرأةُ مِنَ الثيابِ وَهِيَ حائضٌ، إنْ أصابَهُ دَمٌ غسلَتْهُ، وإلَّا فَلَيْسَ عَلَيْهَا غَسْلُهُ وإنْ عرقَتْ فِيهِ فإنهُ يجزئُهَا أنْ تَنْضَحَهُ.

١٠١٦ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ عثمانَ، عنْ مجاهدٍ، قالَ: المرأةُ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١٠٦) حديث رقم (٢٦٩)، وفي كتاب (النكاح) باب (٤٦) حديث رقم (٢١٦٦)، والنسائي وأحمد.

الحائضُ تصلّي في ثيابَهَا التي تحيض فيهَا، إلّا أنْ يصيبَ شيئاً منهَا دمٌ فتغسِلُ موضِعَ الدمِ.

١٠١٧ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ هشام بنِ عروةَ، عنْ فاطمةَ بنتِ المنذرِ، عنْ أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ، قالَتْ: سألْتُ رسولَ اللّهِ ﷺ عنْ دمِ الحيضِ يصيبُ الثوبَ، قالَ: «**حُتيهِ ثُمّ رُشّيهِ بالماءِ**».

١٠١٨ ـ **حدّثنا** معاذُ بنُ هانئٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ طهمانَ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: الحائضُ لا تغسِلُ ثوبَهَا إذا لَمْ يَكُن فِيهِ دمٌ.

١٠١٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ هو ابنُ زريعٍ، ثَنَا محمدٌ هُوَ ابنُ إسحاقَ، حدّثتني فاطمةُ بنتُ المنذِرِ، عنْ أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ، قالتْ: سمعتُ امرأةً تسألُ رسولَ اللّهِ ﷺ عَنْ ثوبِهَا إذا طَهَرَتْ مِنْ مَحِيضِهَا كَيْفَ تصنع بِهِ؟ قالَ: «**إنْ رأيتِ فيهِ دماً فحُكِيهِ، ثُمّ اقرصِيهِ بماء، ثُمّ انضحِي في سائِرِهِ فصلّي فِيهِ**».

١٠٢٠ ـ **أخبرنا** أبو عبيدٍ القاسمُ بنُ سلام، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مهديٍ، عنْ سفيانَ، عنْ ثابتٍ الحذاءِ، عنْ عديِّ بنِ دينارٍ مولىٰ أمِّ قيسٍ بنتِ محصنٍ، عنْ أمِّ قيسٍ قالَتْ: سألتُ النبيَّ ﷺ عنْ دمِ الحيضِ يكونُ في الثوبِ، قالَ: «**اغسليهِ بماءٍ وسدرٍ وحكّيهِ بضلعٍ**»[1].

١٠٢١ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، عنْ عليِّ بنِ المباركِ، قالَ: سمعتُ كريمةَ قالَتْ: سمعتُ عائشةَ وسألتْهَا امرأةٌ تصيبُ ثوبَهَا منْ دمِ حيضِهَا، قالَتْ: لتغسِلْهُ بالماءِ، قالَتْ: فإنّا نغسِلُهُ فيبقَى أثرُهُ، قالَتْ: إنَّ الماءَ طهورٌ.

١٠٢٢ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا ابنُ جريجٍ، عنْ عطاءٍ قالَ: كانتْ عائشةُ تَرَى الشيءَ مِنَ المحيضِ في ثوبِهَا فتحتُّهُ بالحَجَرِ أو بعودةٍ أو بالقرنِ ثُمّ ترشُّهُ.

١٠٦ ـ باب في عرق الجنب والحائض

١٠٢٣ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، عنْ عبدِ الوهابِ الثقفيِّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عثمانَ بنِ خثيمٍ، قالَ: سألْتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ عنِ الجنبِ يعرَقُ في الثوبِ ثُمّ يمسحُهُ بِهِ، قالَ: لَا بأسَ بِهِ.

١٠٢٤ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سَلَمَةَ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عثمانَ بنِ خثيمٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ أنهُ كانَ لَا يَرَى بِعَرَقِ الجنبِ في الثوبِ بأساً.

١٠٢٥ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عنِ الشعبيِّ أنهُ كانَ لَا يَرَى بِهِ بأساً.

١٠٢٦ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ حميدٍ، عنِ الحسنِ قال: ما كلُّ أصحابِ النبيِّ ﷺ كانوا يجدونَ ثوبينِ، فقالَ: إذا اغتسَلْتَ ألَسْتَ تلبَسُهُ، فذاكَ بذاكَ.

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١٣٠) حديث رقم (٣٦٣) والنسائي وابن ماجه.

١٠٢٧ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنِ القاسِمِ بنِ محمدٍ، أنَّ عائشةَ سئلتْ عنِ الرجلِ يصيبُ المرأَةَ، ثُمَّ يلبَسُ الثوبَ، فيعرقُ فِيهِ، فَلَمْ تَرَ بِهِ بأساً.

١٠٢٨ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سليمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ، قالَ: لَا بأسَ أنْ يعرَقَ الجُنُبُ والحائِضُ في الثوبِ يصلّي فيهِ.

١٠٢٩ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، أنا أبو الأحوصِ، عنْ أبي حمزَةَ، عنْ إبراهيمَ في الجنبِ يعرقُ في ثوبِهِ، قالَ: لَا يضرُّهُ وَلَا ينضَحُهُ بالماءِ.

١٠٣٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ هشامٍ، عنْ حمادٍ، عنْ إبراهيمَ في الحائِضِ إذا عرِقَتْ في ثيابِهَا فإنهُ يجزئُهَا أنْ تنضَحَهُ بالماءِ.

١٠٣١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عنْ ابن عمرَ كانَ عمرُ يعرقُ في الثوبِ وَهُوَ جنبٌ ثُمَّ يصلّي فِيهِ.

١٠٣٢ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ يحيىٰ، ثَنَا هشيمٌ، عنْ هشامٍ هُوَ ابنُ حسانَ، عنْ عِكْرِمَةَ، عنْ ابنِ عباسٍ، أنهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بأساً بعرقِ الحائِضِ والجنبِ.

١٠٧ ـ باب مباشرة الحائض

١٠٣٣ ـ **أخبرنا** خالدُ بن مخلدٍ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ قالَ: سأَلَ رجلٌ رسولَ اللّهِ ﷺ، فقالَ مَا يحلُّ لي من امرأتي وهيَ حائِضٌ؟ قالَ: «**لِتَشُدَّ عليهَا إزارَهَا، ثُمَّ شانَكَ بأعْلَاهَا**»[1].

١٠٣٤ ـ **أخبرنا** خالدٌ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ قالَ: أرسلَ عبدُ اللّهِ بنُ عمرَ إلَى عائشةَ ليسأَلَهَا: هلْ يباشِرُ الرجلُ امرأتَهُ وهيَ حائضٌ؟ فقالَتْ: لتشدَّ إزارَهَا عَلَى أسْفَلِهَا ثُمَّ يباشرُهَا.

١٠٣٥ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا ابنُ أبي زائدةَ، عنِ العلاءِ بنِ المسيبِ، عنْ حمادٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: الحائضُ يأتيهَا زوجُهَا في مَرَاقِّهَا وبينَ أفخاذِهَا، فإذا دَفَقَ غَسَلَتْ مَا أصابَهَا واغتسلَ هُوَ.

١٠٣٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، حدّثَنَا عبيدُ اللّهِ بنُ عدي قالَ: سألتُ عبدَ الكريمِ عنِ الحائِضِ، فقالَ: قالَ إبراهيمُ: لقدْ علمتْ أمُّ عمرانَ أني أطعُنُ في أليتِهَا يعني وهيَ حائِضٌ.

١٠٣٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا مالكُ بنُ مغولٍ، قال: سألَ رجلٌ عطاءً عنِ الحائِضِ، فَلَم يَرَ بِمَا دونَ الدمِ بأساً.

١٠٣٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ

---

(١) رواه مالك في الموطأ.

الأسودِ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كُنْتُ إذا حضتُ أمرني النبيُّ ﷺ فأتَزِرُ، وَكَانَ يباشِرُنِي.

١٠٣٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، حدّثني ميمونُ بنُ مهرانَ، قالَ: سئلتْ عائشةُ مَا يحِلُّ للرجلِ من امرأتِهِ وَهِيَ حائضٌ؟ قالَتْ: مَا فَوْقَ الإزارِ.

١٠٤٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا عيينةُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ جوشنٍ، عنْ مروانَ الأصفرِ، عنْ مسروقٍ، قالَ: قلتُ لعائشةَ: مَا يَحِلُّ للرجلِ من امرأتِهِ إذا كَانَتْ حائِضاً؟ قالتْ: كلُّ شيءٍ غيرَ الجماعِ، قالَ: قلتُ: فَمَا يحرُمُ عليهِ مِنْهَا إذا كانا مُحْرِمِين قالَتْ: كُلُّ شيءٍ غيرَ كلامِهَا.

١٠٤١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ جَلْدِ بنِ أيوبَ، عنْ رجلٍ، عنْ عائشةَ قالَتْ لإنسانٍ: اجْتَنِبْ شعارَ الدَّمِ.

١٠٤٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسَف، ثَنَا سفيانُ، عنْ إسماعيل، عنِ الشعبيِّ قالَ: إذا كفَّ الأذَى يعني الدَّمُ.

١٠٤٣ ـ **أخبرنا** زكريا بنُ عديٍّ، ثَنا شريكٌ، عنْ ليثٍ، عنْ مجاهدٍ، قالَ: لَا بأسَ أنْ تؤتَى الحائِضُ بينَ فخذَيْهَا أو في سُرَّتِهَا.

١٠٤٤ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا الحسنُ بنُ صالحٍ، عنْ ليثٍ، عنْ مجاهدٍ قالَ: تقبِلُ وتدبِرُ إلَّا الدبرَ والمحيضَ.

١٠٤٥ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ ويزيدُ بنُ هارونَ، عنْ محمدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أمِّ سلمةَ، قالَتْ: كنتُ مَعْ رسولِ اللّهِ ﷺ في لحافٍ، فوجدتُ مَا تَجِدُ النساءُ، فَقُمْتُ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«ما لَكِ أَنُفِسْتِ؟»** قلتُ: وَجَدْتُ مَا تجدُ النساءُ، قالَ: **«ذاكَ مَا كَتَبَ اللّهُ عَلَى بناتِ آدَمَ»** قالَتْ: فقمتُ فأصْلَحْتُ من شأني ثُمَّ رجعتُ، قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«أُدْخُلِي في اللحافِ»**. فَدَخَلْتُ[1].

١٠٤٦ ـ **أخبرنا** وَهْبُ بنُ جريرٍ، عنْ هشام الدستوائيِّ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي سلمةَ، عنْ زينبَ بنتِ أمِّ سلمةَ، عنْ أمِّ سلمةَ، قالَتْ: بينَما أنَا مع رسولِ اللّهِ ﷺ مضطجعةٌ في الخميلةِ، إذْ حضتُ، فانسلَلْتُ فأخَذْتُ ثيابَ حَيْضَتِي، فقالَ: **«أَنُفِسْتِ؟»** قلتُ: نَعَم، قالَتْ: فَدَعَانِي فاضْطَجَعْتُ مَعَهُ في الخميلةِ، قالَتْ: وكَانَتْ هِيَ ورسولُ اللّهِ ﷺ يغتسلانِ مِنَ الإناءِ الواحِدِ مِنَ الجنابةِ، وكانَ يقبِّلها وَهُوَ صائِمٌ.

١٠٤٧ ـ **أخبرنا** عمرُو بنُ عونٍ، ثَنَا خالدٌ، عنِ الشيباني، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شدادٍ، عن ميمونَةَ، قالتْ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يباشِرُ المرأةَ مِنْ نسائِهِ فوقَ الإزارِ وَهِيَ حائِض.

---

(١) رواه البخاري في كتاب (الحيض) باب (٤) حديث رقم (٢٩٨)، وباب (٢١) حديث رقم (٣٢٢)، وباب (٢٢) حديث رقم (٣٢٣)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (٢) حديث رقم (٢٩٦)، والنسائي.

١٠٤٨ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ عمرٍو الزهرانيّ، ثَنَا أبو الأحوصِ، ثَنَا أبو إسحاقَ، عنْ أبي ميسرةَ عمرو بنِ شُرَحبيلَ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يأمُرُ إحدانَا إذا كانَتْ حائضاً، أنْ تشدَّ عليهَا إزارَهَا ثُمَّ يباشرُهَا.

١٠٤٩ ـ **أخبرنا** عبدُ الصمدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي ميسرةَ قالَ: قالتْ أمُّ المؤمنينَ: كنتُ أتَّزِرُ وأنَا حائضٌ ثُمَّ أدخُلُ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ في لحافِهِ.

١٠٥٠ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، قالَ: سُئِلَ ابنُ جبيرٍ: ما للرجلِ من امرأتِهِ إذا كانَتْ حائِضاً؟، قالَ: مَا فوقَ الإزارِ.

١٠٥١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا ابنُ عونٍ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ عبيدةَ في الحائضِ، قالَ: الفراشُ واحِدٌ واللحفُ شتَّى، فإنْ كانوا لا يجدون ردَّ عليهَا مِنْ لِحَافِهِ.

١٠٥٢ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا ابنُ عونٍ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ شريحٍ قالَ: لَهُ مَا فوقَ السُّرَرِ أوْ السرةِ.

١٠٥٣ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي عمرانَ الجونيِّ، عنْ يزيدَ بنِ بابنوسَ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يتوشحُنِي وأنَا حائِضٌ ويصيبُ منْ رأسِي وبيني وبينَهُ ثوبٌ.

١٠٥٤ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عنْ أنسٍ، أنَّ اليهودَ كانوا إذا حاضتِ المرأةُ فيهِمْ، لَمْ يواكِلُوهَا وَلَمْ يُشَارِبُوهَا وأَخْرَجُوهَا مِنَ البيتِ، وَلَمْ تَكُنْ مَعَهُمْ في البيوتِ، فسُئِلَ النبيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فأنزلَ اللّهُ تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ [البقرة: ٢٢٢]، فأمرَهُمْ رسولُ اللّهِ ﷺ أنْ يواكلوهُنَّ وأنْ يشاربوهُنَّ وأنْ يَكُنَّ معهُمْ في البيوتِ، وأنْ يفعلوا كلَّ شيءٍ مَا خَلاَ النكاحَ، فقالَتِ اليهودُ: ما يريدُ هذا أنْ يَدَعَ شَيْئاً مِنْ أمْرِنَا إلاَّ خالَفَنَا فيهِ، فجاءَ عبادُ بنُ بشرٍ وأُسيدُ بنُ حضيرٍ إلَى رسولِ اللّهِ ﷺ فأخبراهُ بذلِكَ، وقالاَ: يَا رسولَ اللّهِ، أفلا ننكحُهُنَّ في المحيضِ، فَتَمَعَّرَ وَجْهُ رسولِ اللّهِ ﷺ تمعُراً شديداً، حتَّى ظنَّنا أنهُ وَجَدَ عليهِمَا، فقامَا فخرجَا فاستقبلتهما هديةُ لبنٍ، فَبَعَثَ رسولُ اللّهِ ﷺ في آثارِهِمَا فردَّهُمَا فسقَاهُمَا، فعلِمْنَا أنهُ لَمْ يغضبْ عليهِمَا[1].

١٠٥٥ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا أبو هلالٍ، حدّثني شيبةُ بنُ هلالٍ الراسبيُّ، قالَ: سألْتُ سالمَ بنَ عبدِ اللّهِ عنِ الرجلِ يضاجعُ امرأتَهُ وَهِيَ حائضٌ في لحافٍ واحدٍ، فقالَ: وأمّا ونحنُ آلَ عمرَ، فنهجرهُنَّ إذا كُنَّ حُيَّضاً.

١٠٥٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عُمَرَ، قالَ: لَا بأسَ بفضلِ وضوءِ المرأةِ مَا لَمْ تَكُنْ جنباً أوْ حائِضاً.

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٣) حديث رقم (٣٠٢)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) باب (٤٦) حديث رقم (٢١٦٥)، والترمذي: في كتاب (التفسير) حديث رقم (٢٩٧٧)، والنسائي.

١٠٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ غيلانَ، عنِ الحكمِ قالَ: تضعُهُ وضعاً يعني عَلَى الفرجِ.

١٠٥٨ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثني الليثُ، حدّثني ابنُ شهابٍ، عنْ حبيبٍ مولىٰ عروةَ، عنْ ندبةَ مولاةِ ميمونةَ، عنْ ميمونةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُبَاشِرُ المرأةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حائضٌ، إذا كَانَ عليهَا إزارٌ يبلُغُ أنصافَ الفخذينِ أوْ الركبتينِ محتجزةً بِهِ[1].

١٠٨ ـ باب الحائض تمشط زوجها

١٠٥٩ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كنتُ أرجلُ رأسَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وأنَا حائضٌ[2].

١٠٦٠ ـ أخبرنا خالدٌ، ثَنَا مالكٌ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كنتُ أرجلُ رأسَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وأنَا حائضٌ.

١٠٦١ ـ أخبرنا خالدٌ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ قالَ: كُنَّ جواري ابنِ عمرَ يغسِلْنَ رجليهِ وهُنَّ حيضٌ، ويعطينَهُ الخُمرةَ.

١٠٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ المقدامِ بنِ شريحِ بنِ هانئٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ قالتْ: كنتُ أوتي بالإناءِ فأضعُ فمي فأشربُ وأنَا حائضٌ، فيضَعُ رسولُ اللَّهِ ﷺ فَمَهُ عَلَى المكانِ الذي وضعتُ فيشرَبُ، وأوتي بالعَرْقِ فأنتهسُ فيضَعُ فاهُ عَلَى المكانِ الذي وضعتُ فينتهسُ، ثُمَّ يأمُرُنِي فأتَّزِرُ وأنَا حائضٌ وَكَانَ يُبَاشِرُنِي[3].

١٠٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ قالَ: كانَ يقالُ الحائضُ ليسَتْ الحيضَةُ في يَدِهَا، تَغْسِلُ يَدَهَا وتعجِنُ وَتَنْبُذُ.

١٠٦٤ ـ أخبرنا أبو زيدٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ قالَ: كانَ يقولُ إنَّ الحائِضَ حيضتُهَا لَيْسَتْ في يَدِهَا، وَكَانَ يقولُ الحائِضُ حبُّ الحيِ.

١٠٦٥ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، ثنا سفيانُ، عنْ حمادٍ، قالَ: سألتُ إبراهيمَ عنْ مصافحةِ اليهوديِّ والنصرانيِّ والمجوسيِّ والحائضِ، فَلَمْ يَرَ فِيهِ وضوءاً.

---

(١) البخاري: في كتاب (الحيض) باب (٥) حديث رقم (٣٠٣)، ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (٢) حديث رقم (٢٩٥)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في الرجل يصيب منها ما دون الجماع) حديث رقم (٢٦٧)، والنسائي في كتاب (الخيض).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحيض) باب (٢) حديث رقم (٢٩٥ ـ ٢٩٦) ومسلم: في كتاب (الحيض) باب (٣) حديث رقم (٢٩٧)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) حديث رقم (٢٤٦٧ ـ ٢٤٦٨ ـ ٢٤٦٩)، والترمذي: في كتاب (الصوم) حديث رقم (٨٠٤)، والنسائي ومالك.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (٣) حديث رقم (٣٠٠)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٢٥٩)، والنسائي.

١٠٦٦ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا زائدةُ، ثَنَا إسماعيلُ السُّدِّيُّ، عنْ عبدِ اللَّهِ البهيِّ، قالَ: حدثتني عائشةُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ في المسجِدِ، فقالَ للجاريةِ: «**نَاوليني الخُمْرَةَ**» قالَتْ: أرادَ أنْ يَبْسُطَهَا ويصلِّيَ عَلَيْهَا، فقالتْ: إنهَا حائضٌ، فقالَ: «**إنَّ حيضَتَهَا ليسَ في يَدِهَا**».

١٠٦٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا فُضَيْلُ بنُ عياضٍ، عنْ سليمانَ، عنْ تميم بنِ سلمةَ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ، قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُخرِجُ إليَّ رأسَهُ مِنَ المسْجِدِ فَأَغسِلُهُ، يعني وَهُوَ معتكِفٌ.

١٠٦٨ ـ **أخبرنا** المعلَّى بنُ أسدٍ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ مغيرةَ، عن إبراهيمَ، كانَ لَا يَرَى بأساً أنْ توضِّيءَ الحائضُ المريضَ.

١٠٦٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ جعفرِ بنِ الحارثِ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عنْ عائشةَ قالتْ: كنتُ أغسِلُ رأسَ النبيِّ ﷺ وأنَا حائضٌ.

١٠٧٠ ـ **أخبرنا** يعلَىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ تميم بنِ سلمةَ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ قالتْ: لقدْ كنتُ أغسِلُ رأسَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وأنَا حائضٌ وَهُوَ عاكِفٌ.

١٠٧١ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، حدَّثَنَا شعبةُ قالَ: سمعتُ مغيرةَ قالَ: أرسلَ أبو ظبيانَ إلَى إبراهيمَ يسألُهُ عنِ الحائضِ توضِّيءُ المريضَ؟ قالَ: نَعَمْ، وَتُسْنِدُهُ يعني في الصلاةِ؟ قالَ: لَا، فقلتُ للمغيرةِ: سَمِعْتَهُ مِنْ إبراهيمَ؟ قالَ: لَا.

١٠٧٢ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، قالَ سليمانُ: أخبرني عنْ ثابتِ بنِ عبيدٍ، عنِ القاسِمِ، عنْ عائشةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لَهَا: «**ناوليني الخُمرةَ**» قالَتْ: إني حائضٌ قالَ: «**إنهَا لَيسَتْ في يَدِك**».

١٠٧٣ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ كثيرِ بنِ شنظيرٍ، عنِ الحسنِ أنه سُئِلَ عنْ امرأةٍ حائضٍ شَرِبَتْ مِنْ ماءٍ، أيُتَوَضَّأُ بهِ؟ فَضَحِكَ وقالَ: نَعَمْ.

١٠٧٤ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ الحجاجِ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مهديٍّ، عنْ معاويةَ بنِ صالحٍ، عنِ العلاءِ بنِ الحارثِ، عنْ حرامِ بنِ معاويةَ، عنْ عمِّهِ عبد اللَّهِ بنِ سعدٍ، قالَ: سألْتُ النبيَّ ﷺ عنْ مواكَلَةِ الحائضِ، قالَ: «**واكِلْهَا**».

١٠٧٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، أنهُ كانَ يأمُرُ جاريَتَهُ أنْ تناولَهُ الخُمْرَةَ مِنَ المسجِدِ، فتقولُ: إني حائضٌ، فيقولُ إنَّ حيضَتِكِ ليسَتْ في كفِّكِ، فتناولُهُ.

١٠٧٦ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا الهيثمُ بنُ حميدٍ، ثَنَا العلاءُ بنُ الحارثِ، عنْ حزامِ بنِ حكيمٍ عن عمِّهِ، قالَ: سألْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عنْ موآكلةِ الحائِضِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ بعضَ أهلي لحائضٌ، وانا لمتعشونَ إنْ شاءَ اللَّهُ جميعاً**».

١٠٧٧ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ أنهَا كانَتْ لَا تَرَى بأساً أنْ تمسَّ الحائضُ الخُمرةَ.

١٠٩ ـ باب مجامعة الحائض إذا طهرت قبل أن تغتسل

١٠٧٨ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا هشيمٌ، ثَنَا مغيرةُ، عنْ إبراهيمَ، ويونُسُ عنِ الحسنِ، وعبدُ الملكِ عنْ عطاءٍ، قالَ محمدٌ: وحدثني يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطانُ عنْ عثمانَ بنِ الأسودِ، عنْ مجاهدٍ، في الحائِضِ إذا طهرَت منَ الدمِ، لا يقربُهَا زوجُهَا حتى تغتسِل.

١٠٧٨م ـ **حدّثنا** عبيدُ اللّهِ موسىٰ، عنْ عثمانَ بنِ الأسودِ، عنْ مجاهدٍ مثلَهُ سواءً.

١٠٧٩ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، قالَ: سُئِلَ سفيانُ أيجامِعُ الرجلُ امرأتَه إذا انقطَعَ عَنْهَا الدمُ قَبْلَ أنْ تغتسِلَ؟ فقالَ: لَا، فقيلَ: أرأيتَ إنْ تركَتِ الغسلَ يومينِ أوْ أياماً؟ قال: تُسْتَتَابُ.

١٠٨٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ عمَّنْ حدَّثَهُ عنْ مجاهدٍ ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قالَ: حتَّى ينقطِعَ الدمُ، ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قالَ: إذا اغتسلنَ.

١٠٨١ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ، عنْ مجاهدٍ ﴿حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ قالَ: إذا انقطَعَ الدمُ ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ قال: اغْتَسَلْنَ.

١٠٨٢ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ، حدّثَنَا عثمانُ بنُ الأسودِ، قالَ: سألتُ مجاهِداً عنْ امرأةٍ رأتْ الطُّهْرَ، أيحلُّ لزوجِهَا أنْ يَأْتِيَهَا قَبْلَ أَنْ تَغْتَسِلَ؟ قالَ: لَا، حَتَّى يحلَّ لَهَا الصلاةُ.

١٠٨٣ ـ **أخبرنا** المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا عبدُ الواحدِ هُوَ ابنُ زيادٍ، ثَنَا الحجاجُ بنُ أرطاةَ قالَ: سألتُ عطاءً وميمونَ بنَ مهرانَ وحدّثني حمادٌ، عنْ إبراهيمَ قالوا: لَا يغشَاهَا حَتَّى تَغْتَسِلَ.

١٠٨٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ في الرَّجُلِ يطأُ امرأتَهُ، وَقَدْ رأتْ الطهرَ قَبْلَ أنْ تغتسلَ، قال: هي حائضٌ مَا لَمْ تغتسلْ، وعليهِ الكفارةُ ولهُ أنْ يراجِعَهَا مَا لَمْ تغتسلْ.

١٠٨٥ ـ **أخبرنا** المعلّىٰ بنُ أسدٍ، ثَنَا عبدُ الواحدِ، ثنَا يُونُسُ، عنِ الحسنِ قالَ: لَا يغشاهَا زوجُهَا.

١٠٨٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حيوةُ بنُ شريحٍ، قالَ: سمعتُ يزيدَ بنَ أبي حبيبٍ يقولُ: قالَ أبو الخيرِ مرثدُ بنُ عبدِ اللّهِ اليزنيُّ قالَ: سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ الجهنيَّ، يقولُ: واللّهِ إني لَا أُجَامِعُ امرأتي في اليومِ الذي تَطْهُرُ فِيهِ، حَتَّى يمرَّ يومٌ.

١٠٨٧ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ في المرأةِ تَرَى الطهرَ، أيأتيهَا زوجُهَا قَبْلَ أنْ تغتسِلَ، قالَ: لَا حتَّى تغتسِلَ.

١٠٨٨ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثنا أبو عوانَةَ، عن ليثِ بنِ أبي سليمٍ، عنْ عطاءٍ في المرأةِ ينقطِعُ عنهَا الدمُ، قالَ: إنْ أدركَهُ الشَّبَقُ، غَسَلَتْ فَرْجَهَا ثُمَّ يأتيهَا.

١٠٨٩ ـ **أخبرنا** فروةُ بنُ أبي المغراءِ قالَ: سمعتُ شريكاً وسألَهُ رجلٌ فقالَ: المرأةُ ينقطعُ عنهَا الدمُ أيأتيهَا زوجُهَا قَبْلَ أنْ تغتسِلَ؟ فقال: قالَ عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ أنَّهُ رَخَّصَ في ذَلِكَ للشبقِ. قالَ أبو محمدٍ: أخافُ أنْ يكون أخطأَ، وأخافُ أنْ يكونَ مِنْ حديثِ ليثٍ، لا أعرفُهُ مِنْ حديثِ عبدِ الملكِ، الشبقُ الذي يَشْتَهِي الشهوةَ.

١١٠ ـ باب في المرأة الحائض تختضب والمرأة تصلي في الخضاب

١٠٩٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسَىٰ قالَ: زَعَمَ لَنَا هشيمٌ، عنْ أبي حرةَ واصلِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنِ الحسنِ، قالَ: رأيتُ نساءاً مِنْ نساءِ المدينةِ يصلينَ في الخضابِ.

١٠٩١ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ، عمنْ سَمِعَ عائشةَ سُئِلَتْ عنِ المرأةِ تمسَحُ عَلَى الخضابِ، فقالتْ: لأَنْ تُقْطَعَ يدي بالسكاكينِ، أَحبُّ إليَّ مِنْ ذَلِكَ.

١٠٩٢ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ ابنِ عونٍ، عنْ أبي سعيدٍ، أنَّ امرأةً سألَتْ عائشةَ تصلِّي المرأةُ في الخضابِ، قالَتْ: استليهِ وأرغميهِ. قالَ أبو محمدٍ: أبو سعيدٍ هُوَ ابنُ أبي العنبسِ، واسمُ أبي العنبسِ سعيدُ بنُ كثيرِ بنِ عبيدٍ.

١٠٩٣ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ قتادةَ، عنِ أبي مجلزٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: كُنَّ نساءَنَا يختضِبْنَ بالليلِ فإذا أصبحْنَ فتحنَهُ، فتوضَّأْنَ وصلَّيْنَ، ثُمَّ يختضبنَ بعدَ الصلاةِ، فإذا كانَ عِنْدَ الظهرِ فتحنَهُ فتوضَّأْنَ وصلَّيْنَ، فأَحْسَنُ خضاباً ولا يمنعُ منَ الصلاةِ.

١٠٩٤ ـ **حدَّثنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ أيوبَ، عنْ نافعٍ، أنَّ نساءَ ابنِ عمرَ كنَّ يختضبنَ وهنَّ حُيَّضٌ.

١٠٩٥ ـ **حدَّثنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا هشامٌ، ثَنَا قتادةُ، عنْ أبي مجلزٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: كنَّ نساءَنَا إذا صلَّيْنَ العشاءَ الآخِرَةَ، اختضبنَ فإذا أصبحْنَ أطلقنَهُ، وتوضَّأْنَ وصلَّيْنَ، وإذا صلَّيْنَ الظهرَ اختضَبْنَ، فإذا أردنَ أنْ يصلينَ العَصْرَ أطلقنَهُ، فأَحسنُ خضابَهُ ولا يُحْبَسْنَ عنِ الصلاةِ.

١١١ ـ باب إذا أتى الرجل امرأته وهي حائض

١٠٩٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا هشيمٌ، أنَا مغيرةُ، عنْ إبراهيمَ، (ح) وأنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ عامرٍ، فيمنْ أتَى أهلَهُ وهيَ حائضٌ، قالَا: ذنبٌ أتاهُ يستغفِرُ اللَّهَ ويتوبُ إليهِ وَلَا يعودُ.

١٠٩٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي زائدةَ، عنِ المثنَى، عنْ عطاءٍ مثلَهُ.

١٠٩٨ ـ **حدَّثنا** محمدُ بنُ عيسىٰ وأبو النعمانِ، قالَا: ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ المبارَكِ، عنْ

يعقوبَ بنِ القعقاعِ، عنْ محمدِ بنِ زيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، قالَ: ذنبٌ أتاهُ وَلَيْسَ عليهِ كفارةٌ.

١٠٩٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، أنهُ سُئِلَ عنِ الذي يأتي امرأتَهُ وهِيَ حائضٌ، قالَ: يَعْتَذِرُ إلَى اللَّهِ ويتوبُ إلَى اللَّهِ.

١١٠٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ قالَ: تستغفِرُ اللَّهَ، وَلَيْسَ عليكَ شيءٌ، يعني إذا وَقَعَ عَلَى امرأتِهِ وَهِيَ حائضٌ.

١١٠١ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا بشرُ بنُ المفضلِ، عنْ مالِكِ بنِ الخطابِ العنبريِّ، عنْ ابنِ أبي مليكةَ، قالَ: سُئِلَ وأنَا أسمعُ عنِ الرجلِ يأتي امرأتَهُ وَهِيَ حائضٌ، قالَ: يستغفرُ اللَّهَ.

١١٠٢ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، أنَّ رجلاً أتَى أبا بكرٍ فقالَ: رأيتُ في المنامِ كأني أبولُ دَماً، قالَ: أتأتي امرأتَكَ وَهِيَ حائضٌ؟ قالَ: نَعَم، قالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَعُدْ.

١١٠٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ هشامٍ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، في الذي يَقَعُ علَى امرأتِهِ وَهِيَ حائضٌ، قالَ يستغفرُ اللَّهَ.

١١٢ ـ باب من قال عليه الكفارة

١١٠٤ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، حدَّثَنا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، قالَ: سمعتُ الحسنَ يقولُ في الذي يفطِرُ يوماً مِنْ رمضانَ، قالَ: عليهِ عتقُ رقبةٍ أوْ بَدَنَةٍ، أوْ عشرينَ صاعاً لأربعينَ مسكيناً، وفي الذي يغشَى امرأتَهُ وهيَ حائضٌ مثلُ ذلِكَ.

١١٠٥ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شريكٌ، عَنْ خصيفٍ، عنْ مقسمٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ في الذي يأتي امرأتَهُ وهيَ حائضٌ، يتصدق بنصفِ دينارٍ.

١١٠٦ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الحميدِ، عنْ مقسمٍ، عنْ ابنِ عباسٍ في الذي يأتي امرأتَهُ وهيَ حائضٌ: يتصدَّقُ بدينارٍ أوْ نِصفِ دينارٍ شك الحكمُ.

١١٠٧ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الحميدِ، عنْ مقسمٍ، عنْ ابنِ عباسٍ في الذي يغشَى امرأتَهُ وَهِيَ حائضٌ: يتصدَّقُ بدينارٍ أوْ نصفِ دينارٍ، قالَ شعبةُ: أمَّا حفظي فهُوَ مرفوعٌ وأمَّا فلانٌ وأمَّا فلانٌ وفلانٌ فقالَا: غيرُ مرفوعٍ، قالَ بعضُ القومِ: حدِّثْنا بحفظِكَ وَدَعْ مَا قَالَ فلانٌ وفلانٌ، فقالَ: واللَّهِ ما أحبُّ إني عُمِّرْتُ في الدنيا عُمْرَ نوحٍ، وإني حدثتُ بهذَا أو سكتُّ عنْ هذا. قالَ أبو محمدٍ: عبدُ الحميدِ بنُ زيدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ زيدِ بنِ الخطابِ، وكانَ واليَ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ على الكوفةِ.

١١٠٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابن جريجٍ، عنْ عبدِ الكريمِ،

عنْ رجلٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: إذا أتاهَا في دمٍ فدينارٌ، وإذا أتاها وقد انقطعَ الدَّمُ فنصفُ دينارٍ.

١١٠٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ خصيفٍ، عنْ مقسمٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ في الذي يقعُ على امرأتِهِ وَهِيَ حائضٌ: «**يتصدَّقُ بنصفِ دينَارٍ**»[1].

١١١٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يزيدَ بنِ أبي مالكٍ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ زيدِ بنِ الخطابِ، قالَ: كانَ لعمرَ بنِ الخطابِ امرأةٌ تكرهُ الجماعَ، فكانَ إذا أرادَ أنْ يأتِيَهَا اعتلَّتْ عليهِ بالحيضِ، فوقَعَ عليهَا فإذا هيَ صادقةٌ، فأتَى النبيَّ ﷺ فأمَرَهُ أنْ يتصدَّقَ بخُمْسِ دينارٍ.

١١١١ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ أبي جعفرٍ الرازيِّ، عنْ عبدِ الكريمِ، عن مقسمٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إذا أتَى الرجلُ امرأتَهُ وَهِيَ حائضٌ، فإنْ كانَ الدمُ عبيطاً فليتصدقْ بدينارٍ، وإنْ صفرةً فليتصدقْ بنصفِ دينارٍ**»[2].

١١١٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثَنَا حفصٌ هُوَ ابنُ غياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنِ الحكمِ، عنْ مقسمٍ، عنْ ابنِ عباسٍ أنهُ سئلَ عنِ الذي يأتي امرأتَهُ وهِيَ حائضٌ، قال: يتصدَّقُ بدينارٍ أوْ بنصفِ دينارٍ، وقالَ إبراهيمُ: يستغفِرُ اللَّهَ.

١١١٣ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابنِ أبي ليلَىٰ، عنْ عطاءٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: إذا وَقَعَ علَى امرأتِهِ وهِيَ حائضٌ، فعليهِ أنْ يتصدَّقَ بدينارٍ.

١١١٤ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ في رجلٍ جَامَعَ امرأتَهُ وَهِيَ حائضٌ، قالَ: يتصدَّقُ بدينارٍ.

١١١٥ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ ابنِ أبي ليلىٰ، عنْ مقسمٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: يتصدَّقُ بدينارٍ أوْ نصفِ دينارٍ.

١١١٦ ـ **أخبرنا** وَهْبُ بنُ سعدٍ، عنْ شعيبِ بنِ إسحاقَ، عنِ الأوزاعيِّ في رجلٍ يغشَى امرأتَهُ وَهِيَ حائِضٌ، أوْ رَأَتْ الطُّهْرَ وَلَمْ تغتسلْ، قالَ: يستغفِرُ اللَّهَ ويتصدَّقُ بخُمسِ دينارٍ.

١١١٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ عبدِ الملكِ، عنْ عطاءٍ قالَ: إذا وَقَعَ الرجلُ على امرأتِهِ وَهِيَ حائِضٌ، يتصدَّقُ بنصفِ دينارٍ، فقالَ لَهُ رجلٌ مِنَ القومِ: فإنَّ الحسنَ يقولُ: يعتِقُ رقبةً، قالَ: ما أنهاكُمْ أنْ تَقَرَّبُوا إلَى اللَّهِ مَا استطعتمُ.

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (أبواب الطهارة) باب (١٠٣) حديث رقم (١٣٦)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في إتيان الحائض) حديث رقم (٢٦٤)، والنسائي: في كتاب (الطهارة).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (في إتيان الحائض) حديث رقم (٢٦٥)، والترمذي في (أبواب الطهارة) باب (١٠٣) حديث رقم (١٣٧) والنسائي.

١١١٨ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسَىٰ، عنْ ابنِ أبي ليلَى، عنْ عطاءٍ، عنْ ابنِ عباسٍ في الذي يَقَعُ على امرأتِهِ وَهِيَ حائضٌ، قالَ: يتصدَّقُ بدينارٍ.

١١٣ ـ باب إتيان النساء في أدبارهن

١١١٩ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ بنِ خثيم، عنْ ابنِ سابطٍ قالَ: سألتُ حفصةَ بنتَ عبدِ الرحمٰنِ هو ابنُ أبي بكرٍ قلتُ لَهَا: إني أريدُ أنْ أسألَكِ عنْ شيءٍ، وأنَا أستحيي أنْ أسألَكِ عنهُ، قالت: سلْ يا ابنَ أخي عمَّا بَدَا لَكَ، قالَ: أسألُكِ عنْ إتيانِ النساءِ في أدبارهنَّ، فقالتْ: حدثتني أمُّ سلمةَ قالتْ: كانتِ الأنصارُ لا تُجَبِّي، وكانتِ المهاجرونَ تُجَبِّي، فتزوَّجَ رجلٌ مِنَ المهاجرينَ امرأةً مِنَ الأنصارِ فَجَبَّاهَا، فأبَتِ الأنصاريةُ فأتَتْ أمَّ سلمةَ، فذكرتْ لَهَا، فلمَّا أنْ جاءَ النبيُّ ﷺ استحيتِ الأنصاريةُ وَخَرَجَتْ، فذكرتْ ذلِكَ أمُّ سلمةَ للنبيِّ ﷺ فقالَ: «**أدعوها لي**» فدعيتْ لَهُ، فقالَ لَهَا: «**نساؤكُمْ حرثٌ لكُمْ فأتوا حرثكم أنَّى شئتُمْ صِماماً واحداً**»، والصِمَامُ السبيلُ الواحدُ[1].

١١٢٠ ـ **أخبرنا** الحكم بن المبارك، أنا محمد بن سَلَمَةَ، عن محمد بن إسحاق، عن أبان بن صالح، عنْ مجاهدٍ، قالَ: لَقَدْ عرضتُ القرآنَ على ابنِ عباسٍ ثلاثَ عَرَضَاتٍ، أقفُ عندَ كلِّ آيةٍ أسألُهُ فيمَ أُنزلَتْ وفيمَ كانَتْ، فقلتُ: يا ابنَ عباسٍ أرأيتَ قولَ اللَّهِ تعالى: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قالَ: مِنْ حيثُ أمركُمْ أنْ تعتزلوهُنَّ.

١١٢١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عثمانَ بنِ الأسودِ، عنْ مجاهدٍ ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] قالَ: أُمِرُوا أنْ يَأْتُوا مِنْ حيثُ نُهُوا.

١١٢٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي رزينٍ ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ قالَ: مِنْ قِبَلِ الطُّهرِ.

١١٢٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ البزارُ، ثَنَا شريكٌ، عنْ إبراهيمَ بنِ مهاجرٍ، عنْ مجاهدٍ ﴿وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم﴾ [الشعراء: ١٦٦] قالَ: هوَ واللَّهِ القُبُلُ.

١١٢٤ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا خالدُ بنُ رباحٍ، عنْ عِكرِمَةَ ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] قالَ: إنَّما هُوَ الفَرْجُ.

١١٢٥ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا عليُّ بنُ عليٍّ الرفاعيُّ، قالَ: سمعتُ الحسنَ يقولُ: كانتِ اليهودُ لَا تألوا ما شَدَّدَتْ عَلَى المسلمينَ، كانوا يقولونَ: يَا أصحابَ محمدٍ، انهُ واللَّهِ ما يحلُّ لكُمْ أنْ تأتوا نساءَكُم إلَّا مِنْ وجهٍ واحدٍ قالَ: فأنزلَ اللَّهُ ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ فخلَّى اللَّهُ بينَ المؤمنينَ وبينَ حاجتِهِمْ.

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (النكاح) باب (١٩) حديث رقم (١٤٣٥).

١١٢٦ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عنْ ابنِ عباسٍ ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قالَ: أيْتُهَا منْ بينِ يديهَا ومِنْ خلفِهَا بَعْدَ أنْ يكونَ في المأتيّ.

١١٢٧ ـ أخبرنا خليفةُ بنُ خياطٍ، ثَنَا عبدُ الوهابِ، ثَنَا خالدٌ، عنْ عِكْرِمَةَ قالَ: كانَ أهلُ الجاهليةِ يصنعونَ في الحائضِ نحواً مِنْ صنيعِ المجوسِ، فَذَكَرَ ذلِكَ للنبيِّ ﷺ فنزلَتْ ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢] فلمْ يزدد الأمرُ فيهِنَّ إلاَّ شدةً.

١١٢٨ ـ أخبرنا خليفةُ، ثَنَا مؤملٌ، عنْ سفيانَ، عنْ ابنِ نجيحٍ، عنْ مجاهدٍ ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ قالَ: هُوَ الدَّمُ.

١١٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا ابنُ المباركِ، عنْ معمرٍ، عنْ قتادَةَ ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ قالَ: قَذَرٌ.

١١٣٠ ـ أخبرنا خليفةُ بنُ خياطٍ، ثَنَا المعتمرُ، قالَ: سمعتُ ليثاً حدَّثَ عنْ عيسىٰ بنِ قيسٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قالَ: إنْ شئتَ فاعزلْ وإنْ شئتَ فلاَ تعزِلْ.

١١٣١ ـ أخبرنا خليفةُ، ثَنَا عبدُ الوهابِ، عنْ عوفٍ، عنِ الحسنِ قالَ: كيفَ شِئْتَ يعني إتيانَهَا في الفَرْجِ.

١١٣٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يوسفَ، ثَنَا مالكٌ، عنْ محمدِ بنِ المنكدرِ، عنْ جابِرِ بنِ عبدِ اللَّهِ الأنصاريِّ أنَّ اليهودَ قالوا للمسلمينَ: منْ أتَى امرأتَهُ وهيَ مدبرةٌ، جاءَ ولدُهُ أحولَ، فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾.

١١٣٣ ـ حدّثنا عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ عِكْرِمَةَ ﴿فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ قالَ: يأتي أهلَهُ كيفَ شاءَ، هي قائمةٌ أو قاعدةٌ وبينَ يديهَا وَمِنْ خلفِهَا.

١١٣٤ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ الأشجُ، ثَنَا ابنُ إدريسَ، عنْ أبيهِ، عنْ يزيدَ بنِ الوليدِ، عنْ إبراهيمَ ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ قالَ: في الفرجِ.

١١٤ ـ باب من أتى امرأته في دبرها

١١٣٥ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ عثمانَ بنِ الأسودِ، عنْ مجاهدٍ قالَ: مَنْ أتَى امرأتَهُ في دُبرِهَا فهُوَ منَ المرأةِ مثلُهُ منَ الرجلِ ثُمَّ تَلَا ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] أنْ تعتزلوهُنَّ في المحيضِ الفرجِ ثُمَّ تَلاَ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] قائمةً وقاعدةً ومقبلةً ومدبرةً في الفرجِ.

١١٣٦ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، عنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ حكيم الأثرم، عنْ أبي تميمةَ الهيجميِّ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ: **«مَنْ أتى حائضاً أوْ امرأةً في دُبُرِهَا أوْ كاهِناً فصدَّقَهُ بِمَا يقولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أنزلَ اللَّهُ على محمدٍ»**[1].

١١٣٧ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا أبو هلالٍ، عنْ أبي عبدِ اللَّهِ الشقريِّ، عنْ أبي القعقاعِ الجرميِّ، قالَ: جاءَ رجلٌ إلَى عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ فقالَ: يا أبا عبد الرحمٰنِ آتي امرأتي حيثُ شِئْتُ؟ قالَ: نَعَم، قالَ: وَمِنْ أينَ شِئْتُ؟ قالَ: نَعَم، قالَ: وكيفَ شِئْتُ قالَ: نَعَمْ؟ فقالَ لَهُ رجلٌ: يا أبا عبدِ الرحمٰنِ إنَّ هذا يريدُ السُّوءَ، قالَ: لَا، محاشُ النساءِ عليكُم حرامٌ. سُئِلَ عبدُ اللَّهِ تقولُ بِهِ قالَ: نَعَمْ.

١١٣٨ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا وهيبٌ، عنْ داودَ، عنْ عِكْرِمَةَ، عنِ ابنِ عباسٍ أنهُ كانَ يكرهُ إتيانَ الرجلِ امرأتَهُ في دبرِهَا، ويعيبُهُ عيباً شديداً.

١١٣٩ ـ **حدّثنا** المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ عليةَ، ثَنَا ابنُ أبي نجيحٍ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ ﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلْفَـٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٨] قالَ: ما نَزَلَ ذَكَرٌ علَى ذَكَرٍ حتَّى كانَ قومُ لوطٍ.

١١٤٠ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنِ الحارثِ بنِ مخلدٍ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«من أتَى امرأتَهُ في دبرِهَا، لم ينظرِ اللَّهُ تعالىٰ إليهِ يومَ القيامَةِ»**.

١١٤١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يحيىٰ، ثَنَا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، عنْ عاصمٍ الأحولِ، عنْ عيسىٰ بنِ حطان، عنْ مسلمِ بنِ سلام الحنفيِّ، عنْ عليِّ بنِ طلقٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا أحدثَ أحدُكُم في الصلاةِ فلينصرفْ وليتوضَّأْ ثُمَّ يصلِّي»**، وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تأتوا النساءَ في أدبارِهِنَّ، فإنَّ اللَّهَ لَا يستحيي منَ الحقِّ»**. سُئِلَ عبدُ اللَّهِ: عليّ بنُ طلقٍ لَهُ صحبةٌ؟ قالَ: نَعَمْ.

١١٤٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني الحارثُ بنُ يعقوبَ، عنْ سعيدِ بنِ يسارٍ أبي الحبابِ، قالَ: قلتُ لابنِ عمرَ: ما تقولُ في الجواري حينَ أُحمِّضُ لهنّ؟ قالَ: وَمَا التحميضُ؟ فذكرت الدُّبُرَ، فقالَ: هلْ يفعلُ ذلِكَ أحدٌ منَ المسلمينَ.

١١٤٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدّثني عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ حصينٍ الأنصاريُّ، حدّثني عبدُ الملكِ بنِ عمرو بنِ قيسٍ، رجلٌ منْ قومي وكانَ منْ أسناني، حدّثني هَرِمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، قالَ: تذاكرنَا شأنَ النساءِ في مجلسِ بني واقفٍ وَمَا يؤتَى منهُنَّ، فقالَ خُزيمَةُ بنُ ثابتٍ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«أيهَا الناسُ، إنَّ اللَّهَ لَا يستحي منَ الحقِّ، لَا تأتوا النساءَ في أعجازِهِنَّ»**[2].

---

(١) رواه الترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (١٠٢) حديث رقم (١٣٥) وابن ماجه.

(٢) رواه النسائي وابن ماجه وأحمد.

١١٤٤ ـ أخبرنا المعلى بنُ أسدٍ، ثَنَا عبدُ الواحدِ، ثَنَا حصينٌ، عنْ مجاهدٍ، قالَ: كانوا يجتنبونَ النساءَ في المحيضِ، ويأتونَهُنَّ في أدبارِهِنَّ، فسألوا رسولَ اللَّهِ ﷺ، عنْ ذلِكَ، فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢] في الفرجِ ولا تَعْدُوهُ.

١١٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ، ثَنَا يونُسُ بنُ بكيرٍ، حدّثني ابنُ إسحاقَ، حدّثني أبانُ بنُ صالحٍ، عنْ طاوسٍ وسعيدٍ ومجاهدٍ وعطاءٍ، إنهُم كانوا ينكرونَ إتيانَ النساءِ في أَدْبَارِهِنَّ، ويقولونَ هُوَ الكُفْرُ.

١١٥ ـ باب اغتسال الحائض إذا وجب الغسل عليها قبل أن تحيض

١١٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ عطاءٍ والزهريِّ، قالَا: الغسلُ منَ الجنابةِ والحيضِ واحدٌ.

١١٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا شريكٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ حذيفةَ قالَ لامرأتِهِ: خَلِّلِي شَعْرَكِ بالماءِ قَبْلَ أنْ تخلّلَهُ نارٌ قليلةُ البقيا عليهِ.

١١٤٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا زائدةُ، عنْ صدقةَ بنِ سعيدٍ الحنفيِّ، حدّثني جميعُ بنُ عميرٍ، أحدُ بني تيمِ اللَّهِ بنِ ثعلبةَ، قالَ: دخلتُ معْ أمي وخالتي علَى عائشةَ فَسَأَلَتْهَا إحداهُمَا: كيفَ تصنعينَ عِندَ الغُسْلِ؟ فقالَتْ: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يتطهَّرُ طَهُورَهُ للصلاةِ ويُفيضُ على رأسِهِ ثلاثَ مراتٍ ونحنُ نُفيضُ علَى رؤوسِنَا خمساً مِنْ أجلِ الضَّفْرِ[1].

١١٤٩ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ يزيدَ بنِ حميدٍ، عنْ أبي زرعةَ، عنْ أبي هريرةَ أنهُ سألَ عائشةَ، عنِ المرأةِ تغتسلُ تَنْقُضُ شعرَها، فقالَتْ: بخٍ وإنْ أنفقتْ فيهِ أوقيةً، إنَّما يكفيهَا أنْ تُفرغَ عَلَى رأسِهَا ثلاثاً.

١١٥٠ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ، عنْ حجاجٍ، عنْ فضيلِ بنِ عمرٍو، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: تخلّلُهُ بأصَابِعِهَا.

١١٥١ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ، عنْ حجاجٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ في الحائضِ والجنبِ، يصبانِ الماءَ صباً، ولا يَنْقُضَانِ شعورَهما.

١١٥٢ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ، عنْ حجاجٍ، عنْ عطاءٍ مثلَهُ.

١١٥٣ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ منصورٍ قالَ: قالَ إبراهيمُ: إذا بلَّتْ أُصُولَهُ وأطرافَهُ لم يَنْقُضْهُ.

١١٥٤ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عنْ نافعٍ أنَّ نساءَ ابنِ عمرَ وأمهاتِ أولادِهِ كُنَّ إذا اغتسلْنَ لَمْ يَنْقُضْنَ عِقَصَهُنَّ مِن حيضٍ وَلَا جنابةٍ.

---

(١) رواه أبو داود برقم (٢٤١) والنسائي في كتاب (الطهارة) وابن ماجه.

١١٥٥ ـ **حدّثنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ عليِّ بنِ زيدٍ، عنْ أُمِّ محمدٍ، عنْ أمِّ سلمةَ أنهَا قالَتْ: لَا يَنْقُضَنَ عَقِصَهُنَّ منْ حيضٍ وَلَا مِنْ جَنابةٍ.

١١٥٦ ـ **حدّثنا** حجاجٌ، ثَنَا عبيدُ اللّهِ، عنْ أُسامَةَ بنِ زيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدِ المقبريِّ، عنْ أمِّ سلمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالَتْ: جاءتْ امرأةٌ إلَى النبيِّ ﷺ فقالَتْ: إني أشدُّ ضَفْرَ رأسي أوْ عَقْدَهُ، قالَ: **«إحفِني علَى رأسِكَ ثلاثَ حَفَنَاتٍ ثُمَّ اغمزي علَى إثرِ كلِّ حفنةٍ غمزةً»**[1].

١١٥٧ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا زائدةُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ همامِ بنِ الحارثِ، عنْ حذيفةَ أنهُ قالَ لامرأتِهِ: إستأصِلي الشعرَ لَا تُخلِلْهُ نارٌ قليلٌ بقيَاهَا عليهِ، قالَ منصورٌ: يعني الجنابةَ.

١١٥٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ جعفرِ بنِ الحارثِ، عنْ حذيفةَ أنهُ قالَ لامرأتِهِ: إستأصِلي الشَّعْرَ بالماءِ لَا تُخَلِّلْهُ نارٌ قليلٌ بقياهَا عليهِ.

١١٥٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ جعفر بنِ الحارثِ، عنْ منصورٍ بإسنادِهِ نَحْوَهُ.

١١٦٠ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ ابنِ أبي ليلَى، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ قالَ: إذا اغتسلتِ المرأةُ مِنَ الجنابةِ فَلَا تنقُضْ شعرَهَا ولكِنْ تصبُّ الماءَ عَلَى أصولِهِ وتبلُّهُ.

١١٦١ ـ **أخبرنا** يعلى، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ في المرأةِ تصيبُهَا الجنابةُ ورأسُهَا معقوصٌ تُحِلُّهُ، قالَ: لَا ولكنْ تصبُّ علَى رأسِهَا الماءَ صبّاً حتَّى ترويَ أصولَ الشعرِ.

١١٦٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المنهالِ، حدثتني حبيبةُ بنتُ حمادٍ، حدثتني عمرةُ بنتُ حيانَ السهميةُ، قالَتْ: قالَتْ لي عائشةُ أمُّ المؤمنينَ، أمَا تستطيعُ إحداكُنَّ إذا تطهرتْ مِنْ حيضِهَا أنْ تُدَخِّنَ شيئاً مِنْ قسطٍ، فإنْ لم تجِدْ فشيئاً منْ آسٍ، فإنْ لم تَجِدْ فشيئاً مِنْ نوىً، فإنْ لم تجِدْ فشيئاً مِنْ ملحٍ.

١١٦٣ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدَ، ثَنَا عاصمٌ، عنْ معاذةَ العدويةِ، عنْ عائشةَ، قالَتْ: إذا اغتسلتِ المرأةُ مِنَ الحيضِ، فلتمسَّ أثرَ الدَّمِ بطيبٍ.

١١٦٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ عبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمَرَ، أنَّ نساءَهُ وأمهاتِ أولادِهِ كُنَّ يغتسِلْنَ مِنَ الحيضةِ والجنابَةِ، ولا يَنْقُضْنَ شعورَهُنَّ ولكِنْ يبالِغْنَ في بلِّهَا.

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) باب (١٢) حديث رقم (٣٣٠)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) حديث رقم (٢٥١ ـ ٢٥٢)، والترمذي: في (أبواب الطهارة) باب (٧٧) حديث رقم (١٠٥) والنسائي: في كتاب (الطهارة).

١١٦ ـ باب دخول الحائض المسجد

١١٦٥ ـ **أخبرنا** المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ قالَ: لا بأسَ أنْ تتناولَ الحائضُ مِنَ المسجِدِ الشيءَ.

١١٦٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ جعفرِ بنِ الحارثِ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: تتناولُ الحائضُ الشيءَ مِنَ المسجِدِ وَلَا تدخُلُهُ.

١١٦٧ ـ **أخبرنا** مسلمٌ، ثَنَا هشامٌ، عنْ قَتَادَةَ قالَ: الجنبُ يأخُذُ مِنَ المسجِدِ، وَلَا يَضَعُ فِيهِ.

١١٦٨ ـ **أخبرنا** يعلى، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ في الحائضِ تَناولَ منَ المسجِدِ الشيءَ، قالَ: نَعَمْ إلَّا المصحفَ.

١١٧ ـ باب مرور الجنب في المسجد

١١٦٩ ـ **أخبرنا** مسلمٌ، ثَنَا هشامٌ، ثَنَا قتادَةُ، عنْ أبي مجلزٍ، عنْ ابنِ عباسٍ في قولِهِ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ [النساء: ٤٣] قالَ: هُوَ المسافرُ.

١١٧٠ ـ **أخبرنا** مسلمٌ، ثَنَا الحسنُ بنُ أبي جعفرٍ، ثَنَا سلمٌ العلويُّ، عنْ أنسٍ ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ قالَ: الجنبُ يجتازُ المسجِدَ، وَلاَ يجلِسُ فِيهِ.

١١٧١ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ وأبو نعيم، عنْ شريكٍ، عنْ عبدِ الكريمِ الجزريِّ، عنْ أبي عبيدةَ قالَ: الجنبُ يمرُّ في المسجدِ، وَلَا يقعدُ فيهِ، ثُمَّ قرأَ هذِهِ الآيَةَ ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

١١٧٢ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا شريكٌ، عنْ سماكٍ، عنْ عِكْرِمَةَ وسالمٍ، عنْ سعيدٍ قالا: يمرُّ وَلَا يقعُدُ فيهِ.

١١٧٣ ـ **أخبرنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بنُ مُوسَىٰ، عنْ ابنِ أبي ليلَى، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ قالَ: كُنَّا نمشِي في المسجِدِ ونحنُ جنبٌ لَا نَرَى بذلِكَ بأساً.

١١٨ ـ باب التعويذ للحائض

١١٧٤ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ في المرأةِ الحائضِ في عنقِها التعويذُ أو الكتابُ، قالَ: إنْ كانَ في أديم فلتنزِعْهُ، وإنْ كانَ في قصبةٍ مصاغةٍ منْ فضةٍ فَلَا بأسَ، إنْ شاءَتْ وضعتْ وإن شاءَتْ لم تفعلْ. قيلَ لعبدِ اللَّهِ تقولُ بهذا؟ قالَ: نَعَمْ.

١١٩ ـ باب الحائض إذا تطهرت ولم تجد الماء

١١٧٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ، ثَنَا ضمرةُ قالَ: ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ شوذبٍ، حدَّثَنَا مطرٌ قالَ: سألتُ الحسنَ وعطاءً، عنِ الرجلِ تكونُ مَعَهُ امرأتُهُ في سفرٍ، فتحيضُ ثُمَّ تطهُرُ وَلَا

تَجِدُ الماءَ، قالَا: تتيمَّمُ وتصلِّي، قالَ: قلتُ لهمَا: يطأُهَا زوجُهَا، قالَا: نَعَمْ، الصلاةُ أعظمُ مِن ذلِكَ.

١١٧٦ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ ابنِ المباركِ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ في المرأةِ تطهُرُ وَلَا تجِدُ الماءَ قالَ: يصيبُهَا زوجُهَا إذا تيمَّمَتْ. سُئِلَ عبدُ اللَّهِ تقولُ بهذا؟ قالَ: إيْ واللَّهِ.

١٢٠ ـ باب استبراء الأمة

١١٧٧ ـ **أخبرنا** يزيدُ، حدّثَنَا شريكٌ، عنْ ليثٍ، عنْ طاوسٍ في استبراءِ الأمةِ إنْ لم تَكُنْ تحيضُ، قالَ: خمسةً وأربعينَ.

١١٧٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ، أنَا شريكٌ، عنْ خالدِ الحذاءِ، عنْ أبي قلابَةَ قالَ: ثلاثةَ أشهرٍ.

١١٧٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المباركِ، عنْ عمرَ بنِ عبدِ الواحدِ، عنِ الأوزاعيِّ قالَ: سألتُ الزهريَّ، عنِ الرجلِ يبتاعُ الجاريةَ لا تبلُغُ المحيضَ وَلَا تحملُ مثلُهَا كم يستبرئُهَا؟ قالَ: ثلاثةَ أشهر، وقالَ يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ: بخمسةٍ وأربعين يوماً.

١١٨٠ ـ **أخبرنا** الهيثمُ بنُ جميلٍ، عنْ ابنِ المباركِ، عنْ يحيىٰ بنِ بشرٍ، عنْ عِكْرِمَةَ، قالَ: بشهرٍ. سُئِلَ عبدُ اللَّهِ بأيِهِمَا تقولُ؟ قالَ: ثلاثةُ أشهرٍ أوثقُ وشهرٌ يكفِي.

كتاب الصلاة

١ ـ باب في فضل الصلوات

١١٨١ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ أبي سفيانَ، عنْ جابرٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَثَلُ الصلواتِ المكتوباتِ كَمَثَلِ نهرٍ جارٍ عذبٍ علَى بابِ أحدِكُمْ، يغتسلُ منهُ كلَّ يوم خمسَ مراتٍ»**[١].

١١٨٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يزيدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبيْ هريرةَ، أنهُ سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«أرأيتُم لَوْ أنَّ نهراً ببابِ أحدِكُمْ يغتسلُ كلَّ يوم خمسَ مراتٍ، ماذا تقولونَ ذلك مبقياً من دَرَنِهِ؟»** قالوا: لا يبقَى منْ دَرَنِهِ، قالَ: **«كذلكَ مَثَلُ الصلواتِ الخمسِ يمحو اللَّهُ بهنَّ الخطايا»**[٢].

٢ ـ باب في مواقيت الصلاة

١١٨٣ ـ **أخبرنا** هاشمُ بنُ القاسمِ[٣]، ثَنَا شعبةُ، عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ، قالَ: سمعتُ محمدَ بنَ عمروِ بنِ الحسنِ بنِ عليٍّ قالَ: سألنَا جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ في زمنِ الحجاجِ، وكانَ يُؤَخِّرُ الصلاةَ عنْ وقت، فقالَ جابرٌ: كانَ النبيُّ ﷺ يصلّي الظهرَ حينَ تزولُ الشمسُ، والعصرَ وهيَ حيةٌ أوْ نقيةٌ، والمغربَ حينَ تُحْجَبُ الشمسُ، والعشاءَ ربمَا عجَّلَ وربما أخَّرَ، إذا اجتمعَ الناسُ عجَّلَ، وإذا تأخروا أخَّرَ، والصبحَ ربما كانوا أو كانَ يصليها بغَلَسٍ[٤].

١١٨٤ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ الحنفيُّ[٥]، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ،

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٥١) حديث رقم (٦٦٨)، وأحمد (٣/ ٣٠٥).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٦) حديث رقم (٥٢٨)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٥١) حديث رقم (٦٦٧)، والترمذي: في كتاب (الأمثال) باب (٥) حديث رقم (٢٨٦٧)، والنسائي: في كتاب (الصلاة) باب (٧)، وابن ماجه: في كتاب (الإقامة) باب (١٩٣) حديث رقم (١٣٩٧)، ومالك وأحمد.

(٣) هو أبو النضر هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي البغدادي، ولقبه قيصر، قيل فيه: ثقة ثبت.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (١٨) حديث رقم (٥٦٠)، وباب (٢١) حديث رقم (٥٦٥)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤٠) حديث رقم (٦٤٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٣) حديث رقم (٣٩٧)، والنسائي وأحمد. والغلس: ظلمة أول الفجر.

(٥) هو أبو علي عبيد اللّه بن عبد المجيد الحنفي البصري، قيل عنه: صدوق.

أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ أخَّرَ الصلاةَ يوماً، فدخَلَ عليهِ عروةُ بنُ الزبيرِ فأخبرَهُ أنَّ المُغيرةَ بنَ شُعْبةَ أخَّرَ الصلاةَ يوماً فَدَخَلَ عليهِ أبو مسعودٍ الأنصاريُّ فقالَ: ما هذا يا مغيرةُ، أليسَ قَدْ علمتَ أنَّ جبريلَ نَزَلَ علَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فصلَّى فصلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صلَّى فصلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صلَّى فصلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صلَّى فصلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صلَّى فصلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قالَ: بهذا أُمرتَ، قالَ: اعلمْ مَا تحدثُ يا عروةُ، وإنَّ جبريلَ أقامَ وقتَ الصلاةِ لرسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: كذلكَ كانَ بشيرُ بنُ أبي مسعودٍ يحدثُ عنْ أبيهِ قالَ عروةُ: ولقَدْ حدثتني عائشةُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يُصَلِّي العصرَ والشمسُ في حجرتِهَا قبلَ أنْ تظهرَ(١).

٣ ـ باب في بدء الأذان

١١٨٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا سلمةُ، حدّثني محمدُ بنُ إسحاقَ، قالَ: وقَدْ كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حينَ قَدِمَهَا، قالَ أبو محمدٍ يعني المدينةَ، إنما يجتمعُ إليه بالصلاةِ لحينِ مواقيتِهَا بغيرِ دعوةٍ، فهمَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يجعلَ بوقاً كبوقِ اليهودِ الذينَ يدعونَ بِهِ لصلاتهم، ثُمَّ كرهَهُ، ثُمَّ أمرَ بالناقوسِ، فنُحِتَ لِيُضْرَبَ بِهِ للمسلمينَ إلَى الصلاةِ، فبينَمَا هُمْ علَى ذلِكَ إذْ رأى عبدُ اللَّهِ بْنُ زيد بنِ عبدِ ربِّهِ، أخو الحارثِ بنِ الخزرجِ، فأتَى رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ إنهُ طافَ بي الليلةَ طائفٌ، مرّ بي رجلٌ عليهِ ثوبانِ أخضرانِ يحملُ ناقوساً في يدِهِ، فقلتُ: يا عبدَ اللَّهِ أتبيعُ هذا الناقوسَ؟ فقالَ: وما تصنعُ بِهِ؟ قلتُ: ندعو بِهِ إلى الصلاةِ، قالَ: أفَلَا أدلّكَ عَلَى خيرٍ مِنْ ذلِكَ، قلتُ: وَمَا هُوَ؟ قالَ تقولُ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، أشهدُ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، أشهدُ أن لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، حيَّ علَى الصلاةِ حيَّ علَى الصلاةِ، حيَّ علَى الفلاحِ حيَّ علَى الفلاحِ، اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، ثُمَّ استأخَرَ غيرَ كثيرٍ، ثُمَّ قالَ مثلَ ما قالَ وجعلَهَا وتراً، إلَّا أنهُ قالَ: قَدْ قامتِ الصلاةُ قَدْ قامتِ الصلاةُ اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، فلما أُخبرَ بِهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إنهَا لرؤيَا حقٍ إنْ شاءَ اللَّهُ، فقُمْ مَعَ بلالٍ فألْقِها عليهِ، فإنه أندَى صوتاً منكَ**»، فلما أذَّنَ بلالٌ سمعَهَا عمرُ بنُ الخطابِ، فقالَ وهوَ في بيتِهِ، فخرجَ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يجرُّ إزارَهُ وَهُوَ يقولُ: يا نبيَّ اللَّهِ، والذي بَعَثَكَ بالحقِ لَقَدْ رأيتُ مثلَ ما رأى، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**فللَّه الحمدُ فذاكَ أثبتُ**»(٢).

قالَ محمدُ بنُ حميدٍ، حدثنيهِ سلمةُ، حدثنيهِ ابنُ إسحاقَ، حدّثني هذا الحديثَ محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحارثِ التيميُّ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ زيدِ بنِ عبد ربِّهِ، عنْ أبيهِ بهذا الحديثِ.

---

(١) رواه البخاري ومسلم.

(٢) رواه ابن ماجه: في كتاب (الأذان والسنة فيها) باب (١) حديث رقم (٧٠٦).

١١٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيىٰ، ثَنَا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ بنِ سعدٍ، ثَنَا أبي، عنْ ابنِ إسحاقَ، حدّثني محمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ الحارثِ التيميُّ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ زيدِ بنِ عبدِ ربِّهِ، حدّثني أبي عبدُ اللّهِ بنُ زيدٍ، قالَ: لما أمرَ رسولُ اللّهِ ﷺ بالناقوسِ فذكَرَ نحوَهُ[1].

٤ ـ باب في وقت أذان الفجر

١١٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عن الزهريّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ يرفعُهُ قالَ: «إنّ بلالاً يؤذِّنُ بليلٍ فكُلُوا واشربوا حتّى يؤذِنَ ابنُ أمّ مكتومٍ»[2].

١١٨٨ ـ أخبرنا إسحاقُ، ثَنَا عبدةُ، أنا عبيدُ اللّهِ، عَنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرو، عنِ القاسمِ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كانَ للنبيّ ﷺ مؤذنانِ بلالٌ وابنُ أمّ مكتومٍ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنّ بلالاً يؤذِّنُ بليلٍ فكُلُوا واشربوا حتّى تسمعوا أذانَ ابنِ أُمّ مكتومٍ» فقال القاسمُ: ومَا كانَ بينهُمَا إلّا أنْ ينزِلَ هَذَا ويَرْقَى هَذَا[3].

٥ ـ باب التثويب[4] في أذان الفجر

١١٨٩ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ بنِ فارسٍ[5]، ثَنَا يونُسُ[6]، عن الزهريّ، عنْ حفصِ بنِ عمرَ[7] بنِ سعدٍ المؤذنِ، أنّ سعداً كانَ يؤذِّنُ في مسجدِ رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ حفصٌ: حدّثني أهلي أنّ بلالاً أتَى رسولَ اللّهِ ﷺ يؤذِّنُهُ لصلاةِ الفجرِ، فقالوا: إنّه نائمٌ، فنادَى بلالٌ بأعلَى صوتِهِ الصلاةُ خيرٌ مِنَ النومَ فَأُقرَّتْ في أذانِ صلاةِ الفجرِ[8] قالَ أبو محمدٍ: يقالُ سعدُ القَرَظِ.

٦ ـ باب الأذان مثنى مثنى والإقامة مرة

١١٩٠ ـ أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا أبو جعفرٍ، عنْ مسلمٍ أبي المثنّى،

---

(١) رواه أبو داود برقم (٤٩٩)، والترمذي برقم (١٨٩).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١١) حديث رقم (٦١٧)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٨) حديث رقم (١٠٩٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٣٥) حديث رقم (٢٠٣)، والنسائي: في كتاب (الأذان) باب (٩) و(١٠)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١٣) حديث رقم (٦٢٢ ـ ٦٢٣)، وفي كتاب (الصوم) باب (١٧) حديث رقم (١٩١٨ ـ ١٩١٩)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٨) حديث رقم (١٠٩٢)، والنسائي: في كتاب الصيام باب (٣٠)، وأحمد (٦/ ٤٤).

(٤) التثويب في الأذان قول المؤذن في أذانه: الصلاة خير من النوم مرتين.

(٥) هو عثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري، قيل فيه: رجل صالح ثقة.

(٦) هو يونس بن يزيد الأيلي، قيل فيه: ثقة حجة.

(٧) حفص بن عمر، قيل فيه: مقبول.

(٨) رواه مالك في الموطأ في كتاب (الصلاة) باب (١) حديث رقم (٨).

عنْ ابنِ عمرَ، أنَّهُ قالَ: كانَ الأذانُ عَلَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ مثنَى مثنَى، والإقامةُ مرةً مرةً غير أنهُ كانَ إذا قالَ: قد قامتِ الصلاةُ قالها مرتينِ فإذا سمعنا الإقامةَ توضأ أحدُنَا وَخَرَجَ[١].

١١٩١ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، وعفانُ، قالَا: ثَنَا شعبةُ، عن خالدٍ الحذاءِ، عنْ أبي قلابَةَ، عنْ أنسٍ، قالَ: أُمِرَ بلالٌ أنْ يُشْفِعَ الأذانَ ويوتِرَ الإقامةَ[٢].

١١٩٢ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عن سماكِ بنِ عطيةَ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أنسٍ، قالَ: أُمِرَ بلالٌ أنْ يُشْفِعَ الأذانَ ويوتِرَ الإقامَةَ إلَّا الإقامة.

١١٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ خالدٍ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أنسٍ نحوَهُ.

٧ ـ باب الترجيع في الأذان

١١٩٤ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ همام، عنْ عامرٍ الأحولِ، عنْ مكحولٍ، عنْ ابنِ محيريزٍ، عنْ أبي محذورةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمرَ نحواً منْ عشرينَ رجلاً فأذنوا، فأعجبَهُ صوتُ أبي محذورةَ فعلَّمَهُ الأذانَ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، أشهدُ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ أشهدُ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، أشهدُ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ أشهدُ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، حيَّ علَى الصلاةِ حيَّ علَى الصلاةِ، حيَّ علَى الفلاحِ حيَّ علَى الفلاحِ، اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، والإقامةُ مَثْنَى مَثْنَى[٣].

١١٩٥ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ وحجاجُ بنُ المنهالِ، قالَا: حدَّثَنَا همامٌ، ثَنَا عامرٌ الأحولُ، قالَ حجاجٌ في حديثِهِ عامرُ بنُ عبدِ الواحدِ، حدّثني مكحولٌ أنَّ ابنَ محيريزٍ حدّثَهُ، أنَّ أبَا محذورَةَ حدّثَهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ علَّمَهُ الأذانَ تسعَ عشرةَ كلمةً، والإقامَةَ سبعَ عشْرَةَ كلمةً[٤].

٨ ـ باب في الاستدارة في الأذان

١١٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عونِ بنِ أبي حجيفةَ، عنْ أبيهِ، أنهُ رأَى بلالاً أذَّنَ، قالَ: فجعلتُ اتَبَعُ فاهُ هَهُنَا وَهَهُنَا بالأذانِ[٥].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٩) حديث رقم (٥١٠)، والنسائي وأحمد (٢/ ٨٥).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٢) حديث رقم (٦٠٦)، وباب (٣) حديث رقم (٦٠٧)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٢) باب (٣٧٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٩) حديث رقم (٥٠٩)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٢٧) حديث رقم (١٩٣).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الأذان) باب (٣) حديث رقم (٣٧٩)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٨) حديث رقم (٥٠٠ ـ ٥٠٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (١٩١)، والنسائي في كتاب (الأذان) وابن ماجه برقم (٧٠٨).

(٤) رواه ابن داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٨) حديث رقم (٥٠٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (١٩٢)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١٩) حديث رقم (٦٣٤)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب

١١٩٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثَنَا عبادُ، عنْ حجاجٍ، عنْ عونِ بنِ أبي حجيفةَ، عنْ أبيهِ، أنَّ بلالاً ركز العَنَزَةَ ثُمَّ أذَّنَ، ووضعَ إصبَعَيْهِ في أذُنيهِ، فرأيتُهُ يدورُ في أذانِهِ. قالَ عبدُ اللَّهِ: حديثُ الثوري أصحُّ.

٩ ـ باب الدعاء عند الأذان

١١٩٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يحيىٰ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، ثَنَا موسىٰ هو ابنُ يعقوبَ الزمعيُّ، حدّثني أبو حازم ابنُ دينارٍ، أخبرني سهلُ بنُ سعدٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«ثنتانِ لَا تردَّانِ»** أوْ قالَ: **«مَا تُرَدَّانِ: الدعاءُ عندَ النداءِ، وعندَ البأسِ حينَ يُلحِمُ بعضُهُ بعضاً»**.

١٠ ـ باب ما يقال في الأذان

١١٩٩ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا يونُسُ، عن الزهريِّ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ، عنْ أبي سعيدٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إذا سمعتُم المؤذنَ فقولوا مثلَ مَا يقولُ»**.

١٢٠٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا هشامٌ الدستوائيُّ، عنْ يحيىٰ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ بنِ الحارثِ، عنْ عيسىٰ بنِ طلحةَ، قالَ: دخلنَا عَلَى معاويةَ فنادَى المنادي فقالَ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، قالَ معاويةُ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، قالَ: أشهدُ أن لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، قال: وأنَا أشهدُ أن لا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، قالَ: أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، قالَ: وَأنَا أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، قالَ يحيىٰ: وأخبرني بعضُ أصحابِنَا أنهُ لمَّا قالَ حيَّ علَى الصلاةِ، قالَ: لَا حولَ وَلَا قوةَ إلَّا باللَّهِ، ثُمَّ قالَ معاويةُ: سمعتُ نبيَّكُمْ يقولُ هذَا.

١٢٠١ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، ثَنَا محمدُ بنُ عمروٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ أنَّ معاويةَ سمعَ المؤذِنَ قالَ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، فقالَ معاويةُ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ، فقالَ المؤذنُ: أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، فقالَ معاويةُ: أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، فقالَ المؤذنُ: أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، فقالَ معاويةُ: أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ أشهدُ أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ، فقالَ المؤذنُ: حيَّ عَلَى الصلاةِ حيَّ علَى الصلاةِ، فقالَ: لَا حولَ وَلَا قوةَ إلَّا باللَّهِ، فقالَ المؤذنُ: حيَّ علَى الفلاحِ حيَّ علَى الفلاحِ، فقالَ: لَا حولَ وَلَا قوةَ إلَّا باللَّهِ، فقال المؤذنُ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، فقالَ: اللَّهُ أكبرُ اللَّهُ أكبرُ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، ثُمَّ قالَ: هَكَذَا فَعَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ.

١١ ـ باب الشيطان إذا سمع النداء فرّ

١٢٠٢ ـ **أخبرنا** وَهْبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنهُ قالَ: **«إذا نُودِيَ بالصلاةِ أدبرَ الشيطانُ لَهُ ضُراطٌ حتَّى لَا يسمَعَ الأذانَ،**

(٤٧) حديث رقم (٥٠٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٤٧) حديث رقم (٥٢٠)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٣٠) حديث رقم (١٩٧)، والنسائي وأحمد.

فإذا قُضِيَ الأذانُ أقبلَ وإذا ثُوِّبَ أدبرَ، فإذا قُضِيَ التثويبُ أقبَلَ حتَّى يَخْطُرَ بينَ المرءِ ونفسِهِ، فيقولُ أذكُرْ كَذَا وكَذَا لما لمْ يَكُنْ يذكُرُ قبلَ ذلِكَ»[(١)] . قال أبو محمدٍ: ثُوِّبَ يعني أُقيمَ.

١٢ ـ باب كراهية الخروجِ من المسجد بعد النداء

١٢٠٣ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ إبراهيمَ بنِ المهاجِرِ، عنْ أبي الشعثاءِ المحاربي، أنَّ أبا هريرةَ رأى رجلاً خرجَ منَ المسجدِ بعدمَا أذَّنَ المؤذنُ، فقالَ: أمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَى أبا القاسِمِ ﷺ[(٢)] .

١٣ ـ باب في وقت الظهر

١٢٠٤ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، أنا شعيبٌ، عن الزهريِّ، أخبرني أنسُ بنُ مالكٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ خرجَ حينَ زاغتِ الشمسُ، فصلَّى بهم صلاةَ الظهرِ[(٣)] .

١٤ ـ باب الإبراد بالظهر

١٢٠٥ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني ابنُ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ وأبي سلمة بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إذا اشتدّ الحرُّ فَابردوا بالصلاةِ، فإنَّ شدةَ الحرِّ منْ فيحِ جهنمَ»**[(٤)] . قالَ أبو محمدٍ: هَذَا عندي منَ التأخِيرِ إذا تأذَّوا بالحرِّ.

١٥ ـ باب وقت العصر

١٢٠٦ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسَىٰ، عن ابن أبي ذِئْبٍ، عن الزهريِّ، عنْ أنسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يصلِّي العصرَ ثُمَّ يذهبُ الذاهبُ إلَى العوالي، فيأتيها والشمسُ مرتفعةٌ[(٥)] .

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٤) حديث رقم (٨ ـ ٦)، وفي كتاب (السهو) باب (٦)، وفي كتاب (بدء الخلق) باب (١١)، ومسلم في كتاب (الصلاة) باب (٨) حديث رقم (١٩)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٣١) حديث رقم (٥١٦)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٣٦) حديث رقم (٢٠٤)، والنسائي: في كتاب (الأذان) باب (٤٠)، وابن ماجه: في كتاب (الأذان) باب (٧) حديث رقم (٧٣٣).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (١١) حديث رقم (٥٤٠)، وفي كتاب (الاعتصام) باب (٣١)، وفي كتاب (الحدود) باب (٣١)، وفي كتاب (الحج) باب (٩٠)، والنسائي في كتاب (المواقيت) باب (٢) وأحمد (٣/ ٣٥١).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٩) حديث رقم (٥٣٦)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٣٢) حديث رقم (١٨٠)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٤٠٢)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) باب (١١٩) حديث رقم (١٥٧)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (المواقيت) باب (١٣) حديث رقم (٥٥٠)، ومسلم في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٣٤) حديث رقم (٦٢١)، وابن ماجه ومالك.

١٦ ـ باب وقت المغرب

١٢٠٧ ـ **أخبرنا** إسحاقُ هو ابنُ إبراهيمَ الحنظليُّ، ثَنَا صفوانُ بنُ عيسىٰ، عنْ يزيدَ بنِ أبي عبيدٍ، عنْ سلمةَ بنِ الأكوعِ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يصلِّي المغربَ ساعةَ تَغْرُبُ الشمسُ، إذا غابَ حاجِبُهَا[١].

١٧ ـ باب كراهية وقت المغرب

١٢٠٨ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ موسىٰ، عنْ عبادِ بنِ العوام، عنْ عمرو بنِ إبراهيمَ، عنْ قتادَةَ، عنِ الحسنِ، عن الأحنفِ بنِ قيسٍ، عنِ العباسِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«لَا تَزالُ أمتي بخيرٍ مَا لَمْ ينتظروا بالمغربِ اشتباكَ النجومِ»**[٢].

١٨ ـ باب وقت العشاء

١٢٠٩ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ بشيرِ بنِ ثابتٍ، عنْ حبيبِ بنِ سالم، عنِ النعمانِ بنِ بشيرٍ، قالَ: واللَّهِ إني لأعلمُ الناسِ بوقتِ هذهِ الصلاةِ، يعني صلاةَ العشاءِ، كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصليهَا لسقوطِ القمرِ لثالثةٍ[٣]. قالَ يحيىٰ: أملَّهُ علينا منْ كتابِهِ، عنْ بشيرِ بنِ ثابتٍ.

١٩ ـ باب ما يستحب من تأخير العشاء

١٢١٠ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ وعمرو بنُ عاصم، قالَا: حدّثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا عاصمُ بنُ بهدلةَ، عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: أخَّرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاةَ العشاءِ ذاتَ ليلةٍ، حتَّى كادَ أنْ يذهبَ ثُلُثُ الليلِ أو قريبُهُ، فجاءَ وفي الناسِ رقودٌ وَهُم عِزونَ وَهُمْ حَلَقٌ فَغَضِبَ فقالَ: **«لَوْ أنَّ رجلاً نادى الناسَ»** ـ وقالَ عمرو: **«ندبَ الناسَ إلى عَرْقٍ أو مرماتَينِ لأَجابوا إليهِ وَهُمْ يتخلفونَ، عنْ هذهِ الصلاةِ، لهممتُ أنْ آمرَ رجلاً يصلِّي بالناسِ ثُمَّ أتخلفُ عَلَى أهلِ هذهِ الدورِ الذينَ يتخلفونَ، عنْ هذِهِ الصلاةِ فأُضرِمَهَا عليهِم بالنيرانِ»**.

١٢١١ ـ **أخبرنا** نصرُ بنُ عليٍّ، حدّثنا عبدُ الأعلَى، عنْ معمرٍ، عن الزهريِّ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ قالتْ: اعتم رسولُ اللَّهِ ﷺ بالعشاءِ حتَّى ناداه عمرُ بنُ الخطابِ: قَدْ نامَ النساءُ والصبيانُ، فخرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: **«انهُ لَيسَ أحدٌ من أهلِ الأرضِ يصلِّي هذهِ الصلاةَ غيرُكُم»** وَلَمْ يَكُنْ أحدٌ يصلِّي يومئِذ غيرُ أهلِ المدينةِ[٤].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (١٨) حديث رقم (٥٦١)، ومسلم في كتاب (المساجد) حديث رقم (٦٣٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٦) حديث رقم (٤١٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٨) حديث رقم (١٦٤).

(٢) رواه أبو داود برقم (٤١٨)، وابن ماجه برقم (٦٨٩).

(٣) رواه أبو داود برقم (٤١٩)، والترمذي برقم (١٦٥)، والنسائي في كتاب (المواقيت).

(٤) رواه البخاري برقم (٥٦٦)، ورقم (٥٦٩)، ورقم (٨٦٢) ورقم (٨٦٤)، ومسلم برقم (٦٣٨)، والنسائي وأحمد.

١٢١٢ ـ حدّثنا إسحاقُ، ثَنَا محمدُ بنُ بكرٍ، أنَا ابنُ جريجٍ، أنَا المُغيرةُ بنُ حكيمٍ، أنَّ أمَّ كلثومٍ بنتَ أبي بكرٍ أخبرتْهُ، عنْ عائشةَ قالتْ: اعتَمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ذاتَ ليلةٍ حتَّى ذهبَتْ عامةُ الليلِ ورقَدَ أهلُ المسجدِ فَخَرَجَ فصلَّاهَا فقالَ: «إنهَا لوقتِهَا لولَا أنْ أشقَّ علَى أمتي»[١].

١٢١٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خَلَفٍ، أنا سفيانُ، عنْ عمروٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، وابنُ جريجٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أخَّرَ الصلاةَ ذاتَ ليلةٍ فقيلَ: يَا رسولَ اللَّهِ الصلاةَ، نامَ النساءُ والولدانُ فخَرَجَ وَهُوَ يمسحُ الماءَ، عنْ شِقِّهِ وَهُوَ يقولُ: «هُوَ الوقتُ لولَا أنْ أشقَّ علَى أمتي»[٢].

٢٠ ـ باب التغليس في الفجر

١٢١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، حدثني الزهريُّ، حدّثني عروةُ، عنْ عائشةَ، قالتْ: كُنَّ نساءَ النبيِّ ﷺ يصلينَ مَعَ النبيِّ ﷺ الفجرَ، ثُمَّ يرجِعْنَ متلفعاتٍ بمروطِهِنَّ[٣] قَبْلَ أنْ يُعْرَفْنَ[٤].

٢١ ـ باب الإسفار بالفجر

١٢١٥ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عاصمِ بنِ عمرَ بنِ قتادةَ، عن محمودِ بنِ لبيدٍ، عنْ رافعِ بنِ خديجٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «أسْفِرُوا بصلاةِ الصُّبحِ فإنهُ أعظمُ للأجرِ»[٥].

١٢١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ عجلانَ، عنْ عاصمِ بنِ عمرَ، عنْ قتادةَ، عنْ محمودِ بنِ لبيدٍ، عنْ رافِعِ بنِ خديجٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نَوِّروا بصلاةِ الفجرِ فإنهُ أعظمُ للأجرِ»[٦].

١٢١٧ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، عنْ سفيانَ، عنْ ابنِ عجلانَ نحوَهُ أوْ أسفِرُوا.

٢٢ ـ باب من أدرك ركعة من صلاة فقد أدرك

١٢١٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «من أدركَ منْ صلاةٍ ركعةً، فَقَدْ أدْرَكَهَا»[٧].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٣٩) حديث رقم (٦٣٨).

(٢) رواه البخاري برقم (٥٧١) ومسلم برقم (٦٤٢) والنسائي.

(٣) متلفعات بمروطهن أي متغطيات بأكسيتهن.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٢٧) حديث رقم (٥٧٨)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٣٩) رقم (٦٤٥)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٨) حديث رقم (٤٢٣)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٢) حديث رقم (١٥٣)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٥) رواه الترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٣) حديث رقم (١٥٤).

(٦) رواه الطبراني في الكبير.

(٧) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٢٩) حديث رقم (٥٨٠)، ومسلم: في كتاب (المساجد=

١٢١٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، حدّثني الزهريُّ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ بمثلِهِ.

١٢٢٠ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، وعنْ بسرِ بنِ سعيدٍ، وعنْ عبدِ الرحمٰنِ الأعرجِ يحدثونَهُ، عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«مَنْ أدركَ منَ الصبحِ ركعةً قبلَ أنْ تَطْلُعَ الشمسُ فقدْ أدركَهَا، وَمَنْ أدركَ منَ العصرِ ركعةً قبلَ أن تغرُبَ الشمسُ فَقَدْ أدركَهَا»**(١).

٢٣ ـ باب المحافظة على الصلوات

١٢٢١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ الزبيرِ الحميديُّ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ وَهبٍ، عنْ عمرو بنِ الحارثِ، عن دراجٍ أبي السمحِ، عنْ أبي الهيثم، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا رأيتُم الرجلَ يعتادُ المسجدَ فاشهدوا لهُ بالإيمانِ، فإنَّ اللَّهَ يقولُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ﴾(٢)»** [التوبة: ١٨].

١٢٢٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي سهلٍ، قالَ: وأنَا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ عثمانَ بنِ حكيم، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي عمرةَ، عنْ عثمانَ قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ صلَّى العشَاءَ في جماعةٍ، كانَ كقيامِ نصفِ ليلةٍ، وَمَن صلَّى الفجرَ في جماعةٍ كانَ كقيامِ ليلةٍ»**(٣).

٢٤ ـ باب استحباب الصلاة في أول وقت

١٢٢٣ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ قال: الوليدُ بنُ عيزارٍ أخبرني قالَ: سمعتُ أبا عمرٍو الشيبانيَّ يقولُ: حدّثني صاحبُ هذِهِ الدارِ وأومَأَ بيدِهِ إلى دارِ عبدِ اللَّهِ، أنهُ سألَ النبيَّ ﷺ أيُّ العملِ أفضلُ أوْ أحبُّ إلَى اللَّهِ؟ قالَ: **«الصلاةُ عَلَى ميقاتِها»**(٤).

١٢٢٤ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ هوَ ابنُ النعمانِ الأنصاريُّ، حدّثني إسحاقُ بنُ سعدِ بنِ عجرةَ الأنصاريُّ، عنْ أبيهِ، عنْ كعبٍ، قالَ: خَرَجَ علينَا رسولُ اللَّهِ ﷺ

= ومواضع الصلاة) باب (٣٠) حديث رقم (٦٠٧)، وأبو داود في كتاب الصلاة، حديث رقم (١١٢١)، والترمذي: في كتاب (الجمعة) باب (٢٥) حديث رقم (٥٢٤)، والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

(١) رواه البخاري برقم (٥٧٩)، ومسلم برقم (٦٠٧)، وأبو داود برقم (٤١٢)، والترمذي برقم (١٨٦)، والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (التفسير) تفسير سورة التوبة، حديث رقم (٣٠٩٣).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤٦) رقم (٦٥٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٤٧) حديث رقم (٥٥٤)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٥١) حديث رقم (٢٢١)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الجهاد والسير) باب (١) حديث رقم (٢٧٨٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٣) حديث رقم (١٧٠).

ونحنُ في المسجدِ سبعةٌ، منها ثلاثةٌ منْ عَرَبِنَا وأربعةٌ منْ موالينَا، أوْ أربعةٌ من عَرَبِنَا وثلاثةٌ منْ موالينَا، قالَ: فَخَرَجَ علينَا النبيُّ ﷺ منْ حجرِهِ حتّى جَلَسَ إلينَا، فقالَ: **«مَا يُجْلِسُكُمْ هَهُنَا؟»** قلنَا: انتظارُ الصلاةِ، قالَ: فنكَتَ بإصبعِهِ في الأرضِ وَنَكَس ساعةً ثُمَّ رَفَعَ إلينَا رأسَهُ، فقالَ: **«هَلْ تدرونَ ما يقولُ ربُّكُمْ؟»** قالَ: قُلْنَا: اللَّهُ ورسولُهُ أعلمُ، قالَ: **«إنهُ يقولُ منْ صلَّى الصلاةَ لوقتِهَا فأقامَ حدَّهَا، كانَ لَهُ بِهِ عليَّ عهدٌ أُدخِلُهُ الجنةَ، وَمَنْ لَمْ يصلِّ الصلاةَ لوقتِهَا وَلَمْ يُقِمْ حدَّهَا، لم يَكُنْ لَهُ عندي عهدٌ، إنْ شئتُ أدخلتُهُ النارَ وإنْ شئتُ أدخلتُهُ الجنةَ»**[(١)].

٢٥ ـ باب الصلاة خلف من يؤخر الصلاة عن وقتها

١٢٢٥ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ بديلٍ، عنْ أبي العاليةِ البرَّاءِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ الصامتِ، عنْ أبي ذرٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: **«كيفَ أنتَ إذا بقيتَ في قوم يؤخرونَ الصلاةَ، عنْ وقتِهَا»** قالَ: اللَّهُ ورسولُهُ أعلَمُ؟ قالَ: **«صلِّ الصلاةَ لوقتِهَا وأخرُجْ، فإنْ أقيمتِ الصلاةُ وأنتَ في المسجدِ فصلِّ مَعَهُم»**[(٢)].

١٢٢٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا أبو عِمْرَانَ الجونيُّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ الصامتِ، عنْ أبي ذرٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«يا أبا ذرٍ، كيفَ تصنَعُ إذا أدركْتَ أمراءَ يؤخرونَ الصلاةَ، عنْ وقتِهَا»** قلتُ: ما تأمرُنِي يَا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: **«صلِّ الصلاةَ لوقتِهَا واجعلْ صلاتَكَ معهُمْ نافلةً»**[(٣)]. قالَ أبو محمدٍ: ابنُ الصامتِ هوَ ابنُ أخي أبي ذرٍ.

٢٦ ـ باب من نام عن صلاة أو نسيها

١٢٢٧ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«مَنْ نَسِيَ صلاةً أوْ نامَ عَنهَا فَلْيُصَلِّهَا إذَا ذَكَرهَا، إنَّ اللَّهَ تعالَىٰ يقولُ: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾[(٤)]»** [طه: ١٤].

٢٧ ـ باب في الذي تفوته صلاة العصر

١٢٢٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عن الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ يرفعُهُ قالَ: **«إنَّ الذي تفوتُهُ الصلاةُ، صلاةُ العصرِ فكأنما وُتِرَ[(٥)] أهلَهُ ومالَهُ»**[(٦)].

---

(١) رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (المساجد) باب (٤١) حديث رقم (٦٤٨).

(٣) رواه مسلم برقم (٦٤٨)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٣٧) حديث رقم (٥٩٧)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٥٥) حديث رقم (٦٨٤)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١١) حديث رقم (٤٤٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٧) حديث رقم (١٧٨)، والنسائي وابن ماجه.

(٥) وُتر أهله أي انتزع منه أهله وماله.

(٦) رواه مسلم: في كتاب (المساجد) باب (٣٥) حديث رقم (٦٢٦)، والترمذي برقم (١٧٥) وابن ماجه برقم (٦٨٥).

١٢٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثنا سفيانُ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**من فاتته صلاة العصرِ فكأنما وُتِرَ أهلَهُ وولَدَهُ**»(١). قال أبو محمدٍ: أَوْ مَالَهُ.

٢٨ ـ باب في الصلاة الوسطى

١٢٣٠ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا هشامُ بنُ حسانَ، عنْ محمدِ بنِ عبيدةَ، عنْ عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ الخندقِ: «**ملأَ اللَّهُ قبورَهُمْ وبيوتَهُمْ ناراً كما حبسونَا، عنْ صلاةِ الوسطىَ حتَّى غابتِ الشمسُ**»(٢).

٢٩ ـ باب في تاركِ الصلاة

١٢٣١ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، ثَنَا أبو الزبيرِ، أنهُ سمعَ جابراً يقولُ أوْ قالَ جابرٌ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ليسَ بينَ العبدِ وبينَ الشركِ**» أو «**بينَ الكفرِ إلَّا تركُ الصلاةِ**»(٣). قالَ أبو محمدٍ: العبدُ إذا تركَهَا من غير عذرٍ وعلةٍ لَا بُدَّ مِنْ أنْ يقالَ بِهِ كفرٌ ولَمْ يصفِ الكفرَ.

٣٠ ـ باب في تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة

١٢٣٢ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عنْ ابنِ عمرَ، قالَ: بينمَا الناسُ في صلاةِ الفجرِ في قُبَا، جاءهُمْ رجلٌ فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أُنزِلَ عليهِ القرآنُ وأُمِرَ أنْ يستقبلَ الكعبةَ فاستقبِلُوهَا، وكانَ وجهُ الناسِ إلى الشامِ فاستدارُوا فَوَجَّهُوا إلَى الكعبةِ(٤).

١٢٣٣ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ(٥)، عن إسرائيلَ(٦)، عنْ عِكْرِمَةَ(٧)، عنْ ابنِ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (١٤) حديث رقم (٥٥٢)، وفي كتاب (المناقب) باب (٢٥)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٣٥) حديث رقم (٦٢٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٥) حديث رقم (٤١٤)، والترمذي برقم (١٧٥)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الجهاد) باب (٩٨) حديث رقم (٢٩٣١)، ومسلم في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٣٥) حديث رقم (٦٢٧)، وأبو داود في كتاب (الصلاة) باب (٥) حديث رقم (٤٠٩) وابن ماجه: في كتاب (الصلاة) باب (٦) حديث رقم (٦٨٤)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الإيمان) باب (٣٥) حديث رقم (٨٢)، وأبو داود: في كتاب (السنة) باب (١٤) حديث رقم (٤٦٧٨)، والترمذي: في كتاب (الإيمان) باب (٩) حديث رقم (٢٦١٨ ـ ٢٦٢٠)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٧٧) حديث رقم (١٠٧٨)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٣٢) حديث رقم (٤٠٣)، وفي كتاب (الآحاد) باب (١)، وفي كتاب (التفسير) باب (١٦ ـ ١٩ ـ ٢٠)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٢) حديث رقم (٥٢٦)، والنسائي: في كتاب (الصلاة) باب (٢٤)، ومالك وأحمد.

(٥) هو أبو محمد عبيد الله بن موسى بن أبي المختار العبسي الكوفي، قيل فيه: ثقة.

(٦) هو أبو يوسف إسرائيل بن يوسف بن أبي إسحاق السبيعي، قيل فيه: ثقة، تكلم فيه بلا حجة.

(٧) هو عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس، قيل فيه: ثقة ثبت.

عباسٍ، قالَ: قيلَ يا رسولَ اللَّهِ أرأيتَ الذينَ ماتوا وَهُمْ يصلونَ إلَى بيتِ المقدسِ، فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾[1] [البقرة: ١٤٣].

٣١ ـ باب في افتتاح الصلاة

١٢٣٤ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، ثَنَا بديلٌ العُقَيْلِيُّ، عنْ أبي الجوزاءِ، عنْ عائشةَ قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يفتَتِحُ الصلاةَ بالتكبيرِ، ويفتَتِحُ القراءةَ بالحمدُ للَّهِ ربِّ العالمين، ويختمُهَا بالتسليمِ.

٣٢ ـ باب رفع اليدين عند افتتاح الصلاة

١٢٣٥ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ الحنفيُّ، ثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عنْ محمدِ بنِ عمرو بنِ عطاءٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ ثوبانَ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لمْ يَكُنْ يقومُ إلَى الصلاةِ إلَّا رَفَعَ يديهِ مدّاً[2].

٣٣ ـ باب ما يقال بعد افتتاح الصلاة

١٢٣٦ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي سلمَةَ، عنْ عمِّهِ الماجِشُوْنِ، عنِ الأعرجِ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي رافعٍ، عنْ عليِّ بنِ أبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ تعالىٰ عنهُ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا افتتحَ الصلاةَ كبَّرَ ثُمَّ قالَ: «**وجهتُ وجهيَ للذي فطرَ السمواتِ والأرضَ حنيفاً، وَمَا أنا منَ المشركينَ، إنَّ صلاتي ونُسُكِي ومحيايَ ومماتي لِلَّهِ ربِّ العالمينَ، لا شريكَ لَهُ وبذلِكَ أُمرتُ وأنا أَوَّلُ المسلمينَ، اللهمَّ أنتَ المَلِكُ لَا إِلٰهَ إلَّا أنتَ، أنتَ ربي وأنَا عبدُكَ، ظلمتُ نفسي واعترفتُ بذنبي فاغفرْ لي ذنوبي جميعاً، لا يغفرُ الذنوبَ إلَّا أنتَ، واهدني لأحسنِ الأخلاقِ لَا يهدي لأحسنِهَا إلَّا أنتَ، واصرفْ عني سيئَها لَا يصرفُ سيئَها إلَّا أنتَ، لبيكَ وسعديكَ والخيرُ كلُّهُ في يديكَ، والشرُّ ليس إليكَ، أنَا بِكَ وإليكَ، تباركْتَ وتعاليتَ استغفِرُكَ وأتوبُ إليكَ**»[3].

١٢٣٧ ـ أخبرنا زكريَا بنُ عديٍّ، ثَنَا جعفرُ بنُ سليمانَ، عنْ عليِّ بنِ عليٍّ، عنْ أبي المتوكلِ، عنْ أبي سعيدٍ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ منَ الليلِ فكبَّرَ، قالَ: «**سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِكَ، وتباركَ اسمُكَ، وتعالَىٰ جدُّكَ وَلَا إلٰهَ غيركَ، أعوذُ باللَّهِ السميعِ العليمِ مِنَ**

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٦) حديث رقم (٤٩٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٢٢) حديث رقم (٧٨٣) وأحمد.

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٦٣) حديث رقم (٢٣٩)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (المسافرين) باب (٢٦) حديث رقم (٧٧١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١١٨) حديث رقم (٧٦٠)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب الذكر والدعاء بعد التكبيرة، وابن حبان وأحمد.

الشيطانِ الرجيم، من **هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ**»، ثم يستفتحُ صلاتَهُ[١]. قالَ جعفرٌ وفسرهُ مطرٌ: همزُهُ الموتةُ، ونفثُهُ الشِّعْرُ، ونفْخُهُ الكِبْرُ.

٣٤ ـ باب كراهية الجهر ببسم اللّٰه الرحمٰن الرحيم

١٢٣٨ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا هشامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ وأبا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ كانوا يفتتحونَ القراءةَ بالحمدُ للّٰهِ ربِّ العالمينَ[٢]. قال أبو محمدٍ: بهذا نقولُ، وَلَا أرَى الجهرَ ببسمِ اللّٰهِ الرحمٰنِ الرحيمِ.

٣٥ ـ باب قبض اليمين على الشمال في الصلاة

١٢٣٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ الجبارِ بنِ وائلٍ[٣]، عنْ أبيهِ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ يضعُ يَدَهُ اليمنَى علَى اليسرَى قريباً منَ الرُّسغِ[٤].

٣٦ ـ باب لا صلاة إلَّا بفاتحة الكتاب

١٢٤٠ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الزهريِّ، عنْ محمودِ بنِ الربيعِ، عنْ عُبادةَ بنِ الصامتِ، أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «**مَنْ لَم يقرأْ بأُمِّ الكتابِ فَلَا صلاةَ لَهُ**»[٥].

٣٧ ـ باب في السكتتين

١٢٤١ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ حميدٍ، عنْ الحسنِ، عنْ سمرةَ بنِ جندبٍ، أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يسكتُ سكتتينِ إذا دخلَ في الصلاةِ، وإذا فرغَ منَ القراءةِ، فأنكَرَ ذلِكَ عمرانُ بنُ حصينٍ، فكتبوا إلَى أبيِّ بنِ كعبٍ، فكتبَ إليهِمْ أنْ قدْ صَدَقَ سمرةُ[٦]. قالَ أبو محمدٍ: كانَ قتادةُ يقولُ ثلاثُ سكتاتٍ، وفي الحديثِ المرفوعِ سكتتانِ.

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١١٩) حديث رقم (٧٧٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٦٥) حديث رقم (٢٤٢)، وابن ماجه: في كتاب (الإقامة) باب (١) حديث رقم (٨٠٤)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٨٩) حديث رقم (٧٤٣)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (١٣) حديث رقم (٣٩٩)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٢٢) حديث رقم (٧٨٢) والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٦٨) حديث رقم (٢٤٦)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (قراءة بسم اللّٰه الرحمن الرحيم) وابن ماجه ومالك وأحمد.

(٣) هو عبد الجبار بن وائل بن حجر، قيل فيه: ثقة، لكنه أرسل عن أبيه.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (١٥) حديث رقم (٤٠١)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (١١)، وابن ماجه: في كتاب (الإقامة) باب (٣) حديث رقم (٨١٠).

(٥) رواه البخاري في كتاب (الأذان) باب (٩٥) حديث رقم (٧٥٦)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٣٩٤)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٦٩)، حديث رقم (٢٤٧)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٦) رواه أبو داود برقم (٧٧٧)، والترمذي برقم (٢٥١)، وابن ماجه برقم (٨٤٤).

١٢٤٢ ـ **أخبرنا** بشرُ بنُ آدمَ، ثَنَا عبدُ الواحِدِ بنُ زيادٍ، ثَنَا عمارةُ بنُ القعقاعِ، عنْ أبي زرعةَ بنِ عمرٍو، عنْ أبي هريرةَ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يسكُتُ بينَ التكبيرِ والقراءةِ إسكاتةً، أَحْسَبُهُ قالَ: هنيهةً، فقلتُ له: بأبي وأمي يَا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ إسكاتَكَ بينَ التكبيرِ والقراءةِ ما تقولُ، قالَ: «**أقولُ اللهمَّ باعِدْ بيني وبينَ خطايايَ كَمَا باعدتَ بينَ المشرِقِ والمغربِ، اللهمَّ نقني منْ خطايايَ كما ينقَّى الثوبُ الأبيضُ منَ الدنسِ، اللَّهم اغسلني منْ خطايايَ بالثلجِ والماءِ البارِدِ**».

٣٨ ـ باب في فضل التأمين

١٢٤٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا قالَ القارئُ** ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ **[الفاتحة: ٧]، فقالَ مَنْ خلفَهُ آمينَ، فوافَقَ ذَلِكَ أهلَ السماءِ، غفرَ لَهُ ما تقدمَ مِنْ ذنبِهِ**»[١].

١٢٤٤ ـ **أخبرنا** نصرُ بنُ عليٍّ، ثَنَا عبدُ الأعلىٰ، عن معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ وأبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ نبيَّ اللَّه ﷺ قالَ: «**إذا قالَ الإمامُ** ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ **فقولوا آمينَ، فإنَّ الملائكةَ تقولُ آمينَ، وإنَّ الإمامَ يقولُ آمينَ، فَمَنْ وافقَ تأمينُهُ تأمينَ الملائكةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تقدمَ مِنْ ذنبِهِ**»[٢].

٣٩ ـ باب الجهر بالتأمين

١٢٤٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، أنَا سفيانُ بنُ سعيدٍ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، عنْ حجرِ بنِ العنبسِ، عنْ وائلِ بنِ حجرٍ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قرأَ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قالَ: «**آمينَ**» ويرفَعُ بِهَا صوتَهُ[٣].

٤٠ ـ باب التكبير عند كل خفض ورفع

١٢٤٦ ـ **أخبرنا** نصرُ بنُ عليٍّ، ثَنَا عبدُ الأعلىٰ، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، وعنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، أنهُمَا صلَّيَا خلفَ أبي هريرةَ، فلمَّا رَكَعَ كبَّرَ، فلمَّا رفعَ رأسَهُ قالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، ثُمَّ قالَ: ربَّنَا وَلَكَ الحمدُ، ثُمَّ سَجَدَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ حينَ قامَ مِنَ الركعتينِ، ثُمَّ قالَ: والذي نفسي بيدِهِ إني

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (١٨) حديث رقم (٤١٠).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١١١) حديث رقم (٧٨٠)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (١٨) حديث رقم (٤١٠)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٥٨) حديث رقم (٩٣٦)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٧١) حديث رقم (٢٥٠)، وابن ماجه: في كتاب (الإقامة) باب (١٤) حديث رقم (٨٥٢)، ومالك وأحمد.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٥٨) حديث رقم (٩٣٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٧٠) حديث رقم (٢٤٨).

لأقربُكُم شَبَهاً برسولِ اللَّهِ ﷺ، ما زال هذِهِ صلاتُهُ حتَّى فارقَ الدنيَا[١].

١٢٤٧ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، أنا أبو خيثمةَ، ثَنَا أبو إسحاقَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الأسودِ، عنْ أبيهِ وعنْ علقمةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يكبِّرُ في كلِّ رفعٍ ووضعٍ وقيامٍ وقعودٍ[٢].

٤١ ـ باب في رفع اليدين في الركوع والسجود

١٢٤٨ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا دَخَلَ الصلاةَ كبَّرَ ورفَعَ يديهِ حذوَ منكبيهِ، وإذا رَكَعَ كبَّرَ ورفَعَ يديهِ، وإذا رَفَعَ رأسَهُ منَ الركوعِ فعلَ مثلَ ذلِكَ، ولَا يرفَعُ بينَ السجدتينِ أو في السجودِ[٣].

١٢٤٩ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ نصرِ بنِ عاصمٍ، عنْ مالكِ بنِ الحويرثِ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا كبَّرَ رفَعَ يديهِ حتَّى يحاذيَ أذنيهِ، وإذا أرادَ أنْ يركَعَ، وإذا رَفَعَ رأسَهُ منَ الركوعِ[٤].

١٢٥٠ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عن عمرِو بنِ مرةَ، حدَّثني أبو البختري، عنْ عبدِ الرحمٰنِ اليحصبي، عنْ وائلٍ الحضرميِّ أنهُ صلَّى معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فكانَ يكبِّرُ إذا خَفَضَ وإذا رَفَعَ، ويرفَعُ يديهِ عندَ التكبيرِ، ويسلمُ عنْ يمينِهِ وعنْ يسارِهِ، قالَ: قلتُ: حتَّى يَبدوَ وَضَحُ وجهِهِ؟ قالَ: نَعَمْ[٥].

٤٢ ـ باب من أحق بالإمامة

١٢٥١ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا وهيبُ بنُ خالدٍ، ثَنَا أيوبُ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ مالكِ بنِ الحويرثِ، أتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في نفرٍ منْ قومي ونحنُ شببةٌ، فأقمنَا عندَهُ عشرينَ ليلةً، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ رفيقاً، فلمَّا رأى شوقَنَا إلَى أهلينَا قالَ: «**ارجعُوا إلى أهليكُمْ فكونوا فيهم، فمروهم وعلّموهم وصلّوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرتِ الصلاةُ فليؤذنْ لكُمْ أحدُكُم ثُمَّ لِيَؤُمَّكُم أكبرُكُم**»[٦].

---

(١) رواه البخاري برقم (٧٨٥) (٧٨٩) (٨٠٣)، ومسلم برقم (٣٩٢) وأبو داود برقم (٧٤٦) (٧٥٣)، والترمذي برقم (٢٥٤)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٢) رواه النسائي: في كتاب (التطبيق) باب (٩٠).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) حديث رقم (٧٣٥)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٣٩٠)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٧٢١ ـ ٧٢٢)، والترمذي في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٢٥٥)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٩) حديث رقم (٣٩١)، وابن ماجه في كتاب (الإقامة) باب (١٥) حديث رقم (٨٥٩).

(٥) رواه أبو داود برقم (٩٩٧) والنسائي.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١٧) حديث رقم (٦٢٨)، وباب (٨) حديث رقم (٦٣١)، =

١٢٥٢ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا همامٌ، عنْ قتادةَ، عن أبي نضرةَ، عنْ أبي سعيدِ الخدريِّ قالَ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا اجتمع ثلاثةٌ فليؤُمُهم أحدُهُم، وأحقُّهُم بالإمامةِ أقرؤُهُم**»[١].

٤٣ ـ باب مقام من يصلي مع الإمام إذا كان وحده

١٢٥٣ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ يحدثُ عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: كنتُ عندَ خالتي ميمونةَ، فجاءَ النبيُّ ﷺ بعدَ العشاءِ، فصلَّى أربعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قَامَ فقالَ: «**أنامَ الغُلَيِّمُ؟**» أو كلمةً نحوَهَا، فقامَ فصلَّى، فجئتُ فقمتُ، عنْ يسارِهِ، فأخذَ بيدي فجعلني، عنْ يمينِهِ[٢].

٤٤ ـ باب فيمن يصلي خلف الإمام والإمام جالس

١٢٥٤ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ أنسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ركبَ فرساً فصُرِعَ عَنْهُ، فجحشَ شُقُّهُ الأيمنُ فصلَّى صلاةً منَ الصلواتِ وهُوَ جالسٌ، فصلينَا مَعَهُ جلوساً فلما انصرفَ قالَ: «**إنما جعلَ الإمامُ ليؤتمَّ بِهِ، فلَا تختلِفُوا عليهِ، فإذا صلَّى قائماً فصلُّوا قياماً، وإذا رَكَعَ فاركعوا، وإذا رَفَعَ فارفَعوا، وإذا قالَ سمعَ اللَّهُ لمنْ حَمدَه، فقولوا ربَّنَا ولَكَ الحمدُ، وإنْ صلَّى قاعداً فصلُّوا قعوداً أجمعونَ**»[٣].

١٢٥٥ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ يونُسَ، ثَنَا زائدةُ، ثَنَا موسَىٰ بنُ أبي عائشةَ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، قالَ: دخلتُ عَلَى عائشةَ فقلتُ لَهَا: ألَا تحدثيني عنْ مرضِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: بَلَى ثَقُلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**أصلَّى الناسُ؟**» قُلْنَا: لَا، هُم ينتظرونَكَ يا رسولَ اللَّهِ، فقالَ: «**ضَعُوا لي ماءاً في المخضبِ**» قالتْ: ففعلنَا فاغتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لينوأ فأُغميَ عليهِ ثُمَّ أفاقَ، فقالَ: «**أصلَّى الناسُ؟**» فقلنَا: لَا، هُمْ ينتظرونَكَ يَا رسولَ اللَّهِ، فقالَ: «**ضعوا لي ماءاً في المخضبِ**» ففعلنا ثُمَّ ذَهَبَ لينوأ فأُغميَ عليهِ ثُمَّ أفاقَ، فقالَ: «**أصلَّى الناسُ؟**» فقلنَا: لَا، هُم ينتظرونَكَ يَا رسولَ اللَّهِ، قالتْ: والناسُ عكوفٌ في المسجدِ ينتظرونَ رسولَ اللَّهِ ﷺ لصلاةِ العشاءِ الآخرةِ، قالتْ: فأرسَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى أبي بكرٍ أنْ يصلِّيَ بالناسِ، قالتْ: فأتاهُ الرسولُ فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ يأمركَ بأنْ تصلِّي بالناسَ، فقالَ أبو بكرٍ وكانَ رجلاً رقيقاً: يَا عمرُ صلِّ بالناسِ، فقالَ لَهُ عمر: أنتَ أحقُّ

= ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٥٣) حديث رقم (٦٧٤)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٥٨٩)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٣٧) حديث رقم (٥ ـ ٢) والنسائي وأحمد.

(١) رواه مسلم: في كتاب (المساجد) باب (٥٣) حديث رقم (٦٧٢)، والنسائي: في كتاب (الإمامة) باب (اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٩٧) (٧٢٦)، ومسلم برقم (٧٦٣)، وأبو داود برقم (٦١٠)، والترمذي برقم (٢٣٢) والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٨٩) (١١١٤)، ومسلم برقم (٤١١)، والترمذي برقم (٣٦١) والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

بذلِكَ، قالتْ: فصلَّى بهم أبو بكرٍ تلكَ الأيامَ، قالتْ: ثُمَّ إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نفسِهِ خفةً فَخَرَجَ بينَ رجلينِ، أحدُهمَا العباسُ لصلاةِ الظهرِ وأبو بكرٍ يصلِّي بالناسِ، فلما رآهُ أبو بكرٍ ذَهَبَ ليتأخَّرَ، فأَوْمَأَ إليهِ النبيُّ ﷺ أنْ لَا يتأخر، وقالَ لَهُمَا: **«أَجْلِسَانِي إلى جنبِهِ»**، فأجلساهُ إلَى جنبِ أبي بكرٍ، قالتْ: فَجَعَلَ أبو بكرٍ يصلِّي وَهُوَ قائمٌ بصلاةِ النبيِّ ﷺ، والناسُ يصلونَ بصلاةِ أبي بكرٍ، والنبيُّ ﷺ قاعدٌ. قالَ عبيدُ اللَّهِ: فدخلتُ عَلَى عبدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ فقلتُ لَهُ: أَلَا أعرضُ عليكَ مَا حدَّثَتْنِي عائشةُ، عنْ مرضِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ: هاتِ فعرضتُ حديثَهَا عليهِ فَمَا أنكَرَ مِنْهُ شيئاً، غيرَ أنهُ قالَ: أَسَمَّتْ لَكَ الرجلَ الذي كانَ مَعَ العباسِ، قلتُ: لَا، فقالَ: هوَ علي بنُ أبي طالبٍ[1].

٤٥ ـ باب الإمام يصلي بالقوم وهو أنشز من أصحابه

١٢٥٦ ـ أخبرنا أبو معمرٍ إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ أبي حازمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ سهلِ بنِ سعدٍ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ جلَسَ عَلَى المنبرِ فَكَبَّرَ فَكَبَّرَ الناسُ خلفَهُ، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَى المنبرِ، ثُمَّ رَفَعَ رأسَهُ، فنزلَ القهقرى فَسَجَدَ في أصلِ المنبرِ، ثُمَّ عادَ حتَّى فَرَغَ منْ آخرِ صلاتِهِ[2]. قالَ أبو محمدٍ: في ذلكَ رخصةٌ للإمامِ أنْ يكونَ أرفعَ منْ أصحابِهِ، وقَدْرُ هذا العملِ في الصلاةِ أيضاً.

٤٦ ـ باب ما أمر الإمام من التخفيف في الصلاة

١٢٥٧ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، أنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيسٍ، عنْ أبي مسعودٍ الأنصاريِّ، قالَ: جاءَ رجلٌ إلَى النبيِّ ﷺ، فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ واللَّهِ إني لأَتَأَخَّرُ، عَنْ صلاةِ الغداةِ مِمَّا يطيلُ بنا فيهَا فلانٌ، فَمَا رأيتُ النبيَّ ﷺ أشدَّ غَضَباً في موعظةٍ مِنْهُ يومئذٍ، فقالَ: **«أيها الناسُ إنَّ منكُم مُنَفِّرينَ، فَمَنْ صلَّى بالناسِ فَلْيَتَجَوَّزْ فإنَّ فيهم الكبيرُ والضعيفُ وذو الحاجةِ»**[3].

١٢٥٨ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسِمِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادَةَ، قالَ: سمعتُ أنساً يقولُ: كانَ النبيُّ ﷺ أخفَ الناسِ صلاةً في تمامٍ[4].

٤٧ ـ باب متى يقوم الناس إذا أقيمت الصلاة

١٢٥٩ ـ أخبرنا وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ قالَ: كَتَبَ إليَّ يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ، عنْ

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٨٧)، ومسلم برقم (٤١٨)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٩١٧)، ومسلم برقم (٥٤٤) وأبو داود برقم (١٠٨٠) والنسائي وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٦١) حديث رقم (٧٠٢)، وباب (٦٣) حديث رقم (٧٠٤)، ومسلم في كتاب (الصلاة) باب (٣٧) حديث رقم (٤٦٦)، وابن ماجه: في كتاب (الإقامة) باب (٤٨) حديث رقم (٩٨٤)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٧٠٦) ومسلم برقم (٤٦٩) والترمذي برقم (٢٣٧) والنسائي وابن ماجه.

عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادَةَ، عنْ أبيهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إذا نودِيَ للصلاةِ فَلَا تقوموا حتَّى تَرَوْني»**[1].

١٢٦٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا همامٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ، حدّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ أبي قَتَادَةَ، أنَّ أباهُ حدّثَهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«إذا أقيمتِ الصلاةُ فلا تقوموا حتَّى تروْني»**.

٤٨ ـ باب في إقامة الصفوف

١٢٦١ ـ **حدّثنا** هاشمُ بنُ القاسمِ، وسعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ قتادَةَ، عنْ أنسٍ قالَ: قالَ رسولَ اللَّهِ ﷺ: **«سوّوا صُفُوفَكُمْ، فإنَّ تسويةَ الصفوفِ منْ تمامِ الصلاةِ»**[2].

٤٩ ـ باب فضل من يصل الصف في الصلاة

١٢٦٢ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني طلحةُ بنُ مصرفٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ عوسجةَ، عنِ البراءِ بنِ عازبٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«سوّوا صفوفَكُمْ لَا تختلفْ قلوبُكُمْ»**، قالَ: وكانَ يقولُ: **«إنَّ اللَّهَ وملائكَتَهُ يصلّونَ علَى الصفِّ الأولِ»** أو **«الصفوفِ الأولِ»**[3].

٥٠ ـ باب في فضل الصف الأول

١٢٦٣ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عنْ عرباضِ بنِ ساريةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يستغفرُ للصفِّ الأولِ ثلاثاً وللصفِّ الثاني مرةً[4].

١٢٦٤ ـ **أخبرنا** الحسنُ بنُ عليٍّ، ثَنَا الحسنُ بنُ موسىٰ الأشيبُ، عنْ شيبانَ، عنْ يحيىٰ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عنْ جبيرِ بنِ نفيرٍ، عنْ عرباضِ بنِ ساريةَ، عن النبيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

٥١ ـ باب من يلي الإمام من الناس

١٢٦٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عن الأعمشِ، عنْ عُمَارَةَ بنِ عميرٍ، عنْ أبي معمرٍ، عنْ أبي مسعودٍ الأنصاريِّ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يمسحُ مناكبَنَا في

---

(١) رواه النسائي: في كتاب (الإمامة)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٧٤) حديث رقم (٧٢٣)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٢٨) حديث رقم (٤٣٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٩٦) حديث رقم (٦٦٨)، وابن ماجه: في كتاب (الإقامة) باب (٥٠) حديث رقم (٩٩٣)، وأحمد.

(٣) رواه أبو داود برقم (٦٦٤) والنسائي وابن ماجه برقم (٩٩٣) وأحمد.

(٤) رواه النسائي في كتاب (الإقامة) وابن ماجه برقم (٩٩٦) وأحمد.

الصلاةِ ويقولُ: «لا تختلفوا فتختلفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي منكُمْ أولُو الأحلامِ والنُّهَى، ثُمَّ الذينَ يلونَهُمْ، ثُمَّ الذينَ يلونَهُمْ»[1]، قالَ أبو مسعودٍ: فأنتُمُ اليومَ أشدُّ اختلافاً.

١٢٦٦ ـ أخبرنا زكريا بنُ عديٍ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، عنْ خالدٍ، عنْ أبي معشرٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَلِنِي منكم أولُو الأحلامِ والنُّهَى، ثُمَّ الذينَ يلونَهُمْ، ثُمَّ الذينَ يلونَهُمْ، ولا تختلفوا فتختلفَ قُلُوبُكُمْ، وإياكُمْ وهوشاتِ الأسواقِ»[2] ـ قالَ: الهوشاتُ الاجتماعُ.

٥٢ ـ باب أي صفوف النساء أفضل

١٢٦٧ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ عجلانَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «خيرُ صفوفِ الرجالِ أولُهَا وشرُّهَا آخِرُهَا، وخيرُ صفوفِ النساءِ آخِرُهَا وشرُّهَا أولُهَا»[3].

٥٣ ـ باب أي الصلاة على المنافقين أثقل

١٢٦٨ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بصيرٍ، عنْ أبيِّ بنِ كعبٍ، قالَ: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاةَ الصبحِ، ثُمَّ أقبلَ علينَا بوجهِهِ، فقالَ: «أشاهدٌ فلان؟» قالوا: لَا، فقالَ: «أشاهدٌ فلان؟» فقالوا: لا لنفرٍ منَ المنافقينَ لم يشهدوا الصلاةَ، فقالَ: «إنَّ هاتينِ الصلاتينِ أثقلُ الصلاةِ علَى المنافقينَ، ولو يعلمونَ ما فيهِمَا لأتَوْهُمَا وَلَوْ حبواً؟»[4]. قالَ أبو محمدٍ: عبدُ اللَّهِ بنُ أبي بصيرٍ، قالَ: حدّثني أبي، عنْ أبيٍّ، عنِ النبيِّ ﷺ، وسمعتُهُ منْ أبيٍّ.

١٢٦٩ ـ أخبرنا أبو غسانَ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بصيرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أُبيِّ بنِ كعبٍ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَ ذلكَ.

١٢٧٠ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ خالدِ بنِ ميمونٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بصيرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أُبيِّ بنِ كعبٍ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ.

١٢٧١ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ الربيعِ، ثَنَا أبو الأحوصِ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنهُ ليسَ منْ صلاةٍ أثقلُ علَى المنافقينَ مِنْ صلاةِ العشاءِ الآخرةِ وصلاةِ الفجرِ، وَلَوْ يعلمونَ مَا فيهِمَا لأتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً»[5].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٢٨) حديث رقم (٤٣٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٩٥) حديث رقم (٦٧٤) والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٢٨) حديث رقم (٤٣٢)، وأبو داود في كتاب (الصلاة) باب (٩٥) حديث رقم (٦٧٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٥٤) حديث رقم (٢٢٨)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٤٠)، والترمذي برقم (٢٢٤) والنسائي وابن ماجه، وأحمد.

(٤) رواه أبو داود برقم (٥٥٤) والنسائي في كتاب (الإقامة) وأحمد (٥/ ١٤٠ ـ ١٤١).

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٣٤) حديث رقم (٦٥٧)، ومسلم: في كتاب (المساجد)

٥٤ ـ باب فيمن تخلف، عن الصلاة

١٢٧٢ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ عجلانَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لقد هممتُ أنْ آمرَ فتياني فيجمعُوا حطباً، فآمرَ رجلاً يصلّي بالناس، ثُمّ أخالفَ إلى أقوامٍ يتخلفونَ، عنْ هذِهِ الصلاةِ، فأُخرّقَ عليهم بيوتَهُمْ، لوْ كانَ عرقاً سميناً[1] أو مُعَرْقَتَيْنِ لشهدوهُما، وَلَوْ يعلمونَ ما فيهِمَا لأتوهُمَا وَلَو حَبْواً»[2].

٥٥ ـ باب الرخصة في ترك الجماعة إذا كان مطر في السفر

١٢٧٣ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنهُ نزلَ بضجنانَ[3] في ليلةٍ باردةٍ، فأمَرَ منادياً فنادَى (الصلاةَ في الرحالِ)، ثُمّ أخبرَ أنّ النبيّ ﷺ كانَ إذا كانَ في سفرٍ في ليلةٍ باردةٍ أو المطرِ أمرَ منادياً فنادَى فصلّى (الصلاةَ في الرحالِ)[4].

٥٦ ـ باب في فضل صلاة الجماعة

١٢٧٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنَا داودُ بنُ أبي هندٍ، قالَ: قلتُ لسعيدِ بنِ المسيبِ: رجلٌ صلّى في بيتِهِ، ثُمّ أدركَ الإمامَ وَهُوَ يصلّي أيصلّي مَعَهُ؟ قالَ: نَعَم، قلتُ: بأيتهما يُحتسبُ؟ قالَ: بالتي صلّى مَعَ الإمامِ، فإنّ أبَا هُرَيْرَةَ حدّثَنَا أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «صلاةُ الرجلِ في الجميعِ تزيدُ علَى صلاتِهِ وحَدَهُ بضعاً وعشرين جزءاً»[5].

١٢٧٥ ـ أخبرنا مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، عنْ عبيدِ اللّهِ، حدّثني نافعٌ، عن عبدِ اللّهِ أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «صلاةُ الرجلِ في جماعةٍ تزيدُعلَى صلَاتِهِ وحدَهُ سبعاً وعشرينَ درجةً»[6].

باب (٤٢) حديث رقم (٦٥١)، وابن ماجه: في كتاب (المساجد والجماعات) باب (١٨) حديث رقم (٧٩٧).

(١) عرقاً سميناً: العرق هو اللحم الذي يكون على العظم.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٤٤)، ومسلم برقم (٦٥١)، وأبو داود برقم (٥٤٨)، والترمذي برقم (٢١٧)، والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

(٣) ضجنان: اسم جبل بناحية مكة.

(٤) رواه البخاري برقم (٦٣٢) و(٦٦٦)، ومسلم برقم (٦٩٧)، وأبو داود برقم (١٠٦٠) و(١٠٦٤)، والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٣١) حديث رقم (٦٤٨)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤٢) حديث رقم (٦٤٩)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٤٧) حديث رقم (٢١٦) والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

(٦) رواه البخاري برقم (٦٤٩)، ومسلم برقم (٦٥٠)، والترمذي برقم (٢١٥)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٧٨٩)، ومالك وأحمد.

٥٧ ـ باب النهي، عن منع النساء، عن المساجد وكيف يخرجن إذا خرجن

١٢٧٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، حدّثني الزهريُّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا استأذنتْ أحدَكُمْ زوجتُهُ إلَى المسجدِ فَلَا يَمْنَعْهَا»**[١].

١٢٧٧ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تمنعوا إماءَ اللَّهِ مساجدَ اللَّهِ، وليخرجْنَ إذا خرجْنَ تفلاتٍ»**[٢].

١٢٧٨ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ محمدِ بنِ عمرٍو، بإسنادِ هذا الحديثِ قالَ: قالَ سعيدُ بنُ عامرٍ: التفلةُ التي لا طيبَ لَهَا.

٥٨ ـ باب إذا حضر العَشاء وأُقيمت الصلاة

١٢٧٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ قالتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا وُضِعَ العَشاءُ وحضرتْ الصلاةُ فابدؤوا بالعَشاءِ»**[٣].

١٢٨٠ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ وسليمانُ بنُ كثيرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إذا حَضَرَ العَشاءُ وأُقيمتْ الصلاةُ فابدؤوا بالعَشاءِ»**[٤].

٥٩ ـ باب كيف يمشي إلى الصلاة

١٢٨١ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا أتيتُمْ الصلاةَ فَلَا تأتوهَا تسعَوْنَ، وأتوهَا تمشُونَ، وعليكُمْ بالسكينةِ، فَمَا أدركتم صلّوا، وَمَا فاتكُمْ فأتمّوا»**[٥].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) باب (١١٦) حديث رقم (٢٥٣٨)، ومسلم في كتاب (الصلاة) باب (٣٠) حديث رقم (٤٤٢)، وأحمد (٢/ ٧ ـ ٩).

(٢) رواه البخاري برقم (٩٠٠)، ومسلم برقم (٤٤٢).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٤٢) حديث رقم (٦٧١)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (١٦) حديث رقم (٥٥٨)، والنسائي: في كتاب (الإمامة) باب (٥١)، وابن ماجه في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٣٤) حديث رقم (٩٣٥)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الأطعمة) باب (٥٨) حديث رقم (٥٤٦٣)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (١٦) حديث رقم (٥٥٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٤٥) حديث رقم (٣٥٣)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٣٤) حديث رقم (٩٣٣)، وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٢١) حديث رقم (٦٣٦)، وفي كتاب (الجمعة) باب (١٨) حديث رقم (٩٠٨)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٢٨) حديث رقم (٦٠٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٢٧) حديث رقم (٣٢٧)، والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

١٢٨٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا شيبانُ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا أتيتُم إلَى الصلاةِ فعليكُم بالسكينةِ، فما أدركتُم فصلّوا وَمَا سُبِقْتُمْ فأتمّوا**»[١].

٦٠ ـ باب في فضل الخطا إلى المساجد

١٢٨٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا التيميُّ، عنْ أبي عثمانَ، عنْ أبيِّ بنِ كعبٍ، قالَ: كانَ رجلٌ بالمدينةِ، لَا أعلمُ بالمدينةِ منْ يصلّي إلَى القبلةِ أبعدَ منزلاً مِنَ المسجدِ منهُ، وكانَ يشهدُ الصلواتِ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقيلَ لَهُ: لَوْ ابتعتَ حماراً تركبُهُ في الرمضاءِ والظلماءِ، قالَ: واللَّهِ مَا يسرني أنَّ منزلي يَلْزَقُ المسجدَ، فأخبرَ النبيُّ ﷺ بذلِكَ، فسألَهُ، عنْ ذلِكَ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ كيمَا يكتبَ أَثَرِي وخُطَاي، ورجوعي إلى أهلي، وإقبالي وإدباري، أَوْ كَمَا قالَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أنطاكَ اللَّهُ ذَلِكَ كلَّهُ، وأعطاكَ ما احتسبتَ أجمَعَ**»[٢] أو كَمَا قالَ.

٦١ ـ باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده

١٢٨٤ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو زبيدٍ هوَ عبثرُ بنُ القاسِمِ، عنْ حصينٍ، عنْ هلالِ بنِ يسافٍ، قالَ: أخَذَ بيدي زيادُ بنُ أبي الجعدِ فأقامني عَلَى شيخٍ مَنْ بني أسدٍ يقالُ لَهُ وابصةُ بنُ معبدٍ، فقالَ: حدثني هذا والرجلُ يسمَعُ أنهُ رأى رسولَ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ صلَّى خلفَهُ رجلٌ وَلَمْ يتصلْ بالصفوفِ، فأمرَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يعيدَ الصلاةَ[٣]. قالَ أبو محمدٍ كانَ أحمدُ بنُ حنبلٍ يثبتُ حديثَ عمرو بنِ مرةَ، وأنَا أذهبُ إلَى حديثِ يزيدَ بنِ زيادِ بنِ أبي الجعدِ.

١٢٨٥ ـ **أخبرنا** مُسَددٌ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ داودَ، ثَنَا يزيدُ بنُ زيادٍ، عنْ عبيدِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ زيادِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ وابصةَ بنِ معبدٍ أنَّ رجلاً صلَّى خلفَ الصفوفِ وحدَهُ، فأمرَهُ النبيُّ ﷺ أنْ يعيدَ، قالَ أبو محمدٍ: أقولُ بِهَذَا.

١٢٨٦ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي طلحةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ جدتَهُ مليكةَ دَعَتْ رسولَ اللَّهِ ﷺ لطعامٍ صنعتهُ، فأكلَ ثُمَّ قالَ: «**قوموا فلأصلّي بكُم**» قالَ أنسٌ: فقمتُ إلَى حصيرٍ لَنَا قد اسودَّ مِنْ طولِ ما لبِسَ، فنضحتُهُ بماءٍ فَقَامَ عليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ، وصففتُ أنَا واليتيمُ وراءَهُ والعجوزُ وراءَنَا، فصلَّى لَنَا ركعتينِ ثُمَّ انصرفَ[٤].

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٣٥) ومسلم برقم (٦٠٣) والنسائي في كتاب (الإقامة).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٥٠) حديث رقم (٦٦٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٤٨) حديث رقم (٥٥٧)، وابن ماجه في كتاب (المساجد والجماعات) باب (١٥) حديث رقم (٧٨٣)، وأحمد.

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٥٦) حديث رقم (٢٣٠)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٥٤) حديث رقم (١٠٠٤) وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٢٠) حديث رقم (٣٨٠)، وفي كتاب (الأذان) باب (١٦١)

٦٢ ـ باب قدر القراءة في الظهر

١٢٨٧ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ منصورِ بنِ زاذانَ، عنِ الوليدِ أبي بشرٍ، عنْ أبي الصديقِ، عنْ أبي سعيدٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقومُ في الركعتينِ الأُولَيَيْنِ منَ الظهرِ قدرَ ثلاثينَ آيةً، وفي الأُخْرَيَيْنِ عَلَى قدرِ النصفِ مِنْ ذلكَ، وفي العصرِ عَلَى قدرِ الأُخريينِ من الظهرِ، وفي الأُخريَيْنِ عَلَى قدرِ النصفِ مِنْ ذلكَ[1].

١٢٨٨ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عنْ منصورٍ، عنِ الوليدِ أبي بشرٍ، عنْ أبي الصِّدِّيقِ، عنْ أبي سعيدٍ، بنحوِهِ وزاد فيه قدرَ قراءةِ ألم تنزيل السجدة.

١٢٨٩ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ جابرِ بنِ سمرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقرأُ في الظهرِ والعصرِ بالسماءِ والطارقِ، والسماءِ ذاتِ البروجِ[2].

٦٣ ـ باب كيف العمل بالقراءة في الظهر والعصر

١٢٩٠ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عَنْ يحيىٰ، عنْ عبدِ اللَّهِ بن أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقرأُ بأُمِّ القرآنِ، وسورتينِ معهُمَا في الركعتينِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صلاةِ الظهرِ وصلاةِ العصرِ، ويُسمِعُنَا الآيةَ أحياناً، وكانَ يُطَوِّلُ في الركعة الأولَى[3].

١٢٩١ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ يحيىٰ بإسنادِهِ نَحْوَهُ.

١٢٩٢ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا همامٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ، حدّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ أبي قَتَادَةَ، أنَّ أباهُ حدّثَهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقرأُ في الركعتينِ الأوليين منْ صلاةِ الظهرِ بأُمِّ الكتابِ وسورتينِ، وفي الأخريين بأُمِّ الكتابِ، وَكَانَ يسمعُنَا الآيةَ، وكانَ يطيلُ في الركعةِ الأولىَ ما لَا يطيلُ في الثانيةِ، وَهَكَذَا في صلاةِ العصرِ، وهكذا في صلاة الغداةِ[4].

٦٤ ـ باب في قدر القراءة في المغرب

١٢٩٣ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمر، أنَا يونُسُ، عَنْ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ

حديث رقم (٨٦٠)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤٨) حديث رقم (٦٥٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٧٠) حديث رقم (٦١٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٥٩) حديث رقم (٢٣٤)، والنسائي ومالك وأحمد.

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٣٤) حديث رقم (٤٥٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١١٢) حديث رقم (٣٠٧).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٨٠٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١١٢) حديث رقم (٣٠٧)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٧٧٦)، ومسلم برقم (٤٥١)، وأبو داود برقم (٧٩٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٨٢٩).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (ما جاء في القراءة في الظهر) حديث رقم (٧٩٩).

عبدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ، عنْ ابنِ عباسٍ، عنْ أُمِّ الفضلِ، أنهَا سمعتْ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغربِ بالمرسلاتِ[(١)] .

١٢٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، حدَّثَنا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عن محمدِ بنِ جبيرِ بنِ مطعمٍ، عنْ أبيهِ، أنَّهُ سمعَ النبيَّ ﷺ يقرأُ في المغربِ بالطورِ[(٢)] .

٦٥ ـ باب قدر القراءة في العشاء

١٢٩٥ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عنْ جابرِ بن عبدِ اللَّهِ، أنَّ معاذاً كانَ يصلِّي معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يأتي قومَهُ فيصلِّي بِهِمْ، فجاءَ ذاتَ ليلةٍ فصلَّى العتمةَ وقرأَ البقرةَ، فجاءَ رجلٌ منَ الأنصارِ فصلَّى ثُمَّ ذَهَبَ، فبلغَهُ أنَّ معاذاً ينالُ منهُ، فشكَى ذَلِكَ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لمعاذٍ: **«فاتناً فاتناً فاتناً» أو «فتاناً فتاناً فتاناً»** ثُمَّ أمرهُ بسورتينِ مِنْ وسطِ المفصلِ[(٣)] . قالَ أبو محمدٍ: نأخذُ بهذا.

٦٦ ـ باب قدر القراءة في الفجر

١٢٩٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ زيادِ بنِ علاقَةَ[(٤)] ، قالَ: سمعتُ عمّي[(٥)] يقولُ أنهُ صلَّى مَعَ النبيِّ ﷺ فسمِعَهُ يقرأُ في إحدَى الركعتينِ مِنَ الصبحِ ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ﴾ [ق: ١٠]، قالَ شعبةُ: وسألتُهُ مرةً أُخرَى، قال: سمعتُهُ يقرأُ بقاف[(٦)] .

١٢٩٧ ـ أخبرنا قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ زيادِ بنِ علاقَةَ، عن قطبةَ بنِ مالكٍ، قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأُ في الفجرِ في الركعةِ الأولَى، ﴿وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ﴾[(٧)] [ق: ١٠].

١٢٩٨ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا المسعوديُّ، عنِ الوليدِ بنِ سريعٍ، عنْ عمرو بنِ حريثٍ، أنَّهُ سَمِعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقرأُ في صلاةِ الصبحِ ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾ [التكوير: ١]،

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٩٨) حديث رقم (٧٦٣)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٣٥) حديث رقم (٤٦١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٨١٠)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١١٣) حديث رقم (٣٠٨)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح)، ومالك.

(٢) رواه البخاري برقم (٧٦٥)، ومسلم برقم (٤٦٣)، وأبو داود برقم (٨١١)، والنسائي في كتاب (الافتتاح)، وابن ماجه برقم (٨٣٢)، ومالك وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٦٠) حديث رقم (٧٠١)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٣٦) حديث رقم (٤٦٥).

(٤) هو أبو مالك زياد بن علاقة الكوفي، قيل فيه: ثقة رمي بالنصب.

(٥) هو قطبة بن مالك الثعلبي، الصحابي.

(٦) رواه النسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (القراءة في الصبح بقاف).

(٧) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٣٥) حديث رقم (٤٥٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١١١) حديث رقم (٣٠٦)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

فلمَّا انتهَى إلى هذهِ الآيةِ ﴿وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ﴾ [التكوير: ١٧]، جعلتُ أقولُ في نفسي مَا الليلُ إذا عَسْعَسَ[١].

١٢٩٩ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا مسعرٌ، عنِ الوليدِ، عنْ عمرو بنِ حريثٍ بنحوِهِ.

١٣٠٠ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، ثَنَا عوفٌ، عنْ سيارِ بنِ سلامَةَ قالَ: دخلتُ مع أبي على أبي برزَةَ الأسلميِّ، وَهُوَ على علويةٍ من قصبٍ، فسألَهُ أبي، عنْ وقتِ صلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: كانَ يُصلِّي الهجيرَ التي تدعون الظهرَ إذا دحضت الشمسُ، وكانَ يصلِّي العصرَ، ثُمَّ ينطلقُ أحدُنَا إلَى أهلِهِ في أقصَى المدينةِ والشمسُ حيةٌ، قالَ: ونسيتُ مَا ذَكَرَ في المغرب، وكانَ يستحبُّ أنْ يؤخِّرَ منْ صلاةِ العشاء التي تدعونَ العتمةَ، وكانَ ينصرفُ منْ صلاةِ الصبحِ والرجلُ يعرفُ جليسَهُ، وكانَ يقرأُ فيهَا منَ الستينَ إلَى المائَةِ[٢].

٦٧ ـ باب كراهية رفع البصر إلى السماء في الصلاة

١٣٠١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ خليلٍ، ثنا عليُّ بنُ مسهرٍ، أنَا الأعمشُ، عنْ المسيبِ بنِ رافعٍ، عن تميمِ بنِ طرفَةَ، عن جابِرِ بنِ سمرةَ قالَ: دَخَلَ النبيُّ ﷺ المسجدَ وقَدْ رفعوا أبصارَهُمْ في الصلاةِ إلَى السماءِ، فقالَ: «**لتنتهنَّ أوْ لَا ترجعَ إليكُم أبصارُكُم**»[٣].

١٣٠٢ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثنا محمدُ بنُ بشرٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ أنهُ قالَ: «**ما بالُ أقوامٍ يرفعونَ أبصارَهُمْ إلَى السماءِ في صلاتِهِم**»، فاشتدَّ قولُهُ في ذلِك حتَّى قالَ: «**لتنتهنَّ، عنْ ذَلِكَ أوْ ليخطفنَّ اللَّهُ أبصارَكُم**»[٤].

٦٨ ـ باب العمل في الركوع

١٣٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا إسرائيلُ، ثَنَا أبو يعقوبَ العبديُّ، حدّثني مصعبُ بنُ سعدٍ، قالَ: كانَ بنو عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ إذا ركعوا جعلوا أيديَهُم بينَ أفخاذِهِم، فصليتُ إلَى جنبِ سعدٍ، فصنعتُهُ فضربَ يديَّ، فلمَا انصرفَ قالَ: يا بنيَّ اضربْ بيدِكَ

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٣٥) حديث رقم (٤٥٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (القراءة في الفجر) حديث رقم (٨١٧)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٥) حديث رقم (٨١٧).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١٠٤) حديث رقم (٧٧١)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤٠) حديث رقم (٦٤٥)، والنسائي: في كتاب (المواقيت)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٥) حديث رقم (٨١٧).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (٤٢٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٦٣) حديث رقم (٩١٢)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (٩)، وابن ماجه: في كتاب (الصلاة) باب (٦٨) حديث رقم (١٠٤٥) وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٧٥٠)، وأبو داود برقم (٩١٣)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٠٤٤)، وأحمد.

ركبتيكَ، ثُمَّ فعلتُه مرةً أخرى بعدَ ذَلِكَ بيومٍ، فصليتُ إلَى جنبِهِ، فضربَ يديَّ، فلَمَّا انصرفَ قالَ: كُنَّا نفعلُ هذَا، وأُمِرْنَا أنْ نضرِبَ بالأكُفِّ عَلَى الركبِ[1].

١٣٠٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ مصعبٍ بإسنادِهِ نحوَهُ.

١٣٠٥ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا عطاءُ بنُ السائبِ، عنْ سالمِ البرادِ، قالَ: وكانَ عندي أوثقَ مِنْ نفسي، قالَ: قالَ لَنَا أبو مسعودٍ الأنصاريُّ: ألَا أصلّي بكُمْ صَلاةَ رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: فكبَّر وركَعَ ووضَعَ يَدَيْهِ عَلى ركبتيهِ، وَفَرّجَ بينَ أصابعِهِ حتّى استقرَّ كلُّ شيءٍ منه[2].

٦٩ ـ باب ما يقال في الركوع

١٣٠٦ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ المُقْرِئُ، ثَنَا موسىٰ بنُ أيوبَ، حدّثني عمّي إياسُ بنُ عامرٍ، قالَ: سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ يقولُ: لما نزلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤] قالَ لَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ: «اجعلوها في ركوعِكُم» فلما نزلت ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] قالَ: «اجعلوها في سجودِكُم»[3].

١٣٠٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ سليمانَ، عنْ المستوردِ، عنْ صلةَ بنِ زُفَرَ، عنْ حذيفةَ، أنَّهُ صلَّى مَعَ النبيِّ ﷺ ذاتَ ليلةٍ، وكانَ يقولُ في ركوعِهِ: «سبحانَ ربيَ العظيم»، وفي سجودِهِ: «سبحانَ ربِّي الأعلَى»، وَمَا يأتي عَلَى آيةِ رحمةٍ إلَّا وَقَفَ عِندَهَا فسألَ، وَمَا يأتي عَلَى آيةِ عذابٍ إلَّا تعوَّذَ[4].

٧٠ ـ باب التجافي في الركوع

١٣٠٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا أبو عامرٍ العقديُّ، ثَنَا فليحُ بنُ سليمانَ، عنْ عباسِ بنِ سهلٍ، قالَ: اجتمَعَ محمدُ بنُ مسلمةَ وأبو أسيدٍ وأبو حميدٍ وسهلُ بنُ سعدٍ، فذكروا صلاةَ رسولِ اللّهِ ﷺ، قالَ أبو حميدٍ: أنَا أعلمكُم بصلاةِ رسولِ اللّهِ ﷺ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قامَ فكبَّرَ ورفَعَ يديهِ حينَ كبَّرَ للركوعِ، ثُمَّ رَكَعَ وَوَضَعَ يديهِ علَى ركبتيهِ، كَأنَّهُ قابضٌ عليهِمَا وَوَتَّرَ يديْهِ فنحاهُمَا، عنْ جنبيهِ، ولمْ يَصوِّبْ رأسَهُ ولم يقنِعْهُ.

٧١ ـ باب القول بعد رفع الرأس من الركوع

١٣٠٩ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عن سالمٍ، عنْ أبيهِ،

(١) رواه البخاري برقم (٧٩٠)، ومسلم برقم (٥٣٥)، وأبو داود برقم (٨٦٧)، والترمذي برقم (٢٥٩)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٨٧٣)، وأحمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٤٣) حديث رقم (٨٦٣)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (مواضع الراحتين في الركوع).

(٣) رواه أبو داود برقم (٨٦٩)، وابن ماجه برقم (٨٨٧)، وأحمد.

(٤) رواه أبو داود برقم (٨٧١)، والترمذي برقم (٢٦١).

قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ إذا افتتحَ الصلاةَ رَفَعَ يديهِ حَذْوَ مَنْكِبيهِ، فإذَا رَكَعَ فَعَلَ مِثلَ ذلكَ، وإذا رَفَعَ رأسَهُ منَ الركوعِ فَعَلَ مثلَ ذلِكَ، وقالَ: **«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللهمَّ ربنَا وَلَكَ الحمدُ»**، وَلَا يفعلُ ذلِكَ في السجودِ[١].

١٣١٠ - أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا مالكُ بنُ أنسٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عنْ ابنِ عمرَ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ إلّا أنهُ قالَ: **«رَبَّنَا وَلَكَ الحمدُ»**.

١٣١١ - أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ أنهُ قالَ: **«وإذا قالَ الإمامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمنْ حمدَهُ فقولوا ربَّنَا ولكَ الحمدُ»**.

١٣١٢ - أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنما جُعِلَ الإمامُ ليؤتَمَّ بِهِ، فإذا كَبَّرَ فكبِّروا، وإذا رَكَعَ فاركعوا، وإذا سَجَدَ فاسجُدُوا، وإذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فقولوا اللهمَّ ربنَا لَكَ الحمدُ، وإذَا صلَّى قائماً، فصلّوا قياماً وإذا صلَّى جالساً فصلّوا جلوساً أجمعونَ»**[٢].

١٣١٣ - أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبَةَ، عنْ قتادَةَ، عنْ يونسَ بنِ جبيرٍ، عنْ حطانَ بنِ عبدِ اللَّهِ الرقاشيِّ، عنْ أبي موسىٰ، أنهُ قالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ خطبَنَا فعلَّمَنَا صلاتَنَا وسَنَّ لَنَا سنَّتَنَا، قالَ: أحسبُهُ قالَ: **«إذا أقيمتِ الصلاةُ فليؤمَّكُم أحدُكُم، فإذَا كَبَّرَ فكبِّروا، وإذَا قالَ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا آمين يُجِبْكُمُ اللَّهُ، وإذا كبَّر ورَكَعَ فكبِّروا واركعوا، فإنَّ الإمامَ يركعُ قبلَكُم ويرفَعُ قبلكُم»** قالَ نبيُّ اللَّهِ: **«فتلكَ بتلكَ، وإذا قالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حمَدَهُ فقولوا اللهمَّ ربنَا لَكَ الحَمْدُ»** أوْ قالَ: **«رَبَّنَا ولَكَ الحمدُ فإنَّ اللَّهَ قالَ عَلَى لسانِ نبيِّهِ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حمدَهُ»**.

١٣١٤ - أخبرنا مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سعيدُ بنُ عبدِ العزيزِ، عنْ عطيةَ بنِ قيسٍ، عنْ قزعةَ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا رَفَعَ رأسَهُ منَ الركوعِ قالَ: **«رَبَّنَا لكَ الحمدُ ملءَ السمواتِ، وملءَ الأرضِ، وملءَ ما شئتَ منْ شيءٍ بعدُ، أهلَ الثناءِ والمجدِ أحقُّ ما قالَ العبدُ وكلنا لَكَ العبدُ، اللهمَّ لَا مانعَ لما أعطيتَ، ولا معطِيَ لما مَنَعْتَ، ولا ينفَعُ ذَا الجدِّ مِنكَ الجدُّ»**[٣].

١٣١٥ - أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا عبدُ العزيز بنُ أبي سلمةَ، عنْ عمِّهِ الماجِشونِ، عنْ الأعرجِ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي رافعٍ، عنْ عليِّ بن أبي طالبٍ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا رَفَعَ رأسَهُ مِنَ الركوعِ قالَ: **«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حمدَهُ ربَّنَا لَكَ الحمدُ، ملءَ**

---

(١) رواه البخاري برقم (٧٣٥)، ومسلم برقم (٣٩٠)، وأبو داود برقم (٧٢٢)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٩٧٧)، ومالك.

(٢) رواه البخاري برقم (٧٢٢)، ومسلم برقم (٤١٤)، وأبو داود برقم (٦٠٣)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٢٣٩) وأحمد.

(٣) رواه مسلم برقم (٤٧٧)، وأبو داود برقم (٨٤٧)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٨٧٩)، وأحمد.

السمواتِ والأرضِ وملءَ مَا بينهُمَا، وملءَ مَا شئتَ منْ شيءٍ بعدُ». قيلَ لعبدِ اللَّهِ: تأخذُ بِهِ؟ قالَ: لَا، وقيلَ لَهُ: تقولُ هَذَا في الفريضةِ؟ قالَ: عَسَى، وقالَ: كُلُّهُ طيبٌ.

٧٢ ـ باب النهي عن مبادرة الأئمة بالركوع والسجود

١٣١٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا الليثُ بنُ سعدٍ، عنْ محمدِ بنِ عجلانَ، عنْ محمدِ بنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عن ابن محيريزٍ، عنْ معاويةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إنِّي قَدْ بَدُنْتُ فلا تَسْبِقُوني بالركوعِ وَلَا بالسجودِ، فإنِّي مَهمَا أَسْبِقُكُمْ حينَ أركَعُ تُدرِكُوني حينَ أرفَعُ، وَمَهمَا أَسْبِقُكُمْ حينَ أسْجُدُ تُدرِكوني حينَ أرفَعُ»**[1].

١٣١٧ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ محمدِ بنِ زيادٍ، قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أمَا يخشى أحدُكُم»** أوْ **«لا يخشى أحدُكُم إذا رَفَعَ رَأْسَهُ قبلَ الإمامِ، أنْ يجعلَ اللَّهُ رأسَهُ رأسَ حمارٍ، أوْ صورَتَهُ صورةَ حمارٍ»**[2].

١٣١٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطَيالسيُّ، ثَنَا زائدةُ، ثَنَا المختارُ بنُ فلفلٍ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ حثَّهُمْ علَى الصلاةِ، ونهاهُمْ أنْ يَسْبِقُوهُ إذا كانَ يؤمُّهُمْ بالركوعِ والسجودِ، وأنْ ينصرفوا قبلَ انصرافِهِ منَ الصلاةِ، وقالَ: **«إني أراكُمْ منْ خلفي وأمامي»**[3].

٧٣ ـ باب السجود على سبعة أعظم وكيف العمل في السجود

١٣١٩ ـ أخبرنا أبو النضرِ هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، قالَ: سمعتُ طاوساً يحدثُ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: أُمِرَ نبيُّكُمْ أنْ يسجدَ عَلَى سبعةِ أعظمٍ، وأُمِرَ أنْ لَا يَكُفَّ شعراً وَلَا ثوباً، قالَ شعبةُ: وحدّثنيهِ مرةً أخرى قالَ: أُمِرْتُ بالسجودِ وَلَا أكفَّ شعراً وَلَا ثوباً[4].

١٣٢٠ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ ويحيىٰ بنُ حسانَ، قالَا: حدّثَنَا وهيبٌ قالَ: ، ثَنَا ابنُ طاوسٍ، عنْ أبيهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«أُمرتُ أن أسجدَ على سبعةِ أعظم: الجبهةِ»** قالَ وهيبٌ: وأشارَ بيدِهِ إلَى أنفِهِ: **«واليدينِ، والركبتينِ، وأطرافِ القدمينِ»**، ولَا يَكفُّ الثيابَ وَلَا الشعرَ[5].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٧٤) حديث رقم (٦١٩)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (٤١) حديث رقم (٩٦٣)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٩٦١)، ومسلم برقم (٤٢٧)، وأبو داود برقم (٦٢٣)، والترمذي برقم (٥٨٢)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٩٦١)، وأحمد.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٧٦) حديث رقم (٦٢٤) وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٨٠٩ ـ ٨١٠)، ومسلم: برقم (٤٩٠)، وأبو داود برقم (٨٨٩ ـ ٨٩٠)، والترمذي حديث رقم (٢٧٣)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٨٨٣) وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١٣٤) حديث رقم (٨١٢)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٤) حديث رقم (٤٩٠)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٩) حديث رقم (٨٨٤).

٧٤ ـ باب أول ما يقع من الإنسان على الأرض إذا أراد أن يسجد

١٣٢١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا شريكٌ، عنْ عاصمِ بنِ كليبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ وائلِ بنِ حجرٍ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ إذا سَجَدَ يضعُ رُكبتيهِ قبلَ يديهِ، وإذا نهضَ رَفَعَ يديهِ قبلَ رُكبتيهِ[١].

١٣٢٢ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الحسنِ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«إذا صلَّى أحدُكُم فلا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ البعيرُ وليضَعْ يديهِ قبلَ رُكبَتَيهِ»**[٢]. قيلَ لعبدِ اللّهِ مَا تقولُ؟ قالَ: كُلُّهُ طيبٌ، وقالَ: أهلُ الكوفة يختارونَ الأولَ.

٧٥ ـ باب النهي عن الافتراش ونقرة الغراب

١٣٢٣ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسمِ وسعيدُ بنُ الربيعِ قالَا: ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادَةَ، قالَ: سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«اعتدِلُوا في الركوعِ، وَلَا يبسُطْ أحدُكُم ذراعيهِ بساطَ الكلبِ»**[٣].

١٣٢٤ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ تميمِ بنِ محمودٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ شِبْلٍ الأنصاريِّ، قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عنْ افتراشِ السَّبُعِ وَنَقرَةِ الغرابِ، وأنْ يوطنَ الرجلُ المكانَ كَمَا يوطنُ البعيرُ[٤].

٧٦ ـ باب القول بين السجدتين

١٣٢٥ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زهيرٌ، عن العلاءِ بنِ المسيبِ، عنْ عمرِو بنِ مرةَ، عنْ طلحةَ بنِ يزيدَ الأنصاريِّ، عَنْ حذيفةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقولُ بينَ السجدتين: **«رَبِّ اغفر لي»**[٥]. فقيلَ لعبدِ اللّهِ: تقولُ هَذَا؟ قالَ: ربَما قلتُ وربَما سكتُّ.

٧٧ ـ باب النهي عن القراءة في الركوع والسجود

١٣٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ سليمانَ بنِ سُحيمٍ، عنْ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٣٧) حديث رقم (٨٣٨)، والنسائي: في كتاب (التطبيق) باب (٣٨).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٣٧) حديث رقم (٨٤٠)، والنسائي في كتاب (التطبيق) باب (٣٨)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٨) حديث رقم (٥٣٢)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٥) حديث رقم (٤٩٣)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٨٩) حديث رقم (٢٧٦)، والنسائي: في كتاب (التطبيق) باب (٥٠)، وابن ماجه في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٢١) حديث رقم (٨٩٢)، وأحمد.

(٤) رواه أبو داود برقم (٨٦٢) والنسائي في كتاب (التطبيق) وابن ماجه برقم (١٤٢٩).

(٥) رواه أبو داود برقم (٨٧٤) والنسائي وابن ماجه برقم (٨٩٧) وأحمد.

إبراهيمَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ معبدٍ، عنْ أبيهِ، عنِ ابنِ عباسٍ، قالَ: كَشَفَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الستارةَ والناسُ صفوفٌ خلفَ أبي بكرٍ، فقالَ: «**يا أيُّهَا الناسُ إنهُ لَمْ يبقَ منْ مبشراتِ النبوةِ إلَّا الرؤيا الصالحةُ، يراهَا المسلمُ أو تُرَى لَهُ، ألا إني نُهيتُ أنْ أقرأَ راكعاً أوْ ساجداً، فأمَّا الركوعُ فعظموا ربَّكُمْ، وأمَّا السجودُ فاجتهدوا في الدعاءِ، فَقَمِنٌ أنْ يستجابَ لَكُم**»[1].

١٣٢٧ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ وإسماعيلُ بنُ جعفرٍ، عنْ سليمانَ بنِ سُحيمٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ معبدِ بنِ عباسٍ، عنْ أبيهِ، عنِ ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إني نُهيتُ أنْ أقرأَ وأنَا راكعٌ أوْ ساجدٌ، فأمَّا الركوعُ فعظموا فيهِ الرَّبَ، وأما السجودُ فاجتهدوا في الدعاءِ، فَقَمِنٌ أنْ يستجابَ لَكُم**».

٧٨ ـ باب في الذي لا يتم الركوع والسجود

١٣٢٨ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ عمارةَ هو ابنُ عميرٍ، عنْ أبي معمرٍ، عنْ أبي مسعودٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تجزئُ صلاةٌ لَا يقيمُ الرجلُ فيها صُلْبَهُ في الركوعِ والسجودِ**»[2].

١٣٢٩ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ موسَىٰ، ثَنَا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ يحيىٰ بن أبي كثيرٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أسوأُ الناسِ سَرِقَةً الذي يَسْرِقُ صلاتَهُ**» قالوا: يَا رسولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يسرق صلاتَهُ؟ قالَ: «**لَا يتمُّ ركوعَهَا ولَا سُجُودَهَا**»[3].

١٣٣٠ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا إسحاقُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ عليِّ بنِ يحيىٰ بنِ خلادٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عمِّهِ رفاعةَ بنِ رافعٍ، وكانَ رفاعةُ ومالكٌ إبنَيْ رافعٍ أخوينِ مِنْ أهلِ بدرٍ، قالوا: بينَمَا نحنُ جلوسٌ حولَ رسولِ اللَّهِ ﷺ أو رسولُ اللَّهِ ﷺ جالسٌ ونحنُ حولَهُ (شَكَّ همامٌ)، إذْ دَخَلَ رجلٌ فاستقْبَلَ القِبلةَ فصلَّى، فلمَّا قَضَى الصلاةَ جاءَ فسلَّمَ عَلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلى القومِ، فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**وعليكَ، ارجعْ فصلِّ فإنكَ لَمْ تُصَلِّ**» فَرَجَعَ الرجلُ فصلَّى، وجعلنَا نَرْمُقُ صلاتَهُ لَا ندري مَا يَعيبُ منْهَا، فلمَّا قَضَى صلاتَهُ جاءَ فسلَّمَ علَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى القومِ، فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**وعليكَ، ارجِعْ فصلِّ فإنكَ لَمْ تصلِّ**» قالَ همامٌ: فَلَا أدري أمرَهُ بذلِكَ مرتينِ أوْ ثلاثاً، قالَ الرجلُ: ما آلَوْتُ فَلَا أدري مَا عِبْتَ عليَّ منْ صلاتي؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنها لَا تَتِمُّ صلاةُ أحدِكُمْ حتَّى يُسْبِغَ الوضوءَ كَمَا أمرهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ، فيغسلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إلَى المرفقينِ ويمسحَ برأسِهِ ورجليهِ**

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤١) حديث رقم (٢٠٧)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٤٨) حديث رقم (٨٧٦)، والنسائي وأحمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٤٤) حديث رقم (٨٥٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٨١) حديث رقم (٢٦٤)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه أحمد في مسنده والطبراني.

إلَى الكعبينِ، ثُمَّ يكبِّرُ اللَّهَ ويحمدُهُ ويقرأُ مِنَ القرآنِ ما أذِنَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ لَهُ فيهِ، ثُمَّ يكبِّرُ فيركَعُ فيضعُ كفيهِ عَلَى ركبتيهِ حتَّى تطمئنَّ مفاصِلُهُ وتسترخيَ، ويقولُ سمعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمدَهُ فيستَوي قائماً حتَّى يقيمَ صُلْبَهُ، فيأخذَ كلُّ عظمٍ مأخذَهُ، ثُمَّ يكبرُ فيسجدُ فيمكِّن وجهَهُ» قالَ همامٌ. وربما قالَ: «جبهتَهُ مِنَ الأرضِ حتَّى تطمئنَّ مفاصلُهُ وتسترخيَ، ثُمَّ يكبِّرُ فيستَوي قاعداً عَلَى مقعدِهِ ويقيمُ صُلْبَهُ»، فوصَفَ الصلاةَ هكذا أربعَ ركعاتٍ حتَّى فرَغَ «لَا تتِمُّ صلاةُ أحدِكُمْ حتَّى يفعلَ ذلِكَ»[1].

٧٩ ـ باب التجافي في السجود

١٣٣١ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا جعفرُ بنُ برقانَ، ثَنَا يزيدُ بنُ الأصمِ، عنْ ميمونَةَ بنتِ الحارثِ، قالتْ: كانَ النبيُّ ﷺ إذا سَجَدَ جَافَى حتَّى يُرى مِنْ خلفِهِ وضحُ[2] إبطيهِ[3].

١٣٣٢ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ وإسماعيلُ بنُ زكريَا، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الأصم، عنْ عمِّهِ يزيدَ بنِ الأصمَ، عَنْ ميمونَةَ، قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا سَجَدَ جافَى، حتَّى لَوْ شاءتْ بهمةٌ[4] تمرُّ تَحْتَهُ لمرتْ[5].

١٣٣٣ ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا مروانُ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ الأصمِ، عنْ يزيدَ بنِ الأصمِ، عنْ ميمونَةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا سَجَدَ خَوَى بِيَدَيهِ، يعني فَتَحَ، حتَّى يُرَى وَضَحُ إبطيهِ مِنْ ورائِهِ، وإذا قَعَدَ اطمأنَّ عَلَى فخذِهِ اليسرَى[6].

٨٠ ـ باب قدركم كان يمكث النبي ﷺ بعدما يرفع رأسه

١٣٣٤ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، عنِ ابنِ أبي ليلىٰ، حدّثني البراءُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ رُكُوعُهُ إذَا رَكَعَ وإذا رَفَعَ رأسَهُ مِنَ الركوعِ، وسجودُهُ وبين السجدتينِ قريباً مِنَ السواءِ[7].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٨٥٨ ـ ٨٥٩)، والنسائي: في كتاب (التطبيق) باب (٧٧)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة) باب (٥٧) حديث رقم (٤٦٠).

(٢) وضح إبطيه أي بياضهما.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٦) حديث رقم (٤٩٧)، وأحمد.

(٤) بهمة: مفرد (بهم)، وهي أولاد الغنم.

(٥) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٦) حديث رقم (٤٩٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٥٣) حديث رقم (٨٩٨)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٩) حديث رقم (٨٨٠)، وأحمد.

(٦) رواه مسلم في كتاب (الصلاة) باب (٤٦) حديث رقم (٤٩٧)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح).

(٧) رواه البخاري برقم (٧٩٢) و(٨٠١)، وأبو داود برقم (٨٥٢)، والترمذي برقم (٢٧٩)، والنسائي في كتاب (الافتتاح).

١٣٣٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ هلالِ بنِ حميدٍ الوزانِ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلَى، عنِ البراءِ، قالَ: رَمَقْتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ في صلاتِهِ، فوجدتُ قيامَهُ وركعَتَهُ واعتدالَهُ بعدَ الركعةِ، فسجْدَته فَجَلْسَتَهُ بينَ السجدتينِ، فسجْدَتَهُ وجلسَتَهُ بينَ التسليمِ والانصرافِ، قريباً منَ السواءِ[1]. قالَ أبو محمدٍ: هلالُ بنُ حميدٍ أُرى أبو حميدٍ الوزانُ.

٨١ ـ باب السنة فيمن سبق ببعض الصلاة

١٣٣٦ ـ أخبرنا عبدُ اللّٰهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ بنُ سعدٍ، حدّثني عقيلٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، أخبرني عبادُ بنُ زيادٍ، عنْ عروةَ بنِ المغيرةِ وحمزةَ بنِ المغيرةِ، أنهمَا سمعَا المغيرةَ بنَ شعبةَ يخبرُ، أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ أقبلَ وأقبلَ معهُ المغيرةُ بنُ شعبةَ، حتَّى وجدوا الناسَ قَدْ أقاموا الصلاةَ صلاةَ الفجرِ وقدَّمُوا عبدَ الرحمٰنِ بنَ عوفٍ يصلّي بهم، فصلّى بهم عبدُ الرحمٰنِ ركعةً من صلاةِ الفجرِ قبلَ أنْ يأتيَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ، ثُمَّ جَاءَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ فصفَّ مَعَ الناسِ وراءَ عبدِ الرحمٰنِ في الركعةِ الثانيةِ، فلمَّا سلَّمَ عبدُ الرحمٰنِ قامَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ ثُمَّ صلَّى، فَفَزِعَ الناسُ لذلكَ وأكثروا التسبيحَ، فلمَّا قَضَى رسولُ اللّٰهِ ﷺ صلَاتَهُ قالَ للناسِ: **«قد أصبتُم» أو «قدْ أحسنتُم»**[2].

١٣٣٧ ـ أخبرنا مسددُ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا حميدٌ الطويلُ، ثَنَا بكرُ بنُ عبدِ اللّٰهِ المزنيُّ، عنْ حمزةَ بنِ المغيرةِ، عنْ أبيهِ، أنَّهُ قالَ: فانتهينَا إلى القومِ وقدْ قاموا إلَى الصلاةِ يصلّي بهم عبدُ الرحمٰنِ بنُ عوفٍ وقدْ رَكَعَ بهمْ، فلمَّا أحسَّ بالنبيِّ ﷺ ذَهَبَ يتأخرُ فأومَأَ إليهِ بِيَدِهِ، فصلَّى بهم، فلمَّا سَلَّمَ قامَ النبيُّ ﷺ وقمتُ فركعنَا الركعةَ التي سُبِقْنَا. قالَ أبو محمد: أقولُ في القضاءِ بقولِ أهلِ الكوفةِ، أنْ يجعلَ مَا فَاتَهُ منَ الصلاةِ قضاءً.

٨٢ ـ باب الرخصة في السجود على الثوب في الحر والبرد

١٣٣٨ ـ أخبرنا عفانُ، ثَنَا بشرُ بنُ المفضلِ، ثَنَا غالبٌ القطانُ، عنْ بكرِ بنِ عبدِ اللّٰهِ، عن أنسٍ، قالَ: كنَّا نصلّي مع رسولِ اللّٰهِ ﷺ في شدةِ الحرِّ، فإذا لَمْ يَسْتَطِعْ أحدُنَا أنْ يمكِّنَ جبهَتَهُ منَ الأرضِ بَسَطَ ثوبَهُ فصلَّى عليهِ[3].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٣٨) حديث رقم (٤٧١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٤٢) حديث رقم (٨٥٤)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (٧٧)، وأحمد.

(٢) رواه مسلم برقم (٣٧٤)، وأبو داود برقم (١٤٩)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (٨٧)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٢٣) حديث رقم (٣٨٥)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٣٣) حديث رقم (٦٢٠)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٦٤) حديث رقم (١٠٣٣).

٨٣ ـ باب الإشارة في التشهد

١٣٣٩ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ ابنِ عجلانَ، عنْ عامرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، عنْ أبيهِ قالَ: رأيتُ النبيَّ ﷺ يدعو هكذا في الصلاةِ، وأشارَ ابنُ عيينةَ بإصبعِهِ، وأشارَ أبو الوليدِ بالسباحةِ(١).

١٣٤٠ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أيوبَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا قعدَ في آخرِ الصلاةِ، وضَعَ يَدَهُ اليسرى على ركبتِهِ اليُسرى، ووضَعَ يدَهُ اليمنَى علَى ركبتِهِ اليمنَى، وَنَصَبَ إصبَعَهُ(٢).

٨٤ ـ باب في التشهد

١٣٤١ ـ **حدّثنا** يعلىٰ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: كُنَّا إذا صلينَا خلفَ رسولِ اللَّهِ ﷺ قلنَا: السلامُ علَى اللَّهِ قبلَ عبادِهِ، السلامُ علَى جبريلَ، السلامُ على ميكائيلَ، السلامُ علَى إسرافيلَ، السلامُ علَى فلانٍ وفلانٍ، قالَ: فأقبَلَ علينَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: **«إنَّ اللَّهَ تعالىٰ هُوَ السلامُ، فإذا جلستُم في الصلاةِ فقولوا: التحياتُ للَّهِ والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليكَ أيُّهَا النبيُّ ورحمةُ اللَّهِ وبركاتُهُ، السلامُ علينَا وعَلَى عبادِ اللَّهِ الصالحينَ، فإنكُم إذا قلتموهَا أصابَتْ كلَّ عبدٍ صالحٍ في السماءِ والأرضِ، أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، ثُمَّ ليتخيرْ ما شاءَ»**(٣).

١٣٤٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنِ الحسنِ بنِ حرٍ، حدّثني القاسمُ بنُ مخيمرةَ، قالَ: أخذَ علقمَةُ بيدي فحدثني أنَّ عبدَ اللَّهِ، أخذ بيَدِهِ، وأنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أخَذَ بيدِ عبدِ اللَّهِ فعلَّمَهُ التشهدَ في الصلاةِ: **«التحياتُ للَّهِ والصلواتُ والطيباتُ، السلامُ عليكَ أيهَا النبيُّ ورحمةُ اللَّهِ وبركاتُهُ، السلامُ علينَا وعلَى عبادِ اللَّهِ الصالحينَ»**، قالَ زهيرٌ: أراهُ قالَ: **«أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ»** أيضاً شك في هاتينِ الكلمتينِ **«إذا فعلتَ هذا أو قضيتَ فقدْ قضيتَ صلاتَكَ، إنْ شئتَ أنْ تقومَ فقُمْ، وإنْ شئتَ أنْ تقعدَ فاقعدْ»**(٤).

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (الإشارة في التشهد) حديث رقم (٩٨٩)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (الإشارة بالإصبع في التشهد الأول).

(٢) راجع صحيح مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٢١) حديث رقم (٥٨٠)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (الإشارة في التشهد) حديث رقم (٩٨٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٠٤) حديث رقم (٢٩٤)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (موضع البصر في التشهد)، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١٤٨) حديث رقم (٨٣١)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (١٦) حديث رقم (٤٠٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (التشهد) حديث رقم (٩٦٨)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح)، باب (كيف التشهد الأول)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٢٤) حديث رقم (٨٩٩)، وأحمد.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (التشهد) حديث رقم (٩٧٠).

٨٥ ـ باب الصلاة على النبي ﷺ

١٣٤٣ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ قالَ: الحكمُ أخبرني قالَ: سمعتُ ابنَ أبي ليلَى، يقولُ: لقيني كعبُ بنُ عجرةَ قالَ: أَلَا أهدي إليكَ هديةً؟ إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ خرجَ علينَا فقلنَا: قَدْ عَلِمْنَا كيفَ السلامُ عليكَ، فكيفَ نصلّي عليكَ، قالَ: «**قولوا اللهمَّ صلِّ علَى محمدٍ وعلَى آلِ محمدٍ، كما صليتَ علَى إبراهيمَ إنكَ حميدٌ مجيدٌ، وباركْ عَلَى محمدٍ وَعَلَى آلِ محمدٍ كما باركتَ عَلَى إبراهيمَ إنكَ حميدٌ مجيدٌ**»[1].

١٣٤٤ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، حدّثَنَا مالكٌ، عنْ نعيمِ المجمرِ مولَى عمرَ بنِ الخطابِ، أنَّ محمدَ بنَ عبدِ اللَّهِ بنِ زيدٍ الأنصاريَّ، الذي كانَ أُرِيَ النداءَ بالصلاةِ عَلَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، أخبَرَهُ أنَّ أبا مسعودٍ الأنصاريَّ قالَ: أتَانَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فجلسَ معنَا في مجلسِ سعدِ بنِ عبادَةَ، فقالَ لَهُ بشيرُ بنُ سعدٍ وَهُوَ أبو النعمانِ بنُ بشيرٍ: أمرَنَا اللَّهُ أنْ نصليَ عليكَ يَا رسولَ اللَّهِ، فكيفَ نصلّي عليكَ، قالَ: فصمَتَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حتَّى تمنينَا أنهُ لَمْ يسألْهُ ثُمَّ قالَ: «**قولوا اللهمَّ صلِّ على محمدٍ وَعَلَى آلِ محمدٍ، كَمَا صليتَ عَلَى إبراهيمَ، وباركْ علَى محمدٍ وَعَلَى آلِ محمدٍ، كما باركتَ على آلِ إبراهيمَ في العالمينَ إنكَ حميدٌ مجيدٌ، والسلامُ كما قدْ علمتُم**»[2].

٨٦ ـ باب الدعاء بعد التشهد

١٣٤٥ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ حسانَ، عنْ محمدِ بنِ أبي عائشةَ، قالَ: سمعتُ أبَا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا فَرَغَ أحدُكُمْ منَ التشهدِ فليتعوذْ باللَّهِ منْ أربعٍ، منْ عذابِ جهنمَ، وعذابِ القبرِ، وفتنةِ المحيَا والمماتِ، وشرِّ المسيحِ الدجّالِ**»[3].

١٣٤٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ بنحوِهِ.

٨٧ ـ باب التسليم في الصلاة

١٣٤٧ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ محمدِ بنِ سعدٍ، عنْ عامرِ بنِ سعدٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يسلمُ عنْ يمينِهِ

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (١٧) حديث رقم (٤٠٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد) حديث رقم (٩٧٦)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (٢٥) حديث رقم (٩٠٤).

(٢) رواه مسلم برقم (٤٠٥)، وأبو داود برقم (٩٨٠ ـ ٩٨١)، والترمذي برقم (٣٢٢٠)، والنسائي ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الجنائز) باب (٨٧) حديث رقم (١٣٧٧)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٢٥) حديث رقم (٥٨٨)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (نوع آخر من التعوذ في الصلاة)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (٩٠٩).

حتَّى يُرَى بياضُ خدِّهِ، ثُمَّ يسلمُ، عنْ يسارِهِ حتَّى يُرَى بياضُ خدِّهِ(١).

١٣٤٨ ـ حدّثنا مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، عنْ شعبةَ، عن الحكمِ ومنصورٌ، عنْ مجاهدٍ، عنْ أبي معمرٍ، قالَ: صليتُ خلفَ رجلٍ بمكةَ، فسلَّمَ تسليمتينِ، فذكرتُ ذلِكَ لعبدِ اللَّهِ، فقالَ: أنَّى عَلِقَهَا(٢)، وقالَ الحكمُ: كانَ النبيُّ ﷺ يفعلُ ذلِكَ.

٨٨ ـ باب القول بعد السلام

١٣٤٩ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا عاصمٌ، عنْ أبي الوليدِ هو عبدُ اللَّهِ بنُ الحارثِ، عنْ عائشةَ، قالتْ: مَا كَانَ النبيُّ ﷺ يجلسُ بعدَ الصلاةِ إلّا قدرَ مَا يَقولُ: «**اللهمَّ أنتَ السلامُ ومنكَ السلامُ تباركتَ يَا ذَا الجلالِ والإكرامِ**»(٣).

١٣٥٠ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ شدادٍ أبي عمارٍ، عنْ أبي أسماءَ الرحبيِّ، عنْ ثوبانَ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذَا أرادَ أنْ ينصرفَ منْ صلاتِهِ استغفرَ اللَّهَ ثلاثَ مراتٍ، ثُمَّ قالَ: «**اللهمَّ أنتَ السلامُ ومنكَ السلامُ، تباركتَ يَا ذَا الجلالِ والإكرامِ**»(٤).

١٣٥١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عن ورادٍ كاتبِ المغيرةِ بنِ شعبةَ، قالَ: أملَى عليَّ المغيرةُ بنُ شعبةَ في الكتابِ إلَى معاويةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يقولُ في دُبُرِ كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ: «**لَا إِلٰهَ إلّا اللَّهُ وحدَهُ لَا شريكَ لَهُ، لَهُ الملكُ ولهُ الحمدُ وهوَ عَلَى كلِّ شيءٍ قديرٌ، اللهمَّ لَا مانعَ لما أعطيتَ، ولَا معطيَ لما منعتَ، وَلَا ينفعُ ذا الجَدِّ منكَ الجَدُّ**»(٥).

٨٩ ـ باب على أي شقيه ينصرف من الصلاة

١٣٥٢ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الأعمشِ، عنْ عمارةَ، عنِ الأسودِ، عنْ عبدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يجعلْ أحدُكُم للشيطانِ نصيباً من صلاتِهِ، يَرَى أنَّ حقاً عليهِ أنْ لَا ينصرفَ إلّا، عنْ يمينِهِ، لقدْ رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ كثيراً ينصرفُ، عنْ يسارِهِ(٦).

١٣٥٣ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ السدّيِّ، قالَ: سمعتُ أنساً يقولُ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ ينصرفُ، عنْ يمينِهِ(٧).

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (المساجد) باب (٢٢) حديث رقم (٥٨٢)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (السلام)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب التسليم حديث رقم (٩١٥).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٢٢) حديث رقم (٥٨١).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (٥٩٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٠٨) حديث رقم (٢٩٨).

(٤) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (٥٩١).

(٥) رواه البخاري برقم (٨٤٤)، ومسلم برقم (٥٩٣)، وأبو داود برقم (١٥٠٥)، والنسائي.

(٦) رواه البخاري برقم (٨٥٢)، ومسلم برقم (٧٠٧)، وأبو داود برقم (١٠٤٢)، وابن ماجه برقم (٩٣٠).

(٧) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب (٧) حديث رقم (٧٠٨).

١٣٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ السدّيِّ، قالَ: سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ قالَ: انصرفَ النبيُّ ﷺ، عنْ يمينِهِ يعني في الصلاةِ.

٩٠ ـ باب التسبيح في دبر الصلاة

١٣٥٥ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ موسَىٰ، ثَنَا هقلُ[١]، عنِ الأوزاعيِّ، حدّثني حسانُ بنُ عطيةَ، قالَ: حدّثني محمدُ بنُ أبي عائشةَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ أبو ذرٍ: يَا رسولَ اللَّهِ ذَهَبَ أصحابُ الدثورِ بالأجورِ، يصلونَ كَمَا نصلّي ويصومونَ كما نصومُ، ولهمْ فضولُ أموالٍ يتصدقونَ بِهَا، وليسَ لَنَا مَا نتصدقُ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أفلَا أعلمكَ كلماتٍ إذا قلتهنَّ أدركتَ مَنْ سبقكَ، ولَمْ يلحقكَ منْ خَلْفَكَ إلَّا منْ عملَ بمثلِ عملِكَ**» قالَ: قلتُ: بَلَى يَا رسُولَ اللَّهِ، قالَ: «**تسبحُ دُبُرَ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، وتحمدُهُ ثلاثاً وثلاثينَ، وتكبرُهُ ثلاثاً وثلاثينَ، وتختمَهَا بلا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ لَا شريكَ لَهُ، لَهُ الملكُ ولهُ الحمدُ وهُوَ علَى كلِّ شيءٍ قديرٌ**»[٢].

١٣٥٦ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا هشامُ بنُ حسانَ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ كثيرِ بنِ أفلحَ، عنْ زيدِ بنِ ثابتٍ، قالَ: أُمِرْنَا أنْ نسبحَ في دبرِ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، ونحمَدَهُ ثلاثاً وثلاثينَ، ونكبِّرَ أربعاً وثلاثينَ. فأتيَ رجلٌ أوْ أُرِيَ رجلٌ منَ الأنصارِ في المنامِ، فقيلَ: أمركُم رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ تسبحوا اللَّهَ في دبرِ كلِّ صلاةٍ ثلاثاً وثلاثينَ، وتحمدوا ثلاثاً وثلاثينَ، وتكبروا أربعاً وثلاثينَ؟ قالَ: نَعَمْ، فاجعلوهَا خمساً وعشرينَ خمساً وعشرينَ واجعلوا مَعَهَا التهليلَ، فأُخْبِرَ بذلِكَ النبيُّ ﷺ فقال: «**افعلوهَا**»[٣].

٩١ ـ باب أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة

١٣٥٧ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عنْ زرارةَ بنِ أبي أوفَى، عنْ تميم الداريِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ أولَ ما يحاسَبُ بِهِ العبدُ الصلاةُ، فإنْ وَجَدَ صلاتَهُ كاملةً كُتِبَتْ لَهُ كاملةً، وإنْ كانَ فيهَا نقصانٌ، قالَ اللَّهُ تعالىٰ للملائكةِ: أنظروا هلْ لعبدي منْ تطوعٍ، فاكملوا لهُ مَا نَقَصَ منْ فريضتِهِ، ثُمَّ الزكاةُ ثمَّ الأعمالُ علَى حَسَبِ ذلكَ**»[٤]. قالَ أبو محمدٍ: لَا أعلمُ أحداً رَفَعَهُ غيرَ حمادٍ، قيلَ لأبي محمدٍ: صحَّ هَذَا؟ قالَ: إي.

٩٢ ـ باب صفة صلاة رسول اللّه ﷺ

١٣٥٨ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، حدّثني محمدُ بنُ عمرو بنِ

---

(١) هو هقل بن زياد، قيل فيه: ثقة.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (٥٩٧).

(٣) رواه النسائي في كتاب (السهو) وأحمد (٥/١٥٨).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٤٥) حديث رقم (٨٦٦)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة السنة فيها) باب (٢٠٢) حديث رقم (١٤٢٦).

عطاءٍ، قالَ: سمعتُ أبا حميدٍ الساعديَّ في عشرةٍ منْ أصحابِ النبيِّ ﷺ، أحدُهُمْ أبو قتادةَ، قالَ: أنَا أعلَمُكُم بصلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالوا: لِمَ؟ فَمَا كنتَ أكثرَنَا لَهُ تبعةً، ولَا أقدَمَنَا لَهُ صحبةً، قالَ: بَلَى، قالوا: فاعْرِضْ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ إلَى الصلاةِ رَفَعَ يديهِ حتَّى يحاذيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كبَّرَ حتَّى يَقَرَّ كلُّ عظمٍ في موضِعِهِ، ثُمَّ يقرأُ، ثُمَّ يكبِّرُ ويرفَعُ يديهِ حتَّى يحاذيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يركَعُ ويضعُ راحتَيْهِ عَلَى ركبتيهِ حتَّى يرجِعَ كلُّ عظمٍ إلَى موضِعِهِ، وَلَا يُصَوِّبُ رأسَهُ ولَا يقنعُ، ثُمَّ يرفعُ رأسَهُ فيقولُ: «سمعَ اللَّهُ لِمَنْ حمدَه»، ثُمَّ يرفَعُ يديهِ حتَّى يحاذيَ بِهِمَا مَنْكِبيهِ، يظنُّ أبو عاصم أنهُ قالَ: حتَّى يرجِعَ كلُّ عظمٍ إلَى موضعِهِ معتدلاً، ثُمَّ يقولُ: «اللَّهُ أكبرُ» ثُمَّ يهوي إلَى الأرضِ، فيقعدُ عليهَا، ويفتَحُ أصَابِعَ رجليهِ إذا سَجَدَ، ثُمَّ يعودُ فيسجُدُ ثُمَّ يرفَعُ رأسَهُ فيقولُ: «اللَّهُ أكبرُ»، وَيَثْنِي رجلَه اليسرَى فيقعُدُ عليهَا معتدلاً حتَّى يرجِعَ كلُّ عظمٍ إلَى موضِعِهِ معتدلاً، ثُمَّ يقومُ فيصنعُ في الركعةِ الأخرَى مثلَ ذَلِكَ، فإذا قامَ منَ السجدتينِ كبَّرَ ورَفَعَ يديهِ حتَّى يحاذيَ بِهِمَا مَنْكِبيهِ كَمَا فعلَ عندَ افتتاحِ الصلاةِ، ثُمَّ يصنعُ مثلَ ذلكَ في بقيةِ صلاتِهِ، حتَّى إذا كانت السجدةُ أو القعدةُ التي يكونُ فيهَا التسليمُ، أخَّرَ رجلَهُ اليسرَى وجلَسَ متوركاً عَلَى شِقِّهِ الأيسرِ، قالَ: قالوا: صدقتَ هكذا كانَ صلاةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ[(١)] .

١٣٥٩ ـ **حدّثنا** معاويةُ بنُ عمرٍو، ثَنَا زائدةُ بنُ قدامةَ، ثَنَا عاصمُ بنُ كليبٍ، أخبرني أبي أنَّ وائلَ بنَ حجرٍ أخبرَهُ قالَ: قلتُ: لأَنظرنَّ إلَى صلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ كيفَ يصلِّي، فنظرتُ إليهِ فقامَ فكبَّرَ فَرَفَعَ يديهِ حتَّى حاذَتَا بأذنيهِ، وَوَضَعَ يَدَهُ اليمنَى عَلَى ظهرِ كفِّهِ اليسرَى، قالَ: ثُمَّ لمَا أرادَ أنْ يركعَ رَفَعَ يديهِ مثلَهَا، فوضَعَ يديهِ عَلَى ركبتيهِ، ثُمَّ رَفَعَ رأسَهُ فَرَفَعَ يديهِ مثلَهَا، ثُمَّ سَجَدَ فَجَعَلَ كفيهِ بحذاءِ أذنيهِ، ثُمَّ قَعَدَ فافترشَ رجلَهُ اليسرَى ووضَعَ كفَّهُ اليسرَى عَلَى فخذِهِ وركبتِهِ اليسرَى، وجعلَ مِرفَقَهُ الأيمنَ عَلَى فخذِهِ اليمنَى، ثُمَّ قَبَضَ ثنتينِ فحلقَ حلقَةً، ثُمَّ رَفَع إصبَعَهُ فرأيتُهُ يحرِّكُهَا يدعو بِهَا، قالَ: ثُمَّ جئتُ بعدَ ذلِكَ في زمانٍ فيهِ بَرْدٌ، فرأيتُ علَى الناسِ جلَّ الثيابِ، يحركونَ أيديهم منْ تحتِ الثيابِ[(٢)] .

١٣٦٠ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبَةَ، عنْ قتادَةَ، عنْ يونُسَ بنِ جبيرٍ، عنْ حطانَ بنِ عبدِ اللَّهِ الرقاشيِّ، قالَ: صلَّى بنَا أبو موسىٰ إحدَى صلاتَي العشاءِ، فقالَ رجلٌ منَ القومِ: أقِرَّتْ الصلاةُ بالبِرِّ والزكاةِ، فلمَّا قَضَى أبو موسىٰ الصلاةَ، قالَ: أيكُم القائلُ كلمةَ كذا وكذَا؟ فَأَرَمَّ القومُ، فقالَ: لعلكَ يا حطانُ قلتَها؟ قالَ: مَا أنَا قلتُهَا وقَدْ خِفْتُ أنْ تبكَعَني بهَا، فقالَ رجلٌ مِنَ القومِ: أنَا قلتُهَا، وَمَا أردتُ بِهَا إلَّا الخيرَ، فقالَ أبو موسىٰ: أو مَا تعلمونَ مَا تقولونَ في صلاتِكُم، إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ خطبَنَا فعلَّمَنَا صلاتَنَا وبيَّنَ لَنَا

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (١٤٥) حديث رقم (٨٢٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١١٩) حديث رقم (٧٣٠)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١١٠) حديث رقم (٣٠٤).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٩٥٧).

سنَّتنا، قالَ أحسبُهُ قالَ: «إذا أقيمتِ الصلاةُ فليؤمَّكُمْ أحدُكُمْ فإذا كبَّرَ فكبِّروا، وإذا قالَ ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقولوا آمينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ، فإذا كبَّرَ وركَعَ فكبِّروا واركعُوا، فإنَّ الإمامَ يركَعُ قبلَكُم ويرفَعُ قبلكُمْ»، قالَ نبي اللَّهِ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا قالَ سمعَ اللَّهُ لمنْ حمده، فقولوا اللهمَّ رَبَنا لكَ الحمدُ». أوْ قالَ: «ربَّنَا ولكَ الحمدُ، فإنَّ اللَّهَ قالَ علَى لسانِ نبيِّهِ سمعَ اللَّهُ لمنْ حمدَهُ، فإذا كبَّرَ وسَجَدَ فكبِّروا واسجُدوا، فإنَّ الإمامَ يسجُدُ قبلَكُم ويرفَعُ قبلَكُم»، قالَ نبيُّ اللَّهِ: «فتلكَ بتلكَ، فإذا كانَ عندَ القعدة فَلْيَكُنْ من أولِ قولِ أحدِكُمْ: التحياتُ الطيباتُ الصلواتُ للَّه، السلامُ أوْ سلامٌ عليكَ أيهَا النبيُّ ورحمةُ اللَّهِ وبركاتُهُ، السلامُ أوْ سلامٌ علينَا وَعَلَى عبادِ اللَّهِ الصالحينَ، أشهدُ أنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ».

٩٣ ـ باب العمل في الصلاة

١٣٦١ ـ أخبرنا أبو عاصم هوَ النَّبِيلُ، عنْ ابنِ عجلانَ، عن المقبريِّ، عنْ عمرو بنِ سُليم، عن أبي قتادَةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يصلِّي وَقَدْ حَمَلَ علَى عنقِهِ أوْ عاتِقِهِ أُمامةَ بنتَ زينبَ، فإذا ركعَ وضعَهَا وإذا قامَ حملَهَا[1].

١٣٦٢ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عامرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، عنْ عمرو بنِ سُليم الزرقيِّ، عنْ أبي قتادَةَ الأنصاريِّ، قالَ: حملَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أُمامةَ بنتَ زينبَ بنتِ رسولِ اللَّهِ ﷺ وهوَ في الصلاةِ، فإذا سَجَدَ وضَعَهَا وإذا قامَ حَمَلَهَا.

٩٤ ـ باب كيف يرد السلام في الصلاة

١٣٦٣ ـ أخبرنا أبو الوليدِ هو الطيالسيُّ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، أخبرني بكيرٌ هو ابنُ الأشجِ، عنْ نابلٍ صاحبِ العباءِ، عنْ ابنِ عمرَ، عنْ صهيبٍ، قالَ: مررتُ برسولِ اللَّهِ ﷺ فسلَّمتُ عليهِ وهوَ يصلِّي، فردَّ إليَّ إشارةً، قالَ ليثٌ: أحسبُهُ قالَ: بإصبعِهِ[2].

١٣٦٤ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ زيدِ بنِ أسلَمَ، عنْ ابنِ عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ مسجدَ بني عمرو بن عوفٍ، فَدَخَلَ الناسُ يسلمونَ عليهِ وهوَ في الصلاةِ، قالَ: فسألتُ صهيباً كيفَ كانَ يردُّ عليهم قالَ: هَكَذَا وأشَارَ بيَدِهِ[3].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٥١٦)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٩) حديث رقم (٥٤٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٦٥) حديث رقم (٩١٧ ـ ٩٢٠)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة)، ومالك.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٦٦) حديث رقم (٩٢٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٥٤) حديث رقم (٣٦٧)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (رد السلام بالإشارة في الصلاة)، وأحمد.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٦٦) حديث رقم (٩٢٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٥٤) حديث رقم (٣٦٨)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (٥٩) حديث رقم (١٠١٧).

٩٥ ـ باب التسبيح للرجال والتصفيق للنساء

١٣٦٥ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سفيانُ، عن الزهريِّ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«التسبيحُ للرجالِ والتصفيقُ للنساءِ»**[١].

١٣٦٦ ـ حدّثنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أبي حازمٍ، عنْ سهلِ بنِ سعدٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إذا نابكُم شيءٌ في صلاتِكُمْ، فليُسَبِّحْ الرجالُ ولتُصَفِّقْ النساءُ»**[٢].

١٣٦٧ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سعيدُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ الجمحيُّ، وعبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، وعبدُ العزيزِ بنُ أبي حازمٍ، وسفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ أبي حازمٍ، عنْ سهلِ بنِ سعدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ مثله.

٩٦ ـ باب صلاة التطوع في أي موضع أفضل

١٣٦٨ ـ أخبرنا مكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدِ بنِ أبي هندٍ، عنْ أبي النضرِ، عنْ بسرِ بنِ سعيدٍ، عنْ زيدِ بنِ ثابتٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«عليكُم بالصلاةِ في بيوتِكُمْ، فإنَّ خيرَ صلاةِ المرءِ في بيتِهِ إلَّا الجماعَةَ»**[٣].

٩٧ ـ باب إعادة الصلوات في الجماعة بعدما صلّى في بيته

١٣٦٩ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عن يعلىٰ بن عطاءٍ، قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ يزيدَ بنِ الأسودِ السوائيِّ يحدثُ عنْ أبيهِ، أنَّهُ صلَّى مَعَ النبيِّ ﷺ صلاةَ الصبحِ، قالَ: وإذا رجلانِ حينَ صلَّى النبيُّ ﷺ قاعدانِ في ناحيةٍ لَمْ يصليَا، قالَ: فدعاهُما فجيءَ بِهِمَا تُرْعَدُ فرائِصُهُمَا، قالَ: **«ما منعكُمَا أنْ تصليَا؟»** قالَا: صلينَا في رحالنَا، قال: **«فلا تفعَلَا، إذا صليتُمَا في رحالِكُمَا ثُمَّ أدركتُمَا الإمامَ فصليَا فإنَّهَا لكُمَا نافلةٌ»**. قال: فقامَ الناسُ يأخذونَ بيدِهِ يمسحونَ بِهَا وجوهَهُم قالَ فأخذتُ بيدِهِ فمسحتُ بِهَا وجهي فإذَا هيَ أبردُ منَ الثلجِ وأطيبُ ريحاً منَ المسكِ[٤].

---

(١) رواه البخاري: برقم (١٢٠٣)، ومسلم برقم (٤٢٢)، وأبو داود: برقم (٩٣٩)، والترمذي برقم (٣٦٩)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٨٤) و(١٢٠٤)، ومسلم برقم (٤٢١)، وأبو داود برقم (٩٤٠)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٨١) حديث رقم (٧٣١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٩٩) حديث رقم (١٠٤٤)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٢١٣) حديث رقم (٤٥٠)، ومالك وأحمد.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٥٦) حديث رقم (٥٧٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٤٩) حديث رقم (٢١٩)، والنسائي وأحمد.

٩٨ ـ باب صلاة الجماعة في مسجد قد صلّى فيه مرة

١٣٧٠ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا سليمانُ بنُ الأسودِ، عنْ أبي المتوكلِ الناجيِّ، عنْ أبي سعيدٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ رأى رجلاً يصلّي وحدَهُ فقالَ: «**ألَا رجلٌ يتصدّقُ عَلَى هَذَا فيصلّي مَعَهُ**»[١].

١٣٧١ ـ أخبرنا عفانُ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا سليمانُ بنُ الأسودِ، عنْ أبي المتوكلِ الناجِي، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، أنَّ رجلاً دَخَلَ المسجدَ وقَدْ صلَّى النبيُّ ﷺ فَقَالَ: «**ألا رجلٌ يتصدّقُ عَلَى هَذَا فيصلّي مَعَهُ**». قالَ عبدُ اللَّهِ: يصلّي صلاةَ العصرِ ويصلّي المغربَ ولكنْ يشفَعُ.

٩٩ ـ باب الصلاة في الثوب الواحد

١٣٧٢ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ هشام، عنْ محمدٍ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ رجلاً قالَ: يا رسولَ اللَّهِ أيصلّي الرجلُ في الثوبِ الواحدِ، قالَ: «**أوَكلكُم يجدُ ثوبينِ**» أوْ «**لكلكم ثوبانِ**»[٢]؟

١٣٧٣ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ ومحمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي الزنادِ، عنْ الأعرجِ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا يصلينَّ أحدُكُم في الثوبِ الواحِدِ ليسَ عَلَى عاتِقَيهِ منهُ شيءٌ**»[٣].

١٠٠ ـ باب النهي عن اشتمال الصماء

١٣٧٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: نَهى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ لُبستينِ، أن يحتبيَ أحدُكم في الثوبِ ليسَ بينَ فرجِهِ وبينَ السماءِ شيءٌ، وعنِ الصَّمَّاءِ اشتمالِ اليهودِ[٤].

١٠١ ـ باب الصلاة على الخمرة

١٣٧٥ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ وأبو الوليدِ، عنْ شعبةَ، عنْ سليمانَ الشيبانيِّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ شدادٍ، عنْ ميمونَةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يصلّي عَلَى الخمرةِ[٥].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٥٥) حديث رقم (٥٧٤)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٥٠) حديث رقم (٢٢٠).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٩) حديث رقم (٣٦٥)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٥٢) حديث رقم (٥١٥)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٧٧) حديث رقم (٦٢٥)، وابن ماجه ومالك.

(٣) رواه البخاري برقم (٣٥٩)، ومسلم برقم (٥١٦)، وأبو داود برقم (٦٢٦) والنسائي.

(٤) رواه البخاري برقم (٣٦٨) و(٥٨٤)، والترمذي برقم (١٧٥٨)، وابن ماجه برقم (٣٥٦٠) ومالك وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٢١) حديث رقم (٣٨١)، ومسلم في كتاب (المساجد=

١٣٧٦ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، وعبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، قالَا: حدّثَنَا مالكٌ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي طلحةَ، عنْ أنسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى عَلَى حصيرٍ[(١)].

١٠٢ ـ باب الصلاة في ثياب النساء

١٣٧٧ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ معاويةَ بنِ حُديجٍ، عنْ معَاويةَ بنِ أبي سفيانَ، أنَّهُ سألَ أُمَّ حبيبةَ، هلْ كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي فيِ الثوبِ الذي يضاجعُكِ فيهِ؟ قالت: نَعَمْ، إذا لم يرَ فيهِ أذىً[(٢)].

١٣٧٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ سويد بنِ قيسٍ، عنْ معاويةَ بنِ حديجٍ، عنْ معاويةَ بنِ أبي سفيانَ، عنْ أختِهِ أُمِّ حبيبة زوجِ النبيِّ ﷺ، أنَّهُ سألَهَا هلْ كانَ النبيُّ ﷺ يصلِّي في الثوب الذي يجامِعُهَا فيهِ، قالتْ: نَعَمْ إذا لَم يَرَ فيهِ أذىً.

١٠٣ ـ باب الصلاة في النعلين

١٣٧٩ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنا شعبةُ، عنْ أبي سلمةَ، هو سعيدُ بنُ يزيدَ الأزديُّ قالَ: سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ، أكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي في نَعْلَيْهِ؟ قالَ: نَعَمْ[(٣)].

١٣٨٠ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ وأبو النعمانِ، قالَا: حدّثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي نعامَةَ السعديِّ، عنْ أبي نضرةَ، عنْ أبي سعيدِ الخدريِّ، قالَ: بينَمَا كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي بأصحابِهِ، إذْ خلعَ نعليهِ فوضعهُمَا عنْ يسارِهِ، فخلعوا نعالَهُم، فلمَّا قَضَى صلاتَهُ، قالَ: «**مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إلقائِكُمْ نعالكم؟**» قالوا: رأيناكَ خلعتَ فخلعنَا، قالَ: «**إنَّ جبريلَ أتاني**» أوْ «**أتَى فأخبرني أنَّ فيهِمَا أذىً أو قذراً، فإذا جاءَ أحدُكُمْ المسجدَ فليقلِبْ نعليهِ، فإنْ رأَى فيهِمَا أذىً فليمِطْ وليصلِّ فيهِمَا**»[(٤)].

= ومواضع الصلاة) باب (٤٨) حديث رقم (٥١٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٩٠) حديث رقم (٦٥٦)، والنسائي: في كتاب (المساجد) باب (٤٤)، وابن ماجه: في كتاب (الصلاة) باب (٦٣) حديث رقم (١٠٢٨).

(١) رواه البخاري برقم (٣٨٠)، ومسلم برقم (٦٥٨)، وأبو داود برقم (٦١٢)، والترمذي برقم (٢٣٤)، والنسائي وابن ماجه ومالك.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١٣١) حديث رقم (٣٦٦)، والنسائي في كتاب (الطهارة) باب (١٨٥)، وابن ماجه: في كتاب (الطهارة وسننها) باب (٨٣) حديث رقم (٥٤٠)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٢٤) حديث رقم (٣٨٦)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (١٤) حديث رقم (٥٥٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٧٦) حديث رقم (٣٩٨)، والنسائي: في كتاب (القبلة) باب (٢٤).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٨٨) حديث رقم (٦٥٠)، والنسائي: في كتاب (القبلة) باب (٢٥)، وأحمد.

١٠٤ ـ باب النهي عن السدل في الصلاة

١٣٨١ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ عسلٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّهُ كره السدلَ، ورفَعَ ذلِكَ إلَى النبيِّ ﷺ[١].

١٠٥ ـ باب في عقص الشعر

١٣٨٢ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ مخولٍ، عنْ أبي سعيدٍ، عنْ أبي رافعٍ، قالَ: رآني رسولُ اللَّهِ ﷺ وأنا ساجدٌ، وقد عقصتُ[٢] شعري، أوْ قالَ: عقدتُ، فأطلقَهُ[٣].

١٣٨٣ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني بكرٌ هو ابنُ مضرَ، عنْ عمرٍو يعني ابنَ الحارثِ، عنْ بكيرٍ، أن كريباً مولَى ابنِ عباسٍ، رأى عبدَ اللَّهِ بنَ الحارثِ يصلّي ورأسُهُ معقوصٌ منْ ورائِهِ، فقامَ وراءَهُ فجعلَ يُحلُّهُ وأقرَّ لَهُ الآخرَ، ثُمَّ انصرفَ إلى ابنِ عباسٍ فقالَ: مالكَ ورأسي، قالَ: إني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**إنما مَثَلُ هذا كمثلِ الذي يصلّي وهُوَ مكتوفٌ**»[٤].

١٠٦ ـ باب التثاؤب في الصلاة

١٣٨٤ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ هو ابنُ محمدٍ، عنْ سُهَيْلٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي سعيدٍ، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إذا تثاءَبَ أحدُكُمْ فليَسُدَّ يَدَهُ، فإنَّ الشيطانَ يدخُلُ في فيهِ**»[٥]. قال أبو محمدٍ: يعني على فِيهِ.

١٠٧ ـ باب كراهية الصلاة للناعس

١٣٨٥ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إذا وجدَ أحدُكُم النومَ وهوَ يصلّي، فلْيَنَمْ حتَّى يذهبَ نومُهُ، فإنهُ عَسَى يريدُ أنْ يستغفرَ فيسُبَّ نفسَهُ**»[٦].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٨٥) حديث رقم (٦٤٤)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٦١) حديث رقم (٣٧٦).

(٢) عقص شعره أي جعله ضفائر وغرز طرفه في أعلاه.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٨٧) حديث رقم (٦٤٦)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٦٥) حديث رقم (٣٨٢).

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٤) حديث رقم (٤٩٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٨٧) حديث رقم (٦٤٧)، والنسائي: في كتاب (التطبيق) باب (٥٧).

(٥) رواه مسلم: في كتاب (الزهد) باب (٩) حديث رقم (٢٩٩٥)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٠٦)، وأحمد.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) باب (٥٣) حديث رقم (٢١٢)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٣١) حديث رقم (١٣١٠)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) باب (ما جاء في الصلاة عند النعاس حديث رقم (٣٥٥)، والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

١٠٨ ـ باب صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم

١٣٨٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا جعفرٌ هوَ ابنُ الحارثِ، عنْ منصورٍ، عنْ هلالٍ، عن أبي يحيىٰ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: بلغني أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**صلاةُ الرجلِ جالساً نصفُ الصلاةِ**» قالَ: دخلتُ عَلَى النبيِّ ﷺ وهوَ يصلِّي جالساً، فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ إنه بلغني أنتَ قلتَ صلاةُ الرجلِ جالساً نصفُ الصلاةِ، وأنتَ تصلِّي جالساً، قالَ: «**أجلْ، ولكني لستُ كأحدٍ منكُم**»[١].

١٠٩ ـ باب صلاة التطوع قاعدا

١٣٨٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يُونُسُ، عنْ ابنِ شهابٍ، حدّثني السائبُ بنُ يزيدَ، عنِ المطلبِ بنِ أبي وداعةَ، أنَّ حفصةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالَتْ: لَمْ أرَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يصلِّي في سبحتِهِ وَهُوَ جالسٌ، حتَّى كانَ قبلَ أنْ يُتوفى بعامٍ واحدٍ أو عامينِ، فرأيتُهُ يصلِّي في سبحتِهِ وَهُوَ جالسٌ، فيرتلُ السورةَ حتى تكونَ أطولَ من أطْولَ منها[٢].

١٣٨٨ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنِ السائبِ بنِ يزيدَ، عنِ المطلبِ ابنِ أبي وداعةَ، عنْ حفصةَ، عنِ النبيِّ ﷺ بهذا الحديثِ.

١١٠ ـ باب النهي، عن مسح الحصا

١٣٨٩ ـ **حدّثنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، حدّثني معيقيبٌ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قيلَ لَهُ في المسحِ في المسجِدِ، قالَ: «**إنْ كنتَ لَا بدَّ فاعلاً فواحدةً**»[٣] قالَ هشامٌ: أراهُ قالَ: يعني مسحَ الحَصَا.

١٣٩٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ أبي الأحوصِ، عنْ أبي ذرٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا قامَ أحدُكُمْ إلَى الصلاةِ فإنَّ الرحمةَ تواجهُهُ فلا يمسحْ الحَصَا**»[٤].

١١١ ـ باب الأرض كلها طهور ما خلا المقبرة والحمام

١٣٩١ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا هشيمٌ، ثَنَا سيارٌ قالَ: سمعتُ يزيدَ الفقيرَ يقولُ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ، يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أعطيتُ خمساً لمْ يعطهنَّ**

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي ومالك وأحمد.

(٢) رواه مسلم برقم (٧٣٣)، والترمذي برقم (٣٧٣)، والنسائي: في كتاب (قيام الليل)، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (العمل في الصلاة) حديث رقم (١٢٠٧)، ومسلم: في كتاب (المساجد) حديث رقم (٥٤٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٩٤٦)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٣٨٠)، والنسائي في كتاب (السهو).

(٤) رواه أبو داود برقم (٩٤٥)، والترمذي برقم (٣٧٩)، والنسائي ومالك.

نبيٌ قبلي: كانَ النبيُ يبعثُ إِلَى قومِهِ خاصةً وبعثتُ إِلَى الناسِ عامةً، وأُحِلَّتْ لِيَ الغنائِمُ وحُرِّمَتْ عَلَى مَنْ كانَ قبلي، وجُعِلَتْ لي الأرضُ طيبةً مسجداً وطهوراً، ويُرْعَبُ منّا عدوُنَا مسيرةَ شهرٍ، وأُعطيتُ الشفاعةَ»[(١)].

١٣٩٢ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، أَنَا سألتُهُ عنهُ قالَ: أخبرني عمرو بنُ يحيىٰ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الأرضُ كُلُّهَا مسجدٌ إِلَّا المقبرةَ والحمامَ»[(٢)]. قيلَ لأبي محمدٍ: تجزيءُ الصلاةُ في المقبرةِ، قالَ: إذا لم تكُنْ عَلَى القبرِ فَنَعَم وقالَ: الحديثُ كلّهُم أرسلوهُ.

١١٢ ـ باب الصلاة في مرابض الغنم ومعاطن الإبل

١٣٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ منهالٍ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا هشامُ بنُ حسانَ، عنْ محمدٍ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا حضرتْ الصلاةُ فلَمْ تجدوا إِلَّا مرابضَ الغنمِ وأعطانَ الإبلِ، فصلّوا في مرابضِ الغنمِ وَلَا تصلوا في أعطانِ الإبلِ»[(٣)].

١١٣ ـ باب من بنى للّه مسجداً

١٣٩٤ ـ حدّثنا أبو عاصم، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، حدّثني أبي، عنْ محمودِ بنِ لبيدٍ، أنَّ عثمانَ لمَّا أرادَ أنْ يبنِيَ المسجدَ، كرهَ الناسُ ذلكَ، فقالَ عثمانُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «منْ بَنَى لِلَّهِ مسجداً، بَنَى لَهُ في الجنةِ مثلَهُ»[(٤)].

١١٤ ـ باب الركعتين إذا دخل المسجد

١٣٩٥ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ وفليحُ بنُ سليمانَ، عنْ عامرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، عن عمرو بنِ سليم، عنْ أبي قَتَادَةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا جاءَ أحدُكُم المسجدَ فليركعْ ركعتينِ قبلَ أنْ يجلِسَ»[(٥)].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (التيمم) باب (١) حديث رقم (٣٣٥)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) حديث رقم (٥٢١)، والترمذي: في كتاب (السير) باب (٥) حديث رقم (١٥٥٣)، والنسائي: في كتاب (الغسل) باب (٢٦).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٤٩٢)، والترمذي في (أبواب الصلاة) حديث رقم (٣١٧)، وابن ماجه: في كتاب (المساجد) حديث رقم (٧٤٥).

(٣) رواه الترمذي: في (أبواب الصلاة) باب (ما جاء في الصلاة في مرابض الغنم وأعطان الإبل) حديث رقم (٣٤٨ ـ ٣٤٩).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٦٥) حديث رقم (٤٥٠)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤) حديث رقم (٥٣٣)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) باب (١٢٠) حديث رقم (٣١٨)، والنسائي: في كتاب (المساجد) باب (١١١)، وابن ماجه: في كتاب (المساجد) باب (١) حديث رقم (٧٣٦)، وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٤٤٤)، وفي كتاب (التهجد) حديث رقم (١١٦٣)، =

١١٥ ـ باب القول عند دخول المسجد

١٣٩٦ ـ حدّثنا يحيىٰ بنُ حسانَ، أنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عنْ ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمٰنِ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ سعيدِ بنِ سويدٍ، قالَ: سمعتُ أبا حميدٍ وأبا أسيدٍ الأنصاريَّ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا دخلَ أحدُكُم المسجدَ فليسلمْ علَى النبيِّ، ثُمَّ ليقلْ اللهمَّ افتح لي أبوابَ رحمتِكَ، وإذا خرجَ فليقلْ: اللهمَّ إني أسألُكَ منْ فضلِكَ»[١].

١١٦ ـ باب كراهية البزاق في المسجد

١٣٩٧ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، حدّثَنَا شعبةُ، قالَ: قلتُ لقتادةَ: أسمعتَ أنساً يقولُ، عنِ النبيِّ ﷺ: «البزاقُ في المسجدِ خطيئةٌ»، قالَ: نَعَمْ «وكفارتُهَا دفنُهَا»[٢].

١٣٩٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا حميدٌ، عنْ أنسٍ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «إنَّ العبدَ إذا صلَّى فإنَّمَا يناجي ربَّهُ، أو ربه بينه وبين القبلةِ، فإذا بَزَقَ أحدُكُم فليبصُقْ، عنْ يسارِهِ أوْ تحتَ قدمِهِ، أو يقولُ هكذا» وبزقَ في ثوبِهِ ودلكَ بعضَه ببعضٍ[٣].

١٣٩٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، قالَ: بينما النبيُّ ﷺ يخطُبُ، إذْ رأَى نُخامةً في قِبلةِ المسجِدِ، فتغيظَ عَلَى أهلِ المسجدِ، وقالَ: «إنَّ اللّهَ قِبَلَ أحدِكُمْ إذا كانَ في صلاتِهِ فَلَا يَبْزُقَنَّ» أو قالَ: «لا يتنخَمَنَّ» ثُمَّ أمَرَ بِهَا فحُكَّ مَكَانُهَا أوْ أمَرَ بِهَا فلُطِخَتْ. قالَ حمادٌ: وَلَا أعلمُهُ إلَّا قَالَ بزعفرانٍ[٤].

١٤٠٠ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ داودَ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، أنَّ أبا سعيدٍ وأبا هريرةَ أخبراهُ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ رأَى نُخَامَةً في جدارِ المسجِدِ، فتناوَلَ رسولُ اللّهِ ﷺ حَصاةً وحتَّهَا، ثُمَّ قالَ: «إذا تنخَّمَ أحدُكُم فَلَا يَتَنَخَمَنَّ قِبَلَ وجهِهِ ولا، عنْ يمينِهِ وليبصُقْ، عنْ يسارِهِ أو تحتَ قدمِهِ»[٥].

= ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) حديث رقم (٧١٤)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٤٦٧ ـ ٤٦٨)، والترمذي في (أبواب الصلاة) حديث رقم (٣١٦)، والنسائي: في كتاب (المساجد)، ومالك.

(١) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٠) حديث رقم (٧١٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٨) حديث رقم (٤٦٥)، وابن ماجه: في كتاب (المساجد) باب (١٣) حديث رقم (٧٧٢).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٣٧) حديث رقم (٤١٥)، ومسلم: في كتاب (المساجد) حديث رقم (٥٥٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٤٧٤ ـ ٤٧٥ ـ ٤٧٦)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٥٧٢)، والنسائي: في كتاب (المساجد) باب (البصاق في المسجد).

(٣) رواه البخاري برقم (٤١٣) و(٤٠٥)، ومسلم برقم (٥٤٧)، والنسائي وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٤٠٦)، ومسلم برقم (٥٤٧)، وأبو داود برقم (٤٧٩)، والنسائي، ومالك، وابن ماجه.

(٥) رواه البخاري برقم (٤٠٨ ـ ٤٠٩ ـ ٤١٠ ـ ٤١١)، ومسلم برقم (١٥٤٨)، وأبو داود برقم (٤٨٠)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٧٦١) وأحمد.

١١٧ ـ باب النوم في المسجد

١٤٠١ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ المغيرةِ، ثَنَا معتمرٌ، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عنْ أبي حربِ بنِ أبي الأسودِ الدئليِّ، عنْ عمِّهِ، عنْ أبي ذرٍ قالَ: أتاني نبيُّ اللَّهِ ﷺ وأنَا نائمٌ في المسجدِ فضربني برجلِهِ قالَ: «**ألا أراكَ نائماً فيهِ**» قلتُ: يَا نبيَّ اللَّهِ غلبتني عيني[(١)].

١٤٠٢ ـ حدّثنا موسىٰ بنُ خالدٍ، عنْ أبي إسحاقَ الفزاريِّ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، قالَ: كنتُ أبيتُ في المسجدِ، ولمْ يكنْ لي أهلٌ، فرأيتُ في المنامِ كأنمَا انطُلِقَ بي إلى بِئْرٍ فيها رجالٌ معلقونَ، فقيلَ: انطلقوا بِهِ إلَى ذاتِ اليمينِ، فذكرتُ الرؤيَا لحفصةَ، فقلتُ قصِّيهَا عَلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقصتْهَا عليهِ فقالَ: «**مَنْ رأى هذِهِ**» قالتْ: ابنُ عمَرَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**نعمَ الفتَى**» أوْ قالَ: «**نِعْمَ الرجلُ لَوْ كانَ يصلِّي منَ الليلِ**» قالَ: وكنتُ إذا نمتُ لمْ أقمْ حتَّى أصبحَ، قالَ: فكانَ ابنُ عمرَ يصلِّي الليلَ[(٢)].

١١٨ ـ باب النهي، عن استنشاد الضالة في المسجد والمشرى والبيع

١٤٠٣ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ أبي زيدٍ الكوفيُّ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، أخبرني يزيدُ بنُ خُصَيْفَةَ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ ثوبانَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إذا رأيتُم منْ يبيعُ أو يبتاعُ في المسجِدِ فقولوا: لَا أربحَ اللَّهُ تجارتَكَ، وإذا رأيتم منْ يَنْشُدُ فيهِ الضالةَ فقولوا: لَا ردَّهَا اللَّهُ عليكَ**»[(٣)].

١١٩ ـ باب النهي، عن حمل السلاح في المسجد

١٤٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المباركِ، حدَّثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، قالَ: قلتُ لعمرو بن دينارٍ، أسمعتَ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يقولُ: مرَّ رجلٌ يحملُ نبلاً، فقالَ لهُ النبيُّ ﷺ: «**امسكْ نصولَهَا**». قالَ: نَعَم[(٤)].

١٢٠ ـ باب النهي، عن اتخاذ القبور مساجد

١٤٠٥ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، أنا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، أخبرني عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ، أنَّ ابنَ عباسٍ وعائشةَ قالَا: لمَّا نُزِلَ بالنبيِّ ﷺ طفِقَ يطرحُ خميصةً لَهُ عَلَى وجهِهِ

---

(١) رواه أحمد (٥/ ١٥٦).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) باب (٢) حديث رقم (١١٢١ ـ ١١٢٢)، ومسلم: في كتاب (فضائل الصحابة) باب (٣١) حديث رقم (٢٤٧٩).

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (البيوع) باب (٧٦) حديث رقم (١٣٢١).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٦٦) حديث رقم (٤٥١)، ومسلم: في كتاب (البر والصلة والآداب) باب (٣٤) حديث رقم (٢٦١٤)، والنسائي: في كتاب (المساجد) باب (٢٦)، وابن ماجه: في كتاب (الأدب) باب (٥١) حديث رقم (٣٧٧٧)، وأحمد وأبو داود.

فإذا اغتمَّ كشفَها، عنْ وجهِهِ، فقالَ وهُوَ كذلك: «لعنةُ اللَّهِ علَى اليهودِ والنصارَى، اتخذوا قبورَ أنبيائِهم مساجد» يُحَذِّرُ مثلَ ما صنعوا[١].

١١٢ ـ باب النهي، عن الاشتباك إذا خرج إلى المسجد

١٤٠٦ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا داودُ بنُ قيسٍ الفراءُ، عنْ سعدِ بنِ إسحاق، عنْ أبي ثمامةَ الحناطِ، قالَ: أدركني كعبُ بنُ عجرةَ بالبلاطِ، وأنَا مشبكٌ بين أصابعي، فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إذا توضأَ أحدُكم ثُمَّ خرَجَ عامداً إلَى الصلاةِ فَلَا يشبكْ بينَ أصابعِهِ**»[٢].

١٤٠٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ محمدِ بنِ عجلانَ، عن المقبريِّ، عنْ كعبِ بنِ عجرةَ، قالَ: قالَ رسولَ اللَّهِ ﷺ: «**إذا توضأتَ فَعَمَدْتَ إلَى المسجِدِ، فَلَا تشبُكَنَّ بينَ أصابِعِكَ فإنكَ في صلاةٍ**».

١٤٠٨ ـ **أخبرنا** الهيثمُ بنُ جميلٍ، عنْ محمدِ بنِ مسلم، عنْ إسماعيلَ بنِ أميةَ، عنْ المقبريِّ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**منْ توضَأَ ثُمَّ خرجَ يريدُ الصلاةَ، فهوَ في صلاةٍ حتَّى يرجِعَ إلى بيتِهِ فَلَا تقولوا هكذا**» يعني يَشبُك بينَ أصابِعِهِ[٣].

١١٢ ـ باب فضل من جلس في المسجد ينتظر الصلاة

١٤٠٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تزالُ الملائكةُ تصلّي عَلَى العبدِ مَا دامَ في مصلاهُ الذي يصلّي فيهِ مَا لَمْ يَقُمْ أوْ يُحْدِثْ، تقولُ: اللهمَّ اغفرْ لَهُ اللهمَّ ارحمهُ**»[٤].

١١٣ ـ باب في تزويق المساجد

١٤١٠ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا أيوبُ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**لَا تقومُ الساعةُ حتَّى يتباهَى الناسُ في المساجِدِ**»[٥].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٥٥) حديث رقم (٤٣٥ ـ ٤٣٦)، وفي كتاب (المغازي) باب (٨٣) حديث رقم (٤٤٤٣ ـ ٤٤٤٤)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٣) حديث رقم (٥٣١)، والنسائي: في كتاب (المساجد) و(الجنائز).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٥٠) حديث رقم (٥٦٢)، والترمذي: في كتاب (المواقيت) باب (١٦٧) حديث رقم (٣٨٤)، وأحمد.

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٦٧) حديث رقم (٣٨٤).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٨١) حديث رقم (٤٧٧)، وفي كتاب (الأذان) باب (٣٠) حديث رقم (٦٤٧)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٤٩) حديث رقم (٦٤٩)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٠) حديث رقم (٤٧٠ ـ ٤٧١)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٢٨) حديث رقم (٣٣٠)، وابن ماجه: في كتاب (المساجد) باب (١٩) حديث رقم (٧٩٩)، ومالك وأحمد.

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (بناء المساجد) حديث رقم (٤٤٩)، والنسائي: في كتاب

١٢٤ ـ باب الصلاة إلى سترة

١٤١١ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ بنِ عتيبةَ، قالَ: سمعتُ أبا جُحَيفةَ يقولُ: خَرَجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بالبطحاءِ بالهاجرةِ، فصلَّى الظهرَ ركعتينِ، والعصرَ ركعتينِ وبينَ يديهِ عَنَزَةٌ، وانَّ الظُّعُنَ لتمرُّ بينَ يديهِ[١].

١٤١٢ ـ أخبرنا مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَتْ تُركَزُ لَهُ العنَزَةُ يصلّي إليهَا[٢].

١٢٥ ـ باب في دنو المصلي إلى السترة

١٤١٣ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بن أبي سعيدٍ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إذا كانَ أحدُكُم يصلّي فَلَا يَدَعْ أحداً يمرُّ بينَ يديهِ، فإنْ أبَى فليقاتِلْهُ فإنمَا هوَ شيطانٌ»**[٣].

١٢٦ ـ باب الصلاة إلى الراحلة

١٤١٤ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ وعبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، عنْ أبي خالدٍ الأحمرِ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصلّي إلَى راحلتِهِ[٤].

١٢٧ ـ باب المرأة تكون بين يدي المصلي

١٤١٥ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني عقيلٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، حدّثني عروةُ بنُ الزبيرِ، أنَّ عائشةَ أخبرتهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يصلّي وهيَ بينَهُ وبينَ القِبلةِ علَى فراشِ أهلِهِ اعتراضَ الجِنَازَةِ[٥].

(المساجد) باب (المباهاة في المساجد) وابن ماجه: في كتاب (المساجد) باب (تشييد المساجد) حديث رقم (٧٣٩)، وأحمد.

(١) رواه البخاري: في كتاب (سترة المصلي) باب (٩٣) حديث رقم (٤٩٩)، وفي باب (٩٠) حديث رقم (٤٩٥)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٧) حديث رقم (٥٠٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٠١) حديث رقم (٦٨٨)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (الانتفاع بفضل الوضوء).

(٢) البخاري برقم (٤٩٤ ـ ٤٩٨) ومسلم برقم (٥٠١)، وأبو داود برقم (٦٨٧)، والنسائي: في كتاب (القبلة) باب (سترة المصلي).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (١٠٠) حديث رقم (٥٠٩)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٨) حديث رقم (٥٠٥)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٧٩٧ ـ ٧٠٠)، والنسائي: في كتاب (القبلة) باب (التشديد في المرور بين يدي المصلي) ومالك.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (سترة المصلي) باب (٩٨) حديث رقم (٥٠٧)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٧) حديث رقم (٥٠٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٠٣) حديث رقم (٦٩٢)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) باب (١٤٤) حديث رقم (٣٥٢)، ومالك.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (٢٢) حديث رقم (٣٨٣)، ومسلم: في كتاب (الصلاة)

١٢٨ ـ باب ما يقطع الصلاة وما لا يقطعها

١٤١٦ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ وحجاجٌ، قالَا: حدّثَنَا شعبةُ، أخبرني حميدُ بنُ هلالٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنَ الصامتِ، عنْ أبي ذرٍ، أنَّهُ قالَ: يقطَعُ صلاةَ الرجلِ إذا لم يكن بين يديهِ كآخرةِ الرحلِ: الحمارُ والكلبُ الأسودُ والمرأةُ، قالَ: قلتُ: فَمَا بالُ الأسودِ منَ الأحمرِ منَ الأصفرِ، قالَ: سألتُ رسولَ اللّهِ ﷺ كَمَا سألتَنِي، فقالَ: «**الأسودُ شيطانٌ**»[١].

١٢٩ ـ باب لا يقطع الصلاة شيء

١٤١٧ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: جِئْتُ أنَا والفضلُ يعني علَى أتانٍ، والنبيُّ ﷺ يصلِّي بمنًى أو بعرفةَ، فمررتُ عَلَى بعضِ الصفِّ، فنزلتُ عنهَا وتركتها ترعَى، ودخلتُ في الصفِّ[٢].

١٣٠ ـ باب كراهية المرور بين يدي المصلي

١٤١٨ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، أنَا ابنُ عيينةَ، عنْ سالم أبي النضرِ، عنْ بسرِ بنِ سعيدٍ، قالَ: أرْسَلَنِي أبو جهيم الأنصاريُّ إلى زيدِ بنِ خالدِ الجهنيِّ، أسألُهُ مَا سَمِعَ منَ النبيِّ ﷺ في الذي يمرُّ بينَ يديِّ المصلّي، فقالَ: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**لأنْ يقومَ أحدُكُم أربعينَ، خيرٌ منْ أنْ يمرَّ بينَ يدي المصلّي**» قالَ: فلَا أدري سنةً أو شهراً أوْ يوماً[٣].

١٤١٩ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي النضرِ مولىٰ عمرو بنِ عبيدِ اللّهِ بن معمرٍ أنَّ بسرَ بنَ سعيدٍ أخبرَهُ، أنَّ زيدَ بنَ خالدٍ الجهنيَّ أرسلَهُ إلى أبي جهيم، يسألُهُ ماذا سمعَ منْ رسولِ اللّهِ ﷺ يقولُ في المارِّ بينَ يدي المصلّي، فقالَ أبو جهيم: قَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**لَوْ يعلمُ المارُّ بينَ يدي المصلّي ماذا عليهِ في ذلِكَ، لكانَ أنْ يَقِفَ أربعينَ، خيراً لَهُ مِنْ أنْ يمرَّ بينَ يديه**» قالَ أبو النضرِ: لَا أدري أربعينَ يوماً أو شهراً أو سنةً[٤].

باب (٥١) حديث رقم (٥١٢)، والنسائي: في كتاب (الطهارة) باب (١٢٠)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٤٠) حديث رقم (٦٥٦)، وأحمد.

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٥٠) حديث رقم (٥١١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٧٠٢)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٣٣٨)، والنسائي: في كتاب (القبلة)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) حديث رقم (٩٥٢).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) برقم (٤٩٣)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) برقم (٥٠٤)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (٧١٥ ـ ٧١٦)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) برقم (٣٣٧)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) برقم (٩٤٧)، ومالك وأحمد.

(٣) رواه ابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (٣٧) حديث رقم (٩٤٤).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (١٠١)، حديث رقم (٥١٠)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) باب (٤٨) حديث رقم (٥٠٧)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٧٠١)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٣٤) حديث رقم (٣٣٦)، والنسائي: في كتاب (القبلة) باب (التشديد في المرور بين يدي المصلي)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (٣٧) حديث رقم (٩٤٥)، ومالك وأحمد.

١٣١ ـ باب فضل الصلاة في مسجد النبيّ ﷺ

١٤٢٠ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا أفلَحُ هُوَ ابنُ حميدٍ، حدّثني أبو بكرِ بن محمدٍ، حدّثني سَلْمَانُ الأغرُّ، قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«صلاةٌ في مسجدي هذا، كألفِ صلاةٍ فيمَا سواهُ منَ المساجِدِ إلّا المسجدَ الحرامَ»** (١).

١٤٢١ ـ **أخبرنا** مسددٌ، ثَنَا بشرُ بنُ المُفَضَّلِ، ثَنَا عبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«صلاةٌ في مسجدي هذا، أفضلُ منْ ألفِ صلاةٍ فيما سواهُ إلّا المسجدَ الحرامَ»** (٢).

١٤٢٢ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهال، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«صلاةٌ في مسجدي هذا، أفضلُ منْ ألفِ صلاةٍ فيمَا سواهُ إلّا المسجدَ الحرامَ»**.

١٣٢ ـ باب لا تشد الرحال إلّا إلى ثلاثة مساجد

١٤٢٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لَا تُشَدُّ الرحالُ إلّا إلَى ثلاثةِ مساجدَ، الكعبةِ ومسجدي هذا ومسجدِ الأقصَى»** (٣).

١٣٣ ـ باب فضل المشي إلى المساجد في الظلم

١٤٢٤ ـ **حدّثنا** زكريا بنُ عديٍ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، عنْ زيدِ بنِ أبي أنيسةَ، عنْ جنادَةَ، عنْ مكحولٍ، عنْ أبي إدريسَ، عنْ أبي الدرداءِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«مَنْ مَشَى في ظلمةِ ليلٍ إلَى صلاةٍ، آتاهُ اللّهُ نُوراً يومَ القيامةِ»** (٤).

١٣٤ ـ باب كراهية الالتفات في الصلاة

١٤٢٥ ـ **حدّثنا** عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونسُ، عنْ ابنِ شهابٍ، قالَ: سمعتُ أبا الأحوصِ يحدثُ، عنْ ابنِ المسيبِ أنّ أبا ذرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ:

---

(١) رواه البخاري برقم (١١٩٠)، ومسلم برقم (١٣٩٤)، والترمذي برقم (٣٢٥)، والنسائي: في كتاب (المساجد) باب (٤)، وابن ماجه برقم (١٤٠٤ ـ ١٤٠٥)، ومالك وأحمد.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٩٤) حديث رقم (١٣٩٥)، والنسائي: في كتاب (المساجد) باب (٧)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٩٥) حديث رقم (١٤٠٥) وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) برقم (١١٨٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٣٩٧)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (٢٠٣٣)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) برقم (٣٢٦)، والنسائي: في كتاب (المساجد)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) حديث رقم (١٤٠٩)، ومالك وأحمد.

(٤) رواه الطبراني في الكبير وابن حبان.

«لا يزالُ اللّهُ مقبلاً علَى العبدِ ما لَمْ يلتفتْ، فإذا صرفَ وجهَهُ انصرفَ عنهُ»[(١)].

١٣٥ ـ باب أي الصلاة أفضل

١٤٢٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا حجاجُ بنُ محمدٍ، قالَ ابنُ جريجٍ، أخبرني عثمانُ بنُ أبي سليمانَ، عنْ عليٍّ الأزديِّ، عنْ عبيدِ بنِ عميرٍ الليثيِّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ حُبْشِيٍّ، أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قالَ: «إيمانٌ باللّهِ لَا شكَّ فيهِ، وجهادٌ لَا غُلولَ فيهِ، وحَجةٌ مبرورةٌ» قيلَ: فأيُّ الصلاةِ أفضلُ؟ قالَ: «طولُ القيامِ» فقيلَ: فأيُّ الصدقةِ أفضلُ؟ قالَ: «جُهْدُ مُقِلٍ» قيل: فأيُّ الهجرةِ أفضلُ؟ قالَ: «أنْ تهجُرَ ما حرَّمَ اللّهُ عليكَ» قيلَ: فأيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قالَ: «مَنْ جَاهَدَ المشركينَ بمالِهِ ونفسِهِ» قيلَ فأيُّ القتلِ أشرفُ؟ قالَ: «مَنْ عُقِرَ جوادُهُ وأُهريقَ دَمُهُ»[(٢)].

١٣٦ ـ باب فضل صلاة الغداة وصلاة العصر

١٤٢٧ ـ حدّثنا عفانُ، أخبرنَا همامٌ، عنْ أبي جَمْرَةَ، عنْ أبي بكرِ بنِ أبي موسىٰ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «من صلَّى البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجنةَ»[(٣)]. قيل لأبي محمدٍ: ما البَرْدَيْنِ؟ قالَ: الغداةُ والعصرُ.

١٤٢٨ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ أبي أسيدٍ، عنْ جدِّهِ، عنْ أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «منْ صلَّى الصبحَ فهوَ في جوارِ اللّهِ، فَلَا تخفروا اللّهَ في جارِهِ، ومنْ صلَّى العصرَ فَهُوَ في جوارِ اللّهِ فَلَا تخفروا اللّهَ في جارِهِ»[(٤)]. قال أبو محمدٍ: إذا أمَّنَ ولمْ يفِ فَقَدْ غَدَرَ واخفرَ.

١٣٧ ـ باب النهي عن دفع الأخبثين في الصلاة

١٤٢٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كناسةَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الأرقمِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «إذا حضرتِ الصلاةُ وأرادَ الرجلُ الخلاء فَلْيَبْدَأْ بالخلاء»[(٥)].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٦١) حديث رقم (٩٠٩)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (١٠).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الوتر) باب (١٢) حديث رقم (١٤٤٩)، والنسائي: في كتاب (الزكاة) باب (٤٩)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (المواقيت) باب (٦) حديث رقم (٥٧٤)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٣٧) حديث رقم (٦٣٥) وأحمد.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤٦) حديث رقم (٦٥٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٥١) حديث رقم (٢٢٢)، وابن ماجه: في كتاب (الفتن) باب (٦) حديث رقم (٣٩٤٥ ـ ٣٩٤٦) كلهم بلفظ قريب من هذا اللفظ.

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (٤٣) حديث رقم (٨٨)، والترمذي: في كتاب (الطهارة) باب (١٠٨) حديث رقم (١٤٢).

١٣٨ ـ باب النهي، عن الاختصار في الصلاة

١٤٣٠ ـ حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ، عنْ هشامٍ، عنْ ابنِ سيرينَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: نهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يصليَ الرجلُ مختصِراً[١].

١٣٩ ـ باب النهي عن النوم قبل العشاء والحديث بعدها

١٤٣١ ـ أخبرنا حفصُ بنُ عمر الحوضيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سيارِ أبي المنهالِ الرياحيِّ، عنْ أبي برزَةَ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يكرَهُ النومَ قبلَ العشاءِ والحديثَ بعدَهَا[٢].

١٤٠ ـ باب النهي، عن دخول المشرك المسجد الحرام

١٤٣٢ ـ أخبرنا بشرُ بنُ ثابتٍ البزارُ، ثَنَا شعبةُ، عنِ المغيرةِ، عنِ الشعبيِّ، عن المحررِ بنِ أبي هريرةَ، عنْ أبيهِ قالَ: كنتُ معَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ لما بعثه رسولُ اللَّهِ ﷺ فنادَى بأربعٍ حتَّى صَهَلَ صوتُهُ، ألَا إنَّهُ لَا يدخلُ الجنةَ إلَّا نفسٌ مؤمنةٌ، ولا يحجنَّ بعدَ العامِ مشركٌ، ولَا يطوفُ بالبيتِ عُريانٌ، ومنْ كانَ بينَهُ وبينَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عهدٌ، فإنَّ أجلَهُ إلَى أربعةِ أشهرٍ، فإذا مضتِ الأربعةُ فإنَّ اللَّهَ بريءٌ منَ المشركينَ ورسولُهُ[٣].

١٤١ ـ باب متى يؤمر الصبي بالصلاة

١٤٣٣ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ الزبيرِ الحميديُّ، ثَنَا حرملةُ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ الربيعِ بنِ سبرةَ بنِ معبدٍ الجهنيُّ، حدّثني عمِّي عبدُ الملكِ بنُ الربيعِ بنِ سبرةَ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قَالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «علموا الصبيَّ الصلاةَ ابنَ سبعِ سنينَ، واضربوهُ عليهَا ابنَ عشرٍ»[٤].

١٤٢ ـ باب أي ساعة يكره فيها الصلاة

١٤٣٤ ـ أخبرنا وهيبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا موسىٰ بنُ عليٍّ، قالَ: سمعتُ أبي قالَ:

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (العمل في الصلاة) باب (١٧) حديث رقم (١٢٢٠)، ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (١١) حديث رقم (٥٤٥)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٦٤) حديث رقم (٣٨٣)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (١٢).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٢٣) حديث رقم (٥٦٨) ومسلم: في كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب (٤٠) حديث رقم (٦٤٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١١) حديث رقم (١٦٨)، والنسائي: في كتاب (المواقيت) باب (٢٠)، وابن ماجه: في كتاب (الصلاة) باب (١٢) حديث رقم (٧٠١)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصلاة) باب (١٠) حديث رقم (٣٦٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (٧٨) حديث رقم (١٣٤٧)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٦٦) حديث رقم (١٩٤٦)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (٤٤) حديث رقم (٨٧١)، والنسائي: في كتاب (المناسك) باب (١٦١).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٦) حديث رقم (٤٩٤)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٨٢) حديث رقم (٤٠٧) وقال: (حديث حسن صحيح).

سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ، قالَ: ثلاثُ ساعاتٍ كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ ينهانَا أنْ نصلّي فيهنَّ، وأنْ نقبُرَ فيهنَّ موتانَا، حينَ تطلعُ الشمسُ بازغةً حتّى ترتَفِعَ، وحينَ يقومُ قائمُ الظهيرةِ حتّى تميلَ الشمسُ، وحينَ تضيفُ الشمسُ للغروبِ حتّى تغربَ[1].

١٤٣٥ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا همامٌ، عنْ قتادَةَ، عنْ أبي العاليةِ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: حدَّثني رجالٌ مَرضيونَ منهم عمرُ بنُ الخطابِ، وأرضاهم عندي عمرُ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**لا صلاةَ بعد صلاةِ الصبحِ حتى تطلُعَ الشمسُ، ولا صلاةَ بعد صلاةِ العصرِ حتى تغرُبَ الشمسُ**»[2].

١٤٣ ـ باب في الركعتين بعد العصر

١٤٣٦ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ، قالَ: سمعتُ الأسودَ بنَ يزيدَ ومسروقاً، يشهدانِ علَى عائشةَ أنها شهدتْ عَلَى رسولِ اللّهِ ﷺ، أنهُ لَمْ يكنْ عندَهَا يوماً إلَّا صلّى هاتينِ الركعتينِ[3]. قالَ أبو محمدٍ: تعني بعدَ العصرِ.

١٤٣٧ ـ **أخبرنا** فروةُ بنُ أبي المغراءِ، ثَنَا عليُّ بنُ مسهرٍ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ، قالتْ: ما تركَ رسولِ اللّهِ ﷺ ركعتينِ بعدَ العصرِ قطُّ[4].

١٤٣٨ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ وهبٍ، أخبرني عمرو بنُ الحارثِ، عنْ بكيرِ بنِ الأشجِ، عنْ كريبٍ مولَى ابنِ عباسٍ، أنَّ عبدَ اللّهِ بنَ عباسٍ، وعبدَ الرحمٰنِ بنَ الأزهرِ، والمسورَ بنَ مخرمةَ أرسلوهُ إلَى عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ، فقالوا: اقرأْ عليهَا السلامَ منَّا جميعاً، وسلْهَا، عنِ الركعتينِ بعدَ العصرِ، وقلْ: إنَّا أخبرنَا أنكِ تصلينَهُمَا، وقدْ بلغَنَا أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عنهُمَا، قالَ ابنُ عباسٍ: وكنتُ أضربُ معْ عمرَ بنِ الخطابِ الناسَ عليهِمَا، قالَ كريبٌ: دخلتُ عليهَا وبلّغتُهَا ما أرسلوني بهِ، فقالتْ: سلْ أمَّ سلمةَ، فخرجتُ إليهم فأخبرتُهُم بقولهَا، فردُّوني إلَى أمِّ سلمةَ بمثلِ مَا أرسلوني إلى عائشةَ، فقالتْ أم سلمةَ: سمعت رسولَ اللّهِ ﷺ ينهَى عنهُمَا ثُمَّ رأيتُهُ يصليهِمَا، أمَّا حينَ صلّاهُمَا فإنهُ صلّى العصرَ ثُمَّ دَخَلَ وعندي نسوةٌ منْ بني حرام منَ الأنصارِ، فصلاهُمَا فأرسلتُ إليه الجاريةَ فقلتُ: قومي بجنبهِ فقولي أمُّ سلمةَ تقولُ: يَا رسولَ اللّهِ ألمْ أسمَعْكَ تنهَى عنْ هاتينِ الركعتينِ وأراكَ تصليهِمَا، فإنْ أشارَ بيدِهِ فاستأخِري عنهُ، قالَتْ: ففعلتْ الجاريةُ

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٥١) حديث رقم (٨٣١)، وأبو داود: في كتاب (الجنائز) حديث رقم (١٠٣٠)، والنسائي: في كتاب (المواقيت) باب (٣١).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (مواقيت الصلاة) باب (٣٠) حديث رقم (٥٨١)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٥١) حديث رقم (٨٢٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١٢٧٦)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (٢٠) حديث رقم (١٨٣)، والنسائي: في كتاب (المواقيت) باب (٣٢)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (١٤٧) حديث رقم (١٢٥٠)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٥٩٣)، ومسلم برقم (٨٣٥)، وأبو داود برقم (١٢٧٩)، والنسائي وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٥٩١)، ومسلم برقم (٨٣٥)، والترمذي برقم (١٨٤)، وأحمد.

وأشار بيدِهِ فاستأخرتْ عنهُ، فلمّا انصرفَ قالَ: «**يا ابنةَ أبي أُمية سألتِ عنِ الركعتينِ بعدَ العصرِ، إنَّهُ أتاني ناسٌ من عبدِ القيسِ بالإسلامِ من قومهم، فشغلوني، عنِ الركعتينِ اللتين بعدَ الظهرِ فهما هاتانِ**»[١]. سئلَ أبو محمدٍ، عن هذا الحديثِ فقال: أنا أقولُ بحديث عمر، عنِ النبيِّ ﷺ: «**لَا صلاةَ بعدَ العصرِ حتَّى تغربَ الشمسُ، وَلَا بعدَ الفجرِ حتَّى تطلعَ الشمسُ**».

١٤٤ ـ باب في صلاة السنّة

١٤٣٩ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ مالكٍ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصلّي قبلَ الظهرِ ركعتينِ، وبعدَ الظهرِ ركعتينِ، وبعدَ المغربِ ركعتينِ في بيتِهِ، وبعدَ العشاءِ ركعتينِ، وبعدَ الجمعةِ ركعتينِ في بيتِهِ[٢].

١٤٤٠ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسم، ثَنَا شعبةُ، عن النعمانِ بنِ سالم، قالَ: سمعتُ عمرو بنَ أوسٍ الثقفيَّ، يحدثُ، عنْ عنبسةَ بنِ أبي سفيانَ، عنْ أمِّ حبيبةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنها سمعتْ النبيَّ ﷺ يقولُ: «**ما منْ عبدٍ مسلم يصلّي كلَّ يوم ثِنْتَيْ عشرةَ ركعَةً، تطوعاً غيرَ الفريضةِ إلَّا لهُ بيتٌ في الجنةِ أو بُنِيَ لَهُ بيتٌ في الجنةِ**» قالتْ أُمُّ حبيبةَ: فما برِحتُ أصليهنَّ بعدُ. وقالَ عمرو مثلَهُ. وقالَ النعمانُ مثلَهُ[٣].

١٤٤١ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا شعبةُ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ المنتشرِ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنهَا قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لَا يدعُ أربعاً قبلَ الظهرِ، وركعتينِ قبلَ الفجرِ[٤].

١٤٥ ـ باب الركعتين قبل المغرب

١٤٤٢ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا الجريريُّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ بريدةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مغفلٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**بينَ كلِّ أذانينِ[٥] صلاةٌ، بينَ كلِّ**

(١) رواه البخاري: في كتاب (المواقيت) برقم (١٢٣٣)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) برقم (٨٣٤)، وأبو داود: في كتاب (التطوع) برقم (١٢٧٣)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) برقم (١١٥٩)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٣٩) حديث رقم (٩٣٧)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) باب (١٨) حديث رقم (٨٨٢).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) برقم (٧٢٨)، وأبو داود: في كتاب (التطوع) برقم (١٢٥٠)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) برقم (٤١٥)، والنسائي: في كتاب (صلاة الليل)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) برقم (١١٤١)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) باب (٣٤) حديث رقم (١١٨٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١) حديث رقم (١٢٥٣)، والنسائي: في كتاب (صلاة الليل) باب (المحافظة على الركعتين قبل الفجر).

(٥) أي بين الأذان والإقامة.

أذانينِ صلاةٌ، بينَ كلِّ أذانينِ صلاةٌ، بينَ كلِّ أذانينِ صلاةٌ لمنْ شاءَ»[1].

١٤٤٣ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ الربيعِ، حدّثَنَا شعبةُ، عنْ عمرو بنِ عامرٍ، قالَ: سمعتُ أَنساً قالَ: كانَ المؤذنُ يؤذنُ لصلاةِ المغربِ عَلَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فيقوم لبابِ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فيبتدرونَ السواريَ، حتّى يخرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وهوَ كذلِكَ، قالَ: وقلَّ مَا كانَ يلبَثُ.

١٤٦ ـ باب القراءة في ركعتي الفجر

١٤٤٤ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ هشامٍ، عنْ محمدٍ، عنْ عائشةَ قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يخفي ما كان يقرأُ فيهِمَا، وذكرتْ ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[2] [الإخلاص: ١]، قالَ سعيدٌ: في ركعتي الفجرِ.

١٤٤٥ ـ حدّثنا مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، عنْ عبدِ اللَّهِ، حدّثني نافعٌ، عنْ ابنِ عمرَ، حدّثتني حفصةُ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصلّي سجدتينِ خفيفتينِ بعدمَا يطلعُ الفجرُ، وكانتْ ساعةً لَا أدخلُ فيهَا علَى النبيِّ ﷺ[3].

١٤٤٦ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، عنْ حفصةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا سَكَنَ المؤذنُ مِنْ أذانِ الصبحِ، وبدأَ الصبحُ صلَّى ركعتينِ خفيفتينِ قبلَ أنْ تقامَ الصلاةُ.

١٤٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ عمرٍو، عنِ الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصلّي بعدَ الجمعةِ ركعتينِ، وأخبرتْه حفصةُ أنهُ كانَ يصلّي إذَا أضاءَ الصبحُ ركعتينِ.

١٤٧ ـ باب الكلام بعد ركعتي الفجر

١٤٤٨ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ إدريسَ، عنْ مالكِ بنِ أنسٍ، عنْ سالمٍ أبي النضرِ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ عائشةَ قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا صلَّى الركعتينِ قَبلَ الفجرِ، فإنْ كانتْ لَهُ حاجةٌ كلَّمني بِهَا، وإلا خرجَ إلى الصلاةِ[4].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) برقم (٦٢٤، ٦٢٧) ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) برقم (٨٤٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة قبل المغرب) برقم (١٢٨٣)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) برقم (١٨٥)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه أحمد في المسند.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) باب (٢٩) حديث رقم (١١٧٣)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٤) حديث رقم (٧٢٣)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٠١) حديث رقم (١١٤٥)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) باب (٢٤) حديث رقم (١١٦١)، وباب (٢٦) حديث رقم (١١٦٨)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٧) حديث رقم (٧٤٣)، وأبو داود: في كتاب (التطوع) باب (٤) حديث رقم (١٢٦٢ ـ ١٢٦٣).

١٤٨ ـ باب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر

١٤٤٩ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ قالتْ: كانَ النبيُّ ﷺ **يصلّي مَا بينَ العشاءِ إلَى الفجرِ إحدَى عشرةَ ركعةً، يسلِّمُ في كلِّ ركعتينِ، يوترُ بواحدةٍ، فإذا سكتَ المؤذنُ منَ الأذانِ ركعَ ركعتينِ خفيفتينِ، ثُمَّ اضطجَعَ حتَّى يأتيَهُ المؤذنُ فيخرُجَ مَعَهُ**[1].

١٤٩ ـ باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلَّا المكتوبة

١٤٥٠ ـ حدّثنا أبو عاصم، عنْ زكريَا بنِ إسحاقَ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عنْ سليمانَ بنِ يسارٍ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قال رَسولُ اللّهِ ﷺ: **«إذا أقيمتِ الصلاةُ فلَا صلاةَ إلَّا المكتوبةُ»**[2].

١٤٥١ ـ أخبرنا أبو حفصٍ عمرو بنُ عليٍّ الفلاسُ، ثَنَا غندرٌ، عنْ شعبةَ، عنْ ورقاءَ، عنْ عمرو بن دينارٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوه.

١٤٥٢ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سعدِ بن إبراهيمَ، عنْ حفص بنِ عاصمِ بنِ عمرَ، عنْ ابنِ بحينةَ قالَ: أقيمَتِ الصلاةُ فرأَى النبيُّ ﷺ رجلاً يصلّي الركعتينِ، فلما قَضَى النبيُّ ﷺ صلاتَهُ لاثَ[3] بِهِ الناسُ، فقالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: **«أتصلّي الصبحَ أربعاً»**[4].

١٤٥٣ ـ حدّثنا مسلمٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا أقيمتِ الصلاةُ فَلَا صلاةَ إلَّا المكتوبةُ»** قالَ أبو محمدٍ: إذا كانَ في بيتِهِ فالبيتُ أهونُ.

١٥٠ ـ باب في أربع ركعات في أول النهار

١٤٥٤ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا معتمرُ بنُ سليمانَ، عنْ بردٍ، حدّثني سليمانَ بنُ موسىٰ، عنْ مكحولٍ، عن كثيرِ بنِ مرةَ الحضرميِّ، عنْ قيسٍ الجذاميِّ، عنْ نعيمِ بنِ همارٍ الغطفانيِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«قالَ اللّهُ تعالىٰ: ابنَ آدمَ، صلِّ لي أربعَ ركعاتٍ منْ أولِ النهارِ أكفِكَ آخرَهُ»**[5].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٧) حديث رقم (٧٣٦) وأبو داود: في كتاب (التطوع) باب (٤) حديث رقم (١٢٦٢)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٢٦) حديث رقم (١١٩٨)، ومالك وأحمد.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٩) حديث رقم (٧١٠)، وأبو داود: في كتاب (التطوع) باب (٥) حديث رقم (١٢٦٦)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (١٩٥) حديث رقم (٤٢١)، والنسائي: في كتاب (الإمامة) باب (٦٠)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٠٣) حديث رقم (١١٥١) وأحمد.

(٣) لاث به أي أحاط به.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) باب (٣٨) حديث رقم (٦٦٣).

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (التطوع) باب (١٢) حديث رقم (١٢٨٩)، وأحمد.

١٥١ ـ باب صلاة الضحى

١٤٥٥ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُ، ثَنَا شعبةُ، قالَ: عمرو بنُ مرةَ أنبأني قالَ: سمعتُ ابنَ أبي ليلَى يقولُ: مَا أخبرنَا أحدٌ أنهُ رأى النبيَّ ﷺ يصلِّي الضحَى غيرُ أُمِّ هانيءٍ، فإنها ذكرتْ أنهُ يومَ فتح مكةَ اغتسلَ في بيتِهَا، ثُمَّ صلَّى ثمانَ ركعاتٍ، قالتْ: ولمْ أرَهُ صلَّى صلاةً أخفَ منهَا، غيرَ أنهُ يتمُّ الركوعَ والسجودَ[١].

١٤٥٦ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي النضرِ أنَّ أبا مرةَ، مولىٰ عقيلِ بنِ أبي طالبٍ، أخبرَهُ أنهُ سمعَ أُمَّ هانيءٍ بنتَ أبي طالبٍ، تحدِّثُ أنهَا ذهبتْ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ عامَ الفتحِ، فوجدتهُ يغتسِلُ وفاطمةُ بنتُهُ تستُرُهُ بثوبٍ، قالتْ: فسلمتُ عليهِ وذلِكَ ضُحَىً، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ هذِهِ؟» فقلتُ: أنَا أُمُّ هانيءٍ، قالَتْ: فلمَّا فَرَغَ منْ غُسلِهِ قامَ فصلَّى ثمانَ ركعاتٍ ملتحِفاً في ثوبٍ واحدٍ، ثُمَّ انصرفَ، فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ زَعَمَ ابنُ أُمِّي أنهُ قَاتِلٌ رجلاً أجرتُهُ، فلانَ بنَ هبيرةَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ أَجَرْنَا منْ أجرتِ يَا أُمَّ هانيءٍ»[٢].

١٤٥٧ ـ حدّثنا سليمان بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عباسٍ الجريريِّ، عنْ أبي عثمانَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: أوصاني خليلي بثلاثٍ لَا أدعهُنَّ حتَّى أموتَ: الوترِ قبلَ أنْ أنامَ، وصومِ ثلاثةِ أيامٍ منْ كلِّ شهرٍ، ومنَ الضحَى ركعتينِ.

١٥٢ ـ باب ما جاء في الكراهية فيه

١٤٥٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ قالتْ: مَا صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ سبحةَ الضحَى في سفرٍ وَلَا حضرٍ[٣].

١٤٥٩ ـ حدّثنا صدقةُ بنُ الفضلِ، ثَنَا معاذُ بنُ معاذٍ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الفضيلِ بنِ فضالةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي بكرةَ، أنَّ أباهُ رأى ناساً يصلّونَ صلاةَ الضحَى، فقالَ: أمَا إنهُم يصلونَ صلاةً مَا صلاهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ، وَلَا عامةُ أصحابِهِ[٤].

١٥٣ ـ باب في صلاة الأوابين

١٤٦٠ ـ أخبرنا وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ الدستوائيُ، عنِ القاسمِ بنِ عوفٍ، عنْ زيدِ بنِ أرقمَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ خرجَ عليهِمْ وهُمْ يصلّونَ بعدَ طلوعِ الشمسِ،

---

(١) رواه البخاري برقم (١١٧٦)، ومسلم برقم (٣٣٦)، وأبو داود برقم (١٢٩١)، والترمذي برقم (٤٧٤)، والنسائي.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٥٧)، ومسلم برقم (٣٣٦)، وأبو داود برقم (١٢٩٠)، ومالك.

(٣) البخاري برقم (١١٧٧)، ومسلم برقم (٧١٨)، وأبو داود برقم (١٢٩٣)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه أحمد في المسند.

فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صلاةُ الأوابينَ إذا رمِضَتِ الفصالُ»[١].

١٥٤ ـ باب صلاة الليل والنهار مثنى مثنى

١٤٦١ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أبي شيبةَ، ثَنَا وكيعٌ وغندرٌ، عنْ شعبةَ، عنْ يعلىٰ بنِ عطاءٍ، عنْ عليٍّ الأزديِّ، عنْ ابنِ عمرَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صلاةُ الليلِ والنهارِ مثنَى مثنَى»[٢]. وقالَ أحدُهُمَا: «ركعتينِ ركعتينِ».

١٥٥ ـ باب في صلاة الليل

١٤٦٢ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عن نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، قالَ: سأَلَ رجلٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ، عنْ صلاةِ الليلِ قالَ: «مَثْنَى مَثْنَى، فإذا خشيَ أحدُكُم الصبحَ، فليصلِّ ركعةً واحدةً توتِرُ مَا قَدْ صلَّى»[٣].

١٥٦ ـ باب فضل صلاة الليل

١٤٦٣ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ عوفٍ، عنْ زرارةَ بنِ أوفَى، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ سلامٍ قالَ: لمَّا قَدِمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ استشرفهُ الناسُ، فقالوا: قدِمَ رسولُ اللَّهِ، قَدِمَ رسولُ اللَّهِ، فخرجتُ فيمَنْ خَرَجَ، فلمَّا رأيتُ وجهَهُ عرفتُ أنَّ وجهَهُ ليسَ بوجهِ كذابٍ، فكانَ أولُ مَا سمعتُهُ يقولُ: «يَا أيُّهَا الناسُ، أفشوا السلامَ وأطعِمُوا الطعامَ، وصِلوا الأرحامَ، وصلُّوا بالليلِ والناسُ نيامٌ، تدخلوا الجنةَ بسلامٍ»[٤].

١٥٧ ـ باب فضل من سجد للَّه سجدة

١٤٦٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ هارونَ بنِ رِئَابٍ، عنِ الأحنفِ بنِ قيسٍ، قالَ: دخلتُ مسجدَ دمشقَ فإذا رجلٌ يكثرُ الركوعَ والسجودَ، قلت: لا أخرجُ حتَّى أنظرَ أعلَى شفعٍ يدري هذا ينصرف أَمْ عَلَى وترٍ، فلمَّا فَرَغَ قلتُ: يَا عبدَ اللَّهِ أعلَى شفعٍ تدري انصرفتَ أَمْ عَلَى وترٍ؟ فقالَ: إنْ لَا أدري فإنَّ اللَّهَ يدري، ثُمَّ قالَ: إني سمعتُ خليلي أبا القاسمِ ﷺ يقولُ: «مَا منْ عبدٍ يسجُدُ لِلَّهِ سجدةً إلَّا رفعَهُ اللَّهُ بِهَا درجةً، وحطَّ عنهُ بهَا خطيئةً» قلتُ: مَنْ أنتَ رحمكَ اللَّهُ؟ قالَ: أنَا أبو ذرٍ، قالَ: فتقاصَرَتْ إليَّ نفسِي[٥].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٩) حديث رقم (٧٤٨).
الفصيل هو صغير الإبل، وقوله ترمض الفصال، أي تحترق أخفاف الإبل من شدة حر الرمل.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١٣٢٦)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) حديث رقم (٤٧٣)، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) باب (١٠) حديث رقم (١١٣٧) ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٢٠) حديث رقم (٧٤٩).

(٤) رواه الترمذي: في كتاب (صفة القيامة) باب (٤٢) حديث رقم (٢٤٨٥)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٧٤) حديث رقم (١٣٣٤)، وأحمد.

(٥) رواه أحمد (٥/ ١٦٤).

١٥٨ ـ باب سجدة الشكر

١٤٦٥ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا سلمةُ بنُ رجاءٍ، حدّثتنَا شعثاءُ قالتْ: رأيتُ ابنَ أبي أوفَى صلَّى ركعتينِ، وقالَ: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ الضحَى ركعتينِ حينَ بُشِّرَ بالفتحِ، أوْ برأسِ أبي جهلٍ[(١)].

١٥٩ ـ باب النهي أن يسجد لأحد

١٤٦٦ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا إسحاقُ الأزرقُ، عنْ شريكٍ، عنْ حصينٍ، عنِ الشعبيِّ، عنْ قيسِ بنِ سعدٍ، قالَ: أتيتُ الحيرةَ فرأيتُهُمْ يسجدونَ لمرزُبانٍ لهمْ فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ ألَّا نسجدُ لكَ؟ فقالَ: **«لو أَمرتُ أحداً لأَمرتُ النساءَ أنْ يسجدنَ لأزواجِهِنَّ، لمَا جعلَ اللَّهُ عليهنَّ من حقِّهِم»**[(٢)].

١٤٦٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ الحزاميُّ، ثَنَا حبانُ بنُ عليٍّ، عن صالحِ بنِ حيانَ، عنْ ابن بريدةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: جاءَ أعرابيٌّ إلَى النبيِّ ﷺ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ إيذنْ لي فلأسجدْ لَكَ، قالَ: **«لَوْ كنتُ آمرُ أحداً يسجدُ لأحدٍ لأمرتُ المرأةَ تسجُدُ لزوجِهَا»**.

١٦٠ ـ باب السجود في (النجم)

١٤٦٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأسودِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ النجمَ فَسَجَدَ فيهَا، فلَمْ يبقَ أحدٌ إلَّا سَجَدَ، إلَّا شيخٌ أخذَ كفاً منْ حصا فرفعهُ إلَى جبهتِهِ وقالَ: يكفيني هَذَا[(٣)].

١٦١ ـ باب السجود في ﴿صٓ﴾

١٤٦٩ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني خالدٌ يعني ابنَ يزيدَ، عنْ سعيدٍ يعني ابنَ أبي هلالٍ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ سعدٍ، عن أبي سعيد الخدريِّ، أنهُ قالَ: خطبَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ يوماً فقرأَ صٓ، فلمَّا مرَّ بالسجدةِ نَزَلَ، فَسَجَدَ وسجَدْنَا مَعَهُ وقرأَهَا مرةً أخرَى، فلمَّا بلَغَ السجدةَ تيسرنَا للسجودِ فلمَّا رآنا قالَ: **«إنَّما هيَ توبةُ نبيٍّ، ولكنّي أراكُم قَدْ استعددتُم للسجود»**، فَنَزَلَ فَسَجَدَ وَسَجَدْنَا مَعَهُ[(٤)].

١٤٧٠ ـ أخبرنا عمرو بنُ زرارةَ، ثَنَا إسماعيلُ هوَ ابنُ عليةَ، ثَنَا أيوبُ، عنْ عِكْرِمَةَ،

---

(١) رواه ابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (١٩٢) حديث رقم (١٣٩١).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (النكاح) باب (٤٠) حديث رقم (٢١٤٠).

(٣) رواه البخاري برقم (١٠٧٠)، ومسلم برقم (٥٧٦)، وأبو داود برقم (١٤٠٦)، كلهم بزيادة: (فلقد رأيته بعد قتل كافراً).

(٤) رواه أبو داود في كتاب (سجود القرآن) باب (١٥) حديث رقم (١٤١٠).

عنْ ابنِ عباسٍ، أنهُ قالَ في السجودِ في صٓ: ليستْ منْ عزائمِ السجودِ، وقدْ رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا[١].

١٦٢ ـ باب السجود في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾

١٤٧١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، قالَ: رأيتُ أبا هريرةَ يسجدُ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾، فقيلَ لَهُ: تسجدُ في سورةٍ مَا يُسجدُ فيهَا؟ فقالَ: إني رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يسجُدُ فيهَا[٢].

١٤٧٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يحيَىٰ، عنْ أبي سلمةَ قالَ: رأيتُ أبا هريرةَ يسجُدُ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾، فقلتُ: يَا أبا هريرةَ أرأيتَ تسجد في إذا السماءُ انشقتْ؟ فقالَ: لَوْ لَمْ أرَ رسولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ فيهَا لَمْ أسجدْ.

١٤٧٣ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عنْ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عنْ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ سَجَدَ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾.

١٦٣ ـ باب السجود في ﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾

١٤٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أيوبَ بنِ موسىٰ، عنْ عطاءِ بنِ ميناءَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: سجدنَا معْ رسولِ اللَّهِ ﷺ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾، و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ﴾[٣].

١٦٤ ـ باب في الذي يسمع السجدة ولا يسجد

١٤٧٥ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ قسيطٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ زيدِ بنِ ثابتٍ قالَ: قرأتُ معْ رسولِ اللَّهِ ﷺ النجمَ فَلَمْ يسجُدْ فيهَا[٤].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (سجود القرآن) برقم (١٠٦٩)، وأبو داود: في كتاب (سجود القرآن) برقم (١٤٠٩)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) برقم (٥٧٧)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (سجود السهو) باب (٧) حديث رقم (١٠٧٤)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٢٠) حديث رقم (٥٧٨)، وأبو داود: في كتاب (سجود القرآن) باب (١٤) حديث رقم (١٤٠٨)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح)، ومالك.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (المساجد) باب (٢٠) حديث رقم (٥٧٨)، وأبو داود: في كتاب (سجود القرآن) باب (١٤) حديث رقم (١٤٠٧)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٥٧٣ ـ ٥٧٤)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (سجود القرآن) باب (٦) حديث رقم (١٠٧٢ ـ ١٠٧٣)، ومسلم: في كتاب (المساجد) باب (٢٠) حديث رقم (٥٧٧)، وأبو داود: في كتاب (سجود القرآن) باب (١٢) حديث رقم (١٤٠٤ ـ ١٤٠٥)، والترمذي: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٥٧٦).

١٦٥ ـ باب صفة صلاة رسول اللَّهِ ﷺ

١٤٧٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عنْ عائشة رضيَ اللَّهُ عنهَا قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي مَا بينَ العشاءِ إلَى الفجرِ إحدَى عشرةَ ركعةً، يسلمُ في كل ركعتينِ ويوترُ بواحدةٍ، ويسجُدُ في سبحتِهِ بقدرِ مَا يقرأُ أحدُكُم خمسينَ آيةً قبلَ أنْ يرفعَ رأسهُ، فإذا سكتَ المؤذنُ منَ الأذانِ الأولِ، رَكَعَ ركعتينِ خفيفتينِ، ثُمَّ اضطجَعَ حتَّى يأتيَهُ المؤذنُ فيخرجَ مَعَهُ.

١٤٧٧ ـ **حدّثنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ووهبُ بنُ جريرٍ، قالَا: ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ قالَ: سألتُ عائشةَ، عنْ صلاةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بالليلِ، فقالَتْ: كانَ النبيُّ ﷺ يصلِّي ثلاثَ عشْرَةَ ركعةً يصلِّي ثمانَ ركعاتٍ ثُمَّ يوترُ، ثُمَّ يصلِّي ركعتينِ وَهُوَ جالسٌ، فإذا أرادَ أنْ يركَعَ قامَ فركعَ، ويصلِّي ركعتينِ بينَ النداءِ والإقامةِ منْ صلاةِ الصبحِ[1].

١٤٧٨ ـ **حدّثنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا معاذُ بنُ هشام، حدّثني أبي، عن قتادةَ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفَى، عنْ سعدِ بنِ هشام، أنهُ طلَّقَ امرأتَهُ وأتَى المدينةَ لبيعِ عقارِهِ فيجعلَه في السلاحِ والكراعِ، فلقي رهطاً مِنَ الأنصارِ، فقالوا: أراد ذلك ستةٌ منا على عهد رسول اللَّه ﷺ، فمنَعَهُم، وقالَ: «**أما لكُم فيَّ أُسوة**» ثُمَّ انهُ قدمَ البصرةَ، فحدَّثَنَا أنَّهُ لقيَ عبدَ اللَّهِ بنَ عباسٍ فسألَهُ، عنِ الوترِ فقالَ: ألَا أحدِّثُكَ بأعلمِ الناسِ بوترِ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قلتُ: بلَى، قالَ: أُمُّ المؤمنينَ عائشةُ، فَأْتِهَا فاسألْهَا ثُمَّ ارجَعْ إليَّ فحدِّثْنِي بِمَا حدثَتْكَ، فأتيتُ حكيمَ بنَ أفلحَ فقلتُ لَهُ: انطلقْ مَعِي إلَى أمِّ المؤمنينَ عائشةَ، قالَ: إني لَا آتيهَا، إنِّي نَهَيْتُ، عن هاتينِ الشيعتينِ فأبت إلَّا مُضِياً، قلتُ: أقسمتُ عليكَ لما انطلقتَ، فانطلقنَا، فسلمنَا فعرفتْ صوتَ حكيم، فقالَتْ: مَنْ هَذَا؟ قلتُ: سعدُ بنُ هشام، قالتْ: منْ هشامٌ؟ قلتُ: هشامُ بنُ عامرٍ، قَالتْ: نِعْمَ المرءُ قتلَ يومَ أحدٍ، قلتُ: أخبرينا عنْ خلقِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالت: ألستَ تقرأُ القرآنَ؟ قلتُ: بَلَى قالتْ: فإنهُ خُلُقُ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فأردتُ أنْ أقومَ وَلَا أسألَ أحداً، عنْ شيءٍ حتَّى ألحقَ باللَّهِ، فعرضَ لي القيامُ فقلتُ: أخبرِينَا، عنْ قيامِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالت: ألست تقرأ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل: ١]، قلت: بلى، قالت: فإنها كانت قيام رسول اللَّهِ ﷺ، أُنزلَ أولُ السورةِ فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأصحابُهُ حتَّى انتفختْ أقدامُهُم، وحُبِسَ آخِرُهَا في السماءِ ستةَ عشَرَ شهراً، ثُمَّ أُنْزِلَ فَصَارَ قيامُ الليلِ تطوعاً بعدَ أنْ كانَ فريضةً، فأردتُ أنْ أقومَ وَلاَ أسألَ أحداً، عنْ شيءٍ حتَّى ألحقَ باللَّهِ، فعرضَ لي الوترُ، فقلتُ: أخبرِينَا، عنْ وترِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا نامَ وضعَ سواكَهُ عندي، فيبعثُهُ اللَّهُ لما يشاءُ أنْ يبعثَهُ، فيصلِّي تسعَ ركعاتٍ لا يجلِسُ إلاَّ في الثامنةِ، فيحمَدُ اللَّهَ ويدعو ربَّهُ، ثُمَّ يقومُ وَلاَ يسلمُ حتَّى يجلسَ

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٧) حديث رقم (٧٣٨)، والنسائي: في كتاب (قيام الليل) باب (كيف الوتر بثلاث).

في التاسعةِ، فيحمَدُ اللَّهَ ويدعو ربَّهُ ويسلِّم تسليمةً يسمعنا، ثُمَّ يصلِّي ركعتينِ وَهُوَ جالسٌ، فتلكَ إحدى عشْرَةَ ركعةً يا بني، فلما أَسَنَّ وَحَمَلَ اللحمَ صلَّى سبعَ ركَعَاتٍ لا يجلِسُ إلاَّ في السادِسَةِ، فيحمَدُ اللَّهَ ويدعو ربَّهُ ثُمَّ يقومُ وَلاَ يسلمُ، ثُمَّ يجلِسُ في السابعةِ فيحمَدُ اللَّهَ ويدعو ربَّهُ ثُمَّ يسلّم تسليمةً ثُمَّ يصلِّي ركعتينِ وَهُوَ جالسٌ، فتلكَ تسعٌ يا بنيّ، وكانَ النبيُّ ﷺ إذا غلبَهُ نومٌ أوْ مرضٌ صلَّى منَ النهارِ ثنتي عشْرَةَ ركعةً، وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أخذَ خُلُقاً أحبَّ أنْ يداوم عليهِ، وَمَا قامَ نبيُّ اللَّهِ ﷺ ليلةً حتَّى يصبحَ، وَلاَ قرأَ القرآنَ كلهُ في ليلةٍ، وَلاَ صامَ شهراً كاملاً غيرَ رمضانَ، فأتيتُ ابنَ عباسٍ فحدثتُهُ فقالَ: صدقَتْكَ، أَمَا إني لو كنتُ أدخلُ عليهَا لشافهتُهَا مشافهةً، قالَ: فقلتُ: أَمَا إني لَوْ شعرتُ أنك لا تدخلُ عليهَا مَا حدثتُكَ[1].

١٦٦ ـ باب أي صلاة الليل أفضل

١٤٧٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ عوفٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ عبدِ الملكِ بن عميرٍ، عنْ محمدِ بنِ المنتشرِ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**أفضلُ الصلاةِ بعدَ الفريضةِ الصلاةُ في جوفِ الليلِ**»[2].

١٦٧ ـ باب إذا نام، عن حزبه من الليل

١٤٨٠ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونُسُ، عنْ ابنِ شهابٍ، أخبرني السائبُ بنُ يزيدَ وعبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ، أنَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ عَبْدٍ قالَ: سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**منْ نامَ، عنْ حزبِهِ أوْ عنْ شيءٍ منهُ، فقرأهُ فيمَا بينَ صلاةِ الفجرِ وصلاةِ الظهرِ، كُتِبَ لكأنَّمَا قرأهُ منَ الليلِ**»[3].

١٦٨ ـ باب ينزل اللَّه إلى السماء الدنيا

١٤٨١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ينزلُ اللَّهُ تعالىٰ إلى السماءِ الدنيا كلَّ ليلةٍ، لنصفِ الليلِ الآخرِ أوْ لثلثِ الليلِ الآخرِ، فيقولُ منْ ذا الذي يدعوني فاستجيبَ لَهُ، منْ ذا الذي يسألُني فأعطيَهُ، منْ ذا الذي يستغفر بي فاغفرَ لَهُ، حتَّى يَطْلُعَ الفجرُ، أوْ ينصرفَ القارئُ منْ صلاةِ الفجرِ**»[4].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٨) حديث رقم (٧٤٦)، وأبو داود: في كتاب (التطوع) باب (٢٦) حديث رقم (١٣٤٢).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الصيام) باب (٣٨) حديث رقم (١١٦٣)، والترمذي في كتاب (المواقيت) باب (٢٠٧) حديث رقم (٤٣٨)، والنسائي: في كتاب (قيام الليل) باب (٦)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٨) حديث رقم (٧٤٧)، وأبو داود: في كتاب (التطوع) باب (١٩) حديث رقم (١٣١٣)، والنسائي: في كتاب (قيام الليل) باب (٦٥)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٧٧) حديث رقم (١٣٤٣)، ومالك.

(٤) رواه أحمد (٢/ ٥٠٤) وابن خزيمة في كتاب التوحيد (ص١٢٩) والدارقطني.

١٤٨٢ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ، حدّثني أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ وأبو عبدِ اللّٰهِ الأغرُّ صاحبَا أبي هريرةَ، أنَّ أبا هريرةَ أخبرَهُمَا أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: **«ينزلُ ربنَا تباركَ اسمُهُ كلَّ ليلةٍ، حينَ يبقَى ثلثُ الليلِ الأخيرُ إلى السماءِ الدنيا، فيقولُ منْ يدعوني فاستجيبَ لَهُ، منْ يستغفرني فاغفرَ لَهُ، منْ يسألني فأعطيَهُ، حتَّى الفجرِ»**[1].

١٤٨٣ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا عمرو بنُ دينارٍ، عنْ نافعِ بنِ جبيرِ بنِ مطعمٍ، عنْ أبيهِ، أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: **«ينزلُ اللّٰهُ تعالىٰ كلَّ ليلةٍ إلَى السماءِ الدنيا، فيقولُ هلْ منْ سائلٍ فأعطيَهُ، هَلْ منْ مستغفرٍ فأغفرَ لَهُ»**[2].

١٤٨٤ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ، عنْ هلالِ بنِ أبي ميمونَةَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ رفاعةَ بنِ عرابةَ الجهنيِّ، قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: **«إذا مَضَى منَ الليلِ نصفُهُ أوْ ثلثاه، هبطَ اللّٰهُ إلى السماءِ الدنيَا، ثُمَّ يقولُ لا أسأل عبادي غيري، منْ ذا الذي يسألُني فأعطيَهُ، منْ ذا الذي يستغفرُني فأغفرَ لَهُ، منْ ذا الذي يدعوني فأستجيبَ لَهُ، حتَّى يطلُعَ الفجرُ»**.

١٤٨٥ ـ حدّثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ بنِ هلالِ بنِ أبي ميمونةَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، أنَّ رفاعةَ أخبرَهُ أنَّ النبيَّ ﷺ بنحوِهِ.

١٤٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ مختارٍ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عمِّهِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ يسارٍ، عنْ عبيدِ اللّٰهِ بنِ أبي رافعٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«إذا كانَ ثلثُ الليلِ أوْ نصفُ الليلِ»** فذكرَ النزولَ.

١٤٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيىٰ، ثَنَا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا أبي، عنْ ابنِ إسحاقَ، حدّثني سعيدُ بنُ أبي سعيدٍ المقبريُّ، عنْ عطاءٍ مولىٰ أُمِّ صبيةَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ يقولُ: **«لولَا أنْ أشقَّ علَى أمتي، لأَمَرْتُهُمْ بالسواكِ عندَ كلِّ صلاةٍ، ولأَخَّرْتُ العشاءَ الآخرةَ إلَى ثُلُثِ الليلِ، فإنهُ إذا مَضَى ثلُثُ الليلِ الأولُ هَبَطَ اللّٰهُ إلَى السماءِ الدنيَا، فلمْ يَزَلْ هُنَالِكَ حتَّى يطلُعَ الفجرُ، يقولُ قائلٌ ألَا سائلٌ يعطَى، ألَا داعٍ يجابُ، ألَا سقيمٌ يستشفي فيُشفَى، ألَا مذنبٌ مستغفرٌ فَيُغْفَرَ لَهُ»**.

١٤٨٨ ـ أخبرنا محمدٌ، ثَنَا يعقوبُ، حدّثني أبي، عنْ ابنِ إسحاقَ، حدّثني عمّي عبدُ الرحمٰنِ بنُ يسارٍ، عنْ عبيدِ اللّٰهِ بنِ أبي رافعٍ مولىٰ رسولِ اللّٰهِ ﷺ، عنْ أبيهِ، عنْ عليِّ بنِ أبي طالبٍ، عنْ رسولِ اللّٰهِ ﷺ مثلَ حديثِ أبي هريرةَ.

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٢٤) حديث رقم (٧٥٨)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (١٨٢) حديث رقم (١٣٦٦)، وأحمد.

(٢) رواه أحمد (٤/ ٨١).

١٦٩ ـ باب الدعاء عند التهجد

١٤٨٩ ـ حدّثنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سفيانُ هوَ ابنُ عيينةَ، عنْ سليمانَ الأحولِ، عنْ طاوسٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ يتهجَّدُ منَ الليلِ، قالَ: «اللهمَّ لَكَ الحمدُ، أنتَ نورُ السمواتِ والأرضِ ومنْ فيهنَّ، ولكَ الحمدُ، أنتَ قيومُ السمواتِ والأرضِ ومنْ فيهنَّ، ولكَ الحمدُ أنتَ مَلِكُ السمواتِ والأرضِ ومنْ فيهنَّ، أنتَ الحقُّ، وقولُكَ الحقُّ، ووعدُكَ الحقُّ، ولقاؤُكَ حقٌّ، والجنةُ حقٌّ، والنارُ حقٌّ، والبعثُ حقٌّ، والنبيونَ حقٌّ، ومحمدٌ ﷺ حقٌّ، اللهمَّ لك أسلمتُ، وبكَ آمنتُ، وعليكَ توكلتُ، وإليكَ أنبتُ وبكَ خاصمتُ، وإليكَ حاكمتُ، فاغفِرْ لي ما قدّمْتُ وَمَا أخرتُ، وما أعلنتُ وما أسررتُ، أنتَ المقدّمُ وأنتَ المؤخّرُ لَا إلٰهَ إلَّا أنتَ، وَلَا حولَ وَلَا قوةَ إلَّا بكَ»[1].

١٧٠ ـ باب من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة

١٤٩٠ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بن يزيدَ، عنْ أبي مسعودٍ، عنِ النبيِّ ﷺ: «من قرأ الآيتينِ الآخرتين منْ سورةِ البقرةِ في ليلةٍ كفتاهُ»[2].

١٧١ ـ باب التغني بالقرآن

١٤٩١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما أَذِنَ اللَّهُ لشيءٍ كَإذْنِهِ لنبيٍّ يتغنّى بالقرآنِ يجهرُ بِهِ»[3].

١٤٩٢ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، قالَ ابنُ عيينةَ: أراهُ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ قالتْ: سمعَ النبيُّ ﷺ أبا موسىٰ وَهُوَ يقرأُ، فقالَ: «لَقَدْ أوتي هذا منْ مزاميرِ آلِ داودَ».

١٤٩٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عمرٍو يعنيَ ابنَ دينارٍ، عنْ ابنِ أبي مليكةَ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي نهيكٍ، عنْ سعدٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «ليسَ منّا منْ لمْ يتغنَّ بالقرآنِ»[4].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) باب (١) حديث رقم (١١٢٠)، وفي كتاب (الدعوات) باب (١٠) حديث رقم (٦٣١٦)، والنسائي: في كتاب (قيام الليل) باب (٩)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٨٠) حديث رقم (١٣٥٥ ـ ١٣٥٦)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٤٠٠٨) (٥٠٠٨) (٥٠٠٩) (٥٠٤٠) (٥٠٥١)، ومسلم برقم (٨٠٧ ـ ٨٠٨)، وأبو داود برقم (١٣٩٧)، والترمذي برقم (٢٨٨١)، وابن ماجه برقم (١٣٦٨ ـ ١٣٦٩).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (فضائل القرآن) باب (١٩) حديث رقم (٥٠٢٣)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٣٤) حديث رقم (٧٩٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٠) حديث رقم (١٤٧٣).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٠) حديث رقم (١٤٧٠).

١٤٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الزهريِّ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَا أذِنَ اللَّهُ لشيءٍ مَا أذِنَ لنبيٍّ يتغنَّى بالقرآنِ»[١]. قالَ أبو محمدٍ: يريدُ بِهِ الاستغناءَ.

١٧٢ ـ باب أم القرآن هي السبع المثاني

١٤٩٥ ـ أخبرنا بشرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ خُبَيْبِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ حفصِ بنِ عاصمٍ، عنْ أبي سعيدِ بنِ المعلَّى، قالَ: مرَّ بي رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «ألمْ يقلِ اللَّهُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ﴾ [الأنفال: ٢٤]. ثُمَّ قالَ: «ألا أعلمكَ سورةً أعظمَ سورةٍ منَ القرآنِ قبلَ أنْ أخرجَ منَ المسجدِ؟»، فلمَّا أرادَ أنْ يخرجَ قالَ: «﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ وهيَ السبعُ المثاني والقرآنُ العظيم الذي أوتيتمُ»[٢].

١٧٣ ـ باب في كم يختم القرآن

١٤٩٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المنهالِ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي العلاءِ يزيدَ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يفقهُ منْ قرأَ القرآنَ في أقلَّ منْ ثلاثٍ»[٣].

١٧٤ ـ باب الرجل لا يدري أثلاثاً صلّى أم أربعاً

١٤٩٧ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «إذا نوديَ بالأذانِ أدبرَ الشيطانُ لهُ ضُراطٌ، حتَّى لَا يسمَعَ الأذانَ، فإذا قُضِيَ الأذانُ أقبلَ، فإذا ثُوِّبَ أدبرَ، وإذَا قُضِيَ التثويبُ أقبلَ، حتَّى يخطُرَ بينَ المرءِ ونفسِهِ، فيقولَ أُذكُرْ كَذَا وَكَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يذكُرُ، حتَّى يظلَّ الرجلُ إنْ يدري كمْ صلَّى، فإذَا لَمْ يدرِ أحدُكُم كَمْ صلَّى ثلاثاً أوْ أربعاً، فليسجدْ سجدتينِ وَهُوَ جالسٌ».

١٤٩٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا عبدُ العزيزِ هو ابنُ أبي سلمةَ الماجشُوْنُ، أنَا زيدُ بنُ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا لَمْ يدرِ أَحَدٌ كَمْ صلَّى أثلاثاً صلَّى أمْ أربعاً فليقُمْ فليصلِّ ركعةً، ثُمَّ يسجدُ بعدَ ذلِكَ سجدتين، فإنْ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (فضائل القرآن) باب (١٩) حديث رقم (٥٠٢٣)، وكتاب (التوحيد) باب (٤٤) حديث رقم (٧٥٢٧)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٣٤) حديث رقم (٧٩٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٢٠) حديث رقم (١٤٧٣).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (التفسير) باب (١) حديث رقم (٤٤٧٤)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (١٥) حديث رقم (١٤٥٨)، والنسائي: في كتاب (الافتتاح) باب (٢٦).

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٨) حديث رقم (١٣٩٠)، وباب (٩) حديث رقم (١٣٩٤)، والترمذي: في كتاب (القراءات) باب (١٣) حديث رقم (٢٩٤٩)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١٧٨) حديث رقم (١٣٤٧)، وأحمد.

كانَ صلَّى خمساً شفعنا له صلاتَهُ، وإنْ كانَ صلَّى أربعاً كانتَا ترغيماً للشيطانِ»[١] . قالَ أبو محمدٍ: آخذُ بِهِ.

١٧٥ ـ باب سجدة السهو من الزيادة

١٤٩٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا ابنُ عونٍ، عنْ محمدٍ، عنْ أبي هريرةَ قال: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ إحدَى صلاتي العشيِّ، فصلَّى ركعتينِ ثُمَّ سلَّمَ وقَامَ إلَى خَشَبَةٍ معترضةٍ في المسجدِ فوَضَعَ يَدَهُ عليهَا، قال يزيد أرانا ابنُ عونٍ: وَوَضَعَ كفيهِ إحداهُمَا عَلَى ظهرِ الأخرَى وأدخَلَ أصابِعَهُ العليَا في السفلَى واضِعاً، وقامَ كأنهُ غضبانُ، قالَ: فخرجَ السرعانُ منَ الناسِ وجعلوا يقولونَ قُصِرَت الصلاةُ قُصِرَتْ الصلاةُ وفي القومِ أبو بكرٍ وعمرُ، فلَمْ يتكلمَا وفي القومِ رجلٌ طويلُ اليدينِ يسمَّى ذا اليدينِ، فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ أنسيتَ الصلَاةَ أمْ قُصِرَتْ؟ فقالَ: **«مَا نسيتُ وَمَا قُصِرت الصلاةُ»** فقالَ: **«أوَ كَذَلِكَ؟»** قالوا: نَعَمْ، قالَ: فرجعَ فأتمَّ ما بقي ثُمَّ سلَّمَ وكبَّرَ فسجَدَ طويلاً، ثُمَّ رَفَعَ رأسَهُ فكبَّرَ وسجَدَ مثلَ مَا سَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رأسَهُ وانصرفَ[٢] .

١٥٠٠ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّه بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونُسُ، عن ابنُ شهابٍ، أخبرني ابنُ المسيبِ وأبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، وأبو بكرِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، وعبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ صلاةَ الظهرِ أو العصرِ، فسلَّم في ركعتينِ منْ إحداهُمَا، فقالَ لَهُ ذو الشمالينِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو بن نضلةَ الخزاعيُّ، وهو حليفُ بني زهرةَ: أقُصِرَتْ الصلاةُ أمْ نسيتَ يَا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَمْ أنسَ ولم تُقصَرْ»**، فقالَ ذو الشمالينِ: قَدْ كانَ بعضُ ذلِكَ يَا رسولَ اللَّهِ، فأقبلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ علَى الناسِ فقالَ: **«أصدقَ ذو اليدينِ؟»**، قالوا: نَعَم يَا رسولَ اللَّهِ، فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فأتمَّ الصلاةَ، وَلَمْ يحدّثني أحدٌ منهُمْ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سَجَدَ سجدتينِ وَهُوَ جالسٌ في تلكَ الصلاةِ، وذلكَ فيمَا يرى واللَّهُ أعلمُ منْ أجلِ الناسِ، يَقَّنُوا رسولَ اللَّهِ ﷺ حتَّى استيقَنَ.

١٥٠١ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنِ الحكمِ، عنْ إبراهيمَ، عن علقمةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ أنه صلَّى الظهرَ خمساً، فقيلَ لَهُ فَسَجَدَ سجدتين[٣] .

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (المساجد) باب (١٩) حديث رقم (٥٧١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١٠٢٤ ـ ١٠٢٦ ـ ١٠٢٧ ـ ١٠٢٩)، والترمذي: في كتاب (أبواب الصلاة) حديث رقم (٣٩٦)، والنسائي: في كتاب (السهو) باب (إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك)، ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (السهو) برقم (١٢٢٧)، ومسلم: في كتاب (المساجد) برقم (٥٧٣)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٠٠٨ ـ ١٠٠٩ ـ ١٠١٠ ـ ١٠١١ ـ ١٠١٢)، والترمذي: في كتاب (أبواب الصلاة) برقم (٣٩٩). والنسائي في كتاب (السهو)، ومالك.

(٣) رواه البخاري برقم (٤٠٤) (١٢٢٦)، ومسلم برقم (٥٧٢)، والترمذي برقم (٣٩٢)، والنسائي.

١٧٦ ـ باب إذا كان في الصلاة نقصان

١٥٠٢ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شِهابٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ هرمزَ الأعرجِ، عنْ ابنِ بحينةَ قالَ: صلَّى بنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ ركعتينِ، ثُمَّ قامَ ولَمْ يجلِسْ، وقامَ الناسُ، فلَمَّا قَضَى الصلاةَ، نظرنَا تسليمَهُ، فكبَّرَه فَسَجَدَ سجدتينِ وَهُوَ جالسٌ قبلَ أنْ يسلِّمَ ثُمَّ سلَّمَ[1].

١٥٠٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الفضلِ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ الأعرجِ، عنْ مالكِ بنِ بحينةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ في الركعتينِ منَ الظهرِ أو العصرِ، فَلَمْ يرجِعْ حتَّى فرغَ منْ صلاتِهِ، ثُمَّ سَجَدَ سجدتي الوهمِ، ثُمَّ سلَّمَ.

١٥٠٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ المسعوديِّ، عنْ زيادِ بنِ علاقةَ، قالَ: صلَّى بِنَا المغيرةُ بنُ شعبةَ، فلمَّا صلَّى ركعتينِ قامَ ولَمْ يجلِسْ، فسبحَ بِهِ مَنْ خَلْفَهُ فأشارَ إليهم أنْ يقوموا، فلمَّا فرغَ منْ صلاتِهِ سلَّمَ وسَجَدَ سجدتي السهو وسلَّمَ، وقالَ: هكَذَا صَنَعَ بنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ[2].

١٧٧ ـ باب النهي عن الكلام في الصلاة

١٥٠٥ ـ حدّثنا أبو المغيرة، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يحيىٰ، عن هلالِ بنِ ميمونَةَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ معاويةَ بنِ الحكمِ السلميِّ، قالَ: بينَما أنَا معْ رسولِ اللَّهِ ﷺ في الصلاةِ إذْ عَطَسَ رجلٌ منَ القومِ فقلتُ: يرحمكَ اللَّهُ، فقالَ: فحدقَني القومُ بأبْصَارِهِم، فقلتُ: واثكالاهُ، مَا لَكُم تنظرونَ إليَّ، قالَ: فضرَبَ القومُ بأيديهِم على أفخاذِهِم، فلمَّا رأيتُهُم يسكتونَني، فقلتُ: ما لَكُم تسكتونَني؟ لكني سكتُّ، قالَ: فلما انصرفَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، فبأبي هُوَ وأمي ما رأيتُ معلِّماً قبلَهُ وَلَا بعدَهُ أحسنَ تعليماً منهُ، واللَّهِ مَا ضرَبني ولا نَهَرني وَلَا سبَّني، ولكنْ قالَ: «إنَّ صلاتَنَا هذِهِ لَا يصلُحُ فيهَا شيءٌ منْ كلامِ الناسِ، إنَّمَا هيَ التسبيحُ والتكبيرُ وتلاوةُ القرآنِ»[3].

١٥٠٦ ـ حدّثنا صدقةُ أنَا ابنُ عليةَ، ويحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ حجاجِ الصوافِ، عنْ يحيىٰ، عنْ هلالٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ معاويةَ بنحوِهِ.

١٧٨ ـ باب قتل الحية والعقرب في الصلاة

١٥٠٧ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ ضمضمٍ، عنْ أبي

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (السهو) برقم (١٢٢٤ ـ ١٢٢٥)، ومسلم: في كتاب (المساجد) برقم (٥٧٠)، وأبو داود في كتاب (الصلاة) برقم (١٠٣٤ ـ ١٠٣٥)، والترمذي: في كتاب (أبواب الصلاة) برقم (٣٩١)، والنسائي: في كتاب (السهو)، ومالك.

(٢) رواه أبو داود برقم (١٠٣٧) والترمذي برقم (٣٦٥) وابن ماجه برقم (١٢٠٨).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (المساجد) برقم (٥٣٧)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (٩٣٠) والنسائي: في كتاب (السهو).

هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمرَ بقتلِ الأسوَدَيْنِ في الصلاةِ[١]. قالَ يحيىٰ: الأسودان الحيةُ والعقربُ.

١٧٩ ـ باب قصر الصلاة في السفر

١٥٠٨ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ ابنِ أبي عمارٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ بابيه، عنْ يعلىٰ بنِ أُميةَ قالَ: قلتُ لعمرَ بنِ الخطابِ قالَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ﴾ [النساء: ١٠١] فقدْ آمن الناسُ قالَ: عجبت ممَّا عجبتَ منهُ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«صدقةٌ تصدَّقَ اللَّهُ بِهَا عليكُم فاقبلوهَا»**[٢].

١٥٠٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنِ الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى بمنَى ركعتينِ، وأبو بكرٍ ركعتينِ، وعمرُ ركعتينِ، وعثمانُ ركعتينِ صدراً من إمارتِهِ، ثُمَّ أتمهَا بعدَ ذَلِكَ[٣].

١٥١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ محمدِ بنِ المنكدرِ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: صلينَا الظهرَ مَعَ النبيِّ بالمدينةِ أربعاً، وصلينَا مَعَهُ بذي الحليفةِ ركعتينِ[٤].

١٥١١ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ إبراهيمَ بنِ ميسرةَ وابنِ المنكدرِ، أنهمَا سمعَا أنسَ بنَ مالكٍ، يقولُ: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بالمدينةِ أربعاً، وبذي الحُليفةِ ركعتينِ.

١٥١٢ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، قالَ: سمعتُ الزهريَّ يذكُرَ، عنْ عروةَ بنِ الزبيرِ، عنْ عائشةَ قالتْ: إنَّ الصلاةَ أولَ مَا فُرِضَتْ ركعتينِ فَأُقِرَّتْ صلاةُ السفرِ، وَأُتِمَّتْ صلاةُ الحضرِ، فقلتُ: مَا لَهَا كانَتْ تُتِمُّ الصلاةَ في السفرِ، قالَ: انَّها تأولتْ كما تأولَ عثمانُ[٥].

١٨٠ ـ باب فيمن أراد أن يقيم ببلدة كم يقيم حتى يقصر الصلاة

١٥١٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يحيىٰ هو ابن أبي إسحاقَ، عنْ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (العمل في الصلاة) حديث رقم (٩٢١)، والترمذي: في كتاب (أبواب الصلاة) باب (ما جاء في قتل الحية والعقرب في الصلاة) حديث رقم (٣٩٠).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١) حديث رقم (٦٨٦)، وأبو داود: في كتاب (السفر) باب (١) حديث رقم (١١٩٩)، والترمذي: في كتاب (التفسير) باب (٤) حديث رقم (٣٠٣٤)، والنسائي: في كتاب (الخوف) باب (١)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (٧٣) حديث رقم (١٠٦٥)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (تقصير الصلاة) برقم (١٠٨٢)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) برقم (٦٩٤)، والنسائي: في كتاب (تقصير الصلاة).

(٤) رواه البخاري برقم (١٠٨٩)، وأبو داود برقم (١٢٠٢)، والترمذي برقم (٥٤٦)، والنسائي في كتاب (الصلاة).

(٥) رواه البخاري برقم (٣٥٠)، (١٠٩٠)، ومسلم برقم (٦٨٥)، وأبو داود برقم (١١٩٨)، ومالك.

أنسِ بنِ مالكٍ، قالَ: خرجنَا معَ النبيِّ ﷺ فجعلَ يقصرُ حتَّى قدمنَا مكةَ، فأقامَ بِهَا عشْرَةَ أيامٍ يقصرُ، حتَّى رَجَعَ وذلِكَ في حَجَّةِ الوداعِ[١].

١٥١٤ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ محمدٍ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ، عنِ السائبِ بنِ يزيدَ، عنِ العلاءِ بنِ الحضرميِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مُكْثُ المهاجرِ بعدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثلاثٌ»**[٢].

١٥١٥ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا حفصٌ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ، عنِ السائبِ بنِ يزيدَ، عنِ العلاءِ بنِ الحضرميِّ، قالَ: رَخَّصَ رسولُ اللَّهِ ﷺ للمهاجرينَ أنْ يقيموا ثلاثاً بعدَ الصدرِ بمكةَ. قالَ أبو محمدٍ: أقولُ بِهِ.

١٨١ ـ باب الصلاة في الراحلة

١٥١٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا هشامٌ الدستوائيُّ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ ثوبانَ، عنْ جابرٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يصلِّي عَلَى راحلتِهِ نحوَ المشرقِ، فإذا أرادَ أنْ يصلِّيَ المكتوبةَ، نَزَلَ فاستقبَلَ القبلةَ[٣].

١٥١٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني عقيلٌ، عنِ الزهريِّ قالَ، أخبرني عبدُ اللَّهِ بنُ عامرِ بنِ ربيعةَ، أنَّ عامرَ بنَ ربيعةَ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يسبِّحُ وَهُو علَى الراحلةِ، ويومئُ برأسِهِ قِبَلَ أيِّ وجهٍ توجَّهَ، وَلَمْ يَكُنْ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصنَعُ ذلِكَ في الصلاةِ المكتوبةِ[٤].

١٨٢ ـ باب الجمع بين الصلاتين

١٥١٨ ـ **أخبرنا** أبو عليٍّ الحنفيُّ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ أبي الزبيرِ المكيِّ، أنَّ أبا الطفيلِ عامرَ بنَ واثلةَ أخبرَهُ، أنَّ معاذَ بنَ جبلٍ قالَ: خرجنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عامَ غزوةِ تبوكَ، وكانَ يجمَعُ الصلاةَ، فصلَّى الظهرَ والعصرَ جميعاً، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بعدَ ذَلِكَ، فَصَلَّى المغربَ والعشاءَ جميعاً[٥].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (تقصير الصلاة) برقم (١٠٨١)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) برقم (٦٩٣)، وأبو داود: في كتاب (تفريع أبواب صلاة السفر) برقم (١٢٣٣)، والترمذي في: (أبواب الصلاة) برقم (٥٤٨) والنسائي: في كتاب (تقصير الصلاة).

(٢) رواه البخاري برقم (٣٩٣٣) ومسلم برقم (١٣٥٢)، وأبو داود برقم (٩٤٩)، والنسائي، والترمذي برقم (٩٤٩)، وابن ماجه برقم (١٠٧٣)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (تقصير الصلاة) باب (٩) حديث رقم (١٠٩٩). وانظر أيضاً: مسلم (٥٤٠)، وأبو داود (١٢٢٧) والترمذي (٣٥١)، والنسائي.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (تقصير الصلاة) باب (٩) حديث رقم (١٠٩٧)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (٤) حديث رقم (٧٠١).

(٥) رواه مسلم برقم (٧٠٦)، وأبو داود برقم (١٢٠٦)، والترمذي برقم (٥٥٣)، والنسائي ومالك.

١٥١٩ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ عديِّ بنِ ثابتٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ يزيدَ الخطميِّ، عنْ أبي أيوبَ الأنصاريِّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى المغربَ والعشاءَ بجمعٍ فَجَمَعَ بينهما[1].

١٥٢٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يجمعُ بينَ المغربِ والعشاءِ إذا جدَّ بِهِ السيرُ[2].

١٨٣ ـ باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة

١٥٢١ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني الحكمُ وسلمةُ بنُ كهيلٍ، قالَا: صلَّى بِنَا سعيدُ بنُ جبيرٍ بجمعٍ بإقامةِ المغربِ ثلاثاً، فلمَّا سلَّم قامَ فصلَّى ركعتَينِ العشاءَ، ثُمَّ حدَّثَ، عنْ ابن عمرَ أنَّهُ صَنَعَ بِهِمْ في ذلِكَ المكانِ بمثلِ ذلِك، وحدَّثَ ابنُ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ في ذلِكَ المكانِ مثلَ ذلِكَ[3].

١٥٢٢ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، قالَ: ثَنَا شعبةُ بإسنادِهِ نحوَهُ.

١٨٤ ـ باب في صلاة الرجل إذا قدم من سفره

١٥٢٣ ـ **حدّثنا** أبو الوليد الطيالسيُّ، أخبرنَا أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عنْ أبيهِ عبدِ اللَّهِ وعمِّهِ عبيدِ اللَّهِ بنِ كعبٍ، عنْ كعبِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَا يقدُمُ منْ سفرٍ إلَّا بالنهارِ ضُحَىً، ثُمَّ يدخلُ المسجدَ فيصلِّي الركعتينِ ثُمَّ يجلسُ للناسِ[4].

١٨٥ ـ باب في صلاة الخوف

١٥٢٤ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبٍ، عنِ الزهريِّ، أخبرني سالمُ بنُ عبدِ اللَّهِ أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ قالَ: غزوتُ مع رسولِ اللَّهِ ﷺ غزوةً قِبَلَ نجدٍ فوازينَا العدوَ وصافّفناهُم، فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلِّي لَنَا، فقامَ طائفةٌ منَّا مَعَهُ وأقبلَ طائفةٌ عَلَى العدوِ، فرَكَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بمن مَعَهُ ركعةً وَسَجَدَ سجدتينِ، ثُمَّ انصرفوا، فكانوا مكانَ الطائفةِ التي لَمْ تصلِّ، وجاءتْ الطائفةُ التي لَمْ تصلِّ فرَكَعَ بِهِمْ النبيُّ ﷺ ركعةً وَسَجَدَ سجدتينِ ثُمَّ سَلَّمَ

---

(١) رواه البخاري برقم (١٦٧٤)، ومسلم برقم (٧٠٣)، والنسائي ومالك.

(٢) رواه البخاري برقم (١١٠٦) (١٨٠٥)، وأبو داود برقم (١٢٠٧)، والترمذي (٥٥٥)، والنسائي وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٤٧) حديث رقم (١٢٨٨)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٦٥) حديث رقم (١٩٣١ ـ ١٩٣٢)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (٥٦) حديث رقم (٨٨٨)، والنسائي: في كتاب (المناسك) باب (٢٠٩).

(٤) رواه مسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) باب (١٢) حديث رقم (٧١٦)، وأحمد.

رسولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ كُلُّ رجلٍ منَ المسلمينَ فَرَكَعَ لنفسِهِ ركعةً وسَجَدَ سجدتينِ[١].

١٥٢٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ، عنِ القاسمِ بنِ محمدٍ، عنْ صالحِ بنِ خوّاتٍ، عنْ سهلِ بنِ أبي حثمةَ في صلاةِ الخوفِ، قالَ: يصلّي الإمامُ بطائفةٍ وطائفة مواجهةُ العدوَ، فيصلّي بالذينَ مَعَهُ ركعةً ويذهَبُ هؤلاءِ إلَى مصافِ أصحابِهِم، ويجيءُ أولئِكَ فيصلّي بِهِمْ ركعةً، ويقضونَ ركعةً لأنفسِهِم.

١٥٢٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ بشارٍ، ثَنَا يحيىٰ، عنْ شعبةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عنْ صالحِ بنِ خوّاتٍ، عنْ سهلِ بنِ أبي حثمةَ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ.

١٨٦ ـ باب الحبس، عن الصلاة

١٥٢٧ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عنِ المقبريِّ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي سعيدٍ الخدريِّ، عنْ أبيهِ، قالَ: حُبِسْنَا يومَ الخندقِ حتَّى ذَهَبَ هَوِيٌّ منَ الليلِ حتَّى كُفينَا، وذلِكَ قولُ اللَّهِ تعالىٰ: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥] فدعَا النبيُّ ﷺ بلالاً فأمرَهُ فأقامَ فصلّى الظهرَ فأحسنَ كَمَا كَانَ يصلّيها في وقتِهَا، ثُمَّ أمرَهُ فأقامَ العصرَ فصلاَّهَا، ثُمَّ أمَرَهُ فأقامَ المغربَ فصلاَّهَا، ثُمَّ أمرَهُ فأقامَ العشاءَ فصلاَّها، وذلِكَ قبلَ أنْ ينزلَ: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾[٢] [البقرة: ٢٣٩].

١٨٧ ـ باب الصلاة عند الكسوف

١٥٢٨ ـ حدّثنا يعلىٰ، عنْ إسماعيلَ، عنْ قيسٍ، عنْ أبي مسعودٍ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إنَّ الشمسَ والقمرَ ليسَا ينكسفانِ لموتِ أحدٍ منَ الناسِ، لكنهمَا آيتانِ منْ آياتِ اللَّهِ، فإذا رأيتموهَا فقوموا فصلّوا**»[٣].

١٥٢٩ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ عليِّ المدينيُّ، ومسددٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطانُ، عنْ سفيانَ بنِ سعيدٍ، حدّثني حبيبُ بنُ أبي ثابتٍ، عنْ طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ صلّى في كسوفٍ ثمان ركعاتٍ في أربع سجداتٍ[٤].

١٥٣٠ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ عَمرةَ بنتِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ عائشةَ، أنَّ يهوديةً دخلَتْ عليهَا فقالَتْ: أعاذكِ اللَّهُ منْ عذابِ القبرِ، فلمَّا

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (صلاة الخوف) برقم (٩٤٢)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) برقم (٨٣٩)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٢٤٣)، والترمذي: في كتاب (أبواب الصلاة) برقم (٥٦٤)، والنسائي: في كتاب (صلاة الخوف)، ومالك.

(٢) رواه النسائي: في كتاب (المواقيت) باب (٥٥)، وفي كتاب (الأذان) باب (٢٣)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الكسوف) باب (١) حديث رقم (١٠٤١)، ومسلم: في كتاب (الكسوف) باب (٥) حديث رقم (٩١١).

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الكسوف) باب (٤) حديث رقم (٩٠٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١١٨٣)، والنسائي: في كتاب (الكسوف) باب (كيف صلاة الكسوف).

جاءَ النبيُّ ﷺ سألتُهُ أيعذبُ الناسُ في قبورِهِم، قالَ: عائذاً باللَّهِ، قالتْ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ركبَ يوماً مركباً فخسفتِ الشمسُ، فجاءَ النبيُّ ﷺ فنزلَ ثُمَّ عمَدَ إلَى مقامِهِ الذي كانَ يصلّي فيهِ فقامَ الناسُ خلفَهُ، فأطالَ القيامَ ثُمَّ رَكَعَ فأطالَ الركوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فأطالَ القيامَ، وَهُوَ دونَ القيامِ الأولِ، ثُمَّ رَكَعَ فأطالَ الركوعَ وَهُوَ دونَ الركوعِ الأولِ، ثُمَّ سَجَدَ سجدتينِ ثُمَّ قَامَ ففعلَ مثلَ ذلِكَ، ثُمَّ انجلتْ الشمسُ، فدخلَ عليَّ فقالَ: «إني أراكُم تُفتنونَ في قبورِكُم كفتنةِ الدجالِ» سمعتُهُ يقولُ: «اللهمَّ إني أعوذُ بكَ منْ عذابِ القبرِ، وأعوذُ بكَ منْ عذابِ النارِ»[1].

١٥٣١ ـ حدّثنا أبو يعقوبَ يوسفُ البويطيُّ، عنْ محمدِ بنِ إدريسَ هوَ الشافعيُّ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنِ ابنِ عباسٍ قالَ: خسفتِ الشمسُ فصلّى رسولُ اللَّهِ ﷺ، فحكَى ابنُ عباسٍ أنَّ صلاتَهُ ﷺ ركعتينِ، في كلِّ ركعةٍ ركعتينِ، ثُمَّ خطبهُم فقالَ: «إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ منْ آياتِ اللَّهِ، لَا يخسفانِ لموتِ أحدٍ وَلَا لحياتِهِ، فإذا رأيتُم ذلِكَ فافزعوا إلَى ذكرِ اللَّهِ».

١٥٣٢ ـ وأخبرنا مالكٌ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ:

١٥٣٣ ـ وأخبرنا مالكٌ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ عمرةَ، عنْ عائشةَ قالتْ: خسفتِ الشمسُ، فصلّى النبيُّ ﷺ، فحكَتْ أنهُ صلّى ركعتينِ في كلِّ ركعةٍ ركعتينِ، فجلتْ.

١٥٣٤ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنِ محمدٍ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ فاطمةَ بنتِ المنذرِ، عنْ أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ حينَ كسفَتِ الشمسُ بصدقةٍ.

١٥٣٥ ـ قال حدثني أبو حذيفةَ موسىٰ بنُ مسعودٍ، عنْ زائدةَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أسماءَ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

١٨٨ ـ باب صلاة الاستسقاء

١٥٣٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، أنَّ أبا بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، أخبرَهُ عنْ عبادِ بنِ تميمٍ، أنهُ سمعَ عبدَ اللَّهِ بنَ زيدٍ، يذكُرُ أنَّ رسولِ اللَّهِ ﷺ خرجَ بالناسِ إلَى المصلّى يَسْتَسْقِي، فاستقبل القبلةَ وحَوّلَ رداءَهُ[2].

١٥٣٧ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبٍ، عنِ الزهريِّ، أخبرني عبادُ بنُ تميمٍ، أنَّ عمَّهُ أخبرَهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ بالناسِ إلى المصلّى يَسْتَسْقِي لَهُم، فقامَ فَدَعَا اللَّهَ قائماً، ثُمَّ توجَّهَ قِبَلَ القِبْلَةِ فحوّلَ رداءَهُ فأُسْقوا.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الكسوف) باب (٢) حديث رقم (١٠٤٤)، وباب (٧) حديث رقم (١٠٤٩)، ومسلم في كتاب (الكسوف) باب (٢) حديث رقم (٩٠٣)، ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الاستسقاء) باب (١٦) حديث رقم (١٠٢٤، ١٠٢٥، ١٠٢٨)، ومسلم: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (٨٩٤)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) حديث رقم (٥٥٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١١٦٦ ـ ١١٦٧)، ومالك.

١٨٩ ـ باب رفع الأيدي في الاستسقاء

١٥٣٨ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا عبدةُ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لَا يرفَعُ يديهِ في شيءٍ منَ الدعاءِ، إلَّا في الاستسقاءِ(١).

١٩٠ ـ باب الغسل يوم الجمعة

١٥٣٩ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا جاءَ أحدُكُمْ الجمعةَ فليغتسلْ**»(٢).

١٥٤٠ ـ **حدّثنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ صفوانَ بنِ سليمٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**غسلُ يومِ الجمعةِ واجبٌ على كلِّ محتلمٍ**»(٣).

١٥٤١ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ صفوانَ بنِ سليمٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ.

١٥٤٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، حدثني أبو هريرةَ قالَ: بينمَا عمرُ بنُ الخطابِ يخطُبُ، إذْ دخَلَ رجلٌ فعَرَّضَ بِهِ عمرُ فقالَ: يَا أميرَ المؤمنينَ ما زدتُ أنْ توضأتُ حينَ سمعتُ النداءَ، فقالَ: الوضوء وأيضاً ألَمْ تسمعْ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**إذا جاءَ أحدُكم يومَ الجمعةِ فليغتسِلْ**»(٤).

١٥٤٣ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا همامٌ، أنَا قتادةُ، عن الحسنِ، عنْ سمرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**مَنْ توضَّأَ للجمعةِ فبهَا ونِعْمَتْ، وَمَنْ اغتسَلَ فَهُوَ أفضلُ**»(٥).

١٩١ ـ باب في فضل الجمعة والغسل والطيب فيها

١٥٤٤ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن المقبريِّ، عنْ أبيهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ وديعةَ، عنْ سلمانَ الفارسيِّ صاحبِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، أنَّ نبيَّ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**مَنْ اغتسلَ يومَ الجمعةِ فتطهَّرَ بِمَا استطاعَ منَ طهرٍ، ثُمَّ ادَّهَنَ منْ دهنِهِ، أوْ مسَّ منْ طيبِ**

---

(١) رواه البخاري في كتاب (الاستسقاء) برقم (١٠٣١)، ومسلم: في كتاب (الاستسقاء) برقم (٨٩٥)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١١٧٠).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٢) حديث رقم (٨٧٧)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) حديث رقم (٨٤٤)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) حديث رقم (٤٩٢ ـ ٤٩٣)، والنسائي: في كتاب (الجمعة)، ومالك.

(٣) رواه البخاري برقم (٨٧٩)، ومسلم برقم (٨٤٦)، وأبو داود برقم (٣٤١)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه البخاري برقم (٨٧٨) و(٨٨٢)، ومسلم برقم (٨٤٥)، وأبو داود برقم (٣٤٠)، والترمذي برقم (٤٩٤ ـ ٤٩٥)، ومالك.

(٥) رواه أبو داود برقم (٣٥٤)، والترمذي برقم (٤٩٧)، والنسائي.

بيتِهِ، ثُمَّ راحَ فَلَمْ يَفرُقْ بينَ اثنينِ، وصلَّى مَا كُتِبَ لَهُ، فإذا خرجَ الإمامُ انصتَ، غُفِرَ لَهُ مَا بينَهُ وبينَ الجمعةِ الأخرَى»[١].

١٩٢ ـ باب القراءة في صلاة الفجر يوم الجمعة

١٥٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ هُرْمُزَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يقرأُ يومَ الجمعةِ في صلاةِ الغداةِ تنزيل السجدة وهَلْ أتَى عَلَى الإنسانِ[٢].

١٩٣ ـ باب فضل التهجير إلى الجمعة

١٥٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«المتعجلُ إلَى الجمعةِ كالمُهدي جزوراً، ثُمَّ الذي يليهِ كالمُهدي بقرةً، ثُمَّ الذي يليهِ كالمُهدي شاةً، فإذا جَلَسَ الإمامُ عَلَى المنبرِ طويتْ الصحفُ وجلسوا يسمعونَ الذِّكْرَ»**[٣].

١٥٤٧ ـ أخبرنا نصرُ بنُ عليٍّ، ثَنَا عبدُ الأعلىٰ، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ الأغر أبي عبدِ اللَّهِ صاحبِ أبي هريرةَ، عنْ أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«إذا كانَ يومُ الجمعةِ، قعدتِ الملائكةُ علَى أبوابِ المسجدِ، فكتبوا منْ جاءَ إلَى الجمعةِ، فإذا راحَ الإمامُ طوتْ الملائكةُ الصحفَ، ودخلتْ تسمعُ الذكرَ»** قالَ: وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«المتهجرُ إلَى الجمعةِ كالمُهْدِي بدنةً، ثُمَّ كالمُهدي بقرةً، ثُمَّ كالمُهدي شاةً، ثُمَّ كالمُهدي بطةً، ثُمَّ كالمُهْدي دجاجةً، ثُمَّ كالمُهدي بيضةً»**[٤].

١٩٤ ـ باب في وقت الجمعة

١٥٤٨ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عنْ مسلم بنِ جندبٍ، عنِ الزبيرِ بنِ عوام، قالَ: كُنَّا نصلِّي معَ النبيِّ ﷺ الجمعةَ، ثُمَّ نرجِعُ فنبادرُ الظلَّ في أُطُمِ بني غنمٍ، فَمَا هُوَ إلَّا مواضعُ أقدامِنَا[٥].

١٥٤٩ ـ أخبرنا عفانُ بنُ مسلمٍ، ثَنَا يعلىٰ بنُ الحارثِ قالَ: سمعتُ إياسَ بنَ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٦) حديث رقم (٨٨٣)، وباب (١٩) حديث رقم (٩١٠)، والنسائي: في كتاب (الجمعة).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (١٠) حديث رقم (٨٩١)، وانظر أيضاً: صحيح مسلم: سنن النسائي وابن ماجه، ومسند أحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٤) حديث رقم (٨٨١)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) باب (٢) حديث رقم (٨٥٠)، والترمذي: في كتاب (أبواب الجمعة) حديث رقم (٤٩٩)، وأبو داود: في كتاب (الطهارة) باب (١٢٧) حديث رقم (٣٥١)، ومالك.

(٤) رواه البخاري برقم (٩٢٩)، ومسلم برقم (٨٥٠)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٠٩٢) وأحمد.

(٥) رواه أحمد في المسند.

سلمةَ بنِ الأكوعِ، يحدِّثُ، عنْ أبيهِ قالَ: كنَّا نصلِّي مَعْ رسولِ اللَّهِ ﷺ الجمعةَ، ثُمَّ ننصرفُ، وليسَ للحيطانِ فيءٌ يُستَظَلُّ بِهِ(١).

١٩٥ ـ باب الاستماع يوم الجمعة عند الخطبة والإنصات

١٥٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا صدقةُ هُو ابنُ خالدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ الحارثِ، عنْ أبي الأشعثِ الصنعانيِّ يردُّهُ إلَى أوسٍ يردُّهُ إلى النبيِّ ﷺ قالَ: **«مَنْ غسلَ واغتسلَ يومَ الجمعةِ ثُمَّ غدا وابتكَرَ، ثُمَّ جلَسَ قريباً منَ الإمامِ وأنصتَ، ولمْ يَلْغُ حتَّى ينصرفَ الإمامُ، كانَ لَهُ بكلِّ خطوةٍ يخطوها كعملِ سنةٍ صيامِها وقيامِها»**(٢).

١٥٥١ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا قلتَ لصاحِبِكَ أَنْصِتْ والإمامُ يخطُبُ فَقَدْ لغوتَ»**(٣).

١٥٥٢ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ سعيدٍ، عنْ أبي هريرةَ قالَ، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا قلتَ لصاحِبِكَ أَنْصِتْ والإمامُ يخطبُ فَقَدْ لغوتَ»**.

١٥٥٣ ـ أخبرنا المعلَّى بنُ أسدٍ، ثَنَا وهيبٌ، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ.

١٩٦ ـ باب فيمن دخل المسجد يوم الجمعة والإمام يخطب

١٥٥٤ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يحدِّثُ، عنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: **«إذا جاءَ أحدُكُم والإمامُ يخطُبُ، أوْ قَدْ خَرَجَ فليصلِّ ركعتينِ»**(٤).

١٥٥٥ ـ أخبرنا صدقَةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ عجلانَ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: جاءَ أبو سعيدٍ ومروانُ يخطُبُ، فقامَ يصلِّي ركعتينِ، فأتاهُ الحرسُ يمنعونَهُ، فقالَ: ما كنتُ أتركهمَا وقَدْ رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يأمُرُ بهمَا(٥).

١٥٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الربيعِ هوَ ابنُ صبيحٍ البصريُّ قالَ: رأيتُ الحسنَ يصلِّي ركعتينِ والإمامُ يخطبُ، وقالَ الحسنُ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا**

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (المغازي) برقم (٤١٦٨)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) برقم (٨٦٠)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٠٨٥)، والنسائي: في كتاب (الجمعة).

(٢) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) برقم (٣٩٤)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) برقم (٨٥١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١١٢)، والترمذي: في كتاب (الجمعة) برقم (٥١٢)، والنسائي وابن ماجه ومالك وأحمد.

(٤) رواه البخاري ومسلم وأحمد.

(٥) رواه الترمذي: في كتاب (أبواب الجمعة) باب (١٥) حديث رقم (٥١١).

جاءَ أحدُكُم والإمامُ يخطُبُ، فليصلِّ ركعتينِ خفيفتينِ يتجوزُ فيهَا». قالَ أبو محمدٍ: أقولُ بِهِ.

١٩٧ ـ باب في قراءة القرآن في الخطبة يوم الجمعة

١٥٥٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، أخبرني خالدٌ يعني ابنَ يزيدَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي هلالٍ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: خَطَبَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ يوماً فقرأَ صّ، فلمَّا مرَّ بالسجدةِ نزلَ فَسَجَدَ[١].

١٩٨ ـ باب الكلام في الخطبة

١٥٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنا ابنُ عيينةَ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يقولُ: دخلَ رجلٌ المسجدَ يومَ الجمعةِ، ورسولُ اللَّهِ ﷺ يخطبُ، قالَ: «أصلَّيتَ؟» قالَ: لَا، قالَ: «فصلِّ ركعتينِ»[٢]. قالَ أبو محمدٍ: أقولُ بِهِ.

١٩٩ ـ باب في قصر الخطبة

١٥٥٩ ـ أخبرنا العلاءُ بنُ عصيمٍ الجعفيُّ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ عبدِ الملكِ بنِ أبجرَ، حدثني أبي عبد الملك بن أبجر، عن واصلِ بنِ حيانَ، عنْ أبي وائلٍ قالَ: خطبَنَا عمارُ بنُ ياسر فأبلَغَ وأوجَزَ، فقلنَا: يا أبا اليقظانِ لو كنتَ نفستَ شيئاً، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنَّ طولَ صلاةِ الرجلِ وقِصَرَ خطبتِهِ مئنةٌ من فقهِهِ، فأطيلوا هذِهِ الصلاةَ وأقصروا هذِهِ الخطبَ، فإنَّ من البيانِ لسحراً»[٣].

١٥٦٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو الأحوصِ، عنْ سماكٍ، عنْ جابرِ بنِ سمرةَ، قالَ: صليتُ معَ النبيِّ ﷺ فكانَتْ صلاتُهُ قصداً وخطبتُهُ قصداً[٤].

٢٠٠ ـ باب القعود بين الخطبتين

١٥٦١ ـ حدّثنا مسددٌ، ثَنَا بشرُ بنُ المفضلِ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يخطبُ خطبتينِ وهوَ قائمٌ، وكانَ يفصلُ بينهمَا بجلوسٍ[٥].

---

(١) رواه أبو داود.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) برقم (٩٣٠، ٩٣١)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) برقم (٨٧٥)، وأبو داود: في كتاب (الجمعة) برقم (١١١٥)، والترمذي: في كتاب (أبواب الصلاة) برقم (٥١٠)، والنسائي: في كتاب (الجمعة)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) برقم (٨٧)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الجمعة) باب (١٣) حديث رقم (٨٦٩).

(٤) رواه مسلم برقم (٨٦٦)، وأبو داود برقم (١١٠٧)، والترمذي برقم (٥٠٧)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١١٠٦)، وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٣٠) حديث رقم (٩٢٨)، وباب (٢٧) حديث رقم (٩٢٠)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) باب (١٠) حديث رقم (٨٦١)، والترمذي: في (أبواب

١٥٦٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو الأحوصِ، عنْ سماكٍ، عنْ جابرِ بنِ سمرةَ، قالَ: كانتْ للنبيِّ ﷺ خطبتانِ يجلِسُ بينهُمَا، يقرأُ القرآنَ ويذكرُ الناسَ.

٢٠١ ـ باب كيف يشير الإمام في الخطبة

١٥٦٣ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو زبيدٍ، حدّثَنَا حصينٌ قالَ: رأى عمارةُ بنُ رويبةَ بشرَ بنَ مروانَ علَى المنبرِ رافعاً يديهِ، فقالَ: قبح اللَّهُ هذِهِ اليدينِ، لقدْ رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ علَى المنبرِ، وَمَا يشيرُ إلَّا بأصبعيهِ(1).

١٥٦٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ حصينِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ عمارةَ بنِ رويبةَ قالَ: رأَى بشرَ بنَ مروانَ رافعاً يديهِ يدعو علَى المنبرِ يومَ الجمعةِ، قالَ: فسبهُ وقالَ: لقدْ رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ علَى المنبرِ، وما يقولُ بإصبعِهِ إلا هكذا وأشارَ بالسبابةِ عندَ الخاصرةِ(2).

٢٠٢ ـ باب مقام الإمام إذا خطب

١٥٦٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، عنْ سليمانَ بنِ كثيرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقومُ إلَى جذعٍ قبلَ أنْ يُجْعَلَ المنبرُ، فلما جُعِلَ المنبرُ حنَّ ذلكَ الجذعُ حتَّى سمعنَا حنينهُ، فوضعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عليهِ فسكتَ.

١٥٦٦ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالَ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عمارِ بنِ أبي عمارٍ، عنْ ابنِ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يخطبُ إلَى جذعٍ قبلَ أنْ يُتَّخَذَ المنبرُ، فلمَّا اتُّخِذَ المنبرُ تحوّلَ إليهِ حنَّ الجذعُ، فاحتضَنَهُ فَسَكَنَ وقالَ لَهُ: «**لَوْ لَمْ أحتضنْهُ لحنَّ إلَى يومِ القيامةِ**».

١٥٦٧ ـ **حدّثنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ ثابتٍ، عن أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ.

١٥٦٨ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا المسعوديُّ، عنْ أبي حازمٍ، عنْ سهلِ بنِ سعدٍ، قال: لما كثرَ الناسُ بالمدينةِ، جعلَ الرجلُ يجيءُ والقومُ يجيئونَ، فلا يكادونَ يسمعونَ كلامَ رسولِ اللَّهِ ﷺ حتَّى يرجعوا مِنْ عِنده، فقالَ لَهُ الناسُ: يَا رسولَ اللَّهِ إنَّ الناسَ قَدْ كَثُروا، وإنَّ الجائي يجيءُ فَلَا يكادُ يسمعُ كلامَكَ، قالَ: «**فما شئتم**» فأرسل إلى غلام لامرأةٍ من الأنصارِ نجارٍ إلى طَرْفَاءِ الغابةِ فجعلوا له مرقاتينِ أوْ ثلاثاً، فكانَ

(الصلاة) حديث رقم (٥٠٦)، والنسائي: في كتاب (الجمعة) باب (٣٣)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (٨٥) حديث رقم (١١٠٣)، وأحمد.

(١) رواه مسلم: في كتاب (الجمعة) باب (١٠) حديث رقم (٨٦٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١٠٩٣ ـ ١٠٩٤ ـ ١٠٩٥)، والنسائي: في كتاب (الجمعة) باب (٣٣)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) حديث رقم (١١٠٥).

(٢) رواه مسلم برقم (٨٧٤)، وأبو داود برقم (١١٠٤)، والترمذي برقم (٥١٥)، والنسائي.

رسولُ اللَّهِ ﷺ يجلسُ عليهِ ويخطِبُ عليهِ، فلمَّا فعلوا ذلِكَ حنَّت الخشبةُ التي كانَ يقومُ عندَهَا، فقامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إليهَا فوضَعَ يَدَهُ عليهَا فسكنَتْ.

٢٠٣ ـ باب القراءة في صلاة الجمعة

١٥٦٩ ـ أخبرنا خالِدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ضمرةَ، عن سعيدٍ المازنيِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ، أنَّ الضحاكَ بنَ قيسٍ، سألَ النعمانَ بنَ بشيرٍ الأنصاريَّ، مَا كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقرأُ في يومِ الجمعةِ علَى أثرِ سورةِ الجمعةِ؟ قالَ: هلْ أتاكَ حديثُ الغاشيةِ[1].

١٥٧٠ ـ حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثَنَا أبو أويسٍ، عنْ ضمرةَ بنِ سعيدٍ المازنيِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ، عنِ الضحاكِ بنِ قيسٍ الفهريِّ، عنِ النعمانِ بنِ بشيرٍ الأنصاريِّ، قالَ: سألنَاهُ مَا كَان يقرأُ بهم النبيُّ يومَ الجمعةِ مع السورةِ التي ذُكرتْ فيها الجمعةُ؟ قالَ: كانَ يقرأُ معهَا هلْ أتاكَ حديثُ الغاشيةِ.

١٥٧١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ المنتشرِ، عنْ أبيهِ، عنْ حبيبِ بنِ سالمٍ، عنِ النعمانَ بنِ بشيرٍ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يقرأُ في العيدينِ أو الجمعةِ بسبحِ اسمَ ربكَ الأعلَى، وهَلْ أتاكَ حديثُ الغاشيةِ، وربما اجتمعَتَا فقرأ بهما.

٢٠٤ ـ باب الساعة التي تذكر في الجمعة

١٥٧٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنْ مخلدِ بنِ حسينٍ، عنْ هشامٍ، عنْ ابنِ سيرينَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: التقيتُ أنَا وكعبُ، فجعلتُ أحدثُ عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وَجَعَلَ يحدِّثُني عنِ التوراةِ، حتَّى أتينَا عَلَى ذكرِ يومِ الجمعةِ، فقلتُ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إنَّ فيهَا لساعةً لَا يوافقُهَا عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللَّهَ فيهَا خيراً إلَّا أعطاهُ إياهُ**»[2].

٢٠٥ ـ باب فيمن يترك الجمعة من غير عذر

١٥٧٣ ـ حدّثنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا معاويةُ بنُ سلامٍ، أخبرني يزيدُ بنُ سلامٍ، أنهُ سمعَ أبا سلامٍ قالَ: حدثني الحكَمُ بنُ ميناءَ، أنَّ ابنَ عمرَ حدّثَهُ وأبا هريرةَ أنهمَا سمعَا رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ وهوَ علَى أعوادِ منبرِهِ: «**لينتهينَّ أقوامٌ عن وَدْعِهِنَّ الجمعاتِ أو ليختمنَّ اللَّهُ علَى قلوبهم ثمَّ ليكوننَّ منَ الغافلينَ**»[3].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الجمعة) باب (١٦) حديث رقم (٨٧٨)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١١٢٢ ـ ١١٢٣)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) حديث رقم (٥٣٣)، والنسائي ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) باب (٣٧) حديث رقم (٩٣٥)، ومسلم: في كتاب (الجمعة) حديث رقم (٨٥٢)، والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الجمعة) برقم (٨٦٥)، والنسائي: في كتاب (الجمعة) باب (التشديد في التخلف عن الجمعة).

١٥٧٤ ـ حدّثنا يعلَى، ثَنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ عبيدَةَ بنِ سفيانَ، عنْ أبي الجعدِ الضمريِّ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ تركَ الجمعةَ تهاوناً بِهَا طَبَعَ اللَّهُ علَى قلبِهِ»**(١).

٢٠٦ ـ باب في فضل الجمعة

١٥٧٥ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا الحسينُ بنُ عليٍّ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ، عنْ أبي الأشعثِ الصنعانيِّ، عنْ أوسِ بنِ أوسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ أفضَلَ أيامكم يومُ الجمعةِ، فيهِ خلقَ آدمُ وفيه النفخةُ وفيهِ الصعقةُ، فأكثروا عليَّ منَ الصلاةِ فيهِ، فإنَّ صلاتَكُم معروضةٌ عليَّ»** قالَ رجلٌ: يَا رسولَ اللَّهِ كيفَ تُعْرَضُ صلاتُنَا عليكَ وقَدْ أرِمْتَ؟ يعني بليتَ، قالَ: **«إنَّ اللَّهَ حرَّمَ علَى الأرضِ أنْ تأكُلَ أجسادَ الأنبياءِ»**(٢).

٢٠٧ ـ باب ما جاء في الصلاة بعد الجمعة

١٥٧٦ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ مالكٍ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصلي بعدَ الجمعةِ ركعتينِ في بيتِهِ(٣).

١٥٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عمرٍو يعني ابنَ دينارٍ، عن ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصلِّي بعدَ الجمعةِ ركعتينِ.

١٥٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ: **«منْ كانَ منكُمْ مصلياً بعدَ الجمعةِ، فليصلِّ بعدَهَا أربعاً»**(٤).

قالَ أبو محمدٍ: أصلِّي بعدَ الجمعةِ ركعتين أوْ أربعاً.

٢٠٨ ـ باب في الوتر

١٥٧٩ ـ حدّثنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا ليثٌ هوَ ابنُ سعدٍ، ثَنَا يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ راشدٍ الزوفيِّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي مرةَ الزوفي، عنْ خارجةَ بنِ حذافةَ العدوي، قالَ: خرَجَ علينَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: **«إنَّ اللَّهَ قَدْ أمدَّكُم بِصلاةٍ هيَ خيرٌ لكُم منْ حمرِ النعمِ، جعلَهُ لكُم فيمَا بينَ صلاةِ العشاءِ إلَى أنْ يطلُعَ الفجرُ»**(٥).

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٠٥٢)، والترمذي في: (أبواب الجمعة) برقم (٥٠٠)، والنسائي: في كتاب (الجمعة) باب (٢)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) برقم (١١٢٥)، وأحمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الجمعة) برقم (١٠٤٧)، والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الجمعة) برقم (٩٣٧)، وفي كتاب (التهجد) برقم (١١٦٥)، ومسلم في كتاب (الجمعة) برقم (٨٨٢)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١١٢٧ ـ ١١٢٨)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) برقم (٥٢١).

(٤) رواه مسلم برقم (٨٨١)، وأبو داود برقم (١١٣١)، والترمذي برقم (٥٢٣).

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (استحباب الوتر) حديث رقم (١٤١٨)، والترمذي: في كتاب (أبواب الصلاة) باب (ما جاء في الوتر) حديث رقم (٤٥٢)، وأحمد.

١٥٨٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، أنَّ محمدَ بنَ يحيىٰ بن حبانَ أخبرَهُ أنَّ ابنَ محيريزٍ القرشِيَّ ثُمَّ الجمحيَّ أخبرَهُ، وكانَ يسكُنُ بالشامِ وكانَ أدركَ معاويةَ، أنَّ المخدجيَّ رجلٌ منْ بني كنانة، أخبرَهُ أنَّ رجلاً منَ الشامِ وكانَتْ لهُ صحبةٌ يكنى أبَا محمدٍ، أخبرَهُ أنَّ الوترَ واجبٌ، فراحَ المخدجيُّ إِلَى عبادةَ بنِ الصامتِ فذكَرَ ذلِكَ لَهُ، فقالَ عبادةُ: كذبَ أبو محمدٍ، سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**خمسُ صلواتٍ كتبهنَّ اللَّهُ علَى العبادِ، منْ أتَى بهنَّ لمْ يضيعْ منْ حقهِنَّ شيئاً استخفافاً بحقهنَّ، كانَ لهُ عندَ اللَّهِ عهدٌ أنْ يدخلَهُ الجنةَ، ومنْ لمْ يأتِ بهنَّ جاءَ وليْسَ لهُ عندَ اللَّهِ عهدٌ إنْ شاءَ عذبَهُ وإنْ شاءَ أدخلَهُ الجنةَ**»[1].

١٥٨١ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، عنْ أبي سهيلٍ نافعِ بنِ مالكٍ، عنْ أبيهِ، عنْ طلحةَ بنِ عبيدِ اللَّهِ، أنَّ أعرابياً جاءَ إِلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ ثائرَ الرأسِ، فقالَ: يَا رسولُ اللَّهِ، ماذا فرضَ اللَّهُ عليَّ منَ الصلاةِ؟ قالَ: «**الصلواتِ الخمسَ والصيامَ**» فأخبرَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ بشرائعِ الإسلامِ فقالَ: والذي أكرَمَكَ لَا أتطوعُ شَيْئاً وَلَا أنقِصُ مما فرضَ اللَّهُ عليَّ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أفلَحَ وأبيهِ انْ صَدَقَ**» أوْ «**دَخلَ الجنةَ وأبيهِ إنْ صَدَقَ**»[2].

١٥٨٢ ـ **حدّثنا** عفانُ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي إسحاقَ، قالَ: سمعتُ عاصمَ بنَ ضمرةَ قالَ: سمعتُ علياً يقولُ: إنَّ الوترَ ليسَ بحتمٍ كالصلاةِ، ولكنهُ سنةٌ فَلَا تَدعُوهُ[3].

٢٠٩ ـ باب الحث على الوتر

١٥٨٣ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ موسىٰ، عنْ هقلِ بنِ زيادٍ، عنْ هشامٍ، عنْ ابنِ سيرينَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ اللَّهَ وترٌ يحبُّ الوترَ**»[4].

٢١٠ ـ باب كم الوتر

١٥٨٤ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عون، ثَنَا هشامٌ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانتْ صلاتُهُ منَ الليلِ ثلاثَ عشرةَ ركعةً، يوترُ منْهَا بخمسٍ، لَا يجلِسُ في شيءٍ منَ الخمسِ حتَّى يجلسَ في الآخرةِ فيسلِّمَ[5].

١٥٨٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا سفيانُ بنُ حسينٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ عطاءِ بنِ

---

(١) رواه أبو داود برقم (١٤٢٠)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٤٠١)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) برقم (١٨٩١)، ومسلم: في كتاب (الإيمان) برقم (١١)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (٣٩١ ـ ٣٩٢)، والنسائي ومالك.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (استحباب الوتر) حديث رقم (١٤١٦)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) باب (ما جاء أن الوتر ليس بحتم) حديث رقم (٤٥٣ ـ ٤٥٤)، والنسائي وأحمد.

(٤) جزء من حديث رواه البخاري برقم (٦٤١٠) ومسلم برقم (٢٦٧٧) والترمذي برقم (٣٥٠٦) (٣٥٠٧) وأبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (التهجد) برقم (١١٤٠)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) برقم (٧٣٧)، وأبو داود: في كتاب (صلاة الليل) برقم (١٣٣٨).

يزيدَ الليثيِّ، عنْ أبي أيوبَ الأنصاريِّ، قالَ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أوتِرْ بخمسٍ، فإنْ لم تستطِعْ فبثلاثٍ، فإنْ لم تستطِعْ فبواحدةٍ، فإنْ لمْ تستطِعْ فأومِئ إيماءاً**»[١].

١٥٨٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنِ الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ الليثيِّ، عنْ أبي أيوبَ الأنصاريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

١٥٨٧ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: سأل رجلٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ، عنْ صلاةِ الليلِ فقالَ: «**مَثْنَى مَثْنَى فإذاً خشيَ أحدُكم الصبحَ فليصلِّ ركعةً واحدةً يوتِرُ ما قدْ صلّى**»[٢]. قيلَ لأبي محمدٍ: تأخُذُ بهِ قالَ: نَعَم.

١٥٨٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عن ابنِ أبي ذِئبٍ، عنِ الزُّهريِّ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ، قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يصلّي ما بينَ العشاءِ إلى الفجرِ إحدَى عَشْرَةَ ركعةً، يسلّمُ في كلِّ ركعتينِ ويوتِرُ بواحدَة.

١٥٨٩ ـ أخبرنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يوتِرُ بثلاثٍ، بِسبّحِ اسمَ ربِّكَ الأعلَى، وَقلْ يَا أيُّهَا الكافرون، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أحَد[٣].

٢١١ ـ باب ما جاء في وقت الوتر

١٥٩٠ ـ أخبرنا قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي حصينٍ، عنْ يحيىٰ بنِ وثابٍ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ، قالتْ: في كلِّ الوقتِ قَدْ أوتَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، وانتهَى وتْرُهُ إلى السَّحَرِ[٤].

١٥٩١ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا أبانُ بنُ يزيدَ العطارُ، حدّثَنِي يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ، حدّثني أبو نَضرةَ، أنَّ أبا سعيدٍ الخدريَّ حدّثَهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ، عن الوترِ فقالَ: «**أوتروا قبلَ الفجرِ**»[٥].

٢١٢ ـ باب القراءة في الوتر

١٥٩٢ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامَةَ قالَ: ثَنَا زكريا، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يوتِرُ بثلاثٍ، يقرأُ في الأولَى بسبّح اسمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وفي الثانيةِ بِقُلْ يَا أيُّهَا الكافرونَ، وفي الثالثةِ بِقُلْ هُوَ اللَّهُ أحد.

---

(١) رواه النسائي في كتاب (قيام الليل) وابن ماجه برقم (١١٩٠) وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (١١٣٧)، ومسلم برقم (٧٤٩)، وأبو داود برقم (١٣٢٦).

(٣) رواه الترمذي برقم (٤٦٢) والنسائي في كتاب (قيام الليل).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الوتر) برقم (٩٩٦)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) برقم (٧٤٥)، والترمذي في: (أبواب الصلاة) برقم (٤٥٦)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٤٣٥)، والنسائي.

(٥) رواه مسلم برقم (٧٥٤)، والترمذي برقم (٤٦٨)، والنسائي.

٢١٣ ـ باب الوتر على الراحلة

١٥٩٣ ـ أخبرنا مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا مالكٌ، حدثَني أبو بكرِ بن عمرَ، عنْ سعيدِ بنِ يسارٍ، عنْ ابنِ عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يوترُ علَى البعيرِ[١] . قيلَ لأبي محمدٍ: تقولُ بِهِ؟ قالَ: نَعَم.

٢١٤ ـ باب الدعاء في القنوت

١٥٩٤ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا شعبةُ، عنْ بُرَيْدِ بنِ أبي مريمَ، عنْ أبي الحوراءِ السعديِّ، قالَ: قلتُ للحسنِ بنِ عليٍّ: ما تذكُرُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: حملَني علَى عاتِقِهِ، فأخذتُ تمرةً منْ تمرِ الصدقةِ، فَأَدْخَلْتُهَا في فَمِي فقالَ لِي: «**أَلْقِهَا أمَا شعرتَ أنَّا لا تحلُّ لَنَا الصدقةُ**» قالَ: وَكَانَ يدعُو بهذَا الدعاءِ: «**اللهمَّ اهدِني فيمَنْ هديتَ، وعافِنِي فيمَنْ عافَيتَ، وتولنِي فيمَنْ توليتَ، وبارِكْ لي فيمَا أعطيتَ، وقِنِي شرَّ ما قضيتَ، إنكَ تَقْضِي وَلَا يُقْضَى عَلَيْكَ، انَّهُ لَا يَذِلُّ منْ واليتَ تباركْتَ وتعالَيت**»[٢] .

١٥٩٥ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ بُرَيْدِ بنِ أبي مريمَ، عنْ أبي الحوراءِ، عنِ الحسنِ بنِ عليٍّ رضيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: علمنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ كلماتٍ أقولُهُنَّ في القنوتِ فذكَرَ مثلَهُ.

١٥٩٦ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ قالَ: حدثنِي أبو الأحوصِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ بُرَيْدِ بنِ أبي مريمَ، عنْ أبي الحوراءِ السعديِّ، عنِ الحَسَنِ بنِ عليٍّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: عَلَّمَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ كلماتٍ أقولُهُنَّ في قنوتِ الوترِ: «**اللَّهُمَّ اهدِنِي فيمَنْ هديتَ، وعافِنِي فيمنْ عافيتَ، وتولَّنِي فيمَنْ توليتَ، وبارِكْ لِي فيما أعطيتَ، وَقِنِي شرَّ ما قضيتَ فإنكَ تَقْضِيَ وَلَا يُقْضَى عليكَ، وإنهُ لَا يَذِلُّ منْ واليتَ، تباركتَ وتعاليتَ**». قالَ أبو محمدٍ: أبو الحوراءِ اسمُهُ ربيعةُ بنُ شيبانَ.

٢١٥ ـ باب في الركعتين بعد الوتر

١٥٩٧ ـ أخبرنا مروانُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ وهبٍ، عنْ معاويةَ بنِ صالحٍ، عنْ شُرَيْحِ بنِ عبيدٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ جبيرِ بنِ نفيرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ ثوبانَ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ هذا السهرَ جَهْدٌ وَثِقَلٌ، فإذا أوترَ أحدُكُمْ فليركعْ ركعتينِ، فإن قامَ من الليلِ وإلَّا كانتَا لَهُ**»[٣] . ويقالُ: هَذَا السفَرُ وأنَا أقولُ السهَرُ.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الوتر) برقم (٩٩٩)، ومسلم: في كتاب (صلاة المسافرين) برقم (٧٠٠)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) حديث رقم (١٢٢٤)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) برقم (٤٧٢)، وأحمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) باب (٥) حديث رقم (١٤٢٥ ـ ١٤٢٦)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) حديث رقم (٤٦٤)، والنسائي: في كتاب (قيام الليل) باب (الدعاء في الوتر) وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) باب (١١٧) حديث رقم (١١٧٨).

(٣) رواه الدارقطني في كتاب (الصلاة).

٢١٦ ـ باب القنوت بعد الركوع

١٥٩٨ ـ حدّثنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عن الزهريِّ، عن ابنِ المسيبِ وأبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا أرادَ أنْ يدعوَ علَى أحَدٍ، أوْ يدعُوَ لأحدٍ، قَنَتَ بَعْدَ الركوعِ، فربُمَا قالَ إذا قالَ: «**سمعَ اللَّهُ لمنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الحمد، اللهمَّ أَنْجِ الوليدَ بنَ الوليدِ، وسلمةَ بنَ هشامٍ، وعياشَ بنَ أبي ربيعةَ، والمستضعفينَ منَ المؤمنينَ، اللهمَّ اشدُدْ وطأتَكَ عَلَى مُضَرَ، واجعلْهَا سنينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ**»، ويجهرُ بذلِكَ ويقولُ في بعضِ صلاتِهِ في صلاةِ الفجرِ «**اللهمَّ العنْ فلاناً وفلاناً**» لحيينِ من أحياءِ العربِ، فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾[1] [آل عمران: ١٢٨].

١٥٩٩ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدٍ، حدّثَنَا عاصمٌ، قالَ: سألتُ أنسَ بنَ مالكٍ، عنِ القُنوتِ، فقالَ: قبلَ الركوعِ، قالَ: فقلتُ: إنَّ فلاناً يزعُمُ أنَّكَ قلتَ بعدَ الركوعِ قالَ: كَذَبَ، ثُمَّ حَدَّثَ أنَّ النبيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْراً بعدَ الركوعِ، ويدعو على حيٍ من بني سُلَيمٍ[2].

١٦٠٠ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرِو بنِ مرةَ، عنْ ابنِ أبي ليلىٰ، عنِ البراءِ بنِ عازبٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقنتُ في الصبحِ[3].

١٦٠١ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، عنْ شعبةَ بإسنادِهِ نحوَهُ.

١٦٠٢ ـ حدّثنا مسددٌ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عن محمدٍ، قالَ: سُئِلَ أنسُ بنُ مالكٍ: أقَنَتَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في صلاةِ الصبحِ؟ قالَ: نَعَم، فقيلَ لَهُ: أو قلتَ لَهُ قبلَ الركوعِ أو بعدَ الركوعِ؟ قالَ: بعدَ الركوعِ يسيراً[4]. قالَ أبو محمدٍ: أقولُ بِهِ وآخُذُ بِهِ وَلَا أرَى أنْ آخذَ بِهِ إلَّا في الحربِ.

أبواب العيدين

٢١٧ ـ باب في الأكل قبل الخروج يوم العيد

١٦٠٣ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا عقبةُ بنُ الأصمِ، حدّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ بريدةَ،

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الدعوات) برقم (٦٣٩٣)، ومسلم: في كتاب (المساجد) برقم (٦٧٥)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٤٤٢)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) برقم (١٢٤٤).

(٢) رواه البخاري برقم (١٠٠٢، ١٠٠٣، ٤٠٨٨، ٤٠٩٨، ٤٠٩٦)، ومسلم برقم (٦٧٧)، وأبو داود برقم (١٤٤٤)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم برقم (٦٧٨)، وأبو داود برقم (١٤٤١)، والترمذي برقم (٤٠١)، والنسائي وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (١٠٠١)، ومسلم برقم (٢٩٨)، وأبو داود برقم (١٤٤٤).

عنْ أبيهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يَطْعَمُ يومَ الفطرِ قبلَ أنْ يخرجَ، وكانَ إذا كانَ يومُ النحرِ لَمْ يَطْعَمْ حتَّى يرجعَ، فيأكلَ منْ ذبيحتِهِ[١].

١٦٠٤ ـ حدّثنا عَمْرو بنُ عونٍ، ثَنَا هُشَيْمٌ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ حفصِ بنِ عبيدِ اللَّهِ، عنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ بنحوِهِ[٢].

٢١٨ ـ باب صلاة العيدين بلا أذان ولا إقامة والصلاة قبل الخطبة

١٦٠٥ ـ أخبرنا يعلىٰ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عنْ جابرٍ، قالَ: شهدتُ الصلاةَ مع رسولِ اللَّهِ ﷺ في يومِ عيدٍ، فبدأ بالصلاةِ قبلَ الخُطبةِ بغيرِ أذانٍ ولا إقامَةٍ[٣].

١٦٠٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ حدّثني ابنُ عيينةَ، حدّثني أيوبُ السختيانيُّ، قالَ: سمعتُ عطاءً يقولُ: سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: أشهدُ عَلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ أنهُ بدأ بالصلاةِ قبلَ الخُطبةِ يومَ العيدِ، ثُمَّ خَطَبَ، فرُئِيَ أنَّهُ لَمْ يُسمعِ النساءَ فأتَاهُنَّ، ذكَّرهُنَّ ووعظهنَّ وأمرهنَّ أنْ يتصدَّقْنَ، وبلالٌ قابضٌ بثوبِهِ، فَجَعَلَتِ المرأةُ تجيءُ بالخُرصِ والشيءِ ثم تلقيهِ في ثوبِ بلالٍ.

١٦٠٧ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، أخبرنَا الحسنُ بنُ مسلم، عنْ طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: شهدتُ النبيَّ ﷺ وأبَا بكرٍ وعمرَ وعثمانَ يصلّونَ قبلَ الخُطبةِ في العيدِ.

٢١٩ ـ باب لا صلاة قبل العيد ولا بعدها

١٦٠٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، حدّثني عديُّ بنُ ثابتٍ، قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ يحدثُ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ يومَ الفِطْرِ فصلَّى رَكعتينِ، وَلَمْ يُصَلِّ قبلَهَا وَلَا بعدَهَا[٤].

٢٢٠ ـ باب التكبير في العيدين

١٦٠٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ الحجاجِ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سعدِ بنِ عمارِ بنِ سعدِ المؤذنِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عمارٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يُكَبِّرُ في العيدينِ، في الأولَى سَبْعاً وفي الأخرَى خمساً، وكانَ يبدأُ بالصلاةِ قبلَ الخُطبةِ[٥].

---

(١) رواه الترمذي: في (أبواب الصلاة) برقم (٥٤٢)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) برقم (١٧٥٦)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (العيدين) برقم (٩٥٣)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) برقم (٥٤٣)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) برقم (١٧٥٤).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (العيدين) برقم (٩٥٨)، ومسلم: في كتاب (صلاة العيدين) برقم (٨٨٥)، والنسائي وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (العيدين) برقم (٩٦٤)، ومسلم: في كتاب (العيدين) برقم (٨٨٤)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١١٥٩)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) برقم (٥٣٧)، والنسائي وابن ماجه.

(٥) رواه ابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب (١٥٦) حديث رقم (١٢٧٧).

٢٢١ ـ باب القراءة في العيدين

١٦١٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمدِ بنِ المنتشرِ، عنْ أبيهِ، عنْ حبيبِ بنِ سالمٍ، عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يقرأُ في العيدينِ والجُمُعَةِ بَسَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأَعْلَى، وَبِهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ، ورُبَّمَا اجْتَمَعَا فَقَرَأَ بِهِمَا.

٢٢٢ ـ باب الخطبة على الراحلة

١٦١١ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا سلمةُ يعنِي ابنُ نُبَيْط، حدّثني أبي أو نعيمُ بنُ أبي هندٍ، عن أبي قلابةَ، قالَ: حَجَجْتُ مَعَ أبي وعمّي فقالَ لي أبي: ترى ذلِكَ صاحبَ الجملِ الأحمرِ الذي يخطُبُ، ذلِكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ.

٢٢٣ ـ باب خروج النساء في العيدين

١٦١٢ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الصمدِ، عنْ هشام، عنْ حفصةَ، عن أُمّ عطيةَ، قالتْ: أَمَرَنَا بأبي هُوَ أنْ نخرجَ يومَ الفطرِ ويومَ النحرِ العواتقَ وذواتِ الخدورِ، فأما الحيَّضُ فإنهنَّ يعتزلنَ الصفَّ، وَيَشْهَدْنَ الخيرَ ودعوةَ المسلمينَ، قالَ: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ فإنْ لَمْ يَكُنْ لإحداهُنَّ الجِلبابُ؟ قالَ: **«تُلبِسُهَا أُخْتُهَا من جِلْبَابِهَا»**[١].

٢٢٤ ـ باب الحث على الصدقة يوم العيد

١٦١٣ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عنْ جابرٍ، قالَ: شهدتُ الصلاةَ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في يوم عيدٍ، فبدأَ بالصلاةِ قبلَ الخُطبةِ، ثُمَّ قامَ متوَكياً عَلَى بلالٍ حتَّى أَتَى النساءَ، فوعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ بِتَقْوَى اللَّهِ قالَ: **«تصدَّقْنَ»** فذكرَ شيئاً مِنْ أمرِ جهنَّمَ، فَقَامَتْ إمرأةٌ منْ سِفْلَةِ النساءِ سفعاءُ الخدين فقالَتْ: لِمَ يا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: **«أَلَمْ تَكُنَّ تغشينَ الشَكَاةَ واللعنَ وتكفُرْنَ العشيرَ»**، فَجَعَلْنَ يَأْخُذْنَ مِنْ حُلِيِّهِنَّ، وأقراطِهِنَّ وخواتيمهِنَّ، يطرحْنَهُ في ثوبِ بلالٍ، يَتَصَدَّقْنَ بِهِ[٢].

١٦١٤ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عديِّ بنِ ثابتٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَ هذَا.

٢٢٥ ـ باب إذا اجتمع عيدان في يوم

١٦١٥ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ عثمانَ بنِ المُغيرةِ، عن إياسِ بنِ أبي رملةَ، قالَ: شهدتُ معاويةَ يسألُ زيدَ بنَ أرقمٍ، أَشَهدتَ مَعَ النبيِّ ﷺ عيدين

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (العيدين) برقم (٩٧٤)، ومسلم: في كتاب (صلاة العيدين) برقم (٨٩٠)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١١٣٦)، والترمذي: في (أبواب الصلاة) برقم (٥٣٩)، والنسائي.

(٢) رواه البخاري برقم (٩٦١) و(٩٧٨)، ومسلم برقم (٨٨٥)، وأبو داود برقم (١١٤١)، والنسائي.

اجتَمَعَا في يوم؟ قالَ: نَعَم، قالَ: فكيفَ صَنَعَ؟ قالَ: صلَّى العيدَ ثُمَّ رَخَّصَ في الجمعة، فقالَ: «من شاءَ أنْ يصلِّي فَلْيُصَلِّ»[١].

٢٢٦ ـ باب الرجوع من المصلى من غير الطريق الذي خرج منه

١٦١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا فليحٌ، عنْ سعيدِ بنِ الحارثِ، عنْ أبي هُريرةَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا خَرَجَ إلى العيدِ رَجَعَ في طريقٍ آخَرَ[٢].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٠٧٠)، والنسائي: في كتاب (العيدين)، وابن ماجه: في كتاب (إقامة الصلاة) برقم (١٣١٠)، وأحمد.

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الصلاة) باب (ما جاء في خروج النبي إلى العيد في طريق ورجوعه من طريق آخر) حديث رقم (٥٤١).

من كتاب الزكاة

١ ـ باب في فضل الزكاة

١٦١٧ ـ حدّثنا أبو عاصم، عنْ زكريا بنِ إسحاقَ، عن يحيىٰ بنِ عبدِ اللّٰهِ بنِ صيفي، عنْ أبي معبدٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، أنّ النبيَّ ﷺ لما بَعَثَ مَعاذاً إلى اليمنِ فقالَ: «إنَكَ تَأتِي قوماً أهْلَ كتابٍ، فادعُهُمْ إلى أنْ يَشْهَدوا أنْ لَا إلٰهَ إلّا اللّٰهُ وأنّ محمداً رسولُ اللّٰهِ، فإنْ أطاعُوا لَكَ في ذلكَ، فأخبرهُم أنّ اللّٰهَ فَرَضَ عليهم خمسَ صلواتٍ في كلِّ يومٍ وليلةٍ، فإنْ هُمْ أطاعُوا لكَ في ذلِكَ، فأخبرهُمْ أنّ اللّٰهَ فَرَضَ عليهم صدقةً في أموالِهِم تُؤخَذُ من أغنيائِهِم وَتُرَدُّ عَلَى فقرائِهِمْ، فإنْ هُمْ أطاعوا لَكَ في ذلِكَ فإيّاكَ وكرائمَ أموالِهِم، وَإيّاكَ ودعوةَ المظلومِ فإنّهُ لَيْسَ لَهَا مِن دونِ اللّٰهِ حجابٌ»[1].

٢ ـ باب المسكين الذي يتصدق عليه

١٦١٨ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسِمِ، ثَنَا شعبةُ، عن محمدِ بنِ زيادٍ قالَ: سَمِعْتُ أبا هريرةَ يحدّثُ، عنِ النبيِّ ﷺ أنهُ قالَ: «لَيسَ المسكينُ الذي تَرِدُهُ اللقمةُ واللقمتانِ والكِسرةُ والكِسرتانِ والتمرةُ والتمرتانِ، ولكنّ المسكينَ الذي ليسَ لَهُ غِنىً يغنيهِ، يستَحيي أنْ يَسْأَلَ الناسَ إلحافاً»، أوْ «لا يسألُ الناسَ إلحافاً»[2].

٣ ـ باب من لم يؤد زكاة الإبل والبقر والغنم

١٦١٩ ـ أخبرنا يعلىٰ بنُ عبيدٍ، نَا عبدُ الملكِ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «ما منْ صاحِبِ إبلٍ ولا بقرٍ ولا غنمٍ لا يؤدي حقَّها إلّا أُقْعِدَ لها يومَ القيامةِ بقاعٍ قَرْقَرٍ تطؤهُ ذاتُ ظِلفٍ بِظِلْفِهَا وتنطحُهُ ذاتُ القرنِ بقرنِهَا لَيسَ فيها يومئذٍ جَمّاءُ ولا مكسورةُ القَرنِ» قَالُوا: يَا رسولَ اللّٰهِ وما حقُّها؟ قالَ: «إطراقُ فحلِهَا، وإعارةُ دَلوِهَا، وَمِنْحَتُهَا وَحَلْبُهَا عَلَى الماءِ ويحملُ عليهَا في سبيلِ اللّٰهِ»[3].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الزكاة) باب (١) حديث رقم (١٣٩٥) وباب (٤١) حديث رقم (١٤٥٨)، ومسلم: في كتاب (الإيمان) حديث رقم (١٩)، وأبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٥) حديث رقم (١٥٨٤)، والترمذي: في كتاب (الزكاة) حديث رقم (٦٢٥)، والنسائي: في كتاب (الزكاة) باب (١) وباب (٤٦)، وابن ماجه: في كتاب (الزكاة) باب (١) حديث رقم (١٧٨٣).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الزكاة) برقم (١٤٧٦)، ومسلم: في كتاب (الزكاة) برقم (١٠٣٩)، وأبو داود: في كتاب (الزكاة) برقم (١٠٣٩)، والنسائي: في كتاب (الزكاة).

(٣) رواه البخاري برقم (١٤٠٢)، وأبو داود برقم (١٦٥٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٧٨٦).

١٦٢٠ ـ حدّثنا بشرُ بنُ الحكمِ، ثَنَا عبدُ الرزاقِ، أنَا ابنُ جُرَيْجٍ قالَ: أخبرَني أبو الزبيرِ أنَّهُ سمِعَ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«ما منْ صاحبِ إبلٍ لا يفعلُ فيها حقَّها إلَّا جاءَ يومَ القيامةِ أكثَرَ ما كانَتْ قَطُّ وَأُقْعِدَ لها بقاعٍ قرقرٍ تستنُّ عليهَا بقوائِمِهَا وأخفافِهَا، ولا صاحبِ بقرٍ لا يفعلُ فيها حقَّها إلَّا جاءَ يومَ القيامةِ أكثَرَ ما كانَتْ وَأُقْعِدَ لها بقاعٍ قرقرٍ تنطحُهُ بقرونِهَا وتطؤُهُ بقوائِمِهَا، ولا صاحبِ غنمٍ لا يفعلُ فيهَا حقَّهَا إلَّا جَاءَ يومَ القيامةِ أكثَرَ مَا كانَتْ أُقْعِدَ لها بقاعٍ قرقرٍ تنطحُهُ بقرونِهَا وتطؤُهُ بأظلافِهَا، ليسَ فيها جَمَّاءُ وَلا مكسورٌ قرنُهَا، ولا صاحبِ كَنْزٍ لا يفعلُ فيهِ حقَّهُ إلَّا جاءَ كَنْزُهُ يومَ القيامةِ شُجَاعاً أَقْرَعَ يتبعُهُ فاتحاً فاهُ، فإذا أتاهُ فرَّ مِنْهُ فيناديهِ خُذْ كَنزَكَ الذي خبَّأْتَهُ، قالَ فأنَا عنهُ غنِيٌّ، فإذَا رأى أنهُ لَا بدَّ مِنْهُ سلكَ يَدَهُ في فَمِهِ فيقضِمُهَا قَضْمَ الفَحْلِ»**[1] قالَ: وقالَ أبو الزبيرِ: سمعتُ عبيدَ بنَ عميرٍ يقولُ هذا القولَ ثُمَّ سألنا جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ فقالَ مِثْلَ قولِ عُبَيْد بنِ عُمَيْرٍ. قالَ: وقالَ أبو الزُّبَيْرِ: سمعتُ عُبَيْدَ بن عميرٍ يقولُ: قالَ رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ ما حقُّ الإبلِ قالَ: **«حلبُهَا على الماءِ، وإعارةُ دَلْوِهَا، وإعارةُ فحلِهَا، وَمِنْحَتُهَا، وَحَمْلٌ عليهَا في سبيلِ اللَّهِ»**.

١٦٢١ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ الربيعِ، ثَنَا أبُو الأحوصِ، عنِ الأعمشِ، عنِ المعرورِ بنِ سويدٍ، عنْ أبي ذرٍ، عن النبيِّ ﷺ ببعضِ هذا الحديثِ.

٤ ـ باب في زكاة الغنم

١٦٢٢ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا عباد بنُ عوام وإبراهيمُ بنُ صدقَةَ، عنْ سفيانَ بنِ حسينٍ، عن الزهريِّ، عنْ سالم، عنْ ابنِ عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كَتَبَ الصدقَةَ، وَكَانَ **في الغَنَمِ في كلِّ أربعينَ سائمةً شاةٌ إلى العشرينَ ومائةٍ، فإذَا زادَتْ ففيهَا شاتانِ إلَى مائتين، فإذَا زادَتْ ففيهَا ثلاث شياهٍ إلَى ثلاثِ مائةٍ، فإذَا زادَتْ شاةٌ لَمْ يَجِبْ فيهَا إلَّا ثلاثُ شياهٍ، حتَّى تبلُغَ أربعَمائةٍ فإذَا بلغَتْ أربعَمائةِ شاةٍ، ففِي كلِّ مائةٍ شاةٌ، وَلَا تؤخذُ في الصدقةِ هَرِمَةٌ، ولَا ذاتُ عَوَارٍ وَلَا ذاتُ عيبٍ**[2].

١٦٢٣ ـ أخبرنا الحَكَمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ الخولانيِّ، عنِ الزهريِّ، عن أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عن أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إلَى أهلِ اليمنِ مع عمرو بنِ حزمٍ، **«بسمِ اللَّهِ الرحمٰنِ الرحيمِ مِنْ محمدٍ النبيِّ إلى شُرَحْبيلَ بنِ عبدِ كِلالٍ، والحارثِ بنِ عبدِ كلالٍ، ونعيمِ بنِ عبدِ كلالٍ، في أربعينَ شاةً شاةٌ إلَى أنْ تبلُغَ عشرينَ ومائةً، فإذَا زادَتْ عَلَى عشرينَ ومائةٍ واحدةً ففيهَا شاتانِ، إلَى أنْ تبلُغَ مائتينِ، فإذَا زادَتْ واحدةً ففيهَا ثلاثةٌ إلَى أنْ تَبْلُغَ ثلاثَ مائةٍ، فَمَا زادَ فَفِي كلِّ مائةِ شاةٍ شاةٌ»**.

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الزكاة) برقم (٩٨٨)، والنسائي.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٥) حديث رقم (١٥٦٨ ـ ١٥٦٩)، والترمذي: في كتاب (الزكاة) باب (٤) حديث رقم (٦٢١)، وابن ماجه: في كتاب (الزكاة) باب (١٣) حديث رقم (١٨٠٥).

١٦٢٤ ـ حدّثنا بشرُ بنُ الحكم، ثَنَا عبدُ الرزاقِ، أنَا معمرٌ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكر بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ كَتَبَ لَهُ كتاباً فَذَكَرَ نَحوَهُ.

٥ ـ باب زكاة البقر

١٦٢٥ ـ حدّثنا يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ شقيقٍ، عنْ مسروقٍ، والأعمشُ، عنْ إبراهيمَ قالا: قالَ مُعاذٌ: بعثَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى اليمنِ، فأمرَني أنْ آخذَ منْ كلِّ أربعينَ بقرةً مسنةً[١]، ومنْ كلِّ ثلاثينَ تبيعاً[٢] أوْ تبيعةً[٣].

١٦٢٦ ـ أخبرنا عاصمُ بنُ يوسفَ، ثَنَا أبو بكرِ بنُ عياشٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي وائلٍ، عنْ مسروقٍ، عنْ مُعاذٍ، قالَ: بعثَنِي رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى اليمنِ، فَأَمَرَنِي أنْ آخذَ منَ البقرِ منْ ثلاثينَ تبيعاً حولياً، ومنْ أربعينَ بقرةً مسنةً.

١٦٢٧ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ يُونُسَ، عنْ أبي بكرِ بنِ عياشٍ بنحوِهِ.

٦ ـ باب زكاة الإبل

١٦٢٨ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا عبادُ بنُ العوام وإبراهيمُ بنُ صدقةَ، عنْ سفيانَ بنِ حسينٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمر، أنَّ النَبيَّ ﷺ كَتَبَ الصدقَةَ فلمْ تَخرُجْ إلى عمالِهِ حتَّى قُبِضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، فلما قُبِضَ أخذَهَا أبو بكرٍ فَعَمِلَ بِهَا منْ بعدِهِ، فلمَّا قُبِضَ أبو بكرٍ أَخَذَها عمرُ فَعَمِلَ بِهَا منْ بعدِهِمَا، وَلَقَدْ قُتِلَ عمرُ وانهَا لمقرونةٌ بسيفِهِ أوْ بوصيتِهِ، وكانَ في صدقَةِ الإبلِ في كلِّ خمسٍ شاةٌ إلى خمسٍ وعشرينَ، فإذا بلغتْ خمساً وعشرينَ ففيهَا بنتُ مخاضٍ إلى خمسٍ وثلاثينَ، فإنْ لمْ تَكُنْ بنتَ مخاضٍ فابنُ لبونٍ ذكرٌ، فإذا زادَتْ ففيهَا بنتُ لبونٍ إلى خمسٍ وأربعينَ، فإذا زادتْ ففيهَا حِقَّةٌ إلى ستينَ، فإذا زادَتْ ففيهَا جَذَعةٌ إلى خمسٍ وسبعينَ، فإذا زادَتْ ففيهَا بنتا لبونٍ إلى تسعينَ، فإذا زادَتْ، فَفِيا حِقتانِ إلَى عِشْرينَ ومائةٍ، فإذَا زادَتْ فَفِيهَا في كلِّ خمسينَ حِقَّةٌ، وفي كلِّ أربعينَ بنتُ لبونٍ[٤].

١٦٢٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ أبي إسحاقَ الفزاريِّ، عنْ سفيانَ بنْ حسينٍ، عنْ الزهريِّ، عنْ سالمٍ، عنْ ابنِ عمرَ، عنْ النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

---

(١) المسنة هي البقرة التي دخلت في السنة الثالثة.
(٢) التبيع هو الذي دخل في السنة الثانية.
(٣) رواه أبو داود برقم (١٥٧٦ ـ ١٥٧٨)، والترمذي برقم (٦٢٣)، والنسائي وابن ماجه.
(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٥) حديث رقم (١٥٦٨ ـ ١٥٦٩) والترمذي: في كتاب (الزكاة) باب (٤) حديث رقم (٦٢١)، وابن ماجه: في كتاب (الزكاة) باب (٩) حديث رقم (١٧٩٨).

٧ ـ باب في زكاة الورق

١٦٣٠ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ الخَوْلانيِّ، حدّثني الزهريُّ، عَنْ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ مع عمرو بنِ حزمٍ إلى شُرَحْبيلَ بنِ عبدِ كلاَلٍ، والحارثِ بنِ عبدِ كلالٍ، ونعيمِ بنِ عبدِ كلالٍ، أنَّ في كلِّ خَمسِ أواقٍ منَ الورِقِ خمسةُ دراهمَ، فما زادَ فَفِي كلِّ أربعينَ درهماً درهمٌ، وليسَ فيمَا دونَ خمسِ أواقٍ شيءٌ.

١٦٣١ ـ **أخبرنا** المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عاصمِ بنِ ضمرةَ، عنْ عليٍّ، رَفَعَهُ إلَى النبيِّ ﷺ قالَ: **«عفوتُ، عنْ صدقةِ الخيلِ والرقيقِ، هَاتُوا صدقةَ الرقةِ**[1] **منْ كلِّ أربعينَ درهماً درهمٌ، وليسَ في تسعينَ ومائةٍ شيءٌ حتَّى تبلُغَ مائتينِ»**[2].

٨ ـ باب النهي، عن الفرق بين المجتمع والجمع بين المفترق

١٦٣٢ ـ **أخبرنا** الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شريكٌ، عنْ عثمانَ الثقفيِّ، عنْ ابنِ أبي ليلى هُوَ الكنديُّ، عنْ سويدِ بنِ غفلةَ، قالَ: أَتَانَا مُصَدِّقُ النبيِّ ﷺ فأخذتُ بيدِهِ فقرأتُ في عهدِهِ، أنْ لا يجمعَ بينَ مفترقٍ، ولَا يفرقَ بينَ مجتمعٍ خشيةَ الصدقةِ[3].

٩ ـ باب النهي، عن أخذ الصدقة من كرائم أموال الناس

١٦٣٣ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنْ زكريّا، عنْ يحيىٰ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ صَيْفي، عنْ أبي معبدٍ مولىٰ ابنِ عباسٍ، عنْ ابنِ عبّاسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ لمَّا بَعَثَ مُعاذاً إلى اليمنِ قَالَ: **«إيّاكَ وكرائمَ أموالِهِم»**.

١٠ ـ باب ما لا تجب فيه الصدقة من الحيوان

١٦٣٤ ـ **حدّثنا** هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ دينارٍ أخبرني قالَ: سمعتُ سليمانَ بنَ يسارٍ يحدثُ، عنْ عِراكِ بنِ مالكٍ، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ: **«لَيسَ عَلى فرسِ المسلم وَلَا علَى غلامه صدقةٌ»**[4].

---

(١) الرقة هي الدراهم المضروبة.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٥) حديث رقم (١٥٧٤)، والترمذي: في كتاب (الزكاة) باب (٣) حديث رقم (٦٢٠)، والنسائي: في كتاب (الزكاة) باب (١٨)، وابن ماجه: في كتاب (الزكاة) باب (٤) حديث رقم (١٧٩٠)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (١٤٥٠)، وأبو داود برقم (١٥٦٧)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨٠١)، و(١٨٠٥).

(٤) رواه البخاري برقم (١٤٦٣)، ومسلم برقم (٩٨٢)، وأبو داود برقم (١٥٩٥)، والترمذي برقم (٦٢٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨١٢)، ومالك وأحمد.

١١ ـ باب ما لا يجب فيه الصدقة من الحبوب والورق والذهب

١٦٣٥ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ عمرو بنِ يحيىٰ، عن أبي سعيدِ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: **«ليسَ فيمَا دونَ خمسةِ أوسُقٍ ولا فيمَا دونَ خمسِ أواقٍ صدقَةٌ، ولا فيمَا دونَ خمسِ ذودٍ صدقةٌ»**[1]. قالَ أبو محمدٍ: الوَسْقُ ستونَ صاعاً، والصاعُ مَنَوانِ ونصفٌ في قولِ أهلِ الحجازِ، وأربعةُ أمناءٍ في قولِ أهل العراقِ.

١٦٣٦ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ إسماعيلَ بنِ أميةَ، عنْ محمدِ بنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عنْ يحيىٰ بنِ عمارةَ، عنْ أبي سعيدِ الخُدريِّ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: **«ليسَ فيمَا دونَ خمسةِ أوسقٍ صدقةٌ منْ حَبٍّ ولا تمرٍ، ولا فيما دونَ خمسِ أوَاقٍ صدقةٌ، وَلَا فيما دونَ خمسِ ذودٍ صَدَقَةٌ»**.

١٦٣٧ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ الخولانيِّ، حدّثني الزهريُّ، عن أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كَتَبَ معْ عمرو بنِ حزمٍ، إلَى شُرَحْبيلَ بنِ عبدِ كلَالٍ، والحارثِ بنِ عبدِ كلالٍ، ونعيمِ بنِ عبدِ كلالٍ، **«أنَّ في كلِّ خمسِ أواقٍ مِنَ الوَرِقِ خمسةُ دراهمَ، فَمَا زادَ فَفِي كلِّ أربعينَ درهماً درهمٌ، وليسَ فيمَا دونَ خمسِ أواقٍ شيءٌ»**.

١٢ ـ باب في تعجيل الزكاة

١٦٣٨ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ منصورٍ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ زكريّا، عن الحجاجِ بنِ دينارٍ، عن الحكمِ بنِ عتيبةَ، عنْ حجبةَ بنِ عديٍ، عنْ عليٍّ، أنَّ العباسَ سألَ رسولَ اللّهِ ﷺ، عنْ تعجيلِ صَدَقَتِهِ قبلَ أنْ تحلَّ، فرخصَ في ذلك[2]. قالَ أبو محمدٍ: آخذُ بِهِ وَلَا أرَى في تعجيلِ الزكاةِ بأساً.

١٣ ـ باب ما يجب في مال سوى الزكاة

١٦٣٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ الطفيلِ، ثَنَا شريكٌ، عنْ أبي حمزةَ، عنْ عامرٍ، عنْ فاطمةَ بنتِ قيسٍ، قالتْ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: **«إنَّ في أموالِكُم حقاً سِوَى الزكاةِ»**[3].

١٤ ـ باب فيمن يتصدق على غني

١٦٤٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا إسرائيلُ، ثَنَا أبو الجويريةِ الجرميُّ، أنَّ

---

(١) رواه البخاري برقم (١٤٤٧)، ومسلم برقم (٩٧٩)، وأبوداود برقم (١٥٥٨)، والترمذي برقم (٦٢٦)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٧٩٣ ـ ١٧٩٤)، ومالك.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٢٢) حديث رقم (١٦٣٣)، والترمذي: في كتاب (الزكاة) باب (٣٧) حديث رقم (٦٧٨).

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (الزكاة) باب (٢٧) حديث رقم (٦٥٩ ـ ٦٦٠).

معنَ بنَ يزيدَ حدّثَهُ، قالَ: بايعتُ رسولَ اللَّهِ أنَا وأبي وجدِّي، وخطَبَ عليَّ فأنكَحَنِي، وخاصمتُ إليهِ كانَ أبي يزيدُ أخرجَ دنانيرَ يتصدقُ بِهَا، فوضَعَهَا عِنْدَ رجلٍ في المسجدِ فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فأتيتُهُ بِهَا، فقالَ: واللَّهِ مَا إيَّاكَ أردتُ بِهَا، فخاصمتُهُ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**لكَ ما نوَيتَ يَا يزيدُ وَلَكَ يا مَعْنُ مَا أَخَذْتَ**»[1].

١٥ ـ باب من تحل له الصدقة

١٦٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسُفَ وأبو نعيم، عنْ سفيانَ، عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ ريحانَ بنِ يزيدَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تحلُّ الصدقةُ لغنيٍّ وَلَا لِذِي مِرةٍ سَوِيٍّ**»[2]. قالَ أبُو محمدٍ: يعنِي قوِي.

١٦٤٢ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا شريكٌ، عنْ حكيمِ بنِ جبيرٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ، عنْ أبيهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ سَأَلَ، عنْ ظهرِ غِنىً جَاءَ يومَ القيامَةِ وفي وجهِهِ خُموشٌ أو كُدوحٌ أو خُدوشٌ**» قيلَ: يَا رسولَ اللَّهِ وَمَا الغِنَى قالَ: «**خمسونَ درهماً أو قيمتُهَا مِنَ الذهبِ**»[3].

١٦٤٣ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ ومحمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ حكيمِ بنِ جبيرٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ أبِيهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ بنحوِهِ.

١٦ ـ باب الصدقة لا تحل للنبي ﷺ ولا لأهل بيته

١٦٤٤ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسِمِ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني محمدُ بنُ زيادٍ قالَ: سمعتُ أبَا هريرةَ، قالَ: أَخَذَ الحسنُ تمرةً منْ تمرِ الصدقةِ، فجعلَهَا في فيهِ فقالَ النبيُّ ﷺ: «**كَخٍ كَخٍ أَلْقِهَا أمَا شعرتَ أنَّا لَا نأكُلُ الصدقَةَ**»[4].

١٦٤٥ ـ أخبرنا الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عيسىٰ، عنْ عيسىٰ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أَبي لَيلىٰ، عنْ أبي ليلىٰ، قَالَ: كنتُ عِنْدَ النبيِّ ﷺ وعندَهُ الحسنُ بنُ عليٍّ، فأخَذَ تمرةً منْ تمر الصدقَةِ، فانتزَعَهَا مِنْهُ وقالَ: «**أما عَلِمْتَ أنهُ لَا تحلُّ لَنَا الصدقَةُ**».

١٧ ـ باب التشديد على من يسأل وهو غني

١٦٤٦ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، عنْ وَهْبِ بنِ مُنبهٍ، عنْ أخيهِ، عنْ معاويةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا تُلْحِفُوا بي في**

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الزكاة) باب (١٥) حديث رقم (١٤٢٢).

(٢) رواه أبو داود برقم (١٦٣٤)، والترمذي برقم (٦٥٢)، والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٢٤) حديث رقم (١٦٢٦)، والترمذي: في كتاب (الزكاة) باب (٢٢) حديث رقم (٦٥٠)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨٤٠).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الزكاة) باب (٦٠) حديث رقم (١٤٩١)، ومسلم: في كتاب (الزكاة) باب (٥٠) حديث رقم (١٠٦٩).

المسألَةِ، فواللّهِ لا يسألُني أحدٌ شَيئاً فأعطيَهُ وَأَنَا كارِهٌ فيبارَكُ لهُ فيهِ»[١].

١٦٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ هُوَ ابنُ زريعٍ، نَا سعيدٌ، عنْ قتادَةَ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ معدانَ بنِ أبي طلحةَ، عنْ ثوبانَ مولَى رسولِ اللّهِ ﷺ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ سَأَلَ النَّاسَ مسألةً وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ كَانَتْ شَيْناً في وجهِهِ»[٢].

١٨ ـ باب في الاستعفاف عن المسألة

١٦٤٨ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ الليثيِّ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، أنَّ ناساً مِنَ الأنصارِ سألوا رسولَ اللّهِ فأعطاهُمْ، ثُمَّ سألوا فأَعْطَاهُم، حتَّى إذا نَفِذَ مَا عِنْدَهُ فقالَ: «مَا يكونُ عِندِي مِن خيرٍ فلنْ أدَّخِرَهُ عَنْكُم، ومَنْ يستعفِفْ يُعِفَّهُ اللّهُ، وَمَنْ يستغنِ يُغنِهِ اللّهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللّهُ، وَمَا أُعطِيَ أَحَدٌ عَطَاءاً هُوَ خيرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ»[٣].

١٩ ـ باب النهي عن رد الهدية

١٦٤٩ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثني الليثُ، حدّثني يونُسُ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سالمٍ، أنهُ قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ يقولُ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يُعطِينِي العَطَاءَ فَأَقولُ: أعطِهِ مَنْ هُوَ أفقرُ إليهِ منّي، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «خُذْهُ، مَا آتاكَ اللّهُ مِنْ هذا المالِ وأنتَ غيرُ مشرفٍ ولا سائلٍ فَخُذْهُ، وَمَا لَا فَلَا تُتْبِعْهُ نفسَكَ»[٤].

١٦٥٠ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ، حدّثني السائبُ بنُ يزيدَ، أنَّ حويطَبَ بنَ عبدِ العزى أخبرَهُ، أنَّ عبدَ اللّهِ بنَ السعدي أخبرَهُ، عنْ عمَر بنحوِهِ.

١٦٥١ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا الليثُ، عنْ بكيرٍ، عنْ بسرِ بنِ سعيدٍ، عنْ ابنِ السعدي، قالَ: استعمَلني عمرُ فَذَكَرَ نحواً منه.

٢٠ ـ باب النهي عن المسألة

١٦٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عن الأوزاعيِّ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ وعروةَ بنِ الزبيرِ، أنَّ حكيمَ بنَ حِزامٍ، قالَ: سألتُ النبيَّ ﷺ فأَعْطَانِي، ثُمَّ سألتُهُ فأعطانِي، ثُمَّ سألتُهُ فأعطانِي، ثُمَّ سألتُهُ فقالَ: «يا حَكيمُ إنَّ هَذَا المالَ خضرٌ حلوٌ، فَمَنْ أخَذَهُ بسخاوةِ نفسٍ بوركَ لهُ فيهِ، ومنْ أخذَهُ بإشرافِ نفسٍ، لمْ يبارَكْ لَهُ فيهِ، وكانَ كالذِي يأكُلُ ولَا يشبعُ»[٥].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الزكاة) باب (٣٣) حديث رقم (١٠٣٨)، والنسائي: في كتاب (الزكاة) باب (٨٨).
(٢) رواه أحمد.
(٣) رواه البخاري برقم (١٤٦٩)، ومسلم برقم (١٠٥٣)، وأبو داود برقم (١٦٤٤)، والترمذي برقم (٢٠٢٤)، والنسائي، ومالك وأحمد.
(٤) رواه البخاري برقم (١٤٧٣)، ومسلم برقم (١٠٤٥)، والنسائي وأحمد.
(٥) رواه البخاري برقم (١٤٧٢)، ومسلم برقم (١٠٣٥)، والنسائي.

٢١ ـ باب من يستحب للرجل الصدقة

١٦٥٣ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالح، حدّثني الليثُ، حدّثني هشامُ بنُ عروةَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**خيرُ الصدقةِ مَا تُصَدِّقَ بِهِ، عنْ ظهرِ غِنًى، وليبدَأْ أحدُكُم بمَنْ يعولُ**»[1].

٢٢ ـ باب في فضل اليد العليا

١٦٥٤ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**اليدُ العليَا خيرٌ منَ اليدِ السُّفلَى**» قالَ: «**واليدُ العليَا يدُ المعطِي، واليدُ السفلَى يدُ السائلِ**»[2].

١٦٥٥ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا عمرو بنُ عثمانَ، قالَ: سمعتُ موسىٰ بنَ طلحةَ يذكرُ، عنْ حكيم بنِ حِزامٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**خيرُ الصدقةِ، عنْ ظهرِ غِنًى، واليدُ العليَا خيرٌ منَ اليدِ السفلَى، وابدأ بمنَ تعولُ**»[3].

٢٣ ـ باب أي الصدقة أفضل

١٦٥٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ قالَ: سليمانُ أخبرني، قالَ: سمعتُ أبَا وائلٍ يحدثُ، عنْ عمرِو بنِ الحارثِ، عنْ زينبَ امرأةِ عبدِ اللَّهِ، أنهَا قالَتْ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**يا معشرَ النساءِ تصدقْنَ ولَوْ مِن حُلِيِّكُنَّ**» وكانَ عبدُ اللَّهِ خفيفَ ذاتِ اليدِ، فجئتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ أسألُهُ فوافقت زينبَ امرأةٌ منَ الأنصارِ، تسألُ عمَّا أسألُ عنهُ، فقلتُ لبلالٍ سلْ لي رسولَ اللَّهِ ﷺ أينَ أضَعُ صدقتِي علَى عبدِ اللَّهِ أوْ في قَرَابتي، فسألَ النبيَّ ﷺ فقالَ: «**أيُّ الزيانبِ؟**» فَقَالَ امرأةُ عبدِ اللَّهِ، فقالَ: «**لَهَا أجرانِ أجْرُ القرابةِ وأجرُ الصدقةِ**»[4].

١٦٥٧ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي طلحةَ، عنْ أنسٍ، قالَ: كانَ أبو طلحةَ أكثرَ أنصاريٍّ بالمدينةِ مالاً نخلاً، وكانتْ أحبُّ أموالِهِ إليهِ بيْرحَاءَ، وكانتْ مستقبلةَ المسجِدِ، وكانَ، يعني النبيَّ ﷺ، يدخُلُهَا ويشربُ منْ مائِهَا طيب، فقالَ أنسٌ: فلمَّا أنزلتْ هَـٰذِهِ الآيةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قالَ: إنَّ أحبَّ أموالي إليَّ بيْرحاءَ، وإنَّها صدقةٌ أرجُو برَّهَا وذُخْرَهَا عِندَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رسولَ اللَّهِ حيثُ شِئْتَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**بخٍ ذلِكَ مالٌ رابحٌ**» أو «**رائحٌ وَقَدْ سمعتُ مَا قلتَ، وإني أرَى أنْ تجعلَهُ في الأقربينَ**» فَقَالَ أبو طلحةَ: افعلُ يا رسولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهُ أبو طلحةَ في قرابةِ بني عمِّهِ[5].

---

(١) رواه البخاري برقم (١٤٢٦)، ومسلم برقم (١٠٣٤)، وأبو داود برقم (١٦٤٨)، والنسائي وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (١٤٢)، ومسلم برقم (١٠٣٣)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٢٤٢٧)، ومسلم برقم (١٠٣٤)، والنسائي وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (١٤٦٦)، والنسائي وابن ماجه.

(٥) رواه البخاري برقم (١٤٦١)، ومسلم برقم (٩٩٨)، وأبو داود برقم (١٦٨٩).

٢٤ ـ باب الحثّ على الصدقة

١٦٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، ثَنَا معاذُ بنُ هشامٍ، ثَنَا أبي، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عنْ هياجِ بنِ عمرانَ، عنْ عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ، قالَ: مَا خَطَبَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَّا أَمَرَنَا فيهَا بالصدقةِ وَنَهَانَا، عنِ المُثْلَةِ[١].

١٦٥٩ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيّ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني عمرو بنُ مرةَ، قالَ: سمعتُ خيثمةَ، عَنْ عديِّ بنِ حاتمٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«اتقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشقِّ تمرةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فبكلمةٍ طيبةٍ»**[٢].

٢٥ ـ باب النهي، عن الصدقة بجميع ما عند الرجل

١٦٦٠ ـ أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ إبراهيمَ الدمشقيُّ دحيمٌ، ثَنَا سعيدُ بنُ مسلمةَ، عنْ إسماعيلَ بنِ أميةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي لبابةَ، أنَّ أبا لبابةَ أخبرَهُ أنَّهُ لما رَضِيَ عَنْهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ، قالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، إنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِي، وأساكنَكَ وانخلَعَ منْ مالي صَدَقَةً للَّهِ ولرسولِهِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَجزِي عنكَ الثُّلُثُ»**[٣].

١٦٦١ ـ أخبرنا يعلىٰ وأحمدُ بنُ خالدٍ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ عاصمِ بنِ عمرَ بنَ قتادةَ، عن محمودِ بنِ لبيدٍ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: بينَمَا نحنُ عِنْدَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، إذْ جَاءَهُ رجلٌ بمثلِ البيضةِ منْ ذهبٍ، أصابَهَا في بعضِ المغازِي، قالَ أحمدُ: في بعضِ المعادنِ وَهُوَ الصوابُ، فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ خذْهَا مِنّي صدَقَةً، فَواللَّهِ مَالي مالٌ غيرُهَا، فَأعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ جَاءَهُ، عنْ ركنِهِ الأيسرِ، فقالَ مثلَ ذلِكَ، ثُمَّ جاءَهُ منْ بينِ يديْهِ فَقَالَ مثلَ ذلِكَ، ثُمَّ قالَ: **«هَاتِهَا»** مغضَباً فحذفَهُ بِهَا حَذْفَةً لَوْ أصابَهُ لأَوْجَعَهُ أوْ عَقَرَهُ، ثُمَّ قالَ: **«يَعْمَدُ أحَدُكُمْ إلَى مَالِهِ لَا يَملِكُ غيرَهُ فيتصدَّقُ بِهِ، ثُمَّ يقعُدُ يتكفَّفُ الناسَ، إنمَا الصدقَةُ عنْ ظهرِ غِنًى، خُذ الذي لكَ لَا حَاجَةَ لَنَا بِهِ»** فَأَخَذَ الرَّجُلُ مَالَهُ وَذَهَبَ. قالَ أبو محمدٍ: كانَ مالكٌ يقولُ: إذا جعلَ الرجلُ مالَهُ في المساكينِ يتصدقُ بثلثِ مالِهِ[٤].

٢٦ ـ باب الرجل يتصدق بجميع ما عنده

١٦٦٢ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا هشامُ بنُ سعدٍ، عنْ زيدِ بنِ أسلَمَ، عنْ أبيهِ، قالَ: سمعتُ عمرَ قالَ: أمرَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ نتصدقَ، فوافَقَ ذلِكَ مالاً عِندي، فقلتُ: اليومَ أسبِقُ أبَا بكرٍ إنْ سبقتُهُ يَوْماً، فجئتُ بنِصْفِ مالي، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا أبقيتَ**

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (المغازي) برقم (٤١٩٢)، وأبو داود: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٦٦٧).

(٢) رواه البخاري برقم (١٤١٣)، ومسلم برقم (١٠١٦)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨٤٣)، وأحمد.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الأيمان والنذور) باب (٢٣) حديث رقم (٣٣١٩ ـ ٣٣٢٠)، ومالك.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٣٩) حديث رقم (١٦٧٣).

لأَهْلِكَ؟»، قلتُ: مثلَهُ، قالَ: فَأَتَى أبو بَكْرٍ بكلِّ مَا عندَهُ، فقالَ: **«يا أَبَا بكرٍ ما أبقيتَ لأهلِكَ؟»**، فقالَ: أبقيتُ لهُمْ اللَّهَ ورسولَهُ، فقلت: لَا أسابقُكَ إلَى شيءٍ أبَداً[1].

٢٧ ـ باب في زكاة الفطر

١٦٦٣ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، قالَ: فَرَضَ رسولُ اللَّهِ ﷺ زكاةَ الفِطرِ منْ رمضانَ، صاعاً منْ تمرٍ أوْ صَاعاً منْ شعيرٍ، عَلَى كلِّ حرٍّ وعبدٍ ذكرٍ أوْ أُنثَى منَ المسلمينَ[2]. قِيلَ لأبي محمدٍ: تقولُ بِهِ؟ قالَ: مالكٌ كانَ يقولُ بِهِ.

١٦٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسُفَ، عنْ سفيانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، قالَ: أمرَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ بزكاةِ الفطرِ، عنْ كلِّ صغيرٍ وكبيرٍ حرٍّ وعبدٍ، صاعاً من شعيرٍ أوْ صاعاً منْ تمرٍ، قالَ ابنُ عمرَ: فعدَلَهُ الناسُ بِمُدّينِ من بُرٍّ.

١٦٦٥ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا داودُ بنُ قيسٍ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: كُنَّا نُخرِجُ زكاةَ الفطرِ إذْ كانَ فينَا رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ كلِّ صغيرٍ وكبيرٍ ومملوكٍ صاعاً منْ طعامٍ، أوْ صاعاً منْ تمرٍ، أوْ صاعاً من شعيرٍ، أوْ صاعاً منْ أقِطٍ، أوْ صاعاً من زبيبٍ، فلَمْ يزلْ ذلِكَ كَذلِكَ، حَتَّى قَدِمَ علينا معاويةُ المدينةَ حاجّاً أوْ متعمِراً، فقالَ: إني أرَى مُدَّينِ منْ سمراءِ الشامِ يعدلُ صاعاً منَ التمرِ، فأخَذَ الناسُ بذلِكَ، قالَ أبو سعيدٍ: أمَّا أنَا فلَا أزالُ أُخرِجُهُ كَمَا كنتُ أُخرِجُهُ[3]. قالَ أبو محمدٍ: أرَى صاعاً منْ كلِّ شيءٍ.

١٦٦٦ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مَخلَدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ سعدِ بنِ أبي سرحٍ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: كُنَّا نخرِجُ زكاةَ الفطرِ منْ رمضانَ، صاعاً منْ طعامٍ، أوْ صَاعاً منْ تمرٍ، أوْ صاعاً منْ شعيرٍ، أوْ صاعاً منْ زبيبٍ، أوْ صاعاً منْ أقِطٍ.

١٦٦٧ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عياضِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ أبي سعيدٍ، قالَ: كُنَّا نعطِي عَلَى عهدِ النبيِّ ﷺ فذكَرَ نحوَهُ.

٢٨ ـ باب كراهية أن يكون الرجل عشاراً

١٦٦٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ شماسةَ، قالَ: سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٤٠) حديث رقم (١٦٧٨)، والترمذي: في كتاب (المناقب) باب (١٦) حديث رقم (٣٦٧٥).

(٢) رواه البخاري برقم (١٥٠٣) و(١٥٠٧)، ومسلم برقم (٩٨٤)، وأبو داود برقم (١٦١١ ـ ١٦١٥)، والترمذي برقم (٦٧٥ ـ ٦٧٦)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨٢٦)، ومالك.

(٣) رواه البخاري برقم (١٥٠٨)، ومسلم برقم (٩٨٥)، وأبو داود برقم (١٦١٦ ـ ١٦١٨)، والترمذي برقم (٦٧٣)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨٢٩)، ومالك.

يقولُ: «لَا يدخُلُ الجنةَ صاحبُ مَكْسٍ»[١]. قالَ أبو محمدٍ: يَعْنِي عَشَّاراً.

٢٩ ـ باب العشر فيما سقت السماء وفيما يُسْقَى بالنضح

١٦٦٩ ـ أخبرنا عاصمُ بنُ يُوسُفَ، ثَنَا أبو بكرٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي وائلٍ، عنْ مسروقٍ، عن مُعاذٍ قالَ: بعثني رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى اليمنِ، فأمرَنِي أنْ آخذَ مِنَ الثمارِ ما تُسْقَى بعلاً العُشْرَ، وَمَا سُقِيَ بالسانيةِ فنصفَ العُشْرِ.

٣٠ ـ باب في الركاز

١٦٧٠ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ وأبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«جُرْحُ العَجْمَاءِ جُبَارٌ، وَالبِئْرُ جُبَارٌ، والمعدِنُ جُبَارٌ، وفي الركازِ الخمسُ»**[٢].

٣١ ـ باب ما يهدى لعمال الصدقة لمن هو

١٦٧١ ـ أخبرنا أبو اليمانِ الحكمُ بنُ نافعٍ، أنَا شعيبٌ[٣]، عن الزهريِّ، حدَّثني عروةُ بنُ الزبيرِ، عنْ أبي حميدٍ الأنصاريِّ ثُمَّ الساعديِّ، أنَّهُ أخبرَهُ أنَّ النبيَّ ﷺ استعمَلَ عامِلاً عَلَى الصدَقَةِ، فجاءَهُ العاملُ حينَ فَرَغَ منْ عمَلِهِ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ هَذَا الذي لَكُم، وَهَذَا أُهْدِيَ لي، فقالَ النبيُّ ﷺ: **«فَهَلَا قعدتَ في بيتِ أبيكَ وَأُمِّكَ فنظرتَ أيُهدَى لَكَ أمْ لَا»** ثُمَّ قَامَ النبيُّ ﷺ عشيةً بعدَ الصلاةِ علَى المنبرِ، فتشهدَ وأثنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أهلُهُ، ثُمَّ قالَ: **«أمَّا بعدُ، مَا بالُ العاملِ نستعمِلُهُ فيأتينَا فيقولُ هَذَا من عملِكُمْ وَهَذَا أُهدِيَ لي، فَهَلَا قَعَدَ في بيتِ أبيهِ وأُمِّهِ فينظرَ هلْ يُهْدَى لَهُ أَمْ لَا، والذِي نفسي بيدِهِ لَا يَغُلُّ أحدُكُم مِنهَا شَيئاً إلَّا جَاءَ بِهِ يومَ القيامةِ يحملُهُ علَى عنقِهِ، إنْ كانَ بعيراً جاءَ بِهِ لَهُ رُغاءٌ، وإنْ كانَتْ بقرةً جاءَ بِهَا لَهَا خُوارٌ، وإنْ كانَتْ شاةً جاءَ بِهَا تَيْعَرُ، فَقَدْ بَلَّغْتُ»** قالَ أبو حميدٍ: ثُمَّ رَفَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يديهِ حتَّى إنَّا لننظُرُ إلى عفرةِ إبطيهِ قالَ أبو حميدٍ: وَقَدْ سَمِعَ ذلكَ معِي منَ النبيِّ ﷺ زيدُ بنُ ثابتٍ فسلُوهُ[٤].

٣٢ ـ باب ليرجع المصدق عنكم وهو راض

١٦٧٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا هُشَيْمٌ، عنْ داودَ ومجالدٌ، عن الشَّعْبِيِّ، عنْ جريرٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا جاءكُم المصَدِّقُ فَلَا يَصْدُرَنَّ عَنْكُم إلَّا وهوَ راضٍ»**[٥].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الإمارة والفيء) باب (٧) حديث رقم (٢٩٣٧)، وأحمد (٤/ ١٤٣).

(٢) رواه البخاري برقم (١٤٩٩)، ومسلم برقم (١٧١٠)، وأبو داود برقم (٣٠٨٥)، والترمذي برقم (٦٤٢)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٢٦٧٣)، ومالك وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحيل) برقم (٦٩٧٩)، ومسلم: في كتاب (الإمارة) برقم (١٨٣٢)، وأبو داود: في كتاب (الإمارة) برقم (٢٩٤٦)، وأحمد.

(٤) رواه مسلم برقم (٩٨٩)، وأبو داود برقم (١٥٨٩)، والترمذي برقم (٦٤٧)، والنسائي.

(٥) رواه أبو داود برقم (١٦٦٧)، والترمذي برقم (٦٦٥)، والنسائي ومالك وأحمد.

١٦٧٣ ـ **حدّثني** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ أبي إسحاقَ الفزاري، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عنْ عامرٍ، عنْ جريرٍ، عن النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

٣٣ ـ باب كراهية رد السائل بغير شيء

١٦٧٤ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، أنَا مالكٌ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عمرو بنِ مُعاذٍ الأشهليِّ، عنْ جدتِهِ يقالُ لَهَا حواءُ، قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا نساءَ المسلماتِ لَا تَحْقِرَنَّ إحداكُنَّ لجارَتِهَا وَلَوْ كُراعَ شاةٍ مُحَرَّقٍ»**[1].

٣٤ ـ باب من أسلم على شيء

١٦٧٥ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا أبانُ بنُ عبدِ اللَّهِ البجليّ، ثَنَا عثمانُ بنُ أبي حازم، عن صخرِ بنِ العيلةِ، قالَ: أخذتُ عمةَ المغيرةِ بنِ شعبةَ، فقدمتُ علَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فسألَ النبيُّ ﷺ فَقَالَ: **«يا صخرُ إنَّ القومَ إذا أسلَمُوا أَحْرَزُوا أموالَهُمْ ودماءهم فادفَعَها إليهم»** وكانَ ماءٌ لبني سُليم فأسلَمُوا، فسألوهُ ذلِكَ فَدَعانِي فَقَالَ: **«يَا صخرُ إنَّ القومَ إذا أسلَمُوا أحرَزُوا أموالَهُم ودماءهُم فادفَعَها إليهم»** فدفعتُهُ[2].

١٦٧٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا أبانُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدّثني عثمانُ بنُ أبي حازمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ صخرٍ، أطولَ منْ حديثِ أبي نُعيمٍ.

٣٥ ـ باب في فضل الصدقة

١٦٧٧ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ عيسىٰ بنِ يونسَ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا تصدَّقَ امرؤٌ بصدقَةٍ من كَسْبٍ طيبٍ، وَلَا يقبَلُ اللَّهُ إلَّا طيباً، إلَّا وَضَعَهَا في كفِّ الرحمٰنِ، وَإِنَّ اللَّهَ ليُربي لأحدِكُم التمرةَ كَمَا يُربي أحدُكُم فَلُوَّهُ أو فصيلَهُ، حتَّى تكونَ مثلَ أُحُدٍ»**.

١٦٧٨ ـ **حدّثنا** أبو الربيع الزهرانيُّ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، عنِ العلاءِ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«ما نقصَتْ صدقةٌ منْ مالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ عبداً بعفوٍ إلَّا عزاً، وَمَا تواضَعَ أحدٌ للَّهِ إلَّا رفعَهُ اللَّهُ»**[3].

٣٦ ـ باب ليس في عوامل الإبل صدقة

١٦٧٩ ـ **أخبرنا** النضرُ بن شميلٍ، ثَنَا بهزُ بنُ حكيمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«في كلِّ إبلٍ سائمةٍ في كلِّ أربعيْنَ بنتُ لبونٍ، لا يُفرَقُ إبلٌ عن**

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الإمارة) باب (٣٦) حديث رقم (٣٠٦٧).

(٢) رواه البخاري برقم (١٤١٠)، ومسلم برقم (١٠١٤)، والترمذي برقم (٦٦١ ـ ٦٦٢)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨٤٢)، ومالك وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (البر والصلة) باب (١٩) حديث رقم (٢٥٨٨)، والترمذي: في كتاب (البر والصلة) باب (٨٢) حديث رقم (٢٠٢٩)، وأحمد.

حسابِهَا، من أعطاهَا مؤتَجِراً بِهَا فلهُ أجرُهَا، وَمَنْ مَنَعَهَا فإنَا آخذوهَا أوْ شطرَ مالِهِ عزمَةً منْ عزَمَاتِ اللّهِ لا يحلُّ لآلِ محمدٍ منْهَا شيءٌ»[١] .

٣٧ ـ باب من تحل له الصدقة

١٦٨٠ ـ حدّثنا مسددٌ وأبو نُعيم، قالَا: ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ هارونَ بنِ رِئَابٍ، حدّثني كنانةُ بنُ نُعيم، عنْ قبيصةَ بنَ مخارقٍ الهلالي، قالَ: تحملتُ بحمالةٍ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ أسألُهُ فيهَا فقالَ: **«أقِم يا قبيصةُ حتّى تأتينَا الصدقةُ فنأمرَ لَكَ بِهَا»** ثُمّ قالَ: **«يَا قبيصةُ إنَّ المسألَةَ لا تحلُّ إلّا لأحدِ ثلاثةٍ، رجلٌ تحملَ حمالَةً فحلتْ لهُ المسألةُ، فسألَ حتّى يصيبَهَا ثُمّ يمسك، ورجلٌ أصابتهُ جائحةٌ فاجتاحَتْ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ المسألةُ فسألَ حتّى يصيبَ قَواماً مِنْ عيشٍ»** أوْ قالَ: **«سِداداً مِنْ عيشٍ، ورجلٌ أصابَتْهُ فاقةٌ حتّى يقولَ ثلاثةٌ منْ ذوي الحِجَى منْ قومِهِ، قَدْ أصابَ فلاناً الفاقةُ فحلّتْ لَهُ المسألةُ، فسألَ حتّى يصيبَ قَواماً من عيشٍ أو سِداداً من عيشٍ ثُمّ يُمسِكُ، وَمَا سواهنّ منَ المسألةِ سُحتٌ يَا قبيصةُ يأكُلُهَا صاحِبُهَا سُحتاً»**[٢] .

٣٨ ـ باب الصدقة على القرابة

١٦٨١ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ سليمانَ، عنْ عبادِ بنِ العوام، عنْ سفيانَ بنِ حسينٍ، عنْ الزهريِّ، عنْ أيوبَ بنِ بشيرٍ، عن حكيمِ بنِ حزامٍ، أنَّ رجلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ، عن الصدقاتِ أيُهَا أفضَلُ، قالَ: **«علَى ذِي الرحمِ الكاشِحِ»**[٣] .

١٦٨٢ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ البصريُّ، ثَنَا ابنُ عونٍ، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عنْ أُمّ الرائحِ بنتِ صليعٍ، عنْ سلمانَ بنَ عامرٍ الضبي، ذَكَرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«إنَّ الصدَقَةَ علَى المسكينِ صدقةٌ وَإنَّهَا عَلَى ذِي الرحمِ اثنتانِ صدقةٌ وصِلةٌ»**[٤] .

١٦٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يُوسُفَ، عنْ ابنِ عيينةَ، قالَ: وسمعتُهُ منَ الثوريِّ، عنْ عاصمٍ، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عن الربابِ، عنْ سلمانَ بنِ عامرٍ الضبيِّ، يرفعُهُ قالَ: **«الصدَقةُ علَى المسكينِ صدقةٌ وعلَى ذي الرحمِ اثنتانِ صدقةٌ وصِلةٌ»** .

تمّ الجزء الأول من سنن الدارمي

ويتلوه

الجزء الثاني وأوله كتاب الصيام

---

(١) رواه أبو داود برقم (١٥٧٥) والنسائي في كتاب (الزكاة) وأحمد (٥/ ٢، ٤).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الزكاة) باب (٣٦) حديث رقم (١٠٤٤)، وأبو داود: في كتاب (الزكاة) باب (٢٦) حديث رقم (١٦٤٠)، والنسائي.

(٣) رواه أحمد (٣/ ٢، ٤).

(٤) رواه الترمذي برقم (٦٥٨)، وابن ماجه برقم (١٨٤٤)، والنسائي وأحمد.



سنن الدارمي

لِلإمَام

أبي محمّد عبد الله بن بَهرام الدّارمي

طبعة جديدة تمتاز
بِضبط الأحادِيث والأسماء
وترقيم الأبواب والأحادِيث ترقيمًا تسلسليًّا

تحقيق

عبد الغني مستو

الجزء الثاني



بسم الله الرحمن الرحيم

من كتاب الصوم

١ـ باب في النهي عن صيام يوم الشك

١٦٨٤ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ الأحمرُ، عنْ عمرو بنِ قيسٍ، عن أبي إسحاقَ، عن صلةَ قالَ: كنَّا عندَ عمارِ بنِ ياسرٍ، فَأُتِيَ بشاةٍ مصليةٍ[1]، فقالَ: كُلُوا، فتنحَّى بعضُ القوم فقالَ: إني صائمٌ، فقالَ عمارُ بنُ ياسرٍ: منْ صامَ اليومَ الذي يُشَكُّ فيهِ فقد عصَى أبا القاسم ﷺ[2].

١٦٨٥ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا إسماعيل بنُ عليةَ، ثَنَا حاتمُ بنُ أبي صغيرةَ، عن سماك بنِ حربٍ قالَ: أصبحتُ في يوم قد أشكلَ عليَّ من شعبانَ أو من شهرِ رمضانَ، فأصبحتُ صائماً، فأتيتُ عكرمةَ فإذا هوَ يأكُلُ خبزاً وبقلاً، فقالَ: هلمَّ إلى الغداءِ، فقلتُ: إني صائمٌ، فقالَ: أُقسِمُ باللَّهِ لَتُفطِرَنَّ، فلما رأيتُهُ حلفَ ولا يستثني تقدَّمْتُ فعذّرت وإنما تسحرتُ قبيلَ ذَلِكَ ثُمَّ قلتُ: هاتِ الآنَ ما عندَكَ، فقالَ: حدَّثَنَا ابنُ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صوموا لرؤيتهِ وأفطِروا لرؤيتِهِ، فإنْ حالَ بينَكُمْ وبينَهُ سحابٌ فكمِّلوا العدةَ ثلاثينَ، ولا تستقبلوا الشهرَ استقبالاً»[3].

٢ ـ باب الصوم لرؤية الهلال

١٦٨٦ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ رمضانَ فقالَ: «لَا تصوموا حتَّى تَرَوا الهلالَ ولا تفطروا حتَّى تَرَوْهُ، فإن غُمَّ عليكُم فاقدروا له»[4].

---

(١) أي شاة مشوية.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (١١)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) باب (١٠) حديث رقم (٢٣٣٤)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٣) حديث رقم (٦٨٦)، والنسائي: في كتاب (الصوم) باب (٣٧)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٣) حديث رقم (١٦٤٥).

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) برقم (٢٣٢٧)، والترمذي: في كتاب (الصوم) برقم (٦٨٨) وقال: حسن صحيح، والنسائي: في كتاب (الصوم) باب (٣٧) و(١٣).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) باب (١١) حديث رقم (١٩٠٦)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٢) حديث رقم (١٠٨٠)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٤) حديث رقم (٢٣٢٠)، والنسائي: في كتاب (الصوم)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٧) حديث رقم (١٦٥٤)، ومالك وأحمد.

١٦٨٧ ـ **حدّثنا** هاشمُ بنُ القاسم، ثَنَا شعبةُ، حدّثني محمدُ بنُ زيادٍ قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ أو قالَ أبو القاسم ﷺ: «**صوموا لرؤيتِهِ وأفطِروا لرؤيتِهِ، فإنْ غُمَّ عليكُم الشهرُ فعُدُّوا ثلاثينَ**»(١).

١٦٨٨ ـ **أخبرنا** عبد اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عمرٍو يعني ابنَ دينارٍ، عنْ محمدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّهُ عَجِبَ ممَّنْ يتقدمُ الشهرَ، ويقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إذا رأيتُمُوهُ فصوموا وإذا رأيتُمُوهُ فأفطِروا، فإن غُمَّ عليكُم فأكمِلوا العدَّةَ ثلاثينَ يوماً**»(٢).

٣ ـ باب ما يقال عند رؤية الهلال

١٦٨٩ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ سليمانَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عثمانَ بنِ إبراهيمَ، حدّثني أبي، عنْ أبيهِ وعمِّهِ، عن ابنِ عمرَ قالَ: كان رسولُ اللّهِ ﷺ إذا رأى الهلالَ قالَ: «**اللّهُ أكبر، اللهمّ أهِلَّهُ علينا بالأمنِ والإيمانِ، والسلامةِ والإسلامِ، والتوفيقِ لما يحبُّ ربُّنا ويرضَى، ربُّنا وربُّكَ اللّهُ**».

١٦٩٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الرفاعيُّ وإسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا العقديُّ، ثَنَا سليمانُ بنُ سفيانَ المدينيُّ، عنْ بلالِ بنِ يحيىٰ بنِ طلحةَ، عنْ أبيهِ، عن طلحةَ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ إذا رأى الهلالَ قالَ: «**اللهمّ أهِلَّهُ علينا بالأمنِ والإيمانِ، والسلامةِ والإسلامِ، ربي وربُّكَ اللّهُ**»(٣).

٤ ـ باب النهي عن التقدم في الصيام قبل الرؤية

١٦٩٠م ـ **أخبرنا** وَهْبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**لا تقدّموا قبلَ رمضانَ يوماً ولا يومينِ إلّا أنْ يكونَ رجلاً كانَ يصومُ صوماً فليصُمْهُ**»(٤).

٥ ـ باب الشهر تسع وعشرون

١٦٩١ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إنما الشهرُ تسعٌ وعشرونَ، فلا تصوموا حتى تَرَوْهُ ولا تفطِروا حتى تَرَوْهُ، فإن غمَّ عليكُم فاقدروا له**»(٥).

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) برقم (١٩٠٩)، ومسلم: في كتاب (الصيام) برقم (١٠٨١)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) برقم (١٦٥٥)، وأحمد.

(٢) رواه أبو داود برقم (٢٣٢٧)، والترمذي برقم (٦٨٨)، والنسائي.

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (الدعوات) باب (٥١) حديث رقم (٣٤٥١) وقال: هذا حديث حسن غريب.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) برقم (١٩١٤)، ومسلم: في كتاب (الصوم) برقم (١٨٠٢)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) برقم (٢٣٣٥)، والترمذي: في كتاب (الصوم) برقم (٦٨٤)، والنسائي: في كتاب (الصوم)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) برقم (١٦٥٠)، وأحمد.

(٥) رواه البخاري برقم (١٩٠٧)، ومسلم برقم (١٠٨٠)، وأبو داود برقم (٢٣٢٠)، والنسائي ومالك.

٦ ـ باب الشهادة على رؤية هلال رمضان

١٦٩٢ ـ **حدّثنا** مروانُ بنُ محمدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ وهبٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سالمٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ نافعٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عمرَ قالَ: تراءى الناسُ الهلالَ فأخبرتُ رسولَ اللّهِ ﷺ أني رأيتُهُ، فصامَ وأمرَ الناسَ بالصيامِ[1].

١٦٩٣ ـ **حدّثني** عصمةُ بنُ الفضلِ، ثَنَا حسينٌ الجعفيُّ، عنْ زائدةَ، عنْ سماكٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: جاءَ أعرابيٌّ إلى النبيِّ ﷺ وقالَ: إني رأيتُ الهلالَ فقالَ: **«أتشهدُ أنْ لَا إلَهَ إلّا اللّهُ وإني رسولُ اللّهِ»** قالَ: نَعَم، قالَ: **«يا بلالُ نادِ في الناسِ فليصوموا غداً»**[2].

٧ ـ باب متى يمسك المتسحر من الطعام والشراب

١٦٩٤ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عن البراءِ قالَ: كانَ أصحابُ محمدٍ ﷺ إذا كانَ الرجلُ صائماً فحضَرَ الإفطارُ فنامَ قبلَ أنْ يفطِرَ لم يأكُلْ ليلَهُ ولَا يومَهُ حتى يمسيَ، وأنَّ قيسَ بنَ صرمةَ الأنصاريَّ كانَ صائماً فلما حضَرَ الإفطارُ أتَى امرأَتَهُ فقالَ: عندَكِ طعامٌ؟ فقالَتْ: لَا، ولكنْ أنطلِقُ فأطلبُ لَكَ، وكان يومَهُ يعملُ فغلبته عينُهُ وجاءتْ امرأتُهُ، فلما رأتْهُ قالَتْ: خيبةً لَكَ، فلما انتصفَ النهارُ غشيَ عليهِ فذكرَ ذلكَ للنبيِّ ﷺ فنزلَتْ هذهِ الآيةُ ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٧] ففرِحوا بها فرحاً شديداً، فأكلوا وشربوا حتىٰ يتبينَ لهم الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ الأسودِ[3].

١٦٩٥ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شريكٌ، عنْ حصينٍ، عنِ الشعبيِّ، عن عديِّ بنِ حاتمٍ قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللّهِ لقد جعلتُ تحتَ وسادتي خيطاً أبيض وخيطاً أسودَ فما تبيَّنَ لي شيءٌ قالَ: **«إنكَ لعريضُ الوسادةِ، وإنما ذلكَ الليلُ منَ النهارِ في قولِهِ تعالىٰ: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾[4]»** [البقرة: ١٨٧].

٨ ـ باب ما يستحب من تأخير السحور

١٦٩٦ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا هشامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ قالَ: تسحَّرنَا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: ثُمَّ قامَ إلى الصلاةِ قالَ: قلتُ كَمْ كانَ بينَ الأذانِ وبينَ السحورِ قالَ: قدرُ قراءةِ خمسينَ آيةً[5].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (١٣) حديث رقم (٢٣٤٢).
(٢) رواه أبو داود برقم (٢٣٤٠)، والترمذي برقم (٦٩١)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٦٥٢).
(٣) رواه البخاري برقم (١٩١٥)، وأبو داود برقم (١٣١٤)، والنسائي.
(٤) رواه البخاري برقم (١٩١٦)، ومسلم برقم (١٠٩٠)، وأبو داود برقم (٢٣٤٩).
(٥) رواه البخاري برقم (١٩٢١)، ومسلم برقم (١٠٩٧)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٦٩٤).

٩ ـ باب في فضل السحور

١٦٩٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ صهيبٍ، عن أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«تسحَّروا فإنَّ في السَّحورِ بركةً»**(١).

١٦٩٨ ـ حدّثنا وَهْبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا موسىٰ بنُ عليٍّ، قالَ: سمعتُ أبي يحدِّثُ، عن أبي قيسٍ مولىٰ عمرو بنِ العاصِ قالَ: كانَ عمرو بنُ العاصِ يأمرُنَا أنْ نصنَعَ لَهُ الطعامَ يتسحرُ بِهِ فلا يصيبُ منهُ كثيراً، فقلنَا تأمرُنَا بِهِ ولا تصيبُ منهُ كثيراً، قال: إني لا آمركُم بِهِ أني أشْتَهِيهِ ولكني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«فصلُ ما بينَ صيامِنَا وصيامِ أهلِ الكتابِ أَكْلَةُ السحَرِ»**(٢).

١٠ ـ باب من لم يجمع الصيام من الليل(٣)

١٦٩٩ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ شرحبيلَ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ أيوبَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ سالمِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عنْ ابنِ عمرَ، عنْ حفصَةَ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«منْ لم يُبَيِّتْ الصيامَ قبلَ الفجرِ فلا صيامَ لَهُ»**. قالَ عبدُ اللَّهِ: في فرضِ الواجبِ أقولُ بِهِ(٤).

١١ ـ باب في تعجيل الإفطار

١٧٠٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ الثوريِّ، عنْ أبي حازمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا يزالُ الناسُ بخيرٍ ما عجَّلوا الفِطْرَ»**(٥).

١٧٠١ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا عبدةُ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عاصمِ بنِ عمرَ، عن عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا أقبلَ الليلُ وأدبَرَ النهارُ وغابتْ الشمسُ فقد أفطرتَ»**(٦).

---

(١) رواه البخاري برقم (١٩٢٣)، ومسلم برقم (١٠٩٥)، والترمذي برقم (٧٠٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٦٩٢)، وأحمد.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الصيام) برقم (١٠٩٦)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) برقم (٢٣٤٣)، والترمذي: في كتاب (الصوم)، والنسائي: في كتاب (الصيام).

(٣) اختلف العلماء في هذه المسألة، فاشترط الشافعي تبييت النية في الفرض، ويصح صوم النفل بنية قبل الزوال، وقال أبو حنيفة بصحة الصوم إذا نوى قبل نصف النهار، ويشترط التبييت في القضاء والكفارات.

(٤) رواه أبو داود برقم (٢٤٥٤)، والترمذي برقم (٧٣٠)، والنسائي وأحمد.

(٥) رواه البخاري برقم (١٩٥٧)، ومسلم برقم (١٠٩٨)، والترمذي برقم (٦٩٩)، وابن ماجه برقم (١٦٩٧)، ومالك.

(٦) رواه البخاري برقم (١٩٥٤)، ومسلم برقم (١١٠٠)، وأبو داود برقم (٢٣٥١)، والترمذي برقم (٦٩٨).

١٢ ـ باب ما يستحب الإفطار عليه

١٧٠٢ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدَ، ثَنَا عاصمٌ، عنْ حفصةَ، عن الربابِ الضَّبِّيَّةِ[١]، عنْ عمِّهَا سلمانَ بنِ عامرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إذا أفطَرَ أحدُكم فليفطِرْ عَلَى تمرٍ، فإنْ لم يجدْ فليفطِرْ علَى ماءٍ طهورٍ فإنَّ الماءَ طهورٌ**»[٢].

١٣ ـ باب الفضل لمن فطر صائماً

١٧٠٣ ـ أخبرنا يعلىٰ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عن زيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنِيِّ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**مَنْ فَطَّرَ صائماً كُتِبَ لَهُ مثلُ أجرِهِ إلّا أنهُ لَا يَنقُصُ منْ أجرِ الصائِمِ**»[٣].

١٤ ـ باب النهي عن الوصال في الصوم

١٧٠٤ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إياكُم والوصالَ**»[٤] مرتينِ، قالوا: فإنكَ تواصِلُ، قالَ: «**إني لستُ مثلَكُم إني أبيتُ يُطعمني ربي ويَسقيني**»[٥].

١٧٠٥ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادَةَ، عن أنسٍ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تواصِلُوا**» قيلَ: إنكَ تفعلُ ذاكَ قالَ: «**إني لستُ كأحدِكُم، إني أطعمُ وأُسقى**»[٦].

١٧٠٦ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يزيدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ خبابٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ أنهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**لا تواصِلوا، فأيُكم يريدُ أنْ يواصِلَ فليواصل إلى السَّحَرِ**» قالوا: إنَّكَ تواصلُ يَا رسولَ اللَّهِ، قالَ: «**إني أبِيتُ لي مُطعِمٌ يُطعمني ويَسقيني**»[٧].

١٧٠٧ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني عقيلٌ، عن ابنِ شهابٍ،

---

(١) هي أم الرائح الرباب بنت صليع الضبية البصرية، قيل عنها مقبولة.

(٢) رواه أبو داود برقم (٢٣٥٥)، والترمذي برقم (٦٩٥)، وابن ماجه برقم (١٦٩٩).

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٨١) حديث رقم (٨٠٦)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٤٥) حديث رقم (١٧٤٦).

(٤) الوصال هو صوم يوم ووصله بالثاني دون أكل أو شرب بينهما.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٤٩) حديث رقم (١٩٦٦)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (١١) حديث رقم (١١٠٣)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٦٢) حديث رقم (٧٧٨)، ومالك.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٤٨) حديث رقم (١٩٦١)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٦٢) حديث رقم (٧٧٨)، وأحمد.

(٧) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٤٨) حديث رقم (١٩٦٣)، وأبو داود: في كتاب الصوم باب (٢٥) حديث رقم (٢٣٦١).

أخبرني أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، أنَّ أبا هريرةَ قالَ: نَهَى رسولُ اللّٰهِ ﷺ، عنِ الوصالِ، فقالَ لَهُ رجالٌ منَ المسلمينَ فإنكَ تواصِلُ، قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«إني لستُ مثلَكُم، إني أبيتُ يُطعمني ربي وَيَسقيني»** فلما أَبَوا أنْ ينتهوا، عنِ الوصالِ واصَلَ بهم يوماً ثم يوماً ثم رأَوْا الهلالَ فقالَ: **«لو تأخَرَ لزدتُكُم»** كالمنكِّلِ لهم حينَ أَبَوَا أنْ ينتهوا[١].

١٥ ـ باب الصوم في السفر

١٧٠٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ أنَّ حمزةَ بنَ عمرٍو الأسلميَّ سألَ رسولَ اللّٰهِ ﷺ فقالَ: يَا رسولَ اللّٰهِ إني أريدُ السفرَ فما تأمُرُني؟ قالَ: **«إنْ شئتَ فصُم وإنْ شئتَ فأفطِرْ»**[٢].

١٧٠٩ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللّٰهِ بنِ عبدِ اللّٰهِ بنِ عتبةَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: خرجَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ عامَ الفتحِ فصامَ وصامَ الناسُ حتَّى بَلَغَ الكديدَ[٣]، ثُمَّ أفطَرَ فَأفطرَ الناسُ فكانوا يأخذونَ بالأحدثِ فالأحدثِ من فعلِ رسولِ اللّٰهِ ﷺ[٤].

١٧١٠ ـ **أخبرنا** هاشمُ بنُ القاسمِ وأبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ الأنصاريِّ قالَ: سمعتُ محمدَ بنَ عمرِو بنِ الحسنِ يحدِّثُ عن جابرِ بنِ عبدِ اللّٰهِ، أنَّهُ ذكر أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ في سفرٍ فرأى زحاماً ورجلٌ قد ظُلِّلَ عليهِ فقالَ: **«ما هذا؟»** قالوا: هذا صائمٌ، فقالَ النبيُّ ﷺ: **«ليسَ من البرِّ الصومُ في السفرِ»**[٥].

١٧١١ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الزهريِّ، عنْ صفوانَ بنِ عبدِ اللّٰهِ، عن أمِّ الدرداءِ، عن كعبِ بنِ عاصمٍ الأشعريِّ أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: **«ليسَ من البرِّ الصيامُ في السفرِ»**[٦].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٤٩) حديث رقم (١٩٦٥)، وفي كتاب (الحدود) باب (٤٢) حديث رقم (٦٨٥١)، وفي كتاب (التمني) باب (٩) حديث رقم (٧٢٤٢)، وفي كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة) باب (٥) حديث رقم (٧٢٩٩)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (١١) حديث رقم (١١٨٣)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) باب (٣٣) حديث رقم (١٩٤٢ ـ ١٩٤٣)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٤٣) حديث رقم (٧١١)، والنسائي: في كتاب (الصيام) باب (٥٨ و٧٤)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (١٠) حديث رقم (١٦٦٢)، ومالك وأحمد.

(٣) الكديد هي ماء تقع بين مكة والمدينة.

(٤) رواه البخاري برقم (١٩٤٤)، ومسلم برقم (١١١٣)، وأبو داود برقم (٢٤٠٤)، والترمذي والنسائي ومالك.

(٥) رواه مسلم برقم (١١١٥)، وأبو داود برقم (٢٤٠٧)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٦٦٥)، وأحمد.

(٦) رواه النسائي: في كتاب (الصيام) باب (٤٦)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (١١) حديث رقم (١٦٦٤).

١٧١٢ ـ حدّثنا محمدُ بنُ أحمدَ، ثَنَا سفيانُ، ثَنَا الزهريُ، عنْ صفوانَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ صفوانَ، عنْ أمِّ الدرداءِ، عن كعبِ بنِ عاصمِ الأشعريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «ليسَ منَ البرّ الصيامُ في السفرِ».

١٦ ـ باب الرخصة للمسافر في الإفطار

١٧١٣ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المهاجرِ، عن أبي أميةَ الضمريِّ قالَ: قدمتُ علَى رسولِ اللّهِ ﷺ من سفرٍ فسلمتُ عليهِ، فلما ذهبتُ لأخرجَ قالَ: «انتظِرْ الغداءَ يا أبا أميةَ» قالَ: فقلتُ: إني صائمٌ يا نبيَّ اللّهِ، فقالَ: «تعالَ أُخبرُكَ، عنِ المسافرِ، إنَّ اللّهَ وَضَعَ عنهُ الصيامَ ونصفَ الصلاةِ»[1]. قالَ أبو محمدٍ: إنْ شاءَ صامَ وإن شاءَ أفطَرَ.

١٧ ـ باب متى يفطر الرجل إذا خرج من بيته يريد السفر

١٧١٤ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ المقريُ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، حدّثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، أنَّ كليبَ بنَ ذهلٍ الحضرميَّ أخبرَهُ عن عبيدِ بنِ جبيرٍ قالَ: ركبتُ مَعَ أبي بصرةَ الغفاريِّ سفينةً من الفسطاطِ في رمضانَ، فَدَفَعَ فقرَّبَ غداءَهُ ثُمَّ قالَ: اقتربْ فقلتُ: ألستَ ترَى البيوتَ فقالَ أبو بصرةَ: أرغبتَ، عنْ سنةِ رسولِ اللّهِ ﷺ[2].

١٨ ـ باب من أفطر يوماً من رمضان متعمداً

١٧١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عن أبي المطوسِ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «منْ أفطَرَ يوماً منْ شهرِ رمضانَ من غيرِ رخصةٍ ولا مرضٍ فلا يقضيه صيامُ الدهرِ كُلِّهِ ولو صامَ الدهرَ»[3].

١٧١٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني حبيبُ بنُ أبي ثابتٍ قالَ: سمعتُ عمارةَ بنَ عميرٍ يحدِّثُ، عنْ أبي المطوسِ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «منْ أفطَرَ يوماً منْ رمضانَ من غيرِ رخصةٍ رخصهُ اللّهُ لهُ لم يقضِ عنهُ صيامُ الدهرِ».

١٩ ـ باب في الذي يقع على امرأته في شهر رمضان نهاراً

١٧١٧ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ داودَ الهاشميُّ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي هريرةَ قالَ: أتَى رسولَ اللّهِ ﷺ رجلٌ فقالَ: هلكتُ،

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٤٤) حديث رقم (٢٤٠٨)، والنسائي: في كتاب (الصوم) باب (٥٠ و٥١ و٦٢)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (١٢) حديث رقم (١٦٦٧).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٤٦) حديث رقم (٢٤١٢).

(٣) رواه البخاري معلقاً: في كتاب (الصيام) باب (٢٩)، وورواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٣٩) حديث رقم (٢٣٩٦ ـ ٢٣٩٧)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٢٧) حديث رقم (٧٢٣)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (١٤) حديث رقم (١٦٧٢)، وأحمد.

فقالَ: «**وما أهلكَكَ؟**» قالَ: واقعتُ امرأتي في شهرِ رمضانَ، قالَ: «**فأعتِقْ رقبةً**» قالَ: ليسَ عندي، قالَ: «**فَصُم شهرين متتابعين**» قالَ: لا أستطيعُ، قالَ: «**فأطعِمْ ستينَ مسكيناً**» قالَ: لا أجِدُ، قالَ: فأُتِيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بعرقٍ[١] فيه تمرٌ فقالَ: «**أينَ السائلُ؟ تصدَّقْ بهذا**» فقالَ: أَعَلَى أفقرَ منْ أهلي يَا رسولَ اللَّهِ فواللَّهِ ما بينَ لابتيها أهلُ بيتٍ أفقَرُ منَّا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أنتم إذاً**» وضحكَ حتى بَدَتْ أنيابُهُ[٢].

١٧١٨ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالك، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي هريرةَ أنَّ رجلاً أفطَرَ في رمضانَ فَذَكَرَ الحديثَ.

١٧١٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ الأنصاريُّ، أنَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ القاسمِ أخبرَهُ، أنَّ محمدَ بنَ جعفرِ بنِ الزبيرِ أخبرَهُ، أنَّهُ سمعَ عبادَ بنَ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، أنه سمعَ عائشةَ تقولُ: إنَّ رجلاً سَأَلَ النبيَّ ﷺ فقالَ: انهُ قد احترَقَ، فسألَهُ مَا لَهُ؟ فقالَ: أصابَ أهلَهُ في رمضانَ، فَأُتِيَ النبيُّ ﷺ بمكتلٍ يُدعى العرقَ فيه تمرٌ فقالَ: «**أينَ المحترقُ؟**» فقامَ الرجلُ، فقالَ: «**تصدَّقْ بهذا**»[٣].

٢٠ ـ باب النهي عن صوم المرأة تطوعاً إلّا بإذن زوجها

١٧٢٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا شريكٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ لامرأةٍ: «**لا تصومي إلّا بإذنِهِ**»[٤].

١٧٢١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا تصومُ المرأةُ يوماً تطوعاً في غيرِ رمضانَ وزوجُهَا شاهدٌ إلّا بإذنِهِ**»[٥].

١٧٢٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي الزنادِ، عنْ موسىٰ بنِ أبي عثمانَ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا تصومُ المرأة يوماً وزوجُهَا شاهِدٌ إلّا بإذنِهِ**».

---

(١) العرق يسع خمسة عشر صائماً إلى عشرين.

(٢) رواه البخاري برقم (١٩٣٦) (٢٦٠٠) (٣٥٦٨) (٦٠٨٧) (٦١٦٤) (٦٧٠٩) (٦٧١٠) (٦٧١١) (٦٨٢١)، ومسلم برقم (١١١١)، وأبو داود برقم (٢٣٩٠)، والترمذي برقم (٧٢٤)، وابن ماجه برقم (١٦٧١)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (١٩٣٥)، (٦٨٢٢)، ومسلم برقم (١١١٢)، وأبو داود برقم (٢٣٩٤).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٧٤) حديث رقم (٢٤٥٩)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٥٣) حديث رقم (١٧٦٢)، وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) باب (٨٤) حديث رقم (٥١٩٢)، ومسلم: في كتاب (الزكاة) باب (٢٦) حديث رقم (١٠٢٦)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٧٤)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٦٥) حديث رقم (٧٨٢)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٥٣) حديث رقم (١٧٦١)، وأحمد.

٢١ ـ باب الرخصة في القبلة للصائم

١٧٢٣ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقبِّلُ وهوَ صائمٌ، فقالَ عروةُ: أما إنها لا تدعو إلّا إلى خيرٍ(١).

١٧٢٤ ـ **أخبرنا** سعدُ بنُ حفصٍ الطلحيُّ، ثَنَا شيبانُ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُقَبِّلُهَا وهوَ صائمٌ.

١٧٢٥ ـ **حدّثنا** أبو الوليد الطيالسيُّ، حدّثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ بكيرِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ الأشجِّ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن عمرَ بنِ الخطابِ قالَ: هششتُ فقبَّلْتُ وأنا صائمٌ فجئتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فقلتُ: إني صنعتُ اليومَ أمراً عظيماً، قبّلْتُ وأنا صائمٌ، قالَ: «**أرأيتَ لو مضمضتَ منَ الماءِ**» قلتُ: إذاً لا يضرّ؟ قالَ: «**ففيم**»(٢).

٢٢ ـ باب فيمن أصبح جنباً وهو يريد الصوم

١٧٢٦ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، ثَنَا عبدُ الملكِ يعني ابنَ جريجٍ، أخبرني ابنُ شهابٍ، أنَّ أبا بكرٍ أخبرهُ، عنْ أبيهِ، أنَّ أُمَّ سلَمةَ وعائشةَ أخبرتاهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصبحُ جنباً من أهلِهِ ثُمّ يصومُ(٣).

٢٣ ـ باب فيمن أكل ناسياً

١٧٢٧ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا جريرٌ، عنْ هشامٍ، عنْ ابنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**من نَسِيَ وهو صائمٌ فأكَلَ أو شرِبَ فلْيتمّ صومَهُ، فإنما أطعَمَهُ اللّهُ وسقاهُ**»(٤).

١٧٢٨ ـ **أخبرنا** أبو جعفرٍ محمدُ بنُ مهرانَ الجمالُ، ثَنَا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن الحارثِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ذبابٍ، عنْ عمِّهِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قال رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إذا أكَلَ أحدُكم أوْ شربَ ناسياً وهوَ صائمٌ، ثُمَّ ذَكَرَ فليتمَّ صومَهُ، فإنما أطعَمَهُ اللّهُ وسقاهُ**».
قالَ أبو محمدٍ: أهلُ الحجازِ يقولونَ: يقضي، وأنا أقولُ: لا يقضي.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٢٤) حديث رقم (١٩٢٨)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (١٢) حديث رقم (١١٠٦)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٣٤) حديث رقم (٢٣٨٢ ـ ٢٣٨٣)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٣١) حديث رقم (٧٢٧)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (١٩) حديث رقم (١٦٨٣ ـ ١٦٨٤)، ومالك.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٣٤) حديث رقم (٢٣٨٥).

(٣) رواه البخاري برقم (١٩٢٥) (١٩٣٠) (١٩٣٢)، ومسلم برقم (١١٠٩)، وأبو داود برقم (٢٣٨٨)، والترمذي برقم (٧٧٩)، وابن ماجه برقم (١٧٠٣ ـ ١٧٠٤)، ومالك.

(٤) رواه البخاري برقم (١٩٣٣) (٦٦٦٩)، ومسلم برقم (١١٥٥)، وأبو داود برقم (٢٣٩٨)، والترمذي برقم (٧٢١)، وابن ماجه برقم (١٦٧٣)، وأحمد.

٢٤ ـ باب القيء للصائم

١٧٢٩ ـ **أخبرنا** عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، حدّثني أبي، حدّثني حسينٌ المعلمُ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عن الأوزاعيِّ، عنْ يعيشَ بنِ الوليدِ، عنْ أبيهِ، عنْ معدانَ بنِ أبي طلحةَ، عن أبي الدرداءِ أنَّ النبيَّ ﷺ قاءَ فأفطَرَ، فلقيتُ ثوبانَ بمسجدِ دمشقَ، فذكرتُ ذٰلِكَ لَهُ فقالَ: صَدَقَ، أنَا صببتُ لَهُ ذٰلِكَ الوضوءَ[1].

٢٥ ـ باب الرخصة فيه

١٧٣٠ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا عيسىٰ بنُ يونسَ، عنْ هشامِ بنِ حسانَ، عنْ ابنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قال رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«إذا ذرعَ الصائمَ القيءُ وهو لا يريدُهُ فلا قضاءَ عليهِ، وإذا استقاءَ فعليهِ القضاءُ»**[2]. قال عيسىٰ: زَعَمَ أهلُ البصرةِ أنَّ هشاماً أوهَمَ فيهِ فموضِعُ الخلافِ ههنا.

٢٦ ـ باب الحجامة تفطر الصائم

١٧٣١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنبأ عاصمٌ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ يزيدَ، عنْ أبي الأشعثِ الصنعانيِّ، عنْ أبي أسماءَ الرحبيِّ، عن شدادِ بنِ أوسٍ قالَ: مررتُ مَعَ رسولِ اللّٰهِ ﷺ في ثمانَ عَشْرَةَ خَلَتْ منْ رمضانَ، فأبصرَ رجلاً يحتجِمُ فقالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«أفطَرَ الحجامُ والمحجومُ»**[3].

١٧٣٢ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عن أبي قلابَةَ، أنَّ أبا أسماءَ الرحبيَّ حدَّثَهُ، أنَّ ثوبانَ حدَّثَهُ قالَ: بينما رسولُ اللّٰهِ ﷺ يمشي بالبقيعِ إذا رجلٌ يحتجِمُ فقالَ: **«أفطَرَ الحاجِمُ والمحجُومُ»**[4]. قالَ أبو محمدٍ: أنا أتقي الحِجَامَةَ في الصومِ في رمضانَ.

٢٧ ـ باب الصائم يغتاب فيخرق صومه

١٧٣٣ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا خالدُ بنُ عبدِ اللّٰهِ، عنْ واصلٍ مولى أبي عيينةَ، عن بشارِ بنِ أبي سيفٍ، عنِ الوليدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن عياضِ بنِ غطيفٍ، عنْ أبي عبيدةَ بنِ الجراحِ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ يقولُ: **«الصومُ جنةٌ ما لم يخرقْهَا»**[5]. قالَ أبو محمدٍ: يعني بالغيبةِ.

---

(١) رواه أبوداود: في كتاب (الصوم) باب (٣٣) حديث رقم (٢٣٨١).

(٢) رواه أبو داود برقم (٢٣٨٠)، والترمذي برقم (٧٢٠)، وابن ماجه برقم (١٦٧٦)، وأحمد.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٢٩) حديث رقم (٢٣٦٩)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (١٨) حديث رقم (١٦٨١).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصيام) باب (٢٩) حديث رقم (٢٣٦٧)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (١٨) حديث رقم (١٦٨٠).

(٥) رواه النسائي: في كتاب (الصيام) باب (٤٣).

٢٨ ـ باب الكحل للصائم

١٧٣٤ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ النعمانِ أبو النعمانِ الأنصاريُّ، حدّثني أبي، عن جدّي، وكان جدّي قد أُتي به النبيُّ ﷺ فمسحَ عَلَى رأسِهِ وقالَ: **«لَا تكتحلْ بالنهارِ وأنتَ صائمٌ، واكتحِلْ ليلاً بالإثمِدِ، فإنه يجلُو البصرَ وينبتُ الشعرَ»**[١]. وقالَ أبو محمدٍ: لَا أرَى بالكحلِ بأساً.

٢٩ ـ باب في تفسير قوله تعالىٰ ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾

١٧٣٥ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّٰهِ بنُ صالحٍ، حدّثني بكرٌ هوَ ابنُ مضرَ، عنْ عمرو بنِ الحارثِ، عنْ يزيدَ مولىٰ سلمةَ بنِ الأكوعِ، عن سلمةَ أنّهُ قالَ: لما نزلَتْ هذِهِ الآيةُ ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤] قالَ: كانَ منْ أرادَ أنْ يفطرَ ويفتديَ فعلَ، حتى نزلَتْ الآيةُ التي بعدَهَا فنسخَتْهَا[٢].

٣٠ ـ باب فيمن يصبح صائماً تطوعاً ثم يفطر

١٧٣٦ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن سماكِ بنِ حربٍ، عنْ هارونَ ابنِ إبنةِ أمِّ هانئٍ أو ابنِ ابن أمِّ هانئٍ، عنْ أمِّ هانئٍ أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وهي صائمةٌ، فَأُتي بإناءٍ فشربَ ثم ناولها فشربَتْ فقالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«إنْ كانَ قضاءَ رمضانَ فصومي يوماً وإنْ كانَ تطوعاً فإنْ شئتِ فاقضيهِ فإنْ شئتِ فلا تقضيهِ»**[٣].

١٧٣٧ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا جريرٌ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ الحارثِ، عن أمِّ هانئٍ قالتْ: لما كانَ يومُ فتحِ مكةَ جاءتْ فاطمةُ فجلسَتْ، عن يسارِ رسولِ اللّٰهِ ﷺ وأمُّ هانئٍ، عن يمينِهِ، فجاءتْ الوليدةُ بإناءٍ فيهِ شرابٌ فناولَتْهُ فشربَ منهُ ثم ناولَهُ أمَّ هانئٍ فشربتْ منهُ، ثُمَّ قالَتْ: يَا رسولَ اللّٰهِ لقد أفطرتُ وكنتُ صائمةً، فقالَ لَهَا: **«أكنتِ تقضينَ شيئاً؟»** قالَتْ: لَا، قالَ: **«فلا يضرُّكِ إنْ كانَ تطوعاً»**[٤]. قالَ أبو محمدٍ: أقولُ بِهِ.

٣١ ـ باب من دعي إلى الطعام وهو صائم فليقل إني صائم

١٧٣٨ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عن أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«إذا دُعِيَ أحدُكُم إلى طعامٍ وهو صائمٌ فليقُلْ إني صائمٌ»**[٥].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٣٢) حديث رقم (٢٣٧٧).
(٢) رواه البخاري برقم (٤٥٠٧)، ومسلم برقم (١١٤٥)، وأبو داود برقم (٢٣١٥)، والنسائي.
(٣) رواه الترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٣٤) حديث رقم (٧٣١) (٧٣٢).
(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٧٢) حديث رقم (٢٤٥٦).
(٥) رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

٣٢ ـ باب في الصائم إذا أُكل عنده

١٧٣٩ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسم، ثَنَا شعبةُ، عنْ حبيبِ الأنصاريِّ، قالَ: سمعتُ مولاةً لَنَا يقالُ لَهَا ليلَى تحدّثُ، عنْ جدتِهَا أُمّ عمارةَ بنتِ كعبٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ علَيْهَا فدعَتْ له بطعامٍ فقالَ لهَا: «**كلي**» فقالَتْ: إني صائمةٌ فقالَ النبيُّ ﷺ: «**إنَّ الصائمَ إذا أُكلَ عندَهُ صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتى يفرَغوا**» وربما قالَ: «**حتَّى يقضوا أكْلَهُمْ**»[١].

٣٣ ـ باب وصال شعبان برمضان

١٧٤٠ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أمّ سلمةَ قالتْ: ما رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ صامَ شهراً تاماً إلّا شعبانَ، فإنهُ كَانَ يصلُهُ برمضانَ ليكونا شهرين متتابعين، وكانَ يصومُ منَ الشهرِ حتَّى نقولَ لا يفطرُ، ويفطرُ حتى نقولَ لا يصومُ[٢].

٣٤ ـ باب النهي عن الصوم بعد انتصاف شعبان

١٧٤١ ـ أخبرنا عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ الحنفيُّ، يقالُ عبدُ الرحمٰنِ بنُ إبراهيمَ، عنِ العلاءِ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا كانَ النصفُ من شعبانَ فأمسكوا، عنِ الصومِ**»[٣].

١٧٤٢ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ، عن العلاء، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ نحوَ هذا.

٣٥ ـ باب الصوم من سرر الشهر

١٧٤٣ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا الجريريُّ، عنْ أبي العلاءِ بنِ الشخيرِ، عن مطرفٍ، عن عمرانَ بنِ حصينٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لرجلٍ: «**هل صمتَ من سرارِ هذا الشهرِ؟**» فقالَ: لَا، قالَ: «**إذا أفطرتَ منْ رمضانَ فصُم يومينِ**»[٤]. قالَ أبو محمدٍ: سررُهُ آخرُهُ.

٣٦ ـ باب في صيام النبي ﷺ

١٧٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ،

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٦٧) حديث رقم (٧٨٥) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٤٦) حديث رقم (١٧٤٨)، وأحمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (١٢) حديث رقم (٢٣٣٦)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٣٧) حديث رقم (٧٣٦)، والنسائي: في كتاب (الصيام) باب (٣٣) ـ (٣٤) ـ (٧٠)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٤) حديث رقم (١٦٤٨)، ورواه أيضاً البخاري ومسلم عن عائشة.

(٣) رواه أبو داود برقم (٢٣٣٧) والترمذي برقم (٧٣٨)، وابن ماجه برقم (١٦٥١).

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الصيام) باب (٣٧) حديث رقم (١١٦١)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٨) حديث رقم (٢٣٢٨).

عنِ ابنِ عباسٍ قالَ: ما صامَ النبيُّ ﷺ شهراً كاملاً غيرَ رمضانَ، وإنْ كانَ ليصومُ إذا صامَ حتى يقولَ القائلُ لا واللَّهِ لا يفطرُ، ويفطرُ إذا أفطرَ حتَّى يقولَ القائلُ لا واللَّهِ لا يصومُ(١).

٣٧ ـ باب النهي عن صيام الدهر

١٧٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ قتادَةَ، عن مطرفِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الشخيرِ، عنْ أبيهِ قالَ: ذُكِرَ عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ رجلٌ يصومُ الدهرَ فقالَ: **«لا صامَ ولا أفطَرَ»**.

٣٨ ـ باب في صوم ثلاثة أيام من كل شهر

١٧٤٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا العوامُ، ثَنَا سليمانُ أنَّهُ سمعَ ابنَ أبي سليمانَ أنَّهُ سمعَ أبا هريرةَ يقولُ: أوصاني خليلي بثلاثٍ لستُ بتاركِهِنَّ، أنْ لا أنامَ إلَّا عَلَى وترٍ، وأنْ أصومَ ثلاثةَ أيامٍ منْ كلِّ شهرٍ، وأنْ لا أدعَ ركعَتَيْ الضحَى.

١٧٤٧ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عباسٍ الجريريِّ، عنْ أبي عثمانَ، عن أبي هريرةَ نحوَهُ.

١٧٤٨ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ معاويةَ بنِ قرةَ، عن أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«صيامُ البيضِ صيامُ الدهرِ وإفطارُهُ»**(٢).

٣٩ ـ باب في النهي، عن الصيام يوم الجمعة

١٧٤٩ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جبيرِ بنِ شيبةَ، عن محمدِ بنِ عبادِ بنِ جعفرٍ قالَ: قلْتُ لجابرٍ: أنَهَى النبيُّ ﷺ عن صومِ يومِ الجمعةِ قالَ: نَعَم وربِّ هذا البيتِ(٣).

٤٠ ـ باب في صيام يوم السبت

١٧٥٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ثورٍ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ بسرٍ، عن أُختِهِ يقالُ لها الصماءُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«لا تصوموا يومَ السبتِ إلَّا فيما افترِضَ عليكُم، وإن لم يجدْ أحدُكُم إلَّا كذا أو لحاء شجرةٍ فليمضَغْهُ»**(٤).

---

(١) رواه البخاري برقم (١٩٧١)، ومسلم برقم (١١٥٧)، وأبو داود برقم (٢٤٣٠)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٧١١).

(٢) رواه أحمد والطبراني.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) باب (٦٣) حديث رقم (١٩٨٤)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٢٤) حديث رقم (١١٤٣)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٣٧) حديث رقم (١٧٢٤)، وأحمد.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٥٢) حديث رقم (٢٤٢١)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٤٣) حديث رقم (٧٤٤)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٣٨) حديث رقم (١٧٢٦)، وأحمد.

٤١ ـ باب في صيام يوم الاثنين والخميس

١٧٥١ ـ حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، حدّثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ عمرَ بنِ الحكمِ بنِ ثوبانَ، أنَّ مولىٰ قدامةَ بنِ مظعونٍ حدّثَهُ، أنَّ مولىٰ أُسامَةَ حدَّثَهُ قالَ: كان أُسَامَةُ يركَبُ إلى مالٍ لَهُ بوادي القرى، فيصومُ الاثنينَ والخميسَ في الطريقِ فقلتُ لَهُ: لم تصومُ الاثنين والخميسَ في السفرِ وقد كَبِرْتَ وَضَعُفْتَ أو رقِقتَ؟ فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يصومُ الاثنينَ والخميسَ وقالَ: «**إنَّ أعمالَ الناسِ تعرضُ يومَ الاثنينِ والخميسِ**»[(١)].

١٧٥٢ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عن محمدِ بنِ رفاعةَ، عن سهيلٍ، عن أبيهِ، عن أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصومُ يومَ الاثنينِ والخميسِ، فسألتُهُ فقالَ: «**إنَّ الأعمالَ تعرضُ يومَ الاثنينِ والخميسِ**»[(٢)].

٤٢ ـ باب في صوم داود

١٧٥٣ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ عمرو يعني ابنَ دينارٍ، عنْ عمرو بنِ أوسٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو يرفعُهُ قالَ: «**أحبُّ الصيامِ إلى اللَّهِ عزَّ وجلَّ صيامُ داودَ، كانَ يصومُ يوماً ويفطرُ يوماً، وأحبُّ الصلاةِ إلى اللَّهِ عزَّ وجلَّ صَلاةُ داودَ كانَ يصلّي نصفاً وينامُ ثلثاً ويسبحُ سدساً**». قالَ أبو محمدٍ: هذا اللفظُ الأخيرُ غلطٌ أو خطأٌ، إنما هو أنَّهُ كانَ ينامُ نصفَ الليلِ ويصلّي ثلثَهُ ويسبحُ سدسَهُ[(٣)].

٤٣ ـ باب النهي عن الصيام يوم الفطر ويوم الأضحى

١٧٥٤ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عن شعبةَ، عنْ عبدِ الملكِ بن عميرٍ، عن قزعةَ مولَى زيادٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا صومَ يومينِ: يومَ الفطرِ، ويومَ النحرِ**»[(٤)].

٤٤ ـ باب صيام الستة من شوال

١٧٥٥ ـ حدّثنا نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، ثنا صفوانُ وسعدُ بنُ سعيدٍ، عن عمرِو بنِ ثابتٍ، عن أبي أيوبَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**من صامَ رمضانَ ثُمَّ أَتبَعَهُ ستةً من شوالٍ فذلكَ صيامُ الدهرِ**»[(٥)].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٦٠) حديث رقم (٢٤٣٦)، والنسائي: في كتاب (الصيام) باب (٧)، وأحمد.

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٤٤) حديث رقم (٧٤٧). وقال: حسن غريب.

(٣) رواه مسلم برقم (١١٥٩)، وأبو داود برقم (٢٤٤٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٧١٢)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (١٩٩١) (١٩٩٥)، ومسلم برقم (٨٢٧)، وأبو داود برقم (٢٤١٧)، والترمذي برقم (٧٧٢)، وابن ماجه برقم (١٧٢١)، وأحمد.

(٥) رواه مسلم برقم (١١٦٤)، وأبو داود برقم (٢٤٣٣)، والترمذي برقم (٧٥٩)، وابن ماجه برقم (١٧١٦).

١٧٥٦ - حدّثنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، ثَنَا يحيىٰ بنُ الحارثِ الذماريُ، عن أبي أسماءَ الرحبيِّ، عن ثوبانَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «صِيامُ شهرٍ بعشرةِ أشهرٍ وستةِ أيامٍ بعدَهُنَّ بشهرينِ فذلِكَ تمامُ سنة»(١) يعني شهرَ رمضانَ وستةَ أيامٍ بعدَهُ.

٤٥ - باب في صيام المحرم

١٧٥٧ - حدّثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ فضيلٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ إسحاقَ، عن النعمانِ بنِ سعدٍ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى عليٍّ فسألَهُ عَنْ شهرٍ بعدَ شهرِ رمضانَ يصومُهُ، فقالَ لَهُ عليٌّ: ما سألني أحدٌ عنْ هذا بعدَ إذْ سمعتُ رجلاً سألَ النبيَّ ﷺ أيُّ شهرٍ يصومُهُ منَ السنةِ بعدَ شهرِ رمضانَ فأمرَ بصيامِ المحرمِ، وقالَ: «إنَّ فيهِ يوماً تابَ اللَّهُ عَلَى قومٍ ويتوبُ فيهِ على قوم»(٢).

١٧٥٨ - أخبرنا زيدُ بنُ عوفٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عنْ محمدِ بنِ المنتشرِ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «أفضلُ الصيامِ بعدَ شهرِ رمضانَ شهرُ اللَّهِ الذي تدعونَهُ المحرمَ»(٣).

١٧٥٩ - حدّثنا أبو نعيم وأنبأ يحيىٰ بنُ حسانَ، أنا أبو عوانةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ الحِمْيَرِيِّ، عن أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «أفضلُ الصيامِ بعدَ شهرِ رمضانَ المحرمُ».

٤٦ - باب في صيام يوم عاشوراء

١٧٦٠ - أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عن أبي بشرٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّهُ قالَ: قدمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ، واليهودُ يصومونَ يومَ عاشوراءَ، فسألهم فقالوا: هٰذا اليومُ الذي ظهرَ فيهِ موسىٰ علَى فرعونَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أنتُمَ أولَى بموسىٰ فصوموهُ»(٤).

١٧٦١ - أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا ابنُ أبي ذئبٍ، عنِ الزهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يصومُ يومَ عاشوراءَ ويأمُرُنَا بصيامِهِ(٥).

١٧٦٢ - أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي عبيدٍ، عن سلمةَ بنِ الأكوعِ أنَّ

---

(١) رواه ابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٣٣) حديث رقم (١٧١٥).

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٤٠) حديث رقم (٧٤٠). وقال: حسن غريب.

(٣) رواه مسلم برقم (٢٠٣)، وأبو داود برقم (٢٤٢٩)، والترمذي برقم (٧٤٠)، وابن ماجه برقم (١٧٤٢).

(٤) رواه البخاري برقم (٢٠٠٤) (٣٣٩٧) (٣٩٤٣) (٤٦٨٠) (٤٧٣٧) ومسلم برقم (١١٣٠)، وأبو داود برقم (٢٤٤٤)، وابن ماجه برقم (١٧٣٤).

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) باب (٦٩) حديث رقم (٢٠٠١)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) حديث رقم (١٧٣٣).

النبيَّ ﷺ بَعَثَ يومَ عاشورَاءَ رجلاً من أسلمَ **«أنَّ اليومَ يومُ عاشوراءَ فمنْ كانَ أكَلَ أو شربَ فليتِمَّ بقيةَ يومِهِ ومن لم يكنْ أكَلَ وشربَ فليصمْهُ»**(١).

١٧٦٣ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«هذا يومُ عاشوراءَ، وكانَتْ قريشُ تصومُهُ في الجَاهليةِ، فمن أحبَّ منكُم أنْ يصومَهُ فليصمْهُ، فمن أحبَّ منكُمْ أنْ يتركَهُ فليتركْهُ»** وكان ابنُ عمرَ لَا يصومُهُ إلَّا أنْ يوافِقَ صيامَهُ(٢).

١٧٦٤ ـ **أخبرنا** عبدُ الوهابِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا شعيبُ بنُ إسحاقَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيهِ، عن عائشةَ قالَتْ: كانَ يومُ عاشوراءَ يوماً يصومُهُ قريشٌ في الجاهليةِ، فلما قدمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ صامَهُ وأَمَرَ بصيامِهِ، حتَّى إذا فُرِضَ رمضانُ كانَ رمضانُ هو الفريضةَ وَتُرِكَ يومُ عاشوراءَ فمنْ شاءَ صَامَهُ وَمَنْ شاءَ تَرَكَهُ(٣).

٤٧ ـ باب في صيام يوم عرفة

١٧٦٥ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا موسىٰ بنُ عليٍّ، عنْ أبيهِ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«يومُ عرفةَ وأيامُ التشريقِ عيدُنَا أهلَ الإسلامِ، وهي أيامُ أكلٍ وشربٍ»**(٤).

١٧٦٦ ـ **أخبرنا** المعلَّى بنُ أسدٍ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ عليةَ، حدّثنا ابنُ أبي نجيحٍ، عَنْ أبيهِ قالَ: سئلَ ابنُ عمرَ، عنْ صومِ يومِ عرفةَ فقالَ: حججتُ معَ النبيِّ ﷺ فَلَمْ يَصُمْهُ، وحججْتُ معَ أبي بكرٍ فلم يصمْهُ، وحججتُ مَعَ عمرَ فلم يصمْهُ، وحججتُ معَ عثمانَ فلم يصمْهُ، وأَنَا لا أصومُهُ وَلَا آمرُ بِهِ وَلَا أنهَى عنهُ(٥).

٤٨ ـ باب النهي عن صيام أيام التشريق

١٧٦٧ ـ **حدّثنا** أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عنْ نافعِ بنِ جبيرٍ، عَنْ بشرِ بنِ سُحَيْمٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُ أوْ أَمَرَ رجلاً ينادي أيامَ التشريقِ أنَّهُ لَا يدخلُ الجنةَ إلَّا مؤمنٌ، وهِيَ أيامُ أكلٍ وشربٍ(٦).

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٦٩) حديث رقم (٢٠٠٧)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٢١) حديث رقم (١١٣٥).

(٢) رواه البخاري برقم (١٨٩٢)، ومسلم برقم (١١٢٦)، وأبو داود برقم (٢٤٤٣)، وابن ماجه برقم (١٧٣٧)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (١٨٩٣)، ومسلم برقم (١١٢٥)، وأبو داود برقم (٢٤٤٢)، والترمذي برقم (٧٥٣)، ومالك وأحمد.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٥٠) حديث رقم (٢٤١٩)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٥٩) حديث رقم (٧٧٣).

(٥) رواه الترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٤٧) حديث رقم (٧٥١).

(٦) رواه النسائي: في كتاب (الإيمان وشرائعه) باب (٤٧)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٣٥) حديث رقم (١٧٢٠).

١٧٦٨ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يزيدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عن أبي مرةَ مولىٰ عقيلٍ، أنّهُ دخَلَ هوَ وعبدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو على عمرِو بنِ العاصِ، وذلكَ الغدَ أو بعدَ الغدِ منْ يومِ الأضحَى، فقرَّبَ إليهم عمروٌ طعاماً فقالَ عبدُ اللَّهِ: إني صائمٌ، فقالَ عمروٌ: أَفطِرْ فإنَّ هذهِ الأيامُ التي كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يأمُرُنا بفطرِهَا وينهانَا عنْ صيامِهَا، فأفْطَرَ عبدُ اللَّهِ فأَكَلَ وأكلتُ مَعَهُ[١].

٤٩ ـ باب الرجل يموت وعليه صوم

١٧٦٩ ـ **حدّثنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي بشرٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ امرأةً نذرتْ أنْ تحجَّ فماتَتْ، فجاءَ أخوهَا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فسألَهُ عن ذلِكَ فقالَ لَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لو كانَ عَلَيهَا دينٌ كنتَ قاضيهِ؟**» قالَ: نَعَم، قالَ: «**فاقضوا للَّه، فاللَّهُ أحقُّ بالوفاءِ**» قالَ: فصامَ عَنْهَا[٢].

٥٠ ـ باب في فضل الصيام

١٧٧٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لخلوفُ فمِ الصائمِ أطيبُ عندَ اللَّهِ من ريحِ المسكِ، وللصائمِ فرحتانِ فرحةٌ عندَ فطرهِ وفرحةٌ يومَ القيامةِ**»[٣].

١٧٧١ ـ **أخبرنا** يزيدُ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يقولُ اللَّهُ تعالىٰ: كُلُّ عملِ ابنِ آدمَ لَهُ، فالحسنةُ بعشرِ أمثالها إلى سبعِ مائةِ ضعفٍ إلّا الصيامُ، هُوَ لي وأنا أجزي بهِ، إنه يتركُ الطعامَ وشهوته من أجلي، ويتركُ الشرابَ وشهوتَهُ من أجلي، فهو لي وأنا أجزي بهِ**»[٤].

١٧٧٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا الأعمشُ، عن أبي صالحٍ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الصومُ جُنةٌ**»[٥].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٥٠) حديث رقم (٢٤١٨).

(٢) رواه باختلاف: البخاري برقم (١٩٥٣)، ومسلم برقم (١١٤٨)، والترمذي برقم (٧١٦)، وابن ماجه برقم (١٧٥٨).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٩) حديث رقم (١٩٠٤)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٣٠) حديث رقم (١١٥١)، والترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٥٥) حديث رقم (٧٦٤)، والنسائي: في كتاب (الصيام) باب (٤٢)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الصيام) باب (٢) حديث رقم (١٨٩٤)، وفي كتاب (التوحيد) باب (٣٥) (٥٠)، ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٣٠) حديث رقم (١١٥١)، والنسائي: في كتاب (الصيام) باب (٤٢)، وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الصوم) باب (٢) حديث رقم (١٨٩٤)، ومسلم: في كتاب (الصوم) باب (٣٠) حديث رقم (١١٥١)، والنسائي: في كتاب (الصيام) باب (٤٣).

٥١ ـ باب دعاء الصائم لمن يفطر عنده

١٧٧٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا هشامٌ الدستوائيُّ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا أفطَرَ عندَ الناسِ قالَ: «**أفطَرَ عندَكُم الصائمونَ وأكلَ طعامَكُم الأبرارُ وتنزلَتْ عليكُمْ الملائكةُ**»[١].

٥٢ ـ باب في فضل العمل في العشر

١٧٧٤ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سليمانَ، قالَ: سمعتُ مسلماً البطينَ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**ما منَ العملِ في أيامٍ أفضلَ من العملِ في عشرِ ذي الحجةِ**» قيلَ: ولَا الجهادُ في سبيلِ اللّهِ؟ قالَ: «**ولا الجهادُ في سبيلِ اللّهِ، إلّا رجلٌ خرَجَ بنفسِهِ ومالِهِ فلم يرجعْ بشيءٍ**»[٢].

١٧٧٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا أصبغُ، عنِ القاسمِ بنِ أبي أيوبَ، عنْ سعيدٍ، عن ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**مَا مِنْ عملٍ أزكى عَندَ اللّهِ عزَّ وجلَّ ولا أعظمَ أجراً منْ خيرٍ يعملُهُ في عشرِ الأضحى**» قيلَ: ولا الجهادُ في سبيلِ اللّهِ؟ قالَ: «**وَلَا الجهادُ في سبيلِ اللّهِ عزَّ وجلَّ، إلّا رجلٌ خرَجَ بنفسِهِ ومالِهِ فلَم يرجَعْ منْ ذلكَ بشيءٍ**» قالَ: وكانَ سعيدُ بنُ جبيرٍ إذا دخلَ أيامُ العشرِ اجتهَدَ اجتهاداً شديداً حتى ما يكادُ يقدرُ عليهِ.

٥٣ ـ باب في فضل شهر رمضان

١٧٧٦ ـ **حدّثنا** أبو الربيعِ الزهرانيُّ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ، ثَنَا أبو سهيلٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**إذا جاءَ رمضانُ فُتِحَتْ أبوابُ السماءِ وَغُلِّقَتْ أبوابُ النيرانِ وصُفِّدَتْ الشياطينُ**»[٣].

٥٤ ـ باب في فضل قيام شهر رمضان

١٧٧٧ ـ **حدّثنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**مَنْ قامَ رمضانَ إيماناً واحتساباً غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ من ذنبِهِ، ومنْ قامَ ليلةَ القدرِ غُفِرَ لَهُ ما تقدَّمَ منْ ذنبِهِ**»[٤].

١٧٧٨ ـ **حدّثنا** زكريَا بنُ عديٍّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عن

---

(١) رواه أحمد (٣/ ١٣٨).

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري برقم (١٨٨٩)، ومسلم برقم (١٠٧٩)، والترمذي برقم (٦٨٢)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٦٤٢)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (١٩٠١) (١٠١٤) (٢٠٠٨) (٢٠٠٩)، والترمذي برقم (٦٨٣)، والنسائي: باب (٣٩) (٤٠)، وابن ماجه برقم (١٦٤١)، وأحمد.

الوليدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ جبيرِ بنِ نفيرٍ، عنْ أبي ذرٍ قالَ: صمنَا مَعَ رسولِ اللّٰهِ ﷺ شهرَ رمضانَ قالَ: فلم يقمْ بنا منَ الشهرِ شيئاً حتّى بقيَ سبعٌ قالَ: فقامَ بِنَا حتّى ذَهَبَ ثلثُ الليلِ، قالَ: فلما كانتْ السادسةُ لم يقمْ بِنَا، فلما كانَت الخامسةُ قامَ بِنَا حتّى ذَهَبَ شَطْرُ الليلِ الآخرِ، قلنَا: يَا رسولَ اللّٰهِ لو فعلنَا بقيةَ هذهِ الليلةِ فقالَ: **«إنَّ الرجلَ إذا قام مَعَ الإمامِ حتى ينصرفَ منْ صلاتِهِ حُسِبَ لَهُ قيامُ ليلته»** فلما كانَتْ الرابعةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا، فلما كانَتْ الثالثةُ جَمَعَ أهلَهُ ونساءَهُ والناسَ فقامَ بِنَا حتى خشينَا أنْ يفوتَنَا الفلاحُ قلنَا: وَمَا الفلاحُ قالَ: السُّحُورُ قالَ: ثُمَّ لم يقم بنَا بقيةَ الشهرِ[1].

١٧٧٩ ـ حدّثنا عبيدُ اللّٰهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ داودَ، عنِ الوليدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ الجرشي، عنْ جبيرِ بنِ نفيرِ الحضرميِّ، عنْ أبي ذرٍ نحوَهُ.

٥٥ ـ باب اعتكاف النبيّ ﷺ

١٧٨٠ ـ حدّثنا عاصمُ بنُ يوسفَ، ثَنَا أبو بكرِ بنُ عياشٍ، عنْ أبي حصينٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: كانَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ يعتكِفُ العشرَ الأواخرَ، فلما كانَ العامُ الذي قُبِضَ فيهِ اعتكَفَ عشرينَ يوماً[2].

١٧٨١ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، أنَا شعيبُ بنُ أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ، أخبرني عليُّ بنُ حسينٍ، أنَّ صفيةَ بنتَ حُيَيٍ أخبرتْهُ أنها جاءتْ النبيَّ ﷺ تزورُهُ في اعتكافِهِ في المسجدِ الحرامِ في العشرِ الأواخرِ من رمضانَ فتحدثَتْ عندَهُ ساعةً ثُمَّ قامَتْ[3].

٥٦ ـ باب في ليلة القدر

١٧٨٢ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا حميدٌ، عنْ أنسٍ، عن عبادةَ بنِ الصامتِ قالَ: خرجَ علينَا رسولُ اللّٰهِ ﷺ وهوَ يريدُ أنْ يخبرَنَا بليلةِ القدرِ، فَتَلَاحَى رجلانِ منَ المسلمينَ فقالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«إني خرجتُ إليكُم وأنا أريدُ أنْ أخبرَكُم بليلةِ القدرِ، وكانَ بينَ فلانٍ وفلانٍ لحاءٌ، فرفعتْ وعسَى أنْ يكونَ خيراً، فالتمسوها في العشرِ الأواخرِ في الخامسةِ والسابعةِ والتاسعةِ»**[4].

١٧٨٣ ـ أخبرنا عبدُ اللّٰهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونُسُ، عنِ ابنِ شهابٍ،

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (الصوم) باب (٨١) حديث رقم (٨٠٦).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٧٧) حديث رقم (٣٤٦٣)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٥٨) حديث رقم (١٧٦٩)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الاعتكاف) باب (٨) حديث رقم (٢٨٣٥)، ومسلم: في كتاب (السلام) باب (٩) حديث رقم (٢١٧٥)، وأبو داود: في كتاب (الصوم) باب (٧٩) حديث رقم (٢٤٧٠)، وابن ماجه: في كتاب (الصيام) باب (٦٥) حديث رقم (١٧٧٩).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (فضل ليلة القدر) باب (٤) حديث رقم (٢٠٢٣)، وأحمد.

قالَ: وقالَ أبو سلمةَ، عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«رأيتُ ليلةَ القدرِ ثُمَّ أيقظَنِي بعضُ أهلي فنسيتُهَا، فالتمِسوها في العشرِ الغوابرِ»**[١].

١٧٨٤ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني عقيلٌ، عنْ ابنِ شهابٍ قالَ: أخبرني سالمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ قالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«التمسوا ليلةَ القدرِ في السبعِ الأواخرِ»**[٢].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الصيام) باب (٤٠) حديث رقم (١١٦٦).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (فضل ليلة القدر) باب (٢) حديث رقم (٢٠١٥) ومسلم: في كتاب (الصيام) باب (٤٠) حديث رقم (١١٦٥).

من كتاب المناسك

١ ـ باب من أراد الحج فليستعجل

١٧٨٥ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو معاويةَ، ثَنَا الحسنُ بنُ عمرٍو الفقيميُّ، عن مهرانَ أبي صفوانَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«من أرادَ الحجَّ فليستعجِلْ»**[١].

٢ ـ باب من مات ولم يحج

١٧٨٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ شريكٍ[٢]، عنْ ليثٍ[٣]، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سابطٍ، عَنْ أبي أُمامةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«من لم يمنعْهُ، عنِ الحجِّ حاجةٌ ظاهرةٌ، أو سلطانٌ جائرٌ، أو مرضٌ حابسٌ، فماتَ ولم يحجَّ فليمتْ إن شاءَ يهودياً وإنْ شاءَ نصرانياً»**[٤].

٣ ـ باب في حج النبيّ ﷺ حجة واحدة

١٧٨٧ ـ أخبرنا مجاهدُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ آدَمَ، ثَنَا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ قالَ: سمعتُ زيدَ بنَ أرقمَ يقولُ: حجَّ النبيُّ ﷺ بعدَ هجرتِهِ حجةً[٥]. قالَ: وقالَ أبو إسحاقَ فحجَّ قبلَ هجرتِهِ حَجةً.

١٧٨٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا همامٌ، حدّثَنَا قتادةُ قالَ: قلتُ لأنسٍ: كم حجَّ النبيُّ ﷺ؟ قالَ: حجةً واحدةً واعتمرَ أربعاً: عمرتُهُ الأولَى التي صدَّهُ المشركونَ عن البيتِ، وعمرتُهُ الثانيةُ حينَ صالحوه فرجَعَ منَ العامِ المقبلِ، وعمرتُهُ منَ الجعرانةِ حينَ قسمَ غنيمةَ حنينٍ في ذي القعدةِ، وعمرتُهُ معَ حجتِهِ[٦].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الحج) باب (٥) حديث رقم (١٧٣٢)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (١) حديث رقم (٢٨٨٣)، وأحمد.

(٢) قيل فيه: سيء الحفظ.

(٣) قيل فيه: ضعيف.

(٤) رواه أحمد في كتاب الإيمان.

(٥) رواه مسلم وأحمد.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (العمرة) باب (٣) حديث رقم (١٧٧٨)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (٣٥) حديث رقم (١٢٥٣)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٧٩) حديث رقم (١٩٩٤)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (٦) حديث رقم (٨١٥).

٤ ـ باب كيف وجوب الحج

١٧٨٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، ثَنَا سليمانُ بنُ كثيرٍ، عن الزهري، عنْ سنانٍ، عن ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «كُتِبَ عليكُم الحجُّ» فقيلَ: يَا رسولَ اللّهِ في كلِّ عامٍ قال: «لَا، ولو قلتُهَا لوجَبَتْ، الحجُّ مرةً فما زادَ فهوَ تطوعٌ»[١].

١٧٩٠ ـ أخبرنا عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنْ شريكٍ، عنْ سماكٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ نحوَهُ.

٥ ـ باب المواقيت في الحج

١٧٩١ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ يونسَ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: وقّتَ رسولُ اللّهِ ﷺ لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيْفَةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهلِ نجدٍ قرناً، قالَ: قالَ ابنُ عمرَ: أما هذِهِ الثلاث فقد سمعتهنّ من رسولِ اللّهِ ﷺ، وبلغني أنه وقّتَ لأهلِ اليمنِ يلملمَ[٢].

١٧٩٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ دينارٍ، عنْ ابنِ عمرَ مثلَهُ.

١٧٩٣ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا ابنُ طاوسٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ أنّ النبيَّ ﷺ وقّتَ لأهلِ المدينةِ ذا الحُلَيْفَةِ، ولأهلِ الشام الجُحْفَةَ، ولأهلِ نجدٍ قرنَ المنازلِ، ولأهلِ اليمنِ يلملمَ، هنّ لأهلهنّ ولكلِّ آتٍ أتَى عليهنّ منْ غيرهنّ، من أراد الحجَّ والعمرةَ، ومن كانَ دونَ ذلكَ فمن حيث أنشأ حتى أهلُ مكةَ من مكةَ[٣].

٦ ـ باب الاغتسال في الإحرام

١٧٩٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عن إبراهيمَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ حنينٍ، عن أبيهِ، قالَ: امترى المسورُ بنُ مخرمةَ وابنُ عباسٍ في غَسلِ المُحرمِ رأسَهُ، فأرسلوني إلى أبي أيوبَ الأنصاريِّ كيفَ رأيتَ رسولَ اللّهِ ﷺ يغسلُ رأسَهُ وهو محرمٌ، فأتيتُ أبا أيوبَ وهو بينَ قرني البئرِ وقد سَتَرَ عليهِ بثوبٍ، فسلمتُ عليهِ فضمَّ الثوبَ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) باب (فرض الحج) حديث رقم (١٧٢١)، والنسائي: في كتاب (الحج) باب (وجوب الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (فرض الحج) حديث رقم (٢٨٨٦)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) باب (٢) حديث رقم (١٥٢٥)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (٢) حديث رقم (١١٨٢)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٨) حديث رقم (١٧٣٧)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (١٧) حديث رقم (٨٣١)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (١٣) حديث رقم (٢٩١٤)، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) حديث رقم (١٥٣٤)، ومسلم: في كتاب (الحج) حديث رقم (١١٨١)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٨٣٨)، والنسائي: في كتاب (الحج).

إليهِ، فقلتُ: أرسلني إليكَ ابنُ أخيكَ ابنُ عباسٍ كيفَ رأيتَ رسولَ اللّهِ ﷺ يغسلُ رأسَهُ، فأمرَّ يديهِ علَى رأسهِ مقبلاً ومدبراً[١].

١٧٩٥ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ أبي زيادٍ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ يعقوبَ المدنيُّ، عن ابنِ أبي الزنادِ، عن أبيهِ، عن خارجةَ بنِ زيدِ بنِ ثابتٍ، عنْ أبيهِ أنَّ النبيَّ ﷺ تجردَ للإهلالِ واغتسلَ[٢].

٧ ـ باب في فضل الحج والعمرة

١٧٩٦ ـ أخبرنا عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عن سميٍّ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«حجةٌ مبرورةٌ ليسَ لها ثوابٌ إلَّا الجنةُ، وعمرتانِ تكفِّرانِ ما بينهُمَا منَ الذنوبِ»**[٣].

١٧٩٧ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، حدّثني منصورٌ قالَ: سمعتُ أبا حازم يحدثُ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنهُ قالَ: **«منْ حجَّ البيتَ فلم يرفُثْ ولم يفسُقْ ولم يَشقُقْ رَجَعَ كَمَا ولدتْهُ أُمُّهُ»**[٤].

٨ ـ باب أي الحج أفضل

١٧٩٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ أبي فديكٍ، عن الضحاكِ بنِ عثمانَ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ يربوعٍ، عن أبي بكرٍ قالَ: سئلَ رسولُ اللّهِ ﷺ أيُّ الحجِّ أفضلُ؟ قال: **«العجُّ والثجُّ»**[٥]، العجُّ يعني التلبيةَ، والثجُّ يعني إهراقَ الدمِ.

٩ ـ باب ما يلبس المحرم من الثياب

١٧٩٩ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا يحيىٰ هو ابنُ سعيدٍ، عنْ عمرَ بنِ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رجلاً سألَ النبيَّ ﷺ ما نلبَسُ من الثيابِ إذا أحرمنَا؟ قالَ: **«لا تلبسوا القُمُصَ ولا السراويلاتِ ولا العمائمَ ولا البرانسَ ولا الخفافَ، إلَّا أن يكونَ أحدٌ ليستْ له نعلانِ فليلبسْ**

---

[١] رواه البخاري: في كتاب (جواز الصيد) باب (١٤) حديث رقم (١٨٤٠)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (١٣) حديث رقم (١٢٠٥)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٣٧) حديث رقم (١٨٤٠)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (٢٢) حديث رقم (٢٩٣٤)، ومالك في كتاب (الحج)، وأحمد.

[٢] رواه الترمذي: في كتاب (الحج) باب (ما جاء في الاغتسال عند الإحرام) حديث رقم (٨٣٠).

[٣] رواه باختلاف: مسلم والنسائي.

[٤] رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

[٥] رواه الترمذي: في كتاب (الحج) باب (١٤) حديث رقم (٨٢٧)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (١٦) حديث رقم (٢٩٢٤).

الخفينِ وليجعلْهُمَا أسفلَ من الكعبينِ، ولا تلبسوا منَ الثيابِ شيئاً مسهُ وَرْسٌ ولا زعفرانٌ »[١].

١٨٠٠ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عن أبي الشعثاءِ، أخبرني ابنُ عباسٍ أنهُ سمعَ النبيَّ ﷺ قالَ: **« من لَم يجدْ إزاراً فليلبسْ سراويلَ، ومن لم يجدْ نعلينِ فليلبسْ خفينِ »**[٢] قالَ: قلتُ أو قيلَ: أيقطعهُمَا؟ قال: **« لا »**.

١٨٠١ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قال: سئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عمّا يلبَسُ المُحرِمُ، قالَ: **« لا يلبَسُ القُمُصَ ولاَ العمائمَ ولا السراويلاتِ ولا البرانسَ ولا الخفافَ، إلّا أن لا يجدَ النعلينِ فليلبَسْ خفينِ ويقطعْهُما أسفَلَ من الكعبين »**.

١٠ ـ باب الطيب عند الإحرام

١٨٠٢ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيهِ، عن عائشةَ أنها قالَتْ: كنتُ أُطيِّبُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قبلَ أنْ يُحْرِمَ بأطَيبِ الطيبِ[٣]، قالَ: وكانَ عروةُ يقولُ لَنَا: تطيَّبوا قبلَ أن تُحرِموا، وقبلَ أنْ تُفيضوا يومَ النحرِ.

١٨٠٣ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، عن هشامٍ، عنْ عثمانَ بنِ عروةَ، عن عروةَ، عن عائشةَ قالَتْ: لقد كنتُ أُطَيِّبُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عندَ إحرامِهِ بأطيبَ ما أجدُهُ[٤].

١٨٠٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ وجعفرُ بنُ عونٍ قالا: ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ أنَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ القاسمِ أخبرهُ، عنْ أبيهِ قالَ: سمعتُ عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها تقولُ: طيبتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ لإحرامِهِ وطيبتُهُ بمنًى قبلَ أنْ يفيضَ.

١١ ـ باب النفساء والحائض إذا أرادتا الحج وبلغتا الميقات

١٨٠٥ ـ **حدّثني** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا عبدةُ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالَتْ: نُفِسَتْ أسماءُ بمحمدِ بنِ أبي بكرٍ بالشجرةِ، فأَمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أبا بكرٍ أن تغتسلَ وَتُهِلَّ[٥].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الحج) حديث رقم (١٥٤٢)، ومسلم: في كتاب (الحج) حديث رقم (١١٧٧)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٨٢٣) (١٨٢٤) (١٨٢٥) (١٨٢٦)، والترمذي: في كتاب (الحج) حديث رقم (٨٣٣)، ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (اللباس) باب (١٤) حديث رقم (٥٨٠٤)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (١) حديث رقم (١١٧٨)، وأبو داود: في كتاب (الحج) باب (٣١) حديث رقم (١٨٢٩)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) حديث رقم (١٥٣٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) حديث رقم (١١٨٩)، وأبو داود: في كتاب المناسك حديث رقم (١٧٤٥)، والترمذي: في كتاب (الحج) حديث رقم (٩١٧)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه البخاري برقم (١٥٣٩)، ومسلم برقم (١١٨٩)، وأبو داود برقم (١٧٤٥)، والترمذي برقم (٩١٧)، والنسائي، وابن ماجه (٢٩٢٦)، ومالك.

(٥) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (١٩) حديث رقم (١٢٠٩)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب=

١٨٠٦ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا جريرٌ، عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيهِ، عن جابرٍ في حديثِ أسماءَ بنتِ عُمَيْسٍ حينَ نُفِسَتْ بذي الحُلَيْفَةِ، فأمرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أبا بكرٍ أن يَأْمُرَهَا أن تغتسلَ وَتُهِلَّ[١].

١٢ ـ باب في أي وقت يستحب الإحرام

١٨٠٧ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، أنا عبدُ السلام بنُ حربٍ، عن خصيفٍ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ أنَّ النبيَّ ﷺ أحرمَ دُبُرَ الصلاةِ[٢].

١٨٠٨ ـ **أخبرنا** إسحاقُ قالَ: أخبرنَا النضرُ هو ابنُ شُمَيْلٍ، أنا أشعثُ، عن الحسنِ، عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أحْرَمَ وأَهَلَّ في دُبُرِ الصَّلاةِ[٣].

١٣ ـ باب في التلبية

١٨٠٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا يحيىٰ يعني ابنَ سعيدٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا لبّى قالَ: **«لبيكَ اللهمَّ لبيكَ، لبيكَ لا شريكَ لَكَ لبيّكَ، إنَّ الحمدَ والنعمةَ لَكَ والملكَ، لا شريكَ لَكَ»**. قالَ يحيىٰ: وذكرَ نافعٌ أنَّ ابنَ عمرَ كانَ يَزيدُ هؤلاءِ الكلماتِ **«لبيكَ والرَّغباءُ إليكَ والعملُ لبيكَ لبيكَ»**[٤].

١٤ ـ باب في رفع الصوت بالتلبية

١٨١٠ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ، عن خلّادِ بنِ السائبِ، عن أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أتاني جبرائيلُ فقالَ مرْ أصحابَكَ أو مَنْ معكَ أن يرفعوا أصواتَهم بالتلبيةِ وبالإهلالِ»**[٥].

١٨١١ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ بإسنادِهِ نحوَهُ.

= (٩) حديث رقم (١٧٤٣)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (١٢) حديث رقم (٢٩١١).

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (١٦) حديث رقم (١٢١٠)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٥٦) حديث رقم (١٩٠٥)، والنسائي في كتاب (الطهارة)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (١٢) حديث رقم (٢٩١٣).

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الحج) باب (٩) حديث رقم (٨١٩)، والنسائي: في كتاب (الحج) باب (العمل في الإهلال).

(٣) رواه البزار.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الحج) باب (٢٦) حديث رقم (١٥٤٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (٣) حديث رقم (١١٨٤)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٢٦) حديث رقم (١٨١٢)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (١٣) حديث رقم (٨٢٥)، والنسائي وابن ماجه ومالك.

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٨١٤)، والترمذي: في كتاب (الحج) حديث رقم (٨٢٩)، والنسائي، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٢٩٢٢) (٢٩٢٣)، ومالك.

١٥ ـ باب الإشتراط في الحج

١٨١٢ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنِ يزيدَ، ثَنَا هلالُ بنُ خبابٍ قالَ: فحدثتْ عكرمةَ فحدثني عن ابنِ عباسٍ أنَّ ضباعَةَ بنتَ الزبيرِ بنِ عبدِ المطلبِ أتتْ النبيَّ ﷺ فقالتْ: يا رسولَ اللَّهِ، إني أريدُ أنْ أحجَّ فكيفَ أقولُ؟ قالَ: «**قولي لبيكَ اللهمَّ لبيكَ لبيكَ ومحلي حيثُ تحبِسُني، فإنَّ لَكِ على رَبِّكِ ما استثنيتِ**»[١].

١٦ ـ باب في إفراد الحج

١٨١٣ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخالدٍ، ثَنَا مالكُ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ رضيَ اللَّهُ تعالىٰ عنها أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أفردَ الحجَّ[٢].

١٧ ـ باب في القِرَانِ

١٨١٤ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، أخبرنَا أبو هلالٍ، ثَنَا قتادةُ، عن مُطَرِّفٍ، قالَ: قالَ عمرانُ بنُ حصينٍ: إني محدثكَ بحديثٍ لعلَّ اللَّهَ أن ينفعَكَ بِهِ، بعد أنه كان يسلمّ عليّ وأن ابنَ زيادٍ أمرني فاكتويتُ فاحتبسَ عني حتى ذهبَ أثرُ المكاوي، واعلم أن المتعةَ كلالٌ في كتابِ اللَّهِ لم ينهَ عنها نبيٌّ ولم يَنْزِلْ فيها كتابٌ قال رجلٌ برأيِهِ ما بدا لَهُ[٣].

١٨ ـ باب في التمتع

١٨١٥ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن الزهريِّ، عن محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ نوفلٍ، قالَ: سمعتُ عامَ حجِّ معاويةُ يسألُ سعدَ بنَ مالكٍ كيفَ تقولُ بالتمتعِ بالعمرةِ إلى الحجِّ؟ قالَ: حسنةٌ جميلةٌ، فقالَ: قد كان عمرُ ينهَى عنها، فأنتَ خيرٌ من عمرَ، قال: عمرُ خيرٌ منّي، وقد فعل ذلك النبيُّ ﷺ وهو خيرٌ من عمرَ[٤].

١٨١٦ ـ **حدثنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا قيسُ بنُ مسلم، عن طارقٍ، عن أبي موسىٰ، قالَ: أتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ حينَ حجَّ وهو منيخٌ بالبطحاءِ فقالَ ليّ: «**أحججتَ؟**» قلتُ: نعم قالَ: «**كيف أهللتَ؟**» قال: قلت: لبيكَ بإهلالٍ كإهلالِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**أحسنتَ إذهَبْ فطُفْ بالبيتِ وبالصفا والمروةِ ثم حُلَّ**» قالَ: فطفتُ بالبيتِ وبالصفا والمروةِ، ثُمَّ أتيتُ امرأةً من نساءِ بني قيسٍ فجعلَتْ تُفَلِّي رأسي فجعلتُ أُفْتي الناسَ بذلِكَ، فقالَ رجلٌ: يا عبدَ اللَّهِ بنَ قيسٍ

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٠٨)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٧٧٦)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩٤١)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٢٩٣٨).

(٢) رواه مسلم برقم (١٢١١)، وأبو داود برقم (١٧٧٧)، والترمذي برقم (٨٢٠)، وابن ماجه برقم (٢٩٦٤)، (٢٩٦٥)، والنسائي ومالك.

(٣) رواه البخاري باختصار، ومسلم، والنسائي، وأحمد.

(٤) رواه الترمذي، والنسائي، ومالك، وأحمد.

رويداً بعضَ فُتياكَ، فإنك لا تدري ما أحدثَ أميرُ المؤمنينَ في النسكِ بعدَكَ، فقلت: يا أيها الناسُ من كنا أفتيناهُ فُتيا فليتَّئِدْ فإنَّ أميرَ المؤمنينَ قادمٌ عليكُم فيه فأتمّوا، فلما قدِمَ أتيتُهُ فذكرتُ ذلك له فقال: إنْ نأخذ بكتابِ اللّهِ فإنَّ كتابَ اللّهِ يأمر بالتمامِ، وإنْ نأخذ بسنةِ رسولِ اللّهِ ﷺ، فإنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ لم يحلّ حتى بلغ الهديُ محلَّهُ[(١)].

١٩ ـ باب ما يقتل المحرم في إحرامه

١٨١٧ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا يحيىٰ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**خمسٌ لا جناحَ في قتلهِنَّ الغرابُ والفأرةُ والحِدَأةُ والعقربُ والكلبُ العقورُ**»[(٢)].

١٨١٨ ـ **أخبرنا** إسحاقُ أنا عبدُ الرزاقِ، ثَنَا معمرٌ، عن الزهريِّ، عن عروةَ، عن عائشةَ رضيَ اللّهُ عنها قالت: أمرَ رسولُ اللّهِ ﷺ بقتلِ خمسِ فواسِقَ في الحلِّ والحرم، الحِدَأةِ والغرابِ والفأرةِ والعقربِ والكلبِ العقورِ، قالَ عبدُ اللّهِ: الكلبُ العقورُ وقالَ بعضُهُم: الأسودُ[(٣)].

١٨١٩ ـ **أخبرنا** عبدُ الرزاقِ قالَ بعضُ أصحابِنَا أنَّ معمراً كان يذكرُهُ عن الزهريِّ، عن سالمٍ، عن أبيهِ، وعروةَ، عن عائشةَ رضيَ اللّهُ عنها، عنِ النبيِّ ﷺ.

٢٠ ـ باب الحجامة للمحرم

١٨٢٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عن سفيانَ، عن عبدِ اللّهِ بنِ عثمانَ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: احتجَمَ رسولُ اللّهِ ﷺ وهو محرمٌ[(٤)].

١٨٢١ ـ **حدّثنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، ثَنَا علقمةُ بنُ أبي علقمة، عن عبدِ الرحمٰنِ الأعرجِ، عن عبدِ اللّهِ بنِ بُحينةَ، قالَ: احتجَمَ رسولُ اللّهِ ﷺ بلَحْيِ جملٍ[(٥)] وهو محرمٌ[(٦)].

١٨٢٢ ـ **حدّثنا** إسحاقُ، ثَنَا سفيانُ، عن عمرٍو، عن عطاءٍ وطاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ أن رسولَ اللّهِ ﷺ احتجَمَ وهو محرمٌ، قالَ إسحاقُ: قالَ سفيانُ مرةً عن عطاءٍ ومرةً عن طاوسٍ وجمعهما مرةً.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الحج) باب (٣٢) حديث رقم (١٥٥٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (٢٢) حديث رقم (١٢٢١)، والنسائي.

(٢) رواه البخاري برقم (١٨٢٨)، ومسلم برقم (١١٩٩)، وأبو داود برقم (١٨٤٦)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٣٠٨٨).

(٣) رواه البخاري برقم (١٨٢٩)، ومسلم برقم (١١٩٨)، وابن ماجه برقم (٣٠٨٧).

(٤) رواه البخاري برقم (١٨٣٥)، ومسلم برقم (١٢٠٢)، وأبو داود برقم (١٨٣٥)، والترمذي برقم (٨٣٩)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٥) اسم مكان يقع بين مكة والمدينة.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (الصيد) حديث رقم (١٨٣٦)، ومسلم: في كتاب (الحج) حديث رقم (١٢٣)، والنسائي: في كتاب (الحج)، ومالك.

٢١ ـ باب في تزويج المحرم

١٨٢٣ ـ **حدّثنا** هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عن جابرِ بنِ زيدٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: تزوَّجَ النبيُّ ﷺ وهو محرمٌ[(١)].

١٨٢٤ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، عن نُبيهِ بنِ وهبٍ، أن رجلاً من قريشٍ خطَبَ إلى أبانَ بنِ عثمانَ وهو أميرُ الموسمِ فقال أبانُ: لا أراهُ إلا عراقياً جافياً، إنَّ المحرمَ لَا يَنْكِحُ ولا يُنكَحُ، أخبرنا بذلك عثمانُ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ[(٢)]. سئلَ أبو محمدٍ تقولُ بهذا قال: نَعَمْ.

١٨٢٥ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ عاصمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن حبيبِ بنِ الشهيدِ، عن ميمونِ بنِ مهرانَ، عن يزيدَ بنِ الأصمِّ، أن ميمونةَ قالت: تزوجني رسولُ اللَّهِ ﷺ ونحن حلالانِ بعدما رجعَ من مكةَ بسرفَ[(٣)].

١٨٢٦ ـ **حدّثنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا حمّادُ بنُ زيدٍ، عن مطرٍ الوراقِ، عن ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمٰنِ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن أبي رافعٍ قالَ: تزوجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ميمونَةَ حلالاً، وبنَى بها حلالاً، وكنت الرسولَ بينهما[(٤)].

٢٢ ـ باب في أكل لحم الصيد للمحرم إذا لم يصد هو

١٨٢٧ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا هشامٌ الدستوائيُّ، عن يحيىٰ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادَةَ، قالَ: انطلقَ أبي مع النبيِّ ﷺ عامَ الحديبيةِ فأحرَمَ أصحابُهُ ولم يحرمْ أبو قتادَةَ، فأصابَ حمارَ وحشٍ فطعَنَهُ وأكلَ من لحمِهِ، فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ إني أصبتُ حمارَ وحشٍ فطعنتُهُ، فقالَ للقومِ: «كلوا» وهم محرمونَ[(٥)].

١٨٢٨ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عن عثمانَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ موهبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادَةَ، عن أبيهِ، قال: بينما نحن نسيرُ وهم محرمونَ وأبو قتادةَ حلالٌ، إذ رأيتُ حماراً فركبتُ فرساً فأصبتُهُ فأكلوا من لحمِهِ وهم محرمونَ، ولم آكلْ، فأتَوا النبيَّ ﷺ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (جزاء الصيد) حديث رقم (١٨٣٧)، ومسلم: في كتاب (الحج) حديث رقم (١٤١٠)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٨٤٤)، والترمذي: في كتاب (الحج) حديث رقم (٨٤٢)، والنسائي: في كتاب (الحج).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (النكاح) باب (٥) حديث رقم (١٤٠٩)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٨٤٢)، والترمذي: في كتاب (الحج) حديث رقم (٨٤٠)، ومالك والنسائي.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٥) حديث رقم (١٤١١)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٣٨) حديث رقم (١٨٤٣)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (٢٤) حديث رقم (٨٤٥).

(٤) رواه الترمذي: في كتاب (الحج) باب (٢٣) حديث رقم (٨٤١)، وأحمد.

(٥) رواه البخاري برقم (١٨٢١)، ومسلم برقم (١١٩٦)، وأبو داود برقم (١٨٥٢)، والترمذي برقم (٨٤٧)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٣٠٩٣)، ومالك.

فسألوهُ فقال: «أشرتُم قتلتُم» أو قال: «ضربتُم» قالوا: لا، قال: «فكُلُوا».

١٨٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عن صالحِ بنِ كيسانَ، عن عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن ابنِ عباسٍ، عنِ الصعبِ بنِ جثامةَ أن النبيَّ ﷺ أُتِيَ بلحمِ حمارِ وحشٍ فردَّهُ وقال: «**إنّا حُرُمٌ لا نأكُلُ الصيدَ**»[١].

١٨٣٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن ابنِ جريجٍ، عن ابنِ المنكدرِ، عن معاذِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عثمانَ التيميِّ، عن أبيهِ، قال: كُنَّا معَ طلحةَ بنِ عبيدِ اللّهِ في سفرٍ، فأهديَ له طيرٌ وهم محرمونَ وهو راقدٌ، فمِنّا من أكلَ، ومنّا من تورعَ، فاستيقَظَ طلحةُ فأخبروهُ فوافَقَ من أكلَهُ وقال: أكلناهُ مع رسولِ اللّهِ ﷺ[٢].

١٨٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عن الزهريِّ، عن عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن ابنِ عباسٍ حدّثني الصعبُ بنُ جثامَةَ قال: مرّ بي رسولُ اللّهِ وأنا بالأبواءِ أو بودّانَ، وأهديتُ له لحمَ حمارِ وحشٍ فردَّهُ عليَّ، فلما رأى في وجهي الكراهيةَ قال: «**إنه ليس بنا ردٌّ عليكَ ولكنا حُرُمٌ**».

٢٣ ـ باب في الحج عن الحي

١٨٣٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا وهيبٌ، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن الفضلِ بنِ عباسٍ أنه كانَ رديفَ النبيِّ ﷺ في حجةِ الوداعِ، جاءت امرأةٌ من خَثْعَمَ فقالتِ: إنَّ فريضةَ اللّهِ في الحجِّ على عبادِهِ أدركتْ أبي شيخاً كبيراً، لا يستمسكُ على راحلةٍ ولم يحجَّ أفأحجُّ عنه؟ قال: «**نعم**»[٣]. سُئِلَ أبو محمدٍ تقولُ بهذا قال: نعم.

١٨٣٣ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن ابنِ جريجٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن الفضلِ هو ابنُ عباسٍ أنَّ امرأةً سألت النبيَّ ﷺ فقالت: إنَّ أبي شيخٌ لا يستوي على البعيرِ أدركَتْهُ فريضةُ اللّهِ فقالَ رسولُ اللّهِ: «**حُجّي عنه**».

١٨٣٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، حدّثني الزهريُّ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ امرأةً من خَثْعَمَ استفتتْ رسولَ اللّهِ ﷺ في حجةِ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (جزاء الصيد) باب (٦) حديث رقم (١٨٢٥)، ومسلم: في كتاب (الحج) باب (٨) حديث رقم (١١٩٣)، والترمذي في كتاب (الحج) باب (٢٦) حديث رقم (٨٤٩)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (٩٢) حديث رقم (٣٠٩٠) ومالك.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٨) حديث رقم (١١٩٧)، والنسائي في كتاب (الحج).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) حديث رقم (١٥١٣)، ومسلم: في كتاب (الحج) حديث رقم (١٣٣٤) (١٣٣٥)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٨٠٩)، والترمذي: في كتاب (الحج) حديث رقم (٩٢٨)، ومالك، والنسائي وابن ماجه.

الوداعِ، والفضلُ بنُ عباسٍ رديفُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالت: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ فريضةَ اللَّهِ على عبادِهِ أدركتْ أبي شيخاً كبيراً، لا يستطيعُ أن يستويَ على الراحلةِ، فهل يَقضي أن أحجَّ عنه، قال: «نعم».

١٨٣٥ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عن الزهريِّ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ نحواً من حديثِ الأوزاعيِّ.

١٨٣٦ ـ **حدّثنا** مسددٌ، أخبرنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن يحيىٰ بنِ أبي إسحاقَ، عن سليمانَ بنِ يسارٍ، حدّثني الفضلُ بنُ عباسٍ أو عبيدُ اللَّهِ بنُ العباسِ، أنَّ رجلاً قالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أبي أو أمي عجوزٌ كبيرٌ، إنْ أنا حملتُهَا لم تستمسِكْ، وإن ربطتُهَا خشيتُ أن أقتلَهَا، قال: «**أرأيتَ إن كان على أبيكَ أو أمكَ دينٌ أكنتَ تقضيهِ؟**» قالَ: نعم، قال: «**فحجَّ، عن أبيكَ أو أمكَ**»[١].

٢٤ ـ باب الحج، عن الميت

١٨٣٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا جريرٌ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن يوسفَ بنِ الزبيرِ مولًى لآلِ الزبيرِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، قالَ: جاءَ رجلٌ من خَثْعَمَ إلى رسولِ اللَّهِ فقال: إنَّ أبي أدركه الإسلامُ وهو شيخٌ كبيرٌ لا يستطيعُ ركوبَ الرحلِ، والحجُّ مكتوبٌ عليهِ، أفأحجُّ عنه؟ قال: «**أنتَ أكبرُ ولدِهِ؟**» قال: نعم، قال: «**أرأيتَ لو كانَ على أبيكَ دينٌ فقضيتَهُ عنه، أكان ذلك يجزئُ عنه؟**» قالَ: نعم، قال: «**فأحجُجْ عنه**»[٢].

١٨٣٨ ـ **أخبرنا** أبو صالحٍ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدّثنا عبدُ العزيزِ هو ابنُ عبدِ الصمدِ، عن منصورٍ، عن مجاهدٍ، عن مولىٰ ابنِ الزبيرِ يقال له يوسفُ بنُ الزبيرِ أو الزبيرُ بنُ يوسفَ، عن سودةَ بنتِ زمعةَ قالت: جاءَ رجل إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ لا يستطيعُ أن يحجَّ، قالَ: «**أرأيتَ لو كان على أبيك دينٌ فقضيتَهُ عنه قُبِلَ منه؟**» قال: نعم، قال: «**اللَّهُ أرحَمُ، حُجَّ عن أبيكَ**»[٣].

٢٥ ـ باب في استلام الحجر

١٨٣٩ ـ **حدّثنا** مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، عن عبيدِ اللَّهِ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قال: ما تركتُ استلامَ هذين الركنينِ في شدةٍ ولا رخاءٍ منذ رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يستلِمُهَا. قلتُ لنافعٍ: أكان ابنُ عمرَ يمشي بين الركنينِ، قالَ: إنما كان يمشي ليكونَ أيسرَ لاستلامِهِ[٤].

---

(١) رواه أحمد في مسنده.

(٢) رواه النسائي: في كتاب (الحج) باب (تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين)، وأحمد.

(٣) رواه أحمد في المسند والطبراني في الكبير.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الحج) باب (٥٧) حديث رقم (١٦٠٦)، ومسلم في كتاب (الحج) باب (٤٠) حديث رقم (١٢٦٧)، وأبو داود في كتاب (المناسك) باب (٤٧) حديث رقم (١٨٧٤)، والنسائي.

٢٦ ـ باب الفضل في استلام الحجر

١٨٤٠ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ وسليمانُ بنُ حربٍ قالا: حدّثنا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ بنِ خُثَيْم، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**ليبعثنَّ اللَّهُ الحجرَ يومَ القيامةِ وله عينانِ يبصرُ بهما، ولسانٌ ينطِقُ بِهِ يشهد على من استلَمَهُ بحقٍ**»[١]. قالَ سليمانُ: «**لمن استلَمَهُ**».

٢٧ ـ باب من رمل ثلاثاً ومشى أربعاً

١٨٤١ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبد اللَّهِ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ، عن جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيهِ، عن جابرٍ قالَ: رَمَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من الحجرِ إلى الحجرِ ثلاثةَ أشواطٍ[٢].

١٨٤٢ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ، حدّثني نافعٌ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا طافَ بالبيتِ الطوافَ الأولَ خبَّ ثلاثةً ومشى أربعةً، وكان يسعى ببطنِ المسيلِ إذا سعى بين الصفا والمروةِ[٣]، فقلتُ لنافع: أكانَ عبدُ اللَّهِ يمشي إذا بلغَ الركنَ اليمانيَّ؟ قالَ: لا، إلَّا أن يزاحمَ على الركنِ، فإنه كانَ لَا يدعُهُ حتى يستلِمَهُ.

١٨٤٣ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ عمرَ بنِ أبانَ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ المباركِ، أنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عمرَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: رَمَلَ رسولُ اللَّهِ من الحجرِ إلى الحجرِ ثلاثاً ومشى أربعاً.

٢٨ ـ باب الاضطباع في الرمل

١٨٤٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عن ابن جريجٍ، عن عبدِ الحميدِ هو ابنُ جبيرٍ، عن ابنِ يعلىٰ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ أنه طاف مضطبِعاً[٤].

٢٩ ـ باب طواف القارن

١٨٤٥ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ منصورٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**من أهلَّ بالحجِّ والعمرةِ كفاهُ لهما طوافٌ واحدٌ، ولا يحلُّ حتى يحلَّ منهما**»[٥].

---

(١) رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢١٨) و(١٢٦٣)، والترمذي في كتاب (الحج) برقم (٨٥٦)، و(٨٥٧)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٢٩٥١)، ومالك وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) باب (٨٠) حديث رقم (١٦٤٤)، وباب (٢٣) حديث رقم (١٦١٧)، ورواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٦١)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٨٨٣) والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٥٩)، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٢٩٥٤).

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦٣٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٣٠)، =

٣٠ ـ باب الطواف على الراحلة

١٨٤٦ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عن خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن خالدِ الحذاءِ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ طافَ بالبيتِ على بعيرٍ، كلما أتى على الركنِ أشار إليه بشيء في يده وكبَّرَ[١].

٣١ ـ باب ما تصنع الحاجة إذا كانت حائضاً

١٨٤٧ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عن أبيهِ، عن عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها قالت: قدمتُ مكةَ وأنا حائضٌ، ولم أَطُفْ بين الصفَا والمروةِ، فشكوتُ ذلك إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**افعلي ما يفعل الحاجُّ غيرَ أنْ لا تطوفي بالبيتِ**»[٢].

٣٢ ـ باب الكلام في الطواف

١٨٤٨ ـ **أخبرنا** الحميديُّ، ثَنَا الفضيلُ بنُ عياشٍ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الطوافُ بالبيتِ صلاةٌ، إلَّا أنَّ اللَّهَ أباحَ فيه المنطِقَ، فمن نطقَ فيهِ فلا ينطِقْ إلَّا بخيرٍ**»[٣].

١٨٤٩ ـ **أخبرنا** عليّ بنُ سعيدٍ، عن موسىٰ بنِ أَعْيَنَ، عن عطاءِ بنِ السائبِ، عن طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

٣٣ ـ باب الصلاة خلف المقام

١٨٥٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا حميدٌ، عن أنسٍ قالَ: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: وافقتُ ربي في ثلاثٍ، قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ لو اتخذتَ من مقامِ إبراهيمَ مصلًّى، فأنزل اللَّهُ: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾[٤] [البقرة: ١٢٥].

٣٤ ـ باب في سنة الحاج

١٨٥١ ـ **أخبرنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثَنَا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيهِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ أبو جعفرٍ: دخلنَا على جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ فسألَ عنِ

= والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩٤٨)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٢٩٧٥).

(١) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦١٣)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٧٢)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٨٧٧)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٦٥)، والنسائي، وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأحمد.

(٣) رواه الترمذي: في كتاب (الحج) باب (١١٢) حديث رقم (٩٦٠)، والنسائي.

(٤) رواه البخاري ومسلم بتمامه.

القوم حتى انتهى إليَّ، فقلتُ: أنا محمدُ بنُ علي بنِ الحسينِ بن عليٍّ، فأهوى بيدِهِ إلى زرِّي الأعلى وزرِّي الأسفل ثم وضع فَمَهُ بين ثدييَّ، وأنا يومئذٍ غلامٌ شابٌ فقالَ: مرحباً بكَ يا ابنَ أخي، سلْ عما شئتَ، فسألتُهُ وهو أعمَى، وجاءَ وقتُ الصلاةِ فقامَ في نساجةٍ ملتحِفاً بها، كلما وضعها على منكبيه رجعَ طرفُهَا إليهِ من صِغَرِها، ورداؤه إلى جنبِهِ على المشجب فصلَّى، فقلتُ: أخبرني عن حِجَّةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ بيدِهِ فَعَقَدَ تِسعاً، فقالَ: مكثَ رسولُ اللَّهِ ﷺ تسعَ سنينَ لم يحجَّ، ثم أُذِّنَ في الناسِ بالحجِّ في العاشرةِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ حاجٌّ، فقدمَ المدينةَ بشرٌ كثيرٌ كلُّهم يلتمسُ أنْ يأتمَّ برسولِ اللَّهِ ﷺ ويعملَ مثلَ عملِهِ، فخرجْنَا مَعَهُ حتَّى أتينا ذا الحُلَيْفَةِ، فولدتْ أسماءُ بنتُ عميسٍ محمدَ بنَ أبي بكرٍ، فأرسلَتْ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ كيفَ أصنعُ فقالَ: «**اغتسلي واستثفري بثوبٍ وأحرمي**»، فصلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ في المسجدِ ثُمَّ ركبَ القصواءَ حتَّى استوتْ بِهِ ناقتُهُ على البيداءِ، فنظرتُ إلى مدِّ بصري من بين يديهِ من راكبٍ وماشٍ وعن يمينِهِ مثلُ ذلِكَ وعن يسارِهِ مثلُ ذلك وخلفَهُ مثلُ ذلك ورسولُ اللَّهِ ﷺ بين أظهرِنا وعليهِ ينزلُ القرآنُ، وهو يعرفُ تأويلَهُ فأهلَّ بالتوحيدِ: «**لبيكَ اللهمَّ لبيكَ، لبيكَ لا شريكَ لك لبيك، إن الحمدَ والنعمةَ لكَ والملكَ، لا شريكَ لَكَ**»، فأهلَّ الناسُ بهذا الذي يُهِلونَ بِهِ فلم يردَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ عليهم شيئاً، ولبّى رسولُ اللَّهِ ﷺ تلبيةً حتى إذا أتينَا البيتَ مَعَهُ قالَ جابرٌ: لسنا ننوي إلَّا الحجَّ لسنا نعرف العمرةَ، حتى إذا أتينَا البيتَ مَعَهُ استَلَمَ الركنَ فرملَ ثلاثاً ومشى أربعاً ثم تقدم إلى مقامِ إبراهيمَ فصلَّى فقرأ ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ فجعل المقامَ بينه وبين البيتِ، وكان أبي يقولُ ولا أعلمُهُ ذكرهُ، عن جابرٍ، عن النبيِّ ﷺ أم لا، قالَ: كان يقرأُ في الركعتينِ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١] و﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [الكافرون: ١]، ثُمَّ رجعَ إلى الركنِ فاستَلَمَهُ، ثُمَّ خرجَ من البابِ إلى الصفَا، فلما أتَى الصَّفَا قرأَ: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٥٨] بدأ بما بدأ اللَّهُ بِهِ، فبدأ بالصفا فرقى عليهِ حتى رَأى البيتَ، فوحَّدَ اللَّهَ وكبَّرَهُ وقالَ: «**لا إِلَهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، لهُ الملكُ وله الحمدُ يحيي ويميتُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا إِلَهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ أنجز وعدَهُ ونصَرَ عبدَهُ وهزَمَ الأحزابَ وحدَهُ**» ثُمَّ دَعَا بينَ ذلِكَ فقالَ مثلَ هذا ثلاثَ مراتٍ، ثُمَّ نزلَ إلى المروةِ حتى إذا أنصبتْ قدماهُ في بطنِ الوادي ـ قال عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ الدارميُّ يعني فرملَ ـ حتى إذا صعدنَا مشَى، حتى إذا أتينا المروةَ ففعل على المروةِ كما فعلَ على الصفا، حتى إذا كانَ آخرُ طوافٍ على المروةِ قالَ: «**إني لو استقبلتُ من أمري ما استدبرتُ لم أَسُقِ الهديَ وجعلتُهَا عمرةً، فمن كانَ منكُم ليسَ مَعَهُ هديٌ فليحلَّ وليجعلْهَا عمرةً**»فقامَ سراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُم فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، أَلِعَامِنَا هذا أو لأبدٍ، فشبكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أصابعَهُ في الأخرى فقالَ: «**دخلَتْ العمرةُ في الحجِّ**» هكذا مرتينِ (**لا بل لأبَدِ أبداً، لا بل لأبَدِ أبداً**)، وقدم عليٌّ ببُدْنٍ من اليمنِ للنبيِّ ﷺ فوجَدَ فاطمةَ فيمَنْ حلَّ، ولبستْ ثياباً صبيغاً، واكتحلتْ فأنكرَ عليٌّ ذلكَ عليْهَا فقالَتْ: إنَّ أبي أمرني، فكانَ عليٌّ يقولُ: ذهبتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ محرشاً على فاطمةَ في الذي صَنَعَتْ، مستفتياً

لرسولِ اللَّهِ ﷺ فيما ذَكَرَتْ، فأنكرتُ ذلكَ عليْهَا فقالَ: «**صدقَتْ، ما فعلتَ حين فرَضْتَ الحجَّ**» قلتُ: اللهمَّ إني أُهلُّ بما أهلَّ بِهِ رسولُكَ، قالَ: «**فإن معي الهديَ فلا تحلُلْ**» قال: فكان جماعةُ الهديِ الذي قدمَ به عليٌّ من اليمنِ والذي أتى بِهِ النبيُّ ﷺ مائةَ بَدَنَةٍ، فحلَّ الناسُ كلُّهم وقصَّروا إلَّا النبيَّ ﷺ ومن كانَ معهُ هديٌ، فلما كان يومُ الترويةِ وجَّهَ إلى مِنًى، فأهللنا بالحجِّ وركبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فصلَّى بمنى الظهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ والصبحَ، ثُمَّ مكَثَ قليلاً حتَّى إذا طلعتِ الشمسُ أَمَرَ بقبةٍ من الشعرِ تضربُ لهُ بنمِرةَ، ثُمَّ ركبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فسارَ، لا تشكُّ قريشٌ إلَّا أنَّهُ واقفٌ عندَ المشعرِ الحرام كما كانت قريشٌ تصنَعُ في الجاهليةِ في المزدلِفَةِ، فسارَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حتَّى أتَى عرفَةَ فَوَجَدَ القُبَّةَ قد ضُرِبَتْ بنمِرةَ، فنزلَهَا حتى إذا زاغَتْ يعني الشمسَ أمر بالقصواءِ فرُحِلَتْ له، فأتى بطنَ الوادي فخطبَ الناسَ وقال: «**إن دماءَكم وأموالَكم حرامٌ كحرمةِ يومِكُم هذا، في شهرِكُم هذا، في بلدِكُم هذا، ألا أنَّ كلَّ شيءٍ من أمرِ الجاهليةِ تحتَ قدميَّ موضوعٌ دماءُ الجاهليةِ موضوعةٌ، وأولُ دمٍ وُضِعَ دماؤنا دمُ ربيعةَ بنِ الحارثِ، كان مسترضَعاً في بني سعدٍ فقتلتْهُ هذيلٌ، وربا الجاهليةِ موضوعٌ وأولُ رباً أضعُهُ ربا عباسِ بنِ عبدِ المطلبِ فإنه موضوعٌ كلُّهُ، فاتقوا اللَّهَ في النساءِ فإنما أخذتموهُنَّ بأمانةِ اللَّهِ واستحللتُم فروجَهُنَّ بكلمةِ اللَّهِ، وإنَّ لكم عليهنَّ أن لا يوطئنَ فُرُشَكم أحداً تكرهونَهُ، فإن فعلْنَ ذلِكَ فاضربوهُنَّ ضرباً غيرَ مبرِّحٍ ولهنَّ عليكُم رزقُهن وكسوتُهُنَّ بالمعروفِ، وأنتُم مسؤولونَ عني فما أنتم قائلون؟**» قالوا: نشهدُ أنكَ قد بلَّغتَ وأدّيتَ ونصحتَ، فقال بإصبعِهِ السَّبابةِ فرفَعَها إلى السماءِ وينكُتُهَا إلى الناسِ «**اللهمَّ أشهدْ اللهمَّ أشهدْ اللهمَّ أشهدْ**» ثُمَّ أذَّنَ بلالٌ بنداءٍ واحدٍ وإقامةٍ فصلَّى الظهرَ، ثُمَّ أقامَ فصلَّى العصْرَ لم يصلِّ بينَهُمَا شيئاً، ثم ركبَ حتَّى وقفَ فجعل بطنَ ناقَتِهِ القصواءِ إلى الصخيراتِ، وقال إسماعيلُ إلى الشجيراتِ، وجعلَ حبلَ المشاةِ بين يديهِ ثم استقبلَ القبلةَ فلم يزلْ واقفاً حتى غربت الشمسُ وذهبت الصفرةُ حتى غابَ القُرصُ، فأردفَ أُسامَةَ خلفَهُ ثم دَفَعَ وقد شنق القصواءَ الزمامُ حتى إنه ليصيبُ رأسَهَا مَوْرِكُ رحلِهِ ويقولُ بيدِهِ اليمنَى «**السكينةَ السكينةَ**» كلما أتى جبلاً من الجبالِ أرخى لها قليلاً حتى تصعَدَ حتى أتى المزدلفة، فصلَّى بها المغربَ والعشاءَ بأذانٍ وإقامتينِ، ثُمَّ اضطجَعَ حتى إذا طلعَ يعني الفجرُ صلَّى الفجرَ بأذانٍ وإقامةٍ، ثُمَّ ركبَ القصواءَ حتَّى وقفَ على المَشعرِ الحرام واستقبلَ القبلةَ فدعا اللَّهَ وكبَّرَهُ وهلَّلَهُ ووحَّدَهُ حتى أسفر جداً ثم دَفَعَ قبلَ أن تطلعَ الشمسُ، وأردفَ الفضلَ بنَ عباسٍ، وكان رجلاً حسنَ الشعرِ أبيضَ وسيماً، فلما دَفَعَ النبيُّ ﷺ مر بالظُعُنِ يجرينَ فطفِقَ الفضلُ ينظرُ إليهنَّ، فأخذ النبيُّ ﷺ يَدَهُ فوضَعَهَا على وجهِ الفضلِ، فحوَّلَ الفضلُ رأسَهُ من الشقِّ الآخرِ، فوضَعَ النبيُّ ﷺ يَدَهُ من الشقِّ الآخرِ، حتَّى إذا أتى مُحسرَ حرَّكَ قليلاً ثُمَّ سلكَ الطريقَ الوسطى التي تخرِجُكَ إلى الجمرةِ الكبرى، حتى إذا أتى الجمرةَ التي عندها الشجرةُ فرمى بسبع حصياتٍ يكبِّرُ على كلِّ حصاةٍ من حصَى الخَذْفِ، ثُمَّ رَمَى من بطنِ الوادي ثُمَّ انصرفَ إلى المنحرِ فَنَحَرَ ثلاثاً وستينَ بيدِهِ، ثُمَّ أعطى علياً فَنَحَرَ ما غبر وأشركه في بُدْنِهِ، ثُمَّ أمر من كلِّ بَدَنَةٍ ببضعةٍ فَجُعِلَتْ في قِدرٍ فَطُبِخَتْ فأكلا من لحومها وشربا من مَرقها، ثم ركبَ فأفاضَ إلى البيتِ، فأتى البيتَ فصلَّى الظهرَ بمكةَ

وأتى بني عبدِ المطلبِ وهم يستقونَ من زمزمَ فقال: «انزعوا بني عبدِ المطلبِ فلولا يغلبنكم الناسُ على سقايتِكم لنزعتُ معكم» فناولوه دلواً فشربَ[١].

١٨٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سعيدٍ الأصبهانيُّ، أنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن جعفرٍ، عن أبيهِ، عن جابرٍ بهذا.

٣٥ ـ باب في المحرم إذا مات ما يُصنع به

١٨٥٣ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادٌ هو ابنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: بينما رجلٌ واقفٌ مع النبيِّ ﷺ بعرفةَ فوقَعَ على راحلتِهِ أو قالَ: فأقعصتْهُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اغسلوهُ بماءٍ وسدرٍ وكفِّنُوهُ في ثوبينِ، ولا تحنِطُوهُ ولا تخمروا رأسَهُ، فإنَّ اللَّهَ تعالىٰ يبعثُهُ يومَ القيامةِ مُلبياً»[٢].

٣٦ ـ باب الذكر في الطواف والسعي بين الصفا والمروة

١٨٥٤ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي زيادٍ، عن القاسم، عن عائشةَ قالت: إنما جُعِلَ الطوافُ بالبيتِ ورميُ الجمارِ والسعيُ بينَ الصفا والمروةِ لإقامةِ ذكرِ اللَّهِ[٣]، قال أبو عاصم: كان يرفَعُهُ.

١٨٥٥ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ ومحمدُ بنُ يوسفَ، عن سفيانَ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي زيادٍ، عن القاسمِ، عن عائشةَ، عن النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

٣٧ ـ باب في فسخ الحج

١٨٥٦ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عن ربيعةَ بنِ أبي عبدِ الرحمٰنِ، عن الحارث بنِ بلالِ بنِ الحارثِ، عن أبيهِ، قال: قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ، فسخُ الحجِّ ألَنَا خاصةً أم لمنْ بعدَنا؟ قالَ: «بل لنَا خاصةً»[٤].

٣٨ ـ باب من اعتمر في أشهر الحج

١٨٥٧ ـ أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عن الحكمِ، عن مجاهدٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «هذه عمرةٌ استمتَعْنَا بها، فمن لم يكن معه هَدْيٌ فليحلَّ الحِلَّ كلَّه، فقد دخلتِ العمرةُ في الحجِّ إلى يومِ القيامةِ»[٥].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢١٨)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٩٠٥)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٧٤).

(٢) رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه أبو داود وأحمد.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٢٤) حديث رقم (١٨٠٨)، والنسائي: في كتاب (الحج).

(٥) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٣١) حديث رقم (١٢٤٠)، وأبو داود في كتاب (المناسك) باب (٢٣) حديث رقم (١٧٩٢)، والنسائي: في كتاب (الحج).

١٨٥٨ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عن ربيعِ بنِ سبرةَ، أن أباهُ حدَّثَهُ أنهم ساروا مع النبيِّ ﷺ حتى بلغوا عُسفانَ، فقال له رجلٌ من بني مدلجٍ يقال له مالكُ بنُ سراقةَ أو سراقةُ بنُ مالكٍ: اقضِ لنا قضاءَ قومٍ وُلِدوا اليومَ، قالَ: **«إنَّ اللَّهَ قد أدخَلَ عليكُم في حجِّكم هذا عمرةً، فإذا أنتم قدمتم فمن تطوَّفَ بالبيتِ وبالصفا والمروةِ فقد حلَّ، إلّا من كان معه هديٌ»**[١].

٣٩ ـ باب كم اعتمر النبيّ ﷺ

١٨٥٩ ـ **أخبرنا** شهابُ بنُ عبادٍ، ثَنَا داودُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ اعتمَرَ أربَعَ عُمَرٍ، عمرةَ الحُدَيبيَةِ وعمرةَ القضاءِ، أو قال: القِصاصِ شكَّ شهابُ بنُ عبادٍ، من قابلٍ والثالثةُ من الجعرانةِ، والرابعةُ التي مع حِجَّتِهِ[٢].

٤٠ ـ باب فضل العمرة في رمضان

١٨٦٠ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عن ابنِ جريجٍ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لامرأةٍ: **«إعتمري في رمضانَ، فإن عمرةً في رمضان تعدِلُ حجّةً»**[٣].

١٨٦١ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عن عيسىٰ بنِ معقلِ بنِ أبي معقلٍ الأسديِّ أسدِ خزيمةَ، حدّثني يوسفُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ سلامٍ، عن جدّتِهِ أمِّ معقلٍ قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«عمرةٌ في رمضانَ تعدِلُ حِجةً»**[٤].

٤١ ـ باب الميقات في العمرة

١٨٦٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ البزازُ، ثَنَا يحيىٰ بنُ زكريا، ثَنَا ابنُ جريجٍ، أخبرني مزاحمُ بنُ أبي مزاحمٍ، عن عبدِ العزيزِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن محرشٍ الكعبيِّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ من الجعرانةِ حتّى أنشأَ معتمِراً، فدخلَ مكةَ ليلاً، فقضى عمرتَهُ ثُمَّ خرَجَ من تحتِ ليلتِهِ فأصبحَ بالجعرانةِ كبائتٍ[٥].

---

(١) رواه أبو داود في كتاب (المناسك).

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٧٩) حديث رقم (١٩٩٣)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (٧) حديث رقم (٨١٦)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (٥١) حديث رقم (٣٠٠٣).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (العمرة) باب (٤) حديث رقم (١٧٨٢)، ومسلم في كتاب (الحج) باب (٣٦) حديث رقم (١٢٥٦)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٧٩) حديث رقم (١٩٩٠)، والنسائي في كتاب (الصيام) باب (٦)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (٤٥) حديث رقم (٢٩٩٤)، وأحمد.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٧٩) حديث رقم (١٩٨٨) (١٩٨٩)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) باب (٤٥) حديث رقم (٢٩٩٣).

(٥) رواه أبو داود، والترمذي، والنسائي، وأحمد.

١٨٦٣ ـ حدّثنا صدقةُ بنُ الفضلِ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عن عمرو بن أوسٍ يقولُ: أخبرني عبدُ الرحمٰنِ بنُ أبي بكرٍ يقولُ: أمرني رسولُ اللَّهِ ﷺ أن أُردفَ عائشةَ فأُعمِرَهَا من التنعيمِ[1]. قالَ سفيانُ: كانَ شعبةُ يعجبُهُ مثلُ هذا الإسنادِ.

١٨٦٤ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ يونسَ، ثَنَا داودُ العطارُ، عن ابنِ خُثَيْم، عن يوسفَ بنِ مَاهَكَ، عن حفصةَ بنتِ عبد الرحمٰنِ بنِ أبي بكرِ الصديقِ، عن أبيها أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لعبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي بكرٍ: **«أردِفْ أُختَكَ»** يعني عائشةَ: **«وأَعمِرْها من التنعيمِ، فإذا هبطتَ من الأكمةِ مُرْهَا فلتحرمْ، فإنها عمرةٌ متقَبَّلَةٌ»**.

٤٢ ـ باب في تقبيل الحجر

١٨٦٥ ـ أخبرنا مسددٌ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ عمرَ قالَ: إني لأُقبِلُكَ، وإني لأعلمُ أنك حجرٌ، ولكني رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقبلُكَ[2].

١٨٦٦ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عن جعفرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عثمانَ، قال: رأيتُ محمدَ بنَ عبادِ بنِ جعفرٍ يستلِمُ الحَجَرَ ثُمَّ يقبلُهُ ويسجدُ عليهِ، فقلتُ له: ما هذا؟ فقال: رأيتُ خالَكَ عبدَ اللَّهِ بنَ عباسٍ يفعلُهُ، ثُمَّ قال: رأيتُ عمرَ فعلَهُ، ثُمَّ قال: إني لأعلمُ أنكَ حجرٌ ولكني رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يفعلُ هذا.

٤٣ ـ باب الصلاة في الكعبة

١٨٦٧ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن أيوبَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: دخَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ مكةَ ورديفُهُ أُسامةُ بنُ زيدٍ، فأناخَ في أصل الكعبةِ فقالَ ابنُ عمرَ: وسعَى الناسُ فدخلَ النبيُّ ﷺ وبلالٌ وأُسامةُ، فقلتُ لبلالٍ من وراءِ البابِ: أين صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ؟ فقال: بينَ الساريتين[3].

١٨٦٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يونسَ، ثَنَا ليثٌ، عن ابنِ شهابٍ، عن سالمٍ، عن عبدِ اللَّهِ أنه قال: دخلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ البيتَ هو وأُسامةُ بنُ زيدٍ وبلالٌ وعثمانُ بْنُ طلحةَ الحجبيُّ فذكَرَ نَحْوَهُ.

٤٤ ـ باب الحجر من البيت

١٨٦٩ ـ حدّثني فروةُ بنُ أبي المغراءِ، ثَنَا عليُّ بنُ مسهرٍ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن

---

(١) رواه البخاري برقم (١٧٨٤)، ومسلم برقم (١٢١٢)، وأبو داود برقم (١٩٩٥)، والترمذي برقم (٩٣٤).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٥٩٧)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٧٠)، وأبو داود في كتاب (المناسك) برقم (١٨٧٣)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٦٠)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٢٩٤٣)، ومالك.

(٣) رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، ومالك.

أبيهِ، عن عائشةَ قالت: قال لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لولا حداثةُ عهد قومِكَ بالكفرِ، لنقضتُ الكعبةَ ثم لبنيتُهَا على أُسِّ إبراهيمَ، فإنَّ قريشاً حينَ بنَتْ استقصَرَتْ ثُمَّ جعلَتْ لها خلفاً»[١].

١٨٧٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا أبو الأحوصِ، عن الأشعثِ بنِ سليمٍ، عن الأسودِ، عن عائشةَ قالَتْ: سألتُ النبيَّ ﷺ، عنِ الجدارِ أمنَ البيتِ هُوَ؟ قالَ: «نعم» قلتُ: فما لهم لم يدخلوه في البيتِ؟ فقال: «إنَّ قومَكِ قصَّرَتْ بهم النفقةُ» قلتُ: فما شأنُ بابِهِ مرتفعٌ؟ قال: «فعلَ ذلِكَ قومُكِ ليُدخِلُوا مَنْ شاؤوا ويمنعوا مَنْ شاؤوا، ولولا أنَّ قومَكِ حديثُ عهدٍ بجاهليةٍ فأخافُ أن تُنْكِرَ قلوبُهُم، لعمدْتُ إلى الحِجرِ فجعلتُهُ في البيتِ وَأَلْزَقْتُ بابَهُ بالأرضِ»[٢].

٤٥ ـ باب في التحصيب

١٨٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عن عمرٍو، عن عطاءٍ، سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: التحصيبُ ليسَ بشيءٍ، إنما هُوَ منزلٌ نَزَلَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ. قال أبو محمدٍ: التحصيبُ موضعٌ بمكةَ وهو موضِعٌ ببطحاءَ.

٤٦ ـ باب كم صلاة يصلي بمنىً حتى يغدي إلى عرفات

١٨٧٢ ـ أخبرنا الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا أبو كدينةَ هو يحيىٰ بنُ المهلبِ، عن الأعمشِ، عن الحكمِ، عن مقسمٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: صلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بمنىً خمسَ صلواتٍ[٣].

١٨٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ، وأحمدُ بنُ محمدِ بنِ حنبلٍ، عن إسحاقَ بنِ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ الثوريُّ، عن عبدِ العزيزِ بنِ ربيعٍ قالَ: قلتُ لأنسِ بنِ مالكٍ: حدِّثْنِي بشيءٍ عقلتَهُ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، أينَ صلَّى الظهرَ يومَ الترويةِ؟ قالَ: بمنى، قالَ: وقلت: فأيْنَ صلَّى العصرَ يومَ النفرِ؟ قالَ: بالأبطحِ، ثُمَّ قالَ: اصْنَعْ ما يصنعُ أمراؤُكَ[٤].

١٨٧٤ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، قالَ: حدّثني خالدٌ، عن سعيدِ بنِ أبي هلالٍ، عن قتادةَ، عن أنسٍ أنَّهُ حدّثَهُ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى الظهرَ والعصرَ والمغربَ والعشاءَ، وَرَقَدَ رقدةً بمنًى، ثُمَّ ركبَ إلى البيتِ فطافَ بِهِ[٥].

---

(١) رواه البخاري برقم (١٥٨٣) (١٥٨٤) (١٥٨٥) (١٥٨٦)، ومسلم برقم (١٣٣٣)، والنسائي وأحمد.

(٢) رواه البخاري في كتاب (الحج) ومسلم.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٥٨) حديث رقم (١٩١١)، والترمذي: في كتاب (الحج) باب (٥٠) حديث رقم (٨٧٩ ـ ٨٨٠).

(٤) رواه أبو داود في كتاب (المناسك) باب (٥٨) حديث رقم (١٩١٢).

(٥) رواه البخاري في كتاب (الحج) والنسائي.

٤٧ ـ باب قصر الصلاة بمنى

١٨٧٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ الصلتِ، عن منصورِ بن أبي الأسودِ، عن سليمانَ، عن إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ وصلَّى مَعَ عثمانَ بمنًى أربعَ ركعاتٍ: لقد صليتُ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في هذا المكانِ ركعتينِ ركعتينِ، وَمَعَ أبي بكرٍ ركعتينِ ركعتينِ، ومع عمرَ ركعتينِ ركعتينِ، ثُمَّ تفرقَتْ بكمُ الطرقُ، فليتَ حظي من أربعِ ركعاتٍ ركعتانِ متقبلتانِ[١].

١٨٧٦ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عن الأوزاعيِّ، عن الزهريِّ، عن سالم، عن أبيهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى بمنًى ركعتينِ، وأبا بكرٍ ركعتينِ، وعمرَ ركعتينِ، وعثمانَ ركعتينِ صدراً من إمارتِهِ ثُمَّ أتمها بعدُ[٢].

٤٨ ـ باب كيف العمل في القدوم من منىً إلى عرفة

١٨٧٧ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عن سفيانَ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي سلمةَ الماجشونَ، عن ابنِ عمرَ قالَ: خرجنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ مِن مِنىً، فمنَّا مَنْ يكبِّرُ وَمِنَّا من يلبي[٣].

١٨٧٨ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا مالكٌ، حدّثني محمدُ بنُ أبي بكرٍ الثقفيُّ قالَ: سألتُ أنَسَ بنَ مالكٍ ونحنُ غاديانِ مِن مِنىً إلى عرفاتٍ عنِ التلبيةِ، كيفَ كنتُم تصنعونَ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: كان يلبي الملبّي فلا ينكِرُ عليهِ، ويكبِّرُ المكبِّرُ فلا ينكِرُ عليهِ[٤].

٤٩ ـ باب الوقوف بعرفة

١٨٧٩ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، حدّثني عمرو بنُ دينارٍ، عن محمدِ بنِ جبيرِ بنِ مطعم، قالَ: قالَ جبيرٌ: أضللتُ بعيراً لي فذهبتُ أطلُبُهُ، فرأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ واقفاً مع الناسِ بعرفةَ فقلتُ: واللَّهِ إنَّ هذا لمن الحمسِ فما شأنُهُ ههنا[٥].

٥٠ ـ باب عرفة كلها موقف

١٨٨٠ ـ **حدّثنا** عبيد اللَّهِ بنُ موسىٰ، عن أُسامةَ بنِ زيدٍ، عنْ عطاءٍ، عن جابرٍ، أنَّ

---

(١) رواه البخاري في كتاب الحج برقم (١٦٧٥) (١٦٨٣).
(٢) رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وأحمد.
(٣) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٤٦) حديث رقم (١٢٨٤)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) باب (٢٧) حديث رقم (١٨١٦)، والنسائي: في كتاب (الحج).
(٤) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦٥٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٨٥)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٠٨).
(٥) رواه البخاري: في كتاب الحج برقم (١٦٦٤)، ومسلم في كتاب (الحج) برقم (١٢٢٠)، والنسائي.

رسولَ اللَّهِ ﷺ رَمَى ثُمَّ قَعَدَ للناسِ، فَجَاءَهُ رجلٌ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ إني حلقتُ قبلَ أن انحَرَ، قال: «لَا حَرَجَ» ثُمَّ جَاءَهُ آخرُ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ طفتُ قبل أن أرميَ، قال: «لا حَرجَ» قال: فما سُئِلَ، عن شيءٍ إلَّا قالَ: لا حرج، ثُمَّ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ عرفةَ موقفٌ، وكلُّ مزدلفةَ موقفٌ، ومنى كلُّها مَنحَرٌ، وكلُّ فِجاجِ مكةَ طريقٌ وَمَنحَرٌ»[1].

٥١ ـ باب كيف السير في الإفاضة من عرفة

١٨٨١ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيهِ، عن أُسامةَ بنِ زيدٍ أنهُ كانَ رديفَ النبيِّ ﷺ فأفاضَ من عرفةَ، وكان يسيرُ العَنَقَ[2] فإذا أتى على فجوةٍ نصَّ[3].

٥٢ ـ باب الجمع بين الصلاتين بجمع

١٨٨٢ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عن إبراهيمَ بنِ عقبةَ، أخبرني كريبٌ أنه سألَ أسامةَ بنَ زيدٍ قالَ: أخبِرْني عشيةَ رَدِفتَ النبيَّ ﷺ كيفَ فعلتُم أو صنعتُم؟ قالَ: جئْنَا الشِّعْبَ الذي ينيخُ الناسُ فيهِ للمُعَرَّسِ، فأناخَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ناقتَهُ ثُمَّ بالَ وما قالَ إهراقَ الماءَ، ثُمَّ دَعَا بالوَضوءِ فتوضأَ وضوءاً ليسَ بالسابغِ جداً ثم قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ الصلاةُ، قالَ: «الصلاةُ أمامَكَ» قال: فركبَ حتَّى قدِمْنَا المزدلفَةَ فأقامَ المغربَ ثُمَّ أناخَ والناسُ في منازِلِهِم، فلم يحلُّوا حتَّى أقامَ العشاءَ الآخرةَ فصلَّى ثُمَّ حلَّ الناسُ، قال: قلتُ: أخبرْني كيفَ فعلتُم حينَ أصبحتُم؟ قالَ: ردِفَهُ الفضلُ بنُ عباسٍ فانطلقتُ أنا في سباقِ قريشٍ على رجلِي[4].

١٨٨٣ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، ثَنَا موسىٰ بنُ عقبةَ، عن كريبِ بنِ أبي مسلمٍ، عن أُسامةَ نحوَهُ.

١٨٨٤ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، قالَ عديُّ بنُ ثابتٍ: أنبأني قال: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ يزيدَ، عن أبي أيوبَ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ بينَ المغربِ والعشاءِ يعني بجمعٍ[5].

١٨٨٥ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢١٨)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٣٦) (١٩٣٧)، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٤٨).

(٢) السير العنق أي السريع.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦٦٦)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٨٦)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٢٣)، والنسائي: في كتاب (الحج)، ومالك.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) برقم (١٣٩)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٨٠)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٢٥) والنسائي ومالك.

(٥) رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد.

سالم، عن أبيهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى المغربَ والعشاءَ بالمزدلفةِ، لم ينادِ في واحدةٍ منها إلَّا بالإقَامةِ، ولم يسبخ بينَهُما ولا على أثرِ واحدٍ منهُما[(١)].

٥٣ ـ باب الرخصة في النفر من جمعٍ بليل

١٨٨٦ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن ابنِ جريجٍ، عن عطاءٍ، عن ابن شوالٍ أخبرهُ أنَّ أُمَّ حبيبةَ أخبرتْهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمرَهَا أن تنفِرَ من جَمعٍ بليلٍ[(٢)].

١٨٨٧ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا أفلحُ قالَ: سمعتُ القاسمَ بنَ محمدٍ يحدثُ، عن عائشةَ قالَتْ: إستأذَنَتْ سودةُ بنتُ زمعةَ رسولَ اللَّهِ ﷺ أن يأذَنَ لها فتدفَعَ قبلَ أن يدفَعَ فأذِنَ لها، وقالَ القاسمُ: وكانت امرأةً ثَبطةً، قال القاسمُ: الثبطةُ الثقيلةُ، فدفَعَتْ وحبسنَا مَعَهُ حتَّى دفَعْنَا بدفعِهِ، قالت عائشةُ: فلأن أكونَ استأذنتُ رسولَ اللَّهِ كما استأذنَتْ سودةُ فأدفَعَ قبلَ الناسِ أحبُّ إليَّ من مفروحٍ بِهِ[(٣)].

٥٤ ـ باب بما يتم الحج

١٨٨٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، حدَّثَنا بكيرُ بنُ عطاءٍ قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنِ يعمرَ الديليَّ يقولُ: سُئِلَ النبيُّ ﷺ، عنِ الحجِّ فَقَالَ: «**الحجُّ عرفاتٌ**» أو قال: «**عرفةُ ومن أدركَ ليلةَ جمعٍ قبلَ صلاةِ الصبحِ فقد أدركَ**» وقال: «**أيامُ مِنىً ثلاثةٌ أيامٍ** ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾»[(٤)] [البقرة: ٢٠٣].

١٨٨٩ ـ أخبرنا يعلىٰ، ثَنَا إسماعيلُ، عن عامرٍ، عن عروةَ بنِ مضرسٍ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ بالموقفِ على رؤوسِ الناسِ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ جئتُ من جبلِ طَيٍّ أكللتُ مطيتي واتعبتُ نفسي، واللَّه إن بقيَ جبلٌ إلَّا وقفتُ عليهِ فهل لي من حجٍ قال: «**من شهدَ معنا هذه الصلاةَ وقد أتَى عرفاتٍ قبلَ ذَلِكَ ليلاً أو نهاراً فقد قضى تَفَثَهُ وَتَمَّ حجُّهُ**»[(٥)].

١٨٩٠ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي السفرِ، عن الشعبيِّ، عن عروةَ بنِ مضرسِ بنِ حارثةَ بنِ لامٍ قالَ: أتيتُ رسولَ اللَّهِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

٥٥ ـ باب وقت الدفع من المزدلفة

١٨٩١ ـ أخبرنا أبو غسانَ مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثَنَا إسرائيلُ، عن أبي إسحاقَ، عن

---

(١) رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٩٢)، والنسائي.
(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦٨٠)، ومسلم في كتاب (الحج) برقم (١٢٩٠)، والنسائي.
(٤) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٤٩)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٨٩)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٣٠١٥).
(٥) رواه البخاري في كتاب (الحج) برقم (١٦٨٠)، ومسلم في كتاب (الحج) برقم (١٢٩٠)، والنسائي.

عمرو بنِ ميمونٍ، عن عمرَ بنِ الخطابِ قالَ: كانَ أهلُ الجاهليةِ يفيضونَ، عن جمعٍ بعدَ طلوعِ الشمسِ وكانوا يقولونَ: أشرق ثَبيرُ لعلنا نُغيْرُ، وإن رسولَ اللَّهِ ﷺ خالَفَهُم فدَفَعَ قبلَ طلوعِ الشمسِ بعدَ صلاةِ المُسْفِرينَ أو قال المشرقينَ بصلاةِ الغداةِ[١].

٥٦ ـ باب الوضع في وادي محسر

١٨٩٢ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أنا عيسىٰ بنُ يونسَ، عن ابنِ جريجٍ قالَ: أخبرني أبو الزبيرِ أنَّ أبا معبدٍ مولىٰ ابنِ عباسٍ أخبرَهُ، عن ابنِ عباسٍ، عن الفضلِ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ في عشيةِ عرفةَ وغداةِ جمعٍ حينَ دفعوا: «**عليكُم السكينةُ**» وهو كافٌّ ناقتَهُ حتَّى إذا دَخَلَ وادي محسَرَ أَوْضَعَ[٢].

١٨٩٣ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا ليثٌ، عن أبي الزبيرِ بإسنادِهِ نحوَهُ، قالَ عبدُ اللَّهِ الإيضاعُ للإبلِ والإيجافُ للخيلِ.

٥٧ ـ باب في المحصرِ بعدوٍ

١٨٩٤ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عن عبيدِ اللَّهِ، عن نافعٍ أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عبدِ اللَّهِ وسالماً كَلَّمَا ابنَ عمرَ لياليَ نزلَ الحجاجُ بابنِ الزبيرِ قبلَ أنْ يُقتلَ فقالا: لا يضرُّكَ أن لا تحجَّ العامَ، نخافُ أنْ يُحَالَ بينَكَ وبينَ البيتِ، فقالَ: قد خرجنَا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ معتمرينَ فحالَ كفارُ قريشٍ دونَ البيتِ فَنَحَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ هديَهُ وحَلَقَ رأسَهُ ثُمَّ رَجَعَ فأشهدُكم إني قد أوجبتُ عمرةً فإن خلّيَ بيني وبينَ البيتِ طفتُ، وإنْ حيلَ بيني وبينَهُ فعلتُ كما كانَ فَعَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأنا مَعَهُ، فأَهَلَّ بالعمرةِ من ذي الحليفةِ ثُمَّ سارَ فقال: إنما شأنهما واحِدٌ أُشهدُكُم أني قد أوجبتُ حجاً مع عمرتي فقال نافعٌ: فطافَ لهما طوافاً واحداً وسعَى لهما سعياً واحداً، ثُمَّ لم يحلَّ حتَّى جَاءَ يومُ النحرِ فأهدَى، وكان يقولُ عن جمعِ العمرةِ والحجِّ فأهلَّ لهما جميعاً لم يحلَّ حتَّى يحلَّ منهما جميعاً يومَ النحرِ[٣].

١٨٩٥ ـ **حدَّثنا** أبو عاصمٍ، عن حجاجِ الصوافِ، عن يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عن عكرمةَ، عن الحجاجِ بنِ عمرٍو الأنصاريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**من كَسَرَ أو عَرَجَ فقد حلَّ وعليهِ حجةٌ أخرى**»[٤]. قال أبو محمدٍ: رواه معاويةُ بنُ سلّامٍ ومعمرٌ، عن يحيىٰ بنِ أبي

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦٨٤)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٣٨) والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٩٦)، والنسائي في كتاب (الحج)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٢٢) وأحمد.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٤٥) حديث رقم (١٢٨٢)، والنسائي، وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (المحصر) برقم (١٨٠٦)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٨٠)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٨٦٢)، والترمذي في كتاب (الحج) برقم (٩٤٠) والنسائي.

كثيرٍ، عن عكرمةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ رافعٍ، عن الحجاجِ بنِ عمرٍو، عن النبيِّ ﷺ.

٥٨ ـ باب في جمرة العقبة أي ساعة ترمى

١٨٩٦ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، أنا ابنُ جريجٍ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ قالَ: رمَى رسولُ اللَّهِ ﷺ الجمرةَ يومَ النحرِ الضُّحَى، وبعدَ ذَلِكَ عِنْدَ زوالِ الشمسِ[(١)].

١٨٩٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا مالِكٌ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ، عن أبي البدّاحِ بنِ عاصمٍ، عن أبيهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أرخَصَ لرِعاءِ الإبلِ أن يرموا يومَ النحرِ، ثم يرموا الغدَ أو بعْدَ الغدِ ليومينِ ثم يرمُوا يومَ النفرِ[(٢)]. قال أبو محمدٍ: منهُمْ مَنْ يقولُ عبدُ اللَّهِ بنُ أبي بكرٍ، عن أبيه، عن أبي البداحِ.

٥٩ ـ باب في الرمي بمثل حصى الخذف

١٨٩٨ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا عثمانُ بنُ مرةَ، عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عثمانَ التيميِّ، عن أبيهِ قالَ: أمرَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ في حِجَّةِ الوداعِ أن نرمِيَ الجمرةَ بمثْلِ حَصَى الخذفِ[(٣)].

١٨٩٩ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عن سفيانَ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ قالَ: أمرَهُم رسولُ اللَّهِ ﷺ فرَمَوْا بمثلِ حصَى الخذفِ، وأوْضَعَ في وادي محسرٍ وقال: «**عليكُم السكينةُ**»[(٤)].

١٩٠٠ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنا خالدُ بنُ حميدٍ الأعرجُ، عن محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ معاذٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يأمُرُنا أنْ نرميَ الجمارَ بمثلِ حَصَى الخذفِ[(٥)]. قيلَ لأبي محمدٍ: عبدُ الرحمٰنِ بنُ معاذٍ له صحبةٌ؟ قالَ: نَعَم.

٦٠ ـ باب في رمي الجمار يرميها راكباً

١٩٠١ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ والمؤملُ وأبو نُعَيْمٍ، عن أيمنَ بنِ نابلٍ، عن قدامةَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمارٍ الكلابيِّ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يرمي الجمارَ على ناقةٍ صهباءَ ليس ثَمّ ضربٌ ولا طردٌ ولا إليكَ إليكَ[(٦)].

---

(١) رواه البخاري معلقاً: في كتاب (الحج)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٩٩)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٧١)، والترمذي في كتاب (الحج) برقم (٨٩٤)، والنسائي.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٧٥)، والترمذي في كتاب (الحج) برقم (٩٥٥)، والنسائي وابن ماجه ومالك.

(٣) رواه الطبراني في الكبير.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٩٩)، والترمذي في كتاب (الحج) برقم (٨٩٠٧)، والنسائي.

(٥) رواه أبو داود، والنسائي وأحمد.

(٦) رواه الترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩٠٣)، والنسائي وابن ماجه.

١٩٠٢ ـ أخبرنا زكريا بنُ عبدةَ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو، عن عبدِ الكريمِ هو الجَزَرِيُّ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن الفضلِ قالَ: كنتُ رِدْفَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فلم يزَلْ يلبي حتَّى رَمَى الجمرةَ(١).

٦١ ـ باب الرمي من بطن الوادي والتكبير مع كل حصاة

١٩٠٣ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنا يونُسُ، عن الزهريِّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا رَمَى الجمرةَ التي تَلِي المسجدَ، مسجدَ مِنى يرميها بسبعِ حصياتٍ، يكبِّرُ مَعَ كلِّ حصاةٍ، ثُمَّ تقدَّمَ أمامَهَا فوقَفَ مستقبلَ القِبْلَةِ رافعاً يديهِ، وكان يطيلُ الوقوفَ، ثُمَّ يأتي الجمرةَ الثانية فيرميها بسبعِ حصياتٍ يكبِّرُ كلما رَمَى بحصاةٍ، ثُمَّ ينصرفُ ثُمَّ ينحدِرُ ذاتَ اليسارِ مما يلي الوادي، رافعاً يديهِ يدعو، ثُمَّ يأتي الجمرةَ التي عِنْدَ العقبةِ، فيرميها بسبعِ حصياتٍ يكبِّرُ كلما رَمَى بحصاةٍ، ثُمَّ ينصرفُ ولا يقفُ عندَهَا، قالَ الزهريُّ: سمعتُ سالمَ بنَ عبدِ اللَّهِ يحدِّثُ بهذا الحديثِ، عن أبيهِ، عن النبيِّ ﷺ، قالَ: وكانَ ابنُ عمرَ يفعلُهُ(٢).

٦٢ ـ باب البقرة تجزيء عن البدنة

١٩٠٤ ـ أخبرنا أبو نُعَيْم، ثَنَا عبدُ العزيزِ هو الماجشونُ، عن عبدِ الرحمٰنِ هو ابنُ القاسمِ، عن القاسمِ، عن عائشةَ قالتْ: خرجنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ لا نذكُرُ إلَّا الحجَّ، فلما جئنَا سَرِفَ طمثت فلما كانَ يومُ النحرِ طهرتُ، فأرسلني رسولُ اللَّهِ ﷺ فأفضتُ فَأُتِيَ بلحمِ بقرٍ، فقلتُ: ما هذا؟ قالوا: أهدَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عن نسائِهِ البقرةَ(٣).

٦٣ ـ باب من قال ليس على النساء حلق

١٩٠٥ ـ أخبرنا عليُّ بنُ عبدِ اللَّهِ المدينيُّ، ثَنَا هشامُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ جريجٍ، أخبرني عبدُ الحميدِ بنُ جبيرٍ، عن صفيةَ بنتِ شيبةَ قالت: أخبرتني أُمُّ عثمانَ بنتُ أبي سفيَانَ أنَّ ابنَ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ليس على النساءِ حلقٌ، إنما على النساءِ التقصيرُ»**(٤).

٦٤ ـ باب فضل الحلق على التقصير

١٩٠٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عن عبدِ اللَّهِ، عن نافعٍ، عن ابنِ

---

(١) رواه البخاري في كتاب (الحج) برقم (١٦٨٦) (١٦٨٧)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٨١)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٨١٥)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩١٨)، والنسائي.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) باب (١٤٠) حديث رقم (١٧٥١)، والنسائي.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) باب (١٣) حديث رقم (١٧٥٠)، وابن ماجه: في كتاب (الأضاحي) باب (٥) حديث رقم (٣١٣٥).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) حديث رقم (١٩٨٥).

عمرَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «رحمَ اللَّهُ المحلِّقينَ» قيلَ: والمقصِّرينَ، قال: «رحمَ اللَّهُ المحلقينَ» قال في الرابعةِ: «والمقصرينَ»[1].

٦٥ ـ باب فيمن قدّم نسكه شيئاً قبل شيء

١٩٠٧ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا عبدُ العزيزِ هو ابنُ أبي سلمةَ الماجشونُ، عن الزهريِّ، عن عيسىٰ بنِ طلحةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو قالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ عندَ الجمرةِ وهو يسألُ فقالَ رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ، نحرتُ قبل أن أرميَ، قال: «ارم ولا حرج» قال آخر: يا رسولَ اللَّهِ، حلقتُ قبل أن أنحرَ، قال: «انْحَرْ ولا حرج» قال: فما سُئِلَ، عن شيءٍ قُدِّمَ ولا أُخِّرَ إلَّا قال: «افعلْ ولا حرج»[2].

١٩٠٨ ـ أخبرنا مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ، ثَنَا الزهريُّ، عن عيسىٰ بنِ طلحةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ للناسِ في حِجَّةِ الوداعِ، فقالَ لَهُ رجلٌ: يا رسولَ اللَّهِ حلقتُ قبلَ أن أذبَحَ، قال: «لا حرجَ» قال: لم أشعر ذبحتُ قبل أن أرميَ، قال: «لا حَرَجَ» فلم يُسألْ يومئذٍ، عن شيءٍ قُدِّمَ أو أُخِّرَ إلَّا قالَ: «لا حرجَ». قال عبدُ اللَّهِ: أنا أقولُ بهذا، وأهلُ الكوفةِ يشدِّدونَ.

٦٦ ـ باب سنة البدنة إذا عطبت

١٩٠٩ ـ أخبرنا عبدُ الوهابِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا شعيبُ بنُ إسحاقَ، عنْ هشام بنِ عروةَ، عن أبيهِ، عن ناجيةَ الأسلميِّ صاحبِ هَديِ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ كيفَ أصنعُ بما عُطِبَ من الهديِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كلُّ بدنةٍ عطبتْ فانحرْهَا، ثُمَّ أَلْقِ نعلَهَا في دمِهَا، ثُمَّ خَلِّ بينها وبين الناسِ فليأكلوها»[3].

١٩١٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا حفصُ بنُ غياثٍ، عن هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيهِ، عن ناجية نَحْوَهُ.

٦٧ ـ باب من قال الشاة تجزئ في الهدي

١٩١١ ـ أخبرنا يعلىٰ بنُ عبيدٍ وأبو نعيم قالا: ثنا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشةَ قالت: أهدى رسولُ اللَّهِ ﷺ مرّةً غنماً[4].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٧٢٧)، ومسلم في كتاب (الحج) برقم (١٣٠١)، ورواه أبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٩٧٩)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩١٣)، ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٧٣٦)، ومسلم في كتاب (الحج) برقم (١٣٠٦)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (٢٠١٤)، والترمذي في كتاب (الحج) برقم (٩١٦)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٥٢)، ومالك.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٧٦٢)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩١٠)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٣١٠٥).

(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

٦٨ ـ باب في الإشعار كيف يُشعر

١٩١٢ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُ، ثَنَا شعبةُ، عن قتادَةَ، قال: سمعت أبا حسانَ يحدِّثُ عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ صلَّى الظهرَ بذي الحليفةِ، ثُمَّ دعا ببَدَنَةٍ فأشعَرَها من صفحةِ سِنَامِهَا الأيمنِ، ثُمَّ سَلَتَ الدمَ عنها وقلَّدَها نعلينِ، ثُمَّ أُتِيَ براحلتِهِ فلما قَعَدَ عليها واستوتْ على البيداءِ أَهَلَّ بالحجِّ[1].

٦٩ ـ باب في ركوب البدنة

١٩١٣ ـ أخبرنا أبو النضرِ هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ قالَ قتادةُ أخبرني قال: سمعتُ أنساً يحدثُ عن رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ انتهى إلى رَجلٍ يسوقُ بدنةً قال: «اركبها» قال: إنها بدنةٌ، قال: «اركبْهَا»، قال: إنها بدنةٌ قال: «اركَبْهَا ويحكَ»[2].

٧٠ ـ باب في نحر البدن قياماً

١٩١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عن يونسَ بنِ عبيدٍ، عن زيادِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عمرَ أنه رأى رجلاً قد أناخَ بدنةً، فقال: ابعثها قياماً مقيدةً سُنَّةَ محمدٍ ﷺ[3].

٧١ ـ باب في خطبة الموسم

١٩١٥ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ قال: قرأتُ على أبي قرةَ هو موسىٰ بنُ طارقٍ، عن ابنِ جريجٍ قال: حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ بنِ خثيمٍ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ حينَ رَجعَ من عمرةِ الجعرانةِ بَعَثَ أبا بكرٍ على الحجِ، فأقبلنا معه حتى إذا كُنَّا بالعرجِ ثَوَّبَ بالصبحِ، فلما استوى ليكبرَ، سمع الرغوةَ خلفَ ظهرِهِ، فوَقَفَ، عن التكبيرِ فقال: هذه رغوةُ ناقةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ الجدعاءِ، لقد بدا لرسولِ اللَّهِ ﷺ في الحجِّ فلعله أن يكونَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فنصليَ معه، فإذا عليٌّ عليها، فقال أبو بكرٍ: أميرٌ أم رسولٌ؟ قال: لا بل رسولٌ، أرسلني رسولُ اللَّهِ ﷺ ببراءةَ أقرؤها على الناسِ في مواقفِ الحجِّ، فقدِمْنَا مكةَ، فلما كان قبلَ الترويةِ بيومٍ قام أبو بكرٍ فَخطَبَ الناسَ فحدثهم عن مناسِكِهم، حتى إذا فرغَ قام عليٌّ فقرأ على الناسِ براءةَ حتى خَتَمَهَا، ثُمَّ كانَ يومُ النحرِ فأفضنَا، فلما رجع أبو بكرٍ خطبَ الناسَ فحدّثهم عن إفاضَتِهم وعن نحرِهِم وعن مناسِكِهِم، فلما فرغَ قام عليٌّ فقرأ على الناسِ براءةَ حتى خَتَمَهَا، فلما كانَ يومُ النفرِ الأولُ قامَ أبو بكرٍ فخطبَ

---

(١) رواه مسلم في كتاب (الحج) برقم (١٢٤٣)، وأبو داود: في كتاب المناسك برقم (١٧٥٢)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩٠٦)، والنسائي في كتاب (الحج)، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٩٧) وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦٩٠)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٣٢٣)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩١١)، والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وأحمد.

الناسَ، فحدَّثهم كيف ينفِرونَ وكيف يرمونَ فعلَّمهم مناسكَهُم، فلما فرغَ قام عليٌّ فقرأَ براءةَ على الناسِ حتَّى خَتَمَهَا[١].

٧٢ ـ باب في الخطبة يوم النحر

١٩١٦ ـ **أخبرنا** أبو حاتم أشهلُ بنُ حاتمٍ، ثَنَا ابنُ عونٍ، عن محمدٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي بكرةَ، عن أبيهِ، قال: لما كانَ ذلكَ اليومُ قعد النبيُّ ﷺ على بعيرٍ لا أدري جملٍ أو ناقةٍ، وأخذ إنسانٌ بخِطامِهِ أو قال: بزمامِهِ، فقال: **«أيُّ يوم هذا؟»** قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمِيَهُ سوى اسمِهِ فقال، **«أليسَ يومَ النحرِ؟»** قلنا: بلى، قال: **«فأيُّ شهرٍ هذا؟»** قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسميهِ سوى اسمِهِ، فقال: **«أليس ذو الحجةِ؟»** قلنا: بلى، قال: **«فأيُّ بلدٍ هذا؟»** قال: فسكتنا حتى ظننا أنه سيسمِيهِ سوى اسمِهِ، فقال: **«أليسَ البلدةُ؟»** قلنا: بلى، قال: **«فإن دماءَكُم وأموالَكُم وأعراضَكُم بينَكُم حرامٌ كحرمةِ يومِكم هذا، في شهرِكم هذا، في بلدِكم هذا، ألا ليبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ، فإن الشاهدَ عسى أن يُبَلِّغَ من هو أوعى منه»**[٢].

٧٣ ـ باب المرأة تحيض بعد الزيارة

١٩١٧ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا الأعمشُ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشةَ قالت: حاضت صفيةُ، فلما كانت ليلةُ النفرِ قالت: أيُّ حَلقى، أي عقرٍ بلغةٍ لهم، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«ألستِ قد طفتِ يومَ النحرِ؟»** قالت: بلى، قال: **«فاركبي»**[٣].

١٩١٧م ـ **حدّثنا** سهلُ بنُ حمادٍ، عن شعبةَ، عنِ الحكمِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشةَ بنحوِهِ.

٧٤ ـ باب لا يطوف بالبيت عريان

١٩١٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ البزارُ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عن أبي إسحاقَ، عن زيدِ بنِ يُثيعٍ قال: سألنا علياً بأيِّ شيءٍ بُعثتَ؟ قالَ: بُعِثْتُ بأربعٍ: لا يدخلُ الجنةَ إلّا نفسٌ مؤمنةٌ، ولا يطوفُ بالبيتِ عُريانٌ، ولا يجتمعُ مسلمٌ وكافرٌ في الحجِّ بعد عامهم هذا، ومن كان بينه وبين رسولِ اللّهِ ﷺ عهدٌ فعهدُهُ إلى مدتِهِ، ومن لم يكن له عهدٌ فهي أربعةُ أشهرٍ، يقول بعد يومِ النحرِ أجلُهم عشرين من ذي الحجةِ، فاقتلوهم بعد الأربعةِ[٤].

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٧٤١)، ومسلم: في كتاب (القسامة) وابن ماجه: في (المقدمة) برقم (٢٣٣).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحيض) برقم (٣٢٨)، وفي كتاب (الحج) برقم (١٧٥٧)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢١١)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (٢٠٠٣)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩٤٣)، والنسائي: في كتاب (الحيض)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٧٢) وأحمد.

(٤) رواه الترمذي في كتاب (الحج) والنسائي في كتاب (الحج).

٧٥ ـ باب إذا ودَّعَ البيت لا يرفع يديه

١٩١٩ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ الثقفيُّ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني أبو قزعةَ، قال: سمعتُ مهاجراً يقولُ: سُئِلَ جابرُ بنُ عبدِ اللّهِ، عن رفعِ الأيدي عندَ البيتِ فقالَ: إنما كانَ يصنع ذلك اليهودُ، حججنا مع رسولِ اللّهِ ﷺ فما صنعناَ ذلِكَ[١].

٧٦ ـ باب في حرمة المسلم

١٩٢٠ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ وحجاجٌ قالا: ثَنَا شعبةُ، أخبرني عليُّ بنُ مدركٍ قال: سمعتُ أبا زرعةَ يحدثُ عن جريرِ بنِ عبدِ اللّهِ أن رسولَ اللّهِ ﷺ استنصَتَ الناسَ في حِجَّةِ الوداعِ ثُمَّ قالَ: **«لا ترجعوا بعدي كفاراً يضربُ بعضُكم رقابَ بعضٍ»**[٢].

٧٧ ـ باب في السعي بين الصفا والمروة

١٩٢١ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ قال: سمعتُ ابنَ أبي أوفى يقول: سعى رسولُ اللّهِ ﷺ بين الصفا والمروةِ، ونحن نسترُهُ من أهل مكةَ أن يصيبَهُ أحدٌ بحجرٍ أو برميةٍ[٣].

٧٨ ـ باب في القِرَانِ

١٩٢٢ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عن الحكم، عن عليِّ بنِ حسينٍ، عن مروانَ بنِ الحكمِ، أنه شهدَ علياً وعثمانَ بينَ مكةَ والمدينةِ، وعثمانُ ينهى عن المتعةِ فلما رأى ذلك عليٌّ أَهَلَّ بهما جميعاً قال: لبيكَ بحجةٍ وعمرةٍ معاً فقال: تراني أنهى عنهُ وتفعلُهُ فقال: لم أكن لأدعَ سنةَ رسولِ اللّهِ ﷺ بقولِ أحدٍ من الناسِ[٤].

١٩٢٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا حميدٌ، عن أنسٍ أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: **«لبيك بعمرةٍ وحجٍ»**[٥].

١٩٢٤ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عن حبيبِ بنِ الشهيدِ، عن بكرِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن أنسٍ أن رسولَ اللّهِ ﷺ أهلّ بهما جميعاً، فلقيتُ ابنَ عمرَ فأخبرته بقولِ أنسٍ فقال: إنما أهلَّ بالحجِ، فرجعتُ إلى أنسٍ فأخبرتُهُ بقولِ ابنِ عمرَ فقال: ما يعدّونا إلّا صبياناً[٦].

---

(١) رواه الترمذي في كتاب الحج.
(٢) رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد.
(٣) رواه البخاري في كتاب (الحج) وأبو داود في كتاب (المناسك) وأحمد.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٦) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٥٤٨)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٣٢)، وأبو داود: في كتاب المناسك برقم (١٧٩٥)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٢١)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٢٩٦٨) ـ (٢٩٦٩).

٧٩ ـ باب الطواف في غير وقت الصلاة

١٩٢٥ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عن أبي الزبيرِ، عن عبدِ اللّهِ بنِ باباهَ، عن جبيرِ بنِ مطعمٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «**يا بني عبدِ منافٍ إنْ وليتم من هذا الأمرِ فلا تمنعوا أحداً طاف أو صلَّى أيَّ ساعةٍ شاءَ من ليلٍ أو نهارٍ**»(١).

٨٠ ـ باب في دخول البيت نهاراً

١٩٢٦ ـ **حدّثنا** مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عُبيدُ اللّهِ، أخبرني نافعٌ، عن ابنِ عمرَ أن رسولَ اللّهِ ﷺ باتَ بذي طُوى حتى أصبحَ، ثُمَّ دخَلَ مكةَ وكان ابنُ عمرَ يفعلُهُ(٢).

٨١ ـ باب في أي طريق يدخل مكة

١٩٢٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، عن عبيدِ اللّهِ حدّثني نافعٌ، عن ابنِ عُمَرَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يدخلُ مكةَ من الثنيةِ العليا، ويخرجُ من الثنية السفلى(٣).

٨٢ ـ باب متى يُهل الرجل

١٩٢٨ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، عن عبيدِ اللّهِ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا أدخَلَ رجلَهُ في الغرْزِ واستوتْ بِهِ ناقتُهُ أهلَّ مَن مسجدِ ذي الحليفةِ(٤).

٨٣ ـ باب ما يصنع المحرم إذا اشتكى عينيه

١٩٢٩ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدِ بنِ أبي شيبةَ، ومحمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ قالا: ثَنَا سفيانُ، عن أيوبَ بنِ موسىٰ، عن نبيهِ بنِ وهبٍ، عن أبانَ بنِ عثمانَ، عن أبيهِ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ في المُحرمِ إذا اشتكى عينيه: «**يُضَمِّدُهَا بالصَّبِرِ**»(٥).

٨٤ ـ باب أين يصلي الرجل بعد الطواف

١٩٣٠ ـ **أخبرنا** هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عن عمرو بنِ دينارٍ قالَ: سمعتُ ابنَ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٨٩٤)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٦٨)، والنسائي.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٥٧٣)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٥٩)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم: (١٨٦٥)، والنسائي، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٥٧٦)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٢٥٧)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٨٦٦) (١٨٦٧) والنسائي.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١١٨٧)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٢٩١٦).

(٥) رواه مسلم في كتاب (الحج)، وأبو داود في كتاب (المناسك)، والترمذي في كتاب (الحج)، والنسائي في كتاب (الحج)، وأحمد.

عمرَ يقولُ: قدمَ النبيُّ ﷺ فطافَ بالبيتِ وصلّى عند المقامِ ركعتينِ ثم رجع إلى الصفا[١].
قال شعبةُ: فحدثني أيوبُ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ قال: هي السنةُ.

٨٥ ـ باب في طواف الوداع

١٩٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عن ابنِ عيينةَ، عن سليمانَ الأحولِ، عن طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: كانَ الناسُ ينصرفونَ في كلِّ وجهٍ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لا ينفرنَّ أحدٌ حتى يكونَ آخرَ عهدِهِ بالبيتِ»**[٢].

١٩٣٢ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا ابنُ طاوسٍ، عن أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ قال: رُخِّصَ للحائضِ أن تنفرَ إذا أفاضتْ، قالَ: سمعتُ ابنَ عمرَ عام أولَ أنها لا تنفِرُ، ثُمَّ سمعتُهُ يقولُ: تنفرُ، إنَّ النبيَّ ﷺ رخَّصَ لهنَّ[٣].

١٩٣٣ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ يقولُ: حدّثني الليثُ، حدّثني عقيلٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، قال: أخبرني طاوسُ اليمانيُّ أنه سمع عبدَ اللّهِ بنَ عمرَ وهو يُسألُ، عن حبسِ النساءِ، عن الطوافِ بالبيتِ إذا حِضنَ قبل النفرِ، وقد أفضنَ يومَ النحرِ فقال: إنَّ عائشةَ كانت تذكرُ رخصةً للنساءِ، وذلك قبلَ موتِ عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ بعامٍ.

٨٦ ـ باب في الذي يبعث هديه وهو مقيم في بلده

١٩٣٤ ـ أخبرنا يعلى، ثَنَا إسماعيلُ، يعني ابنَ أبي خالدٍ، عن عامرٍ، عن مسروقٍ أنه قال لعائشةَ: يا أُمَّ المؤمنينَ إنَّ رجالاً يبعثُ أحدهم بالهديِ مع الرجلِ فيقولُ إذا بلغتَ مكانَ كذا وكذا فَقَلِّدْهُ، فإذا بلغ ذلك المكانَ لم يزلْ محرِماً حتى يحلَّ الناسُ قال: فسمعتُ صفقَتَها بيدها من وراءِ الحجابِ وقالت: لقد كنتُ أفتلُ القلائِدَ لرسولِ اللّهِ ﷺ فيبعثُ بالهدي إلى الكعبةِ ما يحرمُ عليهِ شيءٌ ممّا يحلُّ للرجلِ من أهلِهِ حتى يرجعَ الناسُ[٤].

١٩٣٥ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، أنا شعيبٌ، عن الزهريِّ قالَ: أخبرني عروةُ بنُ الزبيرِ وعمرةُ بنتُ عبدِ الرحمٰنِ أنَّ عائشةَ قالَتْ: كنتُ أفتُلُ قلائدَ هديِ رسولِ اللّهِ ﷺ فيبعثُ بهديِهِ مقلدةً ويقيمُ بالمدينةِ ولا يجتنبُ شيئاً حتى يُنْحَر هديُهُ.

٨٧ ـ باب كراهية البنيان بمنى

١٩٣٦ ـ أخبرنا إسحاقُ، ثَنَا وكيعٌ، ثَنَا إسرائيلُ، عن إبراهيمَ بنِ مهاجرٍ، عن

---

(١) رواه مسلم، والنسائي، وأحمد.
(٢) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٧٥٥) ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٣٢٨).
(٣) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٧٦١).
(٤) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٦٩٦)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٣٢١)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٧٥٧) (١٧٥٩)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩٠٨)، والنسائي: في كتاب (الحج)، وابن ماجه في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٩٤) (٣٠٩٥)، وأحمد.

يوسفَ بنِ مَاهَكَ، عن أُمِّهِ مسيكةَ وأُثني عليها خيراً، عن عائشةَ قالت: قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ ألَا نبني لك بمنىً بناءً يُظِلُّكَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا، منى مُناخُ مَنْ سَبَق»[١].

٨٨ ـ باب في دخول مكة بغير إحرام حج ولا عمرة

١٩٣٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ خالدٍ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ دخل مكةَ عامَ الفتحِ وعلى رأسِهِ مغفرٌ فلما نزعه جاءه رجلٌ فقال: يا رسولَ اللَّهِ هذا ابنُ خطلٍ متعلقٌ بأستارِ الكعبةِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اقتلُوهُ». قال عبدُ اللَّهِ بنُ خالدٍ: وقرئ على مالكٍ قال: قال ابنُ شهابٍ: ولم يكنْ رسولُ اللَّهِ ﷺ يومئذٍ محرماً[٢].

١٩٣٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثَنَا معاويةَ بنُ عمار الدهنيُّ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ قال: دخلَ النبيُّ ﷺ مكةَ حين افتتحها وعليه عمامةٌ سوداءُ بغيرِ إحرامٍ[٣]. قال إسماعيل سمعه من أبي الزبير كان مع أبيهِ.

٨٩ ـ باب لا يُعطي الجزار من البدن شيئاً

١٩٣٩ ـ حدّثنا مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، عن ابنِ جريجٍ، قالَ: أخبرني الحسنُ بنُ مسلم وعبدُ الكريم الجزريُّ، أنَّ مجاهداً أخبرهما أنَّ عبدَ الرَّحمٰنِ بنَ أبي ليلى أخبرَهُ أنَّ علياً أخبرَهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمرَهُ أن يقومَ على بُدْنِهِ، وأن يَقْسِمَ بُدْنَهُ كلَّها لحومَهَا وجلودَهَا وجلالَها ولا يعطيَ في جِزارَتِهَا منها شيئاً[٤].

٩٠ ـ باب في جزاء الضبع

١٩٤٠ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا جريرُ بنُ حازم، قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عبيدِ بنِ عميرٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي عامرٍ، عن جابرٍ قالَ: سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، عن الضَّبُعِ فقالَ: «هو صيدٌ وفيه كبشٌ إذا أصابه المحرمُ»[٥].

١٩٤١ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن ابنِ جريجٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عبيدِ بنِ عميرٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي عمارٍ قالَ: سألتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ، عنِ الضَّبُعِ آكُلُهُ؟ قالَ: نَعَم، قلتُ: هو صيدٌ؟ قال: نعم، قلتُ: سمعتَهُ من رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ:

---

(١) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري، ومسلم، والنسائي.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الحج) باب (٨٤) حديث رقم (١٣٥٨) والنسائي.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٧١٦)، ومسلم: في كتاب (الحج) برقم (٣٧١٧)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٧٦٩)، وابن ماجه: في كتاب (المناسك) برقم (٣٠٩٩).

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٨٠١)، والترمذي في كتاب (الأطعمة) برقم (١٧٩٢)، والنسائي: في كتاب (الصيد).

نَعَم[١]. قيلَ لأبي محمدٍ: ما تقولُ في الضّبعِ تأكُلُهُ؟ قالَ: أنا أكرهُ أكلَهُ.

٩١ ـ باب فيمن يبيت بمكة ليالي منى من علة

١٩٤٢ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامَةَ، عنْ عبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، أنَّ العباسَ بنَ عبدِ المطلبِ استأذَنَ رسولَ اللّهِ ﷺ ليبيتَ بمكةَ ليالي مِنى منْ أجلِ سقَايتِهِ فأذِنَ لَهُ[٢].

١٩٤٣ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ عيسىٰ بنِ يونسَ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عمرَ نَحوَهُ.

---

(١) رواه أبو داود وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري في كتاب (الحج)، ومسلم في كتاب (الحج)، وأبو داود في كتاب (المناسك)، وابن ماجه وأحمد.

من كتاب الأضاحي

١ ـ باب السنة في الأضحية

١٩٤٤ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ قتادةَ، عن أنسٍ قالَ: ضحَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أملَحَيْنِ أقرَنَيْنِ، وَيُسمي ويكبرُ، لقد رأيتُهُ يذبحُهُمَا بيدِهِ واضعاً على صفاحِهِما قدَمَهُ، قلتُ: أنتَ سمعتَهُ؟ قالَ: نَعَم[١].

١٩٤٥ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي عياشٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: ضحَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ بكَبْشَيْنِ في يومِ العيدِ فقالَ حينَ وجَّهَهُمَا: **«إني وجهتُ وجهيَ للذي فطرَ السمواتِ والأرضَ حنيفاً وما أنا منَ المشركينَ، إنَّ صلاتي وَنُسكي ومحيايَ ومماتي لِلَّهِ ربِّ العالمينَ، لا شريكَ لَهُ وبذلكَ أُمِرتُ وأنا أولُ المسلمينَ. اللهمَّ إنَّ هذا منكَ ولكَ، عن محمدٍ وأُمتِهِ»** ثُمَّ سمَّى اللَّهَ وكبَّر وذَبَحَ[٢].

٢ ـ باب ما يستدل من حديث النبيِّ ﷺ أن الأضحية ليس بواجب

١٩٤٦ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني خالدٌ يعني ابنَ يزيدَ، حدّثني سعيدٌ يعني ابنَ أبي هلالٍ، عنْ عمرِو بنِ مسلم، أخبرني ابنُ المسيبِ أنَّ أمَّ سلمةَ أخبرتْهُ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: **«من أرادَ أنْ يُضحيَ فلا يقلِّمْ أظفارَهُ، ولا يحلِقْ شيئاً من شعرِهِ في العشرِ الأولِ من ذي الحجةِ»**[٣].

١٩٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ، ثَنَا سفيانَ، حدّثني عبدُ الرحمٰنِ بنُ حميدٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنِ أمِّ سلمةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا دخلتْ العشرُ وأراد أحدُكُمْ أن يضحيَ فلا يمسَّ منْ شعرِهِ ولا أظفارِهِ شيئاً»**.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الحج) برقم (١٧١٢)، ومسلم: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٩٦٦)، وأبو داود: في كتاب (الضحايا) برقم (٣٧٩٣) (٢٧٩٤)، والترمذي في كتاب (الأضاحي) برقم (١٤٩٤)، والنسائي: في كتاب (الضحايا)، وابن ماجه: في كتاب (الأضاحي) برقم (٣١٢٠) وأحمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الضحايا) برقم (٢٧٩٥)، وابن ماجه: في كتاب (الأضاحي) برقم (٣١٢١)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٩٧٧)، وأبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٧٩١)، والترمذي: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٥٢٣)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٢١٤٩) (٢١٥٠).

٣ ـ باب ما لا يجوز في الأضاحي

١٩٤٨ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عمرو بنِ الحارثِ، عنْ عبيدِ بنِ فيروزَ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، قالَ: سئلَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ ما يُتقَى منَ الضحايا، قال: **«العوراءُ البيِّن عَوَرُهَا، والعرجاءُ البيِّنُ ظَلْعُهَا، والمريضةُ البيِّنُ مرضُهَا، والعجفاءُ التي لا تُنقي»**[١].

١٩٤٩ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ سليمانَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن عبيدِ بنِ فيروزَ قالَ: سألتُ البراءَ عمّا نَهى رسولُ اللّٰهِ ﷺ منَ الأضاحي، فقالَ: **«أربعٌ لا يجزئنَ، العوراءُ البيِّنُ عَوَرُهَا، والعرجاءُ البيِّنُ ظَلْعُهَا، والمريضةُ البيِّنُ مرضُهَا، والكَسِيرُ التي لا تُنقي»**، قالَ: قلتُ للبراءِ فإني أكرَهُ أن يكونَ في السنِ نقصٌ وفي الأذنِ نقصٌ وفي القرنِ نقصٌ قال: فما كرهتَ فدعْهُ ولا تحرِّمْهُ على أحدٍ.

١٩٥٠ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عن سلمةَ بنِ كهيلٍ قالَ: سمعتُ حجيةَ بنَ عديٍّ قالَ: سمعتُ علياً وسألهُ رجلٌ فقالَ: يا أميرَ المؤمنينَ البقرةُ؟ قالَ: عن سبعةٍ، قلتُ: القرنُ؟ قالَ: لا يضرُّكَ، قال: قلتُ: العَرَجُ؟ قالَ: إذا بلغتَ النُّسُكَ، ثم قالَ: أمَرَنَا رسولُ اللّٰهِ ﷺ أن نستشرفَ العينَ والأذنَ[٢].

١٩٥١ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّٰهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ شريحِ بنِ النعمانِ العابديِّ، عن عليٍّ رضيَ اللّٰهُ عنهُ قالَ: أمرنَا رسولُ اللّٰهِ ﷺ أنْ نستشرفَ العينَ والأذنَ، وأنْ لا نضحيَ بمقابلةٍ ولا مدابرةٍ ولا خرقاءَ ولا شرقَاءَ، فالمقابلةُ ما قُطِعَ طرفُ أُذنِهَا، والمدابرةُ ما قُطِعَ من جانبِ الأُذنِ، والخرقاءُ المثقوبةُ، والشرقاءُ المشقوقةُ[٣].

٤ ـ باب ما يجزيء من الضحايا

١٩٥٢ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا هشامٌ، عن يحيىٰ، عنْ بعجةَ الجهنيِّ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ الجهنيِّ قالَ: قَسَمَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ ضحايا بين أصحابِهِ فأصابني جَذَعٌ فقلتُ: يَا رسولَ اللّٰهِ إنها صارتْ لي جذعةٌ، فقالَ: **«ضَحِّ بها»**[٤].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الضحايا) برقم (٢٨٠٢)، والترمذي: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٤٩٧)، والنسائي: في كتاب (الضحايا)، وابن ماجه في كتاب (الأضاحي) برقم (٢١٤٤)، ومالك.

(٢) رواه الترمذي برقم (١٤٩٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٣٤١٣).

(٣) رواه أبو داود برقم (٢٨٠٤)، والترمذي برقم (١٤٩٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٣١٤٢)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري في كتاب (الأضاحي) برقم (٥٥٥٥) ومسلم: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٩٦٥)، والترمذي في كتاب (الأضاحي) برقم (١٥٠٠)، والنسائي في كتاب (الضحايا)، وابن ماجه: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٨٣٨)، وأحمد.

١٩٥٣ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا الليثُ، حدّثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ قالَ: أعطاني رسولُ اللَّهِ ﷺ غنماً أقسِمُهَا على أصحابِهِ فقسمتُهَا وبقي منها عتودٌ، فذكرتُ لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «ضحِّ بهِ». قالَ أبو محمدٍ: العتودُ الجَذَعُ منَ المعزِ.

٥ ـ باب البدَنة عن سبعة والبقرة عن سبعة

١٩٥٤ ـ أخبرنا يعلىٰ، ثَنَا سفيانُ، عن أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ قالَ: نحرنَا يومَ الحدَيبيةِ سبعينَ بَدَنَةً، البدنةُ، عن سبعةٍ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اشتركوا في الهدْيِ»[1].

١٩٥٥ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: نحرنَا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ البقرةَ، عنْ سبعة. قيلَ لأبي محمدٍ: تقولُ بِهِ قالَ: نَعَم.

٦ ـ باب في لحوم الأضاحي

١٩٥٦ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عنْ لحومِ الأضاحي أوْ قالَ: «لا تأكلوا لحومَ الأضَاحي بعد ثلاثٍ»[2].

١٩٥٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدٍ هو ابنُ عبدِ اللَّهِ الطحانُ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ أبي قلابةَ، عن أبي المليحِ، عن نُبَيْشَةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «إنّا كنّا نهينَاكُمْ، عن لحومِ الأضاحي أنْ تأكلوهَا فوقَ ثلاثةِ أيامٍ كي تسعَكُم، فقد جاءَ اللَّهُ بالسعةِ فكلوا وادَّخِرُوا واتَّجِرُوا»[3]. قالَ أبو محمدٍ: اتَّجِرُوا اطلبوا فيه الأجرَ.

١٩٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ أبي بكرٍ، عنْ عمرةَ بنتِ عبدِ الرحمٰنِ، عن عائشةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهَا قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قد نَهَى عنْ لحومِ الأضاحي بعدَ ثلاثٍ، فلما كانَ العامُ القابلُ وضحّى الناسُ قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ إنْ كانَتْ هذه الأضاحي لترفَقُ بالناسِ كانوا يدَّخرونَ من لحومِهَا وودِكها، قالَ: «ما يمنعُهُم من ذَلِكَ اليومَ» قلتُ: يا نبيَّ اللَّهِ أولم تنهَهُمْ عامَ أولَ، عنْ أنْ يأكلوا لحومَهَا فوقَ ثلاثٍ، فقال: «إنما نهيتُ، عن ذلكَ للحاضرةِ التي حضرتْهُم من أهلِ الباديةِ ليبثوا لحومَهَا فيهم، فأما الآنَ فليأكلوا وليدّخروا»[4].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحج) برقم (١٣١٨)، وأبو داود: في كتاب (الضحايا) برقم (٢٨٠٩)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٩٠٤)، والنسائي: في كتاب (الضحايا)، وابن ماجه في كتاب (الأضاحي) برقم (٣١٣٢)، ومالك.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٥٧٤)، ومسلم برقم (٩٧٠)، والترمذي برقم (١٥٠٩)، والنسائي.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم(٢٨١٣)، وابن ماجه في كتاب (الأضاحي) برقم (٣١٦٠).

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الأضاحي) برقم (٥٥٧)، ومسلم: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٩٧١)، وأبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨١٢)، والترمذي: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٥١١)، والنسائي ومالك.

١٩٥٩ ـ أخبرنا مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، حدّثني محمدُ بنُ الوليدِ الزبيديُّ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ جبيرِ بنِ نفيرٍ، حدّثني أبي أنهُ سمعَ ثوبانَ مولىٰ رسولِ اللّٰهِ ﷺ يقولُ: قالَ لي رسولُ اللّٰهِ ﷺ ونحنُ بمنى: **«اصلِحْ لَنَا منْ هذا اللحم»** فأصلحتُ له منهُ فلم يزلْ يأكلُ منهُ حتى بلغنَا المدينةَ[١].

١٩٦٠ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عن عمرو بنِ دينارٍ قالَ: سمعتُ عطاءً قالَ: سمعتُ جابراً يقولُ: إن كنّا لنتزوّدُ منْ مكةَ إلى المدينةِ على عهد رسولِ اللّٰهِ ﷺ[٢]. قالَ أبو محمدٍ: يعني لحومَ الأضاحي.

٧ ـ باب في الذبح قبل الإمام

١٩٦١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، وزبيدٌ، عنِ الشعبيِّ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، أنَّ أبا بردَةَ بنَ نيارٍ ضحّى قبلَ أنْ يُصليَ، فلمَّا صلّى النبيُّ ﷺ دعاهُ فذكرَ لهُ ما فَعَلَ فقالَ لَهُ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«إنما شاتُكَ شاةُ لحم»** فقالَ: يَارسولَ اللّٰهِ عندي عَنَاقٌ أو جذعةٌ منَ المعزِ هي أحبُّ إليَّ من شاتينِ، قالَ: **«فضحِّ بهاَ ولا تجزئ، عنْ أحدٍ بعدكَ»**. قالَ أبو محمدٍ قرِيء على محمدٍ، عنْ سفيانَ: ومنْ ذبحَ بعدَ الصلاةِ والإمامُ يخطُبُ أجزأهُ[٣].

١٩٦٢ ـ حدّثنا أبو عليٍّ الحنفيُّ، ثَنَا مالكٌ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ بشرِ بنِ يسارٍ، عن أبي بردةَ بنِ نيارٍ أنَّ رجلاً ذَبَحَ قبلَ أنْ ينصرفَ النبيُّ ﷺ فأمَرُهُ أنْ يعيدَ[٤].

٨ ـ باب في الفرع والعتيرة

١٩٦٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا انُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: **«لا فَرَعَ ولا عتيرةَ»**[٥].

١٩٦٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ يعلىٰ بنِ عطاءٍ، عنْ وكيعِ بنِ حدسٍ، عن أبي رزينٍ العقيليِّ لقيطِ بنِ عامرٍ، قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللّٰهِ، إنَّا كنَّا نذبحُ في رجبٍ، فما تَرَى؟ قالَ: **«لا بأسَ بذلِكَ»** قالَ وكيعٌ: لا أدعهُ أبداً[٦].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٩٧٥)، وأبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨١٤).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأضاحي) برقم (٥٥٦٧)، ومسلم: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٩٧٢)، والنسائي وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٥٥٥٦) (٥٥٥٧)، ومسلم برقم (١٩٦١)، وأبو داود برقم (٢٨٠٠)، والترمذي برقم (١٥٠٨)، والنسائي.

(٤) رواه أحمد في مسنده.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (العقيقة) برقم (٥٤٧٣) (٥٤٧٤)، ومسلم في كتاب (الأضاحي) برقم (١٩٧٦)، وأبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨٣١) (٢٨٣٢)، والترمذي: في كتاب (الأضاحي) برقم (١٥١٢)، والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٦) رواه النسائي في كتاب (الفرع والعتيرة).

٩ ـ باب السنة في العقيقة

١٩٦٥ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، قالَ: أخبرني عطاءٌ، عنْ حبيبةَ بنتِ ميسرةَ بنِ أبي خثيمٍ، عنْ أمِّ كرزٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ في العقيقةِ: **«عن الغلامِ شاتانِ مكافِيتانِ وعنِ الجاريةِ شاةٌ»**[(١)].

١٩٦٦ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ هشام، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عن سلمانَ بنِ عامرٍ الضبيِّ أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«مع الغلامِ عقيقةٌ فأهريقوا عنه الدمَ وأميطوا عنه الأذى»**[(٢)].

١٩٦٧ ـ حدّثنا عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي يزيدَ، عن سباعِ بنِ ثابتٍ، عنْ أمِّ كرزٍ قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«عن الغلامِ شاتانِ مِثلانِ وعن الجاريةِ شاةٌ»**.

١٩٦٨ ـ أخبرنا عفانُ، ثَنَا همامٌ، عنْ قتادةَ، عن الحسنِ بنِ سمرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«كلُّ غلامٍ رهينةٌ بعقيقتِهِ، يُذبحُ عنهُ يومَ سابِعِهِ ويُحلقُ ويُدمَى»** وكان قتادةُ يصفُ الدمَ فيقولُ: إذا ذُبحَت العقيقةُ يؤخذُ صوفةٌ فيُستقبلُ بها أوداجُ الذبيحةِ، ثم يوضَعُ علَى يافوخِ الصبيِّ حتَّى إذا سالَ شبهُ الخيطِ فغُسِلَ رأسهُ ثُمَّ حلق بعدَهُ. قالَ عفانُ: ثَنَا أبانُ بهذا الحديثِ قالَ: ويسمي، قالَ عبدُ اللَّهِ: ولا أراهُ واجباً.

١٠ ـ باب في حسن الذبيحة

١٩٦٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ خالدِ الحذاءِ، عنْ أبي قلابةَ، عن أبي الأشعثِ الصنعانيِّ، عنْ شدادِ بنِ أوسٍ قالَ: حفظتُ من رسولِ اللَّهِ ﷺ اثنتينِ قالَ: **«إنَّ اللَّهَ كَتَبَ الإحسانَ عَلَى كلِّ شيءٍ، فإذا قتلتُم فأحسِنُوا القِتْلَةَ، وإذا ذبحتُم فأحسِنوا الذبحَ، وليحدَّ أحدُكم شفرتَهُ ثم ليُرِحْ ذبيحَتَهُ»**[(٣)].

١١ ـ باب ما يجوز به الذبح

١٩٧٠ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ امرأةً كانَتْ ترعَى لآلِ كعبِ بنِ مالكٍ غنماً بِسَلْعٍ، فخافتْ علَى شاةٍ منهَا أنْ تموتَ، فأخذتْ حَجَراً فذبحَتْهَا بِهِ، وإنَّ ذلكَ ذُكِرَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ فأمرَهُم بأكلِهَا[(٤)].

١٢ ـ باب في ذبيحة المتردي في البئر

١٩٧١ ـ أخبرنا أبو الوليدِ وعثمانُ بنُ عمرَ وعفانُ، عنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عن أبي

---

(١) رواه أبو داود برقم (٢٨٣٤) (٢٨٣٥) (٢٨٣٦)، والترمذي برقم (١٥١٦) والنسائي.
(٢) رواه البخاري برقم (٥٤٧٢)، وأبو داود برقم (٢٨٣٩)، والترمذي برقم (١٥١٥)، والنسائي.
(٣) رواه مسلم: في كتاب (الصيد) برقم (١٩٥٥)، وأبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨١٥)، والترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٤٠٩)، والنسائي: في كتاب (الضحايا).
(٤) رواه البخاري: في كتاب (الذبائح) برقم (٥٥٠٥) ومالك.

العشراءِ، عنْ أبيهِ قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ، أما تكونُ الذكاةُ إلّا في الحلقِ واللبةِ؟ فقالَ: «**لو طعنتَ في فخذِها لأجزأ عنكَ**». قالَ حمادٌ: حملناهُ على المتردّي[١].

١٣ ـ باب النهي عن مُثلةِ الحيوان

١٩٧٢ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، حدّثني المنهالُ بنُ عمرٍو قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ يقولُ: خرجتُ مع ابنِ عمرَ في طريقٍ منْ طرقِ المدينةِ فإذا بِغِلْمَةٍ يرمونَ دجاجةً فقالَ ابنُ عمرَ: مَنْ فعلَ هذا؟ فتفرقوا فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ منْ مثَّلَ بالحيوانِ[٢].

١٩٧٣ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن بكيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الأشجِ، عَنْ أبيهِ، عنْ عبيدِ بنِ تِعْلى، عن أبي أيوبَ الأنصاريِّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نهى، عنْ صبرِ الدابةِ، قالَ أبو أيوبَ: لو كانَتْ دجاجةً ما صبَرتُها[٣].

١٩٧٤ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا حمادٌ، ثَنَا قتادةُ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عن المجثمةِ[٤]. فقالَ أبو محمدٍ: المجثمةُ المصبورَةُ.

١٤ ـ باب اللحم يوجد فلا يُدرى أذكر اسم اللَّه عليه أم لا

١٩٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ هو ابنُ سليمانَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ أمِّ المؤمنينَ أنَّ قوماً قالوا لرسولِ اللَّهِ ﷺ: إنَّ قوماً يأتونَنَا باللحمِ لا ندري أذُكِرَ اسمُ اللَّهِ عليهِ أم لا، فقال: «**سمُّوا أنتُم وكُلُوا**» وكانوا حديث عهدٍ بجاهليةٍ[٥].

١٥ ـ باب في البهيمة إذا ندّت

١٩٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ أبيهِ، عنْ عبايةَ بنِ رفاعةَ بنِ رافعٍ، عن جدِّهِ رافعِ بنِ خديجٍ، أنَّ بعيراً ندَّ وليسَ في القومِ إلّا خيلٌ يسيرة، فرماهُ رجلٌ بسهمٍ فحبَسَهُ، فقالَ لهُ رسولُ اللَّهِ: «**إنَّ لهذِهِ البهائمِ أوابدَ كأوابدِ الوحشِ فما غلبكم منْهَا فاصنعُوا بِهِ هكذا**»[٦].

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨٢٥)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٤٨١)، والنسائي في كتاب (الضحايا) وابن ماجه: في كتاب (الذبائح) برقم (٣١٨٤).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الذبائح) برقم (٥٥١٥)، والنسائي وأحمد.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٦٨٧)، وأحمد.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الأشربة) برقم (٣٧١٩)، والترمذي في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٢٥) والنسائي.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الذبائح) برقم (٥٥٠٧)، وأبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨٢٩) والنسائي ومالك.

(٦) رواه البخاري برقم (٥٤٩٨)، ومسلم برقم (١٩٦٨)، وأبو داود: برقم (٢٨٢١)، والترمذي برقم (١٤٩٢)، وابن ماجه برقم (٣١٨٣)، والنسائي وأحمد.

١٦ ـ باب من قتل شيئاً من الدواب عبثاً

١٩٧٧ ـ حدّثنا إسماعيلُ أبو معمرِ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عمرٍو هو ابنُ دينارٍ، عن صهيبٍ مولَى ابن عمرَ قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قتلَ عصفوراً بغيرِ حقِّهِ سألَهُ اللَّهُ عنهُ يومَ القيامةِ»** قيلَ: وما حقُّهُ؟ قالَ: **«أنْ تذبَحَهُ فتأكُلَهُ»**(١).

١٧ ـ باب في ذكاة الجنين ذكاة أمّه

١٩٧٨ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا عتابُ بنُ بشيرٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي زيادٍ، عن أبي الزبيرِ، عن جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أمِّهِ»**(٢). قيلَ لأبي محمدٍ: يؤكلُ؟ قالَ: نَعَمْ.

١٨ ـ باب ما لا يؤكل من السباع

١٩٧٩ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي إدريسَ الخولانيِّ، عن أبي ثعلبةَ الخشنيِّ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ أكلِ كلِّ ذي نابٍ منَ السباعِ(٣).

١٩٨٠ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا أبو أويسٍ ابنُ عمِّ مالكِ بنِ أنسٍ، عنِ الزهريِّ، عن أبي إدريسَ الخَوْلانِيِّ، عن أبي ثعلبَةَ الخشنيِّ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عن الخطفةِ والمجثمةِ والنهبةِ، وعن أكلِ كلِّ ذي نابٍ منَ السباعِ.

١٩٨١ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ ميمونِ بنِ مهرانَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ أكلِ كلِّ ذي نابٍ من السباعِ وكلِّ ذي مِخلبٍ منَ الطيرِ(٤).

١٩ ـ باب النهي، عن لبس جلود السباع

١٩٨٢ ـ أخبرنا معمرُ بنُ بشرٍ، عنِ ابنِ المباركِ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عن أبي المليحِ، عنْ أبيهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عنْ جلودِ السباعِ أنْ تُفْتَرَشَ(٥).

---

(١) رواه النسائي وأحمد.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨٢٧).

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصيد) برقم (٥٥٣٠)، ومسلم: في كتاب (الصيد) برقم (١٩٣٢)، وأبو داود في كتاب (الأطعمة) برقم (٢٨٠٢)، والترمذي في كتاب (الأطعمة) برقم (١٤٧٧)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الصيد) برقم (١٩٣٤)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٠٨٣) (٣٨٠٥)، والنسائي.

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (اللباس) برقم (٤١٣٢)، والترمذي: في كتاب (اللباس) برقم (١٧٧٠) (١٧٧١)، والنسائي.

١٩٨٣ ـ **أخبرنا** مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ أبي المليحِ، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

٢٠ ـ باب الاستمتاع بجلود الميتة

١٩٨٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ وعلةَ قالَ: سألتُ ابنَ عباسٍ عنِ الأسقيةِ فقالَ: ما أدري ما أقولُ لكَ غيرَ أني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**أيُّمَا إهابٍ دُبِغَ فقد طَهَرَ**»[(١)].

١٩٨٥ ـ **حدّثنا** يعلىٰ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنِ القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ وعلةَ قالَ: سألتُ ابنَ عباسٍ، عنْ جلودِ الميتةِ، فقالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**دباغُهَا طهورُهَا**». قيلَ لأبي محمدٍ عبدِ اللَّهِ: تقولُ بهذا؟ قالَ: نَعَم إذا كانَ يؤكلُ لحمُهُ.

١٩٨٦ ـ **حدّثنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ يزيدَ بنِ قسيطٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ ثوبانَ، عنْ أمِّهِ، عن عائشةَ قالَتْ: أمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يُستمتعَ بجلودِ الميتةِ[(٢)].

١٩٨٧ ـ **حدّثنا** يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: ماتَتْ شاةٌ لميمونةَ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لو استمتعتم بإهابها**» قالوا: يا رسولَ اللَّهِ إنها ميتةٌ، قالَ: «**إنما حرّم أكلُها**»[(٣)].

١٩٨٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المصفّى، ثَنَا بقيةُ، عنْ الزبيديِ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَ هذا الحديث. قيلَ لأبي محمدٍ ما تقولُ في الثعالبِ إذا دُبِغَتْ؟ قالَ: أكرهُهَا.

٢١ ـ باب في لحوم الحمر الأهلية

١٩٨٩ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنِ الحسنِ وعبدِ اللَّهِ ابنَيْ محمدٍ، عنْ أبيهِمَا، عن عليٍّ، أنَّ علياً قالَ لابنِ عباسٍ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ مُتعةِ النساءِ يومَ خيبرَ وعنْ لحومِ الحُمُرِ الإنسيةِ[(٤)].

١٩٩٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ هشام، عنْ ابنِ سيرينَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قامَ رجلٌ يومَ خيبرَ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ أُكِلَتْ الحمرُ أو أُفنِيتُ الحُمُرُ،

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) برقم (٣٦٦)، وأبو داود: في كتاب (اللباس) برقم (٤١٢٣)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٢) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٥٥٣١)، ومسلم برقم (٣٦٤)، والترمذي برقم (١٧٢٧)، والنسائي وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الذبائح والصيد) برقم (٥٥٢٣)، ومسلم: في كتاب (الصيد والذبائح) برقم (١٤٠٧).

ثُمَّ قالَ: يا رسولَ اللَّهِ أفنيت الحمرُ أو أُكِلَتْ الحُمُرُ، فأَمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ رجلاً فنادَى: «إِنَّ اللَّهَ ورسولَهُ ينهيانِكُم، عن لحومِ الحُمُرِ فإنها رجسٌ»[1].

٢٢ ـ باب في أكل لحوم الخيل

١٩٩١ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ فاطمةَ بنتِ المنذرِ، عن أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ قالتْ: أكلنَا لحمَ فرسٍ عَلَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بالمدينةِ[2].

١٩٩٢ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عنْ محمدِ بنِ عليٍّ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ يومَ خيبرَ، عنْ لحومِ الحُمرِ الأهليةِ وأذِنَ في لحومِ الخيلِ[3].

٢٣ ـ باب النهي، عن النهبة

١٩٩٣ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، حدّثني الزهريُّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ وأبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: **«لا يَنْتَهِبُ نهبةً ذاتَ شرفٍ يرفعُ المؤمنونَ فيها أبصارَهُمْ وهو حينَ ينتهبُهَا مؤمنٌ»**[4].

١٩٩٤ ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهبُ بنُ جريرِ بنِ حازمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ يعلىٰ بنِ حكيمٍ، عن أبي لبيدٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ سمرةَ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عن النهبةِ[5]. قالَ أبو محمدٍ: هذا في الغزوِ إذا غنموا قبلَ أنْ يقسَمَ.

٢٤ ـ باب في أكل الميتة للمضطر

١٩٩٥ ـ حدّثنا أبو عاصمٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ حسانَ بنِ عطيةَ، عن أبي واقدٍ قلنَا: يا رسولَ اللَّهِ إنّا بأرضٍ يكونُ بها المخمصةُ فما يحلُّ لَنَا من الميتةِ؟ قالَ: **«إذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تختفوا بقلاً فشأنكم بها»**[6]. قالَ: الناسُ يقولونَ بالحاءِ وهذا قالَ بالخاءِ.

٢٥ ـ باب في الحالب يجهد الحلب

١٩٩٦ ـ أخبرنا يعلىٰ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ يعقوبَ بنِ يحيىٰ، عن ضرارِ بنِ الأزورِ

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٩٩١)، ومسلم برقم (١٩٤٠)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٣١٩٦).
(٢) رواه البخاري برقم (٥٥١٠)، ومسلم برقم (١٩٤٢)، والنسائي.
(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.
(٤) رواه البخاري: في كتاب (المظالم) برقم (٢٤٧٥)، ومسلم: في كتاب (الإيمان) برقم (٥٧)، وابن ماجه: في كتاب (الفتن) برقم (٣٩٣٦)، والنسائي وأحمد.
(٥) رواه البخاري وأحمد.
(٦) رواه أحمد والطبراني.

قالَ: أهديتُ لرسولِ اللَّهِ ﷺ لِقحةً، فأمرني أن أحلِبَهَا فحلبتُهَا فجهدتُ في حلبِهَا فقالَ: «دعْ داعيَ اللبنِ»[١].

٢٦ ـ باب النهي عن قتل الضفادع والنحلة

١٩٩٧ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا ابنُ أبي ذِئبٍ، عنْ سعيدِ بنِ خالدٍ القارضيِّ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عثمانَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عنْ قتلِ الضفادعِ[٢].

١٩٩٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يحيىٰ، ثَنَا عبدُ الرزاقِ، أَنَا معمرٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عتبةَ، عنْ ابنِ عباسٍ قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ قتلِ أربعةٍ منَ الدوابِ، النملةِ والنحلةِ والهدهدِ والصُّرَدِ[٣].

٢٧ ـ باب في قتل الوزغ

١٩٩٩ ـ أخبرنا أبو عاصم، عن ابنِ جريجٍ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جبيرِ بنِ شيبةَ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عن أُمِّ شريكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بقتلِ الأوزاغِ[٤].

٢٨ ـ باب في الجلالة وماجاء فيه من النهي

٢٠٠٠ ـ حدّثنا أبو زيدٍ سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا هشامٌ الدستوائيُّ، عنْ قتادَةَ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عنِ المجثمةِ، وعنْ لبنِ الجلّالةِ، وأن يُشربَ منْ في السقاءِ[٥].

---

(١) رواه أحمد (٤/ ٧٦ ـ ٣١١).

(٢) رواه أبو داود برقم (٣٨٧١) والنسائي وأحمد.

(٣) رواه أبو داود برقم (٥٢٧٦) وابن ماجه برقم (٤٢٢٣).

(٤) رواه البخاري ومسلم وابن ماجه.

(٥) رواه أبو داود برقم (٣٧٨٦)، والترمذي (١٨٢٦)، والنسائي.

ومن كتاب الصيد

١ ـ باب التسمية عند إرسال الكلب وصيد الكلاب

٢٠٠١ ـ **أخبرنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا زكريا، عنْ عامرٍ، عنْ عديِّ بنِ حاتمٍ قالَ: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، عنْ صيدِ الكلبِ فقالَ: «**ما أمسَكَ عليكَ كلبُكَ فكُلْ، فإنَّ أخذَهُ ذكاتُهُ، وإنْ وجدتَ معَهُ كلباً فخشيتَ أنْ يكونَ قَدْ أخذَهُ معَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فلا تأكلْهُ، فإنكَ إنما ذكرتَ اسمَ اللَّهِ على كلبِكَ ولم تذكرْهُ علَى غيرِهِ**»[١].

٢٠٠٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا زكريَا، عنْ عامرٍ، عن عديِّ بنِ حاتمٍ قالَ: سألَ رسولَ اللَّهِ ﷺ، عن صيدِ المعراضِ فذكر مثلَهُ[٢].

٢ ـ باب في اقتناء كلب الصيد أو الماشية

٢٠٠٣ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**من اقتنَى كلباً إلَّا كلبَ صيدٍ أو ماشيةٍ نقصَ منْ عملِهِ كلَّ يومٍ قيراطانِ**»[٣].

٢٠٠٤ ـ **حدثنا** الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ يزيدَ بنِ خصيفةَ، عن السائبِ بنِ يزيدَ، أنهُ سمعَ سفيانَ بنَ زهيرٍ يحدِّثُ ناساً معهُ عندَ بابِ المسجدِ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**من اقتنَى كلباً لا يغني عنهُ زرعاً ولا ضرعاً نقصَ منْ عملِهِ كلَّ يومٍ قيراطٌ**» قالوا: أنتَ سمعتَ هذا منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ قالَ: إي وربِ هذا المسجدِ[٤].

٢٠٠٥ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي التياحِ، عنْ مطرفٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مغفلٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ بقتلِ الكلابِ ثُمَّ قالَ: «**مالي وللكلابِ**» ثُمَّ رخَّصَ في كلبِ الرعي وكلبِ الصيدِ[٥].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الذبائح والصيد) برقم (٥٤٧٥)، ومسلم: في كتاب (الصيد) برقم (١٩٢٩)، وأبو داود: في كتاب (الصيد) برقم (٢٨٤٧) (٢٨٤٨) (٢٨٤٩) (٢٨٥٠) (٢٨٥١)، والترمذي: في كتاب (الصيد) برقم (١٤٦٥ (١٤٦٧) (١٤٦٨) (١٤٦٩) (١٤٧٠)، والنسائي: في كتاب (الصيد).

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصيد) برقم (٥٤٨٠) (٥٤٨١) (٥٤٨٢)، ومسلم: في كتاب (المساقاة) برقم (١٥٧٤)، والترمذي: في كتاب (الأحكام والفوائد) برقم (١٤٨٧)، والنسائي: في كتاب (الصيد)، ومالك.

(٤) رواه البخاري برقم (٢٣٢٣)، ومسلم برقم (١٥٧٦)، والنسائي ومالك.

(٥) رواه مسلم برقم (١٥٧٣) وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

٣ ـ باب في قتل الكلاب

٢٠٠٦ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: أمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بقتلِ الكلابِ[١].

٢٠٠٧ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، ثَنَا عوفٌ، عنِ الحسنِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مغفلٍ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لولا أن الكلابَ أمةٌ من الأمم لأمرتُ بقتلِهَا كلِّها، ولكن اقتلوا منها كلَّ أسودَ بهيمٍ»**[٢]. قالَ سعيدُ بنُ عامرٍ: البهيمُ الأسودُ كلُّهُ.

٤ ـ باب في صيد المعراض

٢٠٠٨ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي السفرِ، عن الشعبيِّ قالَ: سمعتُ عديَّ بنَ حاتمٍ قالَ: سألتُ النبيَّ ﷺ، عن المعراضِ فقالَ: **«إذا أصابَ بِحَدِّهِ فكلْ، وإذا أصابَ بعرضِهِ فقَتلَ فإنهُ وقيذٌ فلا تأكلْ»**.

٥ ـ باب في أكل الجراد

٢٠٠٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي يعفور، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي أوفَى قالَ: غزونَا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ سبعَ غزواتٍ نأكلُ الجرادَ[٣].

٦ ـ باب في صيد البحر

٢٠١٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المباركِ، قراءةً عنْ مالكٍ، عنْ صفوانَ بنِ سليمٍ، عن سعيدِ بنِ سلمةَ منْ آلِ الأزرقِ، أنَّ المغيرةَ بنَ أبي بردةَ وهوَ رجلٌ منْ بني عبدِ الدارِ، أخبرَهُ أنهُ سمعَ أبا هريرةَ يقولُ: سألَ رجلٌ النبيَّ ﷺ فقالَ: إنَّا نركَبُ البحرَ ونحملُ مَعَنَا القليلَ منَ الماءِ، فإنْ توضأنَا بِهِ عطشْنَا أفنتوضأ من ماءِ البحرِ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«هوَ الطهورُ ماؤُهُ الحلُّ ميتتُهُ»**.

٢٠١١ ـ **أخبرنا** زكريا بنُ عديٍّ، ثَنَا ابن عيينةَ، عنْ عمرٍو يعني ابنَ دينارٍ، عن جابرٍ قالَ: بَعَثَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ في ثلاثِ مائةٍ فأصابَنَا جوعٌ حتى أتينَا البحرَ وقد قذفَ دابةً، فأكلنَا منْهَا حتى ثابتْ أجسامُنَا، فأخَذَ أبو عبيدةَ ضلعاً منْ أضلاعِهَا فوضَعَهُ، ثُمَّ حَمَلَ أطولَ رجلٍ في الجيشِ عَلَى أعظمِ بعيرٍ في الجيشِ فمرَّ تحتَهُ هذا معناهُ[٤].

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٣٢٣)، ومسلم برقم (١٥٧٠)، والترمذي برقم (١٤٨٨)، ومالك.

(٢) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الصيد) برقم (٥٤٩٥)، ومسلم: في كتاب (الصيد) برقم (١٩٥٢)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٢١)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٢٨١٢)، والنسائي.

(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وأحمد.

١٧ ـ باب في أكل الأرنب

٢٠١٢ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، قالَ هشامُ بنُ زيدِ بنِ أنسٍ أخبرني قالَ: سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: أنفجنا أرنباً ونحنُ بمرِ الظهرانِ، فسعَى القومُ فَلَغِبوا فأخذتُهَا وجئتُ بها إلى أبي طلحةَ فذَبَحَهَا وبعثَ بوركَيْهَا أو فخذَيْهَا، شكَّ شعبةُ، إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقبلَهَا[١].

٢٠١٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا داودُ بنُ أبي هندٍ، عنْ عامرٍ، عن محمدِ بنِ صفوانَ أنهُ مرَّ علَى النبيِّ ﷺ بأرنبينِ معلِقِهِمَا فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إني دخلتُ غنمَ أهلي فاصطدتُ هذينِ الأرنبينِ، فلمْ أجدْ حديدةً أذكيهمَا بهَا فذكيتُهُما بمروةٍ أفآكُلُ؟ قالَ: «نَعَم»[٢].

٨ ـ باب في أكل الضب

٢٠١٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: سئلَ النبيُّ ﷺ، عنِ الضبِّ فقالَ: **«لستُ بآكِلِهِ ولا محرِّمِهُ»**[٣].

٢٠١٥ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا الحكمُ، قالَ: سمعتُ زيدَ بنَ وهبٍ يحدِّثُ، عن البراءِ بنِ عازبٍ، عن ثابتِ بنِ وديعةَ قالَ: أُتيَ النبيُّ ﷺ بضبٍ فقالَ: **«أمةٌ مُسِخَتْ واللَّهُ أعلمُ»**[٤].

٢٠١٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونسُ، عن ابنِ شهابٍ أنهُ قالَ: أخبرني أبو أمامةَ بنُ سهلِ بنِ حنيفٍ الأنصاريُ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عباسٍ أخبرَهُ، أنَّ خالدَ بنَ الوليدِ الذي يقالُ لهُ سيفُ اللَّهِ أخبرَهُ، أنهُ دَخَلَ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ علَى ميمونَةَ، زوجةِ النبيِّ ﷺ وهيَ خالتُهُ وخالةُ ابنِ عباسٍ، فوَجَدَ عندَهَا ضباً محنوذاً، قدمَتْ بِهِ أُختُهَا حفيدةُ بنتُ الحارثِ منْ نجدٍ، فقدّمَت الضبُّ لرسولِ اللَّهِ ﷺ، وكانَ قلَّمَا يقدِّمُ يدَهُ لطعامٍ حتَّى يحدَثَ ويُسَمَّى له فأهوَى رسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ إلى الضبِّ، فقالتْ امرأةٌ منْ نسوةِ الحضورِ: أخبرنَ رسولَ اللَّهِ ﷺ ما قدمتنَّ لهُ، قلنَ: هذا الضبُّ، فرفَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ، فقالَ خالدُ بنُ الوليدِ: أتحرمُ الضبَّ يَا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: **«لاَ، ولكنهُ لم يكنْ بأرضِ قومي فأجدُني أعافُهُ»** قالَ خالدٌ: فاجتررتُهُ فأكلتُهُ، ورسولُ اللَّهِ ﷺ ينظُرُ فلم ينهَني[٥].

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو والنسائي والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٥٥٣٦)، ومسلم برقم (١٩٤٣)، والترمذي برقم (١٧٩٠)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه أبو داود والنسائي وأحمد.

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الذبائح والصيد) برقم (٥٥٣٧)، ومسلم: في كتاب (الصيد والذبائح) برقم (١٩٤٦)، والنسائي ومالك وأحمد.

٩ ـ باب في الصيد يبين منه العضو

٢٠١٧ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، ثَنَا زيدُ بنُ أسلَمَ، قالَ عبدُ الرحمٰنِ أحسبُهُ عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي واقدِ الليثيِّ قالَ: قدمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ والناسُ يَجُبُّونَ أسنمةَ الإبلِ وأليات الغنمِ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ما قُطِعَ من بهيمةٍ وهيَ حيةٌ فهو ميتةٌ»**[١].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الأضاحي) برقم (٢٨٥٨)، والترمذي: في كتاب (الصيد) برقم (١٤٨٠)، وأحمد.

ومن كتاب الأطعمة

١ ـ باب في التسمية على الطعام

٢٠١٨ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ وهبِ بنِ كيسان، عن عمرَ بنِ أبي سلمةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لَهُ: «سَمِّ اللَّهَ وكُلْ مما يليكَ»[١].

٢٠١٩ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا هشامٌ، عنْ بديلٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبيدِ بنِ عميرٍ، عن عائشةَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يأكلُ طعاماً في ستةِ نفرٍ منْ أصحابِهِ، فجاءَ أعرابيٌّ فأكلهُ بلقمتينِ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أمَا إنهُ لو ذكرَ اسمَ اللَّهِ لكفاكُم، فإذا أكلَ أحدُكُم فليذكرْ اسمَ اللَّهِ، فإنْ نسيَ أنْ يذكرَ اسمَ اللَّهِ فليقلْ بسمِ اللَّهِ أولَهُ وآخِرَهُ»[٢].

٢٠٢٠ ـ أخبرنا بندارٌ، ثَنَا معاذُ بنُ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عنْ بديلٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبيد بنِ عميرٍ، عن أُمِّ كلثومٍ، عنْ عائشةَ بهذا الحديثِ.

٢ ـ باب الدعاء لصاحب الطعام إذا أطعم

٢٠٢١ ـ أخبرنا موسىٰ بنُ خالدٍ، ثَنَا عيسىٰ بنُ يونسَ، عنْ صفوانَ بنِ عمرٍو، حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ بُسرٍ، وكانتْ لَهُ صحبةٌ يسيرةٌ، قالَ: قالَ أبي لأمي: لو صنعتِ لرسولِ اللَّهِ ﷺ طعاماً ثُريدةً وقال بيده يقلِلُ، فانطلَقَ أبي فدعاهُ، فوضعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ علَى ذروتِهَا ثُمَّ قالَ: «خُذُوا باسمِ اللَّهِ» فأخذوا منْ نواحيها، فلما طَعِموا دعا لهم فقال: «اللهمَّ اغفرْ لهم وارحمهُم وباركْ لهُم في رِزْقِهِمْ»[٣].

٣ ـ باب الدعاء بعد الفراغ من الطعام

٢٠٢٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ القاسمِ الأسديُّ، ثَنَا ثورٌ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عن أبي أُمامةَ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أكَلَ أو شربَ قالَ: «الحمدُ للَّهِ حمداً

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الأطعمة) برقم (٥٣٧٦) (٥٣٧٧) (٥٣٧٨)، ومسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٢٢)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٧٧٧)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٥٧)، ومالك.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٧٦٧)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٥٨).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٤٢)، وأبو داود: في كتاب (الأشربة) برقم (٣٧٢٩)، والترمذي: في كتاب (الدعوات) برقم (٣٥٧٦).

كثيراً طيباً مباركاً فيه، غيرَ مكفورٍ ولا مُوَدَّعٍ ولا مستغنًى عنهُ ربَّنَا»[١].

٤ ـ باب في الشكر على الطعام

٢٠٢٣ ـ **أخبرنا** نعيمُ بنُ حمادٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي حرةَ، عنْ عمِّهِ، عن سنانَ بنِ سنةٍ، عنْ أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«الطاعمُ الشاكِرُ كالصائمِ الصابرِ»**[٢].

٥ ـ باب في لعق الأصابع

٢٠٢٤ ـ **حدّثنا** إسحاقُ بنُ عيسىٰ، أنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عن أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا أكلَ أحدُكُم فليلعقْ أصابِعَهُ الثلاثَ»**[٣].

٦ ـ باب في المنديل عند الطعام

٢٠٢٥ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ عمرِو بنِ دينارٍ، عنْ عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«إذا أَكَلَ أحدُكُم فلا يمسَحْ يَدَهُ حتَّى يلعقَ أصابِعَهُ أو يلعقها»**[٤].

٧ ـ باب في لعق الصحفة

٢٠٢٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا أبو اليمانِ البراءُ وهو معلّى بنُ راشدٍ قالَ: حدّثتني جدتي أُمُّ عاصمٍ قالَتْ: دَخَلَ علينا نُبيشةُ مولىٰ رسولِ اللَّهِ ﷺ ونحنُ نأكُلُ طعاماً، فدعونَاهُ فأكلَ مَعَنَا ثُمَّ قالَ: حدّثَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ: **«مَنْ أكلَ في قصعةٍ ثُمَّ لَحَسَهَا استغفرَتْ لَهُ القصعةُ»**[٥].

٨ ـ باب اللقمة إذا سقطت

٢٠٢٧ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عَنْ أنسٍ قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا سقطتْ لقمةُ أحدِكُمْ فليمسحْ عَنْهَا الترابَ وليسمِّ اللَّهَ وليأكلْها»**[٦].

٢٠٢٨ ـ **أخبرنا** زكريا بنُ عديٍّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ قالَ: كانَ معقلُ بنُ يسارٍ يتغذّى، فسقطَتْ لقمتُهُ فأخذَهَا فأماطَ ما بها منْ أذىً ثُمَّ أكلَهَا، فجعَلَ أولئِكَ الدهاقينُ يتغامزونَ بِهِ فقالوا لَهُ: ما تَرَى ما يقولُ هؤلاءِ الأعاجمُ، يقولونَ أنظُرُوا إلى ما بينَ يديهِ منَ الطعامِ وإلى ما يصنَعُ بهذِهِ اللقمةِ، فقالَ: إني لم أكُنْ لأدَعَ ما سمعتُ من

---

(١) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه الترمذي، وابن ماجه برقم (١٧٦٤) وأحمد (٢/ ٢٨٣).
(٣) رواه مسلم برقم (٢٠٣٤) وأبو داود برقم (٣٨٤٥) والترمذي برقم (١٨٠٣).
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه وأحمد.
(٥) رواه الترمذي برقم (١٨٠٤) وابن ماجه برقم (٣٢٧١ ـ ٣٢٧٢)وأحمد.
(٦) رواه مسلم والترمذي وأحمد.

رسول الله ﷺ بقولِ هؤلاءِ الأعاجِمِ، إنَّا كنَّا نؤمَرُ إذا سقطتْ منْ أحدِنَا لقمةٌ أنْ يميطَ ما بهَا منَ الأذى وأنْ يأكُلَهَا[1].

٩ ـ باب الأكل باليمين

٢٠٢٩ ـ **أخبرنا** أبو محمدٍ الحنفيُّ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إذَا أكَلَ أحدُكُم فليأكلْ بيمينِهِ وليشربْ بيمينِهِ، فإنَّ الشيطانَ يأكلُ بشمالِهِ ويشربُ بشمالِهِ**»[2].

٢٠٣٠ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ ابنِ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ أبي بكرٍ، عن ابنِ عمرَ، عنِ النبيِّ ﷺ بنحوِهِ.

٢٠٣١ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا عكرمةُ بنُ عمارٍ، حدّثني إياسُ بنُ سلمةَ، حدّثني أبي قالَ: أبصَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بسرَ ابنَ راعي العيرِ يأكلُ بشمالِهِ، فقالَ: «**كُلْ بيمينِكَ**» قالَ: لَا أستطيعُ، قالَ: «**لَا استطعْتَ**» قالَ: فَمَا وصلَتْ يمينُهُ إلى فيهِ[3].

١٠ ـ باب الأكل بثلاث أصابع

٢٠٣٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا أبو معاويةَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سعدٍ المدنيِّ، عن ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عنْ أبيهِ: قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ **يأكُلُ بثلاثِ أصابعَ ولا يمسَحُ يدَهُ حتَّى يلعَقَهَا**[4].

٢٠٣٣ ـ **حدّثنا** موسىٰ بنُ خالدٍ، ثَنَا عيسىٰ بنُ يونسَ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سعدٍ المدينيِّ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ كعبٍ، أو عبدَ الرحمٰنِ بنَ كعبٍ، شك هشامٌ، أخبرَهُ، عنْ أبيهِ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يأكلُ بأصابِعِهِ الثلاثَ، فإذا فرغَ لَعَقَهَا وأشارَ هشامٌ بأصابِعِهِ الثلاثِ[5].

١١ ـ باب في الضيافة

٢٠٣٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عنْ أبي شريحٍ الخزاعيِّ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**منْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليوم الآخرِ فليكرِمْ جارَهُ، ومنْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فليكرمْ ضيفَهُ، جائزتَهُ يوماً وليلةً والضيافةُ ثلاثةُ أيامٍ وما بعدَ ذلِكَ صدقةٌ**»[6].

---

(١) رواه ابن ماجه في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٢٧٨).

(٢) رواه مسلم برقم (٢٠٢٠)، وأبو داود برقم (٣٧٧٦)، والترمذي برقم (١٨٠٠)، ومالك.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٢١)، وأحمد.

(٤) رواه مسلم وأبو داود وأحمد.

(٥) رواه مسلم وأحمد.

(٦) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه ومالك وأحمد.

٢٠٣٥ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، سمعتُ نافعَ بنَ جبيرٍ، عن أبي شريحٍ الخزاعيِّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**منْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فليكرمْ ضيفَهُ، ومنْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فليحسنْ إلى جارِهِ، ومنْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فليقلْ خيراً أو ليسكتْ**».

٢٠٣٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي الجودي، عنْ سعيدِ بنِ المهاجرِ، عن المقدامِ بنِ معدي كرب أبي كريمةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أيُّمَا مسلم ضافَ قوماً فأصبَحَ الضيفُ محروماً، فإنَّ علَى كلِّ مسلمٍ نصرَهُ حتَّى يأخُذَ لَهُ بقِرى ليلتِهِ من زرعِهِ ومالِهِ**»[1].

١٢ ـ باب الذباب يقع في الطعام

٢٠٣٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ عتبةَ بنِ مسلم، عن عبيدِ بنِ حنينٍ أخبرَهُ أنَّهُ سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا سَقَطَ الذبابُ في شرابِ أحدِكم فليغمسه، فإنَّ في أحدِ جناحيهِ داءاً وفي الآخرِ شفاءاً**»[2].

٢٠٣٨ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثمامةَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أنسٍ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إذا وَقَعَ الذبابُ في إناءِ أحدِكُم فليغمسهُ، فإنَّ في أحدِ جناحيهِ داءاً وفي الآخرِ شفاءاً**». قالَ أبو محمدٍ: قالَ غيرُ حمادٍ ثمامةُ، عنْ أنسٍ مكانَ أبي هريرةَ، وقومٌ يقولونَ، عنِ القعقاعِ، عنْ أبي هريرةَ، وحديثُ عبيدِ بنِ حنينٍ أصحُّ.

١٣ ـ باب المؤمن يأكل في معىً واحد

٢٠٣٩ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**المؤمنُ يأكلُ في مِعىً واحدٍ، والكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاءٍ**»[3].

٢٠٤٠ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ عمرَ القواريريُّ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، حدّثني نافعٌ، عنْ ابنِ عمرَ، عنِ النبيِّ ﷺ، وحدّثني يحيىٰ، عنْ مجاهدٍ، عنْ أبي الوداكِ، عنْ أبي سعيدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ، وحدّثني يحيىٰ، عنْ محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**المؤمنُ يأكُلُ في مِعىً، والكافرُ يأكلُ في سبعةِ إمعاءٍ**»[4].

١٤ ـ باب طعام الواحد يكفي الاثنين

٢٠٤١ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عن جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ:

---

(١) رواه أبو داود وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (بدء الخلق) برقم (٣٣٢٠)، وفي كتاب (الطب) برقم (٥٧٨٢)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٨٤٤)، وابن ماجه: في كتاب (الطب) برقم (٣٥٠٤)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٦٢)، وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الأطعمة) برقم (٥٣٩٦) (٥٣٩٧)، ومسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٦٣)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨١٩)، ومالك وأحمد.

«طعامُ الواحدِ يكفي الاثنينِ، وطعامُ الاثنينِ يكفي الأربعة، وطعامُ الأربعةِ يكفي الثمانيةَ»[١].

١٥ ـ باب في الذي يأكل مما يليه

٢٠٤٢ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ وهبِ بنِ كيسانَ، عن عمر بن أبي سلمةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لَهُ: **«سَمِّ اللَّهَ وكُلْ مما يليكَ»**.

١٦ ـ باب النهي، عن أكل وسط الثريد حتَّى يأكل جوانبه

٢٠٤٣ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أُتيَ بجفنةٍ أو قالَ: قصعةٍ منْ ثريدٍ، فقالَ: **«كُلُوا منْ حافاتِهَا»** أو قالَ: **«جوانبِهَا ولا تأكلُوا منْ وسطِهَا، فإنَّ البركةَ تنزلُ في وسطِهَا»**[٢].

١٧ ـ باب النهي عن أكل الطعام الحار

٢٠٤٤ ـ حدّثنا عبدُ الرحمٰن بنُ إبراهيمَ الدمشقيُّ، ثَنَا ابنُ وهبٍ، عنْ قرةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن الزهريِّ، عن عروةَ، عنْ أسماءَ بنتِ أبي بكرٍ أنها كانَتْ إذا أُتيَتْ بثريدٍ أُمرتْ بِهِ فغطي حتَّى يذهَبَ فورُهُ ودخانُهُ، وتقولُ إني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«هو أعظمُ للبركةِ»**[٣].

١٨ ـ باب أي الإدام كان أحب إلى رسولُ اللَّهِ ﷺ

٢٠٤٥ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا المثنَى بنُ سعيدٍ، ثَنَا طلحةُ بنُ نافع أبو سفيانَ، حدّثَنَا جابرُ بنُ عبدِ اللَّهِ قالَ: أخذَ النبيُّ ﷺ بيدي ذاتَ يوم إلى منزلِهِ فقالَ: **«هلْ منْ غداءٍ»** أو **«من عشاءٍ»** شك طلحةُ، قالَ: فَأُخرِجَ إليهِ فِلَقٌ منْ خبزٍ، فقالَ: **«مَا مِنْ إدام»** قالوا: لَا، إلَّا شيءٌ منْ خلٍ، فقالَ: **«هاتوهُ، فنِعْمَ الإدامُ الخلُّ»** قالَ جابرُ: فما زلتُ أُحبُّ الخلَّ منذُ سمعتُهُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فقالَ أبو سفيانَ: ما زلتُ أُحبهُ منذُ سمعتُهُ منْ جابرٍ[٤].

٢٠٤٦ ـ حدّثني يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«نِعمَ الإدامُ»** أو **«الأُدْمُ الخلُّ»**[٥].

١٩ ـ باب القرع

٢٠٤٧ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي طلحةَ،

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٥٩)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٢٠).
(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٧٧٢)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٠٥)، والنسائي وابن ماجه.
(٣) رواه أحمد والطبراني.
(٤) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٥٢)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٨٢٠) (٣٨٢١)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٣٩)، والنسائي.
(٥) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٥١)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٤٠).

عنْ أنسٍ قالَ: رأيتُ النبيَّ ﷺ أُتيَ بمرقةٍ فيهَا دُبَّاءٌ وقديدٌ، فرأيتُهُ يتتبعُ الدُّبَّاءَ يأكلُهُ[١].

٢٠٤٨ ـ أخبرنا الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا قتادةُ، عن أنسٍ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ يعجبُهُ القرعُ، قالَ: فقُدِّمَ إليهِ فجعلتُ أتناولُهُ وأجعلُهُ بينَ يديهِ.

٢٠ ـ باب في فضل الزيت

٢٠٤٩ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عيسىٰ، عنْ عطاءٍ وليسَ بابنِ أبي رباحٍ، عنْ أبي أُسيدٍ الأنصاريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**كُلُوا الزيتَ فإنهُ مباركٌ، وائتدِموا بِهِ وادّهنوا بِه فإنه يخرُجُ من شجرةٍ مباركةٍ**»[٢].

٢١ ـ باب في أكل الثوم

٢٠٥٠ ـ حدّثنا مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، أخبرني نافعٌ، عن ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ في غزوةِ خيبرَ: «**مَنْ أكلَ منْ هذِهِ الشجرةِ**» يعني الثومَ «**فلا يأتينَ المسجدَ**»[٣].

٢٠٥١ ـ أخبرنا عليُّ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، حدّثني عبيدُ اللَّهِ بنُ أبي يزيدَ، عنْ أبيهِ أنَّ أُمَّ أيوبَ أخبرتْهُ، قالَ: نَزَلَ علينَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فتكلفنَا لهُ طعاماً فيهِ شيءٌ منْ بعضِ هذِهِ البقولِ، فلما أتينا به كره وقالَ لأصحابِهِ: «**كُلُوا فإني لستُ كأحدٍ منكُم، إني أخافُ أنْ أُوذي صاحبي**»[٤]. قالَ أبو محمدٍ: إذا لم يؤذِ أحداً فلا بأسَ بأكلِهِ.

٢٢ ـ باب في أكل الدجاج

٢٠٥٢ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا ابنُ عليةَ، عنْ أيوبَ، عنِ القاسمِ التميميِّ، عن زهدمٍ الجرميِّ قالَ: كنَّا عندَ أبي موسىٰ، فقُدِّمَ طعامُهُ فقُدِّمَ في طعامِهِ لحمُ دجاجٍ، وفي القومِ رجلٌ منْ بني تيمِ اللَّهِ أحمرُ فلم يدنُ، فقالَ له أبو موسىٰ: ادنُ، فإنِّي رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يأكلُ منهُ[٥].

٢٠٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ زهدمٍ الجرميِّ، عن أبي موسىٰ أنه ذكرَ الدجاجَ فقالَ: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يأكلُهُ.

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وأحمد.
(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٥٢)، وأحمد.
(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأذان) برقم (٨٥٣)، ومسلم: في كتاب (المساجد) برقم (٥٦١)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٢٨٢٥).
(٤) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٥٣)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨١٠)، وأحمد.
(٥) رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود.

٢٣ ـ باب من كره أن يُطعم طعامه إلّا الأتقياء

٢٠٥٤ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ المقرئُ، ثَنَا حيوةُ، ثَنَا سلمُ بنُ غَيْلَانَ، أنَّ الوليدَ بنَ قيسٍ أخبرهُ أنهُ سمعَ أبا سعيدٍ أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ أنَّهُ سمعَ نبيَّ اللّهِ ﷺ يقولُ: **«لا تصحب إلّا مؤمناً، ولا يأكل طعامَكَ إلّا تقيٌ»**[1].

٢٤ ـ باب من لم ير بأساً أن يجمع بين الشيئين

٢٠٥٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ أبيهِ، عن عبدِ اللّهِ بن جعفرٍ قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يأكلُ القِثَّاءَ بالرُّطَبِ[2].

٢٥ ـ باب النهي عن القران

٢٠٥٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، حدّثنا جبلةُ بنُ سحيمٍ قالَ: كنّا بالمدينةِ فأصابتنَا سَنَةٌ، فكانَ ابنُ الزبيرِ يُرزقُ التمرَ وكانَ ابنُ عمرَ يمرُّ بنَا ويقولُ: لا تقارنوا فإنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ نَهى عنِ القِرَانِ إلّا أن يستأذنَ الرجلُ أخاهُ[3].

٢٦ ـ باب في التمر

٢٠٥٧ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا يعقوبُ بنُ محمدِ بنِ طحلاء، عنْ أبي الرجالِ، عن أُمِّهِ عمرةَ، عنْ عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«يا عائشةُ، بيتٌ لا تمرَ فيهِ جياعٌ أهلُهُ»** أو **«جاعَ أهلُهُ»** مرتين أو ثلاثاً[4].

٢٠٥٧م ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«لا يجوعُ أهلُ بيتٍ عندَهُمْ التمرُ»**.

٢٠٥٨ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا مصعبُ بنُ سليم، قالَ: سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يقولُ: أُهدِيَ إلى النبيِّ ﷺ التمرُ، فأخذَ يُهدّيهِ وقالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يأكلُ تمراً متعباً منَ الجوعِ[5]. قالَ أبو محمدٍ: يهدّيه يعني يرسلُهُ ههنَا وههنَا.

٢٧ ـ باب في الوضوء بعد الطعام

٢٠٥٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدٍ، عنْ سهيلٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ

---

(١) رواه أبو داود والترمذي وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الأطعمة) برقم (٥٤٤٠)، ومسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٤٣)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٨٣٥)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٤٤).

(٣) رواه البخاري ومسلم وأحمد.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٤٦)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٨٣١)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨١٥).

(٥) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**منْ نامَ وفي يدِهِ ريحُ غَمرٍ، فعرضَ له عارضٌ فلا يلومنّ إلّا نفسَهُ**»(١).

٢٨ ـ باب في الوليمة

٢٠٦٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ أنا حميدٌ، عن أنسٍ أنّ النبيّ ﷺ قالَ لعبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ، ورأى عليهِ وضراً منْ صفرةٍ: «**مَهْيَمْ**» قالَ: تزوجتُ، قالَ: «**أَوْلِمْ ولو بشاةٍ**»(٢).

٢٠٦١ ـ **أخبرنا** عفانُ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادةُ، عنِ الحسنِ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ عثمانَ الثقفيّ، عن رجلٍ منْ ثقيفٍ أعورَ، قالَ: كانَ يقالُ لهُ معروفٌ أي يُثني عليهِ خيرٌ، إنْ لم يكنْ اسمُهُ زهيرُ بنُ عثمانَ فلا أدري ما اسمُهُ، أنّ النبيّ ﷺ قالَ: «**الوليمةُ أولَ يوم حقّ، والثانيَ معروفٌ، والثالثَ سمعةٌ ورياء**» قالَ قتادةُ: وحدّثني رجلٌ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ أنّهُ دُعيَ أولَ يوم فأجابَ، ودُعيَ اليومَ الثاني فأجابَ، ودُعيَ اليومَ الثالثَ فحصبَ الرسولَ ولم يجبْهُ وقالَ: «**أهلُ سمعةٍ ورياءٍ**»(٣).

٢٠٦٢ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنِ الزهريِّ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ أنّهُ قالَ: شرُّ الطعامِ طعامُ الوليمةِ، يدعَى إليهِ الأغنياءُ ويُتركُ المساكينُ، ومنْ تركَ الدعوةَ فقدْ عَصَى اللّٰهَ ورسولَهُ(٤).

٢٠٦٣ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ سليمانَ، عنْ سليمانَ بنِ المغيرةِ، عنْ ثابتٍ، عنْ أنسٍ قالَ: جاءَ رجلٌ قد صَنَعَ طعاماً إلى رسولِ اللّٰهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّٰهِ هكذا، وأومأ إليه بيدِهِ، قالَ يقولُ لَهُ رسولُ اللّٰهِ ﷺ هكذا وأشارَ إلى عائشةَ قالَ: لَا، فأعرضَ عنهُ رسولُ اللّٰهِ ﷺ فأومأ إليهِ الثانيةَ، وأومأ إليهِ رسولَ اللّٰهِ ﷺ فأعرضَ عنهُ رسولُ اللّٰهِ ﷺ وأومأ إليهِ الثالثةَ، فقالَ لهُ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**وهذِهِ**» قالَ: نَعَمْ فانطلقَ معهُ رسولُ اللّٰهِ ﷺ وعائشةُ فأكلا من طعامِهِ(٥).

٢٠٦٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي وائلٍ، عن أبي مسعودٍ قالَ: جاءَ رجلٌ يقالُ لَهُ أبو شعيبٍ، وكانَ له غلامٌ لَحّامٌ فقالَ لهُ: اصنع لي طعاماً أدعو رسولَ اللّٰهِ ﷺ خامسَ خمسة قالَ: فَدَعَا رسولَ اللّٰهِ ﷺ خامسَ خمسةٍ فتبعَهُم رجلٌ،

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٦٠)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٨٥٢)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٥١٦٧)، ومسلم برقم (١٤٢٧)، وأبو داود: في كتاب (٢١٠٩)، والترمذي برقم (١٠٩٤)، والنسائي ومالك.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٧٤٥) (٣٧٤٦).

(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود ومالك.

(٥) رواه مسلم: في كتاب (الأشربة) برقم (٢٠٣٧)، والنسائي.

فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : **«إنكَ دعوتَنَا خامسَ خمسةٍ وهذا رجلٌ قد تبعَنَا فإنْ شئتَ أذِنتَ لهُ، وإنْ شئتَ تركتَهُ»** قالَ: فأذِنَ لَهُ[١] .

٢٩ ـ باب في فضل الثريد

٢٠٦٥ ـ حدّثنا عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا خالدٌ، عنْ أبي طوالةَ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ معمرٍ، عن أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : **«فضلُ عائشةَ علَى النساءِ كفضلِ الثريدِ علَى سائرِ الطعامِ»**[٢] .

٣٠ ـ باب فيمن استحب أن ينهس اللحم ولا يقطعه

٢٠٦٦ ـ حدّثنا عليُّ بنُ المدينيِّ، ثَنَا سفيانُ، ثَنَا عبدُ الكريمِ أبو أُميةَ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ الحارثِ بنِ نوفلٍ: زوجني أبي في إمارةِ عثمانَ، فدعَا رهطاً منْ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فكانَ فيمنْ دَعَا صفوانُ بنُ أُميةَ، وهو شيخٌ كبيرٌ فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«انهسُوا اللحمَ نهساً فإنهُ أشهَى وأمرأُ»**[٣] .

٣١ ـ باب في الأكل متكئاً

٢٠٦٧ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ عليِّ بنِ الأقمرِ، حدّثني أبو جحيفةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : **«لا آكلُ متكئاً»**[٤] .

٣٢ ـ باب في الباكورة

٢٠٦٨ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ، عنْ سهيلٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أُتِيَ بالباكورةِ بأولِ الثمَرةِ قالَ: **«اللهمَّ باركْ لَنَا في مدينتِنا وفي ثمرتِنَا وفي مُدِّنا وفي صاعِنَا، بركةً مع بركةٍ»** ثُمَّ يعطيهِ أصغرَ من يحضرُهُ من الولدانِ[٥] .

٣٣ ـ باب في إكرام الخادم عند الطعام

٢٠٦٩ ـ حدّثنا يعلىٰ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ : **«إذا جاءَ خادمُ أحدِكُم بالطعامِ فليجلِسْهُ، فإنْ أَبَى فليناولْهُ»**[٦] .

---

(١) رواه البخاري، ومسلم، والترمذي.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (المناقب) برقم (٣٧٧٠)، ومسلم في كتاب (فضائل الصحابة) والترمذي برقم (٣٨٨٧)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٣٢٨١)، وأحمد.

(٣) رواه أحمد في المسند.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٣٠)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٧٦٩).

(٥) رواه مسلم برقم (١٣٧٣) والترمذي ومالك.

(٦) رواه البخاري: في كتاب (الأطعمة) برقم (٥٤٦٠)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٥٣).

٢٠٧٠ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عن محمدِ بنِ زيادٍ قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ يحدِّثُ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إذا أتى أحدَكم خادمُهُ بطعامٍ فليجلِسْهُ معهُ، أو لِيناوِلْهُ لقمةً أو لقمتينِ، أو أكلةً أو أكلتينِ، فإنَّهُ وَلِيَ حَرَّهُ ودخانَهُ**».

٣٤ ـ باب في الحلواء والعسل

٢٠٧١ ـ حدّثنا فروةُ بنُ أبي المغراءِ، ثَنَا عليُّ بنُ مسهرٍ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عن أبيهِ، عن عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنهَا قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يحبُّ الحلواءَ والعسلَ[١].

٣٥ ـ باب في الأكل والشرب على غير وضوء

٢٠٧٢ ـ حدّثنا قبيصةُ، حدّثَنَا سفيانُ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي الحويرثِ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: خَرج النبيُّ ﷺ من البرازِ، فقُدِّمَ إليهِ الطعامُ، فقيلَ لهُ: ألا توضأُ؟ قالَ: فقالَ: «**أصلي فأتوضأُ**»[٢]. قالَ أبو محمدٍ: إنما هو سعيدُ بنُ الحويرثِ.

٢٠٧٣ ـ حدّثنا أبو نعيم، عنْ سفيانَ بنِ عيينةَ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عنْ سعيدِ بنِ الحويرثِ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: وسمعتُ أبا عاصمٍ يحدِّثُ عنْ ابنِ جريجٍ، عن عمرو بنِ دينارٍ، عنْ سعيدِ بنِ الحويرثِ، عنْ ابنِ عباسٍ بإسنادِهِ.

٣٦ ـ باب في الجنب يأكل

٢٠٧٤ ـ حدّثنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ قالَ: سمعتُ إبراهيمَ يحدِّثُ عنِ الأسودِ، عن عائشةَ قالتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا أَجنبَ فأرادَ أنْ يأكلَ أو ينامَ توضأَ[٣].

٣٧ ـ باب في إكثار الماء في القدر

٢٠٧٥ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي عمرانَ الجونيِّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ الصامتِ، عن أبي ذرٍ قالَ: أوصانِي خليلي ﷺ فقالَ: «**إذا طبختَ مرقةً فأكْثِرْ ماءَهَا، ثُمَّ أنظر أهلَ بيتٍ منْ جيرانكَ فاغرفْ لهم منهَا**»[٤].

٣٨ ـ باب في خلع النعال عند الأكل

٢٠٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، عنْ موسىٰ بنِ محمدِ بنِ

---

(١) رواه الترمذي برقم (١٨٣١)، وكذلك رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه.

(٢) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) برقم (٣٧٤)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٧٦٠)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٤٧)، والنسائي.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الحيض) برقم (٣٠٥)، وأحمد.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (البر) برقم (٢٦٢٥)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٨٣٣)، وابن ماجه: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٣٦٢)، وأحمد.

إبراهيمَ، حدّثني أبي، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إذا وضعَ الطعامُ فاخلعوا نِعَالَكُم فإنَّهُ أروحُ لأقدامِكُم»**[١].

٣٩ ـ باب في إطعام الطعام

٢٠٧٧ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا جريرٌ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عنْ أبيهِ، عن عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«اعبُدُوا الرحمٰنَ وافشوا السلامَ وأطعِموا الطعامَ تدخلوا الجِنَانَ»**.

٤٠ ـ باب في الدعوة

٢٠٧٨ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عنْ موسىٰ بنِ عقبةَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«أجيبوا الداعي إذا دعيتُم»**[٢] قالَ: وكانَ عبدُ اللّهِ يأتي الدعوةَ في العرسِ وفي غيرِ العرسِ ويأتيها وهو صائمٌ.

٤١ ـ باب الفأرة تقع في السمن فماتت

٢٠٧٩ ـ **أخبرنا** عليُّ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن ابن عباس، عنْ ميمونَةَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ سُئِلَ، عنْ فأرةٍ وقعتْ في السمنِ فقالَ: **«ألقوهَا وما حولَهَا وكلوا»**[٣].

٢٠٨٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ ابنِ عيينةَ بإسنادِهِ.

٢٠٨١ ـ **حدّثنا** خالدُ بنُ مَخْلدٍ، ثَنا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: سُئِلَ النبيُّ ﷺ، عن فأرةٍ وقعتْ في سمنٍ فماتَتْ فقالَ: **«خذوها وما حولها فاطرحوهُ»**.

٢٠٨٢ ـ **حدّثنا** زيدُ بنُ يحيىٰ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، عن ميمونةَ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ. قالَ أبو محمدٍ: إذا كانَ ذائباً أُهريقَ.

٤٢ ـ باب في التخليل

٢٠٨٣ ـ **أخبرنا** أبو عاصم، ثَنَا ثورُ بنُ يزيدَ، ثَنَا حصينٌ الحميريُّ، أخبرني أبو سعدٍ الخيرِ، عن أبي هريرةَ رضيَ اللّهُ تعالىٰ عنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«مَنْ أكَلَ فليتخللْ، فما تخللَ فليلفِظْهُ وما لاكَ بلسانِهِ فليبتلعْ»**.

---

(١) رواه الحاكم (٤/ ١١٩).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) برقم (٥١٧٣)، ومسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٢٩)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٧٣٦)، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الوضوء) برقم (٢٣٥)، وأبو داود: في كتاب (الأطعمة) برقم (٣٨٤١)، والترمذي: في كتاب (الأطعمة) برقم (١٧٩٨)، والنسائي ومالك.

ومن كتاب الأشربة

١ ـ باب ما جاء في الخمر

٢٠٨٤ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، ثَنَا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ قالَ: أخبرني سعيدُ بنُ المسيبِ أنَّهُ سمعَ أبا هريرةَ يقولُ: أُتيَ النَّبيُّ ﷺ ليلةَ أُسريَ بِهِ بإيلياءَ بقدحينِ منْ خمرٍ ولبنٍ، فنظَرَ إليهِمَا ثُمَّ أخَذَ اللبنَ فقالَ جبرائيلُ: الحمدُ للَّهِ الذي هداكَ للفطرةِ، لوْ أخذتَ الخمرَ غوَتْ أُمتُكَ[١].

٢ ـ باب في تحريم الخمر كيف كان

٢٠٨٥ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، حدّثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، ثَنَا ثابتٌ، عن أنسٍ قالَ: كنتُ ساقيَ القومِ في منزلِ أبي طلحةَ، قالَ: فنزلَ تحريمُ الخمرِ قالَ: فأمرَ منادياً فنادَى فقالَ أبو طلحةَ: اخرجْ فانظرْ ما هذا فخرجتُ فقلتُ: هذا منادٍ ينادي ألا إنَّ الخمرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فقالَ لي: اذهَبْ فأهرِقْهَا، قالَ: فجرَتْ في سككِ المدينةِ قالَ: وكانَتْ خمرُهُم يومئذٍ الفضيخَ، فقالَ بعضُ القومِ قُتِلَ قومٌ وهيَ في بطونِهِم، فأنزلَ اللَّهُ عزَّ وجلَّ ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟﴾[٢] [المائدة: ٩٣] الآية.

٣ ـ باب في التشديد على شارب الخمر

٢٠٨٦ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ شربَ الخمرَ في الدنيا ثُمَّ لم يَتُبْ منهَا حُرِمَهَا في الآخرةِ فلم يُسقَهَا»**[٣].

٢٠٨٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنِ الأوزاعيِّ قالَ: حدّثني ربيعةُ بنُ يزيدَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ الديلميِّ، قالَ: دخلتُ علَى عبدِ اللَّهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ في حائطٍ لَهُ بالطائفِ يقالُ لهُ الوهطُ، فإذا هُوَ مخاصِرٌ فتًى منْ قريشٍ يُزَنُّ ذلك الفتى بشربِ الخمرِ، فقلتُ: خصالٌ بَلغتني عنكَ أنكَ تحدِّثُ بِهَا، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: **«منْ شربَ الخمرَ شربةً لم تقبَلْ لهُ صلاةٌ أربعينَ صباحاً»** فلما أن سمعَ الفَتَى بذكرِ الخمرِ اختلجَ يدَهُ من يدِ عبدِ اللَّهِ ثُمَّ ولّى، فقالَ عبدُ اللَّهِ: اللهمَّ إني لا أُحلُّ لأحدٍ أنْ يقولَ عليّ ما لَمْ أقُلْ، فإني سمعتُ

---

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذي.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي ومالك.
(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ شربَ الخمرَ شربةً لم تقبلْ لهُ صلاةٌ أربعينَ صباحاً، فإنْ تابَ تابَ اللّهُ عليهِ» فلا أدري في الثالثةِ أم في الرابعةِ «كان حقاً على اللّهِ أنْ يسقيَهُ من رَدْغَةِ الخَبَالِ يومَ القيامةِ»[1].

٤ ـ باب النهي عن القعود على مائدة يدار عليها الخمر

٢٠٨٨ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا الحسنُ بنُ أبي جعفرٍ، ثَنَا أبو الزبيرِ، عن جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ كانَ يؤمنُ باللّهِ واليومِ الآخرِ فلا يقعدْ على مائدةٍ يشربُ عليهَا الخمرُ»[2].

٥ ـ باب في مدمن الخمر

٢٠٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ البصريُّ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ جابانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا يدخلُ الجنةَ ولدُ زِنْيَةٍ ولا منانٌ ولا عاقٌ ولا مدمِنُ خمرٍ»[3].

٢٠٩٠ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ الحجاجِ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ مهديٍّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ نبيطِ بنِ شريطٍ، عنْ جابانَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا يدخلُ الجنةَ عاقٌ ولا منانٌ ولا مدمنُ خمرٍ».

٦ ـ باب ليس في الخمر شفاء

٢٠٩١ ـ أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا سماكٌ، قالَ: سمعتُ علقمةَ بنَ وائلٍ يحدِّثُ، عنْ أبيهِ وائلٍ، أنَّ سويدَ بنَ طارقٍ سألَ رسولَ اللّهِ ﷺ، عنِ الخمرِ فنهاهُ عَنْهَا أنْ يصنَعَهَا، فقالَ: إنها دواءٌ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنهَا ليستْ دواءاً ولكنَّهَا داءٌ»[4].

٧ ـ باب مما يكون الخمر

٢٠٩٢ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، عنِ الأوزاعيِّ، قالَ: سمعتُ أبا كثيرٍ يقولُ: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «الخمرُ في هاتينِ الشجرتينِ النخلةُ والعنبُ»[5].

٨ ـ باب ما قيل في المسكر

٢٠٩٣ ـ حدّثنا عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن عائشةَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ سُئِلَ عنِ البِتْعِ قالَ: «كُلُّ شرابٍ أسكَرَ حرامٌ»[6].

٢٠٩٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عن أبي بردةَ بنِ

(١) رواه النسائي وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه بتمامه الترمذي والنسائي وأحمد.
(٣) رواه النسائي وأحمد.
(٤) رواه مسلم وأبو داود والترمذي.
(٥) رواه مسلم والنسائي وأبو داود.
(٦) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وأحمد.

أبي موسىٰ، عنْ أبيهِ قالَ: بعثَني رسولُ اللَّهِ ﷺ أنَا ومعاذُ بنُ جبلٍ إلَى اليمنِ فقالَ: **«اشربوا ولا تشربوا مسكراً، فإنّ كلَّ مسكرٍ حرامٌ»**[١].

٢٠٩٥ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، أنَا أبو أُسامةَ، ثَنَا الوليدُ بنُ كثيرِ بنِ سنانٍ، حدّثني الضحاكُ بنُ عثمانَ، عنْ بكيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الأشجِّ، عنْ عامرِ بنِ سعدٍ، عنْ سعدٍ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«أنهاكُم، عَنْ قليلِ ما أسكَرَ كثيرُهُ»**[٢].

٢٠٩٦ ـ **حدّثنا** زيدُ بنُ يحيىٰ، ثَنَا محمدُ بنُ راشدٍ، عنْ أبي وهب الكلاعيِّ، عنِ القاسمِ بنِ محمدٍ، عنْ عائشةَ قالَتْ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«إنَّ أولَ ما يُكفِئُ»** قالَ زيدٌ يعني الإسلامَ **«كما يُكفأُ الإناءُ»** يعني الخمرَ فقيلَ: كيفَ يا رسولَ اللَّهِ وقد بيَّنَ اللَّهُ فيهَا ما بيَّنَ؟ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«يسمُّونَهَا بغيرِ اسمِهَا فيستحلونَهَا»**.

٢٠٩٧ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، حدّثني ابنُ وهبٍ، عنْ مكحولٍ، عنْ أبي ثعلبةَ الخشنيِّ، عنْ أبي عبيدةَ بنِ الجراحِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أولُ دينِكُم نبوةٌ ورحمةٌ، ثُمَّ ملكٌ ورحمةٌ ثُمَّ ملكٌ أعفرُ، ثُمَّ ملكٌ وجبروتٌ يُستحلُّ فيها الخمرُ والحريرُ»**. قالَ أبو محمدٍ: سُئِلَ، عن أعفرَ فقالَ: يُشبِهُهُ بالترابِ وليس فيه خيرٌ.

٩ ـ باب النهي عن الخمر وشرائها

٢٠٩٨ ـ **أخبرنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا طلحةُ، ثَنَا عمرو بنُ بيان التغلبيُّ، عن عروةَ بن المغيرةِ بنِ شعبةَ، عنْ أبيهِ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ أنَّهُ قالَ: **«مَنْ باعَ الخمرَ فليشقِصْ الخنازيرَ»**. قالَ أبو محمدٍ: إنما هو عمرو بنُ دينارٍ.

٢٠٩٩ ـ **حدّثنا** يعلىٰ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنِ القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ وعلةَ قالَ: سألتُ ابنَ عباسٍ، عنْ بيعِ الخمرِ، فقالَ: كانَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ صديقٌ منْ ثقيفٍ أو منْ دوسٍ، فلقيه بمكةَ عامَ الفتحِ براويةٍ من خمرٍ يهديها لهُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«يا فلانُ، أما علمتَ أنَّ اللَّهَ تعالىٰ قد حرّمها»** قالَ: فأقبلَ الرجلُ علَى غلامٍ فقالَ: اذهَبْ فبعْهَا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«بماذا أمرتَهُ يا فلانُ؟»** قالَ: أمرتُهُ ببيْعِهَا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ الذي حرَّمَ شربَهَا حرَّمَ بيعَهَا»** فأمرَ بها فأُكفِئَتْ في البطحاءِ[٣].

٢١٠٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ أحمدَ، ثَنَا سفيانُ، عن عمرٍو يعني ابنَ دينارٍ، عن طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: بلغَ عمرَ أنَّ سَمُرَةَ باعَ خمراً فقالَ: قاتلَ اللَّهُ سُمرةَ، أما علمَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«لعنَ اللَّهُ اليهودَ حُرِّمت عليهم الشحومُ فجملوها فباعوها»** قالَ سفيانُ: جملوها أذابوها[٤].

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.
(٢) رواه النسائي.
(٣) رواه مسلم والنسائي.
(٤) رواه البخاري ومسلم والنسائي.

١٠ ـ باب العقوبة في شرب الخمر

٢١٠١ ـ حدّثنا عاصمُ بنُ عليٍّ، ثَنَا ابنُ أبي ذئبٍ، عن الحارثِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إذا سَكِرَ فاجلدوهُ، ثُمَّ إذا سَكِرَ فاجلدُوهُ، ثُمَّ إذا سَكِرَ فاجلدُوهُ ثُمَّ إذا سَكِرَ فاضربوا عنقَهُ»**. يعني في الرابعة[١].

١١ ـ باب في التغليظ لمن شرب الخمر

٢١٠٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنِ الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لا يزني الزاني حينَ يزني وهو مؤمنٌ، ولا يسرقُ السارقُ حينَ يسرقُ وهوَ مؤمنٌ، ولَا يشربُ الخمرُ حينَ يشربُهَا وهوَ مؤمنٌ»**[٢].

١٢ ـ باب فيمن ينتبذ للنبيّ ﷺ

٢١٠٣ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ أبي سليمانَ، عنْ أبي الزبيرِ، عن جابرٍ قالَ: كانَ يُنْتَبَذُ للنبيِّ ﷺ في السقاءِ، فإنْ لم يكنْ سقاءٌ يُنْتَبَذُ له في تَورٍ من بِرامٍ[٣].

١٣ ـ باب في النقيع

٢١٠٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي عمرٍو الشيبانيِّ، عن عبدِ اللّهِ بنِ الديلميِّ، عنْ أبيهِ، أنَّ أباهُ أو رجلاً منهُم سألَ النبيَّ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ، إنا قد خرجنَا من حيثُ علمتَ ونزلنَا بين ظهرانَيْ مَنْ قد علمتَ فمَنْ وليُّنا؟ قال: **«اللّهُ ورسولُهُ»** قالوا: يَا رسولَ اللّهِ إنّا كنّا أصحابَ كَرْمٍ وخمرٍ، وإنَّ اللّهَ قد حرَّمَ الخمرَ فما نصنعُ بالكرمِ؟ قالَ: **«اصنعوهُ زبيباً»** قالوا: فما نصنعُ بالزبيبِ؟ قال: **«انقعوا في الشنانِ، انقعوهُ على غدائِكم، واشربوهُ على عشائِكم، وانقعوهُ عَلَى عشائِكُم، واشربوهُ على غدائِكم، فإنَّهُ إذا أتى عليهِ العصرانِ كانَ حِلّاً قبل أنْ يكونَ خمراً»**[٤].

١٤ ـ باب النهي عن نبيذ الجرّ وما يُنبذ فيه

٢١٠٥ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ سعيدِ بنِ أبي عروبةَ، عنْ قتادَةَ، عنْ عزرةَ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ قالَ: سألتُ ابنَ عمرَ، عنْ نبيذِ الجرِّ فقالَ: حرَّمَهُ رسولُ اللّهِ ﷺ فلقيتُ ابنَ عباسٍ فأخبرتُهُ بقولِ ابنِ عمرَ فقالَ: صَدَقَ أبو عبدِ الرحمٰنِ[٥].

٢١٠٦ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بنِ أبي حمزَةَ، عنِ الزهريِّ قالَ: حدّثني أنسُ بنُ مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«لَا تُنبذُوا في الدُّبّاءِ والمزفَّتِ»**[٦].

---

(١) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذي.
(٣) رواه مسلم والنسائي وأبو داود.
(٤) رواه أبو داود والنسائي.
(٥) رواه مسلم وأبو داود والنسائي.
(٦) رواه النسائي.

٢١٠٧ ـ أخبرنا أبو زيدٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، قالَ: سمعتُ أبا الحكم قالَ: سألتُ ابنَ عباسٍ أو سمعتُهُ سُئِلَ، عنْ نبيذِ الجرّ فقالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنِ الجرّ والدُّباءِ، وسألتُ ابنَ الزبيرِ، فقالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنِ الجرّ والدبّاءِ، وسألتُ ابنَ أبَيّ فقالَ مثلَ قولِ ابنِ عباسٍ، قالَ: وقالَ ابنُ عباسٍ: من سرَّهُ أن يحرّمَ ما حرَّمَ اللَّهُ ورسولُهُ أو منْ كانَ محرّماً ما حرَّمَ اللَّهُ ورسولُهُ فليحرّم النبيذَ قالَ: وحدّثني أخي، عنْ أبي سعيدٍ الخدريّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى، عنِ الجرّ والدُّبَّاءِ والمزفّتِ، وعن البُسْرِ والتمرِ[١].

٢١٠٨ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدَ، ثَنَا عاصمٌ، عن فضيلِ بنِ زيدٍ الرقاشيّ أنَّهُ أتَى عبدَ اللَّهِ بنَ مغفلٍ فقالَ: أخبرني بما يحرمُ علينا منَ الشرابِ فقالَ: الخمرُ قالَ: قلتُ هو في القرآنِ؟ قالَ: لمْ أُحدّثْكَ إلّا ما سمعتُ محمداً ﷺ بدأ بالاسمِ أو بالرسالةِ قالَ: نَهَى، عنِ الدُّبَّاءِ والحنتَمِ والنقيرِ[٢].

١٥ ـ باب في النهي عن الخليطين

٢١٠٩ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ وسعيدُ بنُ عامرٍ، واللفظُ ليزيدَ قالَا: أنا هشامٌ، عن يحيىٰ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادَةَ، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا تنتبذوا الزَّهْوَ والرطبَ جميعاً، ولا تنتبذوا الزبيبَ والتمرَ جميعاً، وانتبذوا كلَّ واحدٍ منهُمَا علَى حدة»[٣].

١٦ ـ باب في النهي أن يسمى العنب الكرم

٢١١٠ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا شعبةُ، عنْ سماكٍ، عن علقمةَ بنِ وائلٍ، عنْ أبيهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لا تقولوا الكَرْمَ وقولوا العنبَ والحبلةَ»[٤].

١٧ ـ باب في النهي أن يجعل الخمر خلاً

٢١١١ ـ حدّثنا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنِ السدّيِّ، عنْ يحيىٰ بنِ عبادٍ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: كانَ في حجرِ أبي طلحةَ يتامَى، واشتَرَى لهم خمراً، فلما نزلَ تحريمُ الخمرِ أتى النبيَّ ﷺ فذَكَرَ ذلكَ لَهُ فقالَ: اجعلُهُ خلاً، قالَ: «لا» فأهراقه[٥].

١٨ ـ باب في سنة الشراب كيف هي

٢١١٢ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، ثَنَا الزهريُّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّهُ رأَى رسولَ اللَّهِ ﷺ شربَ لبناً، وعنْ يسارِهِ أبو بكرٍ وعنْ يمينِهِ رجلٌ أعرابيٌّ، فأعطَى الأعرابيَّ فضلَهُ ثُمَّ قالَ: الأيمنَ فالأيمنَ[٦].

---

(١) رواه أحمد. (٢) رواه أحمد والطبراني.

(٣) رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود.

(٤) رواه مسلم. (٥) رواه مسلم والترمذي وأبو داود.

(٦) رواه البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود وابن ماجه.

١٩ ـ باب في النهي عن الشرب من في السقاء

٢١١٣ ـ أخبرنا عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أنَا قتادةُ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أنْ يُشرَبَ منْ في السقاءِ[١].

٢١١٤ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ عكرمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ يُشْرَبَ مِن في السقاءِ[٢].

٢١١٥ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عنِ إختناثِ الأسقيةِ[٣].

٢٠ ـ باب في الشرب بثلاثة أنفاس

٢١١٦ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا عزرةُ بنُ ثابتٍ، عن ثمامةَ قالَ: كانَ أنسٌ يتنفَّسُ في الإناءِ مرتينِ أو ثلاثاً، وَزَعَمَ أن رَسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يتنفَّسُ في الإناءِ مرتينِ أو ثلاثاً[٤].

٢١ ـ باب من شرب بنفس واحد

٢١١٧ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ عيسىٰ، عنْ مالكٍ، عنْ أيوبَ بنِ حبيبٍ، عن الزهريِّ، عَنْ أبي المثنَّى قالَ: كنتُ عندَ مروانَ فجاءَ أبو سعيدٍ فقالَ: قالَ رجلٌ: يَا رسولَ اللَّهِ، إني لا أُروىٰ منْ نَفَسٍ واحدٍ، قالَ: **«فأبِنِ الإناءَ عن فيكَ ثُمَّ تنفس»** قالَ: إني أرَى القذاةَ، قال: **«أهرِقْهُ»**[٥].

٢١١٨ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يحيىٰ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادةَ، قالَ: حدّثني أَبي أنَّهُ سمعَ النبيَّ يقولُ: **«إذا بالَ أحدُكُمْ فلَا يلمسْ ذكَرَهُ بيمينِهِ، وَلَا يَسْتَنْجِ بيمنِهِ، ولَا يتنفسْ في الإناءِ»**.

٢٢ ـ باب في الذي يكرع في النهر

٢١١٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا فليحُ بنُ سليمانَ، عنْ سعيدِ بنِ الحارثِ الأنصاريِّ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: أَتَى النبيُّ ﷺ رجلاً مِنَ الأنصارِ يعودُهُ وجدولٌ يجري، فقالَ: **«إنْ كانَ عندَكُمْ ماءٌ باتَ في الشَّنِّ وإلَّا كَرَعْنَا»**[٦].

٢٣ ـ باب في الشرب قائماً

٢١٢٠ ـ حدّثنا منصورُ بنُ سلمةَ الخزاعيُّ، ثَنَا شريكٌ، عنْ عبدِ الكريمِ، عنِ البراءِ

---

(١) رواه البخاري وأبو داود والنسائي والترمذي.
(٢) رواه البخاري.
(٣) رواه البخاري وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.
(٤) رواه مسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.
(٥) رواه الترمذي.
(٦) رواه أحمد.

ابنِ ابنةِ أنسٍ، عنْ أنسٍ، عنْ أُمِّ سليمٍ أنَّ النبيَّ ﷺ شربَ منْ فمِ قربةٍ قائماً[١].

٢١٢١ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا عمرانُ بنُ حديرٍ، عنْ أبي البَزَري يزيدَ بنِ عطاردَ، عنِ ابنِ عمرَ قالَ: كنَّا نشربُ ونحنُ قيامٌ، ونأكُلُ ونحنُ نسعَى عَلى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ[٢].

٢١٢٢ ـ **أخبرنا** أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ثَنَا حفصُ بنُ غياثٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ نحوَهُ.

٢٤ ـ باب من كره الشرب قائماً

٢١٢٣ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادةُ، عنْ أَنَسٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عنِ الشربِ قائماً، قالَ: وسألتُهُ عنِ الأكلِ قالَ: «**فذاكَ أخبثُ**»[٣].

٢١٢٤ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي زيادٍ الطحانِ قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ لرجلٍ رآهُ يشرَبُ قائماً «**قِئ**» قالَ: لِمَ؟ قالَ: «**أتحبُّ أنْ تشربَ مَعَ الهرِ**» قالَ: لَا، قالَ: «**فَقَدْ شَرِبَ معكَ شرٌّ منهُ، الشيطانُ**»[٤].

٢٥ ـ باب الشرب في المفضض

٢١٢٥ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ يونسَ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ نافعٍ، عنْ زيدِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ أُمِّ سلمةَ أنَّها أخبرتْهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**الذي يشربُ في آنيةٍ منْ فضةٍ فإنما يُجرجرُ في بطنِهِ نارَ جهنَّمَ**»[٥].

٢١٢٦ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا ابنُ عونٍ، عنْ مجاهدٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلَى، قالَ: خرجْنَا مَعَ حذيفةَ إلى المدائنِ فاستَسْقَى، فأتاهُ دِهقانٌ بإناءٍ منْ فضةٍ فَرَمَى بهِ في وجهِهِ، فقلنَا: اسكتوا فإنَّا إنْ سألناهُ لم يحدِّثْنَا، فلمَّا كانَ بعدُ قالَ: أتدرونَ لِمَ رميتُهُ؟ قلنَا: لَا، قالَ: إني كنتُ نهيتُهُ وذكرَ النبيَّ ﷺ أنَّهُ نَهَى عنِ الشربِ في آنيةِ الذهبِ والفضةِ، وعنْ لبسِ الحريرِ والديباجِ، وقالَ: «**هُمَا لَهُم في الدنيَا، ولكُم في الآخرةِ**»[٦].

٢٦ ـ باب في تخمير الإناء

٢١٢٧ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ قالَ: حدّثني أبو حميدٍ الساعديُّ قالَ: أتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ بلبنٍ فقالَ: «**ألا خمرتَهُ ولَوْ تعرضُ عليهِ عوداً**»[٧].

---

(١) رواه أحمد. (٢) رواه الترمذي وابن ماجه.

(٣) رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

(٤) رواه أحمد. (٥) رواه البخاري ومسلم.

(٦) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

(٧) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

٢١٢٨ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدٍ، عنْ سهلٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: أمرَنا رسولُ اللّهِ بتغطيةِ الوَضوءِ، وإيكاءِ السقاءِ، وإكفاءِ الإناءِ[(١)].

٢٧ ـ باب النهي عن النفخ في الشراب

٢١٢٩ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أيوبَ بنِ حبيبٍ، عن أبي المثنَّى الجُهَنِيِّ قالَ: قالَ مروانُ لأبي سعيدٍ الخدريِّ: هَلْ سمعتَ رسولَ اللّهِ ﷺ ينهَى عنِ النفخِ في الشرابِ؟ قالَ: نَعَم.

٢١٣٠ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ ابنِ عيينةَ، عنْ عبدِ الكريمِ الجزريِّ، عنْ عكرمةَ، عنْ ابنِ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عنِ النفخِ في الشرابِ[(٢)].

٢٨ ـ باب في ساقي القوم آخرهم شرباً

٢١٣١ ـ **حدّثنا** عفانُ بنُ مسلم، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ وسليمانُ بنُ المغيرةِ، عنْ ثابتٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ رباحٍ، عن أبي قَتادَةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**ساقي القومِ آخرُهُم شرباً**»[(٣)].

---

(١) رواه ابن ماجه.

(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

(٣) رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

ومن كتاب الرؤيا

١ ـ باب في قوله تعالىٰ ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾

٢١٣٢ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا أبانُ، ثَنَا يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ عُبادةَ بنِ الصامتِ قالَ: قلتُ: يَا نبيَّ اللَّهِ قولُ اللَّهِ: ﴿لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْآخِرَةِ﴾ [يونس: ٦٤] فقالَ: «**سألتني عنْ شيءٍ ما سألني عنهُ أحدٌ قبلَكَ أوْ أحدٌ منْ أُمتي، قالَ: هِيَ الرؤيَا الصالحةُ يراهَا المسلمُ أوْ تُرَى لَهُ**»[١].

٢ ـ باب في رؤيا المسلم جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوة

٢١٣٣ ـ أخبرنا الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ، عن عُبَادَةَ بنِ الصامتِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**رؤيَا المؤمنِ جزءٌ منْ ستةٍ وأربعينَ جزءاً منَ النبوةِ**»[٢].

٣ ـ باب ذهبت النبوة وبقيت المبشرات

٢١٣٤ ـ حدّثنا هارونُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا سفيانُ بنُ عيينةَ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي يزيدَ، عن أبيهِ، عنْ سباعِ بنِ ثابتٍ، عنْ أُمِّ كُرْزٍ الكعبيةِ قالَتْ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**ذهبتِ النبوةُ وبقيتِ المبشراتُ**»[٣].

٤ ـ باب في رؤية النبيّ ﷺ في المنام

٢١٣٥ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**منْ رآني في المنامِ فَقَدْ رآني، فإنَّ الشيطانَ لا يتمثَّلُ مثلي**»[٤].

٢١٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المصفَّى، ثَنَا محمدُ بنُ حربٍ، عن الزبيديِّ، عنِ الزهريِّ، عن أبي سلمةَ، عنْ أبي قتادةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**من رآني في المنامِ فَقَدْ رأَى الحقَّ**»[٥].

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٢٧٥) وابن ماجه برقم (٣٨٩٨) وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٩٨٧) ومسلم برقم (٢٢٦٤) وأبو داود برقم (٥٠١٨) والترمذي برقم (٢٢٧١).

(٣) رواه ابن ماجه برقم (٢٢٦٤) وأحمد.

(٤) رواه الترمذي برقم (٢٢٧٦) وابن ماجه برقم (٣٩٠٠).

(٥) رواه البخاري برقم (٦٩٩٦)ومسلم برقم (٢٢٦٧).

٥ ـ باب فيمن يرى رؤيا يكرهه

٢١٣٧ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، حدّثَنَا الأوزاعيُّ، عنْ يحيىٰ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«الرؤيا الصالحةُ منَ اللَّهِ، والحلمُ منَ الشيطانِ، فإذا حَلَمَ أحدُكم حُلماً يخافُهُ فليبصُقْ عنْ شمالِهِ ثلاثَ مراتٍ، وليتعوَّذْ باللَّهِ مِنَ الشيطانِ، فإنها لا تضرُّهُ»**[١].

٢١٣٨ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، حدّثَنَا شعبةُ، عنْ عبدِ ربِّهِ بنِ سعيدٍ، قالَ: سمعتُ أبا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمٰنِ يقولُ: إن كنتُ لأرى الرؤيا تمرّضني، فذكرتُ ذلكَ لأبي قتادَةَ قالَ: وأنا كنتُ لأرى الرؤيَا تمرّضني، حتى سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«الرؤيا الصالحةُ منَ اللَّهِ فإذا رأى أحدُكم ما يحبُّ فليحمدِ اللَّهَ ولَا يحدّثْ بِهَا إلّا منْ يحبُّ، وإذا رَأى ما يكرهُهُ فليتفُلْ عنْ يسارِهِ ثلاثاً، وليتعوذْ باللَّهِ منْ شرِّهَا، ولا يحدّثْ بِهَا أحداً فإنها لا تضرُّهُ»**.

٦ ـ باب الرؤيا ثلاث

٢١٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنْ مخلدِ بنِ حسينٍ، عنْ هشامٍ، عنْ ابنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«الرؤيَا ثلاثٌ، فالرؤيا الحسنَةُ بشرَى منَ اللَّهِ، والرؤيَا تحزينٌ منَ الشيطانِ، والرؤيا ممّا يحدّثُ بِهِ الإنسانُ نفسَهُ، فإذا رَأى أحدُكم ما يكرهُهُ فلا يحدّثْ بِهِ وليقُم وليصلِّ»**[٢].

٧ ـ باب أصدق الناس رؤيا أصدقهم حديثاً

٢١٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنْ مخلدِ بنِ حسينٍ، عنْ هشامٍ، عن ابنِ سيرينَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إذا اقتربَ الزمانُ لم تَكَدْ رؤيَا المؤمنِ تكذبُ، وأصدقُهُمْ رؤيَا أصدقُهُم حديثاً»**.

٨ ـ باب النهي عن أن يحتلم الرجل رؤيا لم يرها

٢١٤١ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ عبدِ الأعلىٰ، عنْ أبي عبدِ الرحمٰنِ، عنْ عليٍّ يرفَعُ الحديثَ إلى النبيِّ ﷺ: **«من كذبَ في حلمِهِ كُلّفَ عقدَ شعيرةٍ يومَ القيامةِ»**[٣].

٩ ـ باب أصدق الرؤيا بالأسحار

٢١٤٢ ـ أخبرنا مروانُ بنُ محمدٍ، حدّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ وهبٍ، عنْ عمرو بنِ

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٦٩٥) ومسلم برقم (٢٢٦١) وأبو داود برقم (٥٠٢١) والترمذي برقم (٢٢٧٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٧٠١٧) ومسلم برقم (٢٢٦٣) وأبو داود برقم (٥٠١٩) والترمذي برقم (٢٢٧٠).

(٣) رواه الترمذي برقم (٢٢٨١) وأحمد.

الحارثِ، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أصدقُ الرؤيَا بالأسحارِ»(١).

١٠ ـ باب كراهية أن يعبر الرؤية إلّا على عالم أو ناصح

٢١٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدّثَنا يزيدُ بنُ زريعٍ، حدّثَنا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنْ ابنِ سيرينَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ كانَ يقولُ: «لَا تقصُّوا الرؤيَا إلَّا عَلَى عالمٍ أوْ ناصحٍ»(٢).

١١ ـ باب الرؤيا لا تقع ما لم تعبر

٢١٤٤ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسمِ، حدّثَنا شعبةُ، عنْ يعلىٰ بنِ عطاءٍ، قالَ: سمعتُ وكيعَ بنَ حدسٍ يحدِّثُ، عنْ عمِّهِ أبي رزينٍ العقيليِّ أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «الرؤيَا هيَ علَى رِجْلِ طائرٍ ما لم يحدِّثْ بِهَا فإذا حدَّثَ بِهَا وقَعَتْ»(٣).

١٢ ـ باب في رؤية الرب تعالىٰ في النوم

٢١٤٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المباركِ، حدّثني أبو الوليدِ، حدّثني أبي، عنْ جابرٍ، عنْ خالدِ بنِ اللجلاجِ، وسأله مكحولٌ أن يحدّثه قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ عائشٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «رأيتُ ربي في أحسنِ صورةٍ، قالَ فيمَ يختصم الملأ الأعلى، فقلتُ أنتَ أعلمُ يا ربِّ، فوضَعَ كفَّهُ بينَ كتفيَّ، فوجدتُ بردَهَا بينَ ثديَيَّ، فعلمتُ ما في السمواتِ والأرضِ وتلا ﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ﴾»(٤) [الأنعام: ٧٥].

٢١٤٦ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، عنْ عبدِ المجيدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ قطبةَ، عنْ يوسفَ، عنْ ابنِ سيرينَ قالَ: منْ رَأى ربَّهُ في المنامِ دَخَلَ الجنةَ.

١٣ ـ باب في القمص والبئر واللبن والعسل والسمن والتمر وغير ذلك في النوم

٢١٤٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثَنا إبراهيمُ هو ابنُ سعدٍ، عنْ صالحِ بنِ كيسانَ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي أُمامةَ بنِ سَهلِ بنِ حنيفٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «بينَما أنا نائمٌ، إذ رأيتُ الناسَ يُعرَضونَ عليَّ وعليهم قُمُصٌ منها ما يبلُغ الثديَ، ومنهَا ما يبلغُ دونَ ذلكَ، وَعُرِضَ عليَّ عمرُ بنُ الخطابِ وعليهِ قميصٌ يجرُّهُ» فقالَ مَنْ حولَهُ: فَمَاذَ تأوَّلتَ ذلكَ يَا رسولَ اللَّهِ قالَ: «الدينُ»(٥).

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٢٧٤) وأحمد.

(٢) رواه الترمذي برقم (٢٢٨٠).

(٣) رواه أبو داود برقم (٥٠٢٠) والترمذي برقم (٢٢٧٨) وابن ماجه برقم (٣٩١٤).

(٤) رواه أحمد في مسنده.

(٥) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

٢١٤٨ ـ أخبرنا أبو عليٍّ الحنفيُّ، حدّثَنَا عبدُ اللّهِ هو ابنُ عمرَ، عن نافعٍ أنَّ ابنَ عمرَ قالَ كنتُ في عهدِ النبيِّ ﷺ ومالي مبيتٌ إلّا في مسجدِ النبيِّ ﷺ، وكانَ النبيُّ ﷺ إذا أصبَحَ يأتونَهُ فيقصونَ عليهِ الرؤيا، قالَ: فقلتُ: ما لي لَا أرَى شيئاً، فرأيتُ كأنَّ الناسَ يُحشرونَ فيُرمَى بهم علَى أرجلهم في رَكِيّ، فأُخِذتُ فلما دَنَى إلى البئرِ قالَ رجلٌ خذوا بِهِ ذاتَ اليمينِ، فلما استيقظتُ همتني رؤيايَ وأشفقتُ منْهَا، فسألتُ حفصَةَ عَنْهَا فقالَتْ: نِعْمَ ما رأيتَ، فقلتُ لها: سلي النبيَّ ﷺ، فسأَلَتْهُ فقالَ: **«نِعْمَ الرجلُ عبدُ اللّهِ لو كانَ يصلِّي منَ الليلِ»**[١].

٢١٤٩ ـ حدّثنا موسىٰ بنُ خالدٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ محمدٍ الفزاريِّ، عنْ عبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ بهذا الحديثِ. قالَ ابنُ عمرَ: وكنتُ إذا نمتُ لم أقُمْ حتَّى أصبَحَ، قالَ نافعٌ: وكانَ ابنُ عمرَ يصلِّي الليلَ.

٢١٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا ابنُ المباركِ، عنْ يونسَ، عنِ الزهريِّ، عنْ حمزةَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عن ابنِ عمرَ قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: **«بينَما أنَا نائمٌ إذا أتيتُ بقدحٍ منْ لبنٍ فشربتُ منهُ حتّى إني لأرَى الريَّ في ظُفري»** أو قال: **«في أظفاري ثُمَّ ناولتُ فضلَهُ عمرَ»**، فقالوا: يَا رسولَ اللّهِ ما أولتَهُ قالَ: **«العلمَ»**[٢].

٢١٥١ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، أخبرنَا الوليدُ، ثَنَا جابرٌ، حدّثني محمدُ بنُ قيسٍ، حدّثني بعضُ أصحابِ النبيِّ ﷺ قالَ: اللبنُ الفطرةُ، والسفينةُ نجاةٌ، والجملُ حزنٌ، والخضرةُ الجنةُ، والمرأة خيرٌ.

٢١٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، حدّثَنَا سليمانُ هوَ ابنُ كثيرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ ممّا يقولُ لأصحابِهِ: **«مَنْ رَأَى منكُم رؤيا فليقصَّها عليّ فأعبُرَها لهُ»** قالَ: فجاءَ رجلٌ فقالَ: يَا رسولَ اللّهِ، رأيت ظُلةً بينَ السماءِ والأرضِ تنطُفُ عسلاً أو سمناً، ورأيتُ سبباً واصلاً منَ السماءِ إلى الأرضِ، ورأيتُ أناساً يتكففونَ منها فمستكثرٌ ومستقلٌ، فأخذتَ به فعلوتَ فأعلاكَ اللّهُ ثُمَّ أخذَ بِهِ الذي بعدَكَ فعلا فأعلاهُ اللّهُ، ثُمَّ أخذَهُ الذي بعدَهُ فعلَا فأعلاهُ اللّهُ، ثُمَّ أخذَهُ الذي بعدَهُ فقطع بِهِ ثُمَّ وصلَ فاتصلَ، فقالَ أبو بكرٍ: يَا رسولَ اللّهِ، ائذنْ لي فأعبُرَها، فقالَ: **«اعبُرْهَا»** وكانَ أعبرَ الناسِ للرؤيا بعدَ رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: أما الظلةُ فالإسلامُ وأما العسلُ والسمنُ فالقرآنُ حلاوةُ العسلِ ولبنُ السمنِ، وأما الذينَ يتكففون منهُ فمستكثرٌ ومستقلٌ فهُم حملةُ القرآنِ فقالَ: **«أصبتَ وأخطأتَ»** فقالَ: فما الذي أصبتُ وما الذي أخطأتُ فأبَى أن يخبِرَهُ[٣].

٢١٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ مهرانَ، حدّثَنَا مسكينٌ الحرانيُّ، عنْ جعفرِ بنِ برقانَ،

---

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي.

(٣) رواه البخاري برقم (٧٠٤٦) ومسلم وأبو داود برقم (٣٢٦٧) والترمذي برقم (٢٢٨٧) وابن ماجه برقم (٢٢٨٧).

عنْ يزيدَ بنِ الأصمِ، عن العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ، فقالَ: رأيتُ في المنام كأنَّ شمساً أو قمراً، شكَّ أبو جعفرٍ، في الأرضِ تُرفعُ إلى السماءِ بأشطانٍ شِدادٍ، فذكَرَ ذَلكَ للنبيِّ ﷺ فقالَ: «**ذاكَ ابنُ أخيكَ**» يعني رسولَ اللّهِ ﷺ نَفْسَهُ[١].

٢١٥٤ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنْ بُرَيْدٍ، عنْ أبي بردةَ، عنْ أبي موسىٰ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**رأيتُ في رؤيايَ هذِهِ أني هززتُ سَيفاً فانقطعَ صدرُهُ، فإذا هوَ ما أصيبَ منَ المؤمنينَ يومَ أحدٍ، ثُمَّ هززتُهُ أُخرَى فعادَ كأحسنَ ما كانَ، فإذا هو ما جاءَ اللّهُ بِهِ منَ الفتحِ واجتماعِ المؤمنينَ، ورأيتُ فيهَا أيضاً بقراً واللّهِ خير فإذا هو النفرُ منَ المؤمنينَ يومَ أُحدٍ، وإذا الخيرُ ما جاءَ اللّهُ بِهِ مِنَ الخيرِ وثوابِ الصدقِ الذي أتانا بعدَ يوم البدرِ**»[٢].

٢١٥٥ ـ أخبرنا الحجاج بنُ منهالٍ، حدّثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، حدّثَنَا أبو الزبيرِ، عن جابرٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**رأيتُ كأني في درعٍ حصينةٍ، ورأيتُ بقراً يُنحرُ، فأولتُ أنَّ الدرعَ المدينةُ، وأنَّ البقرَ نفرٌ واللّهِ خيرٌ ولو أقمنا بالمدينةِ فإذا دخلوا علينا قاتلناهُم**» فقالوا: واللّهِ ما دخلتَ علينَا في الجاهليةِ أفتدخُلُ علينَا في الإسلامِ، قالَ: «**فشأنكم إذاً**» وقالتِ الأنصارُ بعضُها لبعض رَدَدْنَا على النبيِّ ﷺ رأيَهُ فجاؤوا فقالوا: يَا رسولَ اللّهِ شأنَكَ، فقال: «**الآن إنهُ ليسَ لنبيٍّ إذاً لَبِسَ لأمتَهُ أنْ يَضَعَهُ حتى يقاتلَ**»[٣].

٢١٥٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ الرقاشيُّ، حدّثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، حدّثَنَا سعيدٌ، عنْ قتادَةَ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ كانَ يقولُ: «**أكرهُ الغلَّ وأحبُّ القيدَ، القيدُ ثباتٌ في الدينِ**».

٢١٥٧ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ الهاشميُّ، حدّثَنَا ابنُ أبي الزنادِ، عنْ موسى بنِ عقبةَ، عنْ سالمِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن أبيهِ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «**رأيتُ في المنامِ امرأةً سوداءَ ثائرةَ الشعرِ تفلةً أُخرجَتْ منَ المدينةِ فَأُسكِنَتْ مهيعةَ، فأولتهَا وباءَ المدينةِ ينقلها اللّهُ إلى مهيعةَ**».

٢١٥٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا يحيىٰ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، ثَنَا عبيدةُ بنُ الأسودِ، عن مجالدٍ، عنْ عامرٍ، عن جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ يوماً منَ الأيامِ: «**إني رأيتُ في المنامِ أنَّ رجلاً أتاني بكيلة من تمرٍ فأكلتُهَا، فوجدتُ فيها نواةً فآذتني حينَ مضغتُها ثُمَّ أعطاني كيلةً أُخرى، فقلتُ: إنَّ الذي أعطيتَني وجدتُ فيها نواةً آذتْني فأكلتُهَا**» فقالَ أبو بكرٍ: نامَتْ عينُكَ يَا رسولَ اللّهِ هذه السريةُ التي بعثتَ بها غنموا مرتينِ كلتاهما وجدوا رجلاً يُنشد ذمتكَ، فقلتُ لمجالدٍ: ما ينشدُ ذمتَكَ قالَ: يقولُ لا إلٰهَ إلّا اللّهُ.

٢١٥٩ ـ أخبرنا عبيدُ بنُ يعيشَ حدّثَنَا يونُسُ هو ابنُ بكيرٍ، أخبرنا ابنُ إسحاقَ، عن

---

(١) رواه الطبراني في الكبير.
(٢) رواه البخاري ومسلم.
(٣) رواه أحمد في مسنده.

محمدِ بنِ عمرِو بنِ عطاءٍ، عنْ سليمانَ بنِ يسارٍ، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالَتْ: كانتِ امرأةٌ منْ أهلِ المدينةِ لَهَا زوجٌ تاجرٌ يختلفُ، فكانَتْ ترَى رؤيَا كلما غابَ عَنْهَا زوجُهَا، وقلَّمَا يغيبُ إلَّا تركَهَا حاملاً، فتأتي رسولَ اللَّهِ ﷺ فتقولُ إنَّ زوجي خرجَ تاجراً فتركني حاملاً، فرأيتُ فيما يرَى النائمُ أنَّ ساريةَ بيتي انكسَرَتْ وإني ولدتُ غلاماً أعورَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«خيرٌ، يرجعُ زوجُكِ عليكِ إنْ شاءَ اللَّهُ تعالىٰ صالحاً، وتلدين غلاماً برّاً»**، فكانَتْ تراها مرتينِ أو ثلاثاً، كل ذلكَ تأتي رسولَ اللَّهِ ﷺ فيقولُ ذلكَ لَهَا فيرجعُ زوجُهَا وتلدُ غلاماً، فجاءتْ يوماً كما كانَتْ تأتيهِ ورسولُ اللَّهِ ﷺ غائبٌ، وقد رأتْ تلكَ الرؤيا فقلْتُ لَهَا: عمَّ تسألينَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يا أمةَ اللَّهِ، فقالَتْ: رؤيَا كنتُ أراهَا فآتي رسولَ اللَّهِ ﷺ فأسأله عنْهَا فيقولُ خيراً فيكونُ كما قالَ، فقلتُ: فأخبريني ما هيَ قالَتْ حتَّى يأتيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فأعرِضُهَا عليهِ كما كنتُ أعرضُ، فواللَّهِ ما تركتُهَا حتَّى أخبرتني، فقلتُ: واللَّهِ لئنْ صدقَتْ رؤياكِ ليموتَنَّ زوجُكِ وتلدينَ غلاماً فاجراً، فقعدَتْ تبكي وقالَتْ: مالي حينَ عرضتُ عليكِ رؤيايَ فدخَلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وهيَ تبكي فقالَ لَهَا: **«ما لَهَا يا عائشةُ»** فأخبرتُه وما تأولتُ لَهَا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مهْ يا عائشةُ إذا عبرتُم للمسلمِ الرؤيا فاعبروهَا علَى الخيرِ فإن الرؤيا تكونُ على ما يعبرُها صاحبُهَا»** فماتَ واللَّهِ زوجُهَا ولَا أراهَا إلَّا ولدَتْ غلاماً فاجراً.

ومن كتاب النكاح

١ ـ باب الحثّ على التزويج

٢١٦٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ أبي المغلسِ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قَدَرَ عَلَى أنْ ينكِحَ فلَمْ ينكحْ فليسَ مِنَّا»**[١].

٢ ـ باب من كان عنده طول فليتزوج

٢١٦١ ـ أخبرنا يعلىٰ، حدّثَنَا الأعمشُ، عنْ عمارةَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ كُنَّا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ شبابٌ ليسَ لَنَا شيءٌ فقالَ: **«يَا معشر الشبابِ، منِ استطاعَ منكُم الباءةَ فليتزوّجْ، فإنَّهُ أغضُّ للبصرِ وأحصنُ للفرجِ، ومنْ لمْ يستطعْ فعليهِ بالصومِ، فإنَّ الصومَ لهُ وجاءٌ»**[٢].

٢١٦٢ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، حدّثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِ اللَّهِ قالَ: لقيَهُ عثمانُ وأنَا مَعَهُ فقالَ لهُ: يا أبا عبدِ الرحمٰنِ، هلْ لَكَ في جاريةٍ بكرٍ تذكرُكَ، فقالَ: لَئِنْ قلتَ ذاكَ فَقَدْ سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«يا معشرَ الشبابِ، منْ كانَ يستطيعُ منكُم الباءةَ فليتزوّجْ، فإنَّهُ أغضُّ للبصرِ وأحصنُ للفرجِ، ومنْ لم يستطعْ فليصُم، فإنَّ الصومَ لَهُ وجاءٌ»**.

٣ ـ باب النهي عن التبتل

٢١٦٣ ـ أخبرنا أبو اليمانِ، أنا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، أخبرني سعيدُ بنُ المسيبِ أنَّهُ سمعَ سعدَ بنَ أبي وقاصٍ يقولُ: لقَدْ ردَّ ذلكَ رسولُ اللَّهِ ﷺ على عثمانَ، ولو أجازَ لهُ التبتلَ لاختصيْنَا[٣].

٢١٦٤ ـ أخبرنا إسحاقُ، ثَنَا حمادُ بنُ مسعدةَ، ثَنَا الأشعثُ بنُ عبدِ الملكِ، عنِ الحسنِ، عنْ سعدِ بنِ هشامٍ، عن عائشةَ قالَتْ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنِ التبتلِ[٤].

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط والكبير.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) برقم (٥٠٦٦)، ومسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٠٠)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢٠٤٦)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١٠٨٠)، والنسائي: في كتاب (النكاح)، وابن ماجه: في كتاب (النكاح) برقم (١٨٤٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٥٠٧٣) (٥٠٧٤)، ومسلم برقم (١٤٠٢)، والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه النسائي في كتاب (النكاح) والترمذي في كتاب (النكاح) وابن ماجه برقم (١٨٤٩).

٢١٦٥ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يزيدَ الحزاميُّ، ثَنَا يونُسَ بنُ بكيرٍ، حدّثني ابنُ إسحاقَ، حدّثني الزهريُّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ قالَ: لما كانَ منْ أمرِ عثمانَ بنِ مظعونٍ، الذي كانَ ممنْ تركَ النساءَ، بعثَ إليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**يا عثمانُ، إني لم أومرْ بالرهبانيةِ، أرغبتَ عنْ سنتي**» قالَ: لَا يَا رسولَ اللَّهِ، قالَ: «**إن منْ سنتي أنْ أصلّيَ وأنامَ وأصومَ وأطعمَ وأنكحَ وأُطَلقَ، فمنْ رغبَ عنْ سنتي فليسَ منّي، يا عثمانُ، إنّ لأهلِكَ عليكَ حقاً، ولنفسِكَ عليكَ حقاً**» قالَ سعدٌ: فواللَّهِ لقد كانَ أجمعَ رجالٌ منَ المسلمينَ على أنَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ إنْ هو أقرَّ عثمانَ علَى ما هوَ عليهِ أنْ نختصيَ فنتبتلَ.

٤ ـ باب تنكح المرأة على أربع

٢١٦٦ ـ **حدّثنا** صدقةُ بنُ الفضلِ، أنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**تُنكحُ النساءُ لأربعٍ، للدينِ والجمالِ والمالِ والحسبِ، فعليكَ بذاتِ الدينِ تَرِبَتْ يداكَ**»[1].

٢١٦٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ عبدِ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عنْ جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ بهذا الحديثِ.

٥ ـ باب الرخصة في النظر للمرأة عند الخطبة

٢١٦٨ ـ **أخبرنا** قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عاصمِ الأحولِ، عنْ بكرِ بنِ عبدِ اللَّهِ المزنيِّ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ أنَّهُ خطبَ امرأةً منَ الأنصارِ، فقالَ لَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**اذهَبْ فانظُرْ إليهَا، فإنّهُ أجدرُ أنْ يودَمَ بينكُمَا**»[2].

٦ ـ باب إذا تزوج الرجل ما يُقال له

٢١٦٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ العبديُّ البصريُّ، أنَا سفيانُ، عنْ يونسَ، عن الحسنِ قالَ: سمعتُهُ يقولُ: قدمَ عقيلُ بنُ أبي طالبٍ البصرةَ، فتزوجَ امرأةً منْ بني جُشَمَ، فقالوا لهُ: بالرفاءِ والبنينِ، فقالَ: لَا تقولوا ذلكَ، إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نهانَا عنْ ذلكَ وأَمَرَنَا أنْ نقولَ بارَكَ اللَّهُ لكَ وبارَكَ عليكَ[3].

٢١٧٠ ـ **حدّثنا** نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ، عنْ سهيلٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ كانَ إذا رَفَّأَ الإنسانَ قالَ: «**بارَكَ اللَّهُ لَكَ وباركَ عليكَ وجمعَ بينكُمَا في خيرٍ**»[4].

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٩٠)، ومسلم برقم (١٤٦٦)، وأبو داود برقم (٢٠٤٧)، وابن ماجه برقم (١٨٥٨)، والنسائي.

(٢) رواه الترمذي في كتاب (النكاح) والنسائي في كتاب (النكاح) وابن ماجه.

(٣) رواه النسائي في كتاب (النكاح) وابن ماجه برقم (١٩٠٦).

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢١٣٠)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١٠٩١)، وابن ماجه: في كتاب (النكاح) برقم (١٩٠٥)، وأحمد.

٧ ـ باب النهي عن خطبةِ الرجل على خطبة أخيه

٢١٧١ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سهيلِ بنِ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ **أنَّهُ نَهَى** عنْ أنْ يخطبَ الرجلُ علَى خِطبةِ أخيهِ[١].

٢١٧٢ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، عنْ عبيدِ اللّهِ، قالَ: حدّثني نافعٌ، عنِ ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«لا يخطُبُ أحدُكُم علَى خِطبةِ أخيهِ، ولا يبيعُ عَلَى بيعِ أخيهِ حتَّى يأذَنَ لهُ»**[٢].

٢١٧٣ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن فاطمةَ بنتِ قيسٍ أنَّهَا حدّثتْهُ وكتبَهُ مِنهَا كتاباً، أنها كانَتْ تحتَ رجلٍ منْ قريشٍ منْ بني مخزومٍ، فطلَّقَهَا البتة، فأرسلَتْ إلَى أهلِهِ تبتَغي منهم النفقةَ، فقالوا: ليسَ لكِ نفقةٌ، فبلَغَ ذلكَ رسولَ اللّهِ ﷺ فقالَ: **«ليسَ لَكِ نفقةٌ وعليكِ العدةُ، وانتقلي إلى بيتِ أمِّ شريكٍ، ولا تفوتينا بنفسِكِ»** ثُمَّ قالَ: **«إنَّ أمَّ شريكٍ إمرأةٌ يدخلُ عليهَا إخوانُهَا من المهاجرينَ ولكن انتقلي إلى بيتِ ابنِ أمِّ مكتومٍ، فإنَّهُ رجلٌ أعمَى، إن وضعتِ ثيابَكِ لَمْ يَرَ شيئاً، ولَا تفوتينَا بنفسكِ»** فانطلقَتْ إلى بيتِ ابنِ أمِّ مكتومٍ فلمَّا حلَّتْ ذكرتْ أنَّ معاويةَ وأبا جهمٍ خطبَاهَا فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«أما معاويةُ فرجلٌ لا مَالَ لَهُ، وأمَّا أبو جهمٍ فلا يضعُ عصاهُ، عَنْ عاتقِهِ، فأينَ أنتِ من أسامةَ»** فكأنَّ أهلَهَا كرهوا ذلكَ، فقالَتْ: واللّهِ لا أنكِحُ إلَّا الذي قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ، فنكحَتْ أسامةَ. قالَ محمدُ بنُ عمرٍو: قالَ محمدُ بنُ إبراهيمَ: يا فاطمةُ، اتقي اللّهَ فقد علمتِ في أيِّ شيءٍ كانَ هذا، قالَ: وقالَ ابنُ عباسٍ: قالَ اللّهُ تعالىٰ: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ﴾ [الطلاق: ١] والفاحشةُ أن تبدوَ على أهلِهَا، فإذا فعلَتْ ذلكَ فَقَدْ حلّ لهم أنْ يخرجوهَا[٣].

٨ ـ باب الحال التي يجوز للرجل أن يخطب فيها

٢١٧٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا داودُ يعني ابنَ أبي هندٍ، ثَنَا عامرٌ، حدّثَنَا أبو هريرةَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ نهى أنْ تُنكحَ المرأةُ عَلَى عمَّتِهَا، والعمةُ على ابنةِ أخيهَا، أو المرأةُ عَلَى خالتِهَا، أو الخالةُ علَى بنتِ أختِهَا، ولا تُنكَحُ الصغرَى على الكبرَى، ولَا الكبرَى علَى الصغرَى[٤].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) برقم (٥١٤٤)، ومسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٠٨) (١٤١٣)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢٠٨٠)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١١٣٤)، والنسائي: في كتاب (النكاح)، وابن ماجه: في كتاب (النكاح) برقم (١٨٦٧).

(٢) رواه البخاري برقم (٥١٤٢)، ومسلم برقم (١٤١٢)، وأبو داود برقم (٢٠٨١)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٨٦٨).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الطلاق) برقم (١٤٨٠)، وأبو داود: في كتاب (الطلاق) برقم (٢٢٨٤)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١١٣٥)، والنسائي وابن ماجه ومالك.

(٤) رواه البخاري برقم (٥١٠٩) (٥١١٠)، ومسلم برقم (١٤٠٨)، وأبو داود برقم (٢٠٦٥) (٣٠٦٦)، والترمذي برقم (١١٢٦)، وابن ماجه برقم (١٩٢٩)، والنسائي ومالك.

٢١٧٥ ـ حدّثنا عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ نَهَى أنْ يُجمعَ بينَ المرأةِ وعمتِهَا والمرأةِ وخالَتِهَا.

٩ ـ باب في النهي عن الشغار

٢١٧٦ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عنِ الشغارِ[1]. قالَ مالكٌ: والشغارُ أن يزوجَ الرجلُ الآخرَ ابنتَهُ علَى أنْ يزوجَهُ الآخرُ ابنتَهُ بغيرِ صداقٍ. قيلَ لأبي محمدٍ: ترَى بينَهُمَا نكاحاً؟ قالَ: لَا يعجِبُنِي.

١٠ ـ باب في نكاح الصالحين والصالحات

٢١٧٧ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ إبراهيمَ، عنْ عمرِو بنِ كيسانَ، عنْ أبيهِ، عنْ وهبِ بنِ أبي مغيثٍ، حدّثتني أسماءُ بنتُ أبي بكرٍ، عن عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«انكحوا الصالحينَ والصالحاتِ»**. قالَ أبو محمدٍ: وسقطَ عليٌّ منَ الحديثِ: **«فما تبعَهُم بعدُ فحسنٌ، فما تَبِعَهُم بعدُ فحسنٌ فَهُوَ حَسَنٌ»**.

١١ ـ باب النهي عن النكاح بغير ولي

٢١٧٨ ـ أخبرنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عن أبي بردةَ، عنْ أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لَا نِكَاحَ إلَّا بوَلِيٍ»**[2].

٢١٧٩ ـ حدّثنا عليُّ بنُ حجرٍ، أنَا شريكٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي بردةَ، عنْ أبي موسىٰ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«لا نكاحَ إلَّا بوَلِيٍ»**.

٢١٨٠ ـ حدّثنا أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ سليمانَ بنِ موسىٰ، عنِ الزهريِّ، عن عروةَ، عنْ عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«أيما امرأة نُكِحَتْ بغيرِ إذنِ وليِّهَا فنكاحُهَا باطلٌ، فنكاحُهَا باطلٌ، فنكاحُهَا باطلٌ، فإنِ اشتجروا»** قالَ أبو عاصمٍ: وقالَ مرةً: **«فإنْ تشاجَرُوا فالسلطانُ وليُّ منْ لَا وليَّ لَهُ، فإن أصابَهَا فلها المهرُ بِمَا استحلَّ مِنْ فرجِهَا»**. قالَ أبو عاصمٍ: أملاهُ عليٌّ سنةَ ستٍ وأربعينَ ومائةٍ.

١٢ ـ باب في اليتيمة تزوج نفسها

٢١٨١ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا يونُسُ بنُ أبي إسحاقَ، حدّثني أبو بردةَ بنُ أبي موسىٰ، عن أبي موسىٰ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«تُستأمَرُ اليتيمةُ في نفسِهَا، فإن سكَتَتْ فقد أذِنَتْ، وإنْ أبَتْ لَمْ تُكْرَهْ»**[3].

---

(١) رواه البخاري برقم (٥١١٢)، ومسلم برقم (١٤١٥)، وأبو داود برقم (٢٠٧٤)، والترمذي برقم (١١٢٤)، وابن ماجه برقم (١٨٨٣)، والنسائي ومالك.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢٠٨٥)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١١٠١)، وابن ماجه: في كتاب (النكاح) برقم (١٨٨١).

(٣) رواه أحمد في مسنده.

١٣ ـ باب استئمار البكر والثيب

٢١٨٢ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، حدّثني يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لَا تُنكَحُ الثيبُ حتّى تُستأمَرَ، ولا تنكَحُ البكرُ حتّى تُستأذَنَ، وإذنُهَا الصموتُ»**.

٢١٨٣ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي سلمةَ أنَّ أبا هريرةَ حدّثَهُ عنْ رسولِ اللّهِ ﷺ بهذا الحديثِ.

٢١٨٤ ـ **حدّثنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ الفضلِ، عنْ نافعِ بنِ جبيرِ بنِ مطعم، عن ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«الأيّمُ بنفسِهَا منْ وليِّهَا، والبكرُ تُستأذَنُ في نفسِهَا، وإذنُهَا صُماتُهَا»**.

٢١٨٥ ـ **حدّثنا** إسحاقُ بنُ عيسىٰ، حدّثني مالكٌ أولَ شيءٍ سألتُهُ عنهُ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ الفضلِ، عنْ نافعِ بنِ جبيرٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«تُستأذَنُ البكرُ وإذنُهَا صُماتُهَا»**.

٢١٨٦ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، حدّثني عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ مَوْهَبٍ، أخبرنَا نافعُ بنُ جبيرِ بنِ مطعم، عنْ ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«الأيّمُ أملَكُ بأمرِهَا مِنْ وليِّهَا، والبكرُ تُستأمَرُ في نفسِهَا وصمتُهَا إقرارُهَا»**.

١٤ ـ باب الثيب يزوجها أبواها وهي كارهة

٢١٨٧ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، أنَّهُ سمعَ القاسمَ بنَ محمدٍ، أنَّهُ سمعَ عبدَ الرحمٰنِ بنَ يزيدَ، ومجمعَ بنَ يزيدَ الأنصاريينِ حدّثاهُ، أنَّ رجلاً منهُم مِنَ الأنصارِ يُدعى حزاماً أنكَحَ بنتاً لَهُ فكرهَتْ نكاحَ أبيهَا، فأتَتْ رسولَ اللّهِ ﷺ فذكرَتْ ذلِكَ لَهُ فردَ عَنْهَا نكاحَ أبيهَا، فنكحَتْ أبَا لبابةَ بنَ عبدِ المنذرِ، فذكَرَ يحيىٰ أنَّهُ بلغَهُ أنّهَا كانَتْ ثيباً[1].

٢١٨٨ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عن عبدِ الرحمٰنِ ومجمّعٍ ابنَيْ يزيدَ بنِ جاريةَ، أنَّ خنساءَ بنتَ خِدامٍ زوَّجَهَا أبوهَا وهي ثيبٌ، فكرِهَتْ ذلِكَ فأتَتْ رسولَ اللّهِ ﷺ فردَّ نكاحَهَا.

١٥ ـ باب المرأةُ يزوجها الوليّان

٢١٨٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عَنْ عقبةَ بنِ عامرٍ، أوْ سَمُرَةَ بنِ جندبٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«أيُّما امرأةٍ زوّجَهَا وليانِ لَهَا فَهِيَ للأولِ منهُمَا، وأيُّما رجلٍ باعَ بيعاً من رجلينِ فَهُوَ للأولِ منهُمَا»**[2].

---

(١) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢٠٨٨)، والترمذي: برقم (١١١٠)، والنسائي.

٢١٩٠ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أَنَا قتادةُ، عنِ الحسنِ، عنْ سمرة، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ بنحوِهِ.

١٦ ـ باب النهي عن متعة النساء

٢١٩١ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عن الربيعِ بنِ سبرةَ أنَّ أباهُ حدَّثَهُ أنهُم ساروا معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في حَجَّةِ الوداعِ، فقالَ: «**استَمْتِعُوا منْ هذِهِ النساءِ**» والاستمتَاعُ عندَنَا التزويجُ، فَعَرَضْنَا ذَلِكَ علَى النساءِ فأَبَيْنَ أنْ لا يُضْرَبَ بيننَا وَبَيْنَهُنَّ أجلاً، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**افعَلُوا**» فخرجتُ أنَا وابنُ عم لي معهُ بردٌ ومعي بُردٌ، وبردُهُ أجودُ منْ بردي وأنا أشبُّ منهُ، فأتينَا علَى امرأةٍ فأعجَبَهَا شبابي وأعجَبَهَا بردُهُ، فقالَتْ: بردٌ كبردِهِ، وكانَ الأجلُ بيني وبينَهَا عشراً فبتُّ عندَهَا تلكَ الليلةَ ثُمَّ غدوتُ، فإذا رسولُ اللَّهِ ﷺ قائمٌ بينَ الركنِ والبابِ فقالَ: «**يا أيُّهَا الناسُ، إني قَدْ كنتُ أذِنْتُ لكُم في الاستمتاعِ منَ النساءِ، ألَا وإنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ إلَى يومِ القيامةِ، فمنْ كانَ عندَهُ منهُنَّ شيءٌ فليخَلِّ سبيلَهَا، ولا تأخذوا ممَّا آتيتموهُنَّ شيئاً**»[١].

٢١٩٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عن الربيعِ بنِ سبرةَ الجهنيِّ، عنْ أبيهِ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ نكاحِ المتعةِ عامَ الفتحِ[٢].

٢١٩٣ ـ حدّثنا محمدٌ، حدّثني ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنِ الحسنِ وعبدِ اللَّهِ، عن أبيهِمَا قالَ: سمعتُ علياً يقولُ لابنِ عباسٍ: انَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عنِ المتعةِ، متعةِ النساءِ، وعنْ لحومِ الحمرِ الأهليةِ عامَ خيبرَ.

١٧ ـ باب في نكاح المحرم

٢١٩٤ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ أيوبَ بنِ موسىٰ، عنْ نبيهِ بنِ وهبٍ، عنْ أبانَ بنِ عثمانَ، عن عثمانَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**المحرمُ لَا ينكِحُ ولا يُنكِحُ**»[٣].

١٨ ـ باب كم كانت مهور أزواج النبيّ ﷺ وبناته

٢١٩٥ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ هو ابنُ محمدٍ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عن أبي سلمةَ قالَ: سألتُ عائشةَ كم كانَ صَداقُ أزواجِ

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٠٦)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢٠٧٢) (٢٠٧٣)، والنسائي.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) برقم (٥١١٥)، ومسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٠٧)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١١٢١)، والنسائي ومالك.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٠٩)، وأبو داود: في كتاب (المناسك) برقم (١٨٤١)، والترمذي: في كتاب (الحج) برقم (٨٤٠)، والنسائي ومالك.

رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَتْ: كانَ صَداقُهُ لأزواجِهِ اثنتي عشرةَ أوقيّةً ونشّاً، وقالَتْ: أتدري ما النشُّ؟ قالَ: قلتُ: لَا، قالَتْ: نصفُ أوقيةٍ، فهذا صَداقُ رسولِ اللَّهِ ﷺ لأزواجِهِ[1].

٢١٩٦ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، أنا هُشَيْمٌ، عنْ منصورِ بنِ زاذانَ، عنْ ابنِ سيرينَ، عن أبي العجفاءِ السلميِّ قالَ: سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ يخطُبُ، فحمدَ اللَّهَ وأثنى عليهِ ثُمَّ قالَ: ألَا لَا تغالوا في صَدَاقِ النساءِ فإنهَا لو كانَتْ مكرُمةً في الدنيَا أو تقوَى عندَ اللَّهِ كانَ أولاكُم بهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ، ما أَصدقَ امرأةً منْ نسائِهِ ولا أُصدقتْ امرأةٌ منْ بناتِهِ فوقَ ثنتي عشرةَ أوقيةً، ألَا وإنَّ أحدَكُمْ ليغاليْ بِصَداقِ امرأتِهِ حتَّى يبقى لها في نفسِهِ عداوةٌ، حتَّى يقولَ: كلفتُ لكِ علقَ القربةِ أو عرقَ القربةِ[2].

١٩ ـ باب ما يجوز أن يكون مهراً

٢١٩٧ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ عونٍ، أنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أبي حازمٍ، عَنْ سهلِ بنِ سعدٍ أتتْ امرأةٌ إلَى النبيِّ ﷺ فقالَتْ: إنَّهَا وهبَتْ نفسَهَا للَّهِ ولرسولِهِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ما لي في النساء منْ حاجةٍ**» فقالَ رجلٌ: زوِّجْنِيهَا، فقالَ: «**أعطِهَا ثوباً**» فقالَ: لَا أجدُ، قالَ: «**أعطِهَا ولَوْ خاتماً منْ حديدٍ**» فاعتلَّ لهُ فقالَ: «**ما معكَ منَ القرآنِ**» قالَ: كذا وكذا، قالَ: «**لقد زَوَّجْتُكَمَا لما معكَ منَ القرآنِ**»[3].

٢٠ ـ باب في خطبة النكاح

٢١٩٨ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ وحجاجٌ قالَا: حدّثَنَا شعبةُ، قالَ: أنَا أبو إسحاقَ، قالَ: سمعتُ أبا عبيدةَ يحدِّثُ، عن عبدِ اللَّهِ قالَ: علَّمَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ خُطْبَةَ الحاجةِ: «**الحمدُ للَّهِ أو إنَّ الحمدَ للَّهِ نحمدُهُ ونستعينُهُ ونستغفرُهُ، ونعوذُ باللَّهِ منْ شرورِ أنفسِنا، من يهدِ اللَّهُ فلَا مضلَّ لهُ، ومنْ يضلِلْ فلَا هاديَ لَهُ، أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ**» ثُمَّ يقرأُ ثلاثَ آياتٍ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [النساء: ١]، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ۝ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾» [الأحزاب: ٧٠، ٧١]، ثُمَّ يتكلمُ بحاجتِهِ[4].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٢٦)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢١٠٥)، والنسائي.

(٢) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٤٩)، ومسلم برقم (١٤٢٥)، وأبو داود برقم (٢١١١)، والترمذي برقم (١١١٤)، والنسائي ومالك.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢١١٨)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١١٠٥)، والنسائي وأحمد.

٢١ ـ باب الشرط في النكاح

٢١٩٩ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن مَرْثَدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عن عقبةَ بْنِ عامرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ أحقَّ الشروطِ أنْ توفوا بِهِ بما استحللتم بِهِ منَ الفروجِ**»[١].

٢٢ ـ باب في الوليمة

٢٢٠٠ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ ثابتٍ، عن أنسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ رأى علَى عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ صفرةً فقالَ: «**ما هٰذِهِ الصفرةُ؟**» قال: تزوجْتُ امرأةً عَلَى وزنِ نواةٍ منْ ذهبٍ، قالَ: «**بارَكَ اللّهُ أَوْلِمْ ولَوْ بشاةٍ**»[٢].

٢٣ ـ باب في إجابة الوليمة

٢٢٠١ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، عنْ عبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إذا دُعِيَ أحدُكُمْ إِلَى الوليمةِ فليجبْ**»[٣]. قالَ أبو محمدٍ: ينبغي أنْ يجيبَ وليسَ الأكلُ عليه بواجبٍ.

٢٤ ـ باب في العدل بين النساء

٢٢٠٢ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا همامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ النضرِ بنِ أنسٍ، عنْ بشيرِ بنِ نهيكٍ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**مَنْ كانَتْ لَهُ امرأتانِ فمالَ إلى إحداهُمَا جاءَ يومَ القيامةِ وشقُّهُ مائلٌ**»[٤].

٢٥ ـ باب في القسمة بين النساء

٢٢٠٣ ـ أخبرنا عمرو بنُ عاصمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ يزيدَ الخطميِّ، عن عائشةَ قالَتْ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ يَقسِمُ فيعدِلُ ويقولُ: «**اللهمَّ هذا قَسْمي فيما أملِكُ فلا تلومني فيما تملِكُ ولا أملِكُ**»[٥].

---

(١) رواه البخاري برقم (٥١٥١)، ومسلم برقم (٥١٥١)، ومسلم برقم (١٤١٨)، وأبو داود برقم (٢١٣٩)، والترمذي برقم (١١٢٧)، والنسائي وأحمد.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) برقم (٥١٦٧)، ومسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٢٧)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢١٠٩)، والترمذي: في كتاب (النكاح) برقم (١٠٩٤)، والنسائي ومالك.

(٣) رواه البخاري برقم (٥١٧٣)، ومسلم برقم (١٤٢٩)، وأبو داود برقم (٣٧٣٦)، ومالك.

(٤) رواه أبو داود برقم (٢١٣٣)، والترمذي برقم (١١٤١)، وابن ماجه برقم (١٩٦٩)، والنسائي وأحمد.

(٥) رواه أبو داود برقم (٢١٣٤)، والترمذي برقم (١١٤٠)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٩٧١)، وأحمد.

٢٦ ـ باب الرجل يكون عنده النسوة

٢٢٠٤ ـ أخبرنا إسماعيلُ، ثَنَا ابنُ المباركِ، عنْ يونسَ بنِ يزيدَ، عنِ الزهريِّ، عَنْ عروةَ، عنْ عائشةَ قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا سافرَ أقرعَ بينَ نسائِهِ فأيتهُنَّ خرجَ سَهْمُهَا خرجَ بِهَا مَعَهُ[(١)].

٢٧ ـ باب الإقامة عند الثيب والبكر إذا بنى بهما

٢٢٠٥ ـ أخبرنا يعلَى، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**للبكرِ سبعٌ وللثيبِ ثلاثٌ**».

٢٢٠٦ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أبي شيبةَ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ سفيانَ، عنْ محمدِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أُمِّ سلمةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ لمّا تزوجَ أُمَّ سلمةَ أقامَ عندَهَا ثلاثاً، وقالَ: «**إنه ليسَ بك علَى أهلِك هوانٌ، إن شئتِ سبعتُ لكِ وإن سبعتُ لك سبعت لسائرِ نسائي**»[(٢)].

٢٨ ـ باب بناء الرجل بأهله في شوال

٢٢٠٧ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ إسماعيلَ بنِ أُميةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عروةَ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ قالَتْ: تزوجَني رسولُ اللَّهِ ﷺ في شوالٍ، وأُدْخِلْتُ عليهِ في شوالٍ، فأيُّ نسائِهِ كان أحظى عندَهُ مني قالت: وكانتْ تستحبُ أن يُدخلَ علَى النساءِ في شوالٍ[(٣)].

٢٩ ـ باب القول عند الجماع

٢٢٠٨ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ منصورٍ، عن سالمٍ، عنْ كريبٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**ما يمنعُ أحدَكُم أنْ يقولَ حينَ يجامعُ أهلَهُ، بسمِ اللَّهِ، اللهمَّ جنبْنَا الشيطانَ وجنبِ الشيطانَ ما رزقْتَنَا، فإنْ قَضَى اللَّهُ ولداً لم يضرَّهُ الشيطانُ**»[(٤)].

٣٠ ـ باب النهي عن إتيان النساء في أعجازهن

٢٢٠٩ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنِ الوليدِ بنِ كثيرٍ، عنْ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الهبة) برقم (٢٥٩٣)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢١٣٨)، وابن ماجه: في كتاب (النكاح) برقم (١٩٧٠).

(٢) رواه مسلم برقم (١٤٦٠)، وأبو داود برقم (٢١٢٢).

(٣) رواه مسلم والنسائي والترمذي وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٥١٦٥)، ومسلم برقم (١٤٣٤)، وأبو داود برقم (٢١٦١)، والترمذي برقم (١٩١٩).

عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الحصينِ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عمرو بنِ قيسٍ الخطميِّ، عنْ هرمي بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: سمعتُ خزيمةَ بنَ ثابتٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**إنَّ اللَّهَ لَا يستحيي منَ الحقِّ، لَا تأتوا النساءَ في أعجازِهِنَّ**».

٢٢١٠ ـ **حدّثنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ محمدِ بنِ المنكدرِ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ أنَّ اليهودَ قالوا للمسلمينَ: مَنْ أتَى امرأتَهُ وهيَ مدبرةٌ جاءَ ولدُهُ أحولَ، فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا۟ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾[1] [البقرة: ٢٢٣].

٣١ ـ باب الرجل يرى المرأة فيخاف على نفسه

٢٢١١ ـ **أخبرنا** قبيصةُ، أنَا سفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ حلّام، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، قالَ: رأى رسولُ اللَّهِ ﷺ امرأةً فأعجبتْهُ فأتَى سودَةَ وهيَ تصنَعُ طيباً، وعندَهَا نساءٌ فاخلينَهُ فقضَى حاجَتَهُ، ثُمَّ قالَ: «**أيّما رجلٍ رأى امرأةً تعجبُهُ فليقُمْ إِلَى أهلِهِ، فإنَّ معَهَا مثلَ الذي معَهَا**».

٣٢ ـ باب في تزويج الأبكار

٢٢١٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهُ بنُ مطيعٍ، ثَنَا هشيمٌ، أنَا سيارٌ، عنِ الشعبيِّ، حدّثَنَا جابرُ بنُ عبدِ اللَّهِ، قالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في سفرٍ، فلما قفلْنَا تعجلتُ فلحقني راكب قالَ: فالتفتُّ فإذا أنَا برسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ لي: «**ما أعجلَكَ يا جابرُ**» قالَ: إني حديثُ عهدٍ بعرسٍ، قالَ: «**أفبكراً تزوجتَهَا أمْ ثيباً؟**» قالَ: قلتُ: بل ثيّباً، قالَ: «**فهلّا بكراً تلاعبُهَا وتلاعبُكَ**» قالَ: ثُمَّ قالَ لي: «**إذا قدمتَ فالكَيْسَ الكَيْسَ**» قالَ: فلما قدمنَا ذهبنَا ندخلُ قالَ: «**امهلوا حتّى تدخلَ ليلاً أيْ عِشاءً، لكيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ وَتَسْتَحِدَّ المغيبةُ**»[2].

٣٣ ـ باب في الغيلة

٢٢١٣ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ نوفلٍ الأسديِّ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ، عن جذامةَ بنتِ وهبٍ الأسديةِ، قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَقَدْ هممتُ أنْ أنهَى عن الغيلةِ، حتى ذكرتُ أنَّ فارسَ والرومَ يصنعونَ ذلك فلا يضرّ أولادَهُمْ**»[3]. قالَ أبو محمدٍ: الغيلَةُ أنْ يجامِعَهَا وهيَ ترضِعُ.

٣٤ ـ باب في النهي عن ضرب النساء

٢٢١٤ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنَا هشامُ بنُ عروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالَتْ: ما

---

(١) رواه البخاري برقم (٤٥٢٨)، ومسلم برقم (١٤٣٥)، وأبو داود برقم (٢١٦٣)، والترمذي برقم (٢٩٧٨)، وابن ماجه برقم (١٩٢٥).

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٤٢)، وأبو داود: في كتاب (الطب) برقم (٢٨٨٢)، ومالك.

ضَرَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ خادماً قطُّ، ولَا ضربَ بيدِهِ شيئاً قطُّ، إلَّا أنْ يجاهِدَ في سبيلِ اللَّهِ.

٢٢١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن إياسِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي ذبابٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تضربوا إماءَ اللَّهِ»** فجاءَ عمرُ بنُ الخطابِ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: قد ذئرنَ على أزواجِهِنَّ، فرخصَ لهمْ في ضربهنَّ، فأطافَ بآلِ رسولِ اللَّهِ ﷺ نساءٌ كثيرٌ يشكونَ أزواجَهُنَّ فقالَ: فقالَ النبيُّ ﷺ: **«لقدْ طافَ بآلِ محمدٍ نساءٌ يشكونَ أزواجَهُنَّ ليسَ أولئكَ بخيارِكُم»**(١).

٢٢١٦ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، أنَا هشامُ بنُ عروةَ، عنْ أبيهِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ زمعةَ، قالَ: خَطَبَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الناسَ يوماً ووعظَهُم في النساءِ فقالَ: **«ما بالُ الرجلِ يجلدُ امرأتَهُ جلدَ العبدِ ولعلَّهُ يضاجِعُهَا في آخرِ يومِهِ»**(٢).

٣٥ ـ باب مداراة الرجل أهله

٢٢١٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا عبدُ الوارثِ، ثَنَا الجريريُّ، عنْ أبي العلاءِ، عنْ نعيمِ بنِ قَعْنَبٍ، عنْ أبي ذرٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إنَّ المرأةَ خُلِقَتْ منْ ضلعٍ، فإنْ تُقمهَا كسرتَهَا، فدارِهَا فإنَّ فيهَا أوداً وبُلغةً»**(٣).

٢٢١٨ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنما المرأةُ كالضلعِ إنْ تقِمْهَا تكسِرْهَا، وإن تستمتِعْ بِهَا تستمتِعْ وفيها عِوَجٌ»**(٤).

٣٦ ـ باب في العزل

٢٢١٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ الهاشميُّ، عنْ إبراهيمَ بنِ سعدٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عتبةَ، عن أبي سعيدٍ قالَ: سألَ رجلٌ رسولَ اللَّهِ ﷺ، عنِ العزلِ فقالَ: **«أوَ تفعلونَ ذلكَ فلا عليكُم أنْ لا تفعلوا، فإنهُ ليسَ من نَسَمَةٍ قَضَى اللَّهُ تعالَىٰ أنْ تكونَ إلَّا كَائنَتْ»**(٥).

٢٢٢٠ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا ابنُ عونٍ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ بشرٍ، يردُ الحديثَ إلى أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: قلنا: يَا رسولَ اللَّهِ، الرجلُ يكونُ لهُ الجاريةُ فيصيبُ منهَا ويكرهُ أن تحملَ أفيعزلُ عنهَا؟ وتكونُ عندهُ المرأةُ ترضعُ فيصيبُ منهَا ويكرهُ أن تحملَ فيعزلُ عنهَا؟ قالَ: **«لا عليكُم أنْ لا تفعلوا، فإنما هو القَدَرُ»**(٦) قالَ ابنُ عونٍ: فذكرتُ ذلكَ للحسنِ فقالَ: واللَّهِ لكانَ هذا زجراً، واللَّهِ لكانَ هذا زجراً.

---

(١) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) برقم (٥٢٠٤)، ومسلم.

(٣) رواه أحمد في مسنده.

(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي.

(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٦) رواه مسلم والنسائي.

٣٧ ـ باب في الغيرة

٢٢٢١ ـ حدّثنا يعلىٰ، ثَنَا الأعمش، عنْ شقيقٍ، عن عبدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ليسَ أحدٌ أغْيَرَ منَ اللَّهِ لذلكَ حرَّمَ الفواحشَ، وليسَ أحدٌ أحبُّ إليهِ المدحُ منَ اللَّهِ»**[(١)].

٢٢٢٢ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، حدّثني ابنُ جابرِ بنِ عتيكٍ، حدّثني أبي أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«من الغَيْرَةِ ما يحبُّ اللَّهُ ومنْهَا ما يُبغِضُ اللَّهُ، فالغَيْرَةُ التي يحبُّ اللَّهُ الغَيْرَةُ في الريبةِ، والغَيْرَةُ التي يبغِضُ اللَّهُ الغيرةُ في غير ريبةٍ»**[(٢)].

٢٢٢٣ ـ حدّثنا ابنُ عديٍ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ عمروٍ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عُمَيْرٍ، عنْ ورّادٍ مولىٰ المغيرةِ، عنِ المغيرةِ قالَ: بَلَغَ رسولَ اللَّهِ ﷺ أنَّ سعدَ بنَ عُبادةَ يقولُ: لو وجدتُ مَعَهَا رجلاً لضربتُهَا بالسيفِ غيرَ مصفَّحٍ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أتعجبونَ منْ غَيْرَةِ سعدٍ، أَنَا أغيرُ منْ سعدٍ، واللَّهُ أغيرُ مني، ولذلكَ حرَّمَ الفواحشَ ما ظَهَرَ منهَا وما بطَنَ، ولا شخصَ أغيرُ منَ اللَّهِ ولَا أحبُّ إليهِ منَ المعاذيرِ، ولذلكَ بَعَثَ النبيينَ مبشرينَ ومنذرينَ، ولا شخصَ أحبُّ إليهِ المدحُ منَ اللَّهِ ولذلكَ وعد الجنّةَ»**[(٣)].

٣٨ ـ باب في حق الزوج على المرأة

٢٢٢٤ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، أنَا قتادةُ، عنْ زُرارةَ بنِ أوفَى العامريِّ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذاَ باتتِ المرأةُ هاجرةً لفراشِ زوجِهَا لعَنَتْهَا الملائكةُ حتّى ترجعَ»**[(٤)].

٣٩ ـ باب في اللعان

٢٢٢٥ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سهلِ بنِ سعدٍ أنَّ عويمرَ العجلانيَّ قالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ رجلاً وَجَدَ مَعَ امرأتِهِ رجلاً أيقتلُهُ فيقتلونَهُ أَمْ كَيْفَ يفعلُ؟ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«قد أنزلَ اللَّهُ فيكَ وفي صاحبتِكَ فاذهَبْ فأْتِ بِهَا»** قالَ سهلٌ: فتلاعَنَا وأنَا مَعَ الناسِ عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ فلما فَرَغَا من تلاعنِهِما قالَ: كذبتُ علَيْهَا يا رسولَ اللَّهِ إنْ أمسكتُهَا، فطلّقَها ثلاثاً قبلَ أنْ يأمرَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ[(٥)]. قالَ ابنُ شهابٍ: وكانتْ تلكَ بعدُ سنةَ المتلاعنينَ.

---

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذي.

(٢) رواه أبو داود برقم (٢٦٥٩) والنسائي وأحمد وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأحمد.

(٤) رواه البخاري: في كتاب (النكاح) برقم (٥١٩٣)، ومسلم: في كتاب (النكاح) برقم (١٤٣٦)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢١٤١).

(٥) رواه البخاري: في كتاب (الطلاق) برقم (٥٣٠٨)، ومسلم: في كتاب (اللعان) برقم (١٤٩٢)، وأبو داود: في كتاب (الطلاق) برقم (٢٢٤٥)، والنسائي: في كتاب (الطلاق)، ومالك.

٢٢٢٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عن الأوزاعيِّ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سهلِ بنِ سعدٍ، أن عويمراً أتَى عاصمَ بنَ عديٍ وكانَ سيدَ بني عجلانَ، فذكرَ مثلَهُ ولم يذكرْ طلقها ثلاثاً.

٢٢٢٧ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا عبدُ الملكِ بنُ أبي سليمانَ قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ يقولُ: سُئِلْتُ، عنِ المُتَلَاعِنَيْنَ في إمارةِ مصعبِ بنِ الزبيرِ، أيفرِّقُ بينَهُمَا؟ فما دريتُ ما أقولُ، قالَ: فقمتُ حتَّى أتيتُ منزلَ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، فقلتُ للغلام: استأذنْ لي عليهِ فقالَ: إنّهُ قائلٌ لا تستطيعُ أنْ تدخلَ عليهِ، قالَ: فسمعَ ابنُ عمرَ صوتي فقالَ: ابنُ جبيرٍ، فقلتُ: نَعَم، فقالَ: ادخُلْ فما جاءَ بكَ هذِهِ الساعةَ إلَّا حاجةٌ، قالَ: فدخلتُ عليهِ فوجدتُهُ وهو مفترشٌ برذعةَ رحلِهِ متوسِّدٌ مرفَقَهُ، أو قالَ: نُمرُقَةٌ، شكَّ عبدُ اللَّهِ، حشوها ليفٌ، فقلتُ: يَا أبَا عبدِ الرحمٰنِ المتلاعنَانِ أيفرِّقُ بينَهُمَا؟ قالَ: سبحانَ اللَّهِ نَعَم، إنَّ أولَ منْ سألَ عنْ ذلكَ فلانٌ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليكَ، أرأَيتَ لو أنَّ أَحَدَنَا رأَى امرأتَهُ علَى فاحشةٍ كيفَ يصنَعُ؟ إنْ سكتَ سكتَ على أمرٍ عظيمٍ، وإن تكلَّمَ فمثلُ ذلكَ، قالَ: فسكتَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فلمْ يجبْهُ، فقامَ لحاجتِهِ فلمَّا كانَ بعدَ ذلكَ أتَى النبيَّ ﷺ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، إنَّ الذي سألتُكَ عنهُ قد ابتليتُ بِهِ، قالَ: فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ هؤلاءِ الآياتِ التي في سورة النورِ ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦] حتَّى خَتَمَ هؤلاءِ الآياتِ، قالَ: فَدَعَا الرجل فتلاهُنَّ عليهِ وذكَّرَهُ باللَّهِ وأخبرَهُ أنَّ عذابَ الدنيَا أهونُ منْ عذابِ الآخرةِ فقالَ: ما كذبتُ عليْهَا، ثُمَّ دَعَا المرأةَ فوعَظَهَا وذكَّرَهَا وأخبرَهَا أنَّ عذابَ الدنيَا أهونُ منْ عذابِ الآخرةِ، فقالَتْ: والذي بعثَكَ بالحقِّ إنهُ لكاذبٌ، فدَعَا الرجلَ فشهِدَ أربَع شهاداتٍ باللَّهِ أنهُ لمنَ الصادقينَ والخامسةُ أنَّ لعنةَ اللَّهِ عليهِ إنْ كانَ منَ الكاذبينَ، ثُمَّ أَتَى بالمرأةِ فشهِدَتْ أربعَ شهاداتٍ باللَّهِ أنَّهُ لمنَ الكاذبينَ والخامسةُ أنَّ غضبَ اللَّهِ عليْهَا إن كانَ منَ الصادقينَ ثُمَّ فرَّقَ بينَهُمَا[1].

٢٢٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، حدّثني مالكٌ قالَ: سمعتُ نافعاً، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ قالَ: فرَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بينَ المتلاعِنَيْنِ وألحقَ الولدَ بأُمِّهِ[2].

٤٠ ـ باب في العبد يتزوج بغير إذن من سيده

٢٢٢٩ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا الحسنُ بنُ صالحٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ محمدِ بنِ عقيلٍ قالَ: سمعتُ جابراً يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أيُّمَا عبدٍ تزوجَ بغيرِ إذنِ مواليهِ أو أهلِهِ فهُوَ عاهرٌ**»[3].

---

(١) رواه مسلم برقم (١٤٩٣)، والترمذي في كتاب (الطلاق)، والنسائي.

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي في كتاب الطلاق وابن ماجه.

(٣) رواه أبو داود برقم (٢٠٧٨)، والترمذي برقم (١١١١) (١١١٢).

٢٢٣٠ ـ حدّثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثَنَا مندلٌ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ موسى بنِ عقبةَ، عن نافعٍ، عن ابنِ عمرَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**أيّمَا عبدٍ تزوجَ بغيرِ إذنِ مواليهِ فهوَ زانٍ**»[١].

٤١ ـ باب الولد للفراش

٢٢٣١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عنْ ابنِ المسيبِ، عن أبي هريرةَ يرفعُهُ قالَ: «**الولدُ للفراشِ وللعاهرِ الحجرُ**»[٢].

٢٢٣٢ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**الولدُ للفراشِ**»[٣].

٢٢٣٣ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ نافعٍ، ثَنَا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، أخبرني عروةُ، عن عائشةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالَتْ: كانَ عتبةُ بنُ أبي وقاصٍ عهِدَ إلى أخيهِ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ أنْ يقبضَ إليهِ ابنَ وليدةِ زمعةَ، فقالَ عتبةُ: أنَّهُ ابني، فلمّا قدمَ النبيُّ ﷺ زمنَ الفتحِ، أخذَ سعدُ بنُ أبي وقاصٍ ابنَ وليدةِ زمعَةَ، فإذا هوَ أشبه الناسِ بعتبةَ بنِ أبي وقاصٍ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «**هوَ لَكَ يَا عبدُ بنَ زمعةَ**» منْ أجلِ أنَّهُ وُلِدَ على فراشِ أبيهِ، وقالَ النبيُّ ﷺ: «**احتجبي منهُ يا سودةُ بنتَ زمعةَ**» ممّا رأى منْ شبهِهِ بعتبةَ بنِ أبي وقاصٍ وسودةُ بنتِ زمعةَ.

٤٢ ـ باب من جحد ولده وهو يعرفه

٢٢٣٤ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يزيدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ يونسَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عن أبي هريرةَ أنّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ حينَ أنزلَتْ آيةُ الملاعنةِ: «**أيّما امرأةٍ أدخلَتْ على قومٍ نسباً ليسَ منهُم، فليسَتْ منَ اللَّهِ في شيءٍ، ولنْ يدخلَهَا اللَّهُ الجنةَ، وأيّما رجلٍ جَحَدَ ولدَهُ وَهُوَ ينظُرُ إليهِ احتجَبَ اللَّهُ منهُ وَفَضَحَهُ علَى رؤوسِ الأولينَ والآخِرينَ**»[٤].

٢٢٣٥ ـ قال عبدُ اللَّهِ: قالَ محمدُ بنُ كعبٍ القرظيُّ، وسعيدٌ يحدّثهُ بِهِ بهذا، قدْ بلغني هذا الحديث عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ.

٤٣ ـ باب الرجل يتزوج امرأة أبيه

٢٢٣٦ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ الرقيُّ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو، عنْ زيدٍ، عنْ عديِّ بنِ ثابتٍ، عن يزيدَ بنِ البراءِ، عنْ أبيهِ، قالَ: لقيتُ عمّي وَمَعَهُ رايةٌ، فقلْتُ: أينَ تريدُ؟ فقالَ: بَعَثَني رسولُ اللَّهِ ﷺ إلَى رجلٍ نَكَحَ امرأةَ أبيهِ، فأمرني أنْ أضربَ عنقَهُ وآخُذَ مالَهُ[٥].

---

(١) رواه ابن ماجه برقم (١٩٥٩).

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٥) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٤٤ ـ باب قول الله تعالىٰ ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعۡدُ﴾

٢٢٣٧ ـ حدّثني يعلىٰ بنُ شدادٍ قالَ: ثَنَا وهيبٌ، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عنْ محمدِ بنِ موسىٰ، عن رجلٍ منَ الأنصارِ يسمّى زياداً، قالَ: قلتُ لأبيِّ بنِ كعبٍ: أرأيتَ لو أنَّ أزواجَ النبيِّ ﷺ مُتنَ كانَ يحلُّ لَهُ أنْ يتزوجَ، قالَ: نَعَم، إنّما أحلَّ اللَّهُ لَهُ ضرباً منَ النساءِ ووصَفَ لَهُ صفةً، فقالَ: لَا يحلُّ لَكَ النساءُ منْ بعدُ، من بعدِ هذِهِ الصفةِ.

٢٢٣٨ ـ أخبرنا المعلّى، ثَنَا وهيبٌ، عنِ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ عبيدِ بنِ عميرٍ، عنْ عائشةَ قالَتْ: ما توفيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حتّى أحلَّ اللَّهُ لَهُ أنْ يتزوجَ منَ النساءِ مَا شاءَ[١].

٤٥ ـ باب في الأمة يجعل عتقها صِداقها

٢٢٣٩ ـ حدّثنا مسددٌ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ شعيبِ بنِ الحبحابِ، عن أنسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أعتقَ صفيةَ وجعلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا[٢].

٢٢٤٠ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانةَ، عن قتادةَ، عنْ أنسٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أعتقَ صفيةَ وتزوّجَهَا وَجَعَلَ عتقَهَا صداقَهَا.

٤٦ ـ باب فضل من أعتق أمة ثم تزوجها

٢٢٤١ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا هشيمٌ، عن صالحِ بنِ صالحِ بنِ حيٍّ الهمدانيِّ قالَ: كنتُ عندَ الشعبيِّ فأتاهُ رجلٌ من أهلِ خراسانَ، فقالَ: يا أبا عمرٍو، إنَّ مَنْ قِبَلَنَا منْ أهلِ خراسانَ يقولونَ في الرجلِ إذا أعتَقَ أمَتَهُ ثُمَّ تزوَّجَهَا فهو كالراكب بدنَتَهُ، فقالَ الشعبيُّ: حدّثني أبو بردةَ بنُ أبي موسىٰ، عنْ أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ثَلَاثَةٌ يؤتَونَ أجرَهُم مرتينِ، رجلٌ منْ أهلِ الكتابِ آمَنَ بنبيِّهِ ثُمَّ أدركَ النبيَّ ﷺ فآمَنَ بِهِ واتَّبَعَهُ، وعبدٌ مملوكٌ أدّى حقَّ اللَّهِ وحقَّ مواليهِ فلهُ أجرانِ، ورجلٌ كانَتْ لَهُ أَمَةٌ فغذاها فأحسَنَ غذاءَهَا وأدّبَهَا فأحسَنَ أدَبَهَا فأعتقَهَا وتزوّجَهَا فلهُ أجران»**[٣]، ثُمَّ قالَ للرجلِ: خذْ هذا الحديث بغيرِ شيءٍ فَقَدْ كانَ يُرحلُ فيما دونَ هذا إلى المدينةِ، فقالَ هُشيمٌ: أفادوني بالبصرةِ فأتيتُهُ فسألتُهُ عنهُ.

٢٢٤٢ ـ أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، عنْ شعبةَ، عنْ صالحِ بنِ حيٍ، عنِ الشعبيِّ، عنْ أبي بردةَ، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَ هذا الحديثِ.

٤٧ ـ باب الرجل يتزوج المرأة فيموت قبل أن يفرض لها

٢٢٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عن عبدِ اللَّهِ، في رجلٍ تزوجَ امرأةً ولم يكنْ فرضَ لها شيئاً، وَلَمْ يدخلْ بِهَا وماتَ عَنْهَا، قالَ فيها: لَهَا صداقُ نسائِهَا وعليْهَا العدةُ ولَهَا الميراثُ، قالَ معقلٌ الأشجعيُّ: قضى

(١) رواه الترمذي والنسائي وأحمد. (٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.
(٣) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

رسولُ اللَّهِ ﷺ في بَرْوَعَ بنتِ واشقٍ، امرأةٍ من بني رُواسٍ، بمثلِ ما قضيتَ، قالَ: ففرحَ بذلِكَ[١]. قالَ محمدٌ وسفيانُ: نأخذُ بهذا.

٤٨ ـ باب ما يحرم من الرضاع

٢٢٤٤ ـ أخبرنا إسحاق، ثَنَا روحٌ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرِ بنِ عمرٍو، عن عمرةَ، عن عائشةَ أنها كانَتْ مَعَ النبيِّ ﷺ في بيتِ حفصةَ فسمعَتْ صوتَ إنسانٍ قالَتْ: قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ، سمعتُ صوتَ إنسانٍ في بيتِكَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أراهُ فلاناً»** لعمِّ حفصةَ منَ الرضاعةِ، قالَتْ عائشةُ: يَا رسولَ اللَّهِ، ولو كانَ فلاناً حيّاً، لعمِّهَا منَ الرضاعةِ، دَخَلَ عليَّ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«نَعَم، يحرُمُ منَ الرضاعةِ ما يحرُمُ منَ الولادةِ»**.

٢٢٤٥ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، أنا هشامُ بنُ عروةَ، عن أبيهِ قالَ: أخبرتني عائشةُ أنَّ عمَّهَا، أخَا أبي القُعَيسِ جاءَ يستأذِنُ عليْهَا بعدَمَا ضُرِبَ الحجابُ، فأبَتْ أنْ تأذَنَ لَهُ حتَّى يأتيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فأستأذِنَهُ، فلما جاءَ النبيُّ ﷺ ذكرَتْ ذلكَ لَهُ، فقالتْ: جاءَ عمِّي أخو أبي القُعَيسِ فردَدْتُهُ حتَّى استأذِنَكَ، قالَ: **«أوَ لَيْسَ بعمِّكِ؟»** قالَتْ: إنما أرضعتني المرأةُ ولم يرضِعْنِي الرجلُ، فقالَ: **«إنَّهُ عمُّكِ فليلِجْ عليكِ»** فقالَتْ: وكانَتْ عائشةُ تقولُ يحرمُ منَ الرضاعةِ ما يحرمُ منَ الولادةِ.

٢٢٤٦ ـ أخبرنا صدقةُ بنُ الفضلِ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ مالكٍ، حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ دينارٍ، عنْ سليمانَ بنِ يسارٍ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«يحرُمُ منَ الرضاعةِ ما يحرُمُ منَ الولادةِ»**[٢].

٢٢٤٧ ـ قالَ مالكٌ: وحدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ أبي بكرٍ، عنْ عمرةَ، عنْ عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ.

٤٩ ـ باب كم رضعة تحرّم

٢٢٤٨ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونُس، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«لَا يحرِّمُ المصةُ والمصتانِ»**[٣].

٢٢٤٩ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ، عنْ أبي الخليلِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ، عنْ أُمِّ الفضلِ أنَّ رجلاً أَتَى النبيَّ ﷺ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، إني قَدْ تزوجْتُ امرأةً، وعندي أُخرَى، فزعَمَتِ الأولَى أنَّها أرضَعَتْ الحُدْثَى، فقالَ: **«لا تُحرِّمُ الإملاجَةُ ولَا الإملاجتانِ»**[٤].

---

(١) رواه أبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

(٢) رواه البخاري برقم (٥١٠٣) ومسلم برقم (١٤٤٥) وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الرضاع) برقم (١٤٥٠)، وأبو داود: في كتاب (النكاح) برقم (٢٠٦٣)، والترمذي: في كتاب (الرضاع) برقم (١١٥٠)، والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه مسلم وابن ماجه برقم (١٩٤٠) وأحمد.

٢٢٥٠ ـ أخبرنا إسحاقُ، أنَا روحٌ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ، عنْ عمرةَ، عن عائشةَ قالَتْ: نزلَ القرآنُ بعشرِ رضعاتٍ معلوماتٍ يحرّمنَ، ثمَّ نُسِخْنَ بخمسٍ معلوماتٍ، فتوفيَ رسولُ اللَّهِ وهنَّ مما يقرأُ من القرآنِ[1].

٥٠ ـ باب ما يذهب مذمة الرضاع

٢٢٥١ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا عبدةُ، عنْ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عن حجاجِ بنِ حجاجٍ الأسلميِّ، عنْ أبيهِ أنَّهُ قالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، ما يُذْهِبُ عنّي مذمةَ الرضاعِ؟ قَالَ: **«الغرّةُ العبدُ أو الأمةُ»**[2].

٥١ ـ باب شهادة المرأة الواحدة على الرضاع

٢٢٥٢ ـ حدّثنا أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ ابنِ أبي مليكةَ قالَ: حدّثني عقبةُ بنُ الحارثِ، ثُمَّ قالَ: لم يحدّثْنِيهِ ولَكنْ سمعتُهُ يحَدِّثُ القومَ قالَ: تزوجتُ بنتَ أبي إهابٍ، فجاءَتْ أمةٌ سوداءُ فقالَتْ: إني أرضعتُكُما، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فذكرتُ ذلكَ لهُ فأعرضَ عنّي، قالَ أبو عاصمٍ قالَ في الثالثةِ والرابعةِ قالَ: **«كيفَ وقد قيلَ»** ونهاهُ عَنْهَا[3]. قالَ أبو عاصمٍ: وقالَ عمر بنُ سعيدِ بنِ أبي حسينٍ، عنْ ابنِ أبي مليكةَ: **«فكيفَ وقد قيل»** ولم يقل نهَاهُ عَنْهَا. قالَ أبو محمدٍ: كذا عِنْدَنَا.

٥٢ ـ باب في رضاعة الكبير

٢٢٥٣ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أشعث بنِ سليمٍ، عن أبيهِ، عن مسروقٍ، عن عائشةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عليْهَا وعندَهَا رجلٌ، فتغيَّرَ وَجهُهُ وكأنَّهُ كرهَ ذلِكَ فقلتُ: إنَّهُ أخي منَ الرضاعةِ، فقالَ: **«أُنظرنَ ما إخوانُكُنَّ، فإنمَا الرضاعةُ منَ المجاعةِ»**[4].

٢٢٥٤ ـ أخبرنا أبو اليمانِ الحكمُ بنُ نافعٍ، أنَا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ قالَتْ: جاءَتْ سهلةُ بنتُ سهيلِ بنِ عمرٍو، وكانَتْ تحتَ أبي حذيفةَ بنِ عتبةَ بنِ ربيعةَ، رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَتْ: إنَّ سالماً مولىٰ أبي حذيفةَ يدخلُ علينَا وإنَّا فُضُلٌ وإنما نراهُ ولداً، وكانَ أبو حذيفةَ تَبَنَّاهُ كما تبنّى النبيُّ ﷺ زيداً، فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿ٱدْعُوهُمْ لِءَابَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٥] فأمرَهَا النبيُّ ﷺ عندَ ذلكَ أنْ ترضِعَ سالماً. قالَ أبو محمدٍ: هذا لسالمٍ خاصةً[5].

---

(١) رواه مسلم برقم (١٤٥٢)، وأبو داود برقم (٢٠٦٢)، والترمذي برقم (١١٥٠)، والنسائي ومالك.
(٢) رواه النسائي والترمذي.
(٣) رواه البخاري برقم (٢٠٥٩ ـ ٢٠٦٠) وأبو داود برقم (٣٦٠٣) والترمذي برقم (١١٥١) والنسائي.
(٤) رواه البخاري برقم (٥١٠٢)، ومسلم برقم (١٤٥٥)، وأبو داود برقم (٢٠٥٨)، والنسائي.
(٥) رواه البخاري برقم (١٤٥٣) وأبو داود برقم (٢٠٦١) والنسائي.

٥٣ ـ باب في النهي عن التحليل

٢٢٥٥ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي قيسٍ، عنِ الهذيلِ، عن عبدِ اللَّهِ قالَ: لَعَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المحلِّلَ والمحلَّلَ لَهُ[١].

٥٤ ـ باب في وجوب نفقة الرجل على أهله

٢٢٥٦ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، أنَا هشامُ بنُ عروةَ على أبيهِ، عن عائشةَ أنَّ هنداً أُمَّ معاويةَ، إمرأَةَ أبي سفيانَ، أتَتْ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقالَتْ: يَا رسولَ اللَّهِ، إنَّ أبا سفيانَ رجلٌ شحيحٌ، وإنَّهُ لا يعطيني ما يكفيني وبنيَّ إلَّا ما أخذتُ منهُ وهوَ لَا يعلمُ فهلْ عليَّ في ذلِكَ جُنَاحٌ، فقالَ: **«خذي ما يكفيكِ وولدكِ بالمعروفِ»**[٢].

٥٥ ـ باب في حسن معاشرة النساء

٢٢٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«خيرُكُم خيرُكُم لأهلِهِ، وإذا ماتَ صاحبُكُم فَدَعوهُ»**[٣].

٥٦ ـ باب في تزويج الصغار إذا زوجهنَّ آباؤهن

٢٢٥٨ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ خليلٍ، أنَا عليُّ بنُ مسهرٍ، عنْ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ، قالَتْ: تزوجَني رسولُ اللَّهِ ﷺ وأنَا بنتُ ستِ سنينَ، فقدِمْنَا المدينَةَ فنزلْنَا في بني الحارثِ بنِ الخزرجِ، فوعِكتُ فتمزقَ رأسي فأوفى جميمةً، فأتتْني أُمُّ رومانَ وإني لفي أرجوحةٍ ومعي صواحباتٌ لي، فصرخَتْ بي فأتيتُهَا وما أدري ما تريدُ، فأخذتْ بيدي حتّى أوقَفَتْنِي علَى بابِ الدارِ، وإني لأنهجُ حتّى سكنَ بعضُ نفسي، ثُمَّ أخذتْ شيئاً من ماءٍ فمسحتْ بِهِ وجهي ورأسي، ثُمَّ أدخلَتْني الدارَ، فإذا نسوةٌ منَ الأنصارِ في بيتٍ فقلنَ: علَى الخيرِ والبركةِ وَعَلَى خيرِ طائرٍ، فأسلمتْنِي إليهنَّ فأصلحنَ منْ شأني، فلم يُرْعني إلّا رسولُ اللَّهِ ﷺ ضحًى فأسلمتني إليهِ وأنَا يومئذٍ إبنةُ تسعِ سنينَ[٤].

---

(١) رواه الترمذي والنسائي.
(٢) رواه البخاري برقم (٥٣٦٤) ومسلم برقم (١٧١٤) وأبو داود برقم (٣٥٣٢) والنسائي وابن ماجه.
(٣) رواه الترمذي.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

ومن كتاب الطلاق

١ ـ باب السنة في الطلاق

٢٢٥٩ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّهُ طلَّقَ امرأتَهُ وهيَ حائِضٌ، فَذَكَرَ ذلكَ عمرُ للنبيِّ فقالَ: **«مرهُ أنْ يراجِعَهَا ويُمسِكَهَا حتَّى تطهُرَ ثُمَّ تحيضَ ثُمَّ تطهُرَ، ثُمَّ إنْ شاءَ أمسكَ وإنْ شاءَ طلَّقَ قبلَ أنْ يمسَ، فتلكَ العدةُ التي أمرَ اللَّهُ أنْ يُطَلَّقَ لها النساءُ»**[١].

٢٢٦٠ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، أنَا سفيانُ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، قالَ: سمعتُ سالماً يذكُرُ عنْ ابنِ عمرَ أنَّ عمرَ قالَ للنبيِّ ﷺ حينَ طلَّقَ ابنُ عمرَ امرأتَهُ، فقال: **«مُرهُ فليراجِعْهَا ثُمَّ ليطلِّقْهَا وهي طاهرةٌ»**. قالَ أبو محمدٍ: رواهُ ابنُ المباركِ ووكيعٌ **«أو حاملٌ»**.

٢ ـ باب في الرجعة

٢٢٦١ ـ حدّثنا إسماعيلُ بنُ خليلٍ وإسماعيلُ بنُ أبانَ قالَا: ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي زائدةَ، عنْ صالحِ بنِ صالحٍ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، عن عمرَ قالَ: طلَّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ حفصةَ ثُمَّ راجَعَهَا[٢].

٢٢٦٢ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ سليمانَ، عنْ هُشَيْمٍ، عنْ حميدٍ، عن أنسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ طَلَّقَ حفصةَ ثُمَّ راجَعَهَا[٣]. قالَ أبو محمدٍ: كانَ عليُّ بنُ المدينيِّ أنكرَ هذا الحديثَ وقالَ: ليسَ عندنَا هذا الحديثُ بالبصرةِ، عنْ حميدٍ.

٣ ـ باب لا طلاق قبل نكاح

٢٢٦٣ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدّثني الزهريُّ، عنْ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمروِ بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، قالَ الحكمُ: قالَ لي يحيىٰ بنُ حمزةَ: إفصِلْ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أهلِ اليمنِ أنْ: **«لا**

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الطلاق) برقم (٥٢٥١)، ومسلم: في كتاب (الطلاق) برقم (١٤٧١)، وأبو داود: في كتاب (الطلاق) برقم (٢١٧٩)، والنسائي: في كتاب (الطلاق)، وابن ماجه: في كتاب (طلاق السنة) برقم (٢٠١٩)، ومالك وأحمد.

(٢) رواه أبو داود والنسائي.

(٣) رواه البزار في كتاب الطلاق برقم (١٥٠١).

يمسّ القرآنَ إلّا طاهرٌ، ولَا طلاقَ قبل إملاكٍ، ولا عتاقَ حتّى يبتاعَ». قيلَ لأبي محمدٍ: قالَ: أحسبُ كأنها منْ كتابِ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ.

٤ ـ باب ما يُحل المرأة لزوجها الذي طلّقها فبتّ طلاقها

٢٢٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، قالَ: سمعتُ عروةَ بنَ الزبيرِ، عن عائشةَ قالَتْ: جاءَتْ امرأةُ رِفَاعَةَ القرظيِّ إلَى رسولِ اللّهِ ﷺ وعندَهُ أبو بكرٍ وخالدُ بنُ سعيدِ بنِ العاصِ علَى البابِ ينتظرُ أنْ يؤذَنَ لَهُ علَى رسولِ اللّهِ ﷺ، فقالَتْ: يَا رسولَ اللّهِ، إني كنتُ عندَ رِفاعةَ فطلّقَنِي فبتَّ طلاقي، قالَ: **«أتريدينَ أنْ ترجِعِي إلَى رِفاعَةَ، لَا، حتّى يذوقَ عُسيلَتَكِ وتذوقِي عُسيلتَهُ»**، فنادَى خالدُ بنُ سعيدٍ أبا بكرٍ ألَا تَرَى ما تجهرُ بِهِ هذِهِ عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ[1].

٢٢٦٥ ـ حدّثنا فروةُ، ثَنَا عليُّ بنُ مسهرٍ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالَتْ: طلَّقَ رِفاعةُ رجلٌ من بني قُرَيْظَةَ امرأتَهُ فتزوَّجَهَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ الزبيرِ، فدخلَتْ علَى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَتْ: يَا رسولَ اللّهِ، واللّهِ إنْ معهُ إلّا مثلُ هدبتي هذه، فقالَ لَهَا رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لعلّكِ تريدينَ أنْ ترجِعِي إلَى رِفاعَةَ، لَا، حتّى يذوقَ عسيلَتك»** أو قالَ: **«تذوقي عُسيلَتَهُ»**.

٥ ـ باب في الخيار

٢٢٦٦ ـ أخبرنا يعلىٰ، ثنَا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنِ الشعبيِّ، عن مسروقٍ قالَ: سألْتُ عائشةَ، عنِ الخيرةِ فقالَتْ: قَدْ خَيَّرَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ أفكانَ طلاقاً[2].

٦ ـ باب النهي عن أن تسأل المرأة زوجها طلاقها

٢٢٦٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ الفضلِ، ثَنَا حماد بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي أسماءَ، عن ثوبانَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«أيُما امرأةٍ سألَتْ زوجَهَا الطلاقَ منْ غيرِ بأسٍ فحرامٌ عليهَا رائحةُ الجنةِ»**[3].

٧ ـ باب في الخلع

٢٢٦٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنَا يحيىٰ هو ابنُ سعيدٍ، أنَّ عمرةَ أخبرتْهُ أنَّ حبيبةَ بنتَ سهلٍ تزوَّجَهَا ثابتُ بنُ قيسِ بنِ شماسٍ، فذكرتْ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ همَّ أن يتزوجَهَا، وكانَتْ جارةً لَهُ، وأن ثابتاً ضربها، فأصبحَتْ على بابِ رسولِ اللّهِ ﷺ في الغَلَسِ، وأنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ خرجَ فَرَأَى إنساناً فقالَ: **«مَنْ هذا؟»** قالتْ: أنَا حبيبةُ بنتُ

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي.
(٣) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

سهل، فقالَ: «ما شأنُكِ» قالَتْ: لَا أنَا ولَا ثابتٌ، فأتى ثابتٌ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ لَهُ: «خُذْ منهَا وخلِّ سبيلَهَا» فقالَتْ: يَا رسولَ اللّهِ، عندي كلُّ شيءٍ أعطانيهِ، فأخذ منهَا وقعدتْ عندَ أهلِهَا[١].

٨ ـ باب في الطلاق البتة

٢٢٦٩ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا جريرُ بنُ حازمٍ، عنِ الزبيرِ، عن سعيدٍ رجلٍ من بني عبدِ المطلبِ، قالَ: بلغني حديثٌ عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عليِّ بنِ يزيدَ بنِ ركانةَ، وهوَ في قريةٍ لهُ فأتيتُهُ فسألتُهُ فقالَ: حدّثني أبي، عنْ جدّي أنَّهُ طلَّقَ امرأتَهُ البتَّةَ، فأتَى النبيَّ ﷺ فذَكَرَ ذلِكَ لَهُ، فقالَ: «ما أردتَ؟» فقالَ: واحدةً، قالَ: «اللّهَ» قالَ، قالَ: «هو ما نويتَ»[٢].

٩ ـ باب في الظهار

٢٢٧٠ ـ حدّثنا زكريَا بنُ عديٍ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ محمدِ بنِ عمرٍو، عنْ سليمانَ بنِ يسارٍ، عن سلمةَ بنِ صخرٍ البياضيِّ، قالَ: كنتُ أمرأً أُصيبُ منَ النساءِ ما لا يصيبُ غيري، فلما دخلَ شهرُ رمضانَ خفتُ أن أُصيبَ في ليلي شيئاً فيتابعَ بي ذلكَ إلَى أنْ أصبحَ قالَ: فتظاهرتُ إلى أنْ ينسلخَ، فبينَما هيَ في ليلةٍ تخدِمُني إذ يُكشفُ لي منهَا شيءٌ، فما لبثتُ أن نزوتُ عليهَا فلما أصبحتُ خرجتُ إلى قومي فأخبرتُهُم وقلتُ: امشوا معي إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالوا: لَا واللّهِ لا نمشي معكَ ما نأمنُ أن ينزلَ فيكَ القرآنُ، أو أنْ يكونَ فيكَ منْ رسولِ اللّهِ ﷺ مقالةٌ يلزمُنَا عارُهَا ولنسلمَنَّكَ بجريرتِكَ، فانطلقتُ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقصصتُ عليهِ خبري، فقالَ: «يا سلمةُ أنتَ بذلِكَ» قلتُ: أنَا بذلِكَ وها أنا صابرٌ نفسي فاحكمْ فيَّ ما أراكَ اللّهُ، قال: «فأعتِقْ رقبةً» قالَ: فضربتُ صفحةَ رقبتي فقلتُ: والذي بَعَثَكَ بالحقِ ما أصبحتُ أملِكُ رقبةً غيرَهَا، قالَ: «فَصُمْ شهرينِ متتابعينِ» قلتُ: وهَلْ أصابني إلّا الذي أصابني في الصيامِ قالَ: «فأطعِمْ وسقاً من تمرٍ ستينَ مسكيناً» فقلتُ: والذي بَعَثَكَ بالحقِ لقد بتنَا ليلتَنَا وحشىً مالنا من الطعامِ قالَ: «فانطلقْ إلى صاحبِ صدقةِ بني زريقٍ فليدفعْهَا إليكَ، واطعِمْ ستينَ مسكيناً وسقاً من تمرٍ، وكُلْ بقيَّتَهُ أنتَ وعيالُكَ» قالَ: فأتيتُ قومي فقلتُ: وجدتُ عندكم الضيقَ وسوءَ الرأيِ ووجدتُ عندَ رسولِ اللّهِ ﷺ السعةَ وحسنَ الرأيِ وقَدْ أمرني بصدقتِكُم[٣].

١٠ ـ باب في المطلقة ثلاثاً لها السكنى والنفقة أم لا

٢٢٧١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، عنِ الشعبيِّ، عن فاطمةَ بنتِ قيسٍ أنَّ زوجَهَا طلَّقَهَا ثلاثاً فلم يجعلْ لَهَا النبيُّ ﷺ نفقةً ولا سُكنَى، قالَ

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه أبو داود والترمذي.

(٣) رواه أبو داود برقم (٢٢١٣)، والترمذي برقم (١٢٠٠) (٣٢٩٩)، وابن ماجه برقم (٢٠٦٢).

سلمةُ: فذكرتُ ذلكَ لإبراهيمَ فقالَ: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: لَا ندعُ كتابَ ربنَا وسنةَ نبيهِ بقولِ امرأةٍ، فجعلَ لَهَا السكنَى والنفقةَ[1].

٢٢٧٢ ـ أخبرنا معلىٰ، ثَنَا زكريَا، عنْ عامرٍ، حدّثتني فاطمةُ بنتُ قيسٍ، أنَّ زوجَهَا طلَّقَهَا ثلاثاً فأمرَهَا النبيُّ ﷺ أنْ تعتدَّ عندَ ابنِ عَمِّهَا ابنِ أُمِّ مكتومٍ[2].

٢٢٧٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا حفصُ بنُ غياثٍ، عنِ الأشعثِ، عنِ الحكمِ وحمادٍ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عنْ عمرَ قالَ: لا ندعُ كتابَ رَبِّنَا وسنةَ نبيِّهِ بقولِ امرأةٍ، المطلقةُ ثلاثاً لَهَا السكنَى والنفقةُ.

٢٢٧٤ ـ أخبرنا طلقُ بنُ غنامٍ، عنْ حفصِ بنِ غياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عنْ عمرَ نحوَهُ.

٢٢٧٥ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، قالَ: حدَّثَنَا حفصٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ قالَ: قالَ عمرُ: لا نجيزُ قولَ امرأةٍ في دينِ اللَّهِ، المطلقةُ ثلاثاً لَهَا السكنَى والنفقةُ. قالَ أبو محمدٍ: لَا أَرَى السكنَى والنفقة للمطلقةِ.

١١ ـ باب في عدة الحامل المتوفى عنها زوجها والمطلقة

٢٢٧٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، أنَّ سليمانَ بنَ يسارٍ أخبرَهُ، أنَّ أبَا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمٰنِ أخبرهُ أنَّهُ اجتمعَ هوَ وابنُ عباسٍ عندَ أبي هريرةَ، فذكروا الرجل يُتوفَّى عنِ المرأةِ فتلدُ بعدَهُ بليالٍ قلائلَ، فقالَ ابنُ عباسٍ حِلُّهَا آخرَ الأجلينِ، وقالَ أبو سلمةَ: إذا وضَعَتْ فَقَدْ حلَّتْ، فتراجَعَا في ذلِكَ بينَهُما فقالَ أبو هريرةَ: أنا مع ابنِ أخي، يعني أبا سلمةَ، فبعثوا كريباً مولى ابنِ عباسٍ إلى أُمّ سلمةَ فسألَهَا، فذكرَتْ أُمُّ سلمةَ أنَّ سبيعةَ بنتَ الحارثِ الأسلميةَ ماتَ عنهَا زوجُهَا فنُفِسَتْ بعدَهُ بليالٍ، وأنَّ رجلاً من بني عبدِ الدارِ يُكْنى أبا السنابِلِ خطبَهَا وأخبرَهَا أنَّهَا قد حلَّت، فأرادَتْ أنْ تتزوجَ غيرَهُ فقالَ لها أبو السنابِلِ: فإنك لم تحلّي، فذكرتْ سبيعةُ ذلِكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ فأمرَهَا أنْ تتزوَّجَ[3].

٢٢٧٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ سليمانَ بنِ يسارٍ، عنْ كريبٍ، عنْ أُمّ سلمةَ قالَتْ: توفيَ زوجُ سبيعةَ بنتِ الحارثِ فوضَعَتْ بعدَ وفاةِ زوجِهَا بأيامٍ، فأمرَهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ أنْ تتزوَّجَ.

٢٢٧٨ ـ أخبرنا بشرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ، ثَنَا أبو الأحوصِ، ثَنَا منصورٌ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عنْ أبي السنابِلِ قالَ: وضَعَتْ سبيعةُ بنتُ الحارثِ حملَهَا بعدَ وفاةِ زوجِهَا ببضعٍ وعشرينَ ليلةً فلما تعلَّتْ منْ نفاسِهَا تشوفتْ، فعِيبَ ذلكَ عليهَا فذكرتْ أمرَهَا لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**إنْ تفعَلْ فقد انقضَى أجلُهَا**»[4].

---

(١) رواه مسلم في كتاب الطلاق برقم (١٤٨٠).
(٢) رواه مسلم والنسائي.
(٣) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.
(٤) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٢٢٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عن الأسودِ أنَّ سبيعةَ وَضَعَتْ بعدَ وفاةِ زوجِهَا بأيامٍ، فتشوَّفَتْ، فعابَ أبو السنابلِ، فسألَتْ أو ذكرتْ أمرَهَا لرسولِ اللَّهِ ﷺ فأمرَهَا أنْ تتزوجَ.

١٢ ـ باب في إحداد المرأة على الزوج

٢٢٨٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، أنَا سليمان بنُ كثيرٍ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عنْ عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ وتؤمنُ باللَّهِ أنْ تحدَّ علَى أحدٍ فوقَ ثلاثةِ أيامٍ إلَّا علَى زوجِهَا»[١].

٢٢٨١ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ حميدِ بنِ نافعٍ، قالَ: سمعتُ زينبَ بنتَ أبي سلمةَ تحدِّثُ، عن أمِّ حبيبةَ بنتِ أبي سفيانَ أنَّ أخاً لها ماتَ أو حَميماً لَهَا، فعمدتْ إلى صُفرةٍ فجعلَتْ تمسَحُ يَدَهَا وقالَتْ: إنما أفعلُ هذا لأنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «لا يحلُّ لامرأةٍ تؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ أنْ تحدَّ فوقَ ثلاثةٍ إلَّا علَى زوجِهَا، فإنهَا تحدُّ أربعةَ أشهرٍ وعشراً».

٢٢٨٢ ـ أخبرنا هاشمُ بنُ القاسمِ، أنَا شعبةُ، عنْ حميدِ بنِ نافعٍ، قالَ: سمعتُ زينبَ بنتَ أمِّ سلمةَ تحدِّثُ عنْ أُمِّهَا أو امرأةٍ من أزواجِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

١٣ ـ باب النهي للمرأة عن الزينة في العدة

٢٢٨٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا زائدةُ، عنْ هشامِ بنِ حسانَ، عنْ حفصةَ بنتِ سيرينَ، عن أمِّ عطيةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا تحدُّ المرأةُ فوقَ ثلاثةِ أيامٍ إلَّا علَى زوجِهَا، فإنها تحدُّ عليهِ أربعةَ أشهرٍ وعَشراً، لا تلبَسُ ثوباً مصبوغاً إلَّا ثوبَ عصبٍ، وَلَا تكتحلُ، ولا تمسُّ طيباً إلَّا في أدنى طهرِهَا إذا اغتسلَتْ منْ محيضِهَا نُبذةً من كستٍ وأظفارٍ»[٢].

١٤ ـ باب خروج المتوفى عنها زوجها

٢٢٨٤ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ سعدِ بنِ إسحاقَ بنِ كعبِ بنِ عجرةَ، عنْ عمتِهِ زينبَ بنتِ كعبِ بنِ عجرةَ، أن الفريعةَ بنتَ مالكٍ أخبرتْهَا أنَهَا سألتْ رسولَ اللَّهِ ﷺ أنْ يأذَنَ لَهَا أنْ ترجِعَ إلى أهلِهَا، فإنَّ زوجي قَدْ خَرَجَ في طلبِ أعبدٍ لَهُ أَبِقُوا، فأدركَهُم حتَّى إذا كانَ بطرفِ القدومِ قتلوهُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أمكثي في بيتِكِ حتَّى يبلغَ الكتابُ أجلَهُ» فقلتُ: انَّهُ لم يَدَعْني في بيتٍ أملُكُهُ ولا نفقةَ فقالَ: «امكثي حتَّى يبلغَ الكتابُ أجلَهُ» فاعتدَتْ فيهِ أربعةَ أشهرٍ وعشراً، قالَتْ: فلما كانَ عثمانُ أرسَلَ إليَّ فسألني عنْ ذلِكَ فأخبرتُهُ فاتبعَ ذلكَ وقضَى بِهِ[٣].

---

(١) رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٣٤١)، ومسلم برقم (٩٣٨)، وأبو داود برقم (٢٣٠٢) (٢٣٠٣)، والنسائي وأحمد.

(٣) رواه أبو داود برقم (٢٣٠٠)، والترمذي برقم (١٢٠٤)، والنسائي.

٢٢٨٥ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عن جابرٍ قالَ: طَلَقَتْ خالتي فأرادَتْ أنْ تَجُدَّ نخلاً لَهَا، فقَالَ لَهَا رجلٌ: ليسَ لكِ أنْ تخرجي، قالَتْ: فأتيتُ النبيَّ ﷺ فذكرتُ ذلكَ لهُ فقالَ: «**اخرجي فجُدّي نخلَكِ، فلعلكِ أنْ تَصدَّقي أو تصنعي معروفاً**»[١].

١٥ ـ باب في تخيير الأمة تكون تحت العبد فتعتق

٢٢٨٦ ـ أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عنْ عائشةَ أنها أرادَتْ أن تشتريَ بريرةَ، فأرادَ مواليها أنْ يشترطوا ولاءَهَا، فذكرتْ ذلكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**اشتريها فإنما الولاءُ لمنْ أعتقَ**» فاشترتْهَا فأعتقَتْهَا وخيّرَها من زوجِهَا وكانَ حراً، وأنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ بلحمٍ فقالَ: «**منْ أينَ هذا؟**» قيلَ تُصدقَ بِهِ على بريرةَ، فقالَ: «**هُوَ لَهَا صدقةٌ ولَنَا هديةٌ**»[٢].

٢٢٨٧ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ خليلٍ، ثَنَا عليُّ بنُ مسهرٍ، ثَنَا هشامُ بنُ عروةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عن عائشةَ قالَتْ: دخَلَ النبيُّ ﷺ عليَّ فقربتُ إليهِ طعاماً ليسَ فيه لحمٌ، فقالَ: «**ألم أرَ لكُم قِدراً منصوبةً**» قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ هذا لحمٌ تُصدقَ بِهِ على بريرةَ فأهدَتْ لَنَا، قال: «**هو عليهَا صدقةٌ ولَنَا هديةٌ**» وكانَ لها زوجٌ فلما عَتَقَتْ خُيِّرَتْ[٣].

٢٢٨٨ ـ أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ الضحاكِ، عنِ المغيرةِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ المخزوميِّ، عنْ هشامِ بنِ عروةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسمِ، عنْ أبيهِ، عنْ عائشةَ أنَّ بريرةَ حينَ أعتَقَتْهَا عائشةُ كَانَ زوجُهَا عبداً، فجعلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يحضُّهَا عليهِ، فجعلَتْ تقولُ لرسولِ اللَّهِ ﷺ أليسَ لي أنْ أفارِقَهُ؟ قالَ: «**بلَى**» قالَتْ: فَقَدْ فارقتُهُ.

٢٢٨٩ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا خالدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ خالدٍ يعني الحذاءَ، عنْ عِكرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ زوجَ بريرةَ كانَ عبداً يقال مغيثٌ، كأني أنظرُ إليهِ يطوفُ خلفَهَا يبكي ودموعُهُ تسيلُ على لحيتِهِ، فقالَ النبيُّ ﷺ للعباسِ: «**يا عباسُ، ألا تعجَبُ منْ شدةِ حبِ مغيثٍ بريرةَ ومن شدةِ بغضِ بريرةَ مغيثاً**» فقالَ لَهَا: «**لو راجعتيهِ فإنَّهُ أبو ولدِكِ**» فقالَتْ: يا رسولَ اللَّهِ، أتأمُرني؟ قالَ: «**إنما أنَا شافعٌ**» قالَتْ: لَا حاجةَ لي فيهِ[٤].

١٦ ـ باب في تخيير الصبي بين أبويه

٢٢٩٠ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، ثَنَا ابنُ جريجٍ، قالَ: أخبرني زيادُ بنُ سعدٍ، عنْ هلالِ بنِ أُسامةَ، عن أبي ميمونةَ سُليمانَ مولىً لأهلِ المدينةِ قالَ: كنتُ عندَ أبي هريرةَ،

---

(١) رواه مسلم برقم (١٤٨٣)، وأبو داود برقم (٢٢٩٧)، والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه البخاري وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

(٣) رواه مسلم وأبو داود وابن ماجه.

(٤) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي.

فجاءَتْهُ امرأةٌ فقالَتْ: إنَّ زوجي يريدُ أنْ يذهَبَ بولدي، فقالَ أبو هريرةَ: كنتُ عند رسولِ اللَّهِ ﷺ إذْ جاءَتْهُ امرأةٌ فقالَتْ: إنَّ زوجي يريدُ أن يذهبَ بولدي أو بابني، وقد نفعني وسقاني منْ بئرِ أبي عنبةَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«استهِمَا»** أو قال: **«تساهما»** أبو عاصم الشاكُّ، فجاءَ زوجُهَا فقالَ: منْ يخاصمُني في ولدي أو في ابني، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«يَا غلامُ هذا أبوكَ وهذه أُمُّكَ فخذْ بيدِ أيهما شئت»**. وقَدْ قالَ أبو عاصمٍ: **«فاتبعْ أيَّهُمَا شئتَ»** فأَخذَ بيدِ أُمِّهِ فانطلَقَتْ بِهِ[١].

١٧ ـ باب في طلاق الأمة

٢٢٩١ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ أنَا ابنُ جريجٍ، أخبرني مظاهرٌ وهوَ ابنُ أسلمَ أنَّهُ سُمِعَ القاسمَ بنَ محمدٍ، عنْ عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«للأمةِ تطليقتانِ وقروؤهَا حيضتانِ»**[٢]. قالَ أبو عاصمٍ: سمعتُهُ منْ مظاهرٍ.

١٨ ـ باب في استبراء الأمة

٢٢٩٢ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا شريكٌ، عنْ قيسِ بنِ وهبٍ، عنْ أبي الوداكِ، عن أبي سعيدٍ ورفَعَهُ أنَّهُ قالَ في سبايا أوطاسٍ: **«لا توطأُ حاملٌ حتَّى تضَعَ حملَهَا، ولَا غيرُ ذاتِ حملٍ حتَّى تحيضَ حيضةً»**[٣].

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه أبو داود برقم (٢١٨٩) والترمذي برقم (١١٨٢) وابن ماجه برقم (٢٠٨٠).

(٣) رواه مسلم برقم (١٤٥٦) وأبو داود برقم (٢١٥٧) والترمذي برقم (١١٣٢) والنسائي.

ومن كتاب الحدود

١ ـ باب رفع القلم عن ثلاثة

٢٢٩٣ ـ أخبرنا عفانُ، حدّثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا حمادٌ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ، عن عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**رُفِعَ القلمُ، عنْ ثلاثةٍ، عنِ النائمِ حتّى يستيقظَ، وعنِ الصغيرِ حتّى يحتلمَ، وعنِ المجنونِ حتّى يعقلَ**» وقد قالَ حمادٌ أيضاً: «**وعنِ المعتوهِ حتّى يعقلَ**»[١].

٢ ـ باب ما يحل به دم المسلم

٢٢٩٤ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عن أبي أُمَامَةَ بن سهلِ بنِ حنيفٍ، عن عثمانَ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «**لا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ إلّا بإحدى ثلاثٍ، بكفرٍ بعد إيمانٍ، أو بزناءٍ بعدَ إحصانٍ، أو يَقْتُلُ نفساً بغيرِ نفسٍ فَيُقْتَلُ**»[٢].

٢٢٩٥ ـ حدّثنا يعلىٰ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مرةَ، عنْ مسروقٍ، عنْ عبدِ اللّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**لَا يَحِلُّ دَمُ رجلٍ يشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلّا اللّهُ وأني رسولُ اللّهِ، إلّا أحدُ ثلاثةِ نفرٍ: النفسِ بالنفسِ، والثيبُ الزاني، والتاركُ لدينِهِ المفارِقُ للجماعةِ**»[٣].

٣ ـ باب السارق يوهب منه السرقة بعد ما سرق

٢٢٩٦ ـ أخبرنا سعدُ بنُ حفصٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أشعثَ، عنْ عكرمةَ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: كانَ صفوانُ بنُ أميةَ نائماً في المسجدِ، فأتاهُ رجلٌ وهوَ نائمٌ، فاستلَّ رداءَهُ منْ تحتِ رأسِهِ فتنبهَ بِهِ فلحقَهُ فأخذَهُ، فانطلقَ بِهِ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: يا رسولَ اللّهِ كنتُ نائماً في المسجدِ فأتاني هذا فاستلَّ ردائي من تحتِ رأسي، فلحقتُهُ فأخذتُهُ، فأمر بقطعِهِ فقالَ صفوانُ: يَا رسولَ اللّهِ إنَّ ردائي لم يبلغْ أنْ يُقْطَعَ فيه هذا قال: «**فهلّا قبلَ أنْ تأتيَني بِهِ**»[٤].

٤ ـ باب ما يقطع فيه اليد

٢٢٩٧ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ داودَ الهاشميُّ، أنا إبراهيمُ بنُ سعدِ بنِ حفصٍ، عنِ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الحدود) برقم (٤٣٩٨)، والترمذي: في كتاب (الحدود) برقم (١٤٢٣)، والنسائي: في كتاب (الطلاق) وابن ماجه: في كتاب (الطلاق) برقم (٢٠٤١)، وأحمد.

(٢) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

(٤) رواه أبو داود برقم (٤٣٩٤) والنسائي ومالك.

الزهريِّ، عنْ عمرةَ بنتِ عبدِ الرحمٰنِ، عن عائشةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**يُقطَعُ اليدُ في ربعِ دينارٍ فصاعداً**»[(١)].

٢٢٩٨ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ أيوبَ وإسماعيلُ بنُ أُميةَ وعبيدُ اللَّهِ، وموسىٰ بنُ عقبةَ، عن نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: قَطَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من مجنٍ قيمتُهُ ثلاثةُ دراهمَ[(٢)].

٥ ـ باب الشفاعة في الحدود دون السلطان

٢٢٩٩ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا الليثُ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عروةَ بنِ الزبيرِ، عن عائشةَ أنَّ قريشاً أهمَّهُم شأنَ المرأةِ المخزوميةِ التي سرقَتْ، فقالوا: منْ يكلمُ فيهَا رسولَ اللَّهِ ﷺ؟ قالوا: ومن يجترئُ عليهِ إلَّا أُسامةُ بنُ زيدٍ حِبُّ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فكلمَهُ أُسامةُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أتشفعُ في حدٍ منْ حدودِ اللَّهِ؟**» ثُمَّ قامَ وخطبَ فقال: «**إنما هلكَ الذينَ قبلكم أنهُم كانوا إذا سرقَ فيهم الشريفُ تركوهُ، وإذا سرقَ فيهم الضعيفُ أقاموا عليه الحدَ، وأيمُ اللَّهِ، لو أنَّ فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقَتْ لقطعتُ يدَهَا**»[(٣)].

٦ ـ باب المعترف بالسرقة

٢٣٠٠ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي طلحةَ، عنْ أبي المنذرِ مولىٰ أبي ذرٍ، عن أبي أُميةَ المخزوميّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بسارقٍ قد اعترفَ اعترافاً لم يوجد معهُ متاعٌ فقالَ: «**ما أخالكَ سرقْتَ**» قالَ: بَلَى، قالَ: «**ما أخالكَ سرقتَ**» قالَ: بَلَى، قالَ: «**فاذهبوا فاقطعوا يَدَهُ ثم جيئوني بِهِ**» فقطعوا يَدَهُ ثُمَّ جاءوا بِهِ، فقالَ: «**استغفرْ اللَّهَ وتبْ إليهِ**» فقالَ: استَغْفِرُ اللَّهَ وأَتوبُ إليهِ، فقالَ: «**اللهمَّ تبْ عليهِ، اللهمَّ تبْ عليهِ**»[(٤)].

٧ ـ باب ما لا يقطع فيه من الثمار

٢٣٠١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أَنَا يحيىٰ هو ابنُ سعيدٍ، أنَّ محمدَ بنَ يحيىٰ بنِ حبانَ أخبرهُ، عن رافعِ بنِ خديجٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**لا قطعَ في ثمرٍ ولا كثرٍ**»[(٥)].

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٧٧٩) ومسلم برقم (١٦٨٤) وأبو داود برقم (٤٣٨٣) والترمذي برقم (١٤٤٥) والنسائي.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٧٩٨) ومسلم برقم (١٦٨٦) وأبو داود برقم (٤٣٨٥) والترمذي برقم (١٤٤٦) والنسائي.

(٣) رواه مسلم في كتاب (الحدود) وأبو داود برقم (٤٣٧٣) والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه أبو داود برقم (٤٣٨٠)، والنسائي.

(٥) رواه أبو داود برقم (٤٣٨٨)، والترمذي برقم (١٤٤٩)، وابن ماجه برقم (٢٥٩٣)، والنسائي ومالك.

٢٣٠٢ ـ حدّثنا الحسينُ بنُ منصورٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ محمدِ بنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عنْ رجلٍ من قومِهِ، عنْ رافعِ بنِ خديجٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَا قَطْعَ في ثمرٍ ولا كثرٍ».

٢٣٠٣ ـ أخبرنا إسحاقُ، ثَنَا وكيعٌ، عنْ سفيانَ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ محمدِ بنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عن عمِّهِ واسعِ بنِ حبانَ، عنْ رافعِ بنِ خديجٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا قطعَ في ثمرٍ ولا كثرٍ».

٢٣٠٤ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ محمدِ بنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عن رافعِ بنِ خديجٍ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

٢٣٠٥ ـ أخبرنا إسحاقُ، ثَنَا جريرٌ الثقفيُّ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، أخبرني محمدُ بنُ يحيىٰ بنِ حبانَ، عن رافعِ بنِ خديجٍ قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «لا قطعَ في ثمرٍ ولا كثرٍ» قالَ: وهو شحمُ النخلِ والكثرُ الْجُمَّارُ.

٢٣٠٦ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنِ محمدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عن محمدِ بنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عن أبي ميمونةَ، عن رافعِ بنِ خديجٍ قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «لا قطعَ في كثرٍ». قالَ أبو محمدٍ: القولُ ما قال أبو أسامةَ.

٨ ـ باب ما لا يقطع من السراق

٢٣٠٧ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ قالَ: أَنَا أبو الزبيرِ قالَ جابرٌ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ليسَ على المنتهِبِ ولا على المختلِسِ ولا على الخائنِ قطعٌ»[1].

٩ ـ باب في حد الخمر

٢٣٠٨ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عن أنسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أُتِيَ برجلٍ قد شربَ خمراً فضربَهُ بجريدتينِ، ثُمَّ فعلَ أبو بكرٍ مثلَ ذلكَ، فلما كانَ عمرُ استشارَ الناسَ، فقالَ عبدُ الرحمٰنِ بنُ عوفٍ: أخفُّ الحدودِ ثمانينَ قالَ: ففعلَ[2].

٢٣٠٩ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، أنَا عبدُ العزيزِ بنُ المختارِ، ثنا عبدُ اللَّهِ بنُ الداناجِ، حدّثَنَا حُصينُ بنُ المنذرِ الرقاشيُّ، قالَ: شهدتُ عثمانَ بنَ عفانَ وأُتِيَ بالوليدِ بنِ عقبةَ فقالَ عليٌّ: جلدَ النبيُّ ﷺ أربعينَ، وجلدَ أبو بكرٍ أربعينَ وعمرُ ثمانينَ وكلٌّ سُنَّةٌ[3].

١٠ ـ باب في شارب الخمر إذا أُوتِيَ به الرابعة

٢٣١٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ هو ابنُ زريعٍ، ثَنَا محمدٌ هُوَ

---

(١) رواه أبو داود برقم (٤٣٩١)، والترمذي برقم (١٤٤٨)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٢٥٩١).
(٢) رواه البخاري برقم (٦٧٧٣) ومسلم برقم (١٧٠٦) وأبو داود والترمذي.
(٣) رواه مسلم برقم (١٧٠٧) وأبو داود برقم (٤٤٨٠).

ابنُ إسحاقَ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ عتبةَ بنِ عروةَ بنِ مسعودٍ الثقفيُّ، عن عمرو بنِ الشريدِ، عنْ أبيهِ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**إذا شربَ أحدُكُم فاضربوهُ، ثُمَّ إنْ عادَ فاضربوهُ، ثُمَّ إنْ عادَ فاضربوهُ، ثُمَّ إنْ عادَ الرابعةَ فاقتلوهُ**»[١].

١١ ـ باب التعزير في الذنوب

٢٣١١ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا سعيدٌ هوَ ابنُ أبي أيوبَ، حدّثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عنْ بكيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الأشجِّ، عنْ سليمانَ بنِ يسارٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ هوَ ابنُ جابرٍ، عن أبي بردةَ بنِ نيارٍ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**لَا يحلُّ لأحدٍ أنْ يضربَ أحداً فوقَ عشرةِ أسواطٍ إلَّا في حدٍ من حدودِ اللَّهِ**»[٢].

١٢ ـ باب الاعتراف بالزناء

٢٣١٢ ـ أخبرنا أبو عاصم، ثَنَا ابنُ جريجٍ، أخبرني ابنُ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ، عن جابرٍ أنَّ رجلاً منْ أسلمَ أتى النبيَّ ﷺ فحدثه أنهُ زَنَى، فشهدَ على نفسِهِ أنَّهُ زَنَى أربعاً فأمَرَ برجمِهِ وكانَ قَدْ أُحصِنَ[٣].

٢٣١٣ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عن سماكٍ أنَّهُ سمعَ جابرَ بنَ سمرةَ يقولُ: أُتِيَ النبيُّ ﷺ بماعزِ بنِ مالكٍ رجلٌ قصيرٌ في إزارٍ ما عليهِ رداءٌ، ورسولُ اللَّهِ ﷺ متكئٌ على وسادةٍ على يسارِهِ، فكلمَهُ فما أدري ما يكلمُهُ بِهِ وأنا بعيدٌ منهُ بيني وبينَهُ القومُ، فقال: «**اذهبوا بِهِ فارجموهُ**» ثُمَّ قالَ: «**ردوهُ**» فكلمهُ أيضاً وأنا أسمعُ غير أني بيني وبينَهُ القومُ، ثُمَّ قال: «**اذهبوا بِهِ فارجموهُ**» ثُمَّ قامَ النبيُّ ﷺ فخطبَ وأنا أسمعُهُ ثُمَّ قالَ: «**كلما نفرنا في سبيلِ اللَّهِ خلفَ أحدُهُم له نبيبٌ كنبيبِ التيسِ، يمنحُ إحداهنَّ الكثبةَ منَ اللبنِ، واللَّهِ لا أقدرُ عَلَى أحدٍ منهُم إلَّا نكَّلتُ بِهِ**»[٤].

٢٣١٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنِ الزهريِّ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عتبةَ، عنْ أبي هريرةَ وزيدِ بنِ خالدٍ وشِبلٍ قالوا: جاءَ رجلٌ إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: أنشدكَ اللَّهَ إلَّا قضيتَ بينَنَا بكتابِ اللَّهِ، فقالَ خصمُهُ، وكانَ أفقهَ منهُ: صدقَ اقضِ بيننا بكتابِ اللَّهِ وأذَنْ لي يَا رسولَ اللَّهِ أنْ أتكلمَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قل**» فقالَ: إنَّ ابني كانَ عسيفاً على أهلِ هذا، فزنَى بامرأتِهِ فافتديتُ منهُ بمائةِ شاةٍ وخادمٍ، وإني سألتُ رجالاً من أهلِ العلمِ فأخبروني أنَّ على ابني جلدَ مائةٍ وتغريبَ عامٍ، وأن على امرأةِ هذا الرجمَ فقالَ: «**والذي نفسي بيدِهِ لأقضينَّ بينَكُما بكتابِ اللَّهِ المائةُ شاةٍ والخَادمُ ردٌ عليكَ، وعلى ابنِكَ جلدُ مائةٍ وتغريبُ**

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري برقم (٦٨٤٨) ومسلم برقم (١٧٠٨) وأبو داود برقم (٤٤٩١).
(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.
(٤) رواه مسلم وأبو داود وأحمد.

عامٍ ويا أُنيسُ اغدُ عَلَى امرأةِ هذا فسَلْهَا فإنِ اعترفَتْ فارجُمْهَا» فاعترفَتْ فرجَمَهَا[١].

١٣ ـ باب المعترف يرجع عن اعترافه

٢٣١٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا محمدٌ هو ابنُ إسحاقَ بنِ يسارٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إبراهيمَ التيميُّ، عن أبي الهيثمِ بنِ نصرِ بنِ دهرٍ الأسلميِّ، عنْ أبيهِ قالَ: كنتُ فيمَنْ رجمَهُ. قالَ أبو محمدٍ: يعني ماعزَ بنَ مالكٍ، فلمَّا وجدَ مسَّ الحجارةِ جَزِعَ جزعاً شديداً، قالَ: فذكرنَا ذلِكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «فهلَّا تركتمُوهُ»[٢].

١٤ ـ باب الحفر لمن يراد رجمه

٢٣١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي زائدةَ، عنْ داودَ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «انطلِقُوا بماعزِ بنِ مالكٍ فارجُمُوهُ» فانطلقنَا بِهِ إلى بقيعِ الغرقدِ فواللَّهِ ما أوثقناهُ ولَا حفرنَا لَهُ، ولكنْ قامَ فرمينَاهُ بالعظامِ والخذفِ والجندلِ[٣].

٢٣١٧ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا بشيرُ بنُ المهاجرِ، حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ بريدةَ، عنْ أبيهِ قالَ: كنتُ جالساً عندَ النبيِّ ﷺ فجاءَه رجلٌ يقالُ لَهُ ماعزُ بنُ مالكٍ، فاعترفَ عندَهُ بالزناءِ فردَّهُ ثلاثَ مراتٍ، ثُمَّ جاءَ الرابعةَ فاعترفَ، فأمرَ بِهِ النبيُّ ﷺ فحُفِرَ له حفرةٌ فَجُعِلَ فيها إلى صدرِهِ وأمرَ الناسَ أنْ يرجموهُ فقتلوهُ[٤].

١٥ ـ باب في الحكم بين أهل الكتاب إذا تحاكموا إلى حكام المسلمين

٢٣١٨ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا زهيرٌ، ثَنَا موسىٰ بنُ عقبةَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ اليهودَ جاؤوا إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ برجلٍ منهُم وامرأةٍ قد زنيَا، فقال: «كيفَ تفعلونَ بمنْ زَنَى منكُم؟» قالوا: لَا نجدُ فيهَا شيئاً، فقالَ لهُم عبدُ اللَّهِ بنُ سلامٍ: كذبتُم، في التوراةِ الرجمُ، فأتُوا بالتوراةِ فاتلوهَا إنْ كنتُم صادقين، فجاؤوا بالتوراةِ فوضَعَ مدراسُهَا الذي يدرسُهَا منهُم كفَّهُ على آيةِ الرجم، فقالَ: ما هذِهِ؟ فلما رأَوا ذلكَ قالَ: هيَ آيةُ الرجم، فأمر بهمَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فرُجِمَا قريباً من حيثُ توضعَ الجنائزُ عندَ المسجدِ[٥]. قالَ عبدُ اللَّهِ: فرأيتُ صاحبَهَا يُجْنِئُ عليها يقيها الحجارةَ.

١٦ ـ باب في حد المحصنين بالزناء

٢٣١٩ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٦٩٥) ومسلم برقم (١٦٩٧) وأبو داود برقم (٤٤٤٥) والترمذي برقم (١٤٣٣) والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه النسائي وأحمد.

(٣) رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

(٤) رواه مسلم وأبو داود والنسائي.

(٥) رواه البخاري برقم (٦٨٤١) ومسلم برقم (١٦٩٩).

عبدِ اللَّهِ بنِ عتبةَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ عمرُ: إنَّ اللَّهَ تعالىٰ بعثَ محمداً ﷺ بالحقِّ، وأنزلَ عليهِ الكتابَ، وكانَ فيما أنزلَ آيةُ الرجمِ، فقرأنَاهَا ووعينَاهَا وعقِلْنَاهَا، ورجَمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ورجَمْنَا بعدَهُ، فأخشَى إنْ طالَ بالنَّاسِ زمانٌ أنْ يقولَ القائلُ لا نجدُ آيَةَ الرجم في كتابِ اللَّهِ، والرجمُ في كتابِ اللَّهِ حقٌ علَى مَنْ زَنَى مِنَ الرجالِ والنساءِ إذا أُحصِنَّ، إذَا قامتْ عليهِ البينةُ أو كان الحَبَلُ أو الاعترافُ[١].

٢٣٢٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الرفاعيُّ، ثَنَا العقديُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ يونَس بنِ جبيرٍ يحدِّثُ، عنْ كثيرِ بنِ الصلتِ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ قالَ: أشهدُ لسمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**الشيخُ والشيخةُ إذا زنَيا فارجموهُمَا البتةَ**»[٢].

١٧ ـ باب الحامل إذا اعترفت بالزناء

٢٣٢١ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا بشيرُ بنُ المهاجِرِ، حدّثني عبدُ اللَّهِ بنُ بريدةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: كنتُ جالساً عندَ النبيِّ ﷺ فجاءتْه امرأةٌ منْ بني غامدٍ، فقالتْ: يا نبيَّ اللَّهِ، إني قَدْ زنيتُ وإني أريدُ أنْ تطهِرَني، فقالَ لها: «**ارجعِي**»، فلما كانَ منَ الغدِ أتَتْهُ أيضاً فاعترفَتْ عندَهُ بالزناءِ فقالَتْ: يا نبيَّ اللَّهِ، طهّرني فلعلَّكَ إنْ تردُدْني كما رَدَدْتَ ماعزَ بنَ مالكٍ فواللَّهِ إني لحبلَى، فقالَ لَهَا النبيُّ ﷺ: «**ارجعِي حتَّى تلدي**» فلما ولدتْ جاءتْ بالصبيِّ تحمله في خرقةٍ، فقالَتْ: يا نبيَّ اللَّهِ، هذا قَدْ ولدتُ، فقالَ: «**اذهبي فارضعيهِ ثُمَّ افطِميهِ**» فلمَّا فطمَتْهُ جاءَتْهُ بالصبيِّ في يدِهِ كسرةُ خبزٍ فقالَتْ: يا نبيَّ اللَّهِ قَدْ فطمتُهُ، فأَمَرَ النبيُّ ﷺ بالصبيِّ فدُفِعَ إلى رجلٍ منَ المسلمينَ، وأَمَرَ بهَا فحُفِرَ لَهَا حفرةٌ فجُعِلَتْ فيهَا إلَى صدرِهَا، ثُمَّ أَمَرَ الناسَ أنْ يرجُمُوهَا، فأقبَلَ خالدُ بنُ الوليدِ بحجرٍ فرمَىَ رأسَهَا فتلطَّخَ الدمُ عَلَى وجنةِ ابنِ الوليدِ، فسبَّهَا فسمِعَ النَّبِيُّ ﷺ سبَّهُ إياهَا فقالَ: «**مَهْ يَا خالدُ، لا تسبَّهَا، فوالذي نفسي بيدِهِ لَقَدْ تابَتْ توبةً لوْ تابَهَا صاحبُ مكسٍ لغُفِرَ لَهُ**» فأمرَ بِهَا فصُلِّيَ عليهَا ودُفِنَتْ[٣].

٢٣٢٢ ـ **حدّثنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المهلبِ، عن عمرانَ بنِ حُصينٍ أنَّ امرأةً منْ جُهينةَ أتت النبيَّ ﷺ وهيَ حبلَى منَ الزناءِ فقالتْ: يا رسولَ اللَّهِ، إني أصبتُ حداً فأقمهُ عليَّ، فدعَا رسولُ اللَّهِ ﷺ وليَّهَا فقالَ: «**اذهبْ فأَحسِنْ إليهَا، فإذا وضعتْ حملَهَا فأتني بِهَا**» ففعَلَ، فَأَمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فشُكَّتْ عليها ثيابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فرُجِمَتْ ثُمَّ صلَّى عليهَا، فقالَ عمرُ: يَا رسولَ اللَّهِ أتصلي عليهَا وقد زَنَتْ، فقالَ: «**لقدْ تابَتْ توبةً لو قُسِمَتْ بينَ سبعينَ منْ أهلِ المدينةِ لوسِعَتْهُم، وهلْ وجدتَ أفضلَ منْ أنْ جادَتْ بنفسِهَا للَّهِ عزَّ وجلَّ**»[٤].

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٨٣٠) ومسلم برقم (١٦٩١) وأبو داود برقم (٤٤١٨) والترمذي برقم (١٤٣٢).
(٢) رواه أحمد في المسند. (٣) رواه مسلم وأبو داود.
(٤) رواه مسلم برقم (١٦٩٦) وأبو داود برقم (٤٤٤٠) والترمذي والنسائي.

١٨ ـ باب في المماليك إذا زنوا يقيم عليه سادتهم الحدود دون السلطان

٢٣٢٣ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عتبةَ، عنْ زيدِ بنِ خالدِ الجُهَنِيِّ، وأبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ سُئِلَ عنِ الأَمةِ تزني ولم تُحْصَنْ، قالَ: «**إنْ زَنَتْ فاجلدوهَا، ثُمَّ إنْ زَنَتْ فاجلِدُوهَا، ثُمَّ إنْ زَنَتْ فاجلِدُوهَا**» قالَ: فما أدري في الثالثةِ أو في الرابعةِ: «**فبيعوهَا ولو بضفيرٍ**»[١].

١٩ ـ باب في تفسير قول اللَّه تعالىٰ ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾

٢٣٢٤ ـ أخبرنا بشرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عنْ حِطانَ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن عبادةَ بنِ الصامتِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**خذوا عني خذوا عني، قد جَعَلَ اللَّهُ لهنَّ سبيلاً، البكرُ بالبكرِ جلدُ مائةٍ ونفيُ سنةٍ، والثيبُ بالثيبِ جلدُ مائةٍ والرجْمُ**»[٢].

٢٣٢٥ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا هُشَيْمٌ، عنْ منصورٍ، عنِ الحسنِ، عنْ حِطَانَ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ عبادةَ بنِ الصامتِ، عنِ النبيِّ ﷺ بنحوِهِ.

٢٠ ـ باب فيمن يقع على جارية امرأته

٢٣٢٦ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثَنَا أبانُ بنُ يزيدَ، عنْ قتادةَ قالَ: كتبَ إليَّ خالدُ بنُ عرفطةَ، عنْ حبيبِ بنِ سالمٍ أنَّ غلاماً كانَ يُنْبَزُ قُرقُوراً فوقَعَ علَى جاريةِ امرأتِهِ، فرفَعَ ذلكَ إلى النعمانِ بنِ بشيرٍ قالَ: لأقضينَ فيهِ بقضاءٍ شافٍ، إن كانَتْ أحلّتها لهُ جلدتُهُ مائةً، وإنْ كانتْ لم تُحِلّ لهُ رجمتُهُ، فقيلَ لَهَا زوجُكِ فقالَتْ: إني قدْ أحللتُهَا لهُ، فضربهُ مائةً[٣]. قالَ يحيىٰ: هو مرفوعٌ.

٢٣٢٧ ـ حدّثنا صدقةُ بنُ الفضلِ، أنَا محمدُ بنُ جعفرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ خالدِ بنِ عرفطةَ، عنْ حبيبِ بنِ سالمٍ، عن النعمانِ بنِ بشيرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ.

٢١ ـ باب الكفارة لمن أقيم عليه

٢٣٢٨ ـ أخبرنا مروانُ بنُ محمدٍ الدمشقيُّ، ثَنَا ابنُ وهبٍ، عنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ، عنْ ابنِ خزيمةَ بنِ ثابتٍ، عن أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**منْ أُقيمَ عليهِ حدٌ غُفِرَ لَهُ ذلكَ الذنبُ**»[٤].

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه مسلم برقم (١٦٩٠) وأبو داود برقم (٤٤١٥) والترمذي برقم (١٤٣٤).

(٣) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

(٤) رواه أحمد في المسند.

ومن كتاب النذور والأيمان

١ ـ باب الوفاء بالنذر

٢٣٢٩ ـ أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ امرأةً نذَرَتْ أنْ تحجَّ فماتَتْ فجاءَ أخوهَا إلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فسألَهُ عنْ ذلِكَ، فقالَ لَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لو كانَ عليْهَا دينٌ أكنتَ قاضيةُ؟**» قالَ: نَعَمْ، قالَ: «**فاقضوا النذرَ فالنذرُ أحقُّ بالوفاءِ**»[1].

٢٣٣٠ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا حفصٌ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، عن عمرَ قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ إني نذرتُ نذراً في الجاهليةِ ثُمَّ جاءَ الإسلامُ قالَ: «**فِ[2] بنذرِكَ**»[3].

٢ ـ باب في كفارة النذر

٢٣٣١ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ زحرٍ، عنْ أبي سعيدٍ الرُّعَيْنِيِّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مالكٍ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ الجُهَنيِّ قالَ: نذرتْ أُختي أنْ تحجَّ لِلَّهِ ماشيةً غيرَ مُخْتَمِرَةٍ، فذكرتُ ذلكَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «**قلْ لأُختِكَ فلتختمِرْ ولتركبْ ولتَصُمْ ثلاثةَ أيام**»[4].

٢٣٣٢ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا همامٌ، أخبرني قتادةُ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ أُختَ عُقبةَ نذرَتْ أنْ تمشي إلَى البيتِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ لغنيٌّ عنْ نذرِ أُختِكَ، لتركبْ ولتهدِ هدياً**»[5].

٢٣٣٣ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عنْ عمرو بنِ أبي عمرٍو، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أدركَ شيخاً يمشي بينَ ابنيهِ، فقالَ:

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الأيمان والنذور) برقم (٦٦٩٩).

(٢) أي: أَوْفِ، وهي فعل الأمر من وفى.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الأيمان والنذور) برقم (٦٦٩٧)، ومسلم: في كتاب (الأيمان) برقم (١٦٥٦)، وابن ماجه: في كتاب (الكفارات) برقم (٢١٢٩).

(٤) رواه البخاري برقم (١٨٦٦)، ومسلم برقم (١٦٤٤)، وأبي داود برقم (٣٢٩٩)، والترمذي برقم (١٥٤٤)، والنسائي وابن ماجه.

(٥) رواه أبو داود: في كتاب (الأيمان والنذور) برقم (٣٢٩٥) (٣٢٩٦) (٣٢٩٧) (٣٢٩٨).

«ما شأنُ هذا الشيخِ؟» فقالَ إبناهُ: نَذَرَ أنْ يمشيَ، فقالَ: «فإنَّ اللَّهَ غنيٌّ عنكَ وعنْ نذرِكَ»[١].

٣ ـ باب لا نذر في معصية اللَّه

٢٣٣٤ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المهلبِ، عن عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا وفاءَ لنذرٍ في معصيةِ اللَّهِ، ولا فيما لا يملكُ ابنُ آدمَ»[٢].

٢٣٣٥ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ طلحةَ بنِ عبدِ الملكِ الأيليِّ، عنِ القاسمِ بنِ محمدٍ، عن عائشةَ قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَذَرَ أنْ يطيعَ اللَّهَ فليطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أنْ يعصيَ اللَّهَ فلا يَعْصِه»[٣].

٤ ـ باب من نذر أن يصلي في بيت المقدس أيجزئه أن يصلي بمكة

٢٣٣٦ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ حبيبِ بنِ أبي بَقِيَّةَ المعلم، عن عطاءِ بنِ أبي رباحٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ أنَّ رجلاً قالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، إني نذرتُ إنْ فتحَ اللَّهُ عليكَ أنْ أصليَ في بيتِ المقدسِ، فقالَ: «صلِّ ههُنَا» فَأَعَادَ عليهِ ثلاثَ مراتٍ فقالَ النبيُّ ﷺ: «فشأنَكَ إذَن»[٤].

٥ ـ باب النهي عن النذر

٢٣٣٧ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا أبو عوانةَ، عنْ منصورٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مرةَ، عن ابنِ عمرَ قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ النذرَ لَا يردُّ شيئاً، وإنما يخرجُ بِهِ منَ البخيلِ الشحيحِ»[٥].

٦ ـ باب النهي عن أن يحلف بغير اللَّه

٢٣٣٨ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا مالكُ بنُ أنسٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أدركَ عمرَ بنَ الخطابِ وهوَ يسيرُ في ركبٍ وهو يحلفُ بأبيهِ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ ينهاكُم أنْ تحلِفوا بآبائكم، فمنْ كانَ حالفاً فليحلفْ باللَّهِ أوْ ليصمتْ»[٦].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (النذور) برقم (١٦٤٣)، وأبو داود: في كتاب (الأيمان والنذور) برقم (٣٣٠١).

(٢) رواه مسلم: في كتاب (النذور) برقم (١٦٤١)، وأبو داود: في كتاب (الأيمان والنذور) برقم (٣٣١٦)، والنسائي.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٧٠٠)، وأبو داود برقم (٣٢٨٩)، والترمذي برقم (١٥٢٦)، والنسائي.

(٤) رواه أبو داود: في كتاب (الأيمان والنذور) برقم (٣٣٠٥).

(٥) رواه البخاري برقم (٦٦٩٢) (٦٦٠٨)، ومسلم برقم (١٦٣٩)، وأبو داود برقم (٣٢٨٧)، والنسائي وأحمد.

(٦) رواه البخاري برقم (٦٦٤٦)، ومسلم برقم (١٦٤٦)، وأبو داود برقم (٣٢٤٩)، والترمذي برقم (١٥٣٤)، والنسائي وابن ماجه.

٧ ـ باب في الاستثناء في اليمين

٢٣٣٩ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أيوبَ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**مَنْ حلفَ على يمينٍ ثُمَّ قالَ إنْ شاءَ اللَّهُ فقدْ استثنَى**».

٢٣٤٠ ـ أخبرنا حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا أيوبُ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**منْ حلفَ علَى يمينٍ ثُمَّ قالَ إنْ شاءَ اللَّهُ فهوَ بالخيارِ إنْ شاءَ فعل وإنْ شاءَ لَمْ يفعلْ**»[١].

٨ ـ باب القسم يمين

٢٣٤١ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونُس، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ لأبي بكرٍ: «**لا تُقْسِمْ**»[٢]. قالَ أبو محمدٍ: الحديثُ فيهِ طُولٌ.

٩ ـ باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها

٢٣٤٢ ـ أخبرنا أبو الوليد الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرٍو هو ابنُ مرةَ، قالَ: سمعتُ رجلاً يقالُ لَهُ عبدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو زمنَ الجماجمِ يحدّثُ قالَ: سألَ رجلٌ عديَّ بنَ حاتمٍ فحلفَ أنْ لَا يعطِيَهُ شيئاً ثُمَّ قالَ: لولَا أني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**من حلفَ على يمينٍ فرأَى غيرَهَا خيراً منهَا فليأتِ الذي هو خيرٌ وليكفِّرْ عن يمينِهِ**».

٢٣٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ الفضلِ، ثَنَا جريرُ بنُ حازمٍ، ثَنَا الحسنُ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ سمرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يَا عبدَ الرحمٰنِ بنَ سمرةَ، لا تسألْ الإمارةَ فإنكَ إنْ أُعطيتَهَا عن مسألةٍ وُكِّلْتَ إليهَا وإنْ أُعطيتَهَا من غيرِ مسألةٍ أُعِنْتَ عليهَا، فإذا حلفتَ علَى يمينٍ فرأيتَ غيرَهَا خيراً منهَا فكفِّرْ عن يمينِكَ وأتِ الذي هو خيرٌ**»[٣].

٢٣٤٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سمرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فذكَرَ نحوَهُ.

١٠ ـ باب إذا كان على الرجل رقبة مؤمنة

٢٣٤٥ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ محمدِ بنِ عمرٍو، عن أبي سلمةَ، عن الشريدِ، قالَ: أتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ: إنَّ علَى أُمي رقبةً، وإنَّ عندي جاريةً

---

(١) رواه أبو داود برقم (١٥٣١)، والنسائي وابن ماجه ومالك.

(٢) رواه مسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٦٢٢) ومسلم برقم (٦٥٢)، وأبو داود برقم (٣٢٧٧) (٣٢٧٨)، والترمذي برقم (١٥٢٩)، والنسائي.

سوداءَ نوبيبيةً أَفَتُجْزِئُ عنهَا؟ قالَ: «ادعُ بِهَا» فقالَ: «أتشهدينَ أنْ لَا إلَهَ إلّا اللَّهُ؟» قالتْ: نَعَم، قالَ: «اعتِقْهَا فإنَّهَا مؤمنةٌ»[1].

١١ ـ باب الرجل يحلف على الشيء وهو يورّك على يمينه

٢٣٤٦ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا هُشَيْم، أنَا عبدُ اللَّهِ بنُ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يمينُكَ علَى مَا صدّقَكَ بِهِ صاحبُكَ»[2].

١٢ ـ باب بأيّ أسماء اللَّه حلفت لزمك

٢٣٤٧ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ موسىٰ بنِ عُقبةَ، عنْ سالم، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: كانَتْ يمينُ رسولِ اللَّهِ ﷺ التي يحلفُ بهَا: «لَا ومقلِّبِ القلوبِ»[3] واللَّهُ أعلمُ بالصوابِ.

---

(١) رواه مسلم برقم (٥٣٧)، وأبو داود برقم (٩٣٠) (٣٢٨٢)، والنسائي ومالك.

(٢) رواه مسلم برقم (١٦٥٣)، وأبو داود برقم (٣٢٥٥)، والترمذي برقم (١٣٥٤)، وابن ماجه برقم (٢١٢١).

(٣) رواه البخاري برقم (٦٦٢٨)، وأبو داود برقم (٣٢٦٣)، والترمذي برقم (١٥٤٠)، والنسائي ومالك.

من كتاب الديات

١ ـ باب الدية في قتل العمد

٢٣٤٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنِ الحارثِ بنِ فضيلٍ، عنْ سفيانَ بنِ أبي العوجاءِ السُّلَمِيِّ، عن أبي شريحٍ الخزاعيِّ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**منْ أُصيبَ بدمٍ أو خبلٍ، والخبلُ الجرحُ، فهوَ بالخيارِ بينَ إحدى ثلاثٍ، فإنْ أرادَ الرابعةَ فخذوا على يديهِ بينَ أنْ يقتصَّ أو يعفوَ أو يأخذَ العقلَ، فإنْ أخذَ منْ ذلكَ منْ شيءٍ ثُمَّ عدا بعدَ ذلكَ فلهُ النارُ خالداً فيها مخلداً**»[١].

٢٣٤٩ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدّثني الزهريُّ، عن أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كتبَ إلى أهلِ اليمنِ، وكانَ في كتابِهِ أنَّ من اعتبطَ مؤمناً قتلاً، عن بَيِّنَةٍ، فإنه قَوَدُ يديهِ إلَّا أنْ يرضى أولياءُ المقتولِ[٢]. قالَ أبو محمدٍ: اعتبطَ قتلَ من غيرِ علةٍ.

٢ ـ باب في القسامة

٢٣٥٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، ثَنَا بشيرُ بنُ يسارٍ، عن سَهْلِ بنِ أبي حثمةَ قالَ: خرجَ عبدُ اللَّهِ بنُ سهلِ بنِ أبي حثمةَ، أحد بني حارثةَ، إلى خيبرَ مَعَ نفرٍ منْ قومِهِ يريدونَ الميرةَ بخيبرَ، قالَ: فعُدِيَ على عبدِ اللَّهِ، فقُتِلَ فُتِلَتْ عنقُهُ حتى نخعَ ثُمَّ طُرِحَ في منهلٍ منْ مناهلِ خيبرَ، فاستصرخَ عليهِ أصحابُهُ فاستخرجوهُ فغيَّبوهُ، ثُمَّ قدموا على رسولِ اللَّهِ ﷺ المدينةَ فتقدّم أخوهُ عبدُ الرحمٰنِ بنُ سهلٍ، وكانَ ذا قَدمٍ معَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وابنا عمِّهِ معهُ، حُويصةُ بنُ مسعودٍ ومحيصةُ، فتكلمَ عبدُ الرحمٰنِ، وكانَ أحدثَهُم سناً وهو صاحبُ الدمِ وذا قَدَمِ القومِ، فلما تكلمَ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الكُبر الكُبر**» قالَ: فاستأخَرَ فتكلمَ حُويصةُ ومحيصةُ ثُمَّ هوَ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**تسمونَ قاتِلَكُم ثُمَّ تحلفونَ عليهِ خمسينَ يميناً، ثُمَّ نسلمهُ إليكُم**»، قالوا: يَا رسولَ اللَّهِ، ما كنَّا لنحلفَ علَى ما لا نعلمُ، ما ندري منْ قتلَهُ، إلَّا أنَّ اليهود عدوُّنا وبينَ أظهرِهِمْ قُتلَ، قالَ: «**فيحلفون لكُم باللَّهِ إنهم لبرآءٌ منْ دمِ صاحبِكُم، ثُمَّ يبرؤونَ منهُ**» قالوا: ما

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٤٤٩٦)، وابن ماجه: في كتاب (الديات) برقم (٢٦٢٣).
(٢) رواه النسائي ومالك.

كنَّا لنقبلَ أيمانَ يهودٍ ما فيهم أكثرُ من أنْ يحلفوا على إثمٍ، قالَ: فَوداهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ من عندِهِ بمائةِ ناقةٍ[١].

٣ ـ باب القود بين الرجال والنساء

٢٣٥١ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدَّثني الزهريُّ، عنْ أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كتبَ إلى أهلِ اليمنِ وكانَ في كتابِهِ: **«أنَّ الرجلَ يُقتَلُ بالمرأةِ»**.

٤ ـ باب كيف العمل في القود

٢٣٥٢ ـ أخبرنا عفانُ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادةُ، عن أنسٍ، أنَّ جاريةً رُضَّ رأسُهَا بينَ حجرينِ، فقيلَ لَهَا: منْ فعلَ بكِ هذا، فلان أو فلان حتى سُمِّي اليهوديُّ فأومأتْ برأسِهَا، فبُعِثَ إليهِ فجيءَ بِهِ فاعترفَ، فَأَمَرَ بِهِ النبيُّ ﷺ فرُضَّ رأسُهُ بينَ حجرينِ[٢].

٥ ـ باب لا يقتل مسلم بكافر

٢٣٥٣ ـ أخبرنا إسحاقُ، أنَا جريرٌ، عنْ مطرفٍ، عنِ الشعبيِّ، عن أبي جحيفةَ قالَ: قلتُ لعليٍّ: يا أَميرَ المؤمنينَ، هلْ علمتَ شيئاً من الوحيِ إلَّا ما في كتابِ اللَّهِ تعالىٰ؟ قالَ: لا، والذي فلقَ الحَبَّةَ وبرأَ النسمةَ ما أعلمهُ إلَّا فهماً يعطيهِ اللَّهُ الرجلَ في القرآنِ وما في الصحيفةِ، قلتُ: وما في الصحيفةِ؟ قالَ: العقلُ وفكاكُ الأسيرِ ولَا يُقْتَلُ مسلمٌ بمشركٍ[٣].

٦ ـ باب القود بين الوالد والولد

٢٣٥٤ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ مسلمٍ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عن طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: **«لا تقامُ الحدودُ في المساجدِ، ولا يقادُ بالولدِ الوالدُ»**[٤].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الديات) برقم (٦٨٩٨)، ومسلم: في كتاب (القسامة) برقم (١٦٦٩)، وأبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٤٥٢٠) (٤٥٢١)، والترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٤٢٢)، والنسائي ومالك.

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الديات) برقم (٦٨٧٩)، ومسلم: في كتاب (القسامة) برقم (١٦٧٢)، وأبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٤٥٢٧) (٤٥٢٨)، والترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٣٩٤)، والنسائي.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الديات) برقم (٦٩١٥)، والترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٤١٢)، والنسائي.

(٤) رواه الترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٤٠١)، وابن ماجه: في كتاب (الحدود) برقم (٢٥٩٩)، وأحمد.

٧ ـ باب القود بين العبد وبين سيده

٢٣٥٥ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سمرةَ بنِ جندبٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «من قتلَ عبدَهُ قتلناهُ، ومن جَدَعَهُ جدعنَاهُ» قال: ثم نسيَ الحسنُ هذا الحديثَ، وكانَ يقولُ: لا يقتلُ حرٌ بعبدٍ[1].

٨ ـ باب لمن يعفو عن قاتله

٢٣٥٦ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الهمدانيُّ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنْ عوفٍ، عنْ حمزةَ أبي عمرَ، عن علقمةَ بنِ وائلِ الحضرميِّ، عنْ أبيهِ وائلِ بنِ حجرٍ، قالَ: شهدتُ النبيَّ ﷺ حينَ أوتيَ بالرجلِ القاتلِ يُقاد في نِسْعَةٍ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لولي المقتولِ: «أتعفو؟» قالَ: لَا قالَ: «فتأخذُ الديةَ؟» قالَ: لَا، قالَ: «فتقتلُهُ؟» قالَ: نَعَم، قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّكَ إنْ عفوتَ عنهُ فإنه يبوء بإثمِكَ وإثمِ صاحبكَ» قالَ: فتركَهُ، قالَ: فَأَنَا رأيتُهُ يجرُ نِسعَتَهُ قد عفا عنهُ.

٩ ـ باب التشديد في قتل النفس المسلمة

٢٣٥٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ بشارٍ، ثَنَا محمدُ بنُ جعفرٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ فراسٍ، عنِ الشعبيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «الكبائرُ الإشراكُ باللَّهِ وعقوقُ الوالدينِ وقتلُ النفسِ» ـ شعبةُ الشاكُ ـ أو «اليمينُ الغَموسُ».

١٠ ـ باب التشديد على من قتل نفسه

٢٣٥٨ ـ حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ أبي قلابةَ، عن ثابتِ بنِ الضحاكِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «لعنُ المؤمنِ كقتلِهِ، ومن قتلَ نفسَهُ بشيءٍ في الدنيا عُذِّبَ بِهِ يومَ القيامةِ»[2].

٢٣٥٩ ـ حدّثنا يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «منْ قتلَ نفسَهُ بحديدٍ فحديدتُهُ في يدِهِ يتوجأُ بهَا في بطنِهِ في نارِ جهنمَ خالداً مخلداً فيها أبداً، ومنْ قتلَ نفسَهُ بسم فسمُّهُ في يدِهِ يتحساهُ في نارِ جهنَم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردّى من جبلٍ فقتلَ نفسَهُ فهو يتَردّى في نارِ جهنمَ خالداً مخلداً فيها أبداً»[3].

١١ ـ باب كم الديةُ من الورقه والذهب

٢٣٦٠ ـ حدّثنا معاذُ بنُ هانئٍ، ثَنَا محمدُ بنُ مسلمٍ، ثَنَا عمرو بنُ دينارٍ، عنْ

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٥٤١٥)، والترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٤١٤)، والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه البخاري ومسلم.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الطب) برقم (٥٧٧٨)، ومسلم: في كتاب (الإيمان) برقم (١٠٩)، والترمذي: في كتاب (الطب) برقم (٢٠٤٤)، والنسائي.

عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: قتلَ رجلٌ رجلاً علَى عهدِ رسولِ اللّهِ ﷺ فجعلَ النبيُّ ﷺ دِيتَهُ إثني عشرَ ألفاً فذلكَ قولُهُ ﴿وَمَا نَقَمُوٓا۟ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [التوبة: ٧٤] بأخذِهِم الديةَ[(١)].

٢٣٦١ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، قالَ: حدّثني الزهريُّ، عن أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزم، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كتبَ إلى أهلِ اليمنِ: «وعلى أهلِ الذهبِ ألفُ دينارٍ».

١٢ ـ باب كم الدِّيَةُ من الإبل

٢٣٦٢ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدثني الزهريُّ، عن أبي بكر بنِ محمد بن عمرو بن حزم، عن أبيه، عن جده أن رسولَ اللّهِ ﷺ كتبَ إلى أهل اليمن: «بسم اللّهِ الرّحمٰنِ الرّحيم، من محمدٍ النبيّ ﷺ إلى شُرَحْبِيل بنِ عبدِ كلالٍ، والحارثِ بنِ عبدِ كلَالٍ، ونعيم بنِ عبدِ كَلالٍ، قَيْلِ ذي رُعَيْنٍ وَمُعَافِرِ وَهَمْدَانَ فكانَ في كتابه: وإنَّ في النفسِ الديةَ مائةٌ منَ الإبلِ.

٢٣٦٣ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدّثني الزهريُّ، عن أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزم، عن أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كتبَ إلى أهلِ اليمنِ، وكانَ في كتابِهِ: «وفي الأنفِ إذا أُوعِبَ جَدْعُهُ الديةُ، وفي اللسانِ الديةُ، وفي الشفتينِ الديةُ، وفي البيضتينِ الديةُ، وفي الذكرِ الديةُ، وفي الصُّلْبِ الديةُ، وفي العينينِ الديةُ، وفي الرِّجْلِ الواحدةِ نصفُ الديةِ، وفي المأمومةِ ثلثُ الديةِ، وفي الجائفةِ ثلثُ الديةِ، وفي المنقلةِ خمسَ عَشَرَةَ منَ الإبلِ».

١٣ ـ باب كيف العمل في أخذ دية الخطإ

٢٣٦٤ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو معاويةَ، عنْ حجاجٍ، عن زيدِ بنِ جبيرٍ، عن خشفِ بنِ مالكٍ، عنْ عبدِ اللّهِ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ جعلَ الديةَ في الخطإِ أخماساً[(٢)].

١٤ ـ باب القصاص بين العبيد

٢٣٦٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ الرفاعيُّ، ثَنَا معاذُ بنُ هشام، عنْ أبيهِ، عنْ أبي قتادةَ، عن أبي نضرةَ، عنْ عمرانَ بنِ حُصَيْنٍ أنَّ عبداً لأناسٍ فقراءَ قَطَعَ يدَ غلام لأناسٍ أغنياءَ، فأتَى أهلُهُ النبيَّ ﷺ فقالوا: يا رسولَ اللّهِ، إنَّهُ لأناسٍ فقراءَ فلم يجعلْ عليهِ النَّبيُّ ﷺ شيئاً[(٣)].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٤٥٤٦)، والترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٣٨٨) (١٣٨٩)، والنسائي.

(٢) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه أبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٤٥٩٠)، والنسائي وابن ماجه.

١٥ ـ باب في دية الأصابع

٢٣٦٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ غالبِ التمارِ، عنْ مسروقِ بنِ أوسٍ، عن أبي موسىٰ الأشعريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**الأصابعُ سواءٌ**» قالَ: فقلتُ: عَشْرٌ عَشْرٌ؟ قال: «**نَعَم**»[١].

٢٣٦٧ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**هذا وهذا سواءٌ**» وقال بِخَنْصَرِهِ وإبهامِهِ[٢].

٢٣٦٨ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدّثني الزهريُّ، حدّثني أبو بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كتبَ إلى أهلِ اليمنِ: «**في كلٍ منْ أصابعِ اليدِ والرِّجلِ عَشَرةٌ منَ الإبلِ**».

١٦ ـ باب في الموضحة

٢٣٦٩ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا عبدةُ، عنْ سعيدٍ، عنْ مطرٍ، عن عمرو بنِ شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ، قالَ: قَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ في المواضحِ خمساً خمساً مِنَ الإبلِ[٣].

٢٣٧٠ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدّثني الزهريُّ، عن أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عن أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كتبَ إلى أهلِ اليمنِ: «**وفي كلِّ إصبعٍ منْ أصابعِ اليدِ والرجل عشرٌ منَ الإبلِ، وفي الموضِحَةِ خمسٌ منَ الإبلِ**».

١٧ ـ باب دية الأسنان

٢٣٧١ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، أنا عبدةُ، عنْ سعيدٍ، عنْ مطرٍ، عن عمرو بنِ شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قالَ: قَضَى رسولُ اللَّهِ ﷺ في الأسنانِ خمساً خمساً منَ الإبلِ.

٢٣٧٢ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ موسىٰ، ثَنَا يحيىٰ بنُ حمزةَ، عنْ سليمانَ بنِ داودَ، حدّثني الزهريُّ، عن أبي بكرِ بنِ محمدِ بنِ عمرو بنِ حزمٍ، عن أبيهِ، عنْ جدِّهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إلى أهلِ اليمنِ: «**وفي السن خمسٌ منَ الإبلِ**».

١٨ ـ باب فيمن عضّ يد رجل فانتزع المعضوض يده

٢٣٧٣ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ قالَ: قتادةُ أخبرني قالَ: سمعتُ

---

(١) رواه أبو داود برقم (٤٥٥٦)، وابن ماجه برقم (٢٦٥٣).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٨٩٥)، والترمذي برقم (١٣٩٢)، وأبو داود برقم (٤٥٥٨)، والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه أبو داود برقم (٤٥٦٦)، والترمذي برقم (١٣٩٠)، والنسائي وابن ماجه.

زرارةَ بنَ أوفَى، عن عمرانَ بنِ حصينٍ، أنَّ رجلاً عضَّ يدَ رجلٍ، قالَ: فنزعَ يدهُ فوقعتْ ثنيتاهُ، فاختصموا إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ: «يعضُّ أحدُكُم أخاهُ كما يَعَضُّ الفحلُ لا ديةَ لَكَ»[١].

١٩ ـ باب العجماء جرحها جُبار

٢٣٧٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«العَجْمَاءُ جُرْحُهَا الجُبَارُ، والبئرُ جُبَارٌ، والمعدِنُ جُبَارٌ، وفي الركازِ الخمسُ»**.

٢٣٧٥ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، وأبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«جُرحُ العَجْمَاءِ جُبَار، والبئرُ جُبَارٌ، والمعدِنُ جُبَارٌ، وفي الركازِ الخمسُ»**.

٢٣٧٦ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«المعدِنُ جُبَارٌ، والسائمةُ جُبَارٌ، والبئرُ جُبَارٌ، وفي الركازِ الخمسُ»**.

٢٠ ـ باب في دية الجنين

٢٣٧٧ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبيدِ بنِ نَضْلَةَ، عن المغيرةِ بنِ شعبةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّ امرأتينِ كانتَا تحتَ رجلٍ، فتغايرتَا فضربتْ إحداهُمَا الأخرَى بعمودٍ فقتلتْها وما في بطنِهَا، فاختصَمَا إلى رسولِ اللّهِ ﷺ فقضَى فيهِ غرةً وجعلَهَا علَى عاقلةِ المرأةِ[٢].

٢٣٧٨ ـ **حدّثنا** أبو عاصمٍ، ثَنَا ابنُ جريجٍ، عنْ عمرٍو هوَ ابنُ دينارٍ، عنْ طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ عمرَ نشَدَ الناسَ قضاءَ رسولِ اللّهِ ﷺ في الجنينِ، فقامَ حملُ بنُ مالكِ بنِ النابغةِ فقالَ: كنتُ بينَ امرأتينِ فضربَتْ إحداهُمَا الأخرَى بِمِسْطَحٍ، فقضَى رسولُ اللّهِ ﷺ في جنينِهَا بغرةٍ وأنْ تقتلَ بِهَا[٣].

٢١ ـ باب دية الخطأ على من هي

٢٣٧٩ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الزهريِّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ وأبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ أنَّ امرأتينِ من هذيلٍ اقتتلَتَا فرمَتْ إحداهُمَا الأخرَى بحجرٍ فقتلَتْهَا

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٨٩٢)، ومسلم برقم (١٦٧٣)، والترمذي برقم (١٤١٦)، والنسائي، وابن ماجه.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٩٠٥) (٦٩٠٨)، ومسلم برقم (١٦٨٢)، وأبو داود برقم (٤٥٦٨) (٤٥٦٩)، والترمذي برقم (١٤١١)، والنسائي وابن ماجه.

(٣) رواه أبو داود والنسائي.

وما في بطنِهَا، فاختصَموا في الديةِ إلَى رسولِ اللّهِ ﷺ فقَضَى أنَّ ديةَ جنينِهَا غرةُ عبدٍ أو وليدة، وقَضَى بديتِهَا علَى عاقِلَتِهَا وورثَهَا ولدَهَا ومن مَعَهَا، فقالَ حملُ بنُ النابغةِ الهُذَليُّ: كيفَ أغرمُ منْ لَا شَربَ ولَا أكَلَ ولا نَطَقَ ولا استهلَّ، فمثلُ ذلك يُطَلُّ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إنما هوَ منْ إخوانِ الكُهّانِ» من أجلِ سجعِهِ الذي سجعَ[1].

٢٢ ـ باب الدية في شبه العمد

٢٣٨٠ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أيوبَ، عنِ القاسمِ بنِ ربيعةَ، عن عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«ديةُ قتيلِ الخطإِ شبهِ العَمْدِ ما كانَ بالسوطِ والعَصَا منهَا أربعونَ في بطونها أولادُهَا»**[2].

٢٣ ـ باب من اطلع في دار قوم بغير إذنهم

٢٣٨١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عنِ الزهريِّ، عنْ سهلِ بنِ سعدٍ الساعديِّ، أخبرهُ أنَّ رجلاً اطلعَ من حجرٍ في حجرةِ النبيِّ ﷺ وَمَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ مِدْرَى يخللُ بِهَا رأسَهُ، فرآهُ رسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: **«لو أعلمُ أنكَ تنظرني لطعنتُ بها في عينِكَ»**، وقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إنما جُعِلَ الإذْنُ من أجلِ النظرِ»**[3].

٢٣٨٢ ـ أخبرنا عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عن ابنِ أبي ذِئبٍ، عنِ الزهريِّ، عن سهلِ بنِ سعدٍ، قالَ: بينَمَا رسولُ اللّهِ ﷺ في حجرةٍ ومَعَهُ مِدْرَى يحكُّ بِهِ رأسَهُ اطلعَ عليهِ رجلٌ، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لو أعلمُ أنك تنظرُ لقمتُ حتّى أطعنَ بهِ عينَكَ، إنما جُعِلَ الإذْنُ من أجلِ النظرِ»**.

٢٤ ـ باب لا يقتل قرشي صبرا

٢٣٨٣ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ زكريَا، عنِ الشعبيِّ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مطيعٍ، عن مطيعٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ يومَ فتحِ مكةَ: **«لا يقتلُ قُرَشيٌ صبراً بعدَ هذا اليوم إلى يوم القيامةِ»**[4].

٢٣٨٤ ـ حدّثنا يعلىٰ، ثَنَا زكريا، عنْ عامرٍ قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ بنُ مُطيعٍ: سمعتُ مطيعاً يقول: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحوَهُ. قالَ أبو محمدٍ: فسروا ذلك أن لا يُقْتَلَ

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الديات) برقم (٦٩١٠)، ومسلم: في كتاب (القسامة) برقم (١٦٨١)، وأبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٤٥٧٦) (٤٥٧٧)، والترمذي: في كتاب (الديات) برقم (١٤١١)، والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه أبو داود: في كتاب (الديات) برقم (٤٥٤٧)، والنسائي، وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٩٠١) (٥٩٢٤) (٦٢٤١)، ومسلم برقم (٢١٥٦)، والترمذي برقم (٢٧٠٩)، والنسائي وأحمد.

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الجهاد والسير) برقم (١٧٨٢)، والترمذي.

قرشيٌ عَلَى الكفرِ، يعني لا يكونُ هذا أن يكفرَ قرشيٌ بعدَ ذلِكَ اليومِ، فأما في القَوَدِ فَيُقْتَلُ.

٢٥ ـ باب لا يؤاخذ أحد بجناية غيره

٢٣٨٥ ـ أخبرنا يونسُ بنُ محمدٍ، ثَنَا جريرٌ يعني ابنَ حازم، قالَ: سمعتُ عبدَ الملكِ بنَ عميرٍ، حدّثني إيادُ بنُ لقيطٍ، عنْ أبي رِمثةَ قالَ: قدمتُ المدينةَ ومعي ابنٌ لي، ولم نكنْ رأينا رسولَ اللّهِ ﷺ فأتيتُهُ فخرَجَ رسولُ اللّهِ ﷺ وعليه ثوبانِ أخضرانِ، فلما رأيتُهُ عرفتُهُ بالصفةِ فأتيتُهُ، فقالَ: «منْ هذا الذي معكَ؟» قلتُ: إبني وربِّ الكعبةِ، فقالَ: «إبنُكَ» فقلتُ: أشهدُ بِهِ، قالَ: «فإنَّ إبنَكَ هذا لا يجني عليكَ ولا تجني عليهِ»(١).

٢٣٨٦ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا عبيدُ اللّهِ بنُ إيادٍ، ثَنَا إيادُ، عن أبي رمثةَ قالَ: انطلقتُ مع أبي نحوَ رسولِ اللّهِ ﷺ فقالَ لأبي: «إبنُكَ هذا؟» فقالَ: إي وربِّ الكعبةِ، قالَ: حقاً أشهدُ بِهِ قالَ: فتبسّمَ رسولُ اللّهِ ﷺ ضاحكاً من ثبتِ شَبَهي في أبي ومن حَلِفَ أبي عليّ، فقالَ: «إنَّ إبنكَ هذا لا يجني عليكَ ولا تجني عليهِ» قالَ: وقرأ رسولُ اللّهِ ﷺ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾ [الأنعام: ١٦٤].

---

(١) رواه أبو داود والنسائي.

كتاب الجهاد

١ ـ باب الجهاد في سبيل الله أفضل العمل

٢٣٨٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ يحيىٰ بنِ أبي كثيرٍ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ سلامٍ قالَ: قعدنَا نفرٌ منْ أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فتذاكرنَا فقلنَا: لو نعلمُ أيَّ الأعمالِ أحبُّ إلى اللَّهِ تعالىٰ لعملناه، فأنزلَ اللَّهُ تعالىٰ: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ • يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبُرَ مَقْتًا﴾ [الصف: ١ ـ ٣]، حتَّى ختمَهَا. قالَ عبدُ اللَّهِ: فقرأَهَا علينَا رسولُ اللَّهِ ﷺ حتَّى ختَمَهَا، قالَ أبو سلمةَ: فقرأَهَا علينَا ابنُ سلامٍ، قالَ يحيىٰ: فقرأَهَا علينَا أبو سلمةَ، وقرأَهَا علينَا يحيىٰ، وقرأَهَا علينَا الأوزاعيُّ، وقرأَهَا علينَا محمدٌ[1].

٢ ـ باب فضل الجهاد

٢٣٨٨ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«تكفَّلَ اللَّهُ لمنْ خرجَ من بيتِهِ لا يخرجُهُ إلَّا الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ وتصديقٌ بكلماتِهِ أن يدخلَهُ الجنةَ أو يردَّهُ إلى مسكنِهِ الذي خرجَ منهُ مَعَ ما نالَ منْ أجرٍ أو غنيمةٍ»**[2].

٣ ـ باب أيّ الجهاد أفضل

٢٣٨٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا مالكُ بنُ مغولٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سفيانَ، عنْ جابرٍ قالَ: قيلَ يَا رسولَ اللَّهِ أيُّ الجهادِ أفضلُ؟ قالَ: **«منْ عُقِرَ جوادُهُ وأُهريقَ دمُهُ»**.

٤ ـ باب أيّ الأعمال أفضل

٢٣٩٠ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ ابنِ المسيبِ، عن أبي هريرةَ قالَ: سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قالَ: **«إيمانٌ باللَّهِ ورسولِهِ»** قالَ: قيلَ: ثُمَّ ماذا قالَ: **«ثُمَّ الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ»** قيلَ: ثُمَّ ماذا؟ قالَ: **«ثُمَّ حجٌ مبرورٌ»**[3].

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (التفسير) برقم (٣٣٠٩).

(٢) رواه البخاري: في كتاب (الإيمان) برقم (٣٦)، ومسلم: في كتاب (الإمارة) برقم (١٨٧٦)، والنسائي: في كتاب (الإيمان)، ومالك.

(٣) رواه البخاري: في كتاب (الإيمان) برقم (٢٦)، ومسلم: في كتاب (الإيمان) برقم (٨٣)، والترمذي: في كتاب (فضائل الجهاد) برقم (١٦٥٨)، والنسائي: في كتاب (الحج).

٥ ـ باب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة

٢٣٩١ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا بقيةُ، عنْ بحيرٍ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عنْ مالكِ بنِ يُخامرَ، عن معاذِ بنِ جبلٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«من قاتَلَ في سبيلِ اللّهِ فواقَ ناقةٍ وجبَتْ لهُ الجنةُ، وهو قدرُ ما تدرُّ حلبَهَا لمنْ حَلَبَهَا»**[١].

٦ ـ باب أفضل الناس رجل ممسك برأس فرسه في سبيل اللّهِ

٢٣٩٢ ـ أخبرنا عاصمُ بنُ عليٍّ، ثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عنْ سعيدِ بنِ خالدٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ذِئْبٍ، عنْ عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ خرَجَ عليهم وهم جلوسٌ فقالَ: **«ألَا أخبرُكُم بخيرِ الناسِ منزلةً»** قلنَا: بَلَى، قالَ: **«رجلٌ ممسكٌ برأسِ فرسِهِ»** أو قال: **«فرسٌ في سبيلِ اللّهِ حتّى يموتَ أو يقتلَ»** قالَ: **«فأخبرُكُم بالذي يليهِ»** فقلنَا: نَعَم يَا رسولَ اللّهِ، قالَ: **«امرؤٌ معتزلٌ في شِعْبٍ يقيمُ الصلاةَ ويؤتي الزكاةَ ويعتزلُ شرورَ الناسِ»** قالَ: **«فأخبركُم بشرِّ الناسِ منزلةً»** فقلنَا: نَعَم يَا رسولَ اللّهِ، قالَ: **«الذي يسألُ باللّهِ العظيمِ ولا يعطي بِهِ»**[٢].

٧ ـ باب في فضل مقام الرجل في سبيل اللّه

٢٣٩٣ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني يحيىٰ بنُ أيوبَ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ، عن عمرانَ بنِ حصينٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«مقامُ الرجلِ في الصفِ في سبيلِ اللّهِ أفضلُ منْ عبادةِ الرجلِ ستينَ سنةً»**[٣].

٨ ـ باب في فضل الغبار في سبيل اللّه

٢٣٩٤ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ كثيرٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ شريحٍ يحدِّثُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ سليمانَ، أنَّ مالكَ بنَ عبدِ اللّهِ مرّ على حبيبِ بنِ مسلمةَ، أو حبيبٌ مرَّ على مالكٍ وهوَ يقودُ فرساً وهوَ يمشي، فقالَ: ألا تركبُ حَمَلَكَ اللّهُ، فقالَ: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«من أغبرتْ قدماهُ في سبيلِ اللّهِ حرّمَهُ اللّهُ علَى النارِ»**[٤].

٩ ـ باب الغدوة في سبيل اللّهِ عزَّ وجلَّ والروحة

٢٣٩٥ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عن أبي حازمٍ، عن سهلِ بنِ سعدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لغدوةٌ في سبيلِ اللّهِ أو روحةٌ في سبيلِ اللّهِ خيرٌ منَ الدنيَا وما فيهَا»**[٥].

---

(١) رواه أبو داود برقم (٢٥٤١) والنسائي.
(٢) رواه الترمذي برقم (١٦٥٢) والنسائي.
(٣) رواه ابن حبان.
(٤) رواه الترمذي برقم (١٦٣٢) والنسائي والطبراني.
(٥) رواه مسلم: في كتاب (الإمارة) برقم (١٨٨١)، والنسائي.

١٠ ـ باب من صام يوماً في سبيل الله عزَّ وجل

٢٣٩٦ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ سُهَيْلِ بنِ أبي صالحٍ، عنِ النعمانِ بنِ أبي عياشٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: **«ما من عبدٍ يصومُ يوماً في سبيلِ اللَّهِ ابتغاءَ وجهِ اللَّهِ إلَّا باعدَ اللَّهُ بينَ وجهِهِ وبينَ النارِ سبعينَ خريفاً»**[١].

١١ ـ باب في الذي يسهر في سبيل الله حارساً

٢٣٩٧ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ كثيرٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ شريحٍ يحدِّثُ، عنْ أبي الصباحِ محمدِ بنِ سميرٍ، عنْ أبي عليٍّ الهمدانيِّ، عن أبي ريحانةَ أنَّهُ كانَ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في غزوةٍ فسمعَهُ ذاتَ ليلةٍ وهو يقولُ: **«حُرِّمَتْ النارُ على عينٍ سهرتْ في سبيلِ اللَّهِ، وحُرِّمَتْ النارُ على عينٍ دمعتْ منْ خشيةِ اللَّهِ»** قالَ: وقالَ الثالثةَ فنسيتُهَا، قالَ أبو شريحٍ: سمعتُ من يقول ذاك: **«حُرِّمَتْ النارُ على عينٍ غُضَّت عنْ محارمِ اللَّهِ»** أو **«عينٍ فُقِئَتْ في سَبيلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ»**[٢].

٢٣٩٨ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، أنا ابنُ الدراورديِّ، عن صالحِ بنِ زائدةَ، قالَ: سمعتُ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ، عنْ عقبةَ بنِ عامرٍ الجهنيِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«رحمَ اللَّهُ حارسَ الحرسِ»**[٣]. قالَ عبدُ اللَّهُ: وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ لم يلقَ عقبةَ بنَ عامرٍ.

١٢ ـ باب في فضل النفقة في سبيل اللَّهِ عزَّ وجلَّ

٢٣٩٩ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عمرَ، ثَنَا جريرٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي عمرو الشيبانيِّ، عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ قالَ: جاءَ رجلٌ بناقةٍ مخطومةٍ فقالَ: هذِهِ في سبيلِ اللَّهِ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لكَ بهَا يومَ القيامةِ سبعُ مائةِ ناقةٍ كلُّهَا مخطومةٌ»**[٤].

١٣ ـ باب من أنفق زوجين من ماله في سبيل اللَّهِ عزَّ وجلَّ

٢٤٠٠ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا هشامٌ، عنِ الحسنِ، عن صعصعةَ بنِ معاويةَ، قالَ: لقيتُ أبا ذرٍ وهو يسوقُ جملاً لَهُ، أو يقودُهُ في عنقِهِ قِرْبَةٌ، فقلتُ: يا أبا ذرٍ، ما لَكَ ما لَكَ؟ قالَ: لي عملي، فقلتُ: ما لَكَ ما لَكَ؟ قال: لي عملي، قلتُ: حدّثني حديثاً سمعتَهُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«ما منْ مسلم أَنْفَقَ زوجينِ من مالٍ في سبيلِ اللَّهِ إلَّا ابتدرتْهُ حجبةُ الجنةِ»**[٥]. قالَ أبو محمدٍ: هو درهمينِ أو أَمَتين أو عبدينِ أو دابتينِ.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٨٤٠)، ومسلم: في كتاب (الصوم) برقم (١١٥٣)، والترمذي: في كتاب (فضائل الجهاد) برقم (١٦٢٣)، والنسائي.

(٢) رواه أحمد في المسند والطبراني في الكبير.

(٣) رواه ابن ماجه: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٧٦٩).

(٤) رواه مسلم: في كتاب (الإمارة) برقم (١٨٩٢)، والنسائي.

(٥) رواه النسائي في كتاب (الجهاد) وأحمد (٥/ ١٥٣).

١٤/ ١ ـ باب في فضل الرمي والأمر به

٢٤٠١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ المقرئُ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، حدَّثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ مرثدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ عقبةَ بنِ عامرٍ أنَّهُ تلا هذِه الآيةَ ﴿وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] ألا إنَّ القوةَ الرميُ[١].

٢٤٠٢ ـ **أخبرنا** وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا هشامٌ، عن يحيىٰ، عنْ أبي سلام، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ زيدٍ الأزرقِ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ عزَّ وجلَّ يُدخِلُ الثلاثةَ بالسهمِ الواحدِ الجنةَ، صانعَهُ يحتسبُ في صنعِهِ الخيرَ، والممدَّ بِهِ، والراميَ بِهِ»** وقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ارموا واركبوا ولأنْ ترموا أحبُّ إليَّ منْ أن تركبوا»** وقال: **«كلُّ شيءٍ يلهو بِهِ الرجلُ باطلٌ إلَّا رميَ الرجلِ بقوسِهِ وتأْدِيبَهُ فرسِهِ وملاعبةَ أهلِه فإنَّهنَّ منَ الحقّ»** وقال: **«منْ تركَ الرميَ بعدما علمَهُ فقد كفرَ الذي علَّمهُ»**.

١٤/ ٢ ـ باب في فضل من جرح في سبيل اللَّهِ جرحاً

٢٤٠٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدَّثنيْ عمِّي موسىٰ بنُ يسارٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ما منْ مجروحٍ يجرحُ في سبيلِ اللَّهِ عزَّ وجلَّ إلَّا بعثَهُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ يومَ القيامةِ وجُرحُهُ يَدْمَى، الريحُ ريحُ المسكِ واللونُ لونُ الدمِ»**[٢].

١٥ ـ باب فيمن سأل اللَّه الشهادة

٢٤٠٤ ـ **أخبرنا** القاسمُ بنُ كثيرٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ شريحٍ يحدثُ أنَّهُ سمعَ سهلَ بنَ أبي أُمامةَ بنِ سهلِ بنِ حنيفٍ يحدِّثُ عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«منْ سألَ اللَّهَ الشهادةَ صادقاً منْ قلبِهِ بلَّغهُ اللَّهُ منازلَ الشهداءِ وإنْ ماتَ علَى فراشِهِ»**[٣].

١٦ ـ باب في فضل الشهيد

٢٤٠٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الرفاعيُّ، ثَنَا صفوانُ بنُ عيسىٰ، عنْ ابنِ عجلانَ، عن القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ما يجدُ الشهيدُ منْ ألمِ القتلِ إلَّا كما يجدُ أحدُكمْ منْ ألمِ القَرصةِ»**[٤].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الإمارة) برقم (١٩١٧)، وأبو داود: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٥١٤)، والترمذي: في كتاب (تفسير القرآن) برقم (٣٠٨٣)، وابن ماجه: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٨١٣).

(٢) رواه ابن ماجه: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٧٩٥).

(٣) رواه مسلم: في كتاب (الإمارة) برقم (١٩٠٩)، وأبو داود: في كتاب (الصلاة) برقم (١٥٢٠)، والترمذي: في كتاب (فضائل الجهاد) برقم (١٦٥٣)، والنسائي.

(٤) رواه الترمذي: في كتاب (فضائل الجهاد) برقم (١٦٦٨)، والنسائي.

١٧ ـ باب ما يتمنى الشهيد من الرجعة إلى الدنيا

٢٤٠٦ ـ أخبرنا أبو عليٍّ الحنفيُّ، ثَنَا شعبةُ، عن قتادةَ، عن أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَا منْ نفسٍ تموتُ فتدخُلُ الجنةَ فتودُّ أنها رجعَتْ إليكُم ولها الدنيَا وما فيها إلَّا الشهيدُ، فإنَّهُ وَدَّ أنَّهُ قُتِلَ كذا وكذا مرةً لما رأى منَ الثوابِ»**[١].

١٨ ـ باب أرواح الشهداء

٢٤٠٧ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ سليمانَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مرةَ، عن مسروقٍ قالَ: سألنَا عبدَ اللَّه عنْ أرواحِ الشهداءِ، ولولَا عبدُ اللَّهِ لم يحدثْنَا أحدٌ، قالَ: أرواحُ الشهداءِ عندَ اللَّهِ يومَ القيامةِ في حواصلِ طيرٍ خضرٍ، لها قناديلُ معلقةٌ بالعرشِ تسرحُ في أيِّ الجنة حيثُ شاءَتْ، ثُمَّ ترجعُ إلى قناديلِهَا فيشرفُ عليهم ربُّهُم فيقولُ: ألَكُم حاجةٌ؟ تريدونَ شيئاً؟ فيقولونَ: لَا، إلَّا أنْ نرجعَ إلى الدنيَا فنُقْتَلَ مرةً أخرَى[٢].

١٩ ـ باب في صفة القتل في سبيل اللَّه

٢٤٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا معاويةُ بنُ يحيىٰ، قالَ: هو الصدفيُّ، ثَنَا صفوانُ بنُ عمرٍو، عن أبي المثنَى الأملوكيِّ، عن عتبةَ بنِ عبدِ السلميِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«القتلَى ثلاثةٌ، مؤمنٌ جاهدَ بنفسِهِ ومالِهِ في سبيلِ اللَّهِ إذا لقيَ العدوَّ قاتلَ حتَّى قتلَ»** قالَ النبيُّ ﷺ فيهِ: **«فذلِكَ الشهيدُ الممتحنُ في خيمةِ اللَّهِ تحت عرشِهِ لا يفضلُهُ النبيونَ إلَّا بدرجةِ النبوةِ، ومؤمنٌ خلطَ عملاً صالحاً وآخرَ سيئاً جاهدَ بنفسِهِ ومالِهِ في سبيلِ اللَّهِ إذا لقيَ العدوَ قاتلَ حتَّى يُقتلَ»**. قالَ النبيُّ ﷺ: **«فيه مصمصةٌ محَتْ ذنوبَهُ وخطاياه، إنَّ السيفَ محاءٌ للخطايا وأُدخِلَ الجنةَ من أي أبوابِ الجنةِ شاءَ، ومنافقٌ جاهدَ بنفسِهِ ومالِهِ فإذا لقيَ العدوَ قاتلَ حتى قُتِلَ فذاكَ في النارِ، إنَّ السيفَ لا يمحو النفاقَ»**[٣] قالَ عبدُ اللَّهِ: يقال للثوبِ إذا غُسِلَ مصمَصَ.

٢٠ ـ باب فيمن قاتل في سبيل اللَّه صابراً محتسباً

٢٤٠٩ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عن المقبريِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ فَخَطَبَ فحمدَ اللَّهَ وأثنَى عليهِ، ثُمَّ ذَكَرَ الجهادَ فلم يدَعْ شيئاً أفضلَ منهُ إلَّا الفرائضَ، فقامَ رجلٌ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، أرأيتَ من قُتِلَ في سبيلِ اللَّهِ فهل ذلك مكفرٌ عنهُ خطاياه؟ فقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«نَعَم، إذا قتلَ صابراً محتسباً مقبلاً غيرَ مدبرٍ، إلَّا الدينَ فإنه مأخوذٌ بِهِ كما زَعَمَ لي جبريلُ»**[٤].

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٧٩٥)، ومسلم: في كتاب (الإمارة) برقم (١٨٧٧)، والترمذي: في كتاب (فضائل الجهاد) برقم (١٦٤٣)، والنسائي.

(٢) رواه مسلم برقم (١٨٨٧) والترمذي برقم (٣٠١١).

(٣) رواه أحمد في المسند والطبراني.

(٤) رواه مسلم والترمذي والنسائي.

٢١ ـ باب ما يُعد من الشهداء

٢٤١٠ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا سليمانُ هو التيميُّ، عن أبي عثمانَ، عن عامرِ بنِ مالكٍ، عن صفوانَ بنِ أميةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**الطاعونُ شهادةٌ والغرقُ شهادةٌ، والغزوُ شهادةٌ، والبَطَنُ شهادةٌ، والنفساءُ شهادةٌ**»[١].

٢٤١١ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ منصورٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ حفصٍ، عنْ شرحبيلَ بنِ السمطِ، عن عبادةَ بنِ الصامت قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**القتلُ في سبيلِ اللَّهِ شهادةٌ، الطاعونُ شهادةٌ، والبَطَنُ شهادةٌ، والمرأةُ يقتلُهَا ولدُهَا جُمعاً شهادةٌ**»[٢].

٢٢ ـ باب ما أصاب أصحاب النبيّ ﷺ في مغازيهم من الشدة

٢٤١٢ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا إسماعيلُ، عنْ قيسٍ، عن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ قالَ: كُنَّا نغزُو مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ مَا لَنَا طعامٌ إلا هذا الثمرُ وورقُ الحبلةِ، حتَّى إن أحدَنَا ليضعُ كما تضعُ الشاةُ مالَهُ خَلْطٌ، ثُمَّ أصبحتْ بنو أسدٍ يعيروني لقد خبتُ إذنْ وضلَّ عملي[٣].

٢٣ ـ باب من غزا ينوي شيئاً فله ما نوى

٢٤١٣ ـ **أخبرنا** الحجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا صلةُ بنُ عطيةَ، عَنْ يحيىٰ بنِ الوليدِ، عنْ عبادةَ بنِ الصامتِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**منْ غزا في سبيلِ اللَّهِ وهو لا ينوي في غَزاتِهِ إلَّا عِقالاً فلهُ ما نَوَى**»[٤].

٢٤ ـ باب الغزو غزوان

٢٤١٤ ـ **أخبرنا** نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا بقيةُ بنُ الوليدِ، عنْ بحيرِ بنِ سعدٍ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، عنْ أبي بحريّةَ، عن معاذِ بنِ جبلٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الغزوُ غزوانِ، فأمَّا منْ غزا ابتغاءَ وجهِ اللَّهِ، وأطاعَ الإمامَ، وأنفقَ الكريمةَ، وباشَرَ الشريكَ فاجتنبَ الفسادَ فإنَّ نومَهُ ونبهَهُ أجرٌ كلُّهُ، وأمَّا منْ غزا فخراً ورياءاً وسمعةً وَعَصَى الإمامَ وأفسدَ في الأرضِ فإنَّهُ لا يرجعُ بالكفافِ**»[٥].

٢٥ ـ باب فيمن مات ولم يغز

٢٤١٥ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المبارك، ثَنَا الوليدُ بنُ مسلم، ثَنَا يحيىٰ بنُ الحارثِ، عنِ القاسمِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي أُمامةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**من لم يغزُ ولم**

---

(١) رواه النسائي في كتاب (الجنائز) وأحمد (٣/ ٤٠١).
(٢) رواه أحمد والطبراني.
(٣) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٤) رواه النسائي في كتاب (الجهاد) وأحمد.
(٥) رواه أبو داود برقم (٢٥١٥) والنسائي وأحمد.

يجهز غازياً أو يَخلُفَ غازياً في أهلِهِ بخيرٍ أصابَهُ اللَّهُ بقارعةٍ قبلَ يومِ القيامةِ»[١].

٢٦ ـ باب في فضل من جهز غازياً

٢٤١٦ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عن زيدِ بنِ خالدٍ الجهنيِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«من جهزَ غازياً في سبيلِ اللَّهِ وخلفَهُ في أهلِهِ كتبَ اللَّهُ لهُ مثلَ أجرِهِ، إلَّا أنهُ لا ينقصُ من أجرِ الغازي شيئاً»**[٢].

٢٧ ـ باب العذر في التخلف عن الجهاد

٢٤١٧ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ قالَ: حدَّثَنَا أبو إسحاقَ قالَ: سمعتُ البراءَ يقولُ: لما نزلَتْ هذِهِ الآيةُ ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] دعا رسولُ اللَّهِ ﷺ زيداً، فجاء بكتفٍ فكتبَهَا وشكا ابنُ أُمِّ مكتومٍ ضرراً به فنزلتْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾[٣] [النساء: ٩٥].

٢٨ ـ باب في فضل غزاة البحر

٢٤١٨ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ محمدِ بنِ يحيىٰ بنِ حبانَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: حدَّثتني أُمُّ حرام بنتُ ملحانَ أنَّ النبيَّ ﷺ نام في بيتِهَا يوماً فاستيقظَ وهو يضحَكُ فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ ما أضحكَكَ؟ قالَ: **«رأيتُ قوماً من أمتي يركبونَ ظهرَ هذا البحرِ كالملوكِ علَى الأسرةِ»** قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ ادعُ اللَّهَ أن يجعلَنِي منهم، قال: **«أنتِ منهم»** ثُمَّ نامَ أيضاً فاستيقظَ وهوَ يضحكُ، فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ، ما أضحكَكَ؟ قالَ: **«رأيتُ قوماً منْ أُمتي يركبونَ ظهرَ هذا البحرِ كالملوكِ على الأسرةِ»**، قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ ادعُ اللَّهَ أَنْ يجعلَني منهُم، قالَ: **«أنتِ منَ الأولينَ»** قالَ: فتزوجَهَا عبادةُ بنُ الصامتِ فغزا في البحرِ فحمَلَهَا معهُ، فلما قدموا قرِّبَتْ لها بغلةٌ لتركَبَها فصرعَتْهَا فدقَّتْ عُنُقَهَا فماتَتْ[٤].

٢٩ ـ باب في النساء يغزون مع الرجال

٢٤١٩ ـ **أخبرنا** عاصمُ بنُ يوسفَ، حدَّثَنَا أبو إسحاقَ الفزاريُّ، عنْ هشام، عن حفصةَ، عنْ أُمِّ عطيةَ قالتْ: غزوتُ مَعَ النبيِّ ﷺ غزواتٍ أداوي الجرحَى أو الجريحَ وأصنعُ لهم الطعامَ وأخلفُهُم في رحالِهِم[٥].

---

(١) رواه أبو داود: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٥٠٣).
(٢) رواه البخاري برقم (٢٨٤٣) ومسلم برقم (١٨٩٥) والترمذي برقم (١٦٢٨) والنسائي.
(٣) رواه البخاري ومسلم والترمذي.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٥) رواه مسلم وابن ماجه وأحمد.

٣٠ ـ باب في خروج النبيّ ﷺ مع بعض نسائه في الغزو

٢٤٢٠ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا عبدُ الواحدِ بنُ أيمنَ، قالَ: حدّثني ابنُ أبي مليكةَ، عنِ القاسمِ بنِ محمدٍ، عن عائشةَ قالَتْ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا خرجَ أقرعَ بينَ نسائِهِ، فطارت القرعةُ علَى عائشةَ وحفصةَ فخرجَتَا معهُ جميعاً[١].

٣١ ـ باب فضل من رابط يوماً وليلة

٢٤٢١ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، حدّثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، حدّثَنَا أبو عقيلٍ زهرةُ بنُ معبدٍ، عن أبي صالحٍ مولىٰ عثمانَ قالَ: سمعتُ عثمانَ علَى المنبرِ وهو يقولُ: إني كنتُ كتمتكُم حديثاً سمعتُهُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ كراهيةَ تفرقِكُم عني، ثُمّ بدا لي أنْ أحدثَكُموهُ ليختارَ أمرؤٌ لنفسِهِ ما بدا لَهُ، إني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**رباطُ يومٍ في سبيلِ اللَّهِ خيرٌ من ألفِ عامٍ فيما سواهُ من المنازِلِ**»[٢].

٣٢ ـ باب فضل من مات مرابطاً

٢٤٢٢ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثنَا ابنُ لهيعةَ، عن مشرحٍ قالَ: سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**كلُّ ميتٍ يُخْتَمُ علَى عملِهِ إلّا المرابط في سبيلِ اللَّهِ، فإنَّهُ يُجزَى لهُ عملُهُ حتَّى يُبعثَ**»[٣].

٣٣ ـ باب فضل الخيل في سبيل اللَّه

٢٤٢٣ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا زكريا، عنْ عامرٍ، عنْ عروةَ البارقيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الخيلُ معقودٌ بنواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ الأجرُ والمغنَمُ**»[٤].

٢٤٢٤ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، حدّثَنَا شعبةُ، عنْ حصينٍ، وعبدُ اللَّهِ بنُ أبي السفرِ، عنِ الشعبيِّ، عنْ عروةَ البارقيِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامةِ الأجرُ والغُنْمُ**».

٣٤ ـ باب ما يستحب من الخيل وما يكره

٢٤٢٥ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ الدمشقيُّ، ثَنَا الوليدُ، حدّثني ابنُ لهيعةَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ عُلَيِّ بنِ رباحٍ، عنْ أبي قتادةَ الأنصاريِّ أنَّ رجلاً قالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، إني أُريدُ أنْ أشتريَ فرساً، فأَيُّهَا أشتري؟ قالَ: «**اشترِ أدهَم**[٥] **أرثَمَ**[٦]

---

(١) رواه بتمامه: البخاري ومسلم.

(٢) رواه الترمذي في كتاب (فضائل الجهاد) برقم (١٦٦٧) والنسائي في كتاب (الجهاد).

(٣) رواه أحمد (٦/ ٢٠).

(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

(٥) أي أسود.

(٦) هو الذي في أنفه وشفته العليا بياض.

محجلاً[١] طَلْقَ اليدِ اليمنى أو من الكُمَيتِ[٢] على هذه الشّيَةِ تَغْنَمْ وتسلَمْ»[٣].

٣٥ ـ باب في السبق

٢٤٢٦ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: انَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ يسابقُ بينَ الخيلِ المضمَرَةِ من الحفيَا إلى الثنيةِ، والتي لم تضمَرْ من الثنيةِ إلى مسجدِ بني زريقٍ، وأن ابنَ عمرَ كانَ فيمَنْ سابقَ بها[٤].

٣٦ ـ باب في رهان الخيل

٢٤٢٧ ـ أخبرنا عفانُ، ثَنَا سعيدُ بنُ زيدٍ، حدّثني الزبيرُ بنُ الخرّيتِ، عن أبي لبيدٍ قالَ: أجريتُ الخيلَ في زمنِ الحجاجِ والحكمُ بنُ أيوبَ على البصرةِ، فأتينَا الرهانَ فلما جاءت الخيلُ قالَ: قلنَا: لو ملنا إلى أنسِ بنِ مالكٍ فسألناهُ أكانوا يراهنونَ علَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قالَ: فأتيناهُ وهو في قصرهِ في الزاويةِ فسألناهُ فقلنَا لهُ: يَا أبَا حمزةَ أكنتُم تراهنونَ علَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ؟ أكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُراهنُ؟ قالَ: نَعَم لَقَدْ راهَنَ واللَّهِ علَى فرسٍ يقالُ لَهُ سبحةُ فسبقَ الناسَ فأنهشَ لذلِكَ وأعجبَهُ[٥]. قالَ عبدُ اللَّهِ: أنهشَهُ يعني أعجَبَهُ.

٣٧ ـ باب في جهاد المشركين باللسان واليد

٢٤٢٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عاصمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا حميدٌ، عن أنسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«جاهدوا المشركينَ بأموالِكُم وأنفسِكُم وألسِنَتِكُم»**[٦].

٣٨ ـ باب لا يزال طائفة من هذه الأمة يقاتلون على الحق

٢٤٢٩ ـ أخبرنا جفعرُ بنُ عونٍ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عنْ قيسِ بنِ أبي حازمٍ، عنِ المغيرةِ بنِ شعبةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا يزال قومٌ من أمتي ظاهرينَ على الناسِ حتى يأتيَ أمرُ اللَّهِ وهم ظاهرونَ»**[٧].

٢٤٣٠ ـ أخبرنا أبو بكرِ بنِ بشارٍ، ثَنَا أبو داودَ الطيالسيُّ، ثَنَا همامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ بريدةَ، عنْ سليمانَ بنِ الربيعِ، عن عمرَ بنِ الخطابِ قالَ: سمعتُهُ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا يزالُ ناسٌ منْ أمتي ظاهرينَ علَى الحقِّ»**[٨].

---

(١) هو الذي في قوائمه بياض. (٢) هو الذي لونه بين الحمرة والسواد.
(٣) رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٤) رواه البخاري برقم (١٤٢٠) ومسلم برقم (١٨٧٠) وأبو داود برقم (٢٥٧٥) والترمذي برقم (١٦٩٩) والنسائي.
(٥) رواه الطبراني في الأوسط. (٦) رواه أبو داود برقم (٢٥٠٤) والنسائي وأحمد.
(٧) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٨) رواه الطبراني.

٣٩ ـ باب في قتال الخوارج

٢٤٣١ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ بنِ قعنبٍ، ثَنَا سليمانُ هو ابنُ المغيرةِ، عنْ حميدِ بنِ هلالٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ الصامتِ، عن أبي ذرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ من بعدي من أُمتي قوماً يقرؤونَ القرآنَ لا يجاوزُ أحلاقَهم، يخرجونَ منَ الدينِ كما يخرجُ السهمُ من الرميةِ ثم لا يعودونَ فيهِ، هُمْ شرُّ الخلقِ والخليقةِ»**[1]. قالَ سليمانُ: قالَ حميدٌ: قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ الصامتِ: فلقيتُ رافعاً أَخَ الحكمِ بنِ عمرٍو الغِفَاريَّ، فحدثتُ هذا الحديثَ قالَ رافعٌ: وأنا أيضاً سمعتُهُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) رواه مسلم وابن ماجه.

ومن كتاب السير

١ ـ باب بارك لأمتي في بكورها

٢٤٣٢ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عارم، عنْ شعبةَ، عنْ يعلىٰ بنِ عطاءٍ، عنْ عمارةَ بنِ حديدٍ، عن صخرٍ الغامديِّ أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «**اللهمَّ باركْ لأمتي في بكورِهَا**» وكانَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا بَعَثَ سريةً بَعَثَهَا منْ أولِ النهارِ، قالَ: فكانَ هذا الرجلَ رجلاً تاجراً، فكانَ يبعثُ غلمانَهُ منْ أولِ النهارِ فكثُرَ مالُهُ[١].

٢ ـ باب في الخروج يوم الخميس

٢٤٣٣ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا يونُس، عنِ الزهريِّ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ كعبٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: قلما كانَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ يخرجُ إذا أرادَ سفراً إلّا يومَ الخميسِ[٢].

٣ ـ باب في حسن الصحابة

٢٤٣٤ ـ حدّثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حيوةُ وابنُ لهيعةَ، قالَا: ثَنَا شرحبيلُ بنُ شريكٍ، أنَّهُ سمعَ أبا عبدِ الرحمٰنِ الحبليَّ يحدثُ، عن عبدِ اللّٰهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، عنْ رسولِ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «**خيرُ الأصحابِ عندَ اللّٰهِ خيرُهُم لصاحبِهِ، وخيرُ الجيرانِ عندَ اللّٰهِ خيرُهُم لجارِهِ**»[٣].

٤ ـ باب في خير الأصحاب والسرايا والجيوش

٢٤٣٥ ـ حدّثنا محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا حبانُ بنُ عليٍّ، عنْ يونسَ وعقيلٍ، عنْ ابنِ شهابٍ، عن عبيدِ اللّٰهِ بنِ عبدِ اللّٰهِ، عن ابن عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**خيرُ الأصحابِ أربعةٌ، وخيرُ الجيوشِ أربعةُ آلافٍ، وخيرُ السرايا أربعُ مائةٍ، وما بلغَ إثنا عشر ألفاً فصبروا وصدقوا فغلبوا من قلةٍ**»[٤].

٥ ـ باب وصية الإمام في السرايا

٢٤٣٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ علقمةَ بنِ مرثدٍ، عن

---

(١) رواه أبو داود في كتاب (الجهاد) برقم (٢٦٠٥).

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

(٣) رواه الترمذي وأحمد.

(٤) رواه أبو داود برقم (٢٦١١)، والترمذي برقم (١٥٥٥).

سليمانَ بنِ بريدةَ، عنْ أبيهِ قالَ: كانَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا أَمَّرَ رجلاً على سريةٍ أوصاهُ في خاصةِ نفسِهِ بتقوى اللّٰهِ وبمنْ معهُ منَ المسلمينَ خيراً، وقالَ: «**اغزوا بسم اللّٰهِ وفي سبيلِ اللّٰهِ، قاتلوا مَنْ كفرَ باللّٰهِ، اغزوا ولا تغدُروا ولا تغلُّوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليداً**»[١].

٦ ـ باب لا تتمنوا لقاء العدو

٢٤٣٧ ـ أخبرنا عبدُ اللّٰهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا عبدُ الرحمٰنِ بنُ زيادٍ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ يزيدَ، عن عبدِ اللّٰهِ بنِ عمرٍو، أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «**لا تتمنَّوا لقاءَ العدوِّ، واسألوا اللّٰهَ العافيةَ، فإذا لقِيتُموهم فاثبتوا وأكثروا ذكرَ اللّٰهِ، فإنْ أجلبوا وضَجّوا فعليكُم بالصمتِ**»[٢].

٧ ـ باب في الدعاء عند القتال

٢٤٣٨ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ، عنْ ثابتٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلى، عن صهيبٍ أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ كانَ يدعو أيامَ حنينٍ: «**اللهمَّ بكَ أُحاولُ وبكَ أصاولُ وبكَ أقاتلُ**»[٣].

٨ ـ باب في الدعوة إلى الإسلام قبل القتال

٢٤٣٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عن سفيانَ، عنْ علقمةَ بنِ مرثدٍ، عن سليمانَ بنِ بريدةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: كانَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ إذا أَمَّرَ رجلاً على سريةٍ أوصاهُ: «**إذا لقيتَ عدوَّكَ منَ المشركينَ فادعُهُم إلى إحدى ثلاثِ خلالٍ**» أو «**ثلاثِ خصالٍ فايتهم أجابوكَ إليهَا فأقبلْ منهُم وكفَّ عنهُم ثُمَّ ادعُهُم إلى الإسلامِ، فإن هم أجابوكَ فاقبلْ منهُم وكفَّ عنهُم، ثُمَّ ادعُهُم إلى التحولِ من دارِهم إلى دارِ المهاجرينِ، وأخبرْهُم إنْ هم فعلوا أنَّ لهم ما للمهاجرينَ وأنَّ عليهم ما علَى المهاجرينَ، فإنْ هم أبَوا فأخبرْهُم أنهم يكونونَ كأعرابِ المسلمين يجري عليهم حكمُ اللّٰهِ الذي يجري علَى المسلمينَ، وليسَ لهم في الفيءِ والغنيمةِ نصيبٌ إلا أنْ يجاهدوا معَ المسلمينَ، فإنْ هم أبَوا أنْ يدخلوا في الإسلام فسلهُم إعطاءَ الجزيةِ فإنْ فعلوا فأقبلْ منهُم وكفَّ عنهُم، فإنْ هم أبوا فاستَعِنْ باللّٰهِ وقاتِلْهُم، وإنْ حاصرتَ أهلَ حصنٍ، فإنْ أرادوك أن تجعلَ لهم ذمةَ اللّٰهِ وذمةَ نبيهِ فلا تجعلْ لهم ذمةَ اللّٰهِ ولا ذمةَ نبيهِ، ولكن اجعلْ لهم ذمَتَكَ وذمةَ أبيكَ وذمةَ أصحابكَ، فإنكم إنْ تخفروا ذمتَكم وذمةَ آبائِكُم أهونُ عليكُم من أنْ تخفروا ذمةَ اللّٰهِ وذمةَ رسولِهِ، وإن حاصرتَ حِصناً فأرادوكَ أن ينزلوا على حكمِ اللّٰهِ فلا تنزِلْهُم علَى حكمِ اللّٰهِ، ولكنِ أنزلهم علَى حكمك، فإنكَ لا تدري أتصيبُ حكمَ اللّٰهِ فيهِم أم لا ثم أقضِ فيهِم بما شئتَ**»[٤].

---

(١) رواه مسلم: في كتاب (الجهاد والسير) برقم (١٧٣١)، وأبو داود: في كتاب (الجهاد) برقم (٢٦١٢)، والترمذي: في كتاب (السير) برقم (١٦١٧).

(٢) رواه البخاري ومسلم. (٣) رواه أحمد (٤/ ٣٣٢).

(٤) رواه مسلم برقم (١٧٣١)، وأبو داود برقم (٢٦١٢)، والترمذي برقم (١٦١٧).

٢٤٤٠ ـ **قالَ علقمةُ**: فحدّثتُ بِهِ مقاتلَ بنَ حيانَ، فقالَ: حدّثني مسلمُ بنُ هيصمٍ، عنِ النعمانِ بنِ مقرنٍ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ.

٢٤٤١ ـ **أخبرنا عبيدُ اللَّهِ** بنُ موسَىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: ما قاتلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قوماً حتى دعاهُم[١].

٢٤٤٢ ـ قالَ عبدُ اللَّهِ: سفيانُ لم يسمعْ منْ ابنِ أبي نجيحٍ، يعني هذا الحديث.

٩ ـ باب الإغارة على العدو

٢٤٤٣ ـ **حدّثنا حجاجُ** بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عن أنسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يُغيرُ عندَ صلاةِ الفجرِ، وكانَ يستمعُ فإنْ سمعَ أذاناً أمسكَ، وإنْ لَمْ يسمعْ أذاناً أغارَ[٢].

١٠ ـ باب في القتال على قول النبيّ ﷺ أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلَّا اللَّه

٢٤٤٤ ـ **أخبرنا هاشمُ** بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عنِ النعمانِ بنِ سالمٍ قالَ: سمعتُ أوسَ بنَ أبي أوسٍ الثقفيَّ، قالَ: أتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ في وفدِ ثقيفٍ، قالَ: وكنتُ في أسفلِ القبةِ ليسَ فيهَا أحدٌ إلَّا النبيُّ ﷺ نائم إذْ أتاهُ رجلٌ فسارّهُ فقالَ: «**إذهبْ فاقتلْهُ**» ثُمَّ قالَ: «**أليسَ يشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ**»، قالَ شعبةُ: وأَشُكُّ: «**أنَّ محمداً رسولُ اللَّهِ**»، قالَ: بَلَى، قالَ: «**إني أمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتَّى يقولوا لا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ، فإذا قالوهَا حرُمتْ عليَّ دماؤهُم وأموالُهُم إلَّا بحقِّهَا وحسابُهُم علَى اللَّهِ**» قالَ: وهوَ الذي قتلَ أبا مسعودٍ قالَ: وما ماتَ حتَّى قتلَ خيرَ إنسانٍ بالطائفِ.

١١ ـ باب لا يحل دم رجل يشهد أن لا إله إلَّا اللَّه

٢٤٤٥ ـ **أخبرنا يعلَى**، ثَنَا الأعمشُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مرةَ، عنْ مسروقٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا يحلُّ دمُ رجلٍ يشهَدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ إلَّا بإحدى ثلاثةِ نفرٍ: النفسُ بالنفسِ، والثيبُ الزاني، والتاركُ لدينِهِ المفارقُ للجماعةِ**».

١٢ ـ باب في بيان قول النبيّ ﷺ الصلاة جامعة

٢٤٤٦ ـ **حدّثنا سليمانُ** بنُ حربٍ، ثَنَا الأسودُ بنُ شيبانَ، عنْ خالدِ بنِ سميرٍ، قالَ: قدمَ علينَا عبدُ اللَّهِ بنُ رباحٍ الأنصاريُّ، وكانتِ الأنصارُ تفقههُ، حدّثَنَا أبو قتادةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بعثَ جيشَ الأمراءِ قالَ: فانطلَقوا، فلبثوا ما شاءَ اللَّهُ، ثُمَّ صعدَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المنبرَ فأمرَ فنوديَ الصلاةُ جامعةٌ.

---

(١) رواه أحمد في مسنده.

(٢) رواه مسلم برقم (٣٨٢) وأبو داود برقم (٢٦٣٤) والترمذي برقم (١٦١٨).

١٣ ـ باب المستشار مؤتمن

٢٤٤٧ ـ **أخبرنا** الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شريكٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي عمرٍو الشيبانيِّ، عن أبي مسعودٍ الأنصاريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**المستشارُ مؤتَمَنٌ**»[١].

١٤ ـ باب في الحرب خدعة

٢٤٤٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الحزاميُّ، ثَنَا ابنُ المباركِ، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ كعبٍ، عن كعبِ بنِ مالكٍ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا أرادَ غزوةً ورّى بغيرِهَا[٢].

١٥ ـ باب الشعار

٢٤٤٩ ـ **حدّثنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وكيعٌ، عنْ أبي عميسٍ، عن إياسِ بنِ سلمةَ بنِ الأكوعِ، عنْ أبيهِ قالَ: بارزتُ رجلاً فقتلتُهُ فنفلني رسولُ اللّهِ ﷺ سَلَبَهُ، فكانَ شعارُنَا مَعَ خالدِ بنِ الوليدِ أَمِتْ يعني أُقتُلْ[٣].

١٦ ـ باب قول النبيّ ﷺ شاهت الوجوه

٢٤٥٠ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ وعفانُ قالَا: ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ يعلىٰ بنِ عطاءٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي همام، عن أبي عبدِ الرحمٰنِ الفِهريِّ، قالَ: كُنَّا مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ في غزوةِ حنينٍ فكنَّا في يوم قائظٍ شديدِ الحرِّ، فنزلنَا تحت ظلالِ الشجرِ فذكرَ القصةَ، ثُمَّ أخذَ كفاً من ترابٍ قالَ: فحدثني الذي هو أقربُ إليهِ منّي أنَّهُ ضربَ بِهِ وجوهَهُم وقال: «**شاهتِ الوجوهُ**» فهزَمَ اللّهُ المشركينَ[٤]، قالَ يعلىٰ: فحدثني أبناؤهم أنَّ آباءَهم قالوا: فما بقي منّا أحدٌ إلّا امتلأتْ عيناهُ وفَمُهُ تراباً.

١٧ ـ باب في بيعة النبيّ ﷺ

٢٤٥١ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الزهريِّ، عنْ أبي إدريسَ، عن عبادةَ بنِ الصامتِ قالَ: قالَ لَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ ونحنُ مَعَهُ في مجلسٍ: «**بايعوني عَلَى أنْ لا تشركوا باللّهِ شيئاً، ولا تسرقوا ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادَكم، ولا تأتوا ببهتانٍ تفترونَهُ بينَ أيديكم وأرجلِكم، فمن وفى منكم فأجرُهُ علَى اللّهِ، ومن أصابَ شيئاً منْ ذلكَ فسترهُ اللّهُ فأَمْرُهُ إلَى اللّهِ، إنْ شاءَ عاقبَهُ وإنْ شاءَ عفا عنهُ، ومن أصابَ شيئاً فعوقِبَ بِهِ في الدنيا فهو كفارةٌ له**» قالَ: فبايعناهُ علَى ذلكَ[٥].

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه أبو داود برقم (٢٦٣٧) والنسائي.
(٣) رواه البخاري ومسلم. (٤) رواه أبو داود.
(٥) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

١٨ ـ باب في بيعة أن لا يفروا

٢٤٥٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ أنَّهُ قالَ: كُنَّا يومَ الحديبيةِ ألفاً وأربعَ مائةٍ، فبايعناهُ وعمرُ آخذٌ بيدِهِ تحتَ الشجرةِ وهيَ سَمُرَةٌ، وقالَ: بايعناهُ علَى أنْ لا نفرَّ ولم نبايعْهُ علَى الموتِ(١).

١٩ ـ باب في حفر الخندق

٢٤٥٣ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، حدّثَنَا أبو إسحاقَ قالَ: سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ يقولُ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ينقُلُ معنَا الترابَ يومَ الأحزابِ، وَقَدْ وارَى الترابُ بياضَ إبطَيْهِ وهُوَ يقولُ: «اللهمَّ لولَا أنتَ ما اهتدينَا، ولا تصدَّقْنَا ولا صلَّينَا، فأَنْزِلَنْ سكينةً علينَا، وثبِّتِ الأقدامَ إنْ لاقينَا، إنَّ الأولَى قَدْ بَغَوا علينَا، وإنْ أرادوا فتنةً أبَيْنَا»، ويرفَعُ بهَا صوتَهُ(٢).

٢٠ ـ باب كيف دخل النبيّ ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر

٢٤٥٤ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ خالدِ بنِ حازم، ثَنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عن أنسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ مكةَ عامَ الفتحِ وعلَى رأسِهِ المِغْفَرُ، فلما نَزَعَهُ جاءَهُ رجلٌ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، هذا ابنُ خطلٍ متعلِّقٌ بأستارِ الكعبةِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اقتلوه»(٣).

٢١ ـ باب في قبيعة سيف رسولُ اللَّهِ ﷺ

٢٤٥٥ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا جريرُ بنُ حازم، عنْ قتادةَ، عن أنسٍ قالَ: كانَ قبيعةُ سيفِ النبيِّ ﷺ من فضةٍ(٤). قالَ عبدُ اللَّهِ: هشامٌ الدستوائيُّ خَالَفَهُ، قالَ قتادةُ، عنْ سعيدِ بنِ أبي الحسنِ، عنِ النبيِّ ﷺ وَزَعَمَ الناسُ أنَّهُ هُوَ المحفوظُ.

٢٢ ـ باب أن النبيّ ﷺ إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاثة

٢٤٥٦ ـ أخبرنا المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا معاذُ بنُ معاذٍ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ، عن أبي طلحةَ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا ظَهَرَ علَى قومٍ أحبَّ أنْ يقيمَ بعرصتِهِم ثلاثاً(٥).

٢٣ ـ باب في تحريق النبيّ ﷺ نخل بني النضير

٢٤٥٧ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عَنْ ابنِ عمرَ قالَ: حرّقَ رسولُ اللَّهِ ﷺ نخلَ بني النضيرِ(٦).

---

(١) رواه مسلم.
(٢) رواه البخاري برقم (٢٨٣٧) ومسلم برقم (١٨٠٣).
(٣) رواه البخاري برقم (٣٠٤٤) ومسلم برقم (١٣٥٧) وأبو داود برقم (٢٦٨٥) والترمذي برقم (١٦٩٣) والنسائي وابن ماجه.
(٤) رواه أبو داود والترمذي والنسائي.
(٥) رواه البخاري برقم (٣٠٦٥) ومسلم برقم (٢٨٧٥) وأبو داود برقم (٢٦٩٥) والترمذي برقم (١٥٥١).
(٦) رواه البخاري برقم (٣٠٢١) ومسلم برقم (١٧٤٦) وأبو داود وابن ماجه وأحمد.

٢٤ ـ باب في النهي، عن التعذيب بعذاب الله

٢٤٥٨ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ عمرو بنِ أبانَ، ثَنَا عبدُ الرحيمِ بنُ سليمانَ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ بكيرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الأشجِ، عنْ أبي إسحاقَ الدوسيِّ، عن أبي هريرةَ الدوسيِّ قالَ: بَعَثَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ في سريةٍ فقالَ: **«إنْ ظفرتُم بفلانٍ وفلانٍ فاحرقوهما بالنار»** حتَّى إذا كانَ الغدُ بعثَ إلينَا فقالَ: **«إني قد كنتُ أمرتُكم بتحريقِ هذينِ الرجلينِ ثُمَّ رأيتُ أنَّهُ لا ينبغي لأحدٍ أنْ يعذِّبَ بالنارِ إلَّا اللَّهُ، فإنْ ظفرتُم بهما فاقتلوهُما»**(١).

٢٥ ـ باب النهي عن قتل النساء والصبيان

٢٤٥٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ هوَ ابنُ عمرَ ابنِ حفصِ بنِ عاصمٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: وُجِدَ في بعضِ مغازي رسولِ اللَّهِ ﷺ إمرأةٌ مقتولةٌ فَنَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ قتلِ النساءِ والصبيانِ(٢).

٢٤٦٠ ـ أخبرنا عاصمُ بنُ يوسفَ، ثَنَا أبو إسحاقَ الفزاريُّ، عنْ يونسَ بنِ عبيدٍ، عنِ الحسنِ، عن الأسودِ بنِ سريعٍ قالَ: خرجنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ في غَزاةٍ فظفرنَا بالمشركينَ، فأسرعَ الناسُ في القتلِ حتى قتلوا الذريةَ، فبلغَ ذلِكَ النبيَّ ﷺ فقالَ: **«ما بالُ أقوامٍ ذَهَبَ بهمُ القتلُ حتَّى قتلوا الذريةَ ألَا لَا تقتلوا ذريةً»** ثلاثاً(٣).

٢٦ ـ باب حد الصبي متى يقتل

٢٤٦١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عن عطيةَ القرظيِّ قالَ: عُرِضْنَا علَى النبيِّ ﷺ يومئذٍ فمن أنبتَ شعراً قتلَ، ومنْ لم ينبتْ تُرِكَ، فكنتُ أنا ممنْ لم ينبت الشعرَ فلَمْ يقتلوني، يعني يومَ قريظةَ(٤).

٢٧ ـ باب في فكاك الأسير

٢٤٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ أبي وائلٍ، عنْ أبي موسىٰ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«فكوا العاني واطعِموا الجائعَ»**(٥).

٢٨ ـ باب في فداء الأسارى

٢٤٦٣ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي

---

(١) رواه البخاري وأبو داود والترمذي.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه ومالك.
(٣) رواه النسائي وأحمد.
(٤) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٥) رواه البخاري وأحمد.

المهلبِ، عنْ عمرانَ بنِ حصينٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ فادَى رجلاً برجلينِ[١].

٢٩ ـ باب الغنيمة لا تحل لأحد قبلنا

٢٤٦٤ ـ **أخبرنا** يحيىٰ بنُ حمادٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ سليمانَ بنِ مجاهدٍ، عنْ عبيدِ بنِ عميرٍ، عنْ أبي ذرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«أُعطيتُ خمساً لم يعطَهُنَّ نَبيٌّ قبلي، بُعثتُ إلى الأحمرِ والأسودِ، وجُعِلَتْ لي الأرضُ مسجداً وطهوراً، وأُحلَّتْ لي الغنائمُ ولم تحلَّ لأحدٍ قبلي، ونُصرتُ بالرعبِ شهراً، يرعب مني العدوُ مسيرةَ شهرٍ، وقيلَ لي سلْ تعطه فاختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي وهي نائلةٌ منكم إنْ شاءَ اللَّهُ تعالىٰ منْ لَا يشركُ باللَّهِ شيئاً»**[٢].

٣٠ ـ باب قسمة الغنائم في بلاد العدو

٢٤٦٥ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ عاصمٍ، عن أبي وائلٍ قال: قسمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ غنائمَ حُنينٍ بالجعرّانةِ[٣]. قالَ عبدُ اللَّهِ: عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ في الإسنادِ.

٣١ ـ باب في قسمة الغنائم كيف تقسم

٢٤٦٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ الرقيُّ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو، عنْ زيدِ بنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلَى، عنْ أبيهِ، قالَ: شهدتُ فتحَ خيبرَ مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، فانهزَمَ المشركونَ فوقعنَا في رحالهم، فابتدرَ الناسُ ما وجدوا من جزرٍ، قالَ: فلم يكنْ ذلكَ بأسرعَ منْ أنَ فارتِ القدورُ، فأمرَ بهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فأُكْفِئَت، قالَ: ثُمَّ قسمَ بينَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فجعلَ لكلِّ عشرةٍ شاةً، قالَ: وكانَ بنو فلانٍ معهُ تسعةً وكنتُ وحدي فالتفتُ إليهم فكنَّا عشرةً بينَنا شاةً[٤]. قالَ عبدُ اللَّهِ: بلغني أنَّ صاحبَكُم يقولُ عنْ قيسِ بنِ مسلمٍ كأنهُ يقولُ أنَّهُ لمْ يحفظْهُ.

٢٤٦٧ ـ **أخبرنا** زكريَا بنُ عديٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عنْ زيدٍ وهو ابنُ أبي أنيسةَ، عنْ أبيهِ، عنْ قيسِ بنِ مسلمٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلَى، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ نحوَهُ قالَ: فالتفتَ إليهم. قالَ أبو محمدٍ: الصوابُ عندي ما قالَ زكريا في الإسنادِ.

٣٢ ـ باب سهم ذي القربى

٢٤٦٨ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا جريرُ بنُ حازمٍ، حدّثني قيسُ بنُ سعدٍ، عن يزيدَ بنِ هرمزَ قالَ: كتبَ نجدةُ بنُ عامرٍ إلى ابنِ عباسٍ يسألُهُ عنْ أشياءٍ، فكتبَ إليهِ أنكَ

---

(١) رواه مسلم والترمذي.
(٢) رواه البخاري برقم (٣٣٥) ومسلم برقم (٥٢١) والترمذي برقم (١٥٥٣) والنسائي وأحمد.
(٣) رواه أحمد (٣/ ٣٥٤).
(٤) رواه أحمد في المسند والطبراني في الكبير.

سألتَ عنْ سهم ذي القربَى الذي ذكرهُ اللّهُ وإنا كنّا نَرَى أنَّ قرابةَ رسولِ اللّهِ ﷺ هم فأبَى ذلكَ علينَا قومُنَا[١].

٣٣ ـ باب في سهمان الخيل

٢٤٦٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا محمدُ بنُ خازمٍ أبو معاويةَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أسْهَمَ يومَ خيبرَ للفارسِ ثلاثةَ أسهمٍ وللراجلِ سهماً[٢] (حدّثَنَا) محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ عبيدِ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ نحوَهُ.

٣٤ ـ باب في الذي يقدم بعد الفتح هل يسهم له

٢٤٧٠ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عليِّ بنِ زيدٍ، عنْ عمارِ بنِ أبي عمارٍ، عن أبي هريرةَ، قالَ: ما شاهدتُ مَعَ رسولِ اللّهِ ﷺ مغنماً إلّا قسمَ لي إلّا يومَ خيبرَ، فإنها كانت لأهلِ الحديبيةِ خاصةً، وكانَ أبو موسىٰ وأبو هريرةَ جاءَا بينَ الحديبيةِ وخيبرَ[٣].

٣٥ ـ باب في سهام العبيد والصبيان

٢٤٧١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ خليلٍ، أنَا حفصٌ، ثَنَا محمدُ بنُ زيدٍ، عنْ عميرٍ مولَى أبي اللحمِ قالَ: شهدتُ خيبرَ وأنَا عبدٌ مملوكٌ، فأعطاني رسولُ اللّهِ ﷺ من خُرْثِيِّ المتاعِ وأعطاني سيفاً فقالَ: **«تقلدْ بهذا»**[٤].

٣٦ ـ باب في النهي عن بيع المغانم حتى تقسم

٢٤٧٢ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ، عنِ القاسمِ ومكحولٍ، عن أبي أُمامةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ نَهَى أنْ يباعَ السهامُ حتَّى تقسمَ[٥].

٣٧ ـ باب في استبراء الأمة

٢٤٧٣ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن أبي مرزوقٍ مولَى لتُجيبَ قالَ: حدّثني حنشٌ الصنعانيُّ قالَ: غزونَا المغربَ وعلينا رُويفعُ بنُ ثابتٍ الأنصاريُّ فافتتحنَا قريةً يقالُ لها جربَةُ فقام فينا رُويفعُ بن ثابتٍ الأنصاريُّ

(١) رواه مسلم وأبو داود والترمذي.
(٢) رواه البخاري برقم (٣٨٦٣) ومسلم برقم (١٧٦٢) وأبو داود برقم (٢٧٣٣) وابن ماجه وأحمد.
(٣) رواه أحمد في مسنده.
(٤) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.
(٥) رواه الطبراني.

خطيباً فقالَ: إني لا أقومُ فيكُم إلّا بما سمعتُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، قامَ فينَا يومَ خيبرَ حينَ افتتحناها: «مَنْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ، فلا يأتِي شيئاً من السبي حتَّى يَسْتَبْرِئَها»[١].

٣٨ ـ باب في النهي عن وطء الحبالى

٢٤٧٤ ـ أخبرنا أسدُ بنُ موسىٰ، ثَنَا شعبةُ، عنْ يزيدَ بنِ خميرٍ أبو عمرو الشاميُّ الهمدانيُّ قالَ: سمعتُ عبدَ الرحمٰنِ بنَ جبيرِ بنِ نفيرٍ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي الدرداءِ أنَّ النبيَّ ﷺ رأى امرأةً محجَّةً يعني حبلَى على بابَ فسطاطٍ فقالَ: «لعلَّهُ قد ألمَّ بها؟» قالوا: نَعَم، قالَ: «لَقَدْ هممتُ أن ألعَنَهُ لعنةً تدخلُ معهُ قبرَهُ، كيف يورثهُ وهوَ لا يحلُّ لهُ، وكيفَ يستخدِمُهُ وهوَ لا يحلُّ لهُ»[٢].

٣٩ ـ باب النهي عن التفريق بين الوالدة وولدها

٢٤٧٥ ـ أخبرنا القاسمُ بنُ كثيرٍ، عنِ الليثِ بنِ سعدٍ قراءةً، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ جنادةَ، عن أبي عبدِ الرحمٰنِ الحبليِّ، أنَّ أبا أيوبَ كانَ في جيشٍ ففرَّقَ بينَ الصبيانِ وبينَ أمهاتِهِم، فرآهم يبكونَ فجعلَ يردُّ الصبيَّ إلى أمِّهِ ويقولُ إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «منْ فرَّقَ بينَ الوالدةِ وولدِهَا فرَّقَ اللَّهُ بينَهُ وبينَ الأحباءِ يومَ القيامةِ»[٣].

٤٠ ـ باب الحربي إذا قدم مسلماً

٢٤٧٦ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا أبانُ بنُ عبدِ اللَّهِ البجليُّ، عنْ عثمانَ بنِ أبي حازمٍ، عنْ صخرِ بنِ العيلةِ، ومنهم مَنْ يقولُ الغيلةِ قالَ: أخذتُ عمةَ المغيرةِ بنِ شعبةَ فقدِمْتُ بِهَا عَلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ فسألَ النبيَّ ﷺ عمتَهُ، فقالَ: «يا صخرُ إنَّ القومَ إذا أسلموا أحرزوا أموالَهُم ودماءَهُم فادفعهَا إليه» وكانَ ماءٌ لبني سُليم فأسلموا فأتوهُ فسألوهُ ذلكَ فدعاني فقالَ: «يا صخرُ إنَّ القومَ إذا أسلموا أحرزوا أموالَهُم ودماءَهُم فادفعْهُ إليهم» فدفعتُهُ[٤].

٤١ ـ باب في أن النفل إلى الإمام

٢٤٧٧ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: بعثَ رسولُ اللَّهِ ﷺ سريةً فيهَا ابنُ عمرَ، فغنِموا إبلاً كثيرةً، فكانتْ سهامُهُم إثني عشرَ بعيراً أو أحدَ عشرَ بعيراً ونفلوا بعيراً بعيراً[٥].

٤٢ ـ باب في أن ينفّل في البدأةِ الربع وفي الرجعة الثلث

٢٤٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيينةَ، ثَنَا أبو إسحاقَ الفزاريُّ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ

---

(١) رواه أبو داود والترمذي.
(٢) رواه مسلم وأبو داود وأحمد.
(٣) رواه الترمذي وأحمد.
(٤) رواه أبو داود.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

عياشٍ، عنْ سليمانَ بنِ موسىٰ، عنْ أبي سلامٍ، عنْ أبي أُمامةَ الباهليِّ، عنْ عبادةَ بنِ الصامتِ قالَ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذا أغارَ في أرْضِ العدوِ نفّلَ الربعَ وإذا أقبَلَ راجعاً وكلَّ الناسُ نفّلَ الثلثَ[١].

٤٣ ـ باب النفل بعد الخمس

٢٤٧٩ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ سفيانَ، عنْ يزيدَ بنِ جابرٍ، عنْ مكحولٍ، عنْ زيادِ بنِ جاريةَ، عن حبيبِ بنِ مسلمَةَ أنَّ النبيَّ ﷺ نفَلَ الثلثَ بعدَ الخمسِ[٢].

٤٤ ـ باب من قتل قتيلاً فله سلبه

٢٤٨٠ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا إسحاقُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ أبي طلحةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«مَنْ قتلَ كافراً فلهُ سَلَبُهُ»** فقَتَلَ أبو طلحةَ يومئذٍ عشرينَ وأخذَ أسلابَهُم[٣].

٢٤٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ بنِ عيينةَ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ ابنِ كثيرِ بنِ أفلَحَ، هوَ عمارُ بنِ كثيرٍ، عنْ أبي محمدٍ مولَى أبي قتادةَ، عَنْ أبي قتادةَ قالَ: بارزتُ رجلاً فقتلتُهُ فنفَّلَني رسولُ اللّهِ ﷺ سلبَهُ[٤].

٤٥ ـ باب في كراهية الأنفال وقال ليرده قوي المؤمنين على ضعيفهم

٢٤٨٢ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، ثَنَا أبو إسحاقَ الفزاريُّ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عياشٍ، عنْ سليمانَ بنِ موسىٰ، عنْ أبي سلامٍ، عنْ أبي أُمامةَ الباهليِّ، عَنْ عبادةَ بنِ الصامتِ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يكرهُ الأنفالَ ويقول: **«ليردَّ قويُّ المسلمينَ علَى ضعيفِهِم»**[٥].

٤٦ ـ باب ما جاء أنه قال أدوا الخياط والمخيط

٢٤٨٣ ـ وبهذا الإسنادِ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقولُ: **«أدُّوا الخِياطَ والمخيطَ، وإياكم والغلولَ، فإنَّهُ عارٌ علَى أهلِهِ يومَ القيامةِ»**[٦].

٤٧ ـ باب النهي عن ركوب الدابة من المغنم ولبس الثوب منه

٢٤٨٤ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدٌ هو ابنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ هو ابنُ أبي حبيبٍ، عن أبي مرزوقٍ، مولىً لتُجيبَ قالَ: حدّثني حنشٌ الصنعانيُّ قالَ: غزونا المغربَ وعلينا رويفعُ بنُ ثابتٍ الأنصاريُّ، فافتتحنَا قريةً يقالُ لها جريةُ، فقامَ فينَا رويفعُ بنُ ثابتٍ الأنصاريُّ خطيباً فقالَ: إني لا أقومُ فيكُم إلّا ما سمعتُ منْ رسولِ اللّهِ ﷺ، قامَ فينَا يومَ

---

(١) رواه الترمذي وابن ماجه.
(٢) رواه أبو داود وابن ماجه.
(٣) رواه أبو داود.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.
(٥) رواه أحمد في المسند.
(٦) رواه أحمد في المسند.

خيبرَ حينَ افتتحناها: «مَنْ كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فلا يركبَنَّ دابةً منْ فيءِ المسلمينَ، حتَّى إذا أجحفَها» أو قالَ: «أعجفَهَا ردَّها» قالَ أبو محمدٍ أنَا شاكٌ فيهِ، «ومن كانَ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ فلا يلبسْ ثوباً من فيءِ المسلمينَ حتَّى إذا أخلقَهُ ردَّهُ فيهِ»(١).

٤٨ ـ باب ما جاء في الغلول من الشدة

٢٤٨٥ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ، ثَنَا عكرمةُ بنُ عمارٍ، حدّثني أبو زميلٍ، حدّثني ابنُ عباسٍ، حدّثني عمرُ بنُ الخطابِ قالَ: قُتِلَ نفرٌ يومَ خيبرَ، فقالوا: فلانٌ شهيدٌ حتَّى ذكروا رجلاً فقالوا: فلانٌ شهيدٌ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «كلا، إني رأيتُهُ في النارِ في عباءةٍ أو في بردةٍ غَلَّها» ثُمّ قالَ: «يا ابنَ الخطابِ، قُمْ فنادِ في الناسِ أنَّهُ لَا يدخلُ الجنةَ إلَّا المؤمنونَ» فقمتُ فناديتُ في الناسِ(٢).

٤٩ ـ باب في عقوبة الغالّ

٢٤٨٦ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ منصورٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ، عن صالحِ بنِ محمدِ بنِ زائدةَ، عن سالمِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ أبيهِ، عن جدِّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «من وجدتموهُ غلَّ فاضرِبُوهُ واحرِقُوا متاعَهُ»(٣).

٥٠ ـ باب في الغالّ إذا جاء بما غلّ به

٢٤٨٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ حاتمٍ المكتبُ، ثَنَا القاسمُ بنُ مالكٍ، حدّثني كثيرُ بنُ عبدِ اللَّه بنِ عمرو بنِ عوفٍ المزنيُّ، عَنْ أبيهِ، عن جدِّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا نهبَ ولا إغلالَ ولا إسلالَ، ومن يغلُلْ يأتِ بما غلَّ يومَ القيامةِ»(٤). قالَ أبو محمدٍ: الإسلالُ السرقةُ.

٥١ ـ باب في أن لا يقطع الأيدي في الغزو

٢٤٨٨ ـ **حدّثنا** بشرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ هو ابنُ لهيعةَ، ثَنَا عياشُ بنُ عباسٍ، عنْ شييمِ بنِ بَيْتَانَ، عن جنادةَ بنِ أبي أُميةَ قالَ: لولا أني سمعتُ ابنَ أرطاةَ يقولُ: قَدْ سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا تقطعُ الأيدي في الغزوِ» لقطعتُهَا(٥).

٥٢ ـ باب في العامل إذا أصاب في عمله شيئاً

٢٤٨٩ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، ثَنَا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، أخبرني عروةُ بنُ الزبيرِ، عن أبي حميدٍ الساعديِّ أنَّهُ أخبرَهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ استعملَ عاملاً على الصدقةِ فجاءَهُ العاملُ حينَ

---

(١) رواه أبو داود.
(٢) رواه الترمذي وأحمد.
(٣) رواه أبو داود والترمذي وأحمد.
(٤) رواه الطبراني.
(٥) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وأحمد.

فرغَ منْ عملِهِ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، هذا الذي لكم وهذا أهديَ لي، فقالَ النبيُّ ﷺ: **«فهلّا قعدتَ في بيتِ أبيكَ وأُمكِ فنظرتَ أيهدَى لكَ أم لا»**، ثُمَّ قام النبيُّ ﷺ عشيةً بعدَ الصلاةِ على المنبرِ، فتشهدَ فحمدَ اللَّهَ وأثنَى عليهِ بما هو أهلُهُ ثُمَّ قالَ: **«أما بعدُ، فما بالُ العاملِ نستعمِلُهُ فيأتينَا فيقولُ هذا منْ عملِكُم وهذا أهديَ لي، فهلّا قَعَدَ في بيتِ أبيهِ وأُمِّهِ فينظرَ أيهدَى لهُ أم لا، والذي نفسُ محمدٍ بيدِهِ لا يغلُّ أحدُكم منها شيئاً إلّا جاءَ بِهِ يومَ القيامةِ يحملُهُ علَى عنقِهِ إنْ كانَ بعيراً جاءَ بِهِ لهُ رغاءٌ، وإن كانتْ بقرةً جاءَ بِهَا لها خوارٌ، وإن كانت شاةً جاءَ بها تَيْعَرُ فقد بلّغتُ»**[1]. قالَ أبو حميدٍ: ثُمَّ رفعَ النبيُّ ﷺ يديهِ حتَّى إنَّا للننظرُ إلى عفرةِ إبطيهِ، قالَ أبو حميدٍ: وقد سمعَ ذلكَ معي منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ زيدُ بنُ ثابتٍ فسلوهُ.

٥٣ ـ باب في قبول هدايا المشركين

٢٤٩٠ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا عمارةُ بنُ زاذانَ، عنْ ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ ملكَ ذي يزنٍ أهدَى إلى النبيِّ ﷺ حلةً أخذها بثلاثةٍ وثلاثينَ بعيراً أو ثلاثٍ وثلاثينَ ناقةً فقبلَهَا[2].

٢٤٩١ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، عنْ عمرو بنِ يحيىٰ، عن عباسِ بنِ سهلٍ الساعديِّ، عن أبي حميدٍ الساعديِّ، قالَ: بعثَ صاحبُ أيلةَ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ بكتابٍ وأهدى له بغلةً بيضاءَ، فكتبَ إليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ وأهدَى لهُ برداً[3].

٥٤ ـ باب قول النبيّ ﷺ إنا لا نستعين بالمشرك

٢٤٩٢ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وكيعٌ، عنْ مالكِ بنِ أنسٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إنَّا لا نستعينُ بمشركٍ»**[4].

٢٤٩٣ ـ أخبرنا إسحاقُ، عنْ روحٍ، عنْ مالكٍ، عنْ فضيلٍ هو ابنُ أبي عبدِ اللَّهِ، هو الخطميُّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عنْ عُروةَ، عنْ عائشةَ أطولَ منهُ.

٥٥ ـ باب إخراج المشركين من جزيرة العرب

٢٤٩٤ ـ أخبرنا عفانُ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ القطانُ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ ميمونٍ، رجلٌ منْ أهلِ الكوفةِ، حدّثني سعيدُ بنُ سمرةَ بنِ جندب، عنْ أبيهِ سمرةَ، عن أبي عبيدةَ بنِ الجراحِ قالَ: كانَ في آخرِ ما تكلَّمَ بِهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«أخرجوا اليهودَ منَ الحجازِ، وأهلَ نجرانَ من جزيرةِ العربِ»**[5].

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

(٢) رواه أبو داود وأحمد.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

(٤) رواه مسلم.

(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٥٦ ـ باب في الشرب في آنية المشركين

٢٤٩٥ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ حيوةَ بنِ شريحٍ، حدّثني ربيعةُ بنُ يزيدَ، حدّثني أبو إدريسَ، حدّثني أبو ثعلبةَ قالَ: أتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ إنّا بأرضِ أهلِ الكتابِ، فنأكلُ في آنيتهم، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنْ كنتَ بأرضٍ كما ذكرتَ فلا تأكلْ في آنيتِهم إلّا أنْ لا تجدوا منها بُدّاً، فإنْ لم تجدوا منها بُدّاً فاغسلوها ثُمَّ كلوا فيها»**[١].

٥٧ ـ باب أكل الطعام قبل أن تقسم الغنيمة

٢٤٩٦ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا سليمانُ هوَ ابنُ المغيرةِ، عنْ حميدٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مغفلٍ قالَ: دُلّيَ جرابٌ من شحمٍ يومَ خيبرَ قالَ: فأتيتُهُ فالتزمتُهُ، قالَ: ثُمَّ قلتُ: لا أعطي من هذا أحداً اليوم شيئاً، فالتفتُ فإذا رسولُ اللَّهِ ﷺ يتبسمُ إليّ[٢]. قالَ عبدُ اللَّهِ: أرجو أنْ يكونَ حميدٌ سمعَ منْ عبدِ اللَّهِ.

٥٨ ـ باب في أخذ الجزية من المجوس

٢٤٩٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ ابنِ عيينةَ، عنْ عمروٍ، عن بجالةَ قالَ: سمعتُهُ يقولُ لم يكنْ عمرُ آخذَ الجزيةَ من المجوسِ حتّى شهدَ عبدُ الرحمٰنِ بنُ عوفٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أخذَهَا من مجوسِ هجرَ[٣].

٥٩ ـ باب يجير على المسلمين أدناهم

٢٤٩٨ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا مالكٌ، عن أبي النضرِ، أن أبا مرةَ مولَى عقيلِ بنِ أبي طالبٍ أخبرَهُ، أنّهُ سمعَ أُمَّ هانئٍ بنتَ أبي طالبٍ تحدّثُ أنها ذهبتْ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ عامَ الفتحِ فقالتْ: يا رسولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابنُ أُمي أنّهُ قاتلٌ رجلاً أجرتُهُ، فلانُ بنُ هبيرةَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«قَدْ أَجَرْنا منْ أجرتِ يا أُمَّ هانئ»**[٤].

٦٠ ـ باب في النهي عن قتل الرسل

٢٤٩٩ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو بكرِ بنُ عياشٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي وائلٍ، عن ابنِ مُعَيْزٍ السعديِّ قالَ: خرجتُ أُسفرُ فرساً لي من السَّحَرِ، فمررتُ على مسجدٍ من مساجدِ بني حنيفةَ، فسمعتُهُم يشهدونَ أنَّ مسيلمةَ رسولُ اللَّهِ، فرجعتُ إلى عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ فأخبرتُهُ فبعثَ إليهم الشُّرَطَ فأخذوهم، فجيءَ بهم فتابَ القومُ فرجعوا عنْ قولِهِم فخلّى سبيلَهم وقدَّمَ رجلاً منهُم يقالُ لهُ عبدُ اللَّهِ بنُ نواحةَ، فضربَ عنقَهُ فقالوا له: تركتَ

---

(١) رواه بتمامه: البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.
(٣) رواه البخاري وأبو داود والترمذي.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ومالك.

القومَ وقتلتَ هذا، فقالَ: إني كنتُ عندَ رسولِ اللَّهِ ﷺ جالساً إذْ دخلَ هذا ورجلٌ وافدينِ منْ عندِ مسيلمةَ، فقالَ لهما رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أتشهدانِ أني رسولُ اللَّهِ» فقالا له: نشهدُ أنَّ مسيلمةَ رسولُ اللَّهِ، فقالَ: «آمنتُ باللَّهِ ورسلِهِ، لو كنتُ قاتلاً وفداً لقتلتكُما» فلذلِكَ قتلتُهُ وأَمَرَ بمسجدِهِم فهُدِمَ[1].

٦١ ـ باب في النهي عن قتل المعاهد

٢٥٠٠ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا عيينةُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ جوشنٍ الغطفانيُّ، عن أبيهِ، عنْ أبي بكرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «منْ قتلَ معاهداً في غيرِ كُنهِهِ حرَّمَ اللَّهُ عليهِ الجنةَ»[2].

٦٢ ـ باب إذا أحرز العدو من مال المسلمين

٢٥٠١ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عن أبي قلابةَ، عنْ أبي المهلبِ، عن عمرانَ بنِ حصينٍ قالَ: كانت العضباءُ لرجلٍ من بني عقيلٍ، فَأُسِرَ وَأُخِذَتْ العضباءُ، فمرَّ عليهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ في وثاقِهِ فقالَ: يا محمدُ، على ما تأخذوني وتأخذونَ سابقةَ الحاجِ قد أسلمتُ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لو قلتَهَا وأنتَ تملِكُ أمرَكَ أفلحتَ كلَّ الفلاحِ» فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نأخذكَ بجريرةِ حلفائِكَ» وكانتْ ثقيفٌ قد أسروا رجلينِ من أصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، وجاءَ رسولُ اللَّهِ ﷺ علَى حمارٍ عليهِ قطيفةٌ، فقالَ: يا محمدُ، إني جائعٌ فأطعِمْني وإني ظمآنٌ فاسقِني، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «هذِهِ حاجتُكَ» ثُمَّ إن الرجلَ فُدِيَ برجلينِ فحَبَسَ رسولُ اللَّهِ ﷺ العضباءَ لرحلِهِ وقالَ غيرُهُ برجلِهِ، وكانَتْ من سوابقِ الحاجِ، ثُمَّ إنَّ المشركينَ أغاروا على سرحِ المدينةِ فذهبوا به فيها العضباءُ وأسروا امرأةً منَ المسلمينَ، وكانوا إذا نزلوا قالَ أبو محمدٍ: ثُمَّ ذَكَرَ كلمةَ إبلِهِم في أفنيتِهِم، فلما كانَ ذاتَ ليلةٍ قامَتِ المرأةُ وقد نوّموا فجعلَتْ لا تضعُ يديهَا على بعيرٍ إلَّا رَغَا حتَّى أَتَتْ علَى العضباءِ فأتَتْ على ناقةِ رسولِ اللَّهِ ﷺ ذلولٍ مجرّسةٍ فركبَتْهَا، ثُمَّ توجَهَتْ قِبَلَ المدينةِ ونذرَتْ لئن اللَّهُ نجاها لتَنْحَرَنَّهَا، قالَ: فلمَّا قدمتْ عُرِفَتْ الناقةُ فقيلَ: ناقةُ رسولِ اللَّهِ ﷺ فأتَوْا بِهَا النبيَّ ﷺ وأخبرتْ المرأةُ بنذرِهَا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَمَا جزيتيهَا، إنِ اللَّهُ نجاها لِتَنْحَرِنَّهَا، ألَا لا وفاءَ لنذرٍ في معصيةِ اللَّهِ، ولا فيمَا لا يملكُ ابنُ آدمَ»[3].

٦٣ ـ باب في الوفاء للمشركين بالعهد

٢٥٠٢ ـ أخبرنا بشرُ بنُ ثابتٍ، ثَنَا شعبةُ، عن المغيرةِ، عنِ الشعبيِّ، عنْ محررِ بنِ أبي هريرةَ، عنْ أبيهِ قالَ: كنتُ معَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ لما بَعَثَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ فنادَى بأربعٍ

(١) رواه أبو داود وأحمد.
(٢) رواه أبو داود والنسائي.
(٣) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

حتَّى صَهَلَ صوتُهُ، ألَا لَا يدخلُ الجنةَ إلَّا نفسٌ مسلمةٌ، ولا يحجنَّ بعدَ العام مشركٌ، ولَا يطوفُ بالبيتِ عريانٌ، ومنْ كانَ بينَهُ وبينَ رسولِ اللَّهِ ﷺ عهدٌ فإنَّ أَجَلَهُ إلى أربعةِ أشهرٍ، فإذا مضت الأربعةُ فإنَّ اللَّهَ بريءٌ منَ المشركينَ ورسولُهُ[١].

٦٤ ـ باب في صلح النبيّ ﷺ يوم الحديبية

٢٥٠٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ إسرائيلَ، ثَنَا أبو إسحاقَ، عن البراءِ بنِ عازبٍ قالَ: اعتمَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في ذي القعدةِ، فأَبَى أهلُ مكةَ أنْ يدَعُوهُ أنْ يدخلَ مكةَ حتَّى قاضاهُم علَى أنْ يقيمَ ثلاثةَ أيام، فلما كتبوا هذا ما قاضَى عليهِ محمدٌ رسولُ اللَّهِ ﷺ قالوا: لا نُقرُّ بهذا، لَوْ نعلمُ أنكَ رسولُ اَللَّهِ ما منعناكَ شيئاً ولكن أنتَ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، فقالَ: **«أنَا رسولُ اللَّهِ وأنَا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ»** فقالَ لعليٍّ: **«أمحُ محمدٌ رسولُ اللَّهِ»** فقالَ: لا واللَّهِ لا أمحوهُ أبداً، فأخذَ رسولُ اللَّهِ ﷺ الكتابَ وليس يحسنُ يكتبُ فكتَبَ مكانَ رسولِ اللَّهِ ﷺ هذا ما قاضَى عليهِ محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ أنْ لَا يدخل مكةَ بسلاحٍ إلَّا السيفَ في القرابِ، وأن لا يُخرِجَ من أهلِهَا أحداً أرادَ أنْ يتبَعَهُ، ولا يمنعَ أحداً من أصحابِهِ أرادَ أنْ يقيمَ بِهَا، فلما دَخَلَهَا ومضَى الأجلُ أتَوْا علياً فقالوا: قُلْ لصاحِبِكَ فليخرجْ عنَّا فقد مضَى الأجلُ[٢].

٦٥ ـ باب في عبيد المشركين يفرّون إلى المسلمين

٢٥٠٤ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ، عنِ الحجاجِ، عنِ الحكمِ، عنْ مقسمٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: أتى النبيَّ ﷺ عبدانِ منَ الطائفِ فأعتقَهُمَا أحدُهُما أبو بكرةَ[٣].

٦٦ ـ باب نزول أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ

٢٥٠٥ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ أنَّهُ قالَ: رُمِيَ يومَ الأحزابِ سعدُ بنُ معاذٍ فقطعوا أَبْجَلَهُ فحسمَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ بالنارِ فانتفخَتْ يَدُهُ فَنَزَفُهُ، فحسمه أخرى فانتفخَتْ يدُهُ. فلما رأى ذلِكَ قالَ: اللهمَّ لا تخرجْ نفسي حتى تُقرَّ عيني من بني قُريظةَ، فاستمسَكَ عرقُهُ فما قَطَرَ قطرةً حتَّى نزلوا على حكمِ سعدٍ، فأرسلَ إليهِ سعدٌ فحكَمَ أنْ تُقتَلَ رجالُهُم وتُسْتَحْيَى نساؤهم وذرارِيُهُم ليستعينَ بهمُ المسلمونَ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أصبتَ حكْمَ اللَّهِ فيهم»**، وكانوا أربعَ مائةٍ فلما فرغَ منْ قتلِهِم أنفتَقَ عِرقُهُ فماتَ[٤].

٦٧ ـ باب إخراج النبيّ ﷺ من مكة

٢٥٠٦ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني عقيلٌ، عنْ ابنِ شهابٍ،

---

(١) رواه النسائي وأحمد.

(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وأحمد.

(٣) رواه أحمد.

(٤) رواه مسلم والترمذي والنسائي.

أخبرني أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، أنَّ عبدَ اللَّهِ بنَ عديٍ بنِ حمراءَ الزهريَّ قالَ: رأيتُ رسولَاللَّهِ ﷺ وهوَ علَى راحلتِهِ واقفاً بالحزورةِ يقولُ: **«واللَّهِ إنكِ لخيرُ أرضِ اللَّهِ، وأحبُّ أرضِ اللَّهِ إلى اللَّهِ، ولولا أني أُخرِجْتُ منكِ ما خرجتُ»**[(١)].

٦٨ ـ باب في النهي عن سب الأموات

٢٥٠٧ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ الربيعِ، أنَا شعبةُ، عنْ سليمانَ، عنْ مجاهدٍ قالَ: قالتْ عائشةُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تسبُّوا الأمواتَ فإنهُم أفْضَوا إلى ما قدَّموا»**[(٢)].

٦٩/ ١ ـ باب لا هجرة بعد الفتح

٢٥٠٨ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ إسرائيلَ، عنْ منصورٍ، عنْ مجاهدٍ، عنْ طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: لما كانَ يومُ فتحِ مكةَ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا هجرةَ بعدَ الفتحِ ولكنْ جهادٌ ونيةٌ، وإذا استُنفِرْتُم فانفِروا»**[(٣)].

٦٩/ ٢ ـ باب أن الهجرة لا تنقطع

٢٥٠٩ ـ حدّثنا الحكَمُ بنُ نافعٍ، عنْ حريزِ بنِ عثمانَ، عنْ ابنِ أبي عوفٍ وهوَ عبدُ الرحمٰنِ، عن ابنِ أبي هندٍ البجليِّ، وكانَ منَ السلفِ قالَ: تذاكروا الهجرةَ عند معاويةَ وهو على سريرِهِ فقالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: **«لا تنقطعُ الهجرةُ حتَّى تنقطعَ التوبةُ ثلاثاً، ولا تنقطعُ التوبةُ حتَّى تطلعَ الشمسُ من مغربِها»**[(٤)].

٧٠ ـ باب قول النبيّ ﷺ لولا الهجرة لكنت امرءاً من الأنصار

٢٥١٠ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لولا الهجرةُ لكنتُ امرءاً منَ الأنصارِ»**[(٥)].

٧١ ـ باب في التشديد في الإمارة

٢٥١١ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ يحيىٰ بنِ سعيدٍ، عنْ سعيدِ بنِ يسارٍ، عنْ أبي هريرةَ أنَّ نبيَّ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«ما منْ أميرِ عشرةٍ إلَّا يؤتَى بِهِ يومَ القيامةِ مغلولةً يداهُ إلى عنقِهِ أطلَقَهُ الحقُّ أو أوبقَهُ»**[(٦)].

٧٢ ـ باب في النهي عن الظلم

٢٥١٢ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني عمرو قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ

---

(١) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه. (٢) رواه البخاري والنسائي.
(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.
(٤) رواه أبو داود وأحمد. (٥) رواه الترمذي وأحمد.
(٦) رواه البزار.

الحارثِ يحدِّثُ عنْ أبي كثيرٍ قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عمرٍو يحدِّثُ عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إياكُم والظلمَ فإنَّ الظلمَ ظلماتٌ يومَ القيامةِ»**.

٧٣ ـ باب إن اللَّهَ يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

٢٥١٣ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، أنَا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، أخبرني سعيدُ بنُ المسيبِ أنَّ أبا هريرةَ قالَ: إنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«إنَّ اللَّهَ يؤيدُ هذا الدينَ بالرجلِ الفاجرِ»**(١).

٧٤ ـ باب في افتراق هذه الأمة

٢٥١٤ ـ **أخبرنا** أبو المغيرةِ، ثَنَا صفوانُ، حدّثني أزهرُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحرازيُّ، عنْ أبي عامرٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ لحيٍّ الهوازنيِّ، عن معاويةَ بنِ أبي سفيانَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قامَ فينَا فقالَ: **«ألَا إنَّ مَنْ كانَ قبلكُم منْ أهلِ الكتابِ افترَقوا علَى ثنتينِ وسبعينَ ملةً، وإنَّ هذهِ الأمةَ ستفترقُ على ثلاثٍ وسبعينَ، إثنتانِ وسبعونَ في النارِ وواحدةٌ في الجنةِ»**(٢). قالَ عبدُ اللَّهِ: الحراز قبيلةٌ منْ أهلِ اليمنِ.

٧٥ ـ باب في لزوم الطاعة والجماعة

٢٥١٥ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنِ الجعدِ أبي عثمانَ، حدّثَنَا أبو رجاءٍ العطارديُّ قالَ: سمعتُ ابنَ عباسٍ يرويهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«مَنْ رأَى منْ أميرهِ شيئاً يكرهُهُ فليصبرْ، فإنَّهُ ليسَ منْ أحدٍ يفارقُ الجماعةَ شبراً فيموتُ إلَّا ماتَ ميتةً جاهليةً»**(٣).

٧٦ ـ باب من حمل علينا السلاح فليس منا

٢٥١٦ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا عكرمةُ بنُ عمارٍ، حدّثنا إياسُ بنُ سلمةَ، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«مَنْ سلَّ علينَا السلاحَ فليسَ منَّا»**(٤).

٧٧ ـ باب الإمارة في قريش

٢٥١٧ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ قالَ: كانَ محمدُ بنُ جبيرِ بنِ مطعمٍ يحدِّثُ عنْ معاويةَ أنَّهُ قالَ وهوَ عندَهُ في وفدٍ منْ قريشٍ: إني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«إنَّ هذا الأمرَ في قريشٍ لا يعاديهم أحدٌ إلَّا كبَّهُ اللَّهُ علَى وجههِ ما أقاموا الدينَ»**(٥).

٧٨ ـ باب في فضل قريش

٢٥١٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) رواه أبو داود.
(٣) رواه البخاري ومسلم.
(٤) رواه مسلم.
(٥) رواه البخاري.

عبدِ الرحمٰنِ بنِ هرمزَ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**قريشٌ والأنصارُ ومُزينةُ وجُهينةُ وأسلمُ وغِفارُ وأشجعُ ليسَ لهُم مولًى دونَ اللّٰهِ ورسولِهِ**»[(١)].

٢٥١٩ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن عليِّ بنِ زيدٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي بكرةَ، عنْ أبيهِ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**أرأيتُم إنْ كانَ أسلمُ وغفارُ خيراً منَ الحليفينِ أسدٍ وغطفانَ أترونَهُم خسروا؟**» قالوا: نَعَم، قالَ: «**فإنهُم خيرٌ منهُم**» قالَ: «**أفرأيتُم إن كانتْ مُزينةُ وجُهينةُ خيراً من تميم وعادِ بنِ صعصعةَ؟**» ومدّ بهَا صوتَهُ: «**أترونَهُم خسروا؟**» قالوا: نَعَم، قالَ: «**فإنهُم خيرٌ منهُم**»[(٢)].

٧٩ ـ باب فضل أسلم وغفار

٢٥٢٠ ـ حدّثنا عبدُ اللّٰهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا سليمانُ هو ابنُ المغيرةِ، عنْ حميدِ بنِ هلالٍ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ الصامتِ، عن أبي ذرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**غِفارُ غفرَ اللّٰهُ لَهَا، وأسلمُ سالَمَهَا اللّٰهُ**»[(٣)].

٢٥٢١ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا عبدُ العزيزِ، عنْ موسىٰ بنِ عقبةَ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «**غِفارُ غَفَرَ اللّٰهُ لَهَا، وأسلمُ سالَمَهَا اللّٰهُ، وعُصيةُ عصتِ اللّٰهَ ورسولَهُ**»[(٤)].

٨٠ ـ باب لا حلف في الإسلام

٢٥٢٢ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا شريكٌ، عنْ سماكٍ، عنْ عكرمةَ، عن ابن عباسٍ قيلَ لشريك، عنِ النبيِّ ﷺ قال: نَعَم: «**لَا حلِفَ في الإسلامِ، والحلفُ في الجاهليةِ لَمْ يزدْهُ الإسلامُ إلَّا شدةً وحدّةً**»[(٥)].

٨١ ـ باب في مولى القوم وابن أختهم منهم

٢٥٢٣ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا شعبةُ، قالَ: قلتُ لمعاويةَ بنِ قرةَ: أكانَ أنسٌ يذكُرُ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ للنعمانِ بنِ مقرنٍ: «**ابنُ أختِ القومِ منهُم**»[(٦)] قالَ: نَعَم.

٢٥٢٤ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ المغيرةِ، حدّثَنَا عيسىٰ بنُ يونسَ، عنْ كثيرِ بنِ عبدِ اللّٰهِ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**مولَى القومِ منهُم وحليفُ القومِ منهُم وابنُ أختِ القومِ منهُم**».

٨٢ ـ باب في الذي ينتمي إلى غير مواليه

٢٥٢٥ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا هشامٌ الدستوائيُّ، ثَنَا قتادةُ، عنْ شهرِ بنِ

---

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذي.
(٢) رواه البخاري ومسلم.
(٣) رواه البخاري ومسلم.
(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي.
(٥) رواه أحمد.
(٦) رواه البخاري ومسلم والترمذي.

حوشبٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ غنمٍ، عنْ عمرو بنِ خارجةَ قالَ: كنتُ تحتَ ناقةِ النبيِّ ﷺ فسمعتُهُ يقول: «**منِ ادَّعَى إلى غيرِ أبيهِ أو انتَمَى إلى غيرِ مواليهِ رغبةً عنهُم فعليهِ لعنةُ اللّهِ والملائكةِ والناسِ أجمعينَ لا يُقبلُ منهُ صرفٌ ولا عدلٌ**»[١].

٢٥٢٦ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي عثمانَ، عن سعدٍ وأبي بكرةَ أنهمَا حدّثَا أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**منِ ادَّعَى إلى غَيرِ أبيهِ وهوَ يعلمُ أنَّهُ غيرُ أبيهِ فالجنةُ عليهِ حرامٌ**»[٢].

(١) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود وابن ماجه.

ومن كتاب البيوع

١ ـ باب في الحلال بيّن والحرام بيّن

٢٥٢٧ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا زكريّا، عنِ الشعبيِّ قالَ: سمعتُ النعمانَ بنَ بشيرٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «**الحلالُ بيّنٌ والحرامُ بيّنٌ وبينَهُمَا مشتَبِهاتٌ لا يعلَمُهَا كثيرٌ من الناسِ، فمنِ اتَّقى الشبهاتِ استبرأَ لعرضِهِ ودينِهِ، ومنْ وَقَعَ في الشبهاتِ وَقَعَ في الحرامِ، كالراعي يرعَى حَوْلَ الحِمَى فيوشِكُ أنْ يواقِعَهُ، وإنَّ لكلِّ مَلِكٍ حمًى وإنَّ حمَى اللّهِ محارمُهُ، إلَّا وإنَّ في الجسدِ مضغةً إذا صلحتْ صلحَ الجسدُ كلُّهُ، وإذا فسدتْ فسدَ الجسدُ كلُّهُ ألَّا وهيَ القلبُ**»[1].

٢ ـ باب دع ما يريبك إلى ما لا يريبك

٢٥٢٨ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ بُرَيْدِ بنِ أبي مريمَ، عنْ أبي الحوراءِ السعديِّ قالَ: قلتُ للحسنِ بنِ عليٍّ ما تحفظُ منْ رسولِ اللّهِ ﷺ؟ قالَ: سألَهُ رجلٌ عنْ مسألةٍ ما أدري ما هَي، فقالَ: «**دَعْ ما يريبُكَ إلى ما لا يريبُكَ**»[2].

٢٥٢٩ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنِ الزبيرِ أبي عبدِ السلامِ، عن أيوبَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ مكرزٍ الفهريِّ، عن وابصةَ بنِ معبدٍ الأسديِّ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ لوابصةَ: «**جئتَ تسألُ، عنِ البرِّ والإثمِ؟**» قالَ: قلتُ: نَعَم، قالَ: فَجَمَعَ أصابِعَهُ فضربَ بها صدرَهُ وقالَ: «**استفتِ نفسَكَ استفتِ قلبَكَ يا وابصة**» ثلاثاً «**البرُّ ما اطمأنَّتْ إليهِ النفسُ واطمأنَّ إليهِ القلبُ، والإثمُ ما حاكَ في النفسِ وتردَّدَ في الصدرِ، وإنْ أفتاكَ الناسُ وأَفْتَوْكَ**»[3].

٣ ـ باب في الربا الذي كان في الجاهلية

٢٥٣٠ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أنَا عليُّ بنُ زيدٍ، عنْ أبي حرةَ الرقاشيِّ، عن عمِهِ، قالَ: كنتُ آخذُ بزمامِ ناقةِ رسولِ اللّهِ ﷺ في أوسطِ أيامِ التشريقِ أذودُ الناسَ عنهُ، فقالَ: «**ألَا إنَّ كلَّ ربًا في الجاهليةِ موضوعٌ، ألا وإنَّ اللّهَ قَضَى أنَّ أولَ رِبًا**

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الإيمان) برقم (٥٢)، ومسلم: في كتاب (الإيمان) برقم (١٥٩٩)، وأبو داود: في كتاب (البيوع) برقم (٣٣٢٩)، والترمذي: في كتاب (البيوع) برقم (١٢٠٥)، والنسائي وأحمد.

(٢) رواه النسائي وأحمد.

(٣) رواه أحمد في المسند والطبراني في الكبير.

يوضَعُ رِبَا عباسِ بنِ عبدِ المطلبِ، لكم رؤوسُ أموالِكُم لَا تظلِمونَ ولا تظلَمونَ».

٤ ـ باب في لعن آكل الربا ومؤكله

٢٥٣١ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عن أبي قيسٍ، عنْ هذيلٍ، عن عبدِ اللَّهِ قالَ: لَعَنَ رسولُ اللَّهِ ﷺ آكلَ الربا ومؤكلَهُ[١].

٥ ـ باب في التشديد في أكل الربا

٢٥٣٢ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ يونسَ، ثَنَا ابنُ أبي ذِئْبٍ، عنْ سعيدٍ المقبريِّ، عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«ليأتينَّ زمانٌ لا يبالي المرءُ بما أخذَ المالَ بحلالٍ أم بحرامٍ»**[٢].

٦ ـ باب في الكسب وعمل الرجل بيده

٢٥٣٣ ـ أخبرنا قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عمارةَ بنِ عميرٍ، عن عمِّهِ، عن عائشةَ قالَتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ أحقَّ ما أكلَ الرجلُ من أطيبِ كسبِهِ، وإنَّ ولدَهُ من أطيبِ كسبِهِ»**[٣].

٧ ـ باب في التجار

٢٥٣٤ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ اللَّهِ هو ابنُ عثمانَ بنُ خُثَيْم، عن إسماعيلَ بنِ عبيد بن رفاعةَ، عَنْ أبيهِ، عن جدِّهِ، قالَ: خرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى البقيعِ فقالَ: **«يا معشرَ التجار»** حتَّى إذا أشرأبوا قالَ: **«التجارَ يحشرونَ يومَ القيامةِ فجّاراً، إلّا من اتقى اللَّه وبرَّ وصدقَ»**[٤]. قالَ أبو محمدٍ: كانَ أبو نعيمٍ يقولُ: عبيدُ اللَّهِ بنُ رفاعةَ وإنما هو إسماعيلُ بنُ عبيدِ بنِ رفاعةَ.

٨ ـ باب في التاجر الصدوق

٢٥٣٥ ـ أخبرنا قبيصةُ، أنا سفيانُ، عنْ أبي حمزةَ، عنِ الحسنِ، عَنْ أبي سعيدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«التاجرُ الصدوقُ الأمينُ معَ النبيينَ والصديقينَ والشهداءِ»**[٥]. قالَ عبدُ اللَّهِ: لا علمَ لي بِهِ، أنَّ الحسنَ سمعَ من أبي سعيدٍ وقالَ: أبو حمزة هذا هوَ صاحبُ إبراهيمَ وهوَ ميمونُ الأعورُ.

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري والنسائي وأحمد.
(٣) رواه أبو داود برقم (٣٥٢٨) والنسائي وابن ماجه.
(٤) رواه الترمذي برقم (١٢١٠) وابن ماجه برقم (٢١٤٦) وأحمد.
(٥) رواه الترمذي في كتاب البيوع برقم (١٢٠٩).

٩ ـ باب في النصيحة

٢٥٣٦ ـ حدّثنا يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ قيسٍ، عن جريرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: بايعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ على إقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ والنصحِ لكلِّ مسلمٍ[١].

١٠ ـ باب في النهي، عن الغش

٢٥٣٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا أبو عقيلٍ يحيىٰ بنُ المتوكلِ، قالَ: أخبرني القاسمُ بنُ عبيدِ اللَّهِ، عنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ مرَّ بطعامٍ بسوقِ المدينةِ فأعجبَهُ حسنُهُ فأدخلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يدَهُ في جوفِهِ فأخرجَ شيئاً ليسَ بالظاهرِ فأفَّفَ لصاحبِ الطعامِ ثُمَّ قال: **«لا غشَّ بينَ المسلمينَ، مَنْ غشنَا فليسَ مِنَّا»**[٢].

١١ ـ باب في الغدر

٢٥٣٨ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سليمانَ، قالَ: سمعتُ أبا وائلٍ، عن عبدِ اللَّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«لكلِّ غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ يقالُ هذِهِ غدرةُ فلانٍ»**[٣].

١٢ ـ باب في النهي عن الاحتكار

٢٥٣٩ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنْ معمرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ نافعِ بنِ نضلةَ العدويِّ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«لا يحتكرُ إلَّا خاطِئٌ»** مرتينِ[٤].

٢٥٤٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ إسرائيلَ، عنْ عليِّ بنِ سالمٍ، عنْ عليِّ بنِ زيدِ بنِ جدعانَ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عَنْ عمرَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«الجالبُ مرزوقٌ والمحتكِرُ ملعونٌ»**[٥].

١٣ ـ باب في النهي عن أن يسعر في المسلمين

٢٥٤١ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، عنْ عاصمٍ، أنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ حميدٍ وثابتٍ وقتادةَ، عن أنسٍ قالَ: غلا السعرُ علَى عهدِ النبيِّ ﷺ فقالَ الناسُ: يَا رسولَ اللَّهِ غلا السعرُ فسعِّر لَنا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ هوَ الخالِقُ القابِضُ الباسِطُ الرازِقُ المسعِّرُ، وإني أرجو أنْ ألقَى ربي وليسَ أحدٌ منكُم يطلبني بمَظْلِمَةٍ ظلمتُهَا إياهُ بدمٍ ولَا مالٍ»**[٦].

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.
(٢) رواه بنحوه: أحمد والطبراني.
(٣) رواه البخاري برقم (٦١٧٧) ومسلم برقم (١٧٣٦) وابن ماجه برقم (٢٨٧٢) وأحمد.
(٤) رواه مسلم برقم (١٦٠٥) وأبو داود برقم (٣٤٤٧) والترمذي برقم (١٢٦٧) وابن ماجه.
(٥) رواه ابن ماجه في كتاب (التجارات).
(٦) رواه أبو داود برقم (٣٤٥١) والترمذي برقم (١٢١٤) وابن ماجه برقم (٢٢٠٠).

١٤ ـ باب في السماحة

٢٥٤٢ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ يونسَ، ثَنَا زهيرٌ، ثَنَا منصورُ بنُ المعتمرِ، عنْ ربعيِّ بنِ حراشٍ أنَّ حذيفةَ حدَّثَهُم قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«تلقَّتْ الملائكةُ روحَ رجلٍ ممنْ قبلكُم، فقالوا: عملتَ منَ الخيرِ شيئاً؟ فقالَ: لَا، قالوا: تذكَر، قالَ: كنتُ أداينُ الناسَ فآمرَ فتياني أنْ يُنْظِرُوا المعسرَ ويتجاوزوا، عنِ الموسرِ، قالَ: قالَ اللَّهُ: تجاوزوا عنهُ»**[١].

١٥ ـ باب في البيعان بالخيار ما لم يتفرقا

٢٥٤٣ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ صالحٍ أبي الخليلِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ الحارثِ، عن حكيمِ بنِ حزامٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«البيّعانِ بالخيارِ ما لم يتفرَّقا، فإنْ صدَقَا وبيَّنا بوركَ لهما في بيعِهمَا، وإنْ كذبَا وكتَما مُحقَ بركةُ بيعِهمَا»**[٢].

٢٥٤٤ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ بإسنادِهِ مثلَهُ.

١٦ ـ باب إذا اختلف المتبايعان

٢٥٤٥ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا هشيمٌ، ثَنَا ابنُ أبي ليلَى، عنِ القاسمِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبيهِ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«البيعانِ إذا اختلفَا والمبيعُ قائمٌ بعينِهِ وليسَ بينهُمَا بيّنةٌ، فالقولُ ما قالَ البائعُ أو يترادانِ البيعَ»**[٣].

١٧ ـ باب لا يبع على بيع أخيه

٢٥٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا محمدٌ هوَ ابنُ إسحاقَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ شماسةَ، عنْ عقبةَ بنِ عامرٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«لا يحلُّ لامرئٍ يؤمنُ باللَّهِ واليومِ الآخرِ أنْ يبيعَ على بيعِ أخيهِ حتَّى يتركَهُ»**[٤].

١٨ ـ باب في الخيار والعهدة

٢٥٤٧ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا أبانُ بنُ يزيدَ، ثَنَا قتادةُ، عنِ الحسنِ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: **«عهدةُ الرقيقِ ثلاثةُ أيامٍ»**[٥].

٢٥٤٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ همامٍ، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عنْ عقبةَ بنِ

---

(١) رواه البخاري ومسلم وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود والترمذي.

(٣) رواه أبو داود برقم (٣٥١١) والترمذي برقم (١٢٧٠) والنسائي ومالك.

(٤) رواه مسلم وأحمد.

(٥) رواه أبو داود برقم (٣٥٠٦) وابن ماجه برقم (٢٢٤٥) وأحمد.

عامرٍ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «**عهدةُ الرقيقِ ثلاثةُ أيام**». ففسرهُ قتادةُ إنْ وجدَ في الثالثِ عيباً ردَّهُ بغير بيِّنَةٍ، وإن وجدَهُ بعد ثلاثةٍ لم يردَّهُ إلّا ببيِّنَةٍ.

١٩ ـ باب في المحفلات

٢٥٤٩ ـ حدّثنا محمد بنُ المنهالِ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا هشامٌ هوَ ابنُ حسانَ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**من اشترَى شاةً مصرَّاةً أو لقحةً مصرَّاةً، فهوَ بالخيارِ ثلاثةَ أيامٍ، فإن ردَّهَا ردَّ معها صاعاً منْ طعامٍ لا سمراءَ**»[١].

٢٠ ـ باب في النهي عن بيع الغرر

٢٥٥٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا يحيىٰ القطانُ، عنْ عبيدِ اللّهِ، عنْ أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عنْ بيعِ الغررِ[٢].

٢١ ـ باب في النهي عن بيع الثمار حتى يبدو صلاحها

٢٥٥١ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عنْ بيعِ الثمارِ حتَّى يبدوَ صلاحُها نَهَى البائعَ والمشتريَ[٣].

٢٢ ـ باب في الجائحة

٢٥٥٢ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا ابنُ جريجٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عن جابرٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**من ابتاعَ ثمرةً فأصابتهُ جائحةٌ فلا يأخذنَّ منهُ شيئاً، بِمَ تأخذُ مالَ أخيكَ بغيرِ حقٍ**»[٤].

٢٣ ـ باب في المحاقلة والمزابنة

٢٥٥٣ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا خالدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنْ محمدِ بنِ عمرَ، (ح) وحدَّثَنَا مسددٌ، ثنَا يحيىٰ، عنْ محمدِ بنِ عمرو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي سعيدٍ قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عن المحاقلةِ والمزابنةِ[٥]. قالَ عبدُ اللّهِ: المحاقلةُ بينَ الزرعِ بالبرِ، وقالوا كذلِكَ يقولُ ابنُ المسيّبِ.

٢٤ ـ باب في العرايا

٢٥٥٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عن الأوزاعيِّ، عنْ ابنِ شهابٍ، عن سالمٍ، عن

---

(١) رواه البخاري برقم (٢١٥١) ومسلم وأبو داود برقم (٣٤٤٣) والترمذي والنسائي ومالك.

(٢) رواه مسلم برقم (١٥١٣) وأبو داود برقم (٣٣٧٦) والترمذي برقم (١٢٣٠) والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ومالك وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٢١٨٣) ومسلم برقم (١٥٣٤) وأحمد ومالك.

(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.

ابنِ عمرَ، عن زيدِ بنِ ثابتٍ قالَ: رخَّصَ رسولُ اللَّهِ ﷺ في بيعِ العرايا بالتمرِ والرطبِ، ولم يرخصْ في غيرِ ذلكَ[١].

٢٥ ـ باب النهي عن بيع الطعام قبل القبض

٢٥٥٥ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، حدَّثَنا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**من ابتاعَ طعاماً فلا يَبِعْهُ حتَّى يقبِضَهُ**»[٢].

٢٦ ـ باب في النهي عن شرطين في بيع

٢٥٥٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ حسينٍ المعلِّم، عن عمرو بنِ شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عن جدِّهِ، قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ سلفٍ وبيعٍ وعنْ شرطينِ في بيعٍ وعنْ ربحِ ما لم يضمنْ[٣].

٢٧ ـ باب فيمن باع عبداً وله مال

٢٥٥٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، عنْ ابنِ أبي ذِئْبٍ، عنْ ابنِ شهابٍ، عن سالمٍ، عن أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**من اشتَرَى عبداً ولم يشترِطْ مالَهُ فلا شيءَ لهُ**»[٤].

٢٨ ـ باب في النهي عن المنابذة والملامسة

٢٥٥٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الزهريِّ، عنْ عطاءِ بنِ يزيدَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ بيعتينِ وعن لبستينِ، وعن بيعِ المنابذةِ والملامسةِ. قالَ عبدُ اللَّهِ: المنابذةُ يرمي هذا إلى ذاك، ويرمي ذاك إلى هذا، قالَ: كانَ هذا في الجاهليةِ[٥].

٢٩ ـ باب في بيع الحصاة

٢٥٥٩ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ، عنْ أبي الزنادِ، عن الأعرجِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ بيعِ الغررِ وعن بيعِ الحصاةِ. قالَ عبدُ اللَّهِ إذا رَمَى بحصا وجبَ البيعُ.

٣٠ ـ باب في النهي عن بيع الحيوان بالحيوان

٢٥٦٠ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ وجعفرُ بنُ عونٍ، عن سعيدٍ، عن قتادةَ، عنِ

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ومالك.
(٢) رواه البخاري ومسلم برقم (١٥٢٨) وأبو داود والنسائي وأحمد.
(٣) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٤) رواه بنحوه: البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

الحسنِ، عن سمرةَ بنِ جندبٍ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ عن بيعِ الحيوانِ بالحيوانِ نسيئةً[١]، ثُمَّ إنَّ الحسنَ نسيَ هذا الحديثَ ولم يقُلْ جعفرٌ: ثُمَّ إنَّ الحسنَ نَسيَ هذا الحديثَ.

٣١ ـ باب في الرخصة في استقراض الحيوان

٢٥٦١ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، عنْ مالكٍ قراءةً عليهِ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن أبي رافعٍ مولَى رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: استلفَ رسولُ اللَّهِ ﷺ بَكْراً، فجاءتْ إبلٌ من إبلِ الصدقةِ، قال أبو رافعٍ: فأمرني أنْ أقضيَ الرجلَ بَكْرَهُ، فقلتُ: لم أجدْ في الإبلِ إلَّا جملاً خياراً رباعياً، فقالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«اعطِهِ إياهُ، فإنَّ خيرَ الناسِ أحسنُهُم قضاءً»**[٢] قالَ عبدُ اللَّهِ: هذا يقوي قولَ من يقولُ الحيوانُ بالحيوانِ.

٣٢ ـ باب النهي عن تلقي البيوع

٢٥٦٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المنهالِ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا هشامُ بنُ حسانَ، عنْ محمدٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تَلَقَّوْا الْجَلَبَ، من تلقاهُ فاشترى منهُ شيئاً فهوَ بالخيارِ إذا دَخَلَ السوقَ»**[٣].

٣٣ ـ باب لا بيع على بيع أخيه

٢٥٦٣ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا يبيعُ بعضُكُم علَى بيعِ بعضٍ، وَلَا تَلَقَّوْا السلعَ حتى يُهْبَطَ بِهِ الأسواقُ ولا تناجشوا»**[٤].

٣٤ ـ باب في النهي عن ثمن الكلب

٢٥٦٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، حدّثني الزهريُّ، عنْ أبي بكرِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبي مسعودٍ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ ثمنِ الكلبِ ومهرِ البغيِّ وحلوانِ الكاهنِ[٥]. قالَ عبدُ اللَّهِ: حلوانُ الكاهنِ ما يعطَى على كهانتِهِ.

٣٥ ـ باب في النهي عن بيع الخمر

٢٥٦٥ ـ أخبرنا يعلَى، ثَنَا الأعمشُ، عنْ مسلمٍ، عنْ مسروقٍ، عن عائشةَ قالتْ: لما نزلَتْ الآيةُ في آخرِ سورةِ البقرةِ في الربا، خرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فتلاهنّ على الناسِ، ثُمَّ حرّمَ التجارةَ في الخمرِ[٦].

---

(١) رواه أبو داود برقم (٣٣٥٦) والترمذي برقم (١٢٣٧) والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.
(٣) رواه مسلم برقم (١٥١٩) وأبو داود برقم (٣٤٣٧) والترمذي برقم (١٢٢١) والنسائي وابن ماجه.
(٤) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.
(٥) رواه البخاري برقم (٢٢٨٢) ومسلم برقم (١٥٦٧) وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٦) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

٢٥٦٦ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ أبي الضحَى، عنْ مسروقٍ، عَنْ عائشةَ لما نزلَتْ الآياتُ منْ أواخرِ سورةِ البقرةِ، خرجَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فأقرأهنَّ علَى الناسِ، ثُمَّ نَهَى عنِ التجارةِ في الخمرِ.

٢٥٦٧ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدٌ هو ابنُ إسحاقَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي يزيدَ، عنْ أبي القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ وعلةَ قالَ: سألتُ ابنَ عباسٍ، عنْ جلودِ الميتةِ فقالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«دباغُهَا طهورُهَا»** وسألتُهُ عنْ بيعِ الخمرِ منْ أهلِ الذمةِ، فقلتُ لَهُ: إنَّ لَنَا أعناباً وإنَّا نتخذُ منهَا هذه الخمورَ فنبيعُهَا من أهلِ الذمةِ، قالَ ابنُ عباسٍ: أهدَى رجلٌ منْ ثقيفٍ أوْ دوسٍ لرسولِ اللَّهِ ﷺ روايةً منْ خمرٍ في حَجَّةِ الوداعِ فقالَ لهُ النبيُّ ﷺ: **«أمَا علمتَ يا أبا فلانٍ أنَّ اللَّهَ قد حرَّمَها؟»** قالَ: لَا واللَّهِ، قالَ: **«فإنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا»** فالتفتَ إلى غلامِهِ فقالَ: اخرجْ بها إلى الحزورةِ فبعْهَا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أوَمَا علمتَ يا أبا فلانٍ أنَّ الذي حرَّمَ شربَهَا حرَّمَ بيعَهَا؟»**. قالَ: فأمرَ بها فأفرغَتْ في البطحاءِ[1].

٣٦ ـ باب في النهي عن بيع الولاء

٢٥٦٨ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ بيعِ الولاءِ وعنْ هبتِهِ. قالَ عبدُ اللَّهُ: الأمرُ على هذا لا يباعُ ولا يوهبُ[2].

٣٧ ـ باب في بيع المدبر

٢٥٦٩ ـ **أخبرنا** هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عن عمرِو بنِ دينارٍ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ الأنصاريَّ قالَ: أعتَقَ رجلٌ منّا عبداً له، عنْ دُبُرٍ، قالَ: فدعا بِهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ فباعَهُ، قالَ جابرٌ: وإنما ماتَ عامَ أولَ. قيلَ لعبدِ اللَّهِ: تقولُ بِهِ؟ قالَ: قومٌ يقولونَ.

٣٨ ـ باب في بيع أمهات الأولاد

٢٥٧٠ ـ **أخبرنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا شريكٌ، عنْ حسينِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عبيدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ، عن عكرمةَ، عنْ ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إذا ولدتْ أمةُ الرجلِ منهُ فهي معتقةٌ عن دُبرٍ منهُ أو بعدَهُ»**[3].

٣٩ ـ باب في صاع المدينة ومُدِّها

٢٥٧١ ـ **أخبرنا** أبو محمدٍ الحنفيُّ المدنيُّ، ثَنَا مالكٌ، عنْ إسحاقَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ

---

(١) رواه مسلم والنسائي وأحمد.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٣) رواه ابن ماجه وأحمد.

أبي طلحةَ، عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**اللهمَّ باركْ لهم في مكيالهم، وباركْ لهم في صاعِهِم ومدِّهم**»(١) يعني المدينةَ.

٤٠ ـ باب في النهي عن بيع الطعام إلّا مثلاً بمثل

٢٥٧٢ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمرَ، أنا إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ مسروقٍ، عن بلالٍ قالَ: كانَ عندي مُدُّ تمرٍ للنبيِّ ﷺ، فوجدتُ أطيبَ منه صاعاً بصاعين فاشتريتُ منهُ، فأتيتُ بِهِ النبيَّ ﷺ فقالَ: «**من أينَ لكَ هذا يا بلالُ؟**» قلتُ: اشتريتُ صاعاً بصاعينِ، قال: «**رُدّهُ وردَّ علينا تمرنا**»(٢).

٢٥٧٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا سليمانُ هو ابن بلالٍ، عنْ عبدِ المجيدِ بنِ سهلِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، أنَّهُ سمعَ سعيدَ بنَ المسيبِ يحدِّثُ، أنَّ أبا سعيدٍ الخدريَّ وأبا هريرةَ حدّثاهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ بعثَ أخا بني عديِّ الأنصاريِّ فاستعملهُ على خيبرَ، فقدمَ بتمرٍ جنيبٍ، قالَ ابنُ مسلمةَ يعني جيداً، فقالَ لهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أَكُلُّ تمرِ خيبرَ هكذا؟**»، قالَ: لَا واللَّهِ يَا رسولَ اللَّهِ إنَّا لنشتري الصاع بالصاعين منَ الجمعِ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تفعلوا، ولكنْ مثلاً بمثلٍ، أو بيعوا هذا واشتروا بثمنِهِ منْ هذا وكذلك الميزانُ**»(٣).

٤١ ـ باب في النهي عن الصرف

٢٥٧٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنِ الزهريِّ، عنْ مالكِ بنِ أوسِ بنِ الحدثانِ النصريِّ، عنْ عمرَ بنِ الخطابِ رضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**الذهبُ بالذهبِ هاء وهاء، والفضةُ بالفضةِ هاء وهاء، والتمرُ بالتمرِ هاء وهاء، والبرُّ بالبرِ هاء وهاء، والشعيرُ بالشعيرِ هاء وهاء، لا فضلَ بينهُمَا**»(٤).

٢٥٧٥ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، أنَا خالدٌ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي الأشعثِ الصنعانيِّ قالَ: قامَ أناسٌ في إمارةِ معاويةَ يبيعونَ آنيةَ الذهبِ والفضةِ إلى العطاءِ، فقامَ عبادةُ بنُ الصامتِ فقالَ: إنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عنْ بيعِ الذهبِ بالذهَبِ، والفضةِ بالفضةِ، والبرِّ بالبرِّ، والتمرِ بالتمرِ، والشعيرِ بالشعيرِ، والملحِ بالملحِ إلَّا مثلاً بمثلٍ سواءً بسواءٍ، فمن زادَ وازدادَ فقد أربَى(٥).

٤٢ ـ باب لا ربا إلَّا في النسيئة

٢٥٧٦ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جُرَيْجٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ أبي يزيدَ، عن ابنِ

---

(١) رواه البخاري ومسلم.
(٢) رواه الطبراني في الكبير.
(٣) رواه البخاري برقم (٢٢٠١) ومسلم برقم (١٥٩٣) والنسائي ومالك.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٥) رواه مسلم برقم (١٦٨٧) وأبو داود برقم (٣٣٤٩) والترمذي برقم (١٢٤٠) والنسائي وابن ماجه.

عباسٍ قالَ: أخبرني أُسامةُ بنُ زيدٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إنما الربا في الدَّيْنِ**»(١). قالَ عبدُ اللَّهِ: معناهُ درهمٌ بدرهمينِ.

٤٣ ـ باب الرخصة في اقتضاء الورق من الذهب

٢٥٧٧ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: كنتُ أبيعُ الإبلَ بالبقيعِ فأبيعُ بالدنانيرِ وآخذُ الدراهمَ وأبيعُ بالدراهمِ وآخذُ الدنانيرَ وربما قالَ: أقبضُ، فأتيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ، رويدَكَ أسألكَ، إني أبيع الإبلَ بالبقيعِ فأبيعُ بالدنانيرِ وآخذُ الدراهمَ وأبيعُ بالدراهمِ وآخذ الدنانيرَ، قالَ: «**لا بأسَ أن تأخذَ بسعرِ يومِكَ ما لم تفترقا وبينكما شيءٌ**»(٢).

٤٤ ـ باب في الرهن

٢٥٧٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا هشامٌ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: توفيَ رسولُ اللَّهِ ﷺ وإن درعَهُ لمرهونةٌ عندَ رجلٍ منَ اليهودِ بثلاثينَ صاعاً منْ شعيرٍ(٣).

٤٥ ـ باب في السلف

٢٥٧٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ كثيرٍ، عن أبي المنهالِ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: قدمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينَةَ وهم يسلفونَ في الثمارِ في سنتينِ وثلاثٍ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أسلفوا في الثمارِ في كيلٍ معلومٍ ووزنٍ معلومٍ**»(٤)، وقدْ كانَ سفيانُ يذكرهُ زماناً إلى أجلٍ معلومٍ، ثُمَّ شكَّكه عبّادُ بنُ كثيرٍ.

٤٦ ـ باب في حسن القضاء

٢٥٨٠ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عن محاربٍ قالَ: سمعتُ جابراً أن رسولَ اللَّهِ ﷺ وزنَ له دراهمَ فأرجحهَا(٥).

٤٧ ـ باب الرجحان في الوزن

٢٥٨١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عن سويدِ بنِ قيسٍ قالَ: جلبتُ أنا ومخرمةُ العبديُّ بَزّاً منَ البحرينِ إلى مكةَ، فأتانا رسولُ اللَّهِ ﷺ يمشي

---

(١) رواه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه أبو داود برقم (٣٣٥٤)، والنسائي، والترمذي وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٢٩١٦) والترمذي برقم (١٢١٤) والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٢٢٣٩) ومسلم برقم (١٦٠٤) وأبو داود برقم (٣٤٦٣) والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي.

فساومنا بسراويلَ أو اشترَى منَّا سراويلَ وثَمَّ وزّانٌ يزنُ بالأجرِ فقال للوزانِ: «زِن وأرجِحْ» فلما ذهبَ يمشي قالوا هذا رسولُ اللَّهِ ﷺ(١).

٤٨ ـ باب في مطل الغني ظلم

٢٥٨٢ ـ حدّثنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مطلُ الغنيِّ ظلمٌ، وإذا أتبِعَ أحدُكم على مليءٍ فليَتْبَعْ»**(٢).

٤٩ ـ باب في إنظار المعسر

٢٥٨٣ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنا يونُس، عنِ الزهريِّ، عن عبيدِ اللَّهِ بنِ كعبٍ، عنْ أبيهِ أنَّهُ تقاضَى منْ ابنِ أبي حدردٍ ديناً كان له عليهِ في المسجدِ فارتفعت أصواتُهُما حتَّى سمعَهَا النبيُّ ﷺ وهو في بيتِهِ، فخرجَ إليهما فنادَى: يا كعبُ، قالَ: لبيكَ يَا رسولَ اللَّهِ، فقالَ: **«ضعْ من دَيْنكِ»** فأومأ إليه الشطرَ قالَ: قَدْ فعلتُ قالَ: **«قُمْ فاقضهِ»**(٣).

٥٠ ـ باب فيمن أنظر معسراً

٢٥٨٤ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا زائدةُ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عن ربعيٍّ، عن أبي اليَسَرِ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«من أنْظَرَ معسراً أو وضَعَ عنهُ أظلَّهُ اللَّهُ في ظلِّهِ يومَ لَا ظلَّ إلَّا ظلُّهُ»** قالَ: فبزقَ في صحيفتِهِ فقالَ: اذهبْ فهي لكَ، لغريمِهِ، وذكرَ أنَّهُ كانَ معسراً(٤).

٢٥٨٥ ـ حدّثنا عفانُ بنُ مسلم، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا أبو جعفرٍ الخطميُّ، عن محمدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ، عنْ أبي قتادةَ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«مَنْ نَفَّسَ، عنْ غريمِهِ أَوْ مَحَا عَنْهُ كان في ظلِّ العرشِ يومَ القيامةِ»**(٥).

٥١ ـ باب فيمن وجد متاعه عند المفلس

٢٥٨٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا يحيىٰ أنَّ أبا بكرةَ بنَ محمدٍ، أخبرهُ أنَّهُ سمعَ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ يحدِّثُ أنَّهُ سمعَ أبا بكرِ بن عبدِ الرحمٰنِ بنِ الحارثِ بنِ هشام، أنَّهُ سمعَ أبا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«من أدركَ مالَهُ بعينهِ عندَ إنسانٍ قد أفلَسَ أو عندَ رجلٍ قد أفلَسَ فهو أحقُّ بِهِ من غيرِهِ»**(٦).

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٢٢٨٧) ومسلم برقم (١٥٦٤) وأبو داود برقم (١٣٠٨) والنسائي وابن ماجه ومالك.

(٣) رواه البخاري ومسلم والنسائي وأبو داود وابن ماجه.

(٤) رواه مسلم وابن ماجه وأحمد. (٥) رواه مسلم وأحمد.

(٦) رواه البخاري برقم (٢٤٠٢) ومسلم برقم (١٥٥٩) وأبو داود برقم (٣٥١٩) والترمذي برقم (١٢٦٢) والنسائي وابن ماجه.

٥٢ ـ باب ما جاء في التشديد في الدين

٢٥٨٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ عمرَ بنِ أبي سلمةَ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«نفسُ المؤمنِ معلقةٌ ما كانَ عليهِ دينٌ»**[١].

٢٥٨٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا سعيدٌ، عنْ قتادةَ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عنْ معدانَ بنِ أبي طلحةَ، عن ثوبانَ مولَى رسولِ اللَّهِ ﷺ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«من فارقَ الروحُ الجسدَ وهو بريءٌ منْ ثلاثٍ دخَلَ الجنةَ، من الكبرِ والغلولِ والدَّيْنِ»**[٢].

٥٣ ـ باب في الصلاة على من مات وعليه دين

٢٥٨٩ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، وأبو الوليدِ، عنْ شعبةَ، عنْ عثمانَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ موهبٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي قتادةَ، عنْ أبيهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ برجلٍ ليُصلَّى عليه فقالَ: **«صلُّوا علَى صاحبِكُم فإنَّ عليهِ دَيْناً»** قالَ أبو قتادةَ: هوَ عليَّ يَا رسولَ اللَّهِ، قال: **«بالوفاءِ؟»** قالَ: بالوفاءِ، فصلَّى عليهِ[٣].

٥٤ ـ باب في الرخصة في الصلاة عليه

٢٥٩٠ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ سفيانَ، عنْ أبي الزنادِ، عنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«والذي نفسي بيدِهِ، ما علَى الأرضِ مؤمنٌ إلَّا وأنَا أولَى الناسِ بِهِ، فمن تركَ ديناً أو ضياعاً فَلأُدْعَ لهُ فأنا مولاهُ، ومن تركَ مالاً فلعصبتِهِ مَنْ كانَ»**[٤]. قالَ عبدُ اللَّهِ: ضياعاً يعني عيالاً، وقال: فلأُدْعَ لهُ يعني أدعوني له اقضِ عنهُ.

٥٥ ـ باب في الدائن معان

٢٥٩١ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ المنذرِ الحزاميُّ، ثَنَا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ أبي فديكٍ، ثَنَا سعيدُ بنُ سفيانَ مولَى الأسلميينَ، عنْ جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيهِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ جعفرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ مَعَ الدائنِ حتى يقضيَ دينَهُ ما لم يكن فيما يكرهُ اللَّهُ»**[٥] قالَ: وكانَ عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ يقولُ لخازنِهِ: اذهبْ فخذ لي بدَيْنٍ فإني أكرهُ أنْ أبيتَ ليلةً إلَّا واللَّهُ معي بَعْدَمَا سمعتُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ.

---

(١) رواه الترمذي برقم (١٠٧٨) وابن ماجه برقم (٢٤١٣) وأحمد.
(٢) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٣) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.
(٤) رواه البخاري برقم (٥٣٧١) ومسلم برقم (١٦١٩) والترمذي والنسائي.
(٥) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

٥٦ ـ باب في العارية مؤدّاة

٢٥٩٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المنهالِ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي عروبةَ، عن قتادةَ، عنِ الحسنِ، عن سمرةَ بنِ جندبٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«على اليدِ ما أخذتْ حتى تؤديَهُ»**[١].

٥٧ ـ باب في أداء الأمانة واجتناب الخيانة

٢٥٩٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا طلقُ بنُ غنامٍ، عنْ شريكٍ وقيسٍ، عن أبي حصينٍ، عن أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«أدِّ الأمانةَ إلى من ائتمنكَ، ولا تخنْ من خانكَ»**[٢].

٥٨ ـ باب من كسر شيئاً فعليه مثله

٢٥٩٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا حميدٌ، عنْ أنسٍ قالَ: أُهْدِي بعضُ أزواجِ النبيِّ ﷺ قصعةً فيها ثريدٌ وهو في بيتِ بعضِ أزواجِهِ، فضربتْ القصعةُ فانكسرتْ، فجعلَ النبيُّ ﷺ يأخذُ الثريدَ فيردُّهُ في الصحفةِ وهو يقولُ: **«كلوا غارتْ أمكم»** ثُمَّ انتظرَ حتى جاءتْ بقصعةٍ صحيحةٍ فأخذها فأعطاها صاحبةَ القصعةِ المكسورةِ[٣]. قالَ عبدُ اللَّهِ: نقولُ بهذا.

٥٩ ـ باب في اللقطة

٢٥٩٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنِ الوليدِ بنِ كثيرٍ، قالَ: حدّثني عمرو بنُ شعيبٍ، عن عمرٍو وعاصمٍ إبنَيْ سفيانَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ ربيعةَ الثقفيِّ، أنَّ سفيانَ بنَ عبدِ اللَّهِ وجدَ عيبةً فأتى بها عمرَ بْنَ الخطابِ فقالَ: عرِّفْهَا سنةً فإنْ عُرِفَتْ فذاكَ وإلَّا فهي لكَ، فلم يُعْرَفْ فلقيهُ بهَا في العامِ المقبلِ في الموسمِ فذكرهَا لهُ فقالَ عمرُ هيَ لكَ فإنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أمرنا بذلكَ، قالَ: لَا حاجةَ لي بها، فقبضَهَا عمرُ فجعلَهَا في بيتِ المالِ[٤].

٦٠ ـ باب في النهي عن لقطة الحاج

٢٥٩٦ ـ **أخبرنا** معاذُ بنُ هانئٍ مِنْ أهلِ البصرةِ، حدّثَنَا حربُ بنُ شدادٍ، ثَنَا يحيىٰ بنُ أبي كثيرٍ، ثَنَا أبو سلمةَ، حدّثَنَا أبو هريرةَ أنّهُ عامَ فتحتْ مكةُ، قامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: **«إنَّ اللَّهَ حبسَ، عنْ مكةَ الفيلَ وسلَّطَ عليهم رسولَ اللَّهِ ﷺ والمؤمنينَ، ألَا وإنها لم تَحِلَّ لأحدٍ قبلي، ولا تحلُّ لأحدٍ بعدي، ألا وإنها ساعتي هذه حرامٌ لا يُختَلَى خَلَاها ولا يُعْضَدُ شجرتُهَا ولا يلتقطُ ساقطتُهَا إلَّا لمنشدٍ»**[٥].

---

(١) رواه أبو داود برقم (٣٥٦١) والترمذي برقم (١٢٦٦) وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه أبو داود والترمذي وأحمد.

(٣) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه البيهقي.

(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.

٦١ ـ باب في الضالة

٢٥٩٧ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الشخيرِ، عن أبي مسلمٍ، عنِ الجارودِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ضالةُ المسلمِ حرقُ النارِ»**[١].

٢٥٩٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا الجريريُّ، عنْ أبي العلاءِ، عنْ أبي مسلمٍ الجرميِّ، عن الجارودِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ضالةُ المسلمِ حرقُ النارِ، ضالةُ المسلمِ حرقُ النارِ، ضالةُ المسلمِ حرقُ النارِ لا تقربنَّهَا»** قالَ: فقالَ رجلٌ: يَا رسولَ اللَّهِ اللقطةُ نجدُهَا قالَ: **«انشدْهَا ولا تكتمْ ولا تغيّبْ، وإنْ جاءَ ربُّهَا فادفعهَا إليهِ، وإلَّا فمالُ اللَّهِ يؤتيهِ من يشاءُ»**[٢].

٦٢ ـ باب فيمن اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه

٢٥٩٩ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ يعقوبَ الكوفيُّ، عنْ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ، عنِ العلاءِ، عنْ معبدِ بنِ كعبٍ السلميِّ، عن أخيهِ عبدِ اللَّهِ بنِ كعبٍ، عنْ أبي أُمامةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«منِ اقتطعَ حقَّ امرئٍ مسلمٍ بيمينِهِ فَقَدْ أوجبَ اللَّهُ لَهُ النارَ وحرَّمَ عليهِ الجنةَ»** فقالَ لهُ رجلٌ: وإنْ كانَ شيئاً يسيراً يَا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: **«وإنْ قضيباً منْ أراكٍ»**[٣].

٢٦٠٠ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنِ الوليدِ بنِ كثيرٍ، عن محمدِ بنِ كعبِ بنِ مالكٍ، أنَّهُ سمعَ أخاهُ عبدَ اللَّهِ بنَ كعبِ بنِ مالكٍ يحدّثُ أنَّ أبا أُمامةَ الحارثيَّ حدّثهُ أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ فذكَرَ نحوَهُ.

٦٣ ـ باب في اليمين الكاذبة

٢٦٠١ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ وحجاجٌ قالَا: ثَنَا شعبةُ قالَ: حدّثني عليُّ بنُ مدركٍ، قالَ: سمعتُ أبا زرعةَ يحدثُ، عنْ خرشةَ بنِ الحرِّ، عن أبي ذرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ثلاثةٌ لا يكلِّمُهُم اللَّهُ ولَا ينظرُ إليهم يومَ القيامةِ ولا يزكيهم ولهم عذابٌ أليمٌ»** فقلتُ: يا رسولَ اللَّهِ من هم خابوا وخسروا فأعادها، فقلتُ: منْ هم يا رسولَ اللَّهِ فقالَ: **«المسْبِلُ والمنَّانُ والمنفقُ سِلْعَتَهُ بالحَلِفِ كاذباً»**[٤].

٦٤ ـ باب من أخذ شبراً من الأرض

٢٦٠٢ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبٍ، عنِ الزهريِّ، حدّثني طلحةُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ عوفٍ، أنَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ سهلٍ أخبرهُ، أنَّ سعيدَ بنَ زيدٍ قالَ: سمعتُ

---

(١) رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه أحمد والطبراني. (٣) رواه مسلم والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**منْ ظلَمَ من الأرضِ شبراً فإنَّهُ يطوَّقُهُ منْ سبعِ أَرَضينَ**»[١].

٦٥ ـ باب من أحيا أرضاً ميتة فهي له

٢٦٠٣ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنْ هشام بنِ عروةَ قالَ: أخبرني عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ رافعٍ، أنَّ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ أخبرهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**مَنْ أحيَا أرضاً ميتةً فلهُ فيها أجرٌ، وما أكلتْ العافيةُ منها فلهُ منها صدقةٌ**»[٢]. قالَ أبو محمدٍ: العافيةُ الطيرُ وغيرُ ذلِكَ.

٦٦ ـ باب في القطائع

٢٦٠٤ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ الزبيرِ الحميديُّ، ثَنَا الفرجُ بنُ سعيدِ بنِ علقمةَ بنِ سعيدِ بنِ أبيضَ بنِ حمالٍ السبائيُّ المأربيُّ، حدّثني عنْ ثابتِ بنِ سعيدِ بنِ أبيضَ، أنَّ أباهُ سعيدَ بنَ أبيضَ حدَّثَهُ، عنْ أبيضَ بنِ حمالٍ حدَّثَهُ أنَّهُ استقطعَ الملحَ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ الذي يقالُ لهُ ملحُ سدًّا بمأربِ فأقطعَه، ثُمَّ إنَّ الأقرعَ بنَ حابسٍ التميميَّ قالَ: يا نبيَّ اللَّهِ إني قد وردتُ الملحَ في الجاهليةِ وهو بأرضٍ ليسَ لها ماءٌ، ومن وردَهُ أخذهُ وهو مثلُ ماءِ العدِّ فاستقالَ النبيّ ﷺ الأبيضَ في قطيعتِهِ في الملح فقلتُ: قد أقلتُهُ على أن تجعلَهُ مني صدقةً، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**هو منكَ صدقةٌ وهوَ مثلُ ماءِ العدِّ، من وردَهُ أخذهُ**» قالَ: وقطعَ لهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ أرضاً ونخلاً الذي بالجَوْف جَوْفِ مُرادٍ مكانَهُ حينَ أقالَهُ منهُ، قالَ الفرجُ فهوَ علَى ذلكَ من وردَهُ أخذهُ[٣].

٢٦٠٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ بشارٍ، ثَنَا غندرٌ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عن علقمةَ بنِ وائلٍ، عنْ أبيهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أقطعهُ أرضاً، قالَ: فأرسلَ معي معاويةَ قالَ: «**أعطِهَا إياهُ**»[٤]. قالَ يحيىٰ: ثَنَا محمدُ بنُ بشارٍ، ثَنَا غندرٌ بهذا الحديثِ.

٦٧ ـ باب في فضل الغرس

٢٦٠٦ ـ **أخبرنا** المعلَّى بنُ أسدٍ، ثَنَا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، ثَنَا سليمانُ الأعمشُ، ثَنَا سفيانُ، قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يقولُ: حدّثتني أُمُّ مبشر إمرأةُ زيدِ بنِ حارثةَ قالَتْ: دَخَلَ عليَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ في حائطٍ لي فقال: «**يا أُمَّ مبشرٍ أمسلمٌ غرسَ هذا أم كافرٌ**» قلتُ: مسلمٌ، فقالَ: «**ما منْ مسلمٍ يغرسُ غرساً فيأكلُ منه إنسانٌ أو دابةٌ أو طيرٌ إلَّا كانَتْ له صدقةٌ**»[٥].

---

(١) رواه البخاري برقم (٢٤٥٢) ومسلم برقم (١٦١٠) وأحمد.

(٢) رواه النسائي والترمذي وأحمد.

(٣) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه.

(٤) رواه أبو داود برقم (٣٠٥٨) والترمذي برقم (١٣٨١) وأحمد.

(٥) رواه مسلم وأحمد.

٦٨ ـ باب في الحمى

٢٦٠٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللّهِ بنُ الزبيرِ، ثَنَا الفرجُ بنُ سعيدٍ قالَ: أخبرني عمّي ثابتُ بنُ سعيدٍ، عنْ أبيهِ سعيدٍ، عنْ جدِّهِ أبيضَ بنِ حمالٍ أنّهُ سألَ رسولَ اللّهِ ﷺ، عنْ حمى الأراكِ فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**لا حمى في الأراكِ**» فقالَ: أراكةٌ في حظاري، فقال النبيُّ ﷺ: «**لَا حمَى في الأراكِ**» قالَ فرجٌ: يعني ابنُ أبيضَ بحظاري الأرض التي فيها الزرعُ المحاطُ عليها[١].

٦٩ ـ باب في النهي عن بيع الماء

٢٦٠٨ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا ابنُ عيينةَ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عن أبي المنهالِ قالَ: سمعتُ إياسَ بنَ عبدِ المزنيِّ، وكانَ من أصحابِ النبيِّ ﷺ قالَ: لا تبيعوا الماءَ فإني سمعتُ النبيَّ ﷺ، ينهَى عنْ بيعِ الماءِ[٢]. وقالَ عمرو بنُ دينارٍ: لَا ندري أيَّ ماءٍ قالَ يقولُ: لَا أدري ماءً جارياً أو الماءَ المستقى.

٧٠ ـ باب في الذي لا يحل منعه

٢٦٠٩ ـ **حدّثنا** عثمانُ بنُ عمرَ، ثَنَا كهمسٌ، عنْ سيارٍ رجلٍ منْ بني فَزارَةُ، عن أبيهِ، عن بهيسةَ، عنْ أبيهَا، عنِ النبيِّ ﷺ أنّهُ أتَى النبيَّ ﷺ فاستأذنَهُ فدخلَ بينَهُ وبينَ قميصِهِ وقدْ قالَ عثمانُ فالْتَزَمَهُ، فقالَ: ما الشيءُ الذي لا يحلُّ منعُهُ؟ فقالَ: «**الملحُ والماءُ**» فقالَ ما الشيءُ الذي لا يحلُّ منعُهُ؟ قالَ: «**إنْ تفعل الخيرَ خيرٌ لك**» قالَ: ما الشيءُ الذي لا يحلُّ منعُهُ؟ قالَ: «**إنْ تفعل الخيرَ خيرٌ لكَ**» وانتهَى إلى الملحِ والماءِ[٣]. قيلَ لعبدِ اللّهِ: تقولُ بهِ؟ فأومأ برأسِهِ.

٧١ ـ باب أن النبي ﷺ عامل خيبر

٢٦١٠ ـ **حدّثنا** مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، عنْ عبيدِ اللّهِ، حدّثني نافعٌ، عن عبدِ اللّهِ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ عاملَ خيبرَ بشطرِ ما يخرجُ منها من تمرةٍ أو زرعٍ[٤].

٧٢ ـ باب في النهي عن المخابرة

٢٦١١ ـ **أخبرنا** أبو الحسنِ، عنْ زكريّا بنِ إسحاقَ، ثَنَا أبو الزبيرِ أنّهُ سمعَ جابراً يقولُ: كنّا نخابرُ قبلَ أنْ ينهانَا رسولُ اللّهِ ﷺ، عن الخبرِ بسنتينِ أو ثلاثٍ على الثلثِ والشطرِ وشيءٍ من تبنٍ فقالَ لَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ: «**من كانَتْ لهُ أرضٌ فليحرثْهَا، فإنْ كرهَ أنْ يحرثَهَا فليمنَحْهَا أخاهُ، فإنْ كرهَ أنْ يمنحَهَا أخاهُ فليدَعْهَا**»[٥].

---

(١) رواه أبو داود.
(٢) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.
(٣) رواه أبو داود وأحمد.
(٤) رواه البخاري برقم (٢٢٨٥) ومسلم برقم (١٥٥١) وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٥) رواه مسلم وأحمد.

٧٣ ـ باب في النهي عن المزارعة بالثلث والربع

٢٦١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ أبي إسحاقَ الشيبانيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ السائبِ قالَ: سألتُ عبدَ اللَّهِ بنِ مغفلٍ، عنِ المزارعةِ فقالَ: أخبرني ثابتُ بنُ الضحاكِ الأنصاريُّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ نهى عنِ المزارعةِ[١]. قالَ لعبدِ اللَّهِ تقولُ بهِ؟ قالَ: لَا أقولُ بالأولِ.

٧٤ ـ باب في النهي عن بيع الأرض سنتين

٢٦١٣ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ عنْ بيعِ الأرضِ البيضَاءِ سنتينِ أو ثلاثاً[٢].

٧٥ ـ باب في الرخصة في كراء الأرض بالذهب والفضة

٢٦١٤ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا إبراهيمُ بنُ سعدٍ، عنْ محمدِ بنِ عكرمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الحارثِ بنِ هشامٍ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي لبيبةَ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن سعدِ بنِ أبي وقاصٍ قالَ: كُنَّا نُكري الأرضَ علَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ بما على السواقي منَ الزرعِ وبما سعدَ منَ الماءِ منها، فنهانَا رسولُ اللَّهِ ﷺ عنْ ذلِكَ وأذنَ لَنَا، أو قالَ: رخَّصَ لنَا في أنْ نكريهَا بالذهبِ والورقِ[٣].

٧٦ ـ باب في الخرص

٢٦١٥ ـ حدّثنا هاشمُ بنُ القاسمِ، ثَنَا شعبةُ، عن خبيبِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ مسعودِ بنِ نيارٍ الأنصاريِّ، قالَ: جاءَ سهلُ بنُ أبي حثمةَ إلى مجلِسِنَا فحدَّثَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إذا خرصتُم فخذوا ودعوا، دعوا الثلثَ فإن لم تدعوا الثلثَ فدعوا الربعَ**»[٤].

٧٧ ـ باب في النهي عن كسب الأمة

٢٦١٦ ـ حدّثنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا محمدُ بنُ جحادَةَ، عنْ أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عنْ كسبِ الإماءِ[٥].

٧٨ ـ باب في النهي عن كسب الحجام

٢٦١٧ ـ أخبرنا وهبُ بنُ جريرٍ، ثنَا هشامٌ، عنْ يحيىٰ، عنْ إبراهيمَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ قارظٍ، أنَّ السائبَ بنَ يزيدَ حدَّثَهُ أنَّ رافعَ بنَ خديجٍ حدَّثَهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**كسبُ الحجَّامِ خبيثٌ، ومهرُ البغيِّ خبيثٌ، وثمنُ الكلبِ خبيثٌ**»[٦].

---

(١) رواه مسلم في كتاب البيوع برقم (١٥٤٩).
(٢) رواه مسلم. (٣) رواه أبو داود والنسائي وأحمد.
(٤) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وأحمد.
(٥) رواه البخاري وأبو داود وأحمد.
(٦) رواه مسلم برقم (١٥٦٨) وأبو داود برقم (٣٤٢١) والترمذي برقم (١٢٧٥) وأحمد.

٧٩ ـ باب في الرخصة في كسب الحجام

٢٦١٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ أنَا حميدٌ الطويلُ، عن أنسِ بنِ مالكٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ حجَمَهُ أبو طيبةَ وَأَمَرَ لَهُ بصاعينِ منْ طعامٍ[١].

٨٠ ـ باب في النهي عن عسب الفحل

٢٦١٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا ابنُ فضيلٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي حازمٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عنْ ثمنِ عسبِ الفحلِ.

٢٦٢٠ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا القاسمُ بنُ الفضلِ، ثَنَا أبي، عن المهريِّ قالَ: قالَ أبو هريرةَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عنْ عسبِ الفحلِ وأجرِ المومسةِ.

٨١ ـ باب فيمن باع داراً فلم يجعل ثمنها في مثلها

٢٦٢١ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا إسماعيلُ هو ابنُ إبراهيمَ بنِ مهاجرٍ، قالَ: سمعتُ عبدَ الملكِ بنَ عميرٍ قالَ: سمعتُ عمرو بنَ حريثٍ، عن أخيهِ سعيدِ بنِ حريثٍ، وكانتْ لهُ صحبةٌ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: **«منْ باعَ منكُم داراً أو عقاراً قَمِنٌ أنْ لا يباركَ لَهُ إلّا أن يجعلَهُ في مثلِهِ»**[٢].

٨٢ ـ باب في حريم البئر

٢٦٢٢ ـ **أخبرنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أنَا عرعرةُ بنُ البرندِ الشاميُّ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ مسلمٍ، عنِ الحسنِ، عن عبدِ اللّهِ بنِ مغفلٍ، عنْ رسولِ اللّهِ ﷺ قالَ: **«من احتفرَ بئراً ليسَ لأحدٍ أنْ يحفرَ حولَهُ أربعينَ ذراعاً عطناً لماشيتِهِ»**[٣].

٨٣ ـ باب في الشفعة

٢٦٢٣ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عنْ عطاءٍ، عن جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ في الشفعةِ إذا كان طريقُهُمَا واحداً قالَ: **«يُنْظَرُ بهَا وإنْ كانَ صاحبُهَا غائباً»**[٤].

٢٦٢٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ إدريسَ، عنْ ابنِ جريجٍ، عن أبي الزبيرِ، عَنْ جابرٍ قالَ: قَضَى رسولُ اللّهِ ﷺ بالشُّفعةِ في كلِّ شِرْكٍ لم يُقْسَمْ رَبْعَةٍ أو حائطٍ لا يحلُّ له أنْ يبيعَ حتَّى يؤذِنَ شريكَهُ فإنْ شَاءَ أَخَذَ وإنْ شَاءَ تَرَكَ، فإنْ باعَ فلم يؤذِنْهُ فهو أحقُّ بِهِ[٥]. قيلَ لأبي محمدٍ تقولُ بهذا قالَ: نَعَم.

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٦٩٦) ومسلم برقم (١٤٧٧) والترمذي برقم (١٢٧٨) وأبو داود وأحمد.
(٢) رواه ابن ماجه برقم (٢١٦٠) وأحمد.
(٣) رواه ابن ماجه.
(٤) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٥) رواه مسلم برقم (١٦٠٨) وأبو داود برقم (٣٥١٤) والنسائي وأحمد.

ومن كتاب الاستئذان

١ ـ باب الاستئذان ثلاث

٢٦٢٥ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا داودُ، عنْ أبي نضرةَ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ أنَّ أبا موسىٰ الأشعريَّ استأذَنَ علَىٰ عمرَ ثلاثَ مراتٍ فلَمْ يؤذَنْ لهُ فرجَعَ، فقالَ: ما رجعكَ؟ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «**إذا استأذَنَ المستأذِنُ ثلاثَ مراتٍ فإنْ أذِنَ لهُ وإلّا فليرجعْ**»، فقال: لتأتينَّ بمنْ يشهدُ معكَ أو لأفعلنَّ ولأفعلنَّ، قالَ أبو سعيدٍ: وأتانا وأنا في قومٍ من أصحابِ رسولِ اللّهِ ﷺ في المسجدِ وهوَ فزِعٌ منْ وعيدِ عمرَ إياهُ، فقامَ علينَا فقالَ: أنْشُدُ اللّهَ منكُم رجلاً سمعَ ذلِكَ منْ رسولِ اللّهِ ﷺ إلَّا شَهِدَ لي بِه، قالَ: فرفعتُ رأسي فقلتُ أخْبِرْهُ إني معكَ علَى هذا، وقالَ ذاكَ آخرونَ فَسُرِّيَ عنْ أبي موسىٰ[1].

٢ ـ باب كيف الاستئذان

٢٦٢٦ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عن محمدِ بنِ المنكدرِ قالَ: سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللّهِ قالَ: أتيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ فضربتُ بابَهُ فقالَ: «**من ذا؟**» فقلتُ: أنَا، فقالَ: «**أنَا أنَا**» فكرهَ ذلِكَ[2].

٣ ـ باب في النهي أن يطرق الرجل أهله ليلاً

٢٦٢٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، قالَ: سمعتُ محاربَ بنَ دثارٍ يذكُرُ عنْ جابرِ بنِ عبدِ اللّهِ قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ أنْ يطرقَ الرجلُ أهلَهُ ليلاً، أو يُخَوِّنَهُم أو يلتمِسَ عثراتِهِم[3]. قالَ سفيانُ: قولُهُ أوْ يخونَهُم أو يلتمسَ عثراتِهِم ما أدري شيءٌ قالَ محاربٌ: أو شيء هو في الحديثِ.

---

(١) رواه البخاري: في كتاب (الاستئذان) برقم (٦٢٤٥)، ومسلم: في كتاب (الآداب) برقم (٢١٥٣)، وأبو داود: في كتاب (الأدب) برقم (٥١٨٠) (٥١٨١) (٥١٨٢) (٥١٨٣)، والترمذي: في كتاب (الاستئذان) برقم (٢٦٩٠)، وابن ماجه: في كتاب (الأدب) برقم (٣٧٠٦)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٢٥٠)، ومسلم، وأبو داود برقم (٥١٨٧)، والترمذي برقم (٢٧١١)، وابن ماجه برقم (٣٧٠٩).

(٣) رواه البخاري برقم (١٨٠١) (٥٢٤٣) (٥٢٤٤)، ومسلم برقم (٧١٥)، وأبو داود برقم (٢٧٧٦) (٢٧٧٨)، والترمذي برقم (٢٧١٢)، وأحمد.

٤ ـ باب في إفشاء السلام

٢٦٢٨ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ عوفٍ، عنْ زرارةَ بنِ أوفى، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ سلامٍ، قالَ: لما قدمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ المدينةَ، استشرفَهُ الناسُ فقالوا: قدمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ قالَ: فخرجتُ فيمَنْ خرجَ، فلما رأيتُ وجهَه عرفتُ أنَّ وجهَهُ ليسَ بوجهِ كذابٍ، فكانَ أولُ ما سمعتُهُ يقولُ: «**يا أيُّهَا الناسُ، أفشوا السلامَ، وأَطعِموا الطعامَ، وصِلُوا الأرحامَ، وصلُّوا والناسُ نيامٌ، تدخلوا الجنةَ بسلامٍ**».

٥ ـ باب في حق المسلم على المسلم

٢٦٢٩ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عنْ عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**للمسلمِ علَى المسلمِ ستٌّ، يسلِّمُ عليهِ إذا لقِيَهُ، ويشمِّتُه إذا عطسَ، ويعودُهُ إذا مرضَ، ويجيبُهُ إذا دعاهُ، ويشهدُهُ إذا توفي، ويحبُّ لهُ ما يحبُّ لنفسِهِ، وينصَحُ لهُ بالغيبِ**»[١].

٦ ـ باب في تسليم الراكب على الماشي

٢٦٣٠ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حيوةُ، أخبرنَا أبو هانئٍ الخولانيُّ أنَّ أبا عليٍّ الجنبيَّ حدَّثَهُ، عنْ فضالةَ بنِ عبيدٍ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**يسلمُ الراكبُ على الماشي، والقائمُ على القاعدِ، والقليلُ علَى الكثيرِ**»[٢].

٧ ـ باب في رد السلام على أهل الكتاب

٢٦٣١ ـ **أخبرنا** خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ اليهودَ إذا سلمَ أحدُهُم فإنما يقولُ السلامُ عليكَ، قلْ عليكَ**»[٣].

٨ ـ باب في التسليم على الصبيان

٢٦٣٢ ـ **حدّثنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عَنْ يسارٍ قالَ: كنتُ أمشي مَعَ ثابتٍ البناني، فمرَّ بصبيانٍ فسلَّمَ عليهم، وحدَّثَ ثابتٌ أنَّهُ كانَ مَعَ أنسٍ فمرَّ بصبيانٍ فسلَّمَ عليهم، وحدَّثَ أنسٌ أنَّهُ كانَ مَعَ النبيِّ ﷺ فمرَّ بصبيانٍ فسلَّمَ عليهم[٤].

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (الأدب) برقم (٢٧٣٦)، وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه الترمذي: في كتاب (الاستئذان) برقم (٢٧٠٥)، والنسائي وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (٦٢٥٧) (٦٩٢٨)، ومسلم برقم (٢١٦٤)، وأبو داود برقم (٥٢٠٦)، ومالك وأحمد.

(٤) رواه البخاري برقم (٦٢٤٧)، ومسلم برقم (٢١٦٨)، وأبو دادو برقم (٥٢٠٢) (٥٢٠٣)، والترمذي برقم (٢٦٩٦)، وابن ماجه برقم (٢٧٠٠).

٩ ـ باب في التسليم على النساء

٢٦٣٣ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عنْ ابنِ أبي حسينٍ، حدّثني شهرٌ، عنْ أسماءَ بنتِ يزيدَ بنِ السكنِ، إحدى نساءِ بني عبدِ الأشهلِ، أنها بينَما هيَ في نسوةٍ فمرَّ عليهِنَّ النبيُّ ﷺ فسلَّمَ عليهنَّ[١].

١٠ ـ باب إذا أُقريء على الرجل السلام كيف يرد

٢٦٣٤ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ قالَ: حدّثني أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، أنَّ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ قالَتْ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«يا عائشُ، هذا جبريلُ يقرأُ عليكِ السلامَ»**، قالَتْ: وعليهِ السلامُ ورحمةُ اللّهِ وبركاتُهُ، قالَتْ: وهو يَرى مَا لَا أرَى[٢].

١١ ـ باب في ردِّ السلام

٢٦٣٥ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا سليمانُ هوَ ابنُ المغيرةِ، عنْ حميدِ بنِ هلالٍ، عن عبدِ اللّهِ بنِ الصامتِ، عن أبي ذرٍ قالَ: صلَّى رسولُ اللّهِ ﷺ فأتيتُهُ حينَ قَضَى صلاتَهُ، فكنتُ أولَ منْ حيّا بتحيةِ الإسلامِ، قالَ: **«عليكَ السلامُ ورحمةُ اللّهِ ممنْ أنتَ؟»** قالَ: قلتُ: مِنْ غِفارٍ، قالَ: فأهوَى بيدِهِ، قلتُ في نفسِي: كرِه أني انتميتُ إلى غِفارٍ[٣].

١٢ ـ باب في فضل التسليم ورده

٢٦٣٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، ثَنَا جعفرُ بنُ سليمانَ، عنْ عوفٍ، عنْ أبي رجاءٍ، عن عمرانَ بنِ حصينٍ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ: السلامُ عليكُمْ، فردَّ عليهِ، وقالَ: **«عشرٌ»** ثُمَّ جاءَ رجلٌ فسلَّمَ فقالَ: السلامُ عليكُمْ ورحمةُ اللّهِ، فردَّ عليه فقالَ: **«عشرونَ»** وجاءَ رجلٌ فسلَّمَ فقالَ: السلامُ عليكُم ورحمةُ اللّهِ وبركاتُهُ فردَّ عليهِ وقال: **«ثلاثونَ»**[٤].

١٣ ـ باب إذا سلم على الرجل وهو يبول

٢٦٣٧ ـ أخبرنا إسحاقُ، ثَنَا معاذُ بنُ هشامٍ، حدّثني أبي، عنْ قتادةَ، عنِ الحسنِ، عنِ الحصينِ، عنِ المهاجرِ بنِ قُنفذٍ أنّهُ سلَّمَ علَى النَّبيِّ ﷺ وهُوَ يبولُ، فلَمْ يردَّ عليهِ السلامَ حتى توضَّأَ، فلما توضأَ ردَّهُ عليهِ[٥].

---

(١) رواه أبو داود برقم (٥٢٠٤)، والترمذي برقم (٢٦٩٧)، وابن ماجه برقم (٣٧٠١).

(٢) رواه البخاري برقم (٦٢٤٩)، ومسلم برقم (٢٤٤٧)، والترمذي برقم (٢٦٩٣)، وأبو داود برقم (٥٢٣٢)، والنسائي، وابن ماجه برقم (٣٦٩٦)، وأحمد.

(٣) رواه مسلم وأحمد.

(٤) رواه أبو داود والترمذي وأحمد.

(٥) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

١٤ ـ باب في النهي عن الدخول على النساء

٢٦٣٨ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ بسطامَ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عَنْ عقبةَ بنِ عامرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تدخلوا على النساءِ» قيلَ: يا رسولَ اللَّهِ إلَّا الحموَ، قالَ: «الحمو الموتُ»[١]. قالَ يحيىٰ: الحمو قرابةٌ للزوجِ.

١٥ ـ باب في نظرة الفجأة

٢٦٣٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، وأبو نعيم، عنْ سفيانَ، عنْ يونسَ، عنْ عمرو بنِ سعيدٍ، عن أبي زرعةَ بنِ عمرو بنِ جريرٍ، عنْ جدِّهِ، قالَ: سألتُ النبيَّ ﷺ، عنْ نظرةِ الفَجْأةِ، فقالَ: «اصرِفْ بصرَكَ»[٢].

١٦ ـ باب في ذيول النساء

٢٦٤٠ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ خالدٍ، ثَنَا محمدُ هوَ ابنُ إسحاقَ، عنْ نافعٍ، عنْ صفيةَ بنتِ أبي عبيدٍ، عن أمِّ سلمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ قالَتْ: سُئِلَ النبيُّ ﷺ، عنْ ذيلِ المرأةِ فقالَ: «شبراً» فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ إذنْ تبدُوَ أقدامُهُنَّ قالَ: «فذراعاً لا يزدنَ عليه»[٣] قالَ عبدُ اللَّهِ: الناسُ يقولونَ، عنْ نافعٍ، عنْ سليمانَ بنَ يسارٍ.

١٧ ـ باب في كراهية إظهار الزينة

٢٦٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ، حدّثني ربعيُ بنُ حراشٍ، عنْ امرأةٍ، عنْ أختٍ لحذيفةَ قالَتْ: خطبَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: «يا معشرَ النساءِ أما لكنَّ في الفضةِ ما تُحَلَّيْنَ بِهِ، إما إنَّهُ ليستْ منكنَّ امرأةٌ تَحَلَّى الذهبَ فتظهِرُهُ إلَّا عذبتْ بِهِ»[٤].

١٨ ـ باب في النهي عن الطيب إذا خرجت

٢٦٤٢ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ثابتِ بنِ عمارةَ، عنْ غنيمِ بنِ قيسٍ، عن أبي موسىٰ «أيُما امرأةٍ استعطرتْ ثُمَّ خرجَتْ فيوجَدُ ريحُهَا فهي زانيةٌ وكلُّ عينٍ زانٍ»[٥]. وقالَ أبو عاصمٍ: يرفعُهُ بعضُ أصحابِنَا.

١٩ ـ باب في الواصلة والمستوصلة

٢٦٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٢٣٢)، ومسلم برقم (٢١٧٢)، والترمذي برقم (١١٧١)، وأحمد.
(٢) رواه مسلم برقم (٢١٥٩)، وأبو داود برقم (٢١٤٨)، والترمذي برقم (٢٧٧٦).
(٣) رواه الترمذي برقم (١٧٣١) (١٧٣٢)، وأبو داود برقم (٤١١٧) (٤١١٨)، والنسائي، وابن ماجه ومالك وأحمد.
(٤) رواه أبو داود برقم (٤٢٣٧)، والنسائي وأحمد.
(٥) رواه الترمذي والنسائي وأحمد.

علقمةَ، عنْ عبدِ اللّهِ قالَ: لعنَ اللّهُ الواشماتِ والمستوشماتِ والمتنمصاتِ والمتفلجاتِ للحسن المغيِّراتِ خلقَ اللّهِ، فبلَغَ ذلِكَ امرأةً منْ بني أسدٍ يقالُ لَهَا أُمُّ يعقوبَ، فجاءَتْ فقالَتْ: بلغني أنكَ لعنتَ كَيْتَ وكَيْتَ، فقالَ: وَمَا لي لا ألعنُ مَنْ لَعَنَ رسولُ اللّهِ ﷺ وهُوَ في كتابِ اللّهِ، فقالَتْ: لقدْ قرأتُ ما بينَ اللوحينِ فمَا وجدتُ فيهِ مَا تقولُ، قال: لئنْ كنتِ قرأتيهِ لَقَدْ وجدتيهِ، أمَا قرأتِ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ۚ﴾ [الحشر: ٧] فقالَتْ: بلَى، قالَ: فإنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، فقالَتْ: فإني أرَى أهلك يفعلونَ، قالَ: فادخلي فانظري، فدخلَتْ فنظرتْ فلَمْ تَرَ مِنْ حاجَتِهَا شيئاً فقالَ: لَوْ كانَتْ كذلِكَ ما جامَعْتُهَا[١].

٢٠ ـ باب في النهي عن مكامعة الرجل الرجل والمرأة المرأة

٢٦٤٤ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا زيدُ بنُ حبابٍ، حدّثني يحيىٰ بنُ أيوبَ الحضرميُّ، أخبرني عياشُ بنُ عباسٍ الحميريُّ، عنْ أبي الحصينِ الحجريِّ، عَنْ أبي عامرٍ قالَ: سمعتُ أبا ريحانةَ صاحبَ رسولِ اللّهِ ﷺ يقولُ: كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ ينهَى عنْ عشرِ خصالٍ: مكامعةِ الرجلِ الرجلَ في شعارٍ ليسَ بَيْنَهُمَا شيءٌ، ومكامعةِ المرأةِ المرأةَ في شعارٍ واحدٍ ليسَ بينَهُمَا شيءٌ، والنتفِ، والوشمِ، والنهبةِ، وركوبِ النمورِ، واتخاذِ الديباجِ ههنا على العاتقينِ، وفي أسفلِ الثيابِ. قالَ عبدُ اللّهِ: أبو عامرٍ شيخٌ لهم والمكامَعَةُ المضاجَعَةُ[٢].

٢١ ـ باب لعن المخنثين والمترجلات

٢٦٤٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ووهبُ بنُ جريرٍ، قالَا: ثَنَا هشامٌ هوَ الدستوائيُّ، عنْ يحيىٰ، عنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ لَعَنَ المخنثينَ منَ الرجالِ والمترجلاتِ منَ النساءِ، وقالَ: «**أخرجوهم من بيوتِكُم**» قالَ: فأخرَجَ النبيُّ ﷺ فلاناً، وأخرجَ عمرُ فلاناً، أو فلانةَ[٣]. قالَ عبدُ اللّهِ: فأشُكُّ.

٢٢ ـ باب في أن الفخذ عورة

٢٦٤٦ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، أنا مالكٌ، عنْ أبي النضرِ، عَنْ زرعةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ أبيهِ، وكانَ منْ أصحابِ الصُّفَّةِ، قالَ: جلسَ عندنَا رسولُ اللّهِ ﷺ وفخذي منكشفةٌ فقال: «**خمِّرْ عليكَ، أمَا علمتَ أنَّ الفخذَ عورةٌ**».

٢٣ ـ باب في النهي عن دخول المرأة الحمام

٢٦٤٧ ـ **أخبرنا** يعلىٰ، حدّثَنَا الأعمشُ، عنْ عمرو بنِ مرةَ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٩٤٨)، وأبو داود برقم (٤١٦٩)، والترمذي برقم (٢٧٨٢)، والنسائي، وابن ماجه برقم (١٩٨٩) وأحمد.

(٢) رواه أبو داود والنسائي وأحمد.

(٣) رواه البخاري في كتاب (الحدود) والترمذي برقم (٢٧٨٥) وأحمد.

قالَ: دَخَلَ علَى عائشةَ نسوةٌ مِنْ أهلِ حمصَ يستفتينَهَا، فقالَتْ: لعلكُنَّ منَ النسوةِ اللاتي يدخلْنُ الحماماتِ؟ قلنَ: نَعَم، قالَتْ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «**ما من امرأةٍ تضَعُ ثيابَهَا في غيرِ بيتِ زوجِهَا إلّا هتكتْ ما بينَهَا وبينَ اللّهِ عزّ وجلّ**»(١).

٢٦٤٨ ـ قالَ أبو محمدٍ (أخبرنا) عبيدُ اللّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمٍ، عنْ أبي المليحِ، عنْ عائشةَ هذا الحديثَ.

٢٤ ـ باب لا يقيمن أحدكم أخاه من مجلسه

٢٦٤٩ ـ أخبرنا مسددٌ، ثَنَا بشرُ بنُ المفضلِ، ثَنَا عبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**لا يقيمُ الرجلُ**» يعني أخاهُ «**مِنْ مجلسِهِ ثم يَقعدُ فيهِ ولكنْ تفسحوا أوْ توسَّعوا**»(٢).

٢٥ ـ باب إذا قام من مجلسه ثم رجع إليه فهو أحق به

٢٦٥٠ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبيدِ اللّهِ، ثَنَا زهيرٌ، ثَنَا سهيلٌ، عنْ أبيهِ، عَنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إذا قامَ أحدُكُم أو الرجلُ منْ مجلسِهِ ثُمّ رجعَ إليهِ فَهُوَ أحقُّ بِهِ**»(٣).

٢٦ ـ باب في النهي عن الجلوس في الطرقات

٢٦٥١ ـ أخبرنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا أبو إسحاقَ، عنِ البراءِ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ مرَّ بناسٍ جلوسٍ منَ الأنصارِ فقالَ: «**إنْ كنتُم فاعلينَ فاهدوا السبيلَ وأفشوا السلامَ، وأعينوا المظلومَ**»(٤). قالَ شعبةُ: لَمْ يسمَعْ هذا الحديثَ أبو إسحاقَ مِنَ البراءِ.

٢٧ ـ باب في وضع إحدى الرجلين على الأخرى

٢٦٥٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ أحمدَ بنِ أبي خلفٍ، ثَنَا سفيانُ، قالَ: سمعتُ الزهريَّ يحدثُ: عنْ عبادِ بنِ تميمٍ، عنْ عمِّهِ، قالَ: رأيتُ رسولَ اللّهِ ﷺ مستلقياً في المسجدِ واضعاً إحدَى رجليهِ علَى الأخرى(٥).

٢٨ ـ باب لا يتناجى إثنان دون صاحبهما

٢٦٥٣ ـ أخبرنا عبيدُ اللّهِ بنُ موسىٰ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي وائلٍ، عَنْ عبدِ اللّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**إذا كنتُم ثلاثةً فلَا يتناجَ إثنانِ دونَ صاحِبِهِمَا فإنّ ذلك يحزِنُهُ**»(٦).

---

(١) رواه أبو داود برقم (٤٠١٠) والترمذي برقم (٢٨٠٣) وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه البخاري برقم (٦٢٧٠) ومسلم برقم (٢١٧٧) وأبو داود والترمذي وأحمد.
(٣) رواه مسلم برقم (٢١٧٩) وأبو داود برقم (٤٨٥٣) وابن ماجه وأحمد.
(٤) رواه الترمذي في كتاب (الاستئذان) برقم (٢٧٢٦) وأحمد.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي ومالك.
(٦) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

٢٩ ـ باب في كفارة المجلس

٢٦٥٤ ـ **حدّثنا** يعلىٰ بنُ عبيدٍ، ثَنَا حجاجٌ يعني ابنَ دينارٍ، عن أبي هاشم، عن رُفيعٍ أبي العاليةِ، عن أبي برزةَ الأسلميِّ قالَ: لما كانَ باخَرَةٍ كانَ رسولُ اللّهِ ﷺ إذَا جَلَسَ في المجلسِ فأرادَ أنْ يقومَ قالَ: «**سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِكَ، أشهدُ أنْ لا إلٰهَ إلَّا أنتَ، استغفرُكَ وأتوبُ إليكَ**» فقالوا: يَا رسولَ اللّهِ، إنكَ لتقولُ الآنَ كلاماً ما كنتَ تقولُهُ فيما خلا، فقال: «**هذه كفارةٌ لما يكونُ في المجالسِ**»[1].

٣٠ ـ باب إذا عطس الرجل ما يقول

٢٦٥٥ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلَى، عنْ أخيهِ عيسىٰ، عنْ أبيهِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلَى، عن أبي أيوبَ الأنصاريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**العاطِسُ يقولُ الحمدُ للّهِ علَى كلِّ حالٍ، ويقولُ الذي يُشَمِّتُهُ: يرحمُكُمُ اللّهُ، ويردُّ عليهِ يهديكُمُ اللّهُ ويصلِحُ بالكُم**»[2].

٣١ ـ باب إذا لم يحمد اللّه لا يشمته

٢٦٥٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ سليمانَ، عن أنسٍ قالَ: عطَسَ رجلانِ عندَ النبيِّ ﷺ فشمَّتَ أو شمتَ أحدَهُمَا ولم يشمِّتْ الآخرَ، فقيلَ لَهُ: يَا رسولَ اللّهِ شمَّت هذا ولم تشمِّتْ الآخر، فقالَ: «**إنَّ هذا حمِدَ اللّهَ، وإنَّ هذا لم يحمدِ اللّهَ**»[3]. قالَ عبدُ اللّهِ: سليمانُ هو التيميُّ.

٣٢ ـ باب كم يشمت العاطس

٢٦٥٧ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ، ثَنَا عكرمةُ هو ابنُ عمارٍ، قالَ: حدّثني إياسُ بنُ سلمةَ قالَ: حدّثني أبي، قالَ: عَطَسَ رجلٌ عندَ النبيِّ ﷺ فقالَ: «**يرحمُكَ اللّهُ**» ثُمَّ عَطَسَ أخرَى فقالَ: «**الرجلُ مزكومٌ**»[4].

٣٣ ـ باب في النهي عن التصاوير

٢٦٥٨ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ القاسم، عنْ أبيهِ قالَ: قالَتْ عائشةُ: كانَ لَنَا ثوبٌ فيه تصاويرُ، فجعلتُهُ بين يديِّ النبيِّ ﷺ وهُوَ يصلِّي فنهاني، أو قالت: فكرِهَهُ، قالتْ: فجعلتُهُ وسائدَ[5].

---

(١) رواه أبو داود برقم (٤٨٥٩) والنسائي وأحمد.
(٢) رواه الترمذي برقم (٢٧٤١) وأحمد.
(٣) رواه البخاري في كتاب (الأدب) ومسلم برقم (٢٩٩١) وأبو داود برقم (٥٠٣٩) والترمذي وابن ماجه.
(٤) رواه البخاري في كتاب (الأدب) ومسلم برقم (٢٩٩٣) وأبو داود برقم (٥٠٣٧) والترمذي وابن ماجه.
(٥) رواه مسلم برقم (٢١٠٧) والنسائي وأحمد.

٣٤ ـ باب لا تدخل الملائكة بيتاً فيه تصاوير

٢٦٥٩ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، حدّثَنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، ثَنَا عمارةُ بنُ القعقاعِ، ثَنَا الحارثُ العكليُّ، عنْ أبي زرعةَ بنِ عمرٍو بنِ جريرٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ نجيٍّ، عن عليٍّ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إنَّ الملائكةَ لا تدخُلُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صورةٌ ولا جنبٌ**»[1].

٣٥ ـ باب في النفقة على العيال

٢٦٦٠ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ قالَ: عديُّ بنُ ثابتٍ أخبرني، قالَ: سمعتُ عبدَ اللَّهِ بنَ يزيدَ يحدِّثُ، عن أبي مسعودٍ البدريِّ، عن النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «**المسلمُ إذا أنفقَ نفقةً علَى أهلِهِ وهُوَ يحتسِبُهَا فهيَ لهُ صدقةٌ**»[2].

٣٦ ـ باب في الدابة يركب عليها ثلاثة

٢٦٦١ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا ثابتُ بنُ يزيدَ، قالَ: ثَنَا عاصمٌ الأحولُ، عنْ مورقٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ جعفرٍ قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قَفَلَ تُلُقِّي بي وبالحسنِ أو بالحسينِ قالَ: وأراهُ قالَ: الحسنِ فحملني بين يديهِ والحسنُ وراءَهُ قدمنَا المدينةَ ونحنُ على الدابةِ التي عليهَا النبيُّ ﷺ[3].

٣٧ ـ باب في صاحب الدابة أحق بصدرها

٢٦٦٢ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ سليمانَ، عنْ إسحاقَ بنِ يحيىٰ بنِ طلحةَ، عنِ المسيبِ بنِ رافعٍ ومعبدِ بنِ خالدٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ يزيدَ الخطميِّ، وكانَ أميراً علَى الكوفةِ، قالَ: أتينَا قيسَ بنَ سعدِ بنِ عبادةَ في بيتِهِ، فأذَّنَ المؤذنُ للصلاةِ وقلنَا لقيسٍ: قُمْ فصلِّ لَنَا، فقالَ: لم أكنْ لأصليَ بقومٍ لستُ عليهِم بأميرٍ، فقالَ رجلٌ ليسَ بدونه يقالُ لهُ عبدُ اللَّهِ بنُ حنظلةَ بنِ الغسيلِ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**الرجلُ أحقُّ بصدرِ دابتِهِ وصدرِ فراشِهِ وأنْ يؤمَّ في رحلِهِ**» فقالَ قيسُ بنُ سعدٍ عندَ ذلِكَ: يا فلانُ، لمولَى لهُ، قُمْ فصلِّ لهُم[4].

٣٨ ـ باب ما جاءَ أن على كل ذروة بعير شيطاناً

٢٦٦٣ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، عنْ أسامةَ بنِ زيدٍ، عن محمدِ بنِ حمزةَ بنِ عمرٍو الأسلميِّ، قالَ: وقَدْ صحبَ أبوهُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: سمعتُ أبي يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**على ذروةِ كلِّ بعيرٍ شيطانٌ، فإذا ركبتموهَا فسمُّوا اللَّهَ ولَا تقصِّروا على حاجاتِكُم**»[5].

---

(١) رواه أبو داود برقم (٢٢٧) والنسائي وأحمد.

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

(٣) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٤) رواه الديلمي (٢/ ٤١٣).

(٥) رواه النسائي وأحمد في المسند.

٣٩ ـ باب في النهي عن أن يتخذ الدواب كراسي

٢٦٦٤ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا شبابةُ بنُ سوارٍ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، عنْ يزيد بنِ أبي حبيبٍ، عَنْ سهلِ بنِ معاذِ بنِ أنسٍ، عنْ أبيهِ، وكانَ منْ أصحابِ النبيِّ ﷺ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**اركبوا هذِهِ الدوابَ سالمةً ولا تتخذوها كراسِيَّ**»[١].

٢٦٦٥ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، عنِ الليثِ إلَّا أنَّهُ مخالفٌ شبابةَ في شيءٍ.

٤٠ ـ باب السفر قطعة من العذاب

٢٦٦٦ ـ أخبرنا خالدُ بنُ مخلدٍ، ثَنَا مالكٌ، عنْ سميٍّ، عنْ أبي صالحٍ، عَنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**السفرُ قطعةٌ منَ العذابِ، يَمنَعُ أحدَكُم نومَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ، فإذا قَضَى أحدُكُم نهمَتَهُ منْ سفرِهِ، فليعجِّلْ الرجعةَ إلى أهلِهِ**»[٢].

٤١ ـ باب ما يقول إذا ودع رجلاً

٢٦٦٧ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي كعبٍ، ثَنَا أبو الحسنِ العبديُّ، قال: حدّثني موسىٰ بنُ ميسرةَ العبديُّ، عن أنسِ بنِ مالكٍ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ لهُ: يا نبيَّ اللَّهِ إني أريدُ السفرَ، فقالَ لهُ: «**متى؟**» قالَ: غداً إنْ شاءَ اللَّهُ قالَ: فأتاهُ فأخذَهُ بيدِهِ فقالَ لهُ: «**في حفظِ اللَّهِ وفي كنفِهِ، زوَّدَكَ اللَّهُ التقوى وغَفَرَ لَكَ ذنبَكَ ووجَّهَكَ للخيرِ أينَمَا توخيتَ**» أو «**أينَما توجَّهتَ**» شكَّ سعيدٌ في إحدَى الكلمتينِ[٣].

٤٢ ـ باب في الدعاء إذا سافر

٢٦٦٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، حدّثني شعبةُ، ثَنَا عاصمٌ الأحولُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ سرجسَ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ إذا سافَرَ قالَ: «**اللهمَّ إني أعوذُ بكَ منْ وعثاءِ السفرِ، وكآبةِ المنقَلَبِ، والحورِ بعدَ الكورِ، وعدوةِ المظلومِ، وسوءِ المنظرِ في الأهلِ والمالِ**»[٤].

٢٦٦٩ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ عليِّ بنِ عبدِ اللَّهِ البارقيِّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ إذا سافَرَ فركِبَ راحلَتَهُ كبَّر ثلاثاً ويقول: «**سبحانَ الذي سَخَّرَ لَنَا هذا وما كنَّا لهُ مقرنينَ، وإنَّا إلى ربنَا لمنقلبونَ، اللهمَّ إني أسألُكَ في سفري هذا البِرَّ والتقوى، ومن العمل ما ترضى، اللهمَّ هوِّنْ علينا السفَرَ واطوِ لَنَا بُعْدَ الأرضِ، اللهمَّ أنتَ الصاحبُ في السفرِ والخليفةُ في الأهلِ، اللهم أصحبنَا في سفرِنَا واخلفنَا في أهلِنَا بخيرٍ**»[٥].

---

(١) رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه البخاري ومسلم وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه الترمذي باختصار.

(٤) رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(٥) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

٤٣ ـ باب ما يقول عند الصعود والهبوط

٢٦٧٠ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو زبيدٍ، عنْ حصينٍ، عنْ سالمٍ، عن جابرٍ قالَ: كُنَّا إذا صعدنَا كبَّرْنَا وإذا هبطْنَا سبَّحْنَا(١).

٤٤ ـ باب في النهي عن الجرس

٢٦٧١ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن أبي الجراحِ مولَى أُمّ حبيبةَ، عن أُمِّ حبيبةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**العيرُ التي فيها الجرسُ لا تصحبُهَا الملائكةُ**»(٢).

٢٦٧٢ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا زهيرٌ، ثَنَا سهيلُ بنُ أبي صالحٍ، عنْ أبيهِ، عن أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا تصحبُ الملائكةُ رفقةً فيها كلبٌ أو جرسٌ**»(٣).

٤٥ ـ باب النهي عن لعن الدواب

٢٦٧٣ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عن أبي المهلبِ، عن عمرانَ بنِ حصينٍ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ في سفرٍ فسمِعَ لعنةً فقالَ: «**مَا هذا**» قالوا: فلانةٌ لعنَتْ راحلتَهَا، فقالَ: «**ضعوا عَنْهَا، فإنها ملعونةٌ**» قال عمرانُ: كأني أنظرُ إليها ناقةً ورقاءَ(٤).

٤٦ ـ باب لا تسافر المرأة إلَّا ومعها محرم

٢٦٧٤ ـ **حدّثنا** يعلىٰ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ أبي صالحٍ، عَنْ أبي سعيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لا تسافِرُ المرأةُ سفراً ثلاثةَ أيامٍ فصاعداً إلَّا وَمَعَهَا أبوهَا أو أخوهَا أو زوجُهَا أو ذو رحمٍ مَحْرَمٍ منهما**»(٥).

٤٧ ـ باب أن الواحد في السفر شيطان

٢٦٧٥ ـ **أخبرنا** الهيثمُ بنُ جميلٍ، ثَنَا عاصمٌ هو ابنُ محمدٍ العمريُّ، عنْ أبيهِ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «**لَوْ يعلَمُ الناسُ ما في الوحدةِ لَمْ يَسِرْ راكبٌ بليلٍ وحدَهُ أبداً**»(٦).

٤٨ ـ باب ما يقول إذا نزل منزلاً

٢٦٧٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ إسحاقَ وعفانُ، قالَا: ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا محمدُ بنُ عجلانَ، عنْ يعقوبَ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الأشجِ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنْ سعدِ بنِ مالكٍ، عن خولةَ بنتِ حكيمٍ قالَتْ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «**لَوْ أنَّ أحدَكُمْ إذا نزلَ منزلاً قالَ: أعوذُ**

---

(١) رواه البخاري.
(٢) رواه أبو داود وأحمد.
(٣) رواه مسلم وأبو داود والترمذي.
(٤) رواه مسلم وأبو داود والنسائي.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه.
(٦) رواه البخاري والترمذي وابن ماجه.

بكلماتِ اللّهِ التاماتِ منْ شرِّ ما خلقَ، لم يضرُّهُ في ذلِكَ المنزلِ شيءٌ حتَّى يرتحلَ منهُ»[١].

٤٩ ـ باب في الركعتين إذا نزل منزلاً

٢٦٧٧ ـ أخبرنا أبو عاصمٍ، عنْ عثمانَ بنِ سعدٍ، عن أنسِ بنِ مالك أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا نزلَ منزلاً لم يرتحلْ منهُ حتّى يصلّي ركعتينِ أو يودعَ المنزلَ بركعتينِ. قالَ عبدُ اللّهِ: عثمانُ بنُ سعدٍ ضعيفٌ.

٥٠ ـ باب ما يقول إذا قفل من السفر

٢٦٧٨ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ عليِّ بنِ عبدِ اللّهِ البارقيِّ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ، أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا رجعَ منْ سفرِهِ قالَ: «آيبونَ إنْ شاءَ اللّهُ تائبونَ عابدونَ لربنَا حامدونَ»[٢].

٥١ ـ باب الدعاء عند النوم

٢٦٧٩ ـ أخبرنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ قالَ: ثَنَا أبو إسحاقَ قالَ: سمعتُ البراءَ بنَ عازبٍ يقولُ: إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ أمرَ رجلاً إذا أخذَ مضجَعَهُ أنْ يقولَ: «اللهمَّ أسلمتُ نفسي إليكَ، ووجَّهتُ وجهي إليكَ، وفوَّضتُ أمري إليكَ، وألجأتُ ظهري إليكَ، رغبةً ورهبةً إليكَ، لَا ملجأً ولا منجَا منكَ إلَّا إليكَ، آمنتُ بكتابِكَ الذي أنزلتَ ونبيّكَ الذي أرسلْتَ، فإنْ ماتَ ماتَ علَى الفطرةِ»[٣].

٢٦٨٠ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ عمرَ، عنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المقبريِّ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «إذا آوَى أحدُكُم إلَى فراشِهِ فلينفُضْ فراشَهُ بداخلةِ إزارِهِ فإنَّهُ لا يدري ما خَلَفَهُ فيهِ، وليقُلْ اللهمَّ بكَ وضعتُ جنبي وبكَ أرفعُهُ، اللهمَّ إنْ أمسكتَ نفسي فاغفِرْ لَهَا، وإنْ أرسلتَهَا فاحفظْهَا بما تحفظُ بِهِ عبادَكَ الصالحينَ»[٤].

٥٢ ـ باب في التسبيح عند النوم

٢٦٨١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا العوامُ بنُ حوشبٍ، قالَ: حدّثني عمرو بنُ مرةَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي ليلَى، عنْ عليٍّ قالَ: أتانَا رسولُ اللّهِ ﷺ حتَّى وَضَعَ قدمَهُ بيني وبينَ فاطمةَ، فعلَّمَنَا ما نقولُ إذا أخذنَا مضاجِعَنَا، ثلاثاً وثلاثينَ تسبيحةً، وثلاثاً وثلاثينَ تحميدةً، وأربعاً وثلاثينَ تكبيرةً[٥]، قالَ عليٌّ: فما تركْتُهَا بعدُ، فقالَ لهُ رجلٌ: ولَا ليلةَ صفينَ، قالَ: ولَا ليلةَ صفينَ.

---

(١) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه. (٢) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي.
(٣) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

٥٣ ـ باب ما يقول إذا انتبه من نومه

٢٦٨٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عنْ ربعيِّ بنِ حراشٍ، عنْ حذيفةَ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ إذا استيقظَ قالَ: **«الحمدُ للَّهِ الذي أحيانا بعدَمَا أماتَنَا وإليهِ النشورُ»**[١].

٢٦٨٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الحزاميُّ، ثَنَا الوليدُ بنُ مسلمٍ، ثَنَا الأوزاعيُّ قالَ: حدّثني عميرُ بنُ هانئٍ العنسيُّ قالَ: حدّثني جُنادةُ بنُ أبي أُميةَ قالَ: حدّثني عبادةُ بنُ الصامتِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«مَنْ تعار منَ الليلِ فقالَ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ لَا شريكَ لهُ لهُ الملكُ ولهُ الحمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، سبحانَ اللَّهِ والحمدُ للَّهِ ولا إلٰهَ إلَّا اللَّهَ واللَّه أكبرُ، ولَا حولَ ولا قوةَ إلَّا باللَّهِ، ثُمَّ قالَ ربِّ اغفِرْ لي»** أو قال: **«ثُمَّ دعا استُجيبَ له، فإن عَزَمَ فتوضأ ثُمَّ صلَّى، تقبلُ صلاتُهُ»**[٢].

٥٤ ـ باب ما يقول إذا أصبح

٢٦٨٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبزَى، عنْ أبيهِ، قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ إذا أصبَحَ قالَ: **«أصبَحْنَا علَى فطرةِ الإسلامِ، وكلمةِ الإخلاصِ، ودينِ نبيِّنَا محمدٍ ﷺ وملةِ أبينَا إبراهيمَ حنيفاً مسلماً»**.

٢٦٨٥ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ يعلَى بنِ عطاءٍ، عنْ عمرو بنِ عاصمٍ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ أبو بكرٍ: يَا رسولَ اللَّهِ، مرني بشيءٍ أقولُهُ إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ، قالَ: **«قُلْ اللهمَّ فاطرَ السمواتِ والأرضِ عالمَ الغيبِ والشهادةِ ربَّ كلِّ شيءٍ ومليكَهُ، أشهدُ أنْ لَا إلٰهَ إلَّا أنتَ، أعوذُ بكَ منْ شرِّ نفسي ومنْ شرِّ الشيطانِ وشركِهِ»** قالَ: **«قلهُ إذا أصبحتَ وإذا أمسيتَ وإذا أخذتَ مضجَعَكَ»**[٣].

٥٥ ـ باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً

٢٦٨٦ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ يعني ابنَ يزيدَ المقبريَّ، ثَنَا سعيدٌ هوَ ابنُ أبي أيوبَ، عنْ أبي مرحومٍ، عنْ سهلِ بنِ معاذِ بنِ أنسٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ لبِسَ ثوباً فقالَ: الحمدُ للَّهِ الذي كساني هذا ورزقنيهِ منْ غيرِ حولٍ مني ولا قوةٍ غفرَ لهُ ما تقدَّمَ من ذنبِهِ»**[٤].

٥٦ ـ باب ما يقول إذا دخل المسجد وإذا خرج

٢٦٨٧ ـ **أخبرنا** عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا سليمانُ يعني ابنَ بلالٍ، عنْ ربيعةَ، عنْ

---

(١) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٣) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.
(٤) رواه أبو داود والترمذي.

عبدِ الملكِ بنِ سعيدٍ، عنْ أبي حميدٍ أو أبي أسيدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إذا دَخَلَ أحدُكُم المسجدَ فليقُلْ اللهمَّ افتَحْ لي أبوابَ رحمتِكَ، وإذا خرجَ فليقُلْ اللهمَّ إني أسأَلُكَ من فضلِكَ**»[١].

٥٧ ـ باب ما يقول إذا دخل السوق

٢٦٨٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا أزهرُ بنُ سنانٍ، عنْ محمدِ بنِ واسعٍ قالَ: قدمتُ مكةَ فلقيتُ بهَا أخِي سالمَ بنَ عبدِ اللَّهِ، فحدَّثني عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**من دخلَ السوقَ فقالَ لَا إلٰهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ لَا شريكَ لهُ، لهُ الملكُ ولهُ الحمدُ يحيي ويميتُ وهُوَ حيٌّ لَا يموتُ، بيدِهِ الخيرُ وهُوَ علَى كلِّ شيءٍ قدير، كتبَ اللَّهُ لهُ ألفَ ألفِ حسنةٍ، ومحَا عنهُ ألفَ ألفِ سيئةٍ، ورفعَ لهُ ألفَ ألفِ درجةٍ**»[٢]، قالَ: فقدمتُ خراسانَ فلقيتُ قتيبةَ بنَ مسلمٍ فقلتُ: إني آتيكَ بهديةٍ فحدثتُهُ فكانَ يركبُ في موكبِهِ فيأتي السوقَ فيقومُ فيقولُهَا ثُمَّ يرجِعُ.

٥٨ ـ باب تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي

٢٦٨٩ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ هشامٍ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**تسمُّوا باسمِي ولَا تكَنَّوا بكنيتي**»[٣].

٥٩ ـ باب في حسن الأسماء

٢٦٩٠ ـ **حدّثنا** عفانُ بنُ مسلمٍ، ثَنَا هشيمٌ، أنَا داودُ بنُ عمروٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي زكريَا الخزاعيِّ، عنْ أبي الدرداءِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنكُم تُدعَونَ يومَ القيامةِ بأسمائِكُم وأسماءِ آبائِكُم فأحسِنُوا أسماءَكُم**»[٤].

٦٠ ـ باب ما يستحب من الأسماء

٢٦٩١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ كثيرٍ، أنَا عبيدُ اللَّهِ بنُ عمرَ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أحبُّ الأسماءِ إلى اللَّهِ عبدُ اللَّهِ وعبدُ الرحمٰنِ**»[٥].

٦١ ـ باب ما يكره من الأسماء

٢٦٩٢ ـ **أخبرنا** زكريَا بنُ عديٍّ، ثَنَا معتمرٌ، عنِ الركينِ، عنْ أبيهِ، عنْ سمرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى أن يُسَمَّى أرقاؤنا أربعةَ أسماءٍ أفلحُ ونافعٌ ورباحٌ ونجاحٌ[٦].

---

(١) رواه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

(٢) رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه البخاري برقم (١١٠) ومسلم برقم (٢١٣٤) وأبو داود برقم (٤٩٦٥) وابن ماجه.

(٤) رواه أبو داود برقم (٤٩٤٨) وأحمد.

(٥) رواه مسلم برقم (٢١٣٢) والترمذي ٢٨٣٣) وأبو داود برقم (٤٠٤٩) وابن ماجه.

(٦) رواه مسلم برقم (٣١٣٧) والترمذي برقم (٢٨٣٦) وأبو داود برقم (٤٩٥٨) وابن ماجه.

٦٢ ـ باب في تغيير الأسماء

٢٦٩٣ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادٌ هوَ ابنُ سلمةَ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ، عن أُمِّ عاصمٍ، كانَ يقالُ لَهَا عاصيةُ فسمّاها النبيُّ ﷺ جميلةَ[١].

٢٦٩٤ ـ **حدّثنا** مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ بنُ سعيدٍ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا عطاءُ بنُ أبي ميمونةَ، عنْ أبي رافعٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: كانَ اسمُ زينبَ برةَ فسمَّاهَا النبيُّ ﷺ زينبَ[٢].

٦٣ ـ باب في النهي عن أن يقول ما شاء اللَّه وشاء فلان

٢٦٩٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا شعبةُ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عن ربعيِّ بنِ حراشٍ، عنِ الطفيلِ أخي عائشةَ، قالَ: قالَ رجلٌ منَ المشركينَ لرجلٍ منَ المسلمينَ: نِعمَ القومُ أنتُم لولَا أنكُم تقولونَ ما شاءَ اللَّهُ وشاءَ محمدٌ، فسمعَ النبيُّ ﷺ فقالَ: **«لَا تقولوا مَا شاءَ اللَّهُ وشاءَ محمدٌ ولكنْ قولوا ما شاءَ اللَّهُ ثُمَّ شاءَ محمدٌ»**[٣].

٦٤ ـ باب لا يقال للعنب الكرم

٢٦٩٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدٌ هوَ ابنُ إسحاقَ، عنْ صالحِ بنِ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ الأعرجِ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَا تقولوا لحائطِ العنبِ الكرمَ إنما الكرمُ الرجلُ المسلمُ»**[٤].

٦٥ ـ باب في المزاح

٢٦٩٧ ـ **حدّثنا** أبو عاصمٍ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عبيدِ اللَّهِ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: كانَ غلامٌ يسوقُ بأزواجِ النبيِّ ﷺ فقالَ: **«يا أنجشةُ رويداً سوقَكَ بالقواريرِ»**[٥].

٦٦ ـ باب في الذي يكذب ليضحك به الناس

٢٦٩٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنَا بهزُ بنُ حكيمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«ويلٌ للذي يحدِّثُ فيكذبُ ليَضحكَ بِهِ القومَ ويلٌ لهُ ويلٌ لهُ»**[٦].

٦٧ ـ باب في الشعر

٢٦٩٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسىٰ، ثَنَا عبدةُ بنُ سليمانَ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ

---

(١) رواه مسلم برقم (٢١٣٩) والترمذي برقم (٢٨٣٨) وأبو داود برقم (٤٩٥٢) وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري ومسلم وابن ماجه.
(٣) رواه أبو داود والنسائي وأحمد.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأبو داود.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٦) رواه أبو داود برقم (٤٩٩٠) والترمذي والنسائي.

يعقوبَ بنِ عتبةَ، عنْ عكرمةَ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: صدَّقَ النبيُّ ﷺ أميةَ بنَ أبي الصلتِ في بيتينِ منْ شعرِهِ فقالَ:

زحلٌ وثورٌ تحتَ رجلِ يمينِهِ والنسرُ للأخرَى وليثٌ مرصَدُ

فقالَ النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ» فقالَ:

والشمسُ تطلعُ كلَّ آخرِ ليلةٍ حمراءَ يصبحُ لونُها يتورَّدُ

فقالَ النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ» فقالَ قائلٌ:

تأبَى فما تطلعُ لَنَا في رِسْلِهَا إلَّا معذبةً وإلَّا تُجلَدُ

فقالَ النبيُّ ﷺ: «صَدَقَ»[1].

٦٨ ـ باب في أن من الشعر حكمة

٢٧٠٠ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ زيادٍ هو ابنُ سعدٍ، قالَ: أخبرني ابنُ شهابٍ أخبرهُ، عن أبي بكرِ بْنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ هشامٍ، عنْ مروانَ بنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ الأسودِ بنِ عبدِ يغوثَ، عَنْ أبيِّ بنِ كعبٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إنَّ منَ الشعرِ حكمةً»**[2].

٦٩ ـ باب لأن يمتلئ جوف أحدكم

٢٧٠١ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسىٰ، حدَّثَنَا حنظلةُ، عَنْ سالمٍ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لأنْ يمتلئَ جوفُ أحدِكُمْ قيحاً أو دماً خيرٌ لهُ مِنْ أنْ يمتلئَ شعراً»**[3].

---

(١) رواه أحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٦١٤٥) وأبو داود برقم (٥٠٥٠) وابن ماجه برقم (٣٧٥٥).

(٣) رواه البخاري برقم (٦١٥٤) وأبو داود برقم (٥٠٠٩).

ومن كتاب الرقائق

١ ـ باب من يرد اللّه به خيراً يفقهه في الدين

٢٧٠٢ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ سليمانَ، عنْ إسماعيلَ بنِ جعفرٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ سعيدِ بنِ أبي هندٍ، عنْ أبيهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«مَنْ يردِ اللّهُ بِهِ خيراً يفقِّهْهُ في الدينِ»**[١].

٢ ـ باب في الصحة والفراغ

٢٧٠٣ ـ **أخبرنا** المكيُّ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا عبدُ اللّهِ هوَ ابنُ سعيدٍ، أنَّهُ سَمِعَ أباهُ يحدِّثُ عَنْ ابنِ عباسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إنَّ الصحةَ والفراغَ نعمتانِ مِنْ نعمِ اللّهِ مغبونٌ فيهِمَا كثيرٌ مِنَ الناسِ»**[٢].

٣ ـ باب في حفظ السمع

٢٧٠٤ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، أنَا خالدٌ يعني ابنَ عبدِ اللّهِ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عَنْ عكرمةَ، عَنْ ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«منْ استَمَعَ إلَى حديثِ قومٍ وَهُمْ لهُ كارهونَ، صُبَّ في أذنِهِ الآنُكُ»**[٣].

٢٧٠٥ ـ **أخبرنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عَنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ سلمةَ بنِ أبي الطفيلِ، عَنْ عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«لا تُتْبِعِ النظرةَ النظرةَ، فإنَّ الأولَى لَكَ والآخرةَ عليكَ»**[٤].

٤ ـ باب في حفظ اللسان

٢٧٠٦ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ يعلَى بنِ عطاءٍ قالَ: سمعتُ عبدَ اللّهِ بنَ سفيانَ، عنْ أبيهِ، قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللّهِ، أخبرْني بعملٍ في الإسلامِ لَا أسألُ عنهُ أحداً، قالَ: **«اتقِ اللّهَ ثُمَّ استقِمْ»** قالَ: قلتُ: ثُمَّ أيُّ شيءٍ؟ قَالَ: فأشارَ إِلَى لسانِهِ[٥].

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (العلم) برقم (٢٦٤٥) وأحمد.

(٢) رواه البخاري والترمذي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري برقم (٧٠٤٢) وأبو داود برقم (٤٠٢٤) والترمذي برقم (١٧٥١) وأحمد.

(٤) رواه أبو داود والترمذي وأحمد. (٥) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه.

٢٧٠٧ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا إبراهيمُ يعني ابنَ إسماعيلَ بنِ مجمعٍ، قالَ: أخبرني ابنُ شهابٍ، عَنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ معاذٍ، عنْ سفيانَ بنِ عبدِ اللّٰهِ، قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللّٰهِ، مرني بأمْرٍ اعْتَصِمُ بِهِ، قالَ: «**قُلْ ربيَ اللّٰهُ ثُمَّ استقِمْ**» قالَ: قلتُ: يَا نبيَّ اللّٰهِ ما أكثَرَ مَا تخوَّفُ عليَّ؟ قالَ: فأَخَذَ نبيُّ اللّٰهِ بلسانِهِ ثُمَّ قالَ: «**هذا**».

٢٧٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا مالكُ بنُ مغولٍ، عنِ الأعمشِ، عَنْ أبي سفيانَ، عَنْ جابرٍ قالَ: قيلَ: يَا رسولَ اللّٰهِ، أيُّ الإسلامِ أفضلُ؟ قالَ: «**مَنْ سَلِمَ المسلمونَ منْ لسانِهِ ويدِهِ**»[١].

٥ ـ باب في الصمت

٢٧٠٩ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ عيسىٰ، عنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ عقبةَ، عنْ يزيدَ بنِ عمرٍو، عنْ أبي عبدِ الرحمٰنِ الحبليِّ، عَنْ عبدِ اللّٰهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**مَنْ صَمَتَ نجا**»[٢].

٦ ـ باب ما جاء في الغيبة

٢٧١٠ ـ أخبرنا نعيمُ بنُ حمادٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ، عنِ العلاءِ، عنْ أبيهِ، عَنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ قيلَ لَهُ مَا الغيبةُ؟ قالَ: «**ذِكْرُكَ أخاكَ بمَا يكرهُ**» قيلَ: وإنْ كانَ في أخي مَا أقولُ؟ قالَ: «**فإنْ كانَ فيهِ فقدِ اغتبْتَهُ، وإنْ لَمْ يكُنْ فيهِ فَقَدْ بهتَّهُ**»[٣].

٧ ـ باب في الكذب

٢٧١١ ـ أخبرنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا جريرٌ، عنْ إدريسَ الأوديِّ، عنْ أبي إسحاقَ، عَنْ أبي الأحوصِ، أنَّ عبدَ اللّٰهِ يرفَعُ الحديثَ إلَى النبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ شرارَ الروايَا روايَا الكذبِ، وَلَا يصلحُ الكذبُ جِداً ولَا هزلاً، ولَا يعدُ الرجلُ ابنَهُ ثُمَّ لَا ينجزُ لهُ، إنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إلَى البِرِّ، وإنَّ البرَّ يهدي إلَى الجنةِ، وإنَّ الكذِبَ يهدي إلَى الفجورِ، وإنَّ الفجورَ يهدي إلى النارِ، وانَّهُ يقالُ للصادقِ صدَقَ وبَرَّ، ويقالُ للكاذبِ كذَبَ وفجَرَ، وإنَّ الرجلَ ليصدُقُ حتَّى يُكتَبَ عِنْدَ اللّٰه صديقاً، ويكذبُ حتَّى يُكتَبَ عِنْدَ اللّٰهِ كذاباً، وإنَّهُ قالَ لَنَا هلْ أنبئكُم مَا العِضَةُ، وإنَّ العِضَةَ هيَ النميمةُ التي تفسدُ بينَ الناسِ**»[٤].

٨ ـ باب في حفظ اليد

٢٧١٢ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زكريَا، عنِ الشعبيِّ قالَ: سمعتُ عبدَ اللّٰهِ بنَ عمرٍو

---

(١) رواه مسلم.

(٢) رواه الترمذي وأحمد.

(٣) رواه مسلم برقم (٢٥٨٩) وأبو داود برقم (٤٨٧٤) والترمذي برقم (١٩٣٤) وأحمد.

(٤) رواه البخاري وأبو داود والترمذي وابن ماجه ومالك.

يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «المسلمُ من سلمَ المسلمونَ من لسانِهِ ويدِهِ»(١).

٩ ـ باب في أكل الطيب

٢٧١٣ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا الفضيلُ بنُ مرزوقٍ، ثَنَا عديُّ بنُ ثابتٍ، عنْ أبي حازم، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا أيُّهَا الناسُ، إنَّ اللَّهَ طيبٌ لا يقبَلُ إلَّا طيباً، وإنَّ اللَّهَ أمرَ المؤمنينَ بمَا أمرَ بِهِ المرسلينَ، قالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ﴾ [المؤمنون: ٥١] وقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٢]، قالَ: ثُمَّ ذكرَ الرجلَ يطيلُ السفرَ أشعثَ أغبرَ يمدُّ يديهِ إلَى السماءِ يَا ربِّ يَا ربِّ، ومطعمُهُ حرامٌ، وملبسُهُ حرامٌ، ومشربُهُ حرامٌ، وغُذِيَ بالحرامِ، فأنَّى يُستجابُ لذلِكَ»(٢).

١٠ ـ باب ما يكفي من الدنيا

٢٧١٤ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنِ الجريريِّ، عنْ أبي نضرةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مولةَ، عَنْ بريدةَ الأسلميِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يكفي أحدَكُم منَ الدنيَا خادمٌ ومركبٌ»(٣).

١١ ـ باب في ذهاب الصالحين

٢٧١٥ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ منصورٍ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ بيانٍ هوَ ابنُ بشرٍ الأحمسيُّ، عنْ قيسٍ، عن مرادسٍ الأسلميِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يذهَبُ الصالحونَ أسلافاً، ويبقى حثالةٌ كحثالةِ الشعيرِ»(٤).

١٢ ـ باب في المحافظة على الصوم

٢٧١٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ عيسىٰ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي الزنادِ، عنْ عمرو بنِ أبي عمرٍو، عنْ سعيدٍ المقبريِّ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «كَمْ مِنْ صائمٍ لَيْسَ لَهُ مِنْ صيامِهِ إلَّا الظمأُ، وكَمْ من قائمٍ لَيْسَ لهُ مِنْ قيامِهِ إلَّا السهرُ»(٥).

١٣ ـ باب في المحافظة على الصلاة

٢٧١٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، حدّثَنَا سعيدٌ هوَ ابنُ أبي أيوبَ، قالَ: حدّثني كعبُ بنُ علقمةَ، عنْ عيسىٰ بنِ هلالٍ الصدفيِّ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه مسلم والترمذي.
(٣) رواه النسائي والترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٤) رواه البخاري برقم (٦٤٣٤) وأحمد (٤/ ١٩٣).
(٥) رواه ابن ماجه برقم (١٦٩٠) وأحمد (٢/ ٢٧٣).

ذَكَرَ الصلاةَ يوماً فقالَ: «مَنْ حافَظَ عليهَا كانَتْ لهُ نوراً وبرهاناً ونجاةً منَ النارِ يومَ القيامَةِ، ومَنْ لم يحافظْ عليهَا لَمْ تكُنْ له نوراً ولا نجاةً ولا برهاناً، وكانَ يومَ القيامةِ مع قارونَ وفرعونَ وهامانَ وأُبيِّ بنِ خلفٍ»[1].

١٤ ـ باب في قيام الليل

٢٧١٨ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثني الليثُ، قالَ: حدّثني ابنُ عجلانَ، عن حسينِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عبيدِ اللَّهِ بنِ عباسٍ، عنْ عكرمةَ، عَنْ ابنِ عباسٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كانَ يرغبُ في قيامِ الليلِ حتَّى قالَ: «وَلَوْ بركعةٍ»[2].

١٥ ـ باب في الاستغفار

٢٧١٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا إسرائيلُ، ثَنَا أبو إسحاقَ، عَنْ عبيدِ بنِ عمرٍو أبي المغيرةِ، عنْ حذيفةَ، قالَ: كانَ في لساني ذَرَبٌ على أهلي، ولم يَكُنْ يعدوهُمْ إلَى غيرِهِم، فسألتُ النبيَّ ﷺ فقالَ: «أينَ أنتَ منَ الاستغفارِ، إني لأستغفرُ اللَّهَ كلَّ يوم مائةَ مرةٍ» قالَ أبو إسحاقَ: فحدثتُ بِهِ أبَا بردةَ وأبا بكرٍ إبنَيْ أبي موسىٰ، قالَا: قالَ النبيُّ ﷺ: «استغفرُ اللَّهَ كلَّ يومٍ مائةَ مرةٍ، استغفرُ اللَّهَ وأتوبُ إليهِ»[3].

١٦ ـ باب في تقوى اللَّه

٢٧٢٠ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ المباركِ، عنْ سلم بنِ قتيبةَ، عنْ سهيلٍ القطعيِّ، عنْ ثابتٍ، عَنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ قرأَ ﴿أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ﴾ [المدثر: ٥٦] قالَ: «قالَ ربُّكُم، أنا أهلٌ أَنْ أُتَّقَى، فَمَنِ اتقاني فأنَا أهلٌ أنْ أغفرَ لهُ»[4].

٢٧٢١ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ محمدٍ، قالَ: ثَنَا معتمرٌ، عنْ كهمسِ بنِ الحسنِ، عنْ أبي السليلِ، عنْ أبي ذرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إني لأَعلَمُ آيةً لَوْ أَخَذَ الناسُ بها لكفتهُم ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا﴾»[5] [الطلاق: ٢].

١٧ ـ باب في المحقرات

٢٧٢٢ ـ أخبرنا منصورُ بنُ سلمة، ثَنَا سعيدٌ هوَ ابنُ مسلم بنِ بَانَكَ، عنْ مالكٍ، عن عامرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، عنْ عوفِ بنِ الحارثِ، عَنْ عائشةَ قالَتْ: قالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا عائشُ، إياكِ ومحقراتِ الذنوبِ، فإنَّ لَهَا مِنَ اللَّهِ طالباً»[6].

١٨ ـ باب في التوبة

٢٧٢٣ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا عليُّ بنُ مسعدةَ الباهليُّ، ثَنَا قتادَةُ، عنْ أنسٍ

---

(١) رواه أحمد والطبراني في الكبير.
(٢) رواه الطبراني في الكبير.
(٣) رواه ابن ماجه وأحمد.
(٤) رواه الترمذي والنسائي وأحمد.
(٥) رواه الترمذي وأحمد.
(٦) رواه أحمد في المسند.

قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «كلُّ بني آدمَ خطاءٌ، وخيرُ الخطائينَ التوابونَ»[١].

١٩ ـ باب اللّه أفرح بتوبة العبد

٢٧٢٤ ـ **أخبرنا** النضرُ بنُ شميلٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ سماكِ بنِ حربٍ، عنِ النعمانِ هُوَ ابنُ بشيرٍ أنَّهُ سمعَهُ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**سافَرَ رجلٌ في الأرضِ بنوقةٍ فقالَ تحتَ شجرةٍ ومَعَهُ راحلةٌ وعليهَا زادُهُ وطعامُهُ، فاستيقظَ وقَدْ ذهبتْ راحلتُهُ، فعلَا شَرَفاً لم يرَ شيئاً، ثُمَّ علَا شَرَفاً فلم يرَ شيئاً، ثُمَّ علَا شَرَفاً فلم يَرَ شيئاً، قالَ: فالتفتَ فإذا هو بِهَا تجرُّ خطامَهَا، فما هو بأشدَّ فرحاً بها منَ اللّهِ بتوبةِ عبدِهِ إذا تابَ إليهِ**»[٢].

٢٠ ـ باب في الأمل والأجل

٢٧٢٥ ـ **حدّثنا** مسددٌ، ثَنَا يحيىٰ، عنْ سفيان، عنْ أبيهِ، عنْ أبي يعلىٰ، عنِ الربيعِ بنِ خُثَيْم، عنْ عبدِ اللّهِ قالَ: خطَّ لَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ خطاً مربعاً، ثُمَّ خطَّ وسطَهُ خطاً، ثُمَّ خطَّ حولَهُ خطوطاً، وخطَّ خطاً خارجاً منَ الخطِّ فقالَ: «**هذا الإنسانُ للخطِّ الأوسطِ، وهذا الأجلُ محيطٌ بِهِ، وهذِهِ الأعراضُ للخطوطِ، فإذا أخطأَهُ واحدٌ نَهَشَهُ الآخرُ، وهذا الأملُ للخطِ الخارجِ**»[٣].

٢١ ـ باب ما ذئبان جائعان

٢٧٢٦ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ المباركِ، عنْ زكريَا، عنْ محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سعدِ بنِ زرارةَ، عَنْ ابنِ كعبِ بنِ مالكٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**ما ذئبانِ جائعانِ أُرسِلا في غنمٍ بأفسدَ لها منْ حرصِ المرءِ علَى المالِ والشرفِ لدينِهِ**»[٤].

٢٢ ـ باب حسن الظن باللّه

٢٧٢٧ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ المباركِ، ثَنَا هشامُ بنُ الغازِ، عنْ حيانَ أبي النضرِ، عنْ واثلةَ بنِ الأسقعِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**قالَ اللّهُ تباركَ وتعالىٰ أنَا عِنْدَ ظنِّ عبدي بي، فليظنَّ بي ما شاءَ**»[٥].

٢٣ ـ باب وأنذر عشيرتك الأقربين

٢٧٢٨ ـ **حدّثنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبٍ، عنِ الزهريِّ، قالَ: أخبرني سعيدُ بنُ

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٤٩٩) وابن ماجه برقم (٤٢٥١) وأحمد.
(٢) رواه مسلم وأحمد.
(٣) رواه البخاري برقم (٦٤١٧) والترمذيبرقم (٢٤٥٤) وابن ماجه برقم (٤٢٣١).
(٤) رواه الترمذي برقم (٢٣٧٦) وأحمد.
(٥) رواه أحمد (٣/ ٤٩١) والطبراني.

المسيبِ، وأبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، أنَّ أبا هريرةَ قالَ: قامَ النبيُّ ﷺ حينَ أنزلَ اللَّهُ تعالىٰ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] فقالَ: «يَا معشرَ قريشٍ، اشتروا أنفسَكُم منَ اللَّهِ لَا أُغني عنكُم منَ اللَّهِ شيئاً، يا بني عبدِ منافٍ، لَا أُغني عنكُم منَ اللَّهِ شيئاً، يا عباسُ بنَ عبدِ المطلبِ، لَا أُغني عنكَ مِنَ اللَّهِ شيئاً، يا صفيةُ بنتَ عبدِ المطلبِ، لَا أُغني عنكِ منَ اللَّهِ شيئاً، يا فاطمةُ بنتَ محمدٍ سليني ما شئتِ، لَا أُغني عنكِ منَ اللَّهِ شيئاً»[(١)].

٢٤ ـ باب لا ينجي أحدكم عمله

٢٧٢٩ ـ أخبرنا الحسنُ بنُ الربيعِ، ثَنَا أبو الأحوصِ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سفيانَ، عَنْ جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «قاربوا وسدِّدوا، واعلموا أنَّ أحداً منكُمْ لَنْ ينجيَهُ عملُهُ»، قالوا: يَا رسولَ اللَّهِ وَلَا أنتَ؟ قالَ: «وَلَا أنَا، إلَّا أنْ يتغمدَني اللَّهُ برحمةٍ منهُ وفضلٍ»[(٢)].

٢٥ ـ باب ما من أحد إلَّا ومعه قرينه من الجن

٢٧٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ما منكُم مِن أحدٍ إلَّا وَمَعَهُ قرينُهُ مِنَ الجنِّ، وقرينُهُ منَ الملائكةِ» قالوا: وإياكَ؟ قالَ: «نَعَم وإيايَ، ولكنَّ اللَّهَ أعانني عليهِ فأسلمَ»[(٣)]. قالَ أبو محمدٍ: منَ الناسِ مَنْ يقولُ: أسلمَ استسلمَ يقولُ: ذَلَّ.

٢٦ ـ باب لو تعلمون ما أعلم

٢٧٣١ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ موسىٰ بنِ أنسٍ، عَنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لَوْ تعلمونَ ما أعلمُ لضحكتُمْ قليلاً ولبكَيتُم كثيراً»[(٤)].

٢٧٣٢ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادةُ، عنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ بمثلِ هذا.

٢٧ ـ باب في هوان الدنيا على اللَّه

٢٧٣٣ ـ أخبرنا حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أبي المهزمِ، عَنْ أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ مرَّ بسخلةٍ جرباءَ قَدْ أخرجَهَا أهلُهَا، قالَ: «ترونَ هذِهِ هينةً علَى أهلِهَا؟» قالوا: نَعَم، قالَ: «واللَّهِ للدُّنْيا أهونُ علَى اللَّهِ منْ هذِهِ علَى أهلِهَا»[(٥)].

٢٨ ـ باب أي الأعمال أفضل

٢٧٣٤ ـ أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا هشامُ بنُ عروةَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي المراوحِ،

---

(١) رواه مسلم برقم (٢٠٤) والترمذي برقم (٣١٨٥) والنسائي وأحمد.

(٢) رواه أحمد في مسنده. (٣) رواه مسلم وأحمد.

(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه.

(٥) رواه أحمد في مسنده.

عَنْ أبي ذرٍ قالَ: سألَ رجلٌ النبيَّ ﷺ فقالَ: أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قالَ: «**إيمانٌ باللَّهِ وجهادٌ في سبيلِ اللَّهِ**»(١).

٢٧٣٥ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا هشامٌ، عنْ أبي يحيىٰ، عنْ أبي جعفرٍ أنَّهُ سمعَ أبا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أفضلُ الأعمالِ عندَ اللَّهِ إيمانٌ لَا شكَّ فيهِ**». قالَ أبو محمدٍ: أبو جعفرٍ رجلٌ منَ الأنصارِ.

٢٩ ـ باب لا يؤمن أحدكم حتى يحبَّ لأخيهِ ما يحب لنفسه

٢٧٣٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عَنْ أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَا يؤمنُ أحدُكم حتَّى يحبَّ لأخيهِ ما يحبُّ لنفسِهِ**»(٢).

٢٧٣٧ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ وهاشمُ بنُ القاسمِ، قالَا: ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عَنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا يؤمنُ أحدُكُم حتَّى أكونَ أحبَّ إليهِ منْ والدِهِ وولدِهِ والناسِ أجمعينَ**»(٣).

٣٠ ـ باب أي المؤمنين خير

٢٧٣٨ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنْ عليِّ بنِ زيدِ بنِ جدعانَ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي بكرةَ، عنْ أبي بكرةَ، أنَّ رجلاً قالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، أيُّ الناسِ خيرٌ؟ قالَ: «**مَنْ طالَ عمرُهُ وَحَسُنَ عملُهُ**» قالَ: فأيُّ الناسِ شرٌّ؟ قالَ: «**مَنْ طالَ عمرُهُ وساءَ عملُهُ**»(٤).

٢٧٣٩ ـ حدّثنا حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عليِّ بنِ زيدٍ بإسنادِهِ مثلَهُ.

٣١ ـ باب في فضل آخر هذه الأمة

٢٧٤٠ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، قالَ: ثَنَا الأوزاعيُّ، ثَنَا أسيدُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ خالدِ بنِ دريكٍ، عَنْ ابنِ محيريزٍ، قالَ: قلتُ لأبي جُمعةَ، رجلٌ منَ الصحابةِ، حدِّثْنَا حديثاً سمعتَهُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: نَعَم أحدِّثُكَ حديثاً جيداً، تغدينا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَنَا أبو عبيدةَ بنُ الجراحِ، فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، أحدٌ خيرٌ منَّا أسلمنَا وجاهدنَا مَعَكَ؟ قالَ: «**نَعَمْ قومٌ يكونونَ مِنْ بعدِكُم، يؤمنونَ بي ولَمْ يروني**»(٥).

٣٢ ـ باب في تعاهد القرآن

٢٧٤١ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ منصورٍ، قالَ: سمعتُ أبا وائلٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**بِئْسَمَا لأحدِكُم أنْ يقولَ نسيتُ آيةَ كَيتَ وَكَيتَ، بَلْ**

(١) رواه بتمامه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه.
(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٣) رواه البخاري ومسلم والنسائي. (٤) رواه الترمذي.
(٥) رواه أحمد والطبراني.

هُوَ نُسِّيَ، فاستذكِرُوا القرآنَ، فإنَّهُ أسرعُ تَفَصِّياً من صدورِ الرجالَ منَ النَّعَمِ منْ عُقُلِهَا»[١].

٣٣ ـ باب لا ينبغي لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متى

٢٧٤٢ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي وائلٍ، عن عبدِ اللَّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يقولنَّ أحدُكم أنَا خيرٌ مِنْ يونسَ بنِ متَّى»[٢].

٣٤ ـ باب على كل مسلم صدقة

٢٧٤٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ المدينيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ سعيدِ بنِ أبي بردةَ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي موسىٰ الأشعريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «علَى كلِّ مسلم صدقةٌ» قالوا: يَا رسولَ اللَّهِ، فإنْ لَمْ يستطِعْ أوْ لَمْ يفعلْ؟ قالَ: «يعتمِلُ بيديهِ فيأكلُ منهُ ويتصدَّقُ»، قالَ: أفرأيتَ إنْ لَمْ يفعلْ؟ قالَ: «يُعينُ ذا الحاجةِ الملهوفَ» قالَ: أفرأيتَ إنْ لَمْ يفعلْ؟ قالَ: «يأمُرُ بالخيرِ» قالَ: أفرأيتَ إنْ لَمْ يفعلْ؟ قالَ: «يمسكُ، عنِ الشرِّ فإنهَا لهُ صدقةٌ»[٣].

٣٥ ـ باب من راأى راأى اللَّه به

٢٧٤٤ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حيوةُ، قالَ: حدّثني أبو صخرٍ أنَّهُ سمعَ مكحولاً يقولُ: حدّثني أبو هندٍ الداريُّ أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَنْ قامَ مقامَ رياءٍ وسمعةٍ راأى اللَّهُ بِهِ يومَ القيامةِ وسَمَّعَ»[٤].

٣٦ ـ باب مثل المؤمن مثل الزرع

٢٧٤٥ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سعيدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ كعبٍ، عنْ أبيهِ كعبِ بنِ مالكٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ المؤمنِ مَثَلُ الخامةِ منَ الزرعِ تَفَيِّؤهَا الرياحُ تُعَدِّلُهَا مرةً وتُضجِعُهَا أخرَى، حتَّى يأتيَهُ الموتُ، وَمَثَلُ الكافرِ كمثلِ الأَرزةِ المجذيةِ علَى أصلِهَا لا يصيبُهَا شيءٌ حتَّى يكونَ إنجعافُها مرةً واحدةً»[٥]. قالَ أبو محمدٍ: الخامةُ الضعيفُ.

٣٧ ـ باب الدنيا خضرة حلوة

٢٧٤٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ وعروةَ بنِ الزبيرِ، أنَّ حكيمَ بنَ حزام قالَ: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فأعطاني، ثُمَّ سألتُهُ فأعطاني، ثُمَّ سألتُهُ فأعطاني، ثُمَّ سألتُهُ فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «يا حكيمُ، إنَّ هذا المالَ خضرٌ حُلْوٌ، فمنْ أخذَهُ بسخاوةِ نفسٍ بورِكَ لهُ فيهِ، ومَنْ أخذَهُ بإشرافِ نفسٍ لَمْ يبارَكْ لهُ فيهِ، وكانَ كالذي يأكلُ ولا يشبعُ، واليدُ العليَا خيرٌ مِنَ اليدِ السفلَى»[٦].

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٣٢) ومسلم برقم (٧٩٠) والترمذي والنسائي.
(٢) رواه البخاري وأحمد.
(٣) رواه البخاري ومسلم والنسائي.
(٤) رواه أحمد والطبراني.
(٥) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٦) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.

٣٨ ـ باب إن الله كره لكم قيل وقال

٢٧٤٧ ـ **حدّثنا** زكريَا بنُ عديٍّ، ثَنَا عبيدُ اللّهِ بنُ عمرو الرقيُّ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عنْ ورادٍ مولَى المغيرةِ، عن المغيرةِ قالَ: نَهَى رسولُ اللّهِ ﷺ، عنْ وأدِ البناتِ، وعقوقِ الأمهاتِ، وعن منعٍ وهاتِ، وعنْ قيلَ وقالَ، وكثرةِ السؤالِ، وإضاعةِ المالِ[١].

٣٩ ـ باب في الأئمة المضلين

٢٧٤٨ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي أسماءَ، عنْ ثوبانَ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«إنما أخاف على أُمتي الأئمةَ المضلينَ»**[٢].

٤٠ ـ باب أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً

٢٧٤٩ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«لِيَنْصُرِ الرجلُ أخاهُ ظالماً أوْ مظلوماً، فإنْ كانَ ظالماً فلينهَهُ، فإنه نصرُهُ، وإنْ كانَ مظلوماً فلينصُرْهُ»**[٣].

٤١ ـ باب الدين النصيحة

٢٧٥٠ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عَنْ هشامِ بنِ سعدٍ، عنْ زيدِ بنِ أسلمَ ونافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«الدينُ النصيحَةُ»** قالَ: قلنَا: لمنْ يا رسولَ اللّهِ؟ قالَ: **«للّهِ ولرسولِهِ ولكتابِهِ ولأئمةِ المسلمينَ وعامتِهِم»**[٤].

٤٢ ـ باب أن الإسلام بدأ غريباً

٢٧٥١ ـ **حدّثنا** زكريَا بنُ عديٍّ، ثَنَا حفصُ بنُ غياثٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عن عبدِ اللّهِ قالَ: قالَ لَنَا رسولُ اللّهِ ﷺ: **«إنَّ الإسلامَ بدَأَ غريباً وسيعودُ غريباً»**، أظنُّ حفصاً قالَ: **«فطوبَى للغرباء»**، قيلَ: ومنِ الغرباءُ؟ قالَ: **«النزاعُ من القبائلِ»**[٥].

٤٣ ـ باب في حب لقاء اللّه

٢٧٥٢ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا همامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ، عنْ عبادةَ بنِ الصامتِ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«مَنْ أحبَّ لقاءَ اللّهِ، أحبَّ اللّهُ لقاءَهُ، وَمَنْ كرهَ لقاءَ اللّهِ**

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٩٧٥) ومسلم برقم (٥٩٣) وأحمد.

(٢) رواه الترمذي.

(٣) رواه البخاري ومسلم وأحمد.

(٤) رواه مسلم برقم (٥٥) وأبو داود برقم (٤٩٤٤) والنسائي.

(٥) رواه مسلم والترمذي وابن ماجه.

كرهَ اللَّهُ لقاءَهُ» فقالتْ عائشةُ أوْ بعضُ أزواجِهِ: إنَّا لنكرهُ الموتَ، قالَ: «لَيسَ ذاكَ ولكنَّ المؤمنَ إذا حضرهُ الموتُ بُشِّرَ برضوانِ اللَّهِ وكرامتِهِ فليسَ شيءٌ أحبَّ إليهِ ممَّا أمامَهُ فأحبَّ لقاءَ اللَّهِ وأحبَّ اللَّهُ لقاءَهُ، وإنَّ الكافرَ إذا حضرَهُ الموتُ بُشِّرَ بعذابِ اللَّهِ وعقوبتِهِ فَلَيسَ أكرهُ إليهِ ممَّا أمامَهُ فكرهَ لقاءَ اللَّهِ وكرهَ اللَّهُ لقاءَهُ»[١].

٤٤ ـ باب في المتحابين في اللَّه

٢٧٥٣ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا مالكٌ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ معمرٍ، عنْ أبي الحبابِ سعيدِ بنِ يسارٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ اللَّهَ تعالىٰ يقولُ يومَ القيامةِ أينَ المتحابونَ بجلالي، اليومَ أظلُّهم في ظلِّي يومَ لا ظلَّ إلَّا ظلِّي»[٢].

٤٥ ـ باب لا يتمنى أحدكم الموت

٢٧٥٤ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ نافعٍ، أخبرني شعيبٌ، عنِ الزهريِّ قالَ: أخبرني أبو عبيدٍ مولَى عبدِ الرحمٰنِ بنِ عوفٍ، أنَّ أبا هريرةَ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «لا يتمنَّ أحدُكُم الموتَ إما محسناً فلعلَّهُ أن يزدادَ إحساناً، وإما مسيئاً فلعلَّهُ أنْ يستعتبَ»[٣].

٤٦ ـ باب في قول النبيّ ﷺ بعثت أنا والساعة كهاتين

٢٧٥٥ ـ حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي التياحِ، عنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «بعثتُ أنَا والساعةَ كهاتينِ»، وأشارَ وهبٌ بالسباحةِ والوسطَى[٤].

٤٧ ـ باب في قول النبيّ ﷺ أنتم آخر الأمم

٢٧٥٦ ـ أخبرنا النضرُ بنُ شميلٍ، ثَنَا بهزُ بنُ حكيمٍ، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إنكُم وافيتُم سبعين أمةً أنتم آخرُهَا وأكرمُهَا علَى اللَّهِ»[٥].

٤٨ ـ باب في فضل أهل بدر

٢٧٥٧ ـ حدّثنا عمرو بنُ عاصمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَنْ أبي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «أينَ فلانٌ؟» فغيَّرهُ رجلٌ منهُم، فقالَ: إنَّهُ وإنَّهُ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أليسَ قَدْ شَهِدَ بدراً؟» قالوا: بَلَى، قالَ: «فلعلَّ اللَّهَ أطلعَ عَلَى أهلِ بدرٍ فقالَ اعملوا ما شئتُم فقدْ غفرتُ لكُم»[٦].

---

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي.
(٢) رواه مسلم وأحمد.
(٣) رواه البخاري برقم (٧٢٣٥) والنسائي.
(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي.
(٥) رواه الترمذي وابن ماجه برقم (٤٢٨٧) وأحمد.
(٦) رواه أبو داود وأحمد.

٤٩ ـ باب النهي أن يقول مطرنا بَنَوءِ كذا وكذا

٢٧٥٨ ـ **حدّثنا** عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، قالَ: أخبرنَا عمرو بنُ دينارٍ، عنْ عتابِ بنِ حنينٍ، عن أبي سعيدٍ الخدريِّ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**لو حَبَسَ اللَّهُ القطرَ، عنْ أمتي عشرَ سنينَ، ثُمَّ أنزلَهُ لأصبحتْ طائفةٌ مِنْ أُمتي بهَا كافرينَ، يقولونَ هو بنَوْءِ مجدحٍ**»[1] قالَ: المجدحُ كوكبٌ يقالُ لهُ الدَّبَرَانُ.

٥٠ ـ باب الحسنة بعشرة أمثالها

٢٧٥٩ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ أنَا خالدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، عنْ واصلٍ مولَى أبي عيينةَ، عنْ بشارِ بنِ أبي سيفٍ، عنِ الوليدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عنْ عياضِ بنِ غطيفٍ، قالَ: أتينَا أبا عبيدةَ بنَ الجراحِ نعودُهُ فقالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**الحسنةُ بعشرِ أمثالِهَا**».

٥١ ـ باب ما قيل في ذي الوجهين

٢٧٦٠ ـ **أخبرنا** الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شريكٌ، عنِ الركينِ، عنْ نعيمِ بنِ حنظلةَ، قالَ شريكٌ وربما قالَ النعمانُ بنُ حنظلةَ، عنْ عمارٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**منْ كانَ ذا وجهينِ في الدنيا كانَ لَهُ يومَ القيامةِ لسانانِ منْ نارٍ**»[2].

٥٢ ـ باب في قول النبيّ ﷺ أيما رجل لعنته أو سببته

٢٧٦١ ـ **حدّثنا** المعلَّى بنُ أسدٍ، ثَنَا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، ثَنَا الأعمشُ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**اللهمّ أنَا بشرٌ فأيُّ المسلمينَ لعنتُهُ أو شتمتُهُ أو جلدتُهُ، فاجعلْهَا لهُ صلاةً ورحمةً وقربةً تقربُهُ بهَا إليكَ يومَ القيامةِ**»[3].

٢٧٦٢ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ نميرٍ، عنْ أبيهِ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي سفيانَ، عنْ جابرٍ، عنِ النبيِّ ﷺ مثلَهُ إلَّا أنَّ فيهِ زكاةً ورحمةً[4].

٥٣ ـ باب في قول النبيّ ﷺ لو أن لي مثل أحد ذهباً

٢٧٦٣ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرو بنِ مرةَ، قالَ: سمعتُ سويدَ بنَ الحارثِ، عنْ أبي ذرٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**ما يسرني أنَّ جبلَ أُحُدٍ لي ذهباً، أموتُ يومَ أموتُ عندي دينارٌ أو نصفُ دينارٍ إلَّا لغريمٍ**»[5].

٥٤ ـ باب في الموبقات

٢٧٦٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ الفضلِ وسليمانُ بنُ حربٍ، قالَا: حدَّثَنَا حمادٌ هو ابنُ

---

(١) رواه النسائي وأحمد.
(٢) رواه أبو داود.
(٣) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٤) رواه مسلم.
(٥) رواه أحمد.

زيدٍ، قالَ: ثَنَا أيوبُ، عنْ حميدِ بنِ هلالٍ، عَنْ عبادةَ بنِ قرطٍ قالَ: إنكُم لتأتونَ أموراً هيَ أدقُّ في أعينِكُم منَ الشعرِ كنَّا نعدُّهَا علَى عهدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ منَ الموبقاتِ، فذُكِرَ لمحمدٍ يعني ابنَ سيرينَ، فقالَ: صَدَقَ فأرَى جرَّ الإزارِ منْ ذلِكَ[1].

٥٥ ـ باب الحمى من فيح جهنم

٢٧٦٥ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ أبيهِ، عن عبايةَ بنِ رفاعةَ، عن رافعِ بنِ خديجٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«الحمَّى منْ فيحِ جهنَّمَ»** أوْ: **«مِنْ فورِ جهنَّمِ فأبردوهَا بالماءِ»**[2].

٥٦ ـ باب المرض كفارة

٢٧٦٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ علقمةَ بنِ مرثدٍ، عنِ القاسمِ بنِ مخيمرةَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«ما أحدٌ منَ المسلمينَ يصابُ ببلاءٍ في جسدِهِ إلَّا أمرَ اللَّهُ الحفظةَ الذينَ يحفظونَهُ فقالَ اكتبوا لعبدي في كلِّ يومٍ وليلةٍ مثلَ ما كانَ يعملُ منَ الخيرِ ما كان محبوساً في وثاقي»**[3].

٥٧ ـ باب أجر المريض

٢٧٦٧ ـ أخبرنا يعلَى بنُ عبيد، حدّثَنَا الأعمشُ، عنْ إبراهيمَ التيميِّ، عنِ الحارثِ بنِ سويدٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: دخلتُ علَى رسولِ اللَّهِ ﷺ وهو يوعكُ، فوضعتُ يدي عليهِ، فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ، إنك لتوعكُ وعكاً شديداً، فقالَ: **«إنِي أوعكُ كما يوعكُ رجلانِ منكُمْ»** قالَ: قلتُ: ذلِكَ بأن لكَ أجرينِ، قالَ: **«أجَل، ومَا منْ مسلمٍ يصيبُهُ أذى مرضٍ فما سواهُ إلَّا حطَّ عنهُ منْ سيئاتِهِ، كما تحطُّ الشجرةُ ورقَهَا»**[4].

٥٨ ـ باب في فضل الصلاة على النبيِّ ﷺ

٢٧٦٨ ـ أخبرنا يحيىٰ بنُ حسانَ، ثَنَا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ المدنيُّ، عنِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ، عن أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ صلَّى عليَّ صلاةً واحدةً صلَّى اللَّهُ عليهِ عشراً»**[5].

٢٧٦٩ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عنْ سليمانَ مولَى الحسنِ بنِ عليٍّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي طلحةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: جاءَ النبيُّ ﷺ يوماً وهوَ

---

(١) رواه أحمد.
(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.
(٣) رواه أحمد والطبراني.
(٤) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٥) رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي.

يُرى البشرُ في وجهِه، فقيلَ: يَا رسولَ اللَّهِ، أنَّا نَرى في وجهِكَ بِشراً لم نَكُنْ نراهُ، قالَ: **«أجلْ، إنَّ مَلَكاً أتاني فقالَ لي: يا محمدُ إنَّ ربَّكَ يقولُ لَكَ أما يرضيكَ أنْ لَا يصلِّي عليكَ أحدٌ منْ أُمتكَ إلَّا صليتُ عليهِ عشراً، ولا يسلِّمَ عليكَ إلَّا سلمتُ عليهِ عشراً قالَ: قلتُ: بلَى»**[1].

٢٧٧٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ السائبِ، عنْ زاذانَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ لِلَّهِ ملائكةً سياحينَ في الأرضِ يبلغوني، عنْ أُمتي السلامَ»**[2].

٥٩ ـ باب في أسماء النبيّ ﷺ

٢٧٧١ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ أخبرنَا شعيبُ بنُ أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ قالَ: أخبرني محمدُ بنُ جبيرِ بنِ مطعمٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«إن لي أسماءَ أنا محمدٌ وأنا أحمدُ وأنا المَاحي الذي يمحو اللَّهُ بي الكفرَ، وأنَا الحاشرُ الذي يُحشرُ الناسُ علَى قدمَيَّ، وأنَا العاقبُ، والعاقبُ الذي ليسَ بعدَهُ أحدٌ»**[3].

٦٠ ـ باب في أكل السحت

٢٧٧٢ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ عثمانَ بنِ خُثَيْمٍ، عنْ عبدِ الرحمٰنِ بنِ سابطٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«يا كَعبُ بنَ عجرةَ، إنَّهُ لنْ يدخلَ الجنةَ لحمٌ نبتَ منْ سحتٍ»**[4].

٦١ ـ باب المؤمن يؤجر في كل شيء

٢٧٧٣ ـ أخبرنا أبو حاتم البصريُّ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أنَا ثابتٌ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي ليلَى، عَنْ صهيبٍ قالَ: بينَمَا رسولُ اللَّهِ ﷺ جالسٌ إذْ ضحك فقالَ: **«ألا تسألوني مما أضحكُ»** فقالوا: مِمَّ تضحكُ؟ قالَ: **«عجباً منْ أمرِ المؤمنِ كلُّهُ لهُ خيرٌ، إنْ أصابَهُ ما يحبُّ حمدَ اللَّهَ عليهِ فكانَ لهُ خيرٌ، وإنْ أصابَهُ ما يكرهُ فصبرَ كانَ لهُ خيرٌ، وليسَ كلُّ أحدٍ أمرُهُ خيرٌ لَهُ إلَّا المؤمنُ»**[5].

٦٢ ـ باب لو كان لابن آدم واديان من مال

٢٧٧٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا شعبةُ، عنْ قتادةَ، عنْ أنسٍ قالَ: كنتُ أسمعُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فلا أدري أشيءٌ أنزلَ عليهِ أمْ شيءٌ يقولُهُ، وهُوَ يقولُ: **«لَوْ كانَ لابنِ آدمَ واديانِ منْ مالٍ لابتغى إليهما ثالثاً، ولا يملأُ جوفَ ابنِ آدمَ إلَّا الترابُ، ويتوبُ اللَّهُ علَى منْ تابَ»**[6].

---

(١) رواه النسائي وأحمد. (٢) رواه النسائي وأحمد.
(٣) رواه البخاري ومسلم والنسائي والترمذي وأحمد.
(٤) رواه الترمذي. (٥) رواه مسلم وأحمد.
(٦) رواه البخاري ومسلم والترمذي.

٦٣ ـ باب في النهي عن القصص

٢٧٧٥ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ عامرٍ، عنْ عمرو بنِ شعيبٍ، عنْ أبيهِ، عن جدِّهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا يقصُّ إلَّا أميرٌ أو مأمورٌ أو مُراءٍ»** قلتُ لعمرو بنِ شعيبٍ: إنَّا كُنَّا نسمعُ متكلفٌ، فقالَ: هذا ما سمعتُ[١].

٦٤ ـ باب في الرخصة في القصص

٢٧٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا يحيى بنُ أبي بكيرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ ميسرةَ، قالَ: سمعتُ كردوساً وكانَ قاصاً يقولُ: أخبرني رجلٌ منْ أهلِ بدرٍ أنَّهُ سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«لأنْ أقعُدَ في مثلِ هذا المجلسِ أحبُّ إليَّ منْ أنْ أُعتِقَ أربعَ رقابٍ»** قالَ: قلتُ أنَا: أيُّ مجلسٍ يعني، قالَ: كانَ حينئذٍ يقصُّ[٢]. قالَ أبو محمدٍ: الرجلُ منْ أصحابِ بدرٍ هُوَ عليٌّ.

٦٥ ـ باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين

٢٧٧٧ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، قالَ: حدّثني الليثُ قالَ: ثَنَا عقيلٌ، عن ابنِ شهابٍ، قالَ: أخبرني سعيدُ بن المسيبِ أنَّ أبا هريرة أخبرَهُ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«لا يلدغُ المؤمنُ منْ جحرٍ واحدٍ مرتين»**[٣].

٦٦ ـ باب الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم

٢٧٧٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنْ مجالدٍ، عنْ عامرٍ، عَنْ جابرٍ، قال: وربما سألتُ، عنْ جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا تدخلوا على المغيباتِ، فإنَّ الشيطانَ يجري»** وربما قال: **«يسلكُ الشيطانُ منْ ابنِ آدمَ مجرَى الدمِ»**، قالوا: ومنكَ؟ قالَ: **«نَعَم ولكنَّ اللَّهَ أعانني عليهِ فأسلمَ»**[٤].

٦٧ ـ باب في أشد الناس بلاء

٢٧٧٩ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ عاصمٍ، عنْ مصعبِ بنِ سعدٍ، عَنْ سعدٍ قالَ: سُئِلَ النبيُّ ﷺ أيُّ الناسِ أشَدُّ بلاءً؟ قالَ: **«الأنبياءُ ثُمَّ الأمثلُ فالأمثلُ، يُبتلَى الرجلُ علَى حسبِ دينِهِ، فإنْ كانَ في دينِه صلابةٌ زيدَ صلابةً، وإنْ كانَ في دينِهِ رقةٌ خُفِّفَ عنهُ، ولا يزالُ البلاءُ بالعبدِ حتَّى يمشيَ على الأرضِ ما له خطيئةٌ»**[٥].

---

(١) رواه ابن ماجه وأحمد.

(٢) رواه أحمد وأبو داود.

(٣) رواه البخاري برقم (٦١٣٣) ومسلم برقم (٢٩٩٨) وأبو داود برقم (٤٨٦٢) وابن ماجه وأحمد.

(٤) رواه الترمذي برقم (١١٧٢) وأحمد برقم (٣/ ٣٠٩).

(٥) رواه الترمذي برقم (٢٣٩٨) وابن ماجه برقم (٤٠٢٣) وأحمد.

٦٨ ـ باب قول النبي ﷺ لا تطروني

٢٧٨٠ ـ **أخبرنا** عثمانُ بنُ عمر، ثَنَا مالكٌ، عنِ الزهريِّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، عَنْ عمرَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**لا تطروني كما تطري النصارى عيسى ابن مريمَ، ولكنْ قولوا عبدُ اللَّهِ ورسولُهُ**»[١].

٦٩ ـ باب أن للَّه مائة رحمة

٢٧٨١ ـ **حدّثنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبٍ، عن الزهريِّ، قالَ: أخبرني سعيدُ بنُ المسيبِ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ: «**جعلَ اللَّهُ الرحمةَ مائةَ جزءٍ وأمسكَ عندَهُ تسعةً وتسعينَ، وأنزلَ في الأرضِ جزءاً واحداً، فمن ذلكَ الجزءِ يتراحَمُ الخلقُ حتَّى ترفعَ الفرسُ حافرَهَا، عنْ ولدِهَا خشيةَ أن تصيبَهُ**»[٢].

٧٠ ـ باب من همّ بحسنة

٢٧٨٢ ـ **حدّثنا** عفانُ، ثَنَا جعفرُ بنُ سليمانَ، ثَنَا الجعدُ أبو عثمانَ، قالَ: سمعتُ أبا رجاءٍ العطارديَّ، قالَ: سمعتُ ابنَ عباسٍ، عنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فيمَا يرويهِ عنْ ربِّهِ عزَّ وجلَّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ ربَّكُم رحيمٌ، من همَّ بحسنةٍ فلَمْ يعملْهَا كتبتْ لهُ حسنةً، فإنْ عملَهَا كتبتْ عشراً إلى سبعمائةِ ضعفٍ إلى أضعافٍ كثيرةٍ، ومَنْ همَّ بسيئةٍ فلَمْ يعملْهَا كتبتْ لَهُ حسنةً، فإنْ عملَهَا كتبتْ واحدةً أو يمحوها ولا يهلكُ على اللَّهِ إلَّا هالكٌ**»[٣].

٧١ ـ باب المرء مع من أحب

٢٧٨٣ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ سليمانَ، عنْ سليمانَ بنِ المغيرةِ، عنْ حميدِ بنِ هلالٍ، عنْ عُبادةَ بنِ الصامتِ، عن أبي ذرٍ قالَ: قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ الرجلُ يحبُّ القومَ ولا يستطيعُ أنْ يعملَ مثلَ عملِهِم، قالَ: «**أنتَ يا أبا ذرٍ مَعَ من أحببتَ**» قلتُ: فإني أحبُّ اللَّهَ ورسولَهُ، قال: «**أنتَ مَعَ منْ أحببتَ**»[٤].

٧٢ ـ باب إذا تقرب العبد إلى اللَّه

٢٧٨٤ ـ **أخبرنا** أبو النعمان، ثَنَا مهديٌّ، ثَنَا غيلانُ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عنْ عمرو بنِ معدِ يكرَب، عَنْ أبي ذرٍ، عن النبيِّ ﷺ يرويهِ، عنْ ربِّهِ قالَ: «**يَا ابنَ آدمَ، إنكَ ما دعوتَني ورجوتَني غفرتُ لكَ علَى ما كانَ فيكَ قبلَ ذلكَ، ابنَ آدمَ، إنكَ إن تلقاني بقرابِ الأرضِ**

---

(١) رواه البخاري برقم (٣٤٤٥) وأحمد.
(٢) رواه البخاري برقم (٦٠٠٠) ومسلم برقم (٢٧٥٢) والترمذي برقم (٣٥٤١) وابن ماجه وأحمد.
(٣) رواه البخاري برقم (٦٤٦٩) ومسلم برقم (١٣١) وأحمد.
(٤) رواه أبو داود برقم (٥١٢٦) وأحمد (٥/ ١٥٦).

خطايا لقيتُكَ بقرابها مغفرةً بعدَ أنْ لا تشركَ بي شيئاً، ابنَ آدمَ، إنكَ إن تذنِبْ حتّى يبلغَ ذنبُكَ عنانَ السماءِ ثم تستغفرْني أغفرْ لَكَ ولا أبالي»[١].

٧٣ ـ باب في البر والإثم

٢٧٨٥ ـ أخبرنا أبو المغيرة، ثَنَا صفوانُ هوَ ابنُ عمرٍو، قالَ: حدّثني يحيى بنُ جابرٍ القاضي، عنِ النواسِ بنِ سمعانَ، قالَ: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ، عنِ البرِّ والإثمِ، فقالَ: **«البرُّ حسنُ الخلقِ، والإثمُ ما حاكَ في نفسِكَ وكرهتَ أنْ يعلَمَهُ الناسُ»**[٢].

٢٧٨٦ ـ أخبرنا إسحاقُ بنُ عيسى، عنْ معنِ بنِ عيسى، عنْ معاويةَ بنِ صالحٍ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ جبيرِ بنِ نفيرٍ، عنْ أبيهِ، عنِ النواسِ بنِ سمعانَ، قالَ: سألتُ النبيَّ ﷺ فذكَرَ بنحوِهِ.

٧٤ ـ باب في حسن الخلق

٢٧٨٧ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ حبيبِ بنِ أبي ثابتٍ، عنْ ميمونِ بنِ أبي شبيبٍ، عن أبي ذرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«اتقِّ اللَّهَ حيثما كنتَ، واتبَعِ السيئةَ الحسنةَ تمحُهَا، وخالقِ الناسَ بخلقٍ حسنٍ»**[٣].

٢٧٨٨ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا سعيدُ هوَ ابنُ أبي أيوبَ، قالَ: حدّثني محمدُ بنُ عجلانَ، عنِ القعقاعِ بنِ حكيمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«أكملُ المؤمنينَ إيماناً أحسنُهُم خَلقاً»**[٤].

٧٥ ـ باب في الرفق

٢٧٨٩ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ هوَ ابنُ سلمةَ، عنْ يونسَ وحميدٌ، عن الحسنِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ مغفلٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«إنَّ اللَّهَ يحبُّ الرفقَ ويعطي عليهِ ما لا يعطي على العنفِ»**[٥].

٢٧٩٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنِ الأوزاعيِّ، عنِ الزهريِّ، عنْ عروةَ، عن عائشةَ قالَتْ قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ اللَّهَ يحبُّ الرفقَ في الأمرِ كلِّهِ»**[٦].

٧٦ ـ باب فيمن ذهب بصره فصبر

٢٧٩١ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ الكرمانيُّ، ثَنَا جريرٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي

---

(١) رواه أحمد (٥/ ١٤٧ ـ ١٤٨ ـ ١٥٣).
(٢) رواه مسلم برقم (٢٥٥٣) والترمذي برقم (٢٣٨٩) وأحمد.
(٣) رواه الترمذي برقم (١٩٨٧) وأحمد.
(٤) رواه أبو داود برقم (٤٦٨٢) والترمذي برقم (١١٦٢) وأحمد.
(٥) رواه مسلم برقم (٢٥٩٣) وأبو داود برقم (٤٨٠٧) وأحمد.
(٦) رواه البخاري برقم (٦٠٢٤) ومسلم برقم (٢١٦٥) وابن ماجه.

صالحٍ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**قالَ اللَّهُ تعالى: من أذهبتُ حبيبتيهِ فصبرَ واحتسبَ لَمْ أرضَ لَهُ بثوابٍ دونَ الجنة**»(١).

٧٧ ـ باب في العدل بين الرعية

٢٧٩٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا أبو الأشهبِ، عنِ الحسنِ أن عبيدَ اللَّهِ بنَ زيادٍ عادَ معقلَ بنَ يسارٍ في مرضِهِ الذي مَاتَ فيهِ، فقالَ لَهُ: إني محدثُكَ بحديثٍ سمعتُهُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ، لو علمتُ أنَّ لي حياةً مَا حدثتُكَ، إني سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**ما منْ عبدٍ يسترعيهِ اللَّهُ رعيةً يموتُ وهو غاشٌ لرعيتِهِ إلَّا حرمَ اللَّهُ عليهِ الجنةَ**»(٢).

٧٨ ـ باب في الطاعة ولزوم الجماعة

٢٧٩٣ ـ **حدّثنا** الحكمُ بنُ المباركِ، أَنَا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ بنِ جابرٍ، قالَ: أخبرني زريقُ بنُ حيانَ مولَى بني فزارةَ، أنَّهُ سمعَ مسلمَ بنَ قرظةَ الأشجعيَّ يقولُ: سمعتُ عوفَ بنَ مالكٍ الأشجعيَّ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**أخيارُ أئمتِكُم الذينَ تحبونَهُم ويحبونَكُم، وتصلونَ ويصلونَ عليكُم، وشرارُ أئمتِكُم الذينَ تبغضونَهُم ويبغضونَكُم، وتلعنونَهُم ويلعنونَكُم**» قلنَا: أفلا ننابذُهم يَا رسولَ اللَّهِ عندَ ذلِكَ؟ قالَ: «**لا ما أقاموا فيكُم الصلاةَ، إلَّا من وليَ عليهِ والٍ فرآهُ يأتي شيئاً من معصيةِ اللَّهِ، فليكرهْ ما يأتي منْ معصيةِ اللَّهِ وَلا ينزعنَّ يداً منْ طاعةٍ**» قال ابنُ جابرٍ، فقلتُ: يَا أبا المقدامِ آللَّه أسمعتَ هذا من مسلمِ بنِ قرظةَ، فاستقبلَ القبلةَ وجثَا على ركبتيهِ فقالَ: آللَّه لسمعتُ هذا منْ مسلمِ بنِ قرظةَ يقولُ سمعتُ عمّي عوفَ بنَ مالكٍ يقولُ سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُهُ(٣).

٧٩ ـ باب في نفخ الصور

٢٧٩٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ سليمانَ التيميِّ، عنْ أسلمَ العجليِّ، عن بشرِ بنِ شغافٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو قالَ: سئلَ النبيُّ ﷺ، عنِ الصُّوْرِ فقالَ: «**قرنٌ ينفخُ فيهِ**»(٤).

٨٠ ـ باب في شأن الساعة ونزول الرب تعالى

٢٧٩٥ ـ **حدّثنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، ثَنَا شُعيبٌ، عنِ الزهريِّ قالَ: سمعتُ أبا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمنِ قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ قالَ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «**يقبضُ اللَّهُ الأرضَ ويطوي السماءَ بيمينِهِ ثُمَّ يقولُ أنَا المَلِكُ أينَ ملوكُ الأرضِ**»(٥).

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٦٥٣) والترمذي برقم (٢٤٠١) وأحمد.
(٢) رواه البخاري برقم (٧١٥٠) ومسلم برقم (١٤٢) وأحمد.
(٣) رواه مسلم برقم (١٨٥٥) وأحمد.
(٤) رواه أبو داود برقم (٤٧٤٢) والترمذي وأحمد.
(٥) رواه البخاري برقم (٤٨١٢) ومسلم برقم (٢٧٨٧) وابن ماجه وأحمد.

٢٧٩٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ الفضلِ، ثَنَا الصعقُ بنُ حزنٍ، عنْ عليِّ بنِ الحكمِ، عنْ عثمانَ بنِ عميرٍ، عنْ أبي وائلٍ، عَنْ ابنِ مسعودٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: قيلَ لهُ ما المقامُ المحمودُ؟ قالَ: «ذاكَ يومٌ ينزلُ اللّهُ تعالى علَى كرسيهِ يئطُ كما يئطُ الرحلُ الجديدُ من تضايقه بهِ وهو كسعةِ ما بين السماء والأرضِ، ويجاءُ بكُم حفاةً عراةً غُرْلاً فيكونُ أولَ من يُكْسَى إبراهيمُ يقولُ اللّهُ تعالى: اكسوا خليلي، فيؤتى بِرَيطَتَيْنِ بيضاوينِ من رياطِ الجنةِ ثُمَّ أُكْسَى علَى أثرِهِ ثُم أقومُ عن يمينِ اللّهِ يَغْبِطُني الأولونَ والآخرونَ»[١].

٨١ ـ باب النظر إلى اللّه تعالى

٢٧٩٧ ـ حدّثنا أبو اليمانِ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بنِ أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ، أخبرني سعيدُ بنُ المسيبِ وعطاءُ بنُ يزيدَ الليثيُّ، أنَّ أبا هريرةَ أخبرَهُمَا أنَّ الناسَ قالوا للنبيِّ ﷺ: هَلْ نَرَى ربَّنَا يومَ القيامةِ؟ فقالَ النبيُّ ﷺ: «هلْ تمارونَ في رؤيةِ القمرِ ليلة البدرِ ليسَ دونَهُ سحابٌ؟» قالوا لا يا رسولَ اللّهِ؟ قالَ: «فهلْ تمارونَ في الشمسِ ليسَ دونَهَا سحابٌ؟» قالوا لا، قالَ: «فإنكم ترونَهُ كذلِكَ»[٢].

٨٢ ـ باب في صفة الحشر

٢٧٩٨ ـ حدّثنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا شعبةُ قالَ: ثَنَا المغيرةُ بنُ النعمانِ قالَ: سمعتُ سعيدَ بنَ جبيرٍ يحدِّثُ عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: خطبَ رسولُ اللّهِ ﷺ فقالَ: «يا أيُّهَا الناسُ، إنكم تحشرونَ إلى اللّهِ تعالى حفاةً عراةً غُرْلاً، ثمّ قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ وَعْدًا عَلَيْنَآ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾[٣]» [الأنبياء: ١٠٤].

٨٣ ـ باب في سجود المؤمنين يوم القيامة

٢٧٩٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ البزازُ، عنْ يونسَ بنِ بكيرٍ، قالَ: أخبرني ابنُ إسحاقَ، قالَ: أخبرني سعيدُ بنُ يسارٍ قال: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إذا جمعَ اللّهُ العبادَ بصعيدٍ واحدٍ نادَى منادٍ: يلحقُ كلُّ قوم بما كانوا يعبدونَ، فيلحقُ كلُّ قوم بما كانوا يعبدونَ ويبقَى الناسُ علَى حالهم، فيأتيهم فيَقولُ: مَا بالُ الناس ذهبوا وأنتُم ههُنَا؟ فيقولونَ: ننتظِرُ إلهنا، فيقولُ: هَلْ تعرِفُونَهُ؟ فيقولونَ: إذا تعرّفَ إلينَا عرفناهُ، فيكشِفُ لهُمْ، عنْ ساقِهِ فيقعونَ سجوداً وذلِكَ قولُ اللّهِ تعالى: ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ﴾ [القلم: ٤٢] ويبقَى كلُّ منافقٍ فَلا يستطيعُ أن يسجدَ ثم يقودُهُم إلى الجنةِ»[٤].

---

(١) رواه أحمد (١/ ٣٩٨).

(٢) رواه البخاري برقم (٨٠٦) ومسلم برقم (١٨٢) وأبو داود والترمذي وابن ماجه.

(٣) رواه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد.

(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي.

٨٤ ـ باب في الشفاعة

٢٨٠٠ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا عبدُ الرحمنِ بنُ زيادٍ، ثَنَا دُخَيْنٌ الحجريُّ، عن عقبةَ بنِ عامرٍ الجهنيِّ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «إذا جمعَ اللّهُ الأولينَ والآخِرينَ، قَضَى بينَهُم وفرغَ منَ القضاءِ، قالَ المؤمنونَ: قد قَضَى بَيْنَنَا رَبُّنَا فمنْ يشفَعُ لَنَا إلى ربِّنَا؟ فيقولونَ: انطلقوا إلى آدمَ فإنَّ اللّهَ خلقَهُ بيدِهِ وكلمه، فيأتونَهُ فيقولونَ: قُمْ فاشفَعْ لَنَا إلى ربِّنَا، فيقولُ آدمُ: علكيُم بنوحٍ، فيأتونَ نوحاً فيدلهم علَى إبراهيمَ، فيأتونَ إبراهيمَ فيدلهم علَى موسى، فيأتونَ موسى فيدلهمُ على عيسى، فيأتونَ عيسى فيقولُ أدلكُم علَى النبيِّ الأميِّ، قالَ: فيأتوني فيأذنُ تعالى لي أنْ أقومَ إليهِ فيثورُ مجلسي أطيبَ ريحٍ شمَّهَا أحدٌ قطُّ، حتَّى آتي ربي فيشفِّعُني ويجعلُ فيَّ نوراً من شعرِ رأسي إلى ظفرِ قدمي فيقولُ الكافرُ عندَ ذلِكَ لإبليسَ قد وَجَدَ المؤمنونَ منْ يشفَعُ لهمُ فقُمْ أنتَ فاشفَعْ لَنَا إلى ربكَ، فإنكَ أنتَ أضلَلْتَنَا، قالَ: فيقومُ فيثورُ مجلسُهُ أنتَنَ ريحٍ شمَّهَا أحدٌ قطُّ ثُمَّ يعظم لجهنمَ فيقولُ عندَ ذلِكَ ﴿وَقَالَ ٱلشَّيْطَٰنُ لَمَّا قُضِيَ ٱلْأَمْرُ إِنَّ ٱللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ ٱلْحَقِّ وَوَعَدتُّكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ﴾» [إبراهيم: ٢٢] إلى آخرِ الآيةِ.

٨٥ ـ باب إن لكل نبي دعوة

٢٨٠١ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافعٍ، أَنَا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ قالَ: حدّثني أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمنِ، أنَّ أبا هريرةَ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «لكلِّ نبيٍ دعوةٌ وأريدُ إنْ شاءَ اللّهُ تعالى أنْ أَخْتَبِئَ دعوتي شفاعةً لأمتي يومَ القيامةِ»(١).

٢٨٠٢ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ نافعٍ، أنَا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ قالَ: أخبرني عمرو بنُ أبي سفيانَ بنِ أسيدِ بنِ جاريةَ مثلَ ذلِكَ، عَنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ.

٨٦ ـ باب يدخل الجنة سبعون ألفاً من أمتي بغير حساب

٢٨٠٣ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ محمدِ بنِ زيادٍ قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ يحدِّثُ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّهُ قالَ: «يدخلُ الجنةَ سبعونَ ألفاً مِنْ أُمَّتي بغيرِ حسابٍ» فقالَ عكاشَةُ: يَا رسولَ اللّهِ ادعُ اللّهَ أنْ يجعلَني منهُم، فدعَا، فقالَ رجلٌ آخر: ادعُ اللّهَ تعالى لي، فقالَ: «سبقَكَ بهَا عكاشةُ»(٢).

٨٧ ـ باب في قول النبيّ ﷺ يدخل الجنة بشفاعة رجلٍ من أمتي سبعون ألفاً

٢٨٠٤ ـ أخبرنا المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا وهيبٌ، عنْ خالدٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ شقيقٍ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي الجدعاءِ قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «ليدخلنَّ الجنَّةَ بشفاعةِ رجلٍ منْ أمتي أكثرُ من تميمٍ» قالوا سواكَ يَا رسولَ اللّهِ؟ قالَ: «سوايَ».

---

(١) رواه البخاري برقم (٦٣٠٤) ومسلم برقم (١٩٨) والترمذي ومالك.

(٢) رواه البخاري برقم (٦٥٤٢) ومسلم برقم (٢١٦) وأحمد.

٨٨ ـ باب قول الله تعالى ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَٰوَاتُ﴾

٢٨٠٥ ـ حدّثنا عمرو بنُ عونٍ أنا خالدٌ، عنْ داودَ، عنِ الشعبيِّ، عن مسروقٍ قالَ: قلتُ لعائشةَ: يا أُمَّ المؤمنينَ، أرأيتِ قولَ اللهِ تعالى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَٰوَاتُ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ﴾ [إبراهيم: ٤٨] أينَ الناسُ يومئذٍ؟ قالتْ: سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عنْ ذلكَ فقالَ: **«علَى الصراطِ»**(١).

٨٩ ـ باب في ورود النار

٢٨٠٦ ـ أخبرنا عبيدُ اللهِ، عنْ إسرائيلَ، عنِ السديِّ قالَ: سألتُ مُرةَ، عنْ قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١] فحدثني أنَّ عبدَ اللهِ بنَ مسعودٍ حدَّثَهُم قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«يردُ الناسُ النارَ ثُمَّ يصدرونَ عنهَا بأعمالهم، فأولهم كالبرقِ ثم كالريحِ ثم كحضرِ الفرسِ ثم كالراكبِ في رحلِهِ ثم كشدِ الرجلِ ثم كمشيهِ»**(٢).

٩٠ ـ باب في ذبح الموت

٢٨٠٧ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، عنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عَنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«يُؤتَى بالموتِ بكبشٍ أغبرَ فيوقَفُ بينَ الجنةِ والنارِ فيقالُ يَا أهلَ الجنةِ فيشرئبونَ وينظرونَ، ويقالُ يا أهلَ النارِ فيشرئبونَ وينظرون، ويرَونَ أنْ قد جاءَ الفرجُ فيُذْبَحُ ويقال خلودٌ وَلا موتَ»**(٣).

٩١ ـ باب في تحذير النار

٢٨٠٨ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، أنَا شعبةُ، عنْ سماكٍ، عن النعمانِ بنِ بشيرٍ قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يخطُبُ فقالَ: **«أنذرتُكم النارَ، أنذرتُكُمُ النارَ، أنذرتُكُمُ النارَ»** فما زالَ يقولُهَا حتَّى لَوْ كَانَ في مقامِي هذا لسمعَهُ أهلُ السوقِ، وحتَّى سقطتْ خَمِيصَةٌ كانتْ عليهِ عندَ رجليهِ(٤).

٩٢ ـ باب فيمن قال إذا مت فاحرقوني بالنار

٢٨٠٩ ـ أخبرنا النضرُ بنُ شميلٍ قالَ: أخبرنَا بهزُ بنُ حكيم، عنْ أبيهِ، عنْ جدِّهِ قالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: **«كانَ عبدٌ منْ عبادِ اللهِ، وكانَ لا يَدِينُ للهِ ديناً، وأنَّهُ لبثَ حتَّى ذهبَ منهُ عمرٌ وبقيَ عمرٌ، فعلمَ أنَّهُ لم يبتئر عندَ اللهِ خيراً، فدعَا بنيهِ فقالَ: أيَّ أب تعلموني؟ قالوا خيراً يا أبانَا، قالَ: فإني لا أدعُ عندَ أحدٍ منكم مالاً هو مني إلَّا أخذتُهُ منكم أو**

---

(١) رواه الترمذي برقم (٣١٢١) وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه الترمذي برقم (٣١٥٩) وأحمد.
(٣) رواه ابن ماجه برقم (٤٣٢٧) وأحمد.
(٤) رواه أحمد في المسند.

لتفعلُنّ ما آمرُكُم، قالَ: فأخذ منهُم ميثاقاً وربي قال: أما أنَا إذا متُّ فخذوني فأحرقوني بالنارِ حتّى إذا كنتُ حمماً، فدقوني ثُمَّ أذروني في الريحِ، قالَ: ففعلوا ذٰلِكَ بِهِ وربُّ محمدٍ حينَ ماتَ، فجيءَ بِهِ أحسنَ ما كانَ قطُّ فعُرِضَ علَى ربِّهِ فقالَ: مَا حملَكَ على النارِ؟ قالَ: خشيتُكَ يا ربُّ، قال: إني أسمعك لراهباً، قال فتيبَ عليه»[1]. قال أبو محمدٍ: يبتئرُ يدخرُ.

٩٣ ـ باب دخلت امرأة النار في هرة

٢٨١٠ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، أنا مالكٌ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«دخلتْ امرأةٌ النارَ في هرةٍ، فقيلَ لا أنتِ أطعمتِهَا وسقيتِهَا، ولا أنتِ أرسلتِهَا فتأكلُ من خشاشِ الأرضِ»**[2].

٩٤ ـ باب في شدة عذاب النار

٢٨١١ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ بنِ مقلاصٍ، مولَى أبي هريرةَ وكنيتُهُ أبو يحيى، قالَ: سمعتُ دراجاً أبا السمحِ يقولُ: سمعتُ أبا الهيثمِ يقولُ: سمعتُ أبا سعيدٍ الخدريَّ يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«ليسَلّطُ علَى الكافرِ في قبرِهِ تسعَةٌ وتسعونَ تنيناً، تنهشُهُ وتلدغُهُ حتّى تقومَ الساعةُ، ولو أن تنيناً منهَا نفخَ في الأرضِ ما نبتت خضراءُ»**[3].

٩٥ ـ باب في أودية جهنم

٢٨١٢ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا أزهرُ بنُ سنانٍ، عنْ محمدِ بنِ واسعٍ قالَ: دخلتُ علَى بلالِ بنِ أبي بردةَ فقلتُ: أنَّ أباكَ حدّثني، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إنَّ في جهنَّمَ وادياً يقالُ لهُ هبهب، يسكنُهُ كلُّ جبارٍ فإياكَ أنْ تكونَ منهُم»**[4].

٩٦ ـ باب ما يخرج اللّه من النار برحمته

٢٨١٣ ـ أخبرنا عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ سعيدِ بنِ يزيدَ أبي سلمةَ، عن أبي نضرةَ، عَنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«أمّا أهلُ النارِ الذين هم أهلُ النارِ، فإنهم لا يموتونَ في النارِ، وأمّا ناسٌ منَ الناسِ فإنَّ النارَ تصيبُهُم علَى قدرِ ذنوبِهِم، فيُحْرَقُونَ فيهَا حتّى إذا صاروا فحماً أذن في الشفاعةِ، فيُخرَجونَ منَ النارِ ضبائرَ ضبائرَ، فيُنثرونَ على أنهارِ الجنةِ فيقالُ لأهلِ الجنةِ تفيّضوا عليهم منَ الماءِ قالَ: فيفيضونَ عليهِمْ فينبتُ لحومُهُم كما ينبتُ الحبةُ في حميلِ السيلِ»**[5].

---

(١) رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(٢) رواه البخاري برقم (٣٣١٨) ومسلم برقم (٢٢٤٢) وابن ماجه.

(٣) رواه الترمذي برقم (٢٤٦٠).

(٤) رواه الطبراني في الأوسط.

(٥) رواه مسلم برقم (١٨٥) وابن ماجه.

٩٧ ـ باب في أبواب الجنة

٢٨١٤ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا معاويةُ بنُ هشام، عنْ شريكٍ، عنْ عثمانَ الثقفيِّ، عنْ أبي صادقٍ، عَنْ عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ، عنْ عبدِ اللَّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «للجنةِ ثمانيةُ أبوابٍ»[١].

٩٨ ـ باب من يدخل الجنة ينعم لا يبؤس

٢٨١٥ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ ثابتٍ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي رافعٍ، عن أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ دخلَ الجنةَ ينعَمُ لا يبؤسُ، لا تبلَى ثيابُهُ، وَلا يفنَى شبابُهُ، ولهُ في الجنةِ ما لا عينٌ رأتْ ولا أذنٌ سمعَتْ وَلا خَطَرَ علَى قلبِ بشرٍ»[٢].

٩٩ ـ باب لموضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها

٢٨١٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارون، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «لموضعُ سوطِ أحدِكُم في الجنةِ خيرٌ منَ الدنيَا وما فيهَا، واقرؤوا إن شئتُم: ﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾[٣] الآية» [آل عمران: ١٨٥].

١٠٠ ـ باب في بناء الجنة

٢٨١٧ ـ أخبرنا أبو عاصم، عنْ سعدانَ الجهنيِّ، عنْ أبي مجاهدٍ، حدّثَنَا أبو مدلةَ أنَّهُ سَمِعَ أبا هريرةَ يقولُ: قلنَا يَا رسولَ اللَّهِ الجنةُ ما بناؤهَا؟ قالَ: «لبنةٌ منْ ذهبٍ، ولبنةٌ منْ فضةٍ، ملاطُهَا المسكُ الأذفرُ، وحصاها الياقوتُ واللؤلؤ، وترابُهَا الزعفرانُ، مَنْ يدخُلُهَا يخلدُ فيهَا ينعَمُ لا يبؤسُ لا يفنى شبابُهُم وَلا تبلَى ثيابُهُم»[٤].

١٠١ ـ باب في جنات الفردوس

٢٨١٨ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا أبو قدامةَ، عنْ أبي عمرانَ الجونيِّ، عَنْ أبي بكرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ قيسٍ، عنْ أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «جناتُ الفردوسِ أربعٌ، ثنتانِ منْ ذهبٍ حليُهمَا وآنيتُهُمَا وما فيهمَا، وثنتانِ منْ فضةٍ حليُهُمَا وآنيتُهُمَا وما فيهمَا، وليسَ بينَ القومِ وبينَ أنْ ينظُرُوا إلى ربِّهِمْ إلّا رداءُ الكبرياءِ علَى وجهِهِ في جناتِ عدنٍ، وهذهِ الأنهارُ تشخبُ منْ جناتِ عدنٍ في جوبةٍ ثُمَّ يصعَدُ بَعْدُ أنهاراً»[٥]. قالَ عبدُ اللَّهِ: جوبةٌ ما يتجابُ عنهُ الأرضُ.

---

(١) رواه الحاكم (٤/ ٣٦١).

(٢) رواه البخاري، ومسلم والترمذي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه الترمذي وأحمد.

(٤) رواه الترمذي وأحمد.

(٥) رواه البخاري والترمذي وابن ماجه وأحمد.

١٠٢ ـ باب في أول زمرة يدخلون الجنة

٢٨١٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ أولَ زمرةٍ يدخلونَ الجنةَ مِنْ أُمتي علَى صورةِ القمرِ ليلةَ البدرِ، ثُمَّ الذينَ يلونَهُم علَى أحسنِ كوكبٍ إضاءةً في السماءِ**» فقامَ عكاشةُ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، ادعُ اللَّهَ أنْ يجعلَني منهُم، فقالَ: «**اللَّهمَّ اجعلهُ منهُم**» ثُمَّ قامَ رجلٌ آخرُ فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ، ادعُ اللَّهَ أنْ يجعلَني منهُم فقالَ: «**سبقَكَ بهَا عكاشةُ**»(١).

١٠٣ ـ باب ما يقال لأهل الجنة إذا دخلوها

٢٨٢٠ ـ **أخبرنا** عبيدُ بنُ يعيشَ، ثَنَا يحيى بن آدمَ، عنْ حمزةَ بنِ حبيبٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الأعرجِ، عَنْ أبي هريرةَ وأبي سعيدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ: ﴿وَنُودُوٓا۟ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا﴾ [الأعراف: ٤٣] قالَ: «**نودوا صِحُّوا وَلَا تَسْقَمُوا، وانعموا فلا تبؤسوا، وشِبُّوا فلا تهرموا، واخلدوا فلا تموتوا**»(٢).

١٠٤ ـ باب في أهل الجنة ونعيمها

٢٨٢١ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ ثمامةَ بنِ عقبةَ المحاربيِّ، قالَ: سمعتُ زيدَ بنَ أرقمَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ الرجلَ مِنْ أهلِ الجنةِ ليُعطَى قوةَ مائةِ رجلٍ في الأكلِ والشربِ والجماعِ والشهوةِ**» فقالَ رجلٌ منَ اليهودِ: إنَّ الذي يأكلُ ويشربُ تكونُ منهُ الحاجةُ، فقالَ: «**يفيضُ مِنْ جلدِهِ عرقٌ فإذا بطنُهُ قَدْ ضمرَ**»(٣).

٢٨٢٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ الرفاعيُّ، ثَنَا معاذٌ يعني ابنَ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عامرٍ الأحولِ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**أهلُ الجنةِ شبابٌ جُرْدٌ مُرْدٌ كحلٌ، لا تبلَى ثيابُهُم ولا يفنَى شبابُهُم**»(٤).

٢٨٢٣ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنْ ابنِ جريجٍ قالَ: أخبرني أبو الزبيرِ أنَّهُ سَمِعَ جابراً، قِيلَ لأبي عاصمٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: نعم: «**أهلُ الجنةِ لا يبولونَ ولا يتمخطونَ ولا يتغوطونَ، ويكونُ ذلِكَ منهُم جشاءً يأكلونَ ويشربونَ ويُلهمونَ التسبيحَ والحمدَ كما يُلهمونَ النفَسَ**»(٥).

١٠٥ ـ باب ما أعدَّ اللَّه لعباده الصالحين

٢٨٢٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يقولُ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: أعددتُ لعباديَ الصالحينَ ما لا عينٌ**

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه مسلم والترمذي وأحمد. (٣) رواه أحمد.
(٤) رواه الترمذي وأحمد. (٥) رواه مسلم وأحمد.

رأتْ ولا أذنٌ سمعَتْ ولا خَطَرَ على قلبِ بشرٍ، واقرؤوا إنْ شئتُم: ﴿فَلَا تَعۡلَمُ نَفۡسٞ مَّآ أُخۡفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[1] » [السجدة: ١٧].

١٠٦ ـ باب في أدنى أهل الجنة منزلاً

٢٨٢٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عن أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **« إنَّ أدنَى أهلِ الجنةِ منزلاً منْ يتمنَّى علَى اللّهِ فيقالُ لهُ لكَ ذلِكَ ومثلُهُ معَهُ إلَّا أنَّهُ يُلقَّنُ سَلْ كذا وكذا فيقالُ لهُ ذلك لكَ ومثلُهُ مَعَه »**، قالَ أبو سعيدٍ الخدريُّ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **« فيقال له ذاكَ وعشرةُ أمثالِهِ »**[2].

١٠٧ ـ باب في غرف الجنة

٢٨٢٦ ـ **أخبرنا** مسلمُ بن إبراهيمَ، ثَنا وهيبٌ، ثَنَا أبو حازمٍ، عَنْ سهلِ بنِ سعدٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **« إنَّ أهلَ الجنةِ لَيَتَرَاءَوْنَ أهلَ الغُرَفِ كما ترونَ الكوكَبَ الدريَّ في السماءِ »**[3].

١٠٨ ـ باب في صفة الحور العين

٢٨٢٧ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المنهالِ، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا هشامٌ القردوسيُّ، عَنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **« مَا فِي الجنةِ أحدٌ إلَّا لهُ زوجتانِ، إنَّهُ ليرَى مخُّ ساقِهِمَا منْ وراءِ سبعينَ حلةً ما فيهَا منْ عَزَبٍ »**[4].

١٠٩ ـ باب في خيام الجنة

٢٨٢٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا همامٌ، ثَنَا أبو عمرانَ الجونيُّ، عنْ أبِي بكرِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ قيسٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **« إنَّ الخيمةَ درةٌ مجوفةٌ طولُهَا في السماءِ ستونَ ميلاً، في كلِّ زاويةٍ منهَا أهلٌ للمؤمنِ لا يراهم الآخرونَ »**[5].

١١٠ ـ باب في ولد أهل الجنة

٢٨٢٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يزيدَ القواريريُّ، عنْ معاذِ بنِ هشامٍ، عنْ أبيهِ، عنْ عامرٍ الأحولِ، عنْ أبِي الصديقِ الناجيِّ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **« إنَّ المؤمنَ منَ إذا اشتهَى الولَدَ في الجنةِ كانَ حملُهُ ووضعُهُ وسِنُّهُ في ساعةٍ كما اشتَهَى »**[6].

١١١ ـ باب في صفوف أهل الجنة

٢٨٣٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ قالَ: ثَنَا معاويةُ بنُ هشامٍ، عنْ سفيانَ، عنْ

---

(١) رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه البخاري والترمذي وأحمد.
(٣) رواه البخاري ومسلم وأحمد.
(٤) رواه البخاري ومسلم بتمامه.
(٥) رواه البخاري ومسلم والترمذي وأحمد.
(٦) رواه الترمذي وأحمد.

علقمةَ بنِ مرثدٍ، عنْ سليمانَ بنِ بريدةَ، قالَ: أراهُ، عنْ أبيهِ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**أهلُ الجنةِ عشرون ومائةُ صفٍ، ثمانونَ منها أُمتي، وأربعونَ سائرُ الناسِ**»(١).

١١٢ ـ باب في أنهار الجنة

٢٨٣١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، قالَ: أنَا الجريريُّ، عَنْ حكيم بنِ معاويةَ، عنْ أبيهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**إنَّ في الجنةِ بحراً لِلَبَنِ، وبحراً لعسلٍ، وبحراً لخمرٍ، ثُمَّ تشقّقُ منهُ الأنهارُ**»(٢).

١١٣ ـ باب في الكوثر

٢٨٣٢ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، أنا أبو عوانةَ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عنْ محاربِ بنِ دثارٍ قالَ: حدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ عمرَ قالَ: لما نزلَتْ: ﴿إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١] قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**هوَ نهرٌ في الجنةِ، حافتاهُ منْ ذهبٍ، يجري علَى الدرِّ والياقوتِ، تربتُهُ أطيبُ من ريحِ المسكِ، وطعمُهُ أحلَى من العسلِ، وماؤهُ أشدُّ بياضاً منَ الثلجِ**»(٣).

١١٤ ـ باب في أشجار الجنة

٢٨٣٣ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا محمدُ بنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عَنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ في الجنةِ شجرةً يسيرُ الراكبُ في ظِلِّهَا مائةَ عامٍ لا يقطعُهَا، واقرؤوا إنْ شِئْتُم: ﴿وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ﴾(٤)**» [الواقعة: ٣٠].

٢٨٣٤ ـ **أخبرنا** عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي الضحاكِ، قالَ: سمعتُ أبا هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ في الجنةِ شجرةً يسيرُ الراكِبُ في ظلِّهَا مائةَ عامٍ، لا يقطعُهَا، هيَ شجرةُ الخلدِ**».

١١٥ ـ باب في العجوة

٢٨٣٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنا عبادٌ هوَ ابنُ منصورٍ، قالَ: سمعتُ شهرَ بنَ حوشبٍ يقولُ: سمعتُ أبا هريرةَ يقولُ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**العجوةُ منَ الجنةِ وهيَ شفاءٌ منَ السمِّ**»(٥).

١١٦ ـ باب في سوق الجنة

٢٨٣٦ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا حميدٌ، عَنْ أنسٍ، عن النبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ في الجنةِ لسوقاً**» قالوا: وَمَا هيَ؟ قالَ: «**كثبانٌ مِنْ مسكٍ يخرجونَ إليهَا، فيَجمعونَ فيهَا فيبعثُ**

(١) رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٢) رواه الترمذي وأحمد.
(٣) رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وأحمد.
(٥) رواه الترمذي وابن ماجه وأحمد.

اللَّهُ عليهم ريحاً فتدخلُ بيوتَهُم، فيقولُ لهُم أهلوهُم: لَقَدْ ازددتُم بعدَنَا حسناً، ويقولونَ لأهليهم مثلَ ذلِكَ»[١].

٢٨٣٧ ـ **أخبرنا** سعيدُ بنُ عبدِ الجبارِ، عَنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عَنْ ثابتٍ، عَنْ أنسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ بنحوِهِ.

١١٧ ـ باب حفت الجنة بالمكاره

٢٨٣٨ ـ **أخبرنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عَنْ ثابتٍ، عَنْ أنسٍ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**حُفَّتِ الجنةُ بالمكارِهِ، وحُفَّتِ النارُ بالشهواتِ**»[٢].

١١٨ ـ باب في دخول الفقراء الجنة قبل الأغنياء

٢٨٣٩ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، قالَ: حدَّثني معاويةُ أنَّ عبدَ الرحمٰنِ بنَ جبيرٍ حدَّثَهُ، عنْ أبيهِ جبيرِ بنِ نفيرٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: بيْنَما أنَا قاعدٌ في المسجدِ وحلْقةٌ مِنْ فقراءِ المهاجرين قعودٌ، إذْ دَخَلَ النبيُّ ﷺ فَقَعَدَ إليهِمْ، فقمتُ إليهِمْ فقالَ النبيُّ ﷺ لَهُمْ: «**لِيَبْشِرْ فقراءُ المهاجرينَ بِمَا يسرُّ وجوهَهُم، فإنهُم يدخلونَ الجنةَ قَبْلَ الأغنياءِ بأربعين عاماً**»، قالَ: فلقَدْ رأيتُ ألوانَهُم أسفرتْ، قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ عمرٍو: حتّى تمنيتُ أنْ أكونَ مَعَهُمْ أوْ منهُمْ.

١١٩ ـ باب في نفس جهنم

٢٨٤٠ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ نافعٍ، أنا شعيبٌ، عنِ الزهريِّ، قالَ: أخبرني أبو سلمةَ، عَنْ أبي هريرةَ أنَّهُ سمعَهُ يقولُ: قالَ النبيُّ ﷺ: «**شكتِ النارُ إلى ربِّهَا فقالَتْ: يَا ربِّ، أكَلَ بعضي بعضاً، فأذِنَ اللَّهُ تبارَكَ وتعالىٰ لَهَا بنَفَسَيْنِ نَفَسٍ في الشتاءِ ونَفَسٍ في الصيفِ، فَهُوَ أشدُّ ما تجدونَ مِنَ الحرِّ، وأشدُّ ما تجدونَ مِنَ الزمهريرِ**»[٣].

٢٨٤١ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمِ بنِ بهدلةَ، عَنْ أبي صالحٍ، عَنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ بنحوِهِ.

١٢٠ ـ باب في قول النبي ﷺ ناركم هذه جزء من كذا جزءاً

٢٨٤٢ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنَا الهجريُّ، عنْ أبِي عياضٍ، عَنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ نارَكُمْ هذِهِ جزءٌ مِنْ سبعينَ جزءاً مِنْ نارِ جهنَّمَ**»[٤].

١٢١ ـ باب في أهون أهل النار عذاباً

٢٨٤٣ ـ **أخبرنا** أبو عاصمٍ، عنِ ابنِ عجلانَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ

---

(١) رواه مسلم وأحمد. (٢) رواه مسلم والترمذي وأحمد.

(٣) رواه البخاري ومسلم والترمذي وابن ماجه وأحمد.

(٤) رواه البخاري ومسلم والترمذي.

ﷺ قالَ: «أهونُ الناسِ عذاباً مَنْ لَهُ نعلانِ يغلي منهُمَا دماغُهُ»[١].

١٢٢ ـ باب قوله تعالى: ﴿هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾

٢٨٤٤ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عمارِ بنِ أبي عمارٍ، عَنْ أبي هريرةَ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يُلْقَى في النارِ أهلُهَا، وتقولُ هَلْ مِنْ مزيدٍ، هَلْ مِنْ مزيدٍ ثلاثاً، حتَّى يأتيَهَا ربُّهَا فيضعُ قَدَمَهُ عليهَا فتنزوي وتقولُ قطِ قطِ قطِ»[٢].

(١) رواه مسلم وأحمد والطبراني.
(٢) رواه البخاري ومسلم وأحمد.

ومن كتاب الفرائض

١ ـ باب في تعليم الفرائض

٢٨٤٥ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنا عاصمٌ، عنْ مورقٍ العجليِّ قالَ: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: تعلَّموا الفرائضَ واللحنَ والسننَ، كما تعلَّمونَ القرآنَ.

٢٨٤٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: قالَ عمرُ: تعلَّموا الفرائضَ، فإنَّهَا منْ دينكُم.

٢٨٤٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا يوسفُ الماجشونُ قالَ: قالَ ابنُ شهابٍ: لَوْ هلكَ عثمانُ وزيدٌ في بعضِ الزمانِ، لهلكَ علمُ الفرائضِ، لَقَدْ أَتَى عَلَى الناسِ زمانٌ وما يعلِّمُهَا غيرُهُما.

٢٨٤٨ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا المسعوديُّ، عنِ القاسمِ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: تعلَّموا القرآنَ والفرائضَ، فإنَّهُ يوشكُ أنْ يَفْتَقِرَ الرجلُ إلى علمٍ كانَ يعلَمُهُ أوْ يبقَى قومٌ لا يعلمونَ.

٢٨٤٩ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زيادُ بنُ أبي مسلمٍ، عنْ أبي الخليلِ قالَ: قالَ أبو موسى: مَنْ علَّمَ القرآنَ وَلَمْ يعلِّمْ الفرائِضَ، فإنَّ مَثَلَه مَثَلُ الرأسِ لا وجهَ لهُ، أو ليسَ لهُ وجهٌ.

٢٨٥٠ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: قلتُ لعلقمةَ: مَا أدري مَا أسألُكَ عَنْهُ أمتِ جيرانك.

٢٨٥١ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا محمدُ بنُ طلحةَ، عنِ القاسمِ بنِ الوليدِ الهمدانيِّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، قالَ: تعلَّمُوا الفرائِضَ والطلاقَ والحجَّ، فإنَّهُ مِنْ دينكُمْ.

٢٨٥٢ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ كثيرٍ، عنِ الحسنِ، قالَ: كانوا يرغبونَ في تعليمِ القرآنِ والفرائضِ والمناسِكِ.

٢٨٥٣ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عَنْ سفيانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي عبيدةَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ، قالَ: مَنْ قرأَ القرآنَ فليتعلَّمْ الفرائِضَ، فإنْ لقيَهُ أعرابيٌّ قالَ: يَا مهاجِرُ أتقرأُ القرآنَ؟ فَإِنْ قالَ نَعَمْ، قالَ: تفرضُ؟ فَإِنْ قالَ نَعَمْ، فهوَ زيادةٌ وخيرٌ، وإنْ قالَ لا، قالَ: فما فضلُكَ عليَّ يا مهاجِرُ.

٢٨٥٤ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ مسلمٍ،

قالَ: سألنَا مسروقاً: كانَتْ عائشةُ تحسِنُ الفرائِضَ؟ قالَ: والذي لا إلٰهَ غيرُهُ، لَقَدْ رأيتُ الأكابِرَ منْ أصحابِ محمدٍ يسألونَهَا، عنِ الفرائِضِ.

٢ ـ باب من ادعى إلى غير أبيه

٢٨٥٥ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي عثمانَ، عنْ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ، وعنْ أبي بكرةَ، قالَ شعبةُ: هذا أولُ مَنْ رمَى بسهمٍ في سبيلِ اللّهِ، وهذا تدلّى منْ حصنِ الطائفِ إلى رسولِ اللّهِ ﷺ أنهمَا حدّثَا أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«منِ ادَّعى إلى غيرِ أبيهِ وَهُوَ يعلمُ أنَّهُ غيرُ أبيهِ، فالجنةُ عليهِ حرامٌ»**.

٢٨٥٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ مرةَ، عنْ أبي معمرٍ، عنْ أبي بكرٍ الصديقِ، قالَ: كفرٌ باللّهِ ادعاءٌ إلى نسبٍ لا يُعرَفُ، وكفرٌ باللّهِ تبرؤٌ منْ نسبٍ وإنْ دقّ.

٢٨٥٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عَنْ زكريَا بنِ يحيى قالَ: سمعتُ أبا وائلٍ يحدّثُ، عنْ ابنِ مسعودٍ نحواً منهُ.

٢٨٥٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا إسحاقُ بنُ منصورٍ السلوليُّ، عنْ جعفرٍ الأحمرِ، عن السريِّ بنِ إسماعيلَ، عنْ قيسِ بنِ أبي حازمٍ، قالَ: أتيتُ النبيَّ ﷺ لأُبايعَهُ، فجئتُ وقَدْ قُبِضَ وأبو بكرٍ قائمٌ في مقامِهِ، فأطالَ الثناءَ وأكثرَ البكاءَ، فقالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: **«كفرٌ باللّهِ انتفاءٌ منْ نسبٍ وإنْ دقَّ، وادعاءُ نسبٍ لا يُعْرَفُ»**.

٢٨٥٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا عبدُ الحميدِ بنُ بهرامَ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«أيُمَا رجلٍ ادَّعَى إلى غيرِ والِدِه، أوْ تولّى غيرَ مواليهِ الذينَ أعتقوهُ، فإنَّ عليهِ لعنةَ اللّهِ والملائكةِ والناسِ أجمعينَ إلى يومِ القيامةِ، لا يقبلُ منهُ صرفٌ ولا عَدْلٌ»**.

٣ ـ باب في زوج وأبوين وامرأة وأبوين

٢٨٦٠ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا شريكٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: كانَ عمرُ إذا سَلَكَ بِنَا طريقاً وجدنَاهُ سهلاً، فإنَّهُ قالَ في زوجٍ وأبوينِ، للزوجِ النصفُ وللأمِ ثلثُ ما بقيَ.

٢٨٦١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا همامٌ، حدّثنا يزيدُ الرشكُ، قالَ: سألتُ سعيدَ بنَ المسيبِ، عنْ رجلٍ تركَ امرأتَهُ وأبويهِ، فقالَ: قسَّمَهَا زيدُ بنُ ثابتٍ من أربعةٍ.

٢٨٦٢ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي المهلبِ، أنَّ عثمانَ بنَ عفانٍ قالَ في امرأةٍ وأبوينِ، للمرأةِ الربعُ وللأمِ ثلثُ ما بقيَ.

٢٨٦٣ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أيوبَ، عنْ أبي قلابةَ،

عنْ أبي المهلبِ، عنْ عثمانَ بنِ عفانَ، أنَّهُ قالَ: للمرأةِ الربعُ سهمٌ من أربعةٍ، وللأمِ ثلثُ ما بقيَ سهمٌ وللأبِ سهمانِ.

٢٨٦٤ ـ أخبرنا حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عنْ حجاجٍ، عنْ عمرَ بنِ سعيدٍ أنَّهُ سألَ الحارثَ الأعورَ، عنْ امرأةٍ وأبوينِ، فقالَ مثلَ قولِ عثمانَ.

٢٨٦٥ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا هشامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عنْ زيدِ بنِ ثابتٍ أنَّهُ قالَ في امرأةٍ تركتْ زوجَهَا وأبويهَا، للزوجِ النصفُ وللأمِ ثلثُ ما بقيَ.

٢٨٦٦ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى، عنْ ابنِ أبي ليلَى، عنْ عامرٍ الشعبيِّ، عَنْ عليٍّ في امرأةٍ وأبوينِ قالَ: من أربعة للمرأةِ الربعُ وللأمِ ثلثُ ما بقي، وَمَا بقي فللأبِ.

٢٨٦٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنِ الأعمشِ، ومنصورٌ، عن إبراهيمَ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: كانَ عمرُ إذا سلَكَ بنَا طريقاً اتبعناهُ فيهِ وجدناهُ سهلاً، وإنَّهُ قَضَى في امرأةٍ وأبوينِ منْ أربعةٍ فأعطَى المرأةَ الربعَ والأمَ ثلثَ ما بقيَ والأبَ سهمينِ.

٢٨٦٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عيسى، عنِ الشعبيِّ، عنْ زيدِ بنِ ثابتٍ مثلَ ذلكَ.

٢٨٦٩ ـ أخبرنا محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبيهِ، عنِ المسيبِ بنِ رافعٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: كانَ يقولُ: مَا كانَ اللَّهُ لِيَراني أنْ أُفَضِّلَ أماً علَى أبٍ.

٢٨٧٠ ـ أخبرنا سعيدُ بنُ عامرٍ، أنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، عَنْ عكرمةَ قالَ: أرسلَ ابنُ عباسٍ إلى زيدِ بنِ ثابتٍ أَتَجِدُ في كتابِ اللَّهِ للأمِ ثلثُ ما بقيَ؟ فقالَ زيدٌ: إنَّما أنتَ رجلٌ تقولُ برأيكَ، وأنَا رجلٌ أقولُ برأيي.

٢٨٧١ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ حجاجٍ، عنِ الشعبيِّ، وحجاجٌ، عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ أنهمَا قالا في زوجٍ وأبوينِ، للزوجِ النصفُ وللأمِ ثلثُ جميعِ المالِ، وما بقيَ فللأبِ.

٢٨٧٢ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، أنا أبو عوانةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عليٍّ قالَ: للأمِ ثلثُ جميعِ المالِ في امرأةٍ وأبوينِ، وفي زوجٍ وأبوينِ.

٢٨٧٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا ابنُ إدريسَ، عنْ أبيهِ، عنِ الفضيلِ بنِ عمرٍو، عَنْ إبراهيمَ قالَ: خالفَ ابنُ عباسٍ أهلَ القِبْلَةِ في امرأةٍ وأبوينِ، جعلَ للأمِ الثلثَ منْ جميعِ المالِ.

٤ ـ باب في بنت وأخت

٢٨٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ الثوريِّ، عنْ أشعثَ بنِ أبي الشعثاءِ، عنِ الأسودِ بنِ يزيدَ، قالَ: قَضَى معاذُ بنُ جبلٍ باليمينِ في بنتٍ وأختٍ، فأعطَى البنتَ النصفَ، والأختَ النصفَ.

٢٨٧٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنِ الأسودِ بنِ يزيدَ أنَّ ابنَ الزبيرِ كانَ لا يُوَرِّثُ الأختَ منَ الأبِ والأم معَ البنتِ حتى حدّثَهُ الأسودُ أنَّ معاذَ بنَ جبلٍ جعل للبنتِ النصفَ، وللأختِ النصفَ، فقالَ أنتَ رسولي إلى عبدِ اللّهِ بنِ عتبةَ، فأخبرهُ بذلكَ، وكانَ قاضيَهُ بالكوفةِ.

٢٨٧٦ ـ **حدّثنا** بشرُ بنُ عمرَ، قالَ: سألتُ ابنَ أبي الزنادِ، عنْ رجلٍ تركَ بنتاً وأختاً، فقالَ: لابنتهِ النصفُ ولأختِهِ ما بقي، وقالَ: أخبرني أبي، عَنْ خارجَةَ بنِ زيدِ بنَ ثابتٍ كانَ يجعلُ الأخواتِ مَعَ البناتِ عَصَبَةً، لا يجعلُ لهنَّ إلَّا ما بقيَ.

٥ ـ باب في المشركة

٢٨٧٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ منصورٍ والأعمشِ، عن إبراهيمَ في زوجٍ وأمٍ وأخوةٍ لأبٍ وأمٍ وأخوةٍ لأمٍ، قالَ: كانَ عمرُ وعبدُ اللّهِ وزيدٌ يُشْرِّكُونَ، وقال عمرُ: لَمْ يَزِدْهُم الأبُ إلَّا قرباً.

٢٨٧٨ ـ **حدّثنا** محمدُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عَنْ عليٍّ أنَّهُ كانَ لا يشرِّكُ.

٢٨٧٩ ـ **أخبرنا** محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سليمانَ التيميِّ، عنْ أبي مجلزٍ، أنَّ عثمانَ كانَ يشرِّكُ، وعليٌ كانَ لا يشرِّكُ.

٢٨٨٠ ـ **حدّثنا** محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عن ابنِ ذكوانَ، أنَّ زيداً كانَ يشرِّكُ.

٢٨٨١ ـ **حدّثنا** محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، عنْ شريحٍ أنَّهُ كانَ يشرِّكُ.

٢٨٨٢ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عنِ الحجاجِ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ المغيرةِ، عنْ سعيدِ بنِ فيروزَ، عنْ أبيهِ، أنَّ عمرَ قالَ في المشرَّكةِ: لَمْ يَزِدْهُم الأبُ إلَّا قرباً.

٦ ـ باب في ابني عمّ أحدهما زوج والآخر أخ لأم

٢٨٨٣ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عن الحارثِ الأعورِ قالَ: أُتِيَ عبدُ اللّهِ في فرضيةِ بني عم، أحَدُهُم أخٌ لأم، فقالَ: المالُ أجمعُ لأخيهِ لأمهِ، فأنزلَهُ بحسابِ أوْ بمنزلةِ الأخ منَ الأبِ والأم، فلمَّا قَدِمَ عليٌ سألتُهُ عَنْهَا وأخبرتُهُ بقولِ عبدِ اللّهِ، فقالَ: يرحمُهُ اللّهُ إنْ كانَ لفقيهاً، أمَّا أنَا فَلَمْ أكُنْ لأزيدهُ علَى ما فرضَ اللّهُ لهُ، سهمُ السُّدُسِ، ثُمَّ يقاسمهم كرجلٍ منهُم.

٢٨٨٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عَنْ عليٍّ أنَّهُ أُتي في ابني عم، أحدُهُمَا أخٌ لأم، فقيلَ لعليٍّ إنَّ ابنَ مسعودٍ كانَ يعطيهِ المالَ كلَّهُ، فقالَ عليٌ رَضِيَ اللّهُ عنهُ: إنْ كانَ لفقيهاً وَلو كنتُ أنَا أعطيتُهُ السدسَ وَمَا بقيَ كانَ بينهُم.

٧ ـ باب في بنت وابنة ابن وأخت لأب وأم

٢٨٨٥ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ الثوريُّ، عنْ أبي قيسٍ الأوديِّ، عن هزيلِ بنِ شرحبيلَ قالَ: جاءَ رجلٌ إلى أبي موسى الأشعريِّ وإلى سلمانَ بنِ ربيعةَ فسألهُمَا، عنْ بنتٍ وبنتِ ابنٍ وأختٍ لأمٍ وأبٍ، فقالا: للابنةِ النصفُ وما بقيَ فللأختِ، وأتِ ابنَ مسعودٍ فإنَّهُ سيتابعُنَا، فجاءَ الرجلُ إلى عبدِ اللّهِ فسألَهُ، عنْ ذلكَ فقالَ: لقد ضللتُ إذاً ومَا أنَا منَ المهتدينَ، وإني أقْضِي بما قَضَى بهِ رسولُ اللّهِ ﷺ، للابنةِ النصفُ ولابنةِ الابنِ السدسُ وما بقي فللأختِ.

٨ ـ باب في الأخوة والأخوات والولد وولد الولد

٢٨٨٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ مسلمٍ، عن مسروقٍ، عنْ عبدِ اللّهِ أنّهُ كانَ يقولُ في أخواتٍ لأبٍ وأمٍ وأخوةٍ وأخواتٍ لأبٍ، قالَ: للأخواتِ للأبِ والأم الثلثانِ، وما بقي فللذكورِ دونَ الإناثِ، فقدِمَ مسروقٌ المدينةَ فسمِعَ قولَ زيدٍ فيهَا فأعجَبَهُ، فقالَ لهُ بعضُ أصحابِهِ: أتتركُ قولَ عبدِ اللّهِ، قالَ: إني أتيتُ المدينةَ، فوجدتُ زيدَ بنَ ثابتٍ منَ الراسخينَ في العلمِ، قالَ أحمدُ: فقلتُ لأبي شهابٍ: وكيفَ قالَ زيدٌ فيهَا؟ قالَ: شرَّكَ بينَهُم.

٢٨٨٧ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ عيسى بن يونسَ، عن إسماعيلَ قالَ: ذكرنَا عندَ حكيمِ بنِ جابرٍ أنَّ ابنَ مسعودٍ قالَ في أخواتٍ لأبٍ وأمٍ وأخوةٍ وأخواتٍ لأبٍ أنَّهُ كانَ يعطي للأخواتِ منَ الأبِ والأم الثلثينِ، وما بقي فللذكرِ دونَ الإناثِ، فقالَ حكيمٌ: قالَ زيدُ بنُ ثابتٍ: هذَا منْ عملِ الجاهليةِ أنْ يرثَ الرجالُ دونَ النساءِ، وإنَّ إخوتَهُنَّ قد رَدُّوا عليهنَّ.

٢٨٨٨ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ معبدِ بنِ خالدٍ، عنْ مسروقٍ، عَنْ عائشةَ أنها كانَتْ تشرِّكُ بينَ ابنتينِ وابنةِ ابنٍ وابنِ ابنٍ تعطي الابنتينِ الثلثينِ، وما بقي فتُشرِّكُهُم، وكانَ عبدُ اللّهِ لا يشرِّكُ، يعطي الذكورَ دونَ الإناثِ، وقالَ الأخواتَ بمنزلةِ البناتِ.

٢٨٨٩ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي سهلٍ، عنِ الشعبيِّ، أنَّ ابنَ مسعودٍ كانَ يقولُ في بنتٍ وبناتِ ابنٍ وابنِ ابنٍ إنْ كانتِ المقاسمةُ بينهُم أقلَّ منَ السُّدسِ أعطاهُم السدسَ، وإنْ كانَ أكثرَ منَ السُّدسِ أعطاهُم السُّدسَ.

٢٨٩٠ ـ **حدّثنا** محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عن مسروقٍ أنَّهُ كان يشرِّكُ، فقالَ لهُ علقمةُ: هلْ أحدٌ أثبتُ منْ عبدِ اللّهِ؟ فقالَ: لا، ولكني رأيتُ زيدَ بنَ ثابتٍ وأهلَ المدينةِ يشرِّكونَ في ابنتينِ وبنتِ ابنٍ، وابنِ ابنٍ وأختين.

٢٨٩١ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ هشامٍ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ شريحٍ في امرأةٍ تركَتْ زوجَهَا وأُمَّهَا وأختَها لأبيهَا وأخوتَهَا جعلَهَا منْ ستةٍ، ثُمَّ رَفَعَهَا

فبلغَتْ عشرةً، للزوجِ النصفُ ثلاثةُ أسهم، وللأختِ للأبِ والأم النصف ثلاثةُ أسهم، وللأمِ السدسُ سهمٌ، وللأخوةِ منَ الأمِ الثلثُ سهمانِ، وللأختِ منَ الأبِ سهمٌ تكملةُ الثلثيْنِ.

٩ ـ باب في المملوكين وأهل الكتاب

٢٨٩٢ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ أشعثَ، عن الشعبيِّ، أنَّ علياً وزيداً كانَا لا يحجُبانِ بالكفارِ ولا بالمملوكينَ، ولا يورِّثانِهم شيئاً، وكانَ عبدُ اللّهِ يحجُبُ بالكفارِ وبالمملوكينَ ولا يورثهُم.

٢٨٩٣ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، عَنْ إبراهيمَ أنَّ علياً وزيداً قالا: المملوكونَ وأهلُ الكتابِ لا يحجبون ولا يرثونَ، وقالَ عبدُ اللّهِ، يحجبونَ ولا يرثونَ.

١٠ ـ باب الجد

٢٨٩٤ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرنَا يحيى بنُ سعيدٍ، أنَّ عمرَ كانَ كتبَ ميراثَ الجدِّ حتَّى إذا طعنَ دعَا بِهِ فمحاهُ، ثُمَّ قالَ: سترونَ رأيَكُمْ فيهِ.

٢٨٩٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ، أنَا أشعثُ، عن ابنِ سيرينَ، قالَ: قلتُ لعبيدةَ حدّثني عن الجدِّ فقالَ: إني لأحفظُ في الجدِّ ثمانينَ قضيةً مختلفةً.

٢٨٩٦ ـ **أخبرنا** أبو غسانَ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو الخارفيِّ، عنْ عليٍّ قالَ: أتاهُ رجلٌ فسألهُ عنْ فريضةٍ، فقالَ: إنْ لم يكنْ فيهَا جدٌّ فهاتِهَا.

٢٨٩٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أيوبَ السختيانيِّ، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عنْ رجلٍ منْ مرادٍ سمعَ علياً يقولُ: منْ سرَّهُ أنْ يتقحَّمَ جراثيمَ جهنَّمَ، فليقضِ بين الجدِّ والأخوةِ.

١١ ـ باب قول أبي بكر في الجد

٢٨٩٨ ـ **أخبرنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا خالدٌ، عنْ أبي نضرةَ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، وعنْ عكرمةَ، أنَّ أبا بكرٍ الصديقَ جَعَلَ الجدَّ أباً.

٢٨٩٩ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ سليمانَ الشيبانيِّ، عنْ كردوسٍ، عنْ أبي بردةَ، عنْ أبي موسى، أنَّ أبا بكرٍ الصديقَ جَعَلَ الجدَّ أباً.

٢٩٠٠ ـ **حدّثنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عن الشيبانيِّ، عنْ أبي بردةَ بنِ أبي موسى، عنْ كردوسٍ، عنْ أبي موسى، أنَّ أبا بكرٍ جعلَ الجدَّ أباً.

٢٩٠١ ـ **أخبرنا** الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شعبةُ، عن عمرو بنِ مرةَ، عنْ أبي بردة، عَنْ مروانَ، عَنْ عثمانَ، أنَّ أبا بكرٍ كانَ يجعلُ الجدَّ أباً.

٢٩٠٢ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللّهِ ومحمدُ بنُ يوسفَ، عنْ إسرائيل، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي بردةَ، عنْ مروانَ، عَنْ عثمانَ أنَّ أبا بكرٍ كانَ يجعلُ الجدَّ أباً.

٢٩٠٣ ـ أخبرنا الأسودُ بنُ عامرٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرو بنِ مرةَ، عنْ أبي بردةَ قالَ: لقيتُ مروانَ بنَ الحكم بالمدينةِ، فقالَ: يا ابنَ أبي موسى ألم أُخْبَرْ أنَّ الجدَّ لا ينزلُ فيكُم منزلةَ الأبِ، وأنتَ لا تَنكرُ، قالَ: قلتُ ولَوْ كنتَ أنتَ لم تنكِرْ، قالَ مروانُ فأنا أشهدُ علَى عثمانَ بنِ عفانَ أنَّهُ شَهِدَ علَى أبي بكرٍ أنَّهُ جَعَلَ الجدَّ أباً، إذا لم يكنْ دونهُ أبٌ.

٢٩٠٤ ـ حدّثنا الأسودُ بنُ عامرٍ، أنَا شعبةُ، عنْ خالدٍ الحذاءِ، عنْ أبي نضرةَ وعنْ عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ أبا بكرٍ كانَ يجعلُ الجدَّ أباً.

٢٩٠٥ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا أيوبُ، عنْ عكرمةِ، عَنْ ابنِ عباسٍ قالَ: جعلَهُ الذي قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لَوْ كنتُ متخذاً أحداً خليلاً لاتخذتُهُ خليلاً، ولكنْ أخوَّةُ الإسلامِ أفضلُ»** يعني أبا بكرٍ، جعلَهُ أباً يعني الجدَّ.

٢٩٠٦ ـ حدّثنا مسلمٌ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا أيوبُ، عنْ ابنِ أبي مليكةَ، عَنْ ابنِ الزبيرِ أنَّ أبا بكرٍ جعلَ الجدَّ أباً.

٢٩٠٧ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونِ، أنَا الأشعثُ، عنِ الحسنِ، قالَ: إنَّ الجدَّ قَدْ مضتْ سنتُهُ، وإنَّ أبا بكرٍ جَعَلَ الجدَّ أباً، ولكنَّ الناسَ تخيّروا.

١٢ ـ باب في قول عمر في الجد

٢٩٠٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ عاصمٍ، عنِ الشعبيِّ قالَ: إنَّ أولَ جدٍّ ورِثَ في الإسلام عمرُ.

٢٩٠٩ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا حسنٌ، عنْ عاصم، عنِ الشعبيِّ، قالَ: أولُ جدٍ ورِثَ في الإسلامِ عمرُ، فأخذَ مالَهُ فأتاهُ عليٌّ وزيدٌ فقالاَ: ليسَ لك ذاكَ، إنما كنتَ كأحدِ الأخوينِ.

٢٩١٠ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى، عَنْ عيسى الخياطِ، عنِ الشعبيِّ، قالَ: كانَ عمرُ يقاسِمُ بالجدِّ مَعَ الأخِ والأخوينِ، فإذا زادوا أعطاهُ الثلثَ، وكانَ يعطيهِ مَعَ الولدِ السُّدسَ.

٢٩١١ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا هشامُ بنُ عروةَ، عنْ أبيهِ، عَنْ مروانَ بنِ الحكمِ، أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ لما طعنَ استشارَهُم في الجدِّ، فقالَ: إني كنتُ رأيتُ في الجدِّ رأياً، فَإنْ رأيتُم أنْ تتبعوهُ فاتبعوهُ، فقالَ لهُ عثمانُ: إنْ نتبعْ رأيَكَ فإنَّهُ رشدٌ، وإنْ نتبعْ رأيَ الشيخِ فلنعمَ ذو الرأيِ كانَ.

١٣ ـ باب قول علي في الجد

٢٩١٢ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنِ الشيبانيِّ، عنِ الشعبيِّ قالَ: كتبَ ابنُ عباسٍ إلى عليٍّ، وابنُ عباسٍ بالبصرةِ، إني أُتيتُ بجدٍّ وستةِ أخوةٍ، فكتبَ إليهِ علي أنْ أعطِ الجدَّ سدُساً ولا تعطِهِ أحداً بعدَهُ.

٢٩١٣ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا حسنٌ، عنْ إسماعيلُ، عنِ الشعبيِّ في ستةِ أخوةٍ وجدٌ، قال: أعطِ الجدَّ السدسَ. قالَ أبو محمدٍ: كأنهُ يعني على الشعبيِّ يرويه، عنْ عليٍّ.

٢٩١٤ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرو بنِ مرةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ سلمةَ أنَّ علياً كانَ يجعلُ الجدَّ أخاً مَتَى يكونُ سادساً.

٢٩١٥ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ، أنَّ علياً كانَ يشرّكُ الجدَّ مَعَ الإخوةِ إلَى السدسِ.

٢٩١٦ ـ **حدّثنا** هاشمُ بنُ القاسم، ثَنَا شعبةُ، عنْ عمرو بنِ مرةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ سلمةَ، قالَ: كانَ عليٌّ يشرّكُ بينَ الجدِّ والأخوةِ حتَّى يكونَ سادساً.

٢٩١٧ ـ **أخبرنا** أبو النعمانِ، أنَا وهيبٌ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ، أنَّ علياً كانَ يشرّكُ الجدَّ مَعَ الأخوةِ السدسَ.

٢٩١٨ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الأعمشِ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: كانَ عليٌّ يشرّكُ الجدَّ إلى ستةٍ مَعَ الأخوةِ، يعطي كلَّ صاحبِ فريضةٍ فريضةً، ولا يورِّثُ أخاً لأمٍ مَعَ جدٍّ، ولا أختاً لأمٍ، ولا يزيدُ الجدَّ مَعَ الولدِ علَى السدسِ، إلَّا أنْ يكونَ غيرَهُ، ولا يقاسمُ بأخٍ لأبٍ مع أخٍ لأبٍ وأمٍ، وإذا كانتْ أختٌ لأبٍ وأمٍ وأخٌ لأبٍ أعطَى الأختَ النصفَ، والنصفُ الآخرَ بينَ الجدِّ والأخِ نصفينِ، وإذا كانوا أخوةً وأخواتٍ شرّكهم مَعَ الجدِّ إلى السدسِ.

١٤ ـ باب قول ابن عباس في الجد

٢٩١٩ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ العبسي هوَ عبدُ اللَّهِ بنُ خالدٍ، عَنْ عبدِ الرحمنِ بنِ معقلٍ، قالَ: سُئِلَ ابنُ عباسٍ عنِ الجدِّ فقالَ: أيُّ أبٍ لَكَ أكبرُ؟ فقلتُ أنا: آدمُ، قالَ: ألم تسمعْ إلى قولِ اللَّه تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ﴾ [الأعراف: ٢٦].

٢٩٢٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ إسماعيلَ بنِ سميعٍ، عنْ رجلٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: لَوددتُ أني والذينَ يخالفونني تلاعنا أيُّنَا أسوأُ قولاً.

٢٩٢١ ـ **حدّثنا** مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا ابنُ طاوسٍ، عنْ أبيهِ، عَنْ ابنِ عباسٍ، أنَّهُ جعلَ الجدَّ أباً.

١٥ ـ باب قول ابن مسعود في الجد

٢٩٢٢ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عن أبي إسحاقَ قالَ: دخلتُ علَى شريحٍ وعندَهُ عامرٌ وإبراهيمُ وعبدُ الرحمنِ بنُ عبدِ اللَّهِ في فريضةِ امرأةٍ منَ العاليةِ تركتْ زوجَهَا وأُمَّهَا وأخاهَا لأبيهَا وجدَّهَا، فقالَ لي: هلْ منْ أختٍ؟ قلتُ: لا، قالَ: للبعلِ الشطرُ، وللأم الثلثُ، قالَ: فجهدتُ علَى أنْ يجيبَنِي فَلَمْ يجبْني إلَّا بذلِكَ، فقالَ إبراهيمُ وعامرٌ وعبدُ

الرحمنِ بنُ عبدِ اللَّهِ: مَا جاءَ أحدٌ بفريضةٍ أعضلَ مِنْ فريضةٍ جئتَ بِهَا، قالَ: فأتيتُ عبيدةَ السلمانيَّ، وكانَ يقالُ ليسَ بالكوفةِ أحدٌ أعلمُ بفريضةٍ منْ عبيدةَ، والحارثِ الأعورِ، وكانَ عبيدةُ يجلسُ في المسجدِ، فإذا وردتْ علَى شريحٍ فريضةٌ فيهَا جدٌّ رفعَهُم إلَى عبيدةَ، ففرضَ فسألتُهُ فقالَ: إنْ شئتُم نبأتُكم بفريضةِ عبدِ اللَّهِ بنِ مسعودٍ، في هذا، جعلَ للزوجِ ثلاثةَ أسهمٍ النصفِ، وللأمِ ثلثَ ما بقيَ وهُوَ السدسُ منْ رأسِ المالِ، وللأخِ سهمٌ وللجدِّ سهمٌ قالَ أبو إسحاقَ: الجدُّ أبو الأبِ.

١٦ ـ باب قول زيد في الجد

٢٩٢٣ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا يونُس، عن الحسنِ أنَّ زيداً كانَ يشرِّكُ الجدَّ مَعَ الأخوةِ إلى الثلثِ.

٢٩٢٤ ـ حدّثنا عمرُ بنُ حفصِ بنِ غياثٍ، ثَنَا أبي، ثَنَا الأعمشُ، عنْ إبراهيمَ، عنْ زيدِ بنِ ثابتٍ أنَّهُ كانَ يقاسِمُ بالجدِّ مَعَ الإخوةِ إلَى الثلثِ ثُمَّ لا ينقصُهُ.

٢٩٢٥ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ عيسى بنِ يونسَ، عَنْ إسماعيلَ، قالَ: قالَ عمرُ: خُذْ منْ أمرِ الجِدِّ مَا اجتمَعَ الناسُ عليهِ. قالَ أبو محمدٍ: يعني قولَ زيدٍ.

١٧ ـ باب الأكدرية زوج وأخت لأب وأم وجد وأم

٢٩٢٦ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ همامٍ، عَنْ قتادةَ، أنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ قالَ في أختٍ وأمٍ وزوجٍ وجدٍ، قالَ: جعلَهَا منْ سبعٍ وعشرينَ، للأمِ ستةٌ، وللزوجِ تسعةٌ، وللجدِّ ثمانيةٌ، وللأختِ أربعةٌ.

١٨ ـ باب في الجدات

٢٩٢٧ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا الأشعثُ، عنْ ابنِ سيرينَ، عَنْ ابنِ مسعودٍ قالَ: إنَّ أولَ جدةٍ أُطعِمَتْ في الإسلامِ سهماً أُمُّ أبٍ وابنُهَا حيٌّ.

٢٩٢٨ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا شريكٌ، عَنْ ليثٍ، عَنْ طاوسٍ، عن ابنِ عباسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أطعَمَ جدةً سدساً.

٢٩٢٩ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ ميسرةَ، عَنْ سعيدِ بنِ المسيبِ أنَّ عمرَ ورّثَ جدةً مع ابنِهَا.

٢٩٣٠ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني منصورُ بنُ المعتمرِ، قالَ: سمعتُ إبراهيمَ قالَ: أطعمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ثلاثَ جداتٍ سدساً، قالَ: قلتُ لإبراهيمَ مَنْ هُنَّه، قالَ: جدتاكَ منْ قبلِ أبيكَ وجدتُكَ منْ قبلِ أُمكِ.

٢٩٣١ ـ حدّثنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا يزيدُ بنُ إبراهيمَ، قالَ: أنبأني الحسنُ قالَ: ترثُ الجدةُ وابنُهَا حيٌّ.

٢٩٣٢ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ داودَ، عنِ الشعبيِّ قالَ: لا ترثُ أمُّ أبِ الأمِّ، ابنَهَا الذي تدلَّى بِهِ لا يرثُ، فكيفَ ترثُ هيَ.

٢٩٣٣ ـ أخبرنا أبو معمرٍ، عنْ إسماعيلَ بنِ عليةَ، عنْ سلمةَ بنِ علقمةَ، عنْ حميدِ بنِ هلالٍ، عنْ أبي الدهماءِ، عنْ عمرانَ بنِ حصينٍ قالَ: ترثُ الجدةُ وابنُهَا حيٌّ.

١٩ ـ باب قول أبي بكر الصديق في الجدات

٢٩٣٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا الأشعثُ، عنِ الزهريِّ قالَ: جاءَتْ إلَى أبي بكرٍ جدةٌ أمُّ أبٍ أوْ أمُّ أمٍّ، فقالَتْ: إنَّ ابنَ ابني أوْ ابنَ ابنتي توفيَ، وبلغني أنَّ لي نصيباً، فما لي، فقالَ أبو بكرٍ: ما سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ فيهَا شيئاً، وسأسألُ الناسَ، فلمَّا صلَّى الظهرَ فقالَ: أيكُم سمعَ رسولَ اللَّهِ ﷺ في الجدةِ شيئاً؟ فقالَ المغيرةُ بنُ شعبةَ: أنَا، قالَ: ماذا؟ قالَ: أعطاهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ سدساً، قالَ: أيعلمُ ذاكَ أحدٌ غيرُكَ؟ فقالَ محمدُ بنُ مسلمةَ: صَدَقَ، فأعطاهَا أبو بكرٍ السدسَ، فجاءَتْ إلى عمرَ مثلُهَا، فقالَ: مَا أدري مَا سمعتُ منْ رسولِ اللَّهِ ﷺ فيهَا شيئاً، وسأسألُ الناسَ، فحدثوهُ بحديثِ المغيرةِ بنِ شعبةَ ومحمدِ بنِ مسلمةَ، فقالَ عمرُ: أيكُمَا خلتْ بِهِ فلهَا السدسُ، فإنْ اجتمعتما فَهُوَ بينكُمَا.

٢٠ ـ باب قول علي وزيد في الجدات

٢٩٣٥ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا الأشعثُ، عنِ الشعبيِّ، عنْ عليٍّ وزيدٍ قالا: إذا كانتْ الجداتُ سواءً وَرِثَ ثلاثُ جداتٍ جدتا أبيه أمُّ أمِّهِ وأمُّ أبيهِ وجدةُ أمِّهِ، فإنْ كانَتْ إحداهُنَّ أقربَ فالسهمُ لذوي القربَى.

٢٩٣٦ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا حسنٌ، عنْ أشعثَ، عنِ الشعبيِّ، عن عليٍّ وزيدٍ أنهمَا كانَا لا يورثانِ الجدةَ أمَّ الأبِ معَ الأبِ.

٢٩٣٧ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ ابنِ المباركِ، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ، أنَّ عثمان كانَ لا يورثُ الجدةَ وابنُهَا حيٌّ.

٢١ ـ باب قول ابن مسعود في الجدات

٢٩٣٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا الأشعثُ، عنْ ابنِ سيرينَ، عن ابنِ مسعودٍ، قالَ: إنَّ الجداتِ ليسَ لهنَّ ميراثٌ، إنما هيَ طعمةٌ أُطعِمْنَهَا، والجداتُ أقربهُنَّ وأبعدهُنَّ سواءٌ.

٢٩٣٩ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، أنَا أبو عوانةَ، عنِ المغيرةِ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: ترثُ الجدةُ وابنُهَا حيٌّ.

٢٢ ـ باب قول مسروق في الجدات

٢٩٤٠ ـ أخبرنا يزيدُ بن هارونَ، أنَا الأشعثُ، عنِ الشعبيِّ قالَ: جئنَ أربعُ جداتٍ يتساوقنَ إلى مسروقٍ، فألقَى أمَّ أبِ الأبِ وورَّثَ ثلاثاً: جدتَيْ أبيهِ أمَّ أمِّهِ، وأمَّ أبيهِ، وجدَةِ أمِّهِ.

٢٣ ـ باب قول علي وعبد اللَّه وزيد في الرد

٢٩٤١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا شريكٌ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبدِ اللَّهِ في ابنةٍ وابنةِ بنتٍ، قالَ: النصفُ والسدسُ وَمَا بقي فَرُدَّ علَى البنتِ.

٢٩٤٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا جريرٌ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ علقمةَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ أَنَّهُ أُتِيَ في إخوةٍ لأمٍ وأمٍ، فأعطَى الأخوةَ منَ الأمِ الثلثَ، والأمَ سائر المالِ، وقالَ: الأمُ عَصَبَةُ مَنْ لا عَصَبَةَ لَهُ.

٢٩٤٣ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، حدّثنا حسنٌ، عنْ أبيهِ قالَ: سألتُ الشعبيَّ، عنْ رجلٍ ماتَ وَتَرَكَ ابنتَهُ لا يُعلَمُ لَهُ وارثٌ غيرُهَا، قالَ: لَهَا المالُ كُلُّهُ.

٢٩٤٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ محمدِ بنِ سالم، عنِ الشعبيِّ أنَّ ابنَ مسعودٍ كانَ لا يردُ عَلَى أخٍ لِأمٍّ مع أمٍّ، وَلا علَى جدَّةٍ إذا كانَ مَعَهَا غيرُهَا مَنْ لَهُ فريضةٌ، وَلا علَى ابنةِ ابنٍ مع ابنةِ الصُّلْبِ، وَلا عَلَى امرأةٍ وزوجٍ، وكانَ عليٌّ يردُ علَى كلِّ ذي سهمٍ إلَّا المرأةَ والزوجَ.

٢٩٤٥ ـ **أخبرنا** محمدُ، ثَنَا سفيانُ، قالَ: أخبرني محمدُ بنُ سالم، عنْ خارجةَ بنِ زيدٍ، عنْ زيدِ بنِ ثابتٍ أَنَّهُ أُتِيَ في ابنةٍ أَوْ أختٍ فأعطَاهَا النصفَ، وَجَعَلَ ما بقي في بيتِ المالِ، وقالَ يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشعبيِّ، عنْ خارجةَ.

٢٤ ـ باب في ميراث ابن الملاعنة

٢٩٤٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ أبي معشرٍ، عَنْ إبراهيمَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ في ابنِ الملاعنةِ، قالَ: ميراثُهُ لأُمِّهِ.

٢٩٤٧ ـ **أخبرنا** معاذُ بنُ هانئٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ طهمانَ، قالَ: سمعتُ رجلاً سألَ عطاءَ بنَ أبي رباحٍ عنْ ولدِ المتلاعِنَيْنِ لِمَنْ ميراثُهُ، قالَ: لِأُمِّهِ وأهلِهَا.

٢٩٤٨ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا حسنٌ، عنْ أبي سهلٍ، عنِ الشعبيِّ، قالَ: قالَ عليٌّ في ابنِ الملاعنةِ تركَ أخاهُ لأُمِّهِ وأُمَّهُ لأخيهِ السدسُ. ولأُمِّهِ الثلثُ ثُمَّ يُرَدُّ عليهم فيصيرُ للأخِ الثلثُ وللأمِ الثلثانِ، وقالَ ابنُ مسعودٍ: لأخيهِ السدسُ وما بقي فللأمِّ.

٢٩٤٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا حسنٌ، عنْ أبي سهلٍ، عنِ الشعبيِّ في ابنِ الملاعنةِ تركَ ابنَ أخٍ وجَدًّا، قالَ: المالُ لأبنِ الأخِ.

٢٩٥٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا سالمُ بنُ نوحٍ، عنْ عمرَ بنِ عامرٍ، عنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بن المسيبِ، عَنْ زيدِ بنِ ثابتٍ في ميراثِ ابن الملاعنةِ، لأُمِّهِ الثلثُ، والثلثانِ لبيتِ المالِ.

٢٩٥١ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا سالمُ بنُ نوحٍ، عنْ عمرَ بن عامرٍ، عنْ حمادٍ،

عنْ إبراهيمَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: ميراثُهُ لأُمِّهِ تَعقِلُ عنهُ عَصَبَةُ أُمِّهِ، وقالَ قتادةُ، عَنِ الحسنِ: لأُمِّهِ الثلثُ وبقيةُ المالِ لِعَصَبَةِ أُمِّهِ.

٢٩٥٢ ـ **أخبرنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أخبرنَا قتادةُ، أنَّ علياً وابنَ مسعودٍ قالا في ولدِ الملاعنةِ تركَ جدَّتَهُ وإخوتَهُ لأُمِّهِ، قالَ: للجدةِ الثلثُ وللأخوةِ الثلثانِ، وقالَ زيدُ بنُ ثابتٍ للجدَّةِ السدسُ وللإخوةِ للأُمِّ الثلثُ وما بقيَ فلبيتِ المالِ.

٢٩٥٣ ـ **حدّثنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، أنا يونُسُ وحميدٌ، عنِ الحسنِ، قالَ: ترثُهُ أُمُّهُ يعني ابنَ الملاعنةِ.

٢٩٥٤ ـ **أخبرنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، حدّثنا حجاجٌ، أنَّ النخعيَّ والشعبيَّ قالا: ترثُهُ أُمُّهُ.

٢٩٥٥ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عبيدِ بنِ عميرٍ، قالَ: كتبتُ إِلَى أخٍ لي مِنْ زريقٍ أسألُهُ لمنْ قَضَى النبيُّ ﷺ في ابنِ الملاعنةِ، فكتَبَ إليّ أنَّ النبيَّ ﷺ قَضى بِهِ لأُمِّهِ هِيَ بمنزلةِ أُمِّهِ وأبيهِ، وقالَ سفيانُ: المالُ كلُّهُ للأُمِّ هيَ بمنزلةِ أبيهِ وأُمِّهِ.

٢٩٥٦ ـ **أخبرنا** محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ في ابنِ الملاعنةِ تركَ أُمَّهُ وَعَصَبَةَ أُمِّهِ قالَ: الثلثُ لأُمِّهِ وما بقيَ فلعَصَبَةِ أُمِّهِ.

٢٩٥٧ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى، عنِ ابنِ أبي ليلَى، عنْ عامرٍ، عَنْ عليٍّ وعبدِ اللَّهِ في ابنِ الملاعنةِ قالا: عَصَبَتُهُ عصبَةُ أُمِّهِ.

٢٩٥٨ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ الحلبيُّ موسى بنُ خالدٍ، ثَنَا ابنُ المعتمرِ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ أنّهُ كانَ يقولُ: ميراثُ ولدِ الملاعنةِ لأُمِّهِ، قلتُ: فإنْ كانَ لهُ أخٌ مِنْ أُمِّهِ؟ قالَ: لهُ السدسُ.

٢٩٥٩ ـ **حدّثنا** أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، حدّثنا الزهريُّ قالَ: ولدُ الملاعنةِ لأُمِّهِ ترثُ فريضَتَهَا منهُ وسائرُ ذلِكَ في بيتِ المالِ.

٢٩٦٠ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى، عنْ موسى بنِ عبيدةَ، عنْ نافعٍ، عَنْ ابنِ عمرَ قالَ: إذا تلاعَنَا فُرِّقَ بينهُمَا ولَمْ يجتَمِعَا، وَدُعِيَ الولَدُ لأُمِّهِ، يقالُ ابنُ فلانةَ هيَ عصبةٌ يرثُهَا وترثُهُ، وَمَنْ دعاهُ لزَنْيهِ جُلِدَ.

٢٩٦١ ـ **حدّثنا** معاذُ بنُ هانئٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ طهمانَ، ثَنَا الشيبانيُّ، عن الشعبيِّ في ولدِ المتلاعِنَيْنِ، أنّهُ ترثُهُ عَصَبَةُ أُمِّهِ، وهُمْ يعقلونَ عَنْهُ.

٢٩٦٢ ـ **حدّثنا** سهلُ بنُ حمادٍ، أنَا همامٌ، عنْ قتادةَ، عنْ عزرةَ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، عَنْ ابنِ عباسٍ في ولدِ الملاعنةِ هُوَ الذي لا أبَ لهُ، ترثُهُ أُمُّهُ وإخوتُهُ مِنْ أُمِّهِ، وَعَصَبَةُ أُمِّهِ، فإنْ قَذَفَهُ قاذفٌ جُلِدَ قاذِفُهُ.

٢٩٦٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ، عنِ النعمانِ، عَنْ مكحولٍ، أنَّهُ سُئِلَ، عَنْ ميراثِ ولدِ الملاعنةِ لِمَنْ هُوَ؟ قالَ: جَعَلَهُ رسولُ اللَّهِ ﷺ لأُمِّهِ في سببهِ لما لقيَتْ منَ البلاءِ ولإخوتِهِ منْ أُمِّهِ، وقالَ مكحولٌ: فإنْ ماتتِ الأمُّ وتركَتْ ابنَهَا ثُمَّ توفيَ ابنُهَا الذي جُعِلَ لَهَا كانَ ميراثُهُ لإخوتِهِ منْ أُمِّهِ كلُّهُ، لأنهُ كانَ لأُمِّهِمْ وجدِّهِم، وكانَ لأُمِّهَا السدسُ من ابنِ بنتِهِ، وليسَ يرثُ الجدُّ إلّا في هذهِ المنزلةِ لأنهُ إنما هوَ أبُ الأمِّ، وإنما ورثَ الأخوةُ من الأمِّ أُمَّهُمْ وورثَ الجدُّ ابنتَهُ لأنَّهُ جعل لها، فالمالُ الذي للولدِ لورثةِ الأمِّ، وهو يجرُّ مرةً الجدَّ وجدةً إذا لم يكنْ غيرُهُ.

٢٩٦٤ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا يحيى بنُ أبي كثيرٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ طهمانَ، عنْ سماكِ بن حربٍ، عنْ عكرمةَ، عنْ ابنِ عباسٍ، أنَّ قوماً اختصموا إلى عليٍّ رضِيَ اللَّه تعالى عَنْهُ في ولدِ المتلاعِنَيْنِ، فجاءَ عَصَبَةُ أبيهِ يطلبونَ ميراثَهُ، فقالَ: إنَّ أباهُ كانَ تبرأَ منهُ فليسَ لكُمْ مِنْ ميراثِهِ شيءٌ، فقَضَى بميراثِهِ لأُمِّهِ وَجَعَلَهَا عَصَبَةً.

٢٥ ـ باب في ميراث الخنثى

٢٩٦٥ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى، عنْ إسرائيلَ، عَنْ عبدِ الأعلَى، أنَّهُ سمعَ محمدَ بنَ علِيٍّ يحدِّثُ عنْ عليٍّ في الرجلِ يكونُ لهُ ما للرجلِ وَمَا للمرأةِ أيُّهُمَا يورَّثُ؟ فقالَ: مِنْ أيِّهِمَا بالَ.

٢٩٦٦ ـ **حدّثنا** أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ثَنَا هشيمٌ، عنْ مغيرةَ، عنْ شباكٍ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ عليٍّ في الخنثَى، قالَ: يورَّثُ مِنْ قِبَلِ مبالِهِ.

٢٩٦٧ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا أبو هانئٍ قالَ: سُئِلَ عامرٌ عنْ مولودٍ ولدَ وَلَيْسَ بذكرٍ وَلا أُنثَى، لَيْسَ لَهُ مَا للذكرِ وَلَيْسَ لهُ مَا للأنثَى، يخرجُ مِنْ سرتِهِ كهيأةِ البولِ والغائطِ، سُئِلَ عَنْ ميراثِهِ، فقالَ: نصفُ حظِّ الذكرِ ونصفُ حظِّ الأنثَى.

٢٦ ـ باب الكلالة

٢٩٦٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا عاصمٌ، عنِ الشعبيِّ قالَ: سُئِلَ أبو بكرٍ، عنِ الكلالةِ، فقالَ: إني سأقولُ فيهَا برأيي، فإنْ كانَ صواباً فَمِنَ اللَّهِ، وإنْ كانَ خطأً فمني ومن الشيطانِ، أراهُ مَا خَلا الوالدَ والولدَ، فلمَّا استخلفَ عمرُ قالَ: إني لأستحيي اللَّهَ أنْ أَرُدَّ شيئاً قاله أبو بكرٍ.

٢٩٦٩ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا سعيدٌ هُوَ ابنُ أبي أيوبَ، قالَ: حدّثني يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، عنْ مرثدِ بنِ عبدِ اللَّهِ اليزنيِّ، عَنْ عقبةَ بنِ عامرٍ الجهنيِّ أنَّهُ قالَ: ما أعضلَ بأصحابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ شيءٌ مَا أعضلَتْ بهم الكلالةُ.

٢٩٧٠ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عنِ الحسنِ بنِ محمدٍ، عَنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: الكلالةُ ما خلال الوالدَ والولدَ.

٢٩٧١ ـ أخبرنا محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يعلَى بنِ عطاءٍ، عنِ القاسم بنِ عبدِ اللَّهِ، عَنْ سعيدٍ أَنَّهُ كانَ يقرأُ هذِهِ الآيَةَ: «وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة أو أخ أو أخت لأم».

٢٧ ـ باب في ميراث ذوي الأرحام

٢٩٧٢ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حَيْوَةُ، ثَنَا أبو الأسودِ محمدُ بنُ عبدِ الرحمنِ بنِ نوفلٍ أنَّ عاصمَ بنَ عمرَ بنِ قتادةَ الأنصاريَّ أخبرَهُ، أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ التمسَ مَنْ يرثُ ابنَ الدحداحةِ، فلَمْ يَجِدْ وارثاً، فدفَعَ مالَ ابنِ الدحداحةِ إلَى أخوالِ ابنِ الدحداحةِ.

٢٩٧٣ ـ أخبرنا أبو عاصم، عَنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عمرو بنِ مسلم، عنْ طاوسٍ، عن عائشةَ قالَتْ: اللَّهُ ورسولُهُ مولَى مَنْ لا مولَى لهُ، والخالُ وارثُ مَنْ لا وارِثَ لَهُ.

٢٩٧٤ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ فراسٍ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ زيادٍ قالَ: أُتِيَ عمرُ في عمٍ لأمٍ وخالةٍ فأعطَى العمَّ للأمِّ الثلثينِ وأعطى الخالةَ الثلثَ.

٢٩٧٥ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ يونسَ، عن الحسنِ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ أعطَى الخالةَ الثلثَ والعمةَ الثلثينِ.

٢٩٧٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، حدّثنا سفيانُ، عنِ الحسنِ بنِ عمرٍو، عنْ غالبِ بنِ عبادٍ، عَنْ قيسِ بنِ حبترٍ النهشليِّ. قالَ: أُتِيَ عبدُ الملكِ بنُ مروانَ في خالةٍ وعمةٍ، فقامَ شيخٌ فقالَ: شهدتُ عمرَ بنَ الخطابِ أعطَى الخالةَ الثلثَ والعمةَ الثلثينِ، قالَ: فهمَّ أنْ يكتُبَ بِهِ ثُمَّ قالَ: أين زيدٌ، عن هذا.

٢٩٧٧ ـ أخبرنا محمدٌ، ثَنَا سفيانُ، عنْ محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشعبيِّ، عنْ مسروقٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: الخالةُ بمنزلةِ الأمِّ، والعمةُ بمنزلةِ الأبِ، وبنتُ الأخِ بمنزلةِ الأخِ، وكلُّ ذي رحمٍ بمنزلةِ رحمِهِ التي يدلي بها إذا لَمْ يكُنْ وارثٌ ذو قرابةٍ.

٢٨ ـ باب العصبة

٢٩٧٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ أنَا هشامٌ، عَنْ محمدٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عتبةَ قالَ: حدّثني الضحاكُ بنُ قيسٍ أنَّ عمرَ قَضَى في أهلِ طاعونِ عَمواسَ أولِ طاعونٍ في الإسلامِ أنَّهُم كانوا إذا كانوا مِنْ قبلِ الأبِ سواءً فبنو الأمِّ أحقُّ، وإذا كانَ بعضُهُمْ أقربَ مِنْ بعضٍ بأبٍ فهمْ أحقُّ بالمالِ.

٢٩٧٩ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، حدّثني أبو إسحاقَ الشيبانيُّ، عنْ عبيدِ بنِ أبي الجعدِ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ شدادِ بنِ الهادِ، قالَ: أصيبَ سالمٌ مولَى أبي حذيفةَ يومَ اليمامةِ، فبلغَ ميراثُهُ مائتي درهمٍ، فقالَ عمرُ: احبسوهَا على أُمِّهِ حتَّى تأتيَ عَلَى آخِرِهَا.

٢٩٨٠ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عَنْ عليٍّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**الأخوةُ مِنَ الأمِّ يتوارثونَ دونَ بني العَلَّاتِ، يرثُ الرجلُ أخاهُ لأبيهِ وأُمِّهِ دونَ أخيهِ لأبيهِ**».

٢٩٨١ ـ حدّثنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنِ النعمانِ بنِ سالمٍ، قالَ: قلتُ لابنِ عمرَ: أرأيتَ رجلاً تَرَكَ ابنَ ابنتِهِ أيرثُهُ؟ قالَ: لا.

٢٩٨٢ ـ حدّثنا يعلَى، ثَنَا الأعمشُ، عنْ إبراهيمَ قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: الأم عَصَبَةُ مَنْ لا عَصَبَةَ لَهُ، والأختُ عَصَبَةُ مَنْ لا عَصَبَةَ لَهُ.

٢٩٨٣ ـ حدّثنا مسلم بنُ إبراهيم، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا ابنُ طاوسٍ، عنْ أبيهِ، عَنْ ابنِ عباسٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «الحِقوا الفرائِضَ بأهلِهَا، فمَا بَقِيَ فهو لأَوْلَى رجلٍ ذكرٍ».

٢٩ ـ باب في ميراث أهل الشرك وأهل الإسلام

٢٩٨٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا يحيى، أنَّ سليمانَ بنَ يسارٍ أخبرَهُ، عَنْ محمدِ بنِ الأشعثِ أنَّ عمةً لهُ توفيتْ يهوديةً باليمنِ، فذكَرَ ذلِكَ لعمرَ بنِ الخطابِ فقالَ: يرثُهَا أقربُ الناسِ إليهَا مِنْ أهلِ دينِهَا.

٢٩٨٥ ـ حدّثنا محمد بن يوسف، ثنا سفيان، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: ماتت عمة الأشعث بن قيس وهي يهودية، فأتي عمر بن الخطاب فقال: أهل دينها يرثونها.

٢٩٨٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ حمادٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: أهلُ الشركِ لا نرِثُهُم، وَلا يرثونَا.

٢٩٨٧ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا حسنٌ، عَنْ عيسى الخياطِ، عنِ الشعبيِّ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ وأبَا بكرٍ وعمرَ قالوا: «لا يتَوارثُ أهلُ دِينَيْنِ».

٢٩٨٨ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ مطرفٍ، عَنْ عامرٍ، عَنْ عمرَ قالَ: لا يتوارَثُ أهلُ ملتينِ.

٢٩٨٩ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا شريكٌ، عنِ الأشعثِ، عنِ الحسنِ، عَنْ جابرٍ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «لا نرثُ أهلَ الكتَابِ، ولا يرثونَا إلّا أنْ يموتَ للرجلِ عبدُهُ أوْ أمتُهُ».

٢٩٩٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا شريكٌ، عنِ الأشعثِ، عنِ الحسنِ، عَنْ جابرٍ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لا نَرِثُ أهلَ الكتابِ ولا يرثونَا، إلّا الرجلُ يرثُ عبدَهُ أوْ أمتَهُ».

٢٩٩١ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عَنْ داودَ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ مسروقٍ، قالَ: كانَ معاويةُ يورِّثُ المسلمَ مِنَ الكافرِ، ولا يورِثُ الكافرَ مِنَ المسلمِ، قالَ: قالَ مسروقٌ: وَما حدث في الإسلامِ قضاءٌ أحبُّ إليّ منهُ. قيلَ لأبي محمدٍ: تقولُ بهذا قالَ: لا.

٢٩٩٢ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، عَنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عَنْ عامرٍ أنَّ المعزلةَ بنتَ الحارثِ توفيتْ باليمنِ وهِيَ يهوديةٌ، فَرَكِبَ الأشعثُ بنُ قيسٍ، وكانَتْ عمتَهُ، إلَى عمرَ في ميراثِهَا، فقالَ عمرُ: لَيْسَ ذلِكَ لَكَ، يرثُهَا أقربُ الناسِ مِنهَا مِنْ أهلِ دينِهَا، لا يتوارثُ ملتانِ.

٢٩٩٣ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، حدّثنا أنسُ بن سيرينَ، قالَ: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: لا يتوارَثُ ملتانِ شتَّى، وَلا يحجُبُ مَنْ لا يرثُ.

٢٩٩٤ ـ **حدّثنا** نصرُ بنُ عليٍّ، ثَنَا عبدُ الأعلَى، عَنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ، عَنْ عليِّ بن حسينٍ، عَنْ عمرو بنِ عثمانَ، عَنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**لا يرثُ المسلمُ الكافِرَ ولاَ الكافِرُ المسلمَ**».

٢٩٩٥ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ أبي معشرٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: إذا ماتَ الميتُ وجبتِ الحقوقُ لأهلِهَا، ولَمْ يجعلْ لمنْ أسلمَ أوْ أُعتِقَ قبلَ أنْ يُقسَمَ الميراثُ شيئاً.

٢٩٩٦ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ اللّهِ بنِ عيسى، عنِ الزهريِّ، عَنْ عليِّ بنِ حسينٍ، عَنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**لا يرثُ المسلمُ الكافِرَ، وَلا الكافِرُ المسلمَ**».

٢٩٩٧ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ عونٍ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الزهريِّ، عنْ عليِّ بنِ حسينٍ، عنْ عمرو بنِ عثمانَ، عَنْ أُسامةَ بنِ زيدٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**لا يرثُ المسلمُ الكافِرَ وَلا الكافِرُ المسلمَ**».

٣٠ ـ باب المكاتب

٢٩٩٨ ـ **حدّثنا** أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: لَيسَ للمكاتَبِ ميراثٌ ما بقِيَ عليهِ شيءٌ مِنْ مكاتبتِهِ.

٢٩٩٩ ـ **حدّثنا** يعلَى، ثَنَا عبدُ الملكِ، عَنْ عطاءٍ في رجلٍ لَهُ بنونَ قَدْ أُعْتِقَ مِنْ بعضِهِم النصفُ، ومِنْ بعضِ الثلثُ، وَمِنْ بعضِ الربعُ، قالَ: لا يُوَرَّثُونَ حتَّى يُعتقوا.

٣٠٠٠ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ الرقيُّ، وسعيدُ بنُ المغيرةِ، عنِ ابنِ المباركِ، عنْ معمرٍ، عنْ حمادٍ، عَنْ إبراهيمَ في رجلٍ اشتَرَى ابنَهُ في مرضِهِ، قالَ: إنْ خرجَ مِنَ الثلثِ ورِثَهُ، وإنْ وقعتْ عليهِ السعايةُ لَمْ يرثْ.

٣٠٠١ ـ **حدّثنا** أبو نعيمٍ، ثَنَا حسنٌ، عنْ أبيهِ، عنِ الشعبيِّ قالَ: حدُّ المكاتَبِ حدُّ المملوكِ حتَّى يُعتَقَ.

٣١ ـ باب الولاء

٣٠٠٢ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا سعيدُ بنُ عبدِ الرحمنِ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الزهريِّ قالَ: قالَ النبيُّ ﷺ: «**المولَى أخٌ في الدينِ ونعمةٌ، وأحقُّ الناسِ بميراثِهِ أقربُهُم مِنَ المعتِقِ**».

٣٠٠٣ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا هُشَيْمٌ، أنَا منصورٌ، عنِ الحسنِ ومحمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشعبيِّ في رجلٍ أعتَقَ مملوكاً ثمّ ماتَ المولَى والمملوكُ وتركَ المعتِقُ أباهُ وابنَهُ، قالَ: المالُ للابنِ.

٣٠٠٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا عبادٌ، عنْ عمر بنِ عامرٍ، عَنْ قتادةَ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، عَنْ زيدِ بنِ ثابتٍ في رجلٍ تركَ أباهُ وابنَ ابنِهِ، فقالَ: الولاءُ لابنِ الابنِ.

٣٠٠٥ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا معمرٌ، ثَنَا خصيفٌ، عَنْ زيادِ بنِ أبي مريمَ أنَّ امرأةً أعتقَتْ عبداً لَهَا ثُمَّ توفيتْ، وتَرَكَتْ ابنَهَا وأخَاهَا ثُمَّ توفيَ مولاهَا، فأتَى النبيَّ ﷺ ابنُ المرأةِ وأخوها في مِيراثِهِ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «**ميراثُهُ لابنِ المرأةِ**» فقالَ أخوهَا: يَا رسولَ اللَّهِ لَوْ أنَّهُ جرَّ جريرةً عَلَى مَنْ كانَتْ؟ قالَ: «**عليكَ**».

٣٠٠٦ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا هشيمٌ، أخبرنَا مغيرةُ قالَ: سألتُ إبراهيمَ، عنْ رجلٍ أعتَقَ مملوكاً لهُ فماتَ وماتَ المولَى، فتركَ المعتِقُ أباهُ وابنَهُ، فقالَ: لأبيهِ كذَا، وَمَا بَقِيَ فلابنِهِ.

٣٠٠٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا هشيمٌ، عَنْ شعبةَ، قالَ: سمعتُ الحكمَ وحماداً يقولانِ: هُوَ للابنِ.

٣٠٠٨ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا الأشعثُ، عنِ الحسنِ، أنَّ النبيَّ ﷺ خَرَجَ إلَى البقيعِ فرأَى رجلاً يباعُ فأتاهُ فساوَمَ بِهِ ثُمَّ تركَهُ، فرآهُ رجلٌ فاشتراهُ فأعتَقَهُ ثُمَّ جاءَ بِهِ إلَى النبيِّ ﷺ فقالَ: إني اشتريتُ هذا فأعتقتُهُ فما ترَى فيهِ؟ فقالَ: «**هو أخوكَ ومولاكَ**» قالَ: ما تَرَى في صحبتِهِ؟ قالَ: «**إنْ شكرَكَ فهوَ خيرٌ لهُ وشَرٌّ لَكَ وإنْ كفرَكَ فهوَ خيرٌ لكَ وشرٌّ لهُ**» قالَ: ما ترَى في مالِهِ؟ قالَ: «**إنْ ماتَ ولَمْ يتركْ عَصَبَةً فأنتَ وارِثُهُ**».

٣٠٠٩ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا أشعثُ، عنِ الحكمِ، وسلمةُ بنُ كهيلٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ كهيلٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ شدادٍ، أنَّ ابنةَ حمزةَ اعتقَتْ عبداً لَهَا، فماتَ وتركَ ابنَتَهُ ومولاتَهُ بنت حمزة، فقسمَ رسولُ اللَّهِ ﷺ ميراثَهُ بينَ ابنتِهِ ومولاتِهِ بنتِ حمزةَ نصفينِ.

٣٠١٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عَنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنِ الشيبانيِّ، عنِ الحكمِ، عَنْ شموسَ الكنديةِ قالَتْ: قاضيتُ إلى عليٍّ في أبٍ ماتَ لَمْ يدَعْ أحداً غيري ومولاهُ، فأعطاني النصفَ وأعطَى مولاهُ النصفَ.

٣٠١١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عَنْ ابنِ أبي ليلَى، عنِ الحكمِ، عنْ أبي الكنودِ، عَنْ عليٍّ أنَّهُ أُتِيَ بابنةٍ ومولًى فأعطَى الابنةَ النصفَ، والمولَى النصفَ، قالَ الحكمُ فمنزلي هذا نصيبُ المولَى الذي ورثَهُ، عَنْ مولاهُ.

٣٠١٢ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ موسى، عنْ ابنِ إدريسَ، عنْ أشعثَ، عنِ الحكمِ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ مدلجٍ أنَّهُ ماتَ وتركَ ابنتَهُ ومواليَهُ، فأعطَى عليٌّ ابنتَهُ النصفَ ومواليَهُ النصفَ.

٣٠١٣ ـ **حدّثنا** إبراهيمُ، عنْ ابنِ إدريسَ، عنِ الشيبانيِّ، عنِ الحكمِ، عنِ الشموسِ أنَّ أبَاهَا ماتَ فجعلَ عليٌّ لَهَا النصفَ ولمواليهِ النصفَ.

٣٠١٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا حفصُ بنُ غياثٍ، ثَنَا أشعثُ، عَنْ جهم بنِ دينارٍ، عَنْ إبراهيمَ أنَّهُ سُئِلَ عَنْ أختينِ اشترتْ إحداهُمَا أباهَا فأعتقَتْهُ ثُمَّ ماتَ، قالَ: لَهمَا الثلثانِ فريضتُهُمَا في كتابِ اللّهِ، وَمَا بقيَ فللمعتقةِ دونَ الأخرَى.

٣٠١٥ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا إسرائيلُ، ثَنَا الأشعثُ، عنِ الشعبيِّ في امرأةٍ أعتقَتْ أبَاهَا فماتَ الأبُ وتركَ أربعَ بناتٍ هيَ إحداهُنَّ، قالَ: ليسَ عليهِ منةٌ، لهنَّ الثلثانِ وهيَ معهُنَّ.

٣٢ ـ باب فيمن أعطي ذوي الأرحام دون الموالي

٣٠١٦ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عَنْ حيانَ بنِ سليمانَ قالَ: كنتُ عندَ سويدِ بنِ غفلَةَ فجاءَهُ رجلٌ فسألَهُ عنْ فريضةٍ، رجلٌ تركَ ابنتَهُ وامرأتَه، قالَ: أنَا أُنبئُكَ قضاءَ عليٍّ، قالَ: حسبي قضاءُ عليٍّ، قالَ: قَضَى عليٌّ لامرأتِهِ الثمنَ ولابنتِهِ النصفَ ثُمَّ ردَّ البقيةَ علَى ابنتِهِ.

٣٠١٧ ـ حدّثنا عبيدُ اللّهِ، عَنْ إسرائيلَ، عَنْ أبي الهيثم، عَنْ إبراهيمَ أنَّ مولاةً لإبراهيمَ توفيَتْ وتركَتْ مالاً، فقلتُ لإبراهيمَ، فقالَ: إن لها ذا قرابةٍ.

٣٣ ـ باب الولاء للكبر

٣٠١٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا أشعثُ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ عمرَ وعليٍّ وزيدٍ، قالَ: وأحسبُهُ قَدْ ذَكَرَ عبدَ اللّهِ أيضاً، قالوا: الولاءُ للكِبَرِ يعنونَ بالكبَرِ ما كانَ أقربَ بِأَبٍ أَوْ أُمٍ.

٣٠١٩ ـ حدّثنا يزيدُ، ثَنَا أشعثُ، عَنِ ابنِ سيرينَ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عتبةَ، قالَ: كتبَ إليَّ عمرُ في شأنِ فكيهةَ بنتِ سمعانَ أنَّهَا ماتَتْ وتركَتْ ابنَ أخيهَا لأبيهَا وأُمِّهَا، وابنَ أخيهَا لأبيهَا، فكتَبَ عمرُ أنَّ الولاء للكبَرِ.

٣٠٢٠ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عن الشيبانيِّ، أنَّ عليًا وزيداً قالا: الولاءُ للكبَرِ، وقالَ عبدُ اللّهِ وشريحٌ: للورَثَةِ.

٣٠٢١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عَنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عَنْ أشعثَ، عنِ الشعبيِّ قالَ: قَضَى عمرُ وعبدُ اللّهِ وعليٌّ وزيدٌ للكبَرِ بالولاءِ.

٣٠٢٢ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا شريكٌ، عَنْ أشعثَ، عَنْ ابنِ سيرينَ قالَ: توفيتْ فكيهةُ بنتُ سمعانَ وتركَتْ ابنَ أخيهَا لأبيهَا، وبني أخيها لأبيها وأُمِّهَا، فورث عمرُ بني أخيهَا لأبيهَا.

٣٠٢٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا عبدُ السلامِ بنُ حربٍ، عنِ الأعمشِ، عَنْ إبراهيمَ، عَنْ عمرَ وعليٍّ وزيدٍ، أنهمْ قالوا: الولاءُ للكبَرِ.

٣٠٢٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا أبو عوانةَ، عن مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ في أخوينِ ورثَا مولًى كانَ أعتقَهُ أبوهُمَا، فماتَ أحدُهُمَا وتركَ ولداً، قال: كانَ عليٌّ وزيدٌ وعبدُ اللَّهِ رضيَ اللَّهُ عنهُم يقولونَ: الولاءُ للكبَرِ.

٣٠٢٥ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، قالَ: سمعتُ مطرَ الوراقَ يقولُ: قالَ عمرُ وعليٌّ: الولاءُ للكبَرِ.

٣٠٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عيسى، عَنْ روحٍ، عَنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ وابن جريجٍ، عَنْ ابنِ طاوسٍ، عَنْ أبيهِ قالَ: الولاءُ للكبَرِ.

٣٠٢٧ ـ أخبرنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى، عَنْ إسرائيلَ، عَنْ منصورٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: الولاءُ للكبَرِ.

٣٤ ـ باب في الرجل يوالي الرجل

٣٠٢٨ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عَنْ مطرفٍ، عنِ الشعبيِّ وسفيانُ، عَنْ يونسَ، عنِ الحسنِ في الرجلِ يوالي الرّجلَ قالا: هُوَ بينَ المسلمينِ، قالَ سفيانُ: وكذلِكَ نقولُ.

٣٠٢٩ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ موهبٍ، قالَ: سمعتُ تميماً الدّاريّ يقولُ: سألتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ فقلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ ما السنةُ في الرجلِ منْ أهلِ الكفرِ يسلِمُ علَى يديْ رجلٍ منَ المسلمينَ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ أولَى الناسِ بمحياهُ ومماتِهِ».

٣٠٣٠ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ، عَنْ إسرائيلَ، عَنْ منصورٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: سُئِلَ، عنْ رجلٍ منْ أهلِ السوادِ إذا أسلمَ عَلَى يَدَيْ رجلٍ قالَ: يعقِلُ عَنْهُ ويرثُهُ.

٢٥ ـ باب من قال إن المرأة ترث من دية زوجها في العمد والخطأ

٣٠٣١ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عَنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: ترثُ المرأةُ مِنْ ديةِ زوجِهَا في العَمْدِ والخطأِ.

٣٠٣٢ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانةَ، عَنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: الديةُ علَى فرائِضِ اللَّهِ.

٣٠٣٣ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا أيوبُ، عَنْ أبي قلابةَ قالَ: الديةُ سبيلُهَا سبيلُ الميراثِ.

٣٠٣٤ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عَنْ حميدٍ وداودَ بنِ أبي هندٍ، أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ كَتَبَ أنْ يُوَرِّثَ الأخوةُ مِنَ الأمِّ منَ الديةَ.

٣٠٣٥ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونسُ، عَنْ ابنِ شهابٍ، قالَ: العقلُ ميراثٌ بينَ ورثةِ القتيلِ علَى كتَابِ اللَّهِ وفرائِضِهِ.

٣٠٣٦ ـ **حدّثنا** قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ عمرو بنِ دينارٍ، عنْ بعضِ ولدِ ابنِ الحنفيةِ، عَنْ عليٍّ قالَ: لَقَدْ ظَلَمَ مَنْ لَمْ يورِّثْ الأخوةَ مِنَ الأمِّ مِنَ الديةِ.

٣٠٣٧ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ، أنَا ابنُ سلامٍ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ عمرَ وعليٍّ وزيدٍ، قالوا: الديةُ تورَثُ كَمَا يورثُ المالُ خَطَأُهُ وعمدُهُ.

٣٦ ـ باب من قال لا يورث

٣٠٣٨ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا إسماعيلُ، عَنْ عامرٍ قالَ: كانَ عليٌّ لا يورِّثُ الأخوةَ منَ الأمِّ ولا الزوجَ ولا المرأةَ منَ الديةِ شيئاً، قالَ عبدُ اللَّهِ: بعضُهُم يدخِلُ بينَ إسماعيلَ وعامرٍ رجلاً.

٣٠٣٩ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، عنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ زيادِ الأعلمِ، عنِ الحسنِ قالَ: لا يورِّثُ الأخوةُ من الأمِّ منَ الديةِ.

٣٧ ـ باب ميراث الغرقى

٣٠٤٠ ـ **حدّثنا** يحيى بن حسانَ، ثَنَا ابنُ أبي الزنادِ، عنْ أبيهِ، عنْ خارجةَ بنِ زيدٍ، عَنْ زيدِ بنِ ثابتٍ، قالَ: كلُّ قومٍ متوارثونَ عمي موتهم في هدمٍ أو غرقٍ فإنهُمْ لا يتوارثُونَ يرثُهُم الأحياءُ.

٣٠٤١ ـ **حدّثنا** يحيى بنُ حسانَ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عَنْ يحيى بنِ عتيقٍ، قالَ: قرأتُ في بعضِ كتبِ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ في القومِ يقعُ عليهُم البيتُ لا يُدرى أيهُمَا ماتَ قبلُ قالَ: لا يورِّثُ الأمواتُ بعضُهُم منْ بعضٍ، ويورِّثُ الأحياءُ مِنَ الأمواتِ.

٣٠٤٢ ـ **حدّثنا** نعيمُ بنُ خالدٍ، عنْ عبدِ العزيزِ بن محمدٍ، حدّثنا جعفرٌ، عَنْ أبيهِ أنَّ أُمَّ كلثوم وابنَهَا زيداً ماتَا في يوم واحدٍ، فالتقتِ الصائحتانِ في الطريقِ، فلمْ يرث كلُّ واحدٍ منهما منْ صاحبِهِ، وأنَّ أهلَ الحرَّةِ لَمْ يتوارثوا، وأنَّ أهلَ صفينَ لَمْ يتوارثوا.

٣٠٤٣ ـ **أخبرنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنَا ابنُ أبي ليلَى، عنِ الشعبيِّ، أنَّ بيتاً في الشامِ وقَعَ علَى قومٍ، فورَّثَ عمرُ بعضَهُمْ مِنْ بعضٍ.

٣٠٤٤ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عنْ حريشٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عليٍّ أنَّهُ ورَّثَ أخوينِ قتلا بصفينَ أحدَهُمَا مِنَ الآخرِ.

٣٨ ـ باب ميراث ذوي الأرحام

٣٠٤٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا حميدٌ، عَنْ بكرِ بنِ عبدِ اللَّهِ المزنيِّ، أنَّ رجلاً هلكَ وَتَرَكَ عمتَهُ وخالتَهُ، فأعطَى عمرُ العمةَ نصيبَ الأخِ، وأعطَى الخالةَ نصيبَ الأختِ.

٣٠٤٦ ـ **أخبرنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عنِ الأعمشِ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: مَنْ أدلَى برحِمٍ أعطي برحِمِهِ التي يُدلي بِهَا.

٣٠٤٧ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أَبو شهابٍ، قالَ: حدّثني أبو إسحاقَ الشيبانيُّ، عنِ الشعبيِّ في رجلٍ تركَ عمَّتَهُ وابنةَ أخيهِ، قالَ: المالُ لابنةِ أخيهِ.

٣٠٤٨ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا شريكٌ، عنْ ليثٍ، عنْ محمدِ بنِ المنكدرِ، عَنْ أبي هريرةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «الخالُ وارثُ منْ لا وارثَ لهُ».

٣٠٤٩ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا حسنٌ، عنْ عبيدةَ، عَنْ إبراهيمَ، أنَّ عمرَ وعبدَ اللَّهِ رأيَا أنْ يورِّثَا خالاً.

٣٠٥٠ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا حسنٌ، عَنْ سليمانَ بنِ أبي إسحاقَ، عنِ الشعبيِّ في عمةٍ وبنتِ أخٍ، قالَ: المالُ لابنةِ الأخِ.

٣٠٥١ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، أنَا حسنٌ، عنْ سليمانَ، عنْ بعضهِمْ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: للعمةِ.

٣٠٥٢ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا حسنٌ، عنْ سليمانَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الشعبيِّ، في عمةٍ وابنةِ أخٍ قالَ: المالُ لابنةِ الأخِ.

٣٠٥٣ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا سفيانُ، عنِ الشيبانيِّ، عنِ الشعبيِّ، في بنتِ أخٍ وعمةٍ، قالَ: أُعطيَ المالُ لابنةِ الأخِ.

٣٠٥٤ ـ حدّثنا يعلَى، ثَنَا زكريا، عنْ عامرٍ، عَنْ مسروقٍ، في رجلٍ توفيَ وليسَ لَهُ وارثٌ إلّا ابنةُ أخيهِ وخالُهُ، قالَ: للخالِ نصيبُ أختِهِ، ولابنةِ الأخِ نصيبُ أبيهَا.

٣٠٥٥ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا يونُس، عَنْ عامرٍ قالَ: كانَ مسروقٌ ينزلُ العمةَ بمنزلةِ الأبِ إذا لَمْ يكُنْ أبٌ، والخالةَ بمنزلةِ الأمِّ إذا لم تكُنْ أمٌّ.

٣٠٥٦ ـ حدّثنا يعلَى، عنْ محمدِ بنِ إسحاقَ، عنْ محمدِ بنِ حبانَ نسبُهُ إلى جدِّهِ، عَنْ عمِّهِ واسعِ بنِ حبانَ، قالَ: توفيَ ابنُ الدحداحةِ، وكانَ آتياً، وهُوَ الذي لا يُعرَفُ لَهُ أصلٌ، فكانَ في بني العجلانِ ولَمْ يتركْ عَقِباً، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لعاصمِ بنِ عديٍّ: «هلْ تعلمونَ لهُ فيكُمْ نسباً» قالَ: ما نعرفُهُ يَا رسولَ اللَّهِ، فدعا ابنَ أختِهِ فأعطاهُ ميراثَهُ.

٣٠٥٧ ـ حدّثنا عمرُ بنُ حفصِ بنِ غياثٍ، ثَنَا أبي، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عَنْ عمرَ أنَّهُ أعطَى خالاً المالَ.

٣٠٥٨ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا أبو هانئٍ قالَ: سُئِلَ عامرٌ، عنْ امرأةٍ أوْ رجلٍ توفيَ وتركَ خالةً وعمةً ليسَ لهُ وارثٌ وَلا رَحِمٌ غيرُهُما، فقالَ: كانَ عبدُ اللَّهِ بنُ مسعودٍ يُنزِلُ الخالةَ بمنزلةِ أمِّهِ، ويُنزِلُ العمةَ بمنزلةِ أخيهَا.

٣٩ ـ باب الادّعاءِ والإنكار

٣٠٥٩ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عنْ عمرٍو، عنِ الحسنِ في رجلٍ

اعترفَ عِنْدَ موتِهِ بألفِ درهم لرجلٍ، وأقامَ آخرُ بينةً بألفِ درهم، وتركَ الميتُ ألفَ درهم فقالَ: المالُ بينهُمَا نصفينِ إلاّ أنْ يكونَ مفلِساً، فلا يجوزُ إقرارُهُ.

٣٠٦٠ ـ أخبرنا أبو نعيم قالَ: قلتُ لشريكٍ: كيفَ ذكرتَ في الأخوينِ يدّعي أحدُهُمَا أخاً؟ قالَ: يدخلُ عليهِ في نصيبِهِ، قلتُ: مَنْ ذكرَهُ؟ قالَ: جابرٌ، عَنْ عامرٍ، عَنْ عليٍّ.

٣٠٦١ ـ حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ثَنَا عبدُ الرحمنِ بنُ محمدٍ المحاربيُّ، عنِ الأعمشِ، عَنْ إبراهيمَ في الأخوة يدّعي بعضُهُم الأخَ، وينكرُ الآخرونَ، قالَ: يدخُلُ معهُم بمنزلةِ عبدٍ يكونُ بينَ الأخوةِ فيُعتِقُ أحدُهُم نصيبَهُ، قال: وكانَ عامرٌ والحكمُ وأصحابُهُما يقولونَ: لا يدخُلُ إلّا في نصيبِ الذي اعترفَ بِهِ.

٣٠٦٢ ـ حدّثنا أبو بكرٍ، عَنْ وكيعٍ قالَ: إذا كانَا أخوينِ فادّعَى أحدُهُمَا أخاً وأنكرهُ الآخرُ، قالَ: كانَ ابنُ أبي ليلَى يقولُ: هيَ مِنْ ستةٍ، للذي لم يدّعِ ثلاثةٌ وللمدّعي سهمانِ وللمدّعَى سهمٌ.

٣٠٦٣ ـ حدّثنا يونُسُ بنُ محمدٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ مغيرةَ، عَنْ حمادٍ، في الرجلِ يكونُ لَهُ ثلاثةُ بنينَ، فقالَ: ثلثَيْ مالي لأصغرِ بَنِيَّ، فقالَ الأوسَطُ: أنَا أجيزُ، وقالَ الأكبرُ: أنَا لا أجيزُ، قالَ: هِيَ مِنْ تسعةٍ يخرَجُ ثلاثةٌ فلهُ سهمُهُ وسهمُ الذي أجازَ، وقالَ حمادٌ: يُرَدُّ السهمُ عليهِم جميعاً وقالَ عامرٌ: الذي ردَّ إنما ردَّ علَى نفسِهِ.

٣٠٦٤ ـ حدّثنا أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، ثَنَا يحيى بنُ آدمَ، عنْ شريكٍ، عنْ خالدٍ، عنْ ابنِ سيرينَ، عَنْ شريحٍ في رجلٍ أقرّ بأخٍ، قالَ: بينتهُ أنَّهُ أخوهُ.

٣٠٦٥ ـ أخبرنا أبو النعمانِ، حدّثنا أبو عوانةَ، عنْ مغيرةَ، عنِ الحارثِ العكليِّ، في رجلٍ أقرّ عندَ موتِهِ بألفِ درهم مضاربةً وألفٍ ديناً ولم يَدَعْ إلّا ألفَ درهم قالَ: يُبْدَأُ بالدّينِ، فإنْ فضلَ فضلٌ كانَ لصاحبِ المضاربةِ.

٣٠٦٦ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا حسنٌ، عنْ مطرفٍ، عنِ الشعبيِّ فِي رجلٍ ماتَ وتركَ ثلاثةَ مائةِ درهم وثلاثةَ بنينَ، فجَاءَ رجلٌ يدعي مائةَ درهم علَى الميتِ فَأقرّ لهُ أحَدُهُم، قالَ: يدخلُ عليهِ بالحِصةِ، ثُمّ قالَ الشعبيُّ: ما أرَى أنْ يكونَ ميراثاً حتى يُقضَى الدينُ.

٣٠٦٧ ـ حدّثنا أبو خيثمةَ مصعبُ بنُ سعيدٍ الحرانيُّ، ثَنَا محمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، عنِ الأشعثِ، عنِ الحسنِ في رجلٍ هلكَ وتركَ ابنينِ، وتركَ ألفَيْ درهم، فاقتَسَمَا الألفي درهم وغابَ أحدُ الابنينِ، فجاءَ رجلٌ فاستحقّ علَى الميتِ ألفَ درهم، قالَ: يأخذُ جميعَ ما في يدِ الشاهدِ، ويقالُ لهُ: اتبَعْ أخاكَ الغائبَ، فخذْ نصفَ ما في يدِهِ.

٣٠٦٨ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، عنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ زيادٍ الأعلمِ، عنِ الحسنِ قالَ: إذا أقرّ بعضُ الورثةِ بدينٍ فهوَ عليهِ بحصتِهِ.

٣٠٦٩ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، عَنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ أبي هاشمٍ، عن إبراهيمَ قالَ: إذا شهدَ اثنانِ منَ الورثةِ بدَيْنٍ فهوَ مِنْ جميعِ المالِ إذا كانوا عدولاً، وقالَ الشعبيُّ عليهما في نصيبِهِما.

٤٠ ـ باب في ميراث المرتد

٣٠٧٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثنا ثابتُ بنُ الوليدِ بنِ جميعٍ، قالَ: أخبرني أبي، عنِ القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ، قالَ: كانَ ابنُ مسعودٍ يورِّثُ أهلَ المرتدِ إذا قُتِلَ.

٣٠٧١ ـ حدّثنا الحجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنِ الأعمشِ، عَنْ أبي عمرٍو الشيبانيِّ أنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ جَعَلَ ميراثَ المرتدِّ لورثتِهِ منَ المسلمينَ.

٣٠٧٢ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا الحجاجُ، عنِ الحكمِ أنَّ علياً قَضَى في ميراثِ المرتدِّ لأهلِهِ منَ المسلمينَ.

٤١ ـ باب ميراث القاتل

٣٠٧٣ ـ حدّثنا زكريا بنُ عديٍّ، ثَنَا عبيدُ اللّهِ هوَ ابنُ عمرٍو، عنْ عبدِ الكريمِ، عنِ الحكمِ قالَ: إذا قَتَلَ الرجلُ أخاهُ عمداً لم يُورَّثْ مِنْ ميراثِهِ، ولا مِنْ ديتِهِ، فإذا قَتَلَهُ خطأً وُرِّثَ مِنْ ميراثِهِ ولم يُورَّثْ مِنْ ديتِهِ، قالَ: وكانَ عطاءٌ يقولُ ذلِكَ.

٣٠٧٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ قتادةَ، عنْ خلاسٍ، عَنْ عليٍّ قالَ: رَمَى رجلٌ أُمَّهُ بحجرٍ فَقَتَلَهَا فَطَلَبَ الميراثَ مِنْ أخوتِهِ، فقالَ لهُ إخوتُهُ: لا ميراثَ لَكَ فارتفعوا إلَى عليٍّ، فَجَعَلَ عليهِ الديةَ وأخرجَهُ مِنَ الميراثِ.

٣٠٧٥ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زهيرٌ، عنِ الحسنِ بنِ الحرِّ، عنِ الحكمِ أنَّ الرجلَ إذا قَتَلَ امرأتَهُ خَطَأً أنَّهُ يُمنَعُ ميراثَهُ مِنَ العقلِ وغيرِهِ.

٣٠٧٦ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ليثٍ، عنْ مجاهدٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: لا يَرِثُ القاتِلُ مِنَ المقتولِ شيئاً.

٣٠٧٧ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ ابنِ المباركِ، عنْ معمرٍ، عَنْ قتادةَ في رجلٍ قَذَفَ امرأَتَهُ وَجَاءَ بشهودٍ فَرُجِمَت، قالَ: يَرِثُهَا.

٣٠٧٨ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانةَ، عَنْ حمادٍ في رجلٍ جُلِدَ الحدَّ أراهُ ماتَ، شكَّ أبو النعمانِ، قالَ: يتوارثانِ.

٣٠٧٩ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ محمدِ بنِ سالمٍ، عنْ عامرٍ، عَنْ عليٍّ قالَ: القاتِلُ لا يَرِثُ ولا يحجُبُ.

٣٠٨٠ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا حسنٌ، عنْ ليثٍ، عنْ أبي عمرٍو العبديِّ، عَنْ عليٍّ قالَ: لا يورَّثُ القاتِلُ.

٣٠٨١ ـ **حدّثنا** زكريا بنُ عديٍ، ثَنَا أبو بكرٍ، عنْ مطرفٍ، عنِ الشعبيِّ قالَ: قالَ لا يرثُ قاتِلُ خطإٍ وَلا عمدٍ.

٣٠٨٢ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسفَ، عنْ سفيانَ، عنْ ليثٍ، عنْ طاوسٍ، عَنْ ابنِ عباسٍ قالَ: لا يرثُ القاتلُ.

٤٢ ـ باب الفرائض للمجوس

٣٠٨٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا عبدُ الأعلَى، عَنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ قالَ: إذا اجتمعَ نسبانِ ورّثَ بأكبرهِمَا يعني المجوسَ.

٣٠٨٤ ـ **حدّثنا** حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عَنْ حمادِ بنِ أبي سليمانَ، قالَ: يرثُ مِنَ الجانبِ الذي يصلُحُ، وَلا يرثُ مِنَ الجانبِ الذي لا يصلُحُ.

٣٠٨٥ ـ **حدّثنا** حجاجٌ، ثَنَا حمادٌ، عَنْ سفيانَ الثوريِّ، عَنْ رجلٍ، عنِ الشعبيِّ أنَّ علياً وابنَ مسعودٍ قالا في المجوسِ إذا أسلموا: يرثونَ مِنَ القرابتينِ جميعاً.

٤٣ ـ باب ميراث الأسير

٣٠٨٦ ـ **أخبرنا** يحيى بنُ حسانَ، ثنَا ابنُ أبي الزنادِ، عنْ أبيهِ، عَنْ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ في امرأةِ الأسيرِ أنَّها ترثُهُ ويرثُهَا.

٣٠٨٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ الفضلِ، ثَنَا عبدُ اللّهِ بنُ المباركِ، حدّثني معمرٌ، عنْ إسحاقَ بنِ راشدٍ، عَنْ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ في الأسيرِ يوصي قالَ: أجيزُ لَهُ وصيّتَهُ ما دامَ علَى دينِهِ لَمْ يتغيرْ، عَنْ دينِهِ.

٣٠٨٨ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ داودَ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ شريحٍ قالَ: يورِّثُ الأسيرُ إذا كان في أيدي العدوِّ.

٣٠٨٩ ـ **حدّثنا** محمدٌ قالَ: ثَنَا سفيانُ، حدّثني مَنْ سَمِعَ إبراهيمَ يقولُ: يورِّثُ الأسيرُ.

٣٠٩٠ ـ **حدّثنا** المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا وهيبٌ، عَنْ داودَ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ أنَّهُ كانَ لا يورِّثُ الأسيرَ.

٤٤ ـ باب في ميراث الحميل

٣٠٩١ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا الأشعثُ، عنِ الشعبيِّ، قالَ: كتبَ عمرُ بنُ الخطابِ إلَى شريحٍ أنْ لا يورِّثَ الحميلَ إلَّا ببيّنةٍ وإنْ جاءتْ بهِ في خِرَقِهَا.

٣٠٩٢ ـ **أخبرنا** عبيدُ اللّهِ، عنْ إسرائيلَ، عَنْ منصورٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: يورِّثُ الحميلُ.

٣٠٩٣ ـ **حدّثنا** أبو سعيدٍ، عنْ أبي أُميةَ، عنْ أبي بكرِ بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ أبي مريمَ، عنْ ضمرةَ والفضيلِ بنِ فضالةَ، وابنِ أبي عوفٍ وراشدٍ وعطيةَ قالوا: لا يورّثُ الحملاءُ.

٣٠٩٤ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ قالَ: قالَ ابنُ المباركِ، حدّثنا ابنُ عونٍ، عنْ محمدٍ قالَ: ذُكِرَ عندَهُ قولُ منْ يقولُ في الحميلِ فأنكرَ ذلِكَ وقالَ: قَدْ توارَثَ المهاجرونَ والأنصارُ بنسبِهِم الذي كانَ في الجاهليةِ.

٣٠٩٥ ـ **حدّثنا** أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، عنْ ابنِ إدريسَ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ وابنِ سيرينَ، قالا: لا يورّثُ الحميلُ إلّا ببينةٍ.

٣٠٩٦ ـ **حدّثنا** أبو بكرٍ، ثَنَا جريرٌ، عَنْ ليثٍ، عَنْ حمادٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: لَمْ يَكُنْ أبو بكرٍ وعمرُ وعثمانُ يورّثُونَ الحميلَ.

٣٠٩٧ ـ **حدّثنا** أبو بكرٍ، ثَنَا عبدُ الرحيمِ المحاربيُّ، عنْ زائدةَ، عَنْ أشعثَ بنِ أبي الشعثاءِ قالَ: أقرتْ امرأةٌ مِنْ بني محاربٍ بنسبٍ لَهَا جليبٌ، فورّثهُ عبدُ اللَّهِ بنُ عُتْبَةَ مِنْ أختِهِ.

٣٠٩٨ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ حدّثني يونُسُ، عَنْ ابنِ شهابٍ، عنْ رجلٍ قالَ عندَ فراقِ الدنيَا: أنَا مولَى فلانٍ، قالَ يُرَدُّ ميراثُهُ لمنْ سمّى أنّهُ مولاهُ عندَ فراقِ الدنيَا، إلّا أَنْ يأتوا عليهِ ببينةٍ بغيرِ ذلِكَ يردونَ بِهِ قولَهُ فيُرَدُّ ميراثُهُ إلى ما قامتْ بهِ البيّنةُ.

٤٥ ـ باب في ميراث ولد الزنا

٣٠٩٩ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا شريكٌ، عَنْ محمدِ بنِ سالمٍ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ عليٍّ وعبدِ اللَّهِ، قالا: ولدُ الزناءِ بمنزلَةِ ابنِ الملاعنةِ.

٣١٠٠ ـ **أخبرنا** أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنِ الحسنِ بنِ الحرّ، حدّثني الحكمُ أنَّ وَلَدَ الزناءِ لا يرثُهُ الذي يدّعيهِ وَلا يرثهُ المولودُ.

٣١٠١ ـ **حدّثنا** أبو بكر بنُ أبي شيبةَ، ثَنَا روحٌ، عَنْ محمدِ بنِ أبي حفصةَ، عنِ الزهريِّ، عَنْ عليِّ بنِ حسينٍ أنّهُ كانَ لا يورّثُ ولدَ الزناءِ، وإنِ ادّعاهُ الرجلُ.

٣١٠٢ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني بكرُ بنُ مُضَرَ، عَنْ عمرٍو يعني ابنَ الحارثِ، عنْ بكيرٍ، عَنْ سليمانَ بنِ يسارٍ، قالَ: أيُّمَا رجلٍ أتَى إلَى غلامٍ يَزعمُ أنّهُ ابنٌ لهُ، وأنّهُ زَنَى بِأُمِّهِ ولم يَدَّعِ ذلِكَ الغلامَ أحدٌ فهُوَ يرثُهُ، قالَ بكيرٌ: وسألتُ عروةً، عنْ ذلِكَ، فقالَ مثلَ قولِ سليمانَ بنِ يسارٍ، وقالَ عروةُ: بلغنَا أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**الولَدُ للفراشِ وللعاهرِ الحجرُ**».

٣١٠٣ ـ **حدّثنا** إبراهيمُ بنُ موسى، عنْ حفصِ بنِ غياثٍ، عن عمرٍو، عنِ الحسنِ، قالَ: ابنُ الملاعنةِ مثلُ ولدِ الزناءِ، ترِثُهُ أُمّهُ وورثتُهُ ورثَةُ أُمِّهِ.

٣١٠٤ ـ **حدّثنا** أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانةَ، عن مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: لا يورّثُ ولدُ الزناءِ.

٣١٠٥ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، عَنْ ابنِ المباركِ، عنْ معمرٍ أوْ يونسَ، عنِ الزهريِّ في أولادِ الزناءِ، قالَ: يتوارثونَ مِنْ قبلِ الأمهاتِ، وَإنْ ولدتْ يوماً فماتَ وَرِثَ السدسَ.

٣١٠٦ ـ **حدّثنا** أبو بكرِ بنُ أبي شيبةَ، قالَ: حدّثنا هُشَيْمٌ، عنْ مغيرةَ، عنْ شباكٍ، عَنْ إبراهيمَ قالَ لا يرثُ ولدُ الزناءِ، إنّمَا يرثُ مَنْ لم يُقم علَى أبيهِ الحدُّ أوْ تملّكَ أُمَّهُ بنكاحٍ أوْ شراءٍ.

٣١٠٧ ـ **حدّثنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، عنْ موسى بنِ محمدٍ الأنصاريِّ، عنْ إسماعيلَ، عنِ الحسنِ في الرجلِ يفجُرُ بالمرأةِ ثُمّ يتزوجُهَا، قالَ: لا بأسَ إلّا أنْ تكونَ حبلَى، فإنّ الولدَ لا يلحقُهُ.

٣١٠٨ ـ **حدّثنا** زيدُ بنُ يحيى، عنْ محمدِ بنِ راشدٍ، عنْ سليمانَ بنِ موسى، عن عمرو بنِ شعيبٍ، عَنْ أبيهِ، عنْ جدّهِ، أنّ رسولَ اللّهِ ﷺ قَضَى أنّ كلّ مُسْتَلْحِقٍ استَلْحَقَ بعدَ أبيهِ الذي ادّعاهُ ورثَتُهُ بعدَهُ، فَقَضَى إنْ كانَ مِنْ أمةٍ يملِكُهَا يَوْمَ يطؤهَا، فَقَدْ لحقَ بمنِ استلحَقَهُ، وليسَ لَهُ ممّا قُسمَ قبلَهُ منَ الميراثِ شيءٌ وَمَا أدركَ منْ ميراثٍ لمْ يُقسمْ فلهُ نصيبُهُ وَلا يُلْحَقُ إذا كانَ الذي يُدّعى له أنكرَهُ، وإنْ كانَ مِنْ أمةٍ لا يملِكُهَا أوْ حرةٍ عاهرَهَا، فإنّهُ لا يُلْحَقُ وَلا يَرِثُ، وإنْ كانَ الذي يُدعى لهُ هُوَ ادّعاهُ، وهُوَ ولدُ الزناءِ لأهلِ أمهِ من كانوا حرةً أوْ أمةً.

٣١٠٩ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، عنِ الحسنِ، عَنْ عميرِ بنِ يَزِيْدَ، قالَ: سألتُ الشعبيَّ، عنْ مملوكٍ لي وُلدَ زناءً، قالَ: لَا تبِعْهُ وَلا تأكُلْ ثمنَهُ واستخْدِمْهُ.

٣١١٠ ـ **حدّثنا** مروانُ بنُ محمدٍ، عنْ سعيدٍ، عنِ الزهريِّ، سُئِلَ، عَنْ ولدِ زناءٍ يموتُ، قالَ: إنْ كانَ ابنَ عربيةٍ ورثَتْ أُمُّهُ الثلثَ، وجُعِلَ بقيةُ مالِهِ في بيتِ المالِ، وإنْ كانَ ابنَ مولاةٍ ورثَتْ أُمُّهُ الثلثَ، وورِثَ مواليهَا الذينَ أعتقوهَا ما بقيَ، قالَ مروانُ: سمعتُ مالِكاً يقولُ ذلِك.

٣١١١ ـ **حدّثنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا الهيثمُ بنُ حميدٍ، عنِ العلاءِ بنِ الحارثِ، حدّثني عمرو بنُ شعيبٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ جدّهِ أنّ النبيَّ ﷺ قَضَى بميراثِ ابنِ الملاعنةِ لأُمّهِ كلّهِ، لما لقيتْ فيهِ منَ العناءِ.

٣١١٢ ـ **حدّثنا** إسماعيلُ بنُ أبانَ، عنْ موسى بنِ محمدٍ الأنصاريِّ، قالَ: حدّثني الحارثُ بنُ حضيرةَ، عنْ زيدِ بنِ وهبٍ، عَنْ عليٍّ أنّهُ قالَ في ولدِ الزناءِ لأولياءِ أُمّهِ: خذوهُ إنّكُمْ ترِثُونَهُ وتعقلونَهُ وَلا يَرِثُكُمْ.

٤٦ ـ باب ميراث السائبة

٣١١٣ ـ **أخبرنا** أبو نعيم وعبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، قالا: حدّثنا شعبةُ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، عَنْ أبي عمرٍو الشيبانيِّ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: السائبةُ يضعُ مالَهُ حيثُ شاءَ، قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ: قالَ شعبةُ لَمْ يَسْمَعْ هذا منْ سلمةَ أحدٌ غيري.

٣١١٤ ـ **أخبرنا** الحكمُ بنُ المباركِ، ثَنَا حاتمُ بنُ وردانَ، عَنْ يونسَ، عنِ الحسنِ، سُئِلَ، عنْ ميراثِ السائبةِ، فقالَ: كلُّ عتيقٍ سائبةٌ.

٣١١٥ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا سليمانُ، عَنْ أبي عثمانَ قالَ: قالَ عمرُ: الصدقَةُ والسائبَةُ ليومِهِمَا.

٣١١٦ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا زكريَا، عَنْ عامرٍ قالَ: سُئِلَ عامرٌ عنِ المملوكِ يعتِقُ سائبةً لمنْ ولاؤُهُ، قالَ: للذي أعتَقَهُ.

٣١١٧ ـ **حدّثنا** أبو حاتمٍ البصريُّ هُو روحُ بنُ أسلمَ، ثَنَا بشرُ بنُ المفضلِ، ثَنَا عبدُ الرحمنِ بنُ إسحاقَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عبدِ الرحمنِ بنِ عمرٍو، قالَ: ماتَ مولًى علَى عهدِ عثمانَ، لَيْسَ لَهُ والٍ، فأمرَ بمالِهِ فأدخِلَ بيتَ المالِ.

٣١١٨ ـ **حدّثنا** يعلَى، ثَنَا إسماعيلُ، عنْ عامرٍ، عَنْ مسروقٍ في رجلٍ ماتَ ولَمْ يكنْ لَهُ مولَى عتاقةٍ، قالَ: مالُهُ حَيْثُ أوصَى بِهِ، فإنْ لم يكنْ أوصَى فهو في بيتِ المالِ.

٣١١٩ ـ **حدّثنا** أبو سعيدِ بنُ عمرٍو، عَنْ أبي بكرِ بنِ أبي مريمَ، عن ضمرةَ وراشدِ بنِ سعدٍ وغيرِهِمَا قالوا فيمَنْ أعتقَ سائبةً: إنَّ ولاءَهُ لمنْ أعتَقَهُ، إنما سيَّبَهُ منَ الرقِّ ولم يسيِّبْهُ منَ الولاءِ.

٣١٢٠ ـ **حدّثنا** أبو بكْر بنُ أبي شيبةَ، ثَنَا أبو داودَ، عَنْ شعبةَ، قالَ: أخبرني منصورٌ، عَنْ إبراهيمَ والشعبيِّ، قالا: لا بَأْسَ ببيعِ ولاءِ السائبةِ وَهِبَتِهِ.

٣١٢١ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا المسعوديُّ، عنِ القاسمِ قالَ: أعتَقَ رجلٌ غلاماً سائبةً، فأتى عبدَ اللَّهِ وقالَ: إنِّي قَدْ أعتقتُ غلاماً لي سائبةً، وهذه تَركتُهُ، قالَ: هِيَ لَكَ، قالَ: لا حاجةَ لي فيهَا، قالَ: فضعْهَا، فإنَّ ههنا وارثاً كثيراً.

ـ باب ميراث الصبي

٣١٢٢ ـ **أخبرنا** يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا الأشعثُ، عنْ أبي الزبيرِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قالَ: إذا استهلَّ الصبيُّ وُرِّثَ وصُلِّيَ عليهِ.

٣١٢٣ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا شريكٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عَنْ عطاءٍ، عَنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: إذا استهلَ الصبيُّ وُرِّثَ وَصُلِّيَ عليهِ.

٣١٢٤ ـ **حدّثنا** مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ سماكٍ، عنْ عِكرمةَ، عَنْ ابنِ

عباسٍ، قالَ: ليسَ مِنْ مولودٍ إلَّا يَسْتَهِلُّ، واستهلالُهُ بعصرِ الشيطانِ بطنَهُ فيصيحُ، إلَّا عيسى ابن مريمَ عليهِ السلامُ.

٣١٢٥ ـ حدّثنا يحيى بنُ حسانَ، ثَنَا يحيى هوَ ابنُ حمزةَ، عَنْ زيدِ بنِ واقدٍ، عنْ مكحولٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«لا يرثُ المولودُ حتَّى يستهلَّ صارخاً، وإنْ وقعَ حياً»**.

٣١٢٦ ـ حدّثنا يعلَى، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنْ عطاءٍ، عَنْ جابرٍ قالَ: إذا استهلَّ المولودُ صُلِّيَ عليهِ ووُرِّثَ.

٣١٢٧ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ، ثَنَا معنٌ، عنْ ابنِ أبي ذئبٍ، عنِ الزهريِّ قالَ: أرَى العطاسَ استهلالاً.

٣١٢٨ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: لا يورَّثُ المولودُ حتَّى يستهلَّ، ولا يصلَّى عليهِ حتَّى يستهلَّ، فإذا استهلَّ صُلِّيَ عليهِ ووُرِّثَ وكملت الديةُ.

٣١٢٩ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونُسُ، عَنْ ابنِ شهابٍ وسألناهُ، عنِ السقطِ، فقالَ: لا يصلَّى عليهِ ولا يصلَّى علَى مولودٍ حتَّى يستهلَّ صارخاً.

٤٨ ـ باب في ولاء المكاتب

٣١٣٠ ـ حدّثنا هارونُ بنُ معاويَة، عنْ أبي سفيانَ، عنْ معمرٍ، عن أبي قتادةَ قالَ: إذا ابتاعَ المكاتبانِ أحدُهُما الآخرَ هذا مِنْ سيدِهِ، وهذا مِنْ سيدِهِ، فالبيعُ للأولِ، ويقولُ أهلُ المدينةِ: الولاءُ لسيدِ البائعِ ويقولونَ: إنما ابتاعَ هذَا مَا علَى المكاتَبِ فالولاءُ للسيدِ.

٤٩ ـ باب في الحر يتزوج الأمة

٣١٣١ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، حدّثنا يحيى، عَنْ سعيدٍ أنَّ عمرَ قالَ: أيُّما حرٍّ يتزوجُ أمةً فقد أرقَّ نصفَهُ، وأيُّما عبدٍ تزوجَ حرةً فَقَدْ أعتقَ نصفَهُ، قالَ أبو محمدٍ: يعني الولدَ.

٥٠ ـ باب ميراث الولاء

٣١٣٢ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو شهابٍ، عنِ الشيبانيِّ، عنِ الشعبيِّ في العبدِ يتزوجُ المرأةَ ثُمَّ يطلِّقُها ولَهُ مِنهَا ولدٌ، قالَ: إنْ كانَتْ حرةً فالنفقةُ على أُمِّهِ، وإنْ كانَ عبداً يعني الصبيَّ فعلَى مواليهِ.

٣١٣٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا زكريا، عنْ عامرٍ، «ح»: وحدّثنا جريرٌ، عَنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ أنهمَا قالا: ولاؤُهُ لِمَنْ بدأَ بالعتقِ أولَ مرةٍ.

٥١ ـ باب في العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه

٣١٣٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا هُشَيْمٌ، أنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ، «ح»: وحدّثنا جريرٌ، عَنْ أبانَ بنِ تغلبَ، عنِ الحكمِ وأبي نعيمٍ أنهمَا قالا: إنْ ضَمنَ كانَ الولاءُ لهُ، وإنِ استسعَى العبدُ كانَ الولاءُ بينَهُم.

٣١٣٥ ـ **حدّثنا** يعلَى وإبراهيمُ قالا: ثَنَا زكريَا، عَنْ عامرٍ في عبدٍ بينَ رجلينِ أعتقَ أحدُهُمَا نصيبَهُ فقالَ: يتمّمُ لهُ عتقَهُ، فإنْ لَمْ يكُنْ لهُ مالٌ استسعَى العبدُ في النصفِ بقيمةِ عدلٍ، والولاءُ لمنْ أعتقَ.

٣١٣٦ ـ **حدّثنا** هارونُ بنُ معاوية، عنْ أبي سفيان المعمريّ، عنْ معمرٍ، عَنْ ابنِ طاوسٍ، عَنْ أبيهِ في عبدٍ بينَ رجلينِ أعتقَ أحدُهُما نصيبَهُ وأمسَكَهُ الآخرُ قالَ: ميراثُهُ بينَهُمَا.

٣١٣٧ ـ **حدّثنا** هارونُ، عنْ أبي سفيانَ، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريّ قالَ: ميراثُهُ للذي أمسَكَهُ، وقالَ قتادَةُ: وهوَ للمعتقِ كلُّه وثمنُهُ عليهِ وبهِ يقولُ أهلُ الكوفةِ.

٥٢ ـ باب ما للنساء من الولاء

٣١٣٨ ـ **حدّثنا** يعلَى بنُ عبيدٍ، ثَنَا عبدُ الملكِ، عَنْ عطاءٍ، في الرجلِ يموتُ ويتركُ مكاتَباً لهُ بنونَ وبناتٌ، أيكونُ للنساءِ منَ الولاءِ شيءٌ، قالَ: ترثُ النساءُ ممّا علَى ظهرِهِ مِنْ مكاتبتِهِ، ويكونُ الولاءُ للرجالِ دونَ النساءِ إلّا ما كاتبنَ أوْ أعتقْنَ.

٣١٣٩ ـ **حدّثنا** أبو نعيم، ثَنَا شريكٌ، عنْ ليثٍ، عَنْ طاوسٍ قالَ: لا ترثُ النساءُ منَ الولاءِ إلّا ما أعتقْنَ أوْ أعتقَ مَنْ أعتقنَ.

٣١٤٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا أبو سفيانَ، عَنْ معمرٍ، عَنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، قالَ: توفيَ رجلٌ وتَرَكَ مكاتَباً ثُمّ ماتَ المكاتَبُ وتركَ مالاً فجعلَ ابنُ المسيبِ وأبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمنِ مَا بقيَ مِنْ مكاتبتِهِ بين بني مولاهُ الرجالِ والنساءِ علَى ميراثِهِم، ومَا فَضَلَ مِنَ المالِ بعدَ كتابتِهِ فللرجالِ منهُمْ مِنْ بني مولاهُ دونَ النساءِ.

٣١٤١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا عبدُ السلام بنُ حربٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عمرَ وعليٍّ وزيدٍ أنهمْ قالوا: الولاءُ للكبرِ ولاَ يورّثونَ النساءَ مِنَ الولاءِ إلّا مَا أعتقنَ أوْ كاتبنَ.

٣١٤٢ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عنْ خالدٍ، عنْ أبي قلابةَ، «ح»: وحدّثنا ابنُ وهبٍ، عنْ يونسَ، عنِ الزهريّ، عنْ سعيدِ بنِ المسيبِ، «ح»: وحدّثنا ابنُ أبي الزنادِ، عنْ أبيهِ، عَنْ سليمانَ بنِ يسارٍ أنهمْ قالوا: لا ترثُ النساءُ منَ الولاءِ إلّا مَا أعتقنَ أوْ كاتبنَ.

٣١٤٣ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، عنْ معاذٍ، عنِ الأشعثِ، عنِ الحسنِ قالَ: لا ترثُ النساءُ منَ الولاءِ إلّا ما أعتقنَ أوْ أعتقَ مَنْ أعتقنَ إلّا الملاعِنَةُ، فإنها ترثُ منْ أعتقَ ابنَهَا الذي انتفَى منهُ أبوهُ.

٣١٤٤ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا ابنُ وهبٍ، عنْ يونسَ، عنِ الزهريّ، عَنْ سالمٍ، عنْ أبيهِ، أنّهُ كانَ يرثُ موالي عمرَ دون بناتِ عمرَ.

٣١٤٥ ـ **أخبرنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ خالدِ الحذاءِ، عَنْ أبي

قلابةَ في امرأةٍ ماتَتْ وتركَتْ بنيهَا، فورَّثوهَا مالاً ومواليَ، ثُمَّ ماتَ بنوهَا، قالَ: يرجِعُ الولاءُ إلَى عَصَبَةِ المرأةِ.

٣١٤٦ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ، عن إسرائيل، عَنْ منصورٍ قالَ: سألتُ إبراهيم، عَنْ رجلٍ كاتبَ عبداً لهُ ثُمَّ ماتَ، وَتَرَكَ ولداً رجالاً ونساءً، قالَ: للذكورِ دونَ الإناثِ.

٣١٤٧ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا وهيبٌ، ثَنَا يونُس، عنِ الحسنِ أنَّهُ كانَ يقولُ في امرأةٍ ماتَتْ وتركَتْ مولًى قالَ: الولاءُ لبنيهَا، فإذا ماتوا رجَعَ إلَى عصبَتِهَا.

٣١٤٨ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، أخبرنَا شعبةُ، عن مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ، قالَ: ليسَ للنساءِ منَ الولاءِ شيءٌ إلّا ما أعتقتْ هي نفسُهَا.

٣١٤٩ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عَنْ ابنِ عونٍ، عَنْ محمدٍ قالَ: ماتَ مولًى لعمرَ فسأل ابنُ عمرَ زيدَ بنَ ثابتٍ، فقالَ: هَلْ لبناتِ عمرَ مِنْ ميراثِهِ شيءٌ قالَ: مَا أرَى لهنَّ شيئاً وإنْ شئتَ أنْ تعطيَهُنَّ أعطيتُهُنَّ.

٣١٥٠ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أسامة، عَنْ هشامٍ، عَنْ أبيهِ قالَ: يُحرِزُ الولاء مَنْ يُحرِزُ الميراثَ.

٣١٥١ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو خالدٍ، ثَنَا يحيى، عَنْ أبي بكرِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، أنَّ امرأةً مِنْ محاربٍ وهبَتْ ولاء عبدِهَا لنفسِهِ فأعْتَقَتْهُ، فَوَهَبَ ولاء نفسِهِ لعبدِ الرحمنِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ وماتَتْ، فخاصَمَتْ المواليَ إلى عثمانَ، فدعَا عثمانُ البيّنةَ علَى مَا قالَ، قالَ: فَأَتَى البينةَ فقَالَ لَهُ عثمانُ: إذْهَبْ فوالِ مَنْ شِئْتَ، قالَ أبو بكرٍ: فوالى عبدَ الرحمنِ بنَ عمرِو بنِ حزمٍ.

٥٣ ـ باب بيع الولاء

٣١٥٢ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ دينارٍ، عَنْ ابنِ عمرَ قالَ: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ، عَنْ بيعِ الولاءِ وَعَنْ هبتِهِ.

٣١٥٣ ـ حدّثنا مسلمٌ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ دينارٍ، عَنْ ابنِ عمرَ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى، عَنْ بيعِ الولاءِ وَعَنْ هبتِهِ.

٣١٥٤ ـ حدّثنا يعلَى، ثَنَا عبدُ الملكِ، عَنْ عطاءٍ قالَ: سمعتُ ابنَ عباسٍ يقولُ: لَا يباعُ الولاءُ ولَا يوهَبُ، والولاءُ لِمَنْ أعتقَ.

٣١٥٥ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عن سعيدٍ، عَنْ أبي معشرٍ، عن إبراهيمَ، قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: الولاءُ لُحمةٌ كلُحمةِ النسبِ، لا يباعُ وَلا يوهبُ.

٣١٥٦ ـ حدّثنا مسلمٌ، ثَنا حمادٌ، ثَنَا قتادَةُ، عنِ الحسنِ وسعيدِ بنِ المسيبِ أنهُمَا كرهَا بيعَ الولاءِ.

٣١٥٧ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا ابنُ إدريسَ، عَنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ قالَ: قالَ ابنُ عباسٍ: لا يباعُ أيؤكلُ برقبةِ رجلٍ مرتينِ.

٥٤ ـ باب في عول الفرائض

٣١٥٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ، عَنْ ابنِ عباسٍ قال: الفرائضُ مِنْ ستةٍ لَا نعيلُهَا.

٣١٥٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عونٍ، عنْ معاويةَ بنِ ميسرةَ، عنْ شريحٍ، عَنْ أيوبَ بنِ الحارثِ قالَ: اختُصِمَ إلى شريحٍ في بنتينِ وأبوينِ وزوجٍ، فَقَضَى فيهَا فأقبلَ الزوجُ يشكوهُ في المسجدِ، فأرسلَ إليهِ عبدَ اللّهِ بْنَ رباحٍ فأخذَهُ وبَعَثَ إلَى شريحٍ، فقالَ: مَا تقولُ هذا، قالَ: هذا يخالني امرأً جائراً، وأنَا أخالُهُ امرَأً فاجراً، يظهرُ الشكوَى ويكتُمُ قضاءً سائراً، فقالَ لهُ الرجلُ: مَا تقولُ في بنتينِ وأبوينِ وزوجٍ، فقالَ: للزوجِ الربعُ منْ جميعِ المالِ، وللأبوينِ السدسانِ، وَمَا بَقِيَ فللابنتينِ، فأيَّ شيءٍ نقصَتَنِي؟ قالَ: ليسَ أنَا نقصتُكَ، اللّهُ نقصكَ، للابنتينِ الثلثانِ، وللأبوينِ السدسانِ، وللزوجِ الربعُ، فهِيَ منْ سبعةٍ ونصفٍ فريضةٌ، فريضتُكَ عائلةٌ.

٥٥ ـ باب حق جر الولاء

٣١٦٠ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ أشعثَ، عنِ الشعبيِّ، عَنْ عليٍّ وعمرَ وزيدٍ قالوا: الوالدُ يجرُّ ولاء ولدِهِ.

٣١٦١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ أشعثَ، عنِ الشعبيِّ قالَ: الجدُ يجرُّ الولاء.

٣١٦٢ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ أشعثَ، عَنْ ابنِ سيرينَ، عنْ شريحٍ قالَ: الوالدُ يجرُّ ولاء ولدِهِ.

٣١٦٣ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا زكريَا، عنْ عامرٍ في مملوكٍ توفيَ ولَهُ أبٌ حرٌ، ولَهُ بنونَ من امرأةٍ حرةٍ، لمنْ ولاءُ ولَدِه؟ قالَ: لموالي الجَدِّ.

٣١٦٤ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ في مكاتبٍ ماتَ وقَدْ أدَّى نصفَ مكاتبَتِهِ ولَهُ ولدٌ من امرأةٍ حرةٍ، قالَ: مَا أراهُ إلَّا قَدْ جرَّ ولاء ولدِهِ.

٣١٦٥ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ، عنِ الحكمِ، عنْ إبراهيمَ قالَ: كانَ شُريحٌ لا يرجعُ، عنْ قضاءٍ يقضي بهِ، فحدَّثَهُ الأسودُ أنَّ عمرَ قالَ: إذا تزوجَ المملوكُ الحرةَ فولدَتْ أولاداً أحراراً ثمَّ عُتِقَ بعدَ ذلِكَ رجعَ الولاءُ لموالي أبيهِم، فأخذَ بهِ شُريحٌ.

٣١٦٦ ـ حدّثنا يعلى، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: قالَ عمرُ: المملوكُ يكونُ تحتَهُ الحرةُ، يعتقُ الولدُ بعتقِ أُمِّهِ، فإذا عتقَ الأبُ جرَّ الولاء.

٣١٦٧ ـ **حدّثنا** مسلمٌ، ثَنَا عبدُ الوارِثِ، عنْ كثيرِ بنِ شنظيرٍ، عنْ عطاءٍ في الحرةِ تحتَ العبدِ قالَ: أمّا ما ولدتْ منهُ وَهُوَ عبدٌ فولاؤُهُمْ لأهلِ نعمتِهَا، وَمَا ولدَتْ منهُ وهُوَ حرٌّ فولاؤهُم لأهلِ نعمتِهِ.

٣١٦٨ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ قالَ: قالَ عمرُ: إذا كانتِ الحرةُ تحتَ المملوكِ فولدَتْ لهُ غلاماً فإنَّهُ يعتَقُ بعتقِ أُمِّهِ، وولاؤُه لموالي أُمِّهِ، فإذا أُعتِقَ العبدُ جرَّ الولاء إلى موالي أبيهِ.

٣١٦٩ ـ **حدّثنا** الحكمُ بنُ المباركِ، حدّثنا محمدُ بنُ سلمةَ، عنْ ابنِ إسحاقَ، عن العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ أبيهِ، قال: كانَتْ أُمِّي مولاةً للحُرقةِ، وكانَ أبي يعقوبُ مكاتباً لمالكِ بنِ أوسِ بنِ الحدثانِ النصريِّ، ثُمَّ إنَّ أبي أدَّى كتابَتَهُ فدخَلَ الحرقيُّ على عثمانَ، فسألَ لي الحقَّ يعني العطاءَ، وعندَهُ مالكُ بنُ أوسٍ فقالَ ذلِكَ مولايَ، واختصَمَا إلَى عثمانَ فَقَضَى بهِ للحُرَقِيِّ.

٥٦ ـ باب الرجل يموت ولا يدع عصبة

٣١٧٠ ـ **حدّثنا** عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حيوةُ، أخبرني سهمُ بنُ يزيدَ الحمراويُّ أنَّ رجلاً توفيَ ولَيْسَ لَهُ وارثٌ، فكتَبَ فيهِ إلَى عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ وهُوَ خليفةٌ، فكتَبَ أنِ اقتسِموا ميراثَهُ علَى منْ كانَ يأخذُ مَعَهُم العطاءَ، فقسم ميراثَهُ علَى مَنْ كانَ يأخذُ مَعَهُم العطاءَ في عرافتِهِ.

ومن كتاب الوصايا

١ ـ باب من استحب الوصية

٣١٧١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عبيدٍ، أخبرَنَا عبيدُ اللّهِ، عنْ نافعٍ، عنِ ابنِ عمرَ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «**ما حقُّ امرئٍ مسلمٍ يبيتُ ليلتينِ ولهُ شيءٌ يوصي فيهِ إلّا ووصيتُهُ مكتوبةٌ عندَهُ**».

٣١٧٢ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا أبو الأشهبِ، حدّثنا الحسنُ قالَ: المؤمِنُ لا يأكُلُ في كلِّ بطنِهِ، ولا يزالُ وصيتُهُ تحتَ جنبِهِ.

٢ ـ باب فضل الوصية

٣١٧٣ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ، ثَنَا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عنِ القاسمِ بنِ عمرٍ، قالَ: قالَ لي ثمامةُ بنُ حزنٍ: مَا فَعَلَ أبوكَ؟ قلتُ: ماتَ، قالَ: فهلْ أوصَى، فإنَهُ كانَ يقالُ إذا أوصَى الرجلُ كانَ وصيَّتُهُ تماماً لما ضيَّعَ مِنْ زكاتِهِ. قالَ أبو محمدٍ: وقالَ غيرُهُ القاسمُ بنُ عمرٍو.

٣١٧٤ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، ثَنَا داودُ بنُ أبي هندٍ، عنِ الشعبيِّ قالَ: كانَ يقالُ: مَنْ أوصَى بوصيةٍ فَلَمْ يجُرْ وَلَمْ يَحِفْ، كانَ لهُ مِنَ الأجرِ مثلَ مَا أنْ لَوْ تصدَّقَ بهِ في حياتِهِ.

٣١٧٥ ـ أخبرنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ أبي يونسَ، عنْ قزعةَ قالَ: قيلَ لهَرِمِ بنِ حيانَ: أَوْصِ، قالَ: أوصيكُمْ بالآياتِ الأواخرِ من سورةِ النحلِ وقرأَ ابنُ حيانَ ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ﴾ إلى قوله: ﴿وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ﴾ [النحل: ١٢٥ ـ ١٢٨].

٣ ـ باب من لم يوص

٣١٧٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، عنْ مالكِ بنِ مغولٍ، عَنْ طلحةَ بنِ مصرفٍ الياميِّ، قالَ: سألتُ عبدَ اللّهِ بنَ أبي أوفَى أوصى رسولُ اللّهِ ﷺ؟ قالَ: لَا، قلتُ: فكيفَ كَتَبَ علَى الناسِ الوصيةَ؟ أوْ أُمِروا بالوصيةِ؟ فقالَ: أوصَى بكتابِ اللّهِ، وقالَ هزيلُ بنُ شرحبيلَ: أبو بكرٍ كانَ يتأمر علَى وصي رسولِ اللّهِ ﷺ، وَدَّ أبو بكرٍ أنَّهُ وَجَدَ مِنْ رسولِ اللّهِ ﷺ عهداً، فخزم أنفه بخزامة ذلك.

٣١٧٧ ـ أخبرنا يزيدُ، أنَا همامٌ، عَنْ قتادَةَ، ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ﴾ [البقرة: ١٨٠] قالَ: الخيرُ المالُ، كانَ يقالُ: ألفاً فما فوقَ ذلِكَ.

٤ ـ باب ما يستحب بالوصية من التشهد والكلام

٣١٧٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنَا ابنُ عونٍ، عَنْ محمدِ بنِ سيرينَ أنَّهُ أوصَى، ذَكَرَ مَا أوصَى بِهِ، أوْ هَذا ذكرُ مَا أوصَى به محمدُ بنُ أبي عمرةَ بنيهِ وأهلَ بيتِهِ أن ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ١] وأوصَاهُم بمَا وصَّى بِهِ إبراهيمُ بنيهِ ويعقوبُ ﴿يَٰبَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٢] وأوصاهُم أنْ لا يرغبوا أنْ يكونوا مواليَ الأنصارِ وإخوانِهِم في الدين، وإنَّ العفةَ والصدقَ خيرٌ وأبقى من الزناءِ والكذبِ إنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ في مرضِي هذا قَبْلَ أنْ أغيِّرَ وصيتي هذِهِ ثُمَّ ذَكَرَ حاجَتَهُ.

٣١٧٩ ـ أخبرنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو بكرٍ، ثَنَا هشامُ بنُ حسانَ، عنْ ابنِ سيرينَ، عَنْ أنسٍ قالَ: هكَذا كانوا يوصونَ، هذا مَا أوصَى بِهِ فلانُ بنُ فلانٍ أنَّهُ يَشهَدُ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، وأنَّ الساعةَ آتيةٌ لَا ريبَ فيهَا، وأنَّ اللَّهَ يبعَثُ مَنْ في القبورِ، وأوصَى مَنْ تركَ بعدَهُ مِنْ أهلِهِ أنْ يتَّقوا اللَّهَ ويصلِحوا ذاتَ بينِهِم، وأنْ يطيعوا اللَّهَ ورسولَهُ إنْ كانوا مؤمنينَ، وأوصاهُمْ بِمَا أوصَى بِهِ إبراهيمُ بنيهِ ويعقوبُ يا بني إنَّ اللَّهَ اصطفَى لكُمُ الدينَ فلا تموتنَ إلَّا وأنتُم مسلمونَ، وأوصَى إنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ مِنْ وجعِهِ هذا أنَّ حاجَتَهُ كذا وكذا.

٣١٨٠ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ المباركِ، أخبرنَا الوليدُ، عنْ حفصِ بنِ غيلانَ، عنْ مكحولٍ حينَ أوصَى، قالَ: نشهدُ هذا فاشهدْ بِهِ أنْ لَا إلهَ إلَّا اللَّهُ وحدَهُ لا شريكَ لهُ، وأنَّ محمداً عبدُهُ ورسولُهُ، ويؤمنُ باللَّهِ ويكفرُ بالطاغوتِ، علَى ذلِكَ يحيى إنْ شاءَ اللَّهُ ويموتُ ويُبْعَثُ، وأوصَى فِيمَا رَزَقَهُ اللَّهُ فيمَا تَرَكَ، إنْ حدَثَ بِهِ حَدَثٌ وهُوَ كذا وكذا إنْ لَمْ يغيِّره شيئاً ممَّا في هذهِ الوصيةِ.

٣١٨١ ـ حدّثنا الحكمُ، ثَنَا الوليدُ، قالَ: أخبرني ابنُ ثوبانَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ مكحولٍ، قالَ: هذِهِ وصيةُ أبي الدرداءِ.

٣١٨٢ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، حدّثنا أبو حيّانَ التيميُّ، عَنْ أبيهِ قالَ: كَتَبَ الربيعُ بنُ خُثَيْم وصيةً، بسمِ اللَّهِ الرحمنِ الرحيم، هَذَا مَا أوصَى بِهِ الربيعُ بنُ خُثَيْم، وأُشهِد اللَّهَ عليهِ وَكَفَى باللَّهِ شهيداً وجازياً لعبادِهِ الصالحينَ ومثيباً، فإني رضيتُ باللَّهِ ربًّا وبالإسلامِ ديناً وبمحمدٍ نبيًّا، وإني آمرُ نفسِي ومَنْ أطاعَنِي أنْ نعبُدَ اللَّهَ في العابدينَ ونحمَدَهُ في الحامدينَ، وأنْ ننصَحَ لجماعةِ المسلمينَ.

٥ ـ باب من لم ير الوصية في المال القليل

٣١٨٣ ـ حدّثنا أبو النعمان، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ هشام، عنْ أبيهِ، أنَّ عليًّا دَخَلَ علَى مريضٍ، فذكروا لهُ الوصيةَ، فقالَ عليٌّ: قالَ اللَّهُ: ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا﴾ ولا أراهُ تركَ خيراً، قالَ حمادٌ: فحفظتُ أنَّهُ تركَ أكثرَ مِنْ سبعِ مائةٍ.

٣١٨٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كناسةَ، حدّثنا هشامٌ، عنْ أبيهِ قالَ: دخلَ عليُّ بنُ أبي طالبٍ علَى رجلٍ منْ قومِهِ يعودُهُ، فقالَ: أُوَصِّي؟ قالَ: لَا، لَمْ تَدَعْ مالاً، فَدَعْ مالَكَ لولدِكَ.

٦ ـ باب في الذي يوصي بأكثر من الثلث

٣١٨٥ ـ حدّثنا أبو زيدٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ في رجلٍ أوصَى والورثةُ شهودٌ مُقرونَ فقالَ: لا يجوزُ. قالَ أبو محمدٍ: يعني إذا أنكروا بَعْدُ.

٣١٨٦ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا شعبةُ قالَ: سألتُ الحكمَ وحماداً، عنِ الأولياءِ يجيزونَ الوصيةَ، فإذا ماتَ لَمْ يجيزوا قالا: لا يجوزُ.

٣١٨٧ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ داودَ بن أبي هندٍ، عنْ عامرٍ، عَنْ شُريحٍ، في الرجلِ يوصي بأكثرَ مِنْ ثلثِهِ، قالَ: إنْ أجازَتْهُ الورثةُ أجزناهُ، وإنْ قالتِ الورثةُ أجزناهُ فهُمْ بالخِيَارِ، إذا نفضوا أيديَهُمْ منَ القبرِ.

٣١٨٨ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا المسعوديُّ، عنْ ابنِ عونٍ، عنِ القاسمِ أنَّ رجلاً استأذَنَ ورثَتَهُ أنْ يوصِيَ بأكثرَ مِنَ الثُّلُثِ فأذِنوا لَهُ، ثُمَّ رجعوا فيهِ بعدَمَا ماتَ، فسُئِلَ عبدُ اللّهِ، عنْ ذَلِكَ فقالَ: هذا التكرهُ لا يجوزُ.

٣١٨٩ ـ حدّثنا أبو النعمان، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ هشام، عنِ الحسنِ في الرجلِ يوصي بأكثرَ مِنَ الثُّلُثِ فرضِيَ الورثَةُ، قالَ: هُوَ جائزٌ. قالَ أبو محمدٍ: أَجزناهُ يعني في الحياةِ.

٧ ـ باب الوصية بالثلث

٣١٩٠ ـ حدّثنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادةُ، عنْ يونُسَ بنِ جبيرٍ، عنْ محمدِ بنِ سعدٍ، عنْ أبيهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عليهِ وَهُوَ بمكةَ ولَيْسَ لهُ إلّا ابنةٌ، فقلتُ لَهُ: أنّهُ لَيْسَ لي إلّا ابنةٌ واحدةٌ فأوصي بمالي كُلِّهِ؟ فقالَ النبيُّ ﷺ: «لَا» قلتُ: فأوصِي بالنِّصْفِ؟ فقالَ لهُ النبيُّ ﷺ: «لا» قالَ: فأوصِي بالثُّلُثِ؟ قالَ: فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**الثُّلُثُ والثلث كثيرٌ**».

٣١٩١ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا محمدُ بنُ إسحاقَ، عنِ الزهريِّ، عنْ عامرِ بنِ سعدٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: اشتكيتُ مَعَ النبيِّ ﷺ في حجةِ الوداعِ حتَّى إذا أدنفتُ فدخَلَ عليَّ رسولُ اللّهِ ﷺ يعودُني، فقلتُ: يَا رسولَ اللّهِ مَا أراني إلّا ألَمَّ بي وأنَا ذو مالٍ كثير وإنما يرثُني ابنةٌ لي، أفأتصدّقُ بمالي كلِّهِ؟ قالَ: «لا» قلتُ: فنصفُهُ؟ قالَ: «لا» قُلتُ: فالثُّلُثُ؟ قالَ: «**الثُّلُثُ والثُّلثُ كثيرٌ، إنَّكَ إنْ تتركْ ورثَتَكَ أغنياءَ، خيرٌ مِنْ أنْ تترُكَهُمْ فقراءَ يتكففونَ الناسَ بأيديهم، وإنَّكَ لا تنفِقُ نفقةً آجرَكَ اللّهُ فيهَا، حتَّى مَا تجعلُ في امرأتِكَ**».

٨ ـ باب الوصية بأقل من الثلث

٣١٩٢ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ إسحاق بنِ سويدٍ، عنِ

العلاءِ بنِ زيادٍ أنَّ أباهُ زيادَ بنَ مطرٍ أوْصَى فقالَ: وصيَّتي ما اتَّفقَ عليهِ فقهاءُ أهلِ البصرةِ، فسألتُ فاتفقوا على الخُمُسِ.

٣١٩٣ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ إسحاقَ بنِ سويدٍ، عنِ العلاءِ بنِ زيادٍ أنَّ رجلاً سألَ عمرَ بنَ الخطابِ، فقالَ: إنَّ وارثيَّ كلالةٌ أفأوصي بالنصفِ؟ قالَ: لا، قالَ: فالثلثُ؟ قالَ: لَا، قالَ: فالربعُ، قالَ: لَا، قالَ: فالخمسُ؟ قالَ: لا، حتَّى صارَ إلى العُشْرِ فقالَ: أوصِ بالعشرِ.

٣١٩٤ ـ **حدّثنا** يعلَى، ثَنَا إسماعيلُ، عنْ عامرٍ قالَ: إنَّمَا كانوا يوصُونَ بالخمسِ والرُّبْعِ، وكانَ الثلثُ منتهَى الجامحِ. قالَ أبو محمدٍ يعني بالجامحِ الفرسَ الجموحَ.

٣١٩٥ ـ **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ حميدٍ، عَنْ بكيرٍ قالَ: أوصيتُ إلَى حميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ، فقالَ: مَا كنتُ لأقبلَ وصيةَ رجلٍ لهُ ولدٌ يوصِي بالثُّلُثِ.

٣١٩٦ ـ **حدّثنا** قبيصةُ، أخبرَنَا سفيانُ، عنْ هشامٍ، عنْ محمدِ بنِ سيرينَ، عنْ شُريحٍ، قالَ الثُّلُثُ جَهدٌ وَهُوَ جائزٌ.

٣١٩٧ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللَّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: كَانَ السدسُ أحبَّ إليهِمْ مِنَ الثُّلُثِ.

٩ ـ باب ما يجوز للوصي وما لا يجوز

٣١٩٨ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شريكٌ، عنْ مغيرةَ، عَنْ إبراهيمَ قالَ: الوصيُّ أمينٌ فيما أوصِيَ إليهِ بهِ.

٣١٩٩ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ، عنْ ابنِ وَهْبٍ، عَنْ مكحولٍ قالَ: أمرُ الوصِيِّ جائزٌ في كلِّ شيءٍ إلَّا في الابتياعِ وإذَا باعَ بيعاً لَمْ يقلْ، وهُوَ رأيُ يحيى بنِ حمزةَ.

٣٢٠٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا الوليدُ، عنِ الأوزاعيِّ، عَنْ يحيى بنِ أبي كثيرٍ، قالَ: الوصيُّ أمينٌ في كلِّ شيءٍ إلَّا في العتقِ، فإنَّ عليهِ أنْ يقيمَ الولاءَ.

٣٢٠١ ـ **حدّثنا** عبيدُ اللَّهِ، عنْ إسرائيلَ، عن منصورٍ، عَنْ إبراهيمَ، في مالِ اليتيمِ يعمَلُ بِهِ الوصيُّ إذا أوصَى إلَى الرجلِ.

٣٢٠٢ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ الصلتِ، ثَنَا موسى بنُ محمدٍ، عنْ إسماعيلَ، عنِ الحسنِ قالَ: وصيُّ اليتيمِ يأخذُ لَهُ بالشفعةِ والغائبُ علَى شفعَتِهِ.

٣٢٠٣ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المباركِ، حدّثنا يحيى بنُ حمزةَ، عَنْ ابنِ عِكرِمَةَ، عنْ شيخٍ منْ أهلِ دمشقَ، قالَ: كنتُ عِندَ عمرَ بنِ العزيزِ وعندَهُ سليمانُ بنُ حبيبٍ وأبو قلابةَ، إذْ دَخلَ غلامٌ فقالَ أرضُنَا بمكانِ كذا وكذا باعكُم الوصيُّ ونحنُ أطفالٌ، فالتفَتَ إليَّ سليمانُ بنُ

خبيبٍ فقالَ: ما تقولُ؟ قالَ: فأضجعَ في القولِ فالتفتَ إلَى أبي قلابةَ فقالَ: مَا تقولُ؟ فقالَ: رُدَّ علَى الغلامِ أرضَهُ، قالَ: إذن يَهْلِكَ مالُنَا، قالَ: أنْتَ أهلكتَهُ.

١٠ ـ باب إذا أوصى لرجل بالنصف ولآخر بالثلث

٣٢٠٤ ـ **أخبرنا** إبراهيمُ بنُ موسى، عنْ محمدِ بنِ عبدِ اللّهِ، عنْ أشعثَ، عنِ الحسنِ في رجلٍ أوصَى لرجلٍ بنصفِ مالِهِ ولآخَرَ بثُلُثِ مالِهِ قالَ: يضربانِ بذلِكَ في الثلثِ، هذا بالنصفِ وهذا بالثلثِ.

١١ ـ باب الرجوع، عن الوصية

٣٢٠٥ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا زائدةُ، عنِ الشيبانيِّ، عنِ الشعبيِّ قالَ: يغيرُ صاحبُ الوصيةِ منهَا مَا شاءَ غيرَ العتاقَةِ.

٣٢٠٦ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادَةُ، عن عمرو بنِ شعيبٍ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي ربيعَةَ، أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ قالَ: يحدِثُ الرجلُ في وصيَّتِهِ ما شاءَ، وملاكُ الوصيةِ آخِرُهَا.

٣٢٠٧ ـ **حدّثنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا همامٌ، قالَ حدّثني قتادَةُ قالَ: حدّثني عمرو بنُ دينارٍ، أنَّ أباهُ أعتَقَ رقيقاً لهُ في مرضِهِ، ثُمَّ بدا لَهُ أنْ يردَّهُمْ ويعتِقَ غيرَهُم، قالَ: فخاصموني إلى عبدِ الملكِ بنِ مروانَ، فأجازَ عتقَ الآخرينَ، وأبطلَ عتقَ الأولينَ.

٣٢٠٨ ـ **حدّثنا** سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا همامٌ، عنْ عمرو بنِ شعيبٍ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ أبي ربيعَةَ، عنِ الشريدِ بنِ سويدٍ، قالَ: قالَ عمرُ: يحدِثُ الرجلُ في وصيَّتِهِ مَا شاءَ، ومِلاكُ الوصيةِ آخِرُهَا. قالَ أبو محمدٍ: همامٌ لَمْ يسمَعْ مِنْ عمرو وبينَهُمَا قتادَةُ.

٣٢٠٩ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، قالَ ابنُ المباركِ ثَنَا عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ في الرجلِ يوصي بوصيةٍ، ثُمَّ يوصي بأخرَى، قالَ: هُمَا جائزتانِ في مالِهِ.

٣٢١٠ ـ **حدّثنا** سعيدٌ، عنْ ابنِ المباركِ، عنْ معمرٍ، عنْ قتادَةَ، قالَ: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: مِلاكُ الوصيةِ آخرُهَا.

١٢ ـ باب في الوصي المتهم

٣٢١١ ـ **أخبرنا** محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا أبو الوليدِ، عنِ الأوزاعيِّ، عَنْ يحيى قالَ: إذا اتهمَ القاضي الوصيَّ لَمْ يعزلْهُ، ولكنْ يوكِّل مَعَهُ غيرَهُ، وهُوَ رأيُ الأوزاعيِّ.

١٣ ـ باب وصية المريض

٣٢١٢ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ، ثَنَا شريكٌ، عنِ الشيبانيِّ، عَنْ عامرٍ، قالَ: يجوزُ بيعُ المريضِ وشراؤه ونكاحُهُ ولَا يكونُ من الثلثِ.

٣٢١٣ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنْ مطرفٍ، عنِ الحارثِ العكليِّ قالَ: ما جاءَ بِهِ المريضُ في مرضِهِ منْ بيعٍ أوْ شراءٍ فَهُوَ في ثلثِهِ قيمةُ عدلٍ.

٣٢١٤ ـ **حدّثنا** أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عَنْ يحيى هُوَ ابنُ سعيدٍ، قالَ: أعطَتْ المرأةُ منْ أهلِنَا وهيَ حاملٌ، فسُئِلَ القاسمُ فقالَ هُوَ مِنْ جميعِ المالِ، قالَ يحيى: ونحنُ نقولُ إذا ضرَبَهَا المخاضُ فَمَا أعطتْ فمنَ الثلثِ.

٣٢١٥ ـ **حدّثنا** أحمدُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا أبو شِهَابٍ، عنْ عمرٍو، عنِ الحسنِ في رجلٍ قالَ لغلامِهِ: إنْ دخلتَ دارَ فلانٍ فغلامي حرٌّ ثُمَّ دَخَلَهَا وهُوَ مريضٌ قالَ: يَعْتِقُ مِنَ الثلثِ وإنْ دَخَلَ في صحتِهِ عَتَقَ مِنْ جميعِ المالِ.

١٤ ـ باب فيمن رد على الورثة من الثلث

٣٢١٦ ـ **حدّثنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ، ثَنَا النعمانُ بنُ المنذرِ، عَنْ مكحولٍ، قالَ: إذا كانَ الورثَةُ محاويجَ، فَلَا أَرَى بأساً أنْ يُرَدَّ عليهِمْ منَ الثُلُثِ، قالَ يحيى: فذكرتُ ذلِكَ للأوزاعيِّ فأعجبَهُ.

١٥ ـ باب إذا شهد اثنان في الورثة

٣٢١٧ ـ **حدّثنا** أبو النعمانِ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ، «ح»: وأخبرَنَا مغيرةُ، عنْ إبراهيمَ قالا: إذا شهدَ شاهدانِ منَ الورثَةِ جازَ علَى جميعِهِم، وإذا شَهِدَ واحدٌ ففي نصيبِهِ بحصتِهِ.

٣٢١٨ ـ **حدّثنا** أبو النعمانِ، ثَنَا هُشَيْمٌ، حدّثنا مطرفٌ، أنّهُ سَمِعَ الشعبيَّ يقولُ: إذا شَهِدَ رجلٌ مِنَ الورثةِ ففي نصيبِهِ بحصتِهِ، ثُمَّ قالَ بعدَ ذلِكَ: في جميعِ حصتِهِ.

١٦ ـ باب ما يكون في الوصية من العين والدَّين

٣٢١٩ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا أبو شهابٍ عبدُ ربِّهِ بنُ نافعٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: إذا أوصَى الرجلُ بالثلثِ والربعِ ففي العينِ والدَّينِ، وإذا أوصَى بخمسينَ أوْ ستينَ إلَى المائةِ ففي العينِ حتَّى يبلغَ الثُّلُثَ.

١٧ ـ باب من أحب الوصية ومن كره

٣٢٢٠ ـ **أخبرنا** مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سليمانُ بنُ بلالٍ، ثَنَا جعفرُ بنُ محمدٍ، عَنْ يزيدَ بنِ عبد اللّهِ بنِ قسيطٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«المرءُ أحقُّ بثلثِ مالِهِ يضعُهُ في أيِّ مالٍ شاءَ»**.

٣٢٢١ ـ **حدّثنا** عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا أبو إسحاقَ، عَنْ أبي حبيبةَ قالَ: سألتُ أبا الدرداءِ، عنْ رجلٍ جعلَ دراهمَ في سبيلِ اللّهِ، فقالَ أبو الدرداءِ: قالَ:

رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الذي يتصدقُ عِندَ موتِهِ أوْ يُعْتِقُ كالذي يُهدي بعدَمَا شَبِعَ».

١٨ ـ باب ما يُبدأ به من الوصايا

٣٢٢٢ ـ حدّثنا المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا وهيبٌ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ في الرجلِ يوصِيْ بأشياءَ ومِنْهَا العِتْقُ فيجاوزُ الثلثَ، قالَ: يُبدأ بالعِتْقِ.

٣٢٢٣ ـ حدّثنا المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا وهيبٌ، عنْ أيوبَ، عنْ محمدٍ قالَ: بالحصصِ.

٣٢٢٤ ـ حدّثنا الحسنُ بنُ بشرٍ، ثَنَا المعافى، عنْ عثمانَ بنِ الأسودِ، عَنْ عطاءٍ قالَ: مَنْ أوصَى أوْ أعتقَ، فكانَ في وصيتِهِ عَوْلٌ، دَخَلَ العَوْلُ علَى أهلِ العَتَاقَةِ وأهلِ الوصيةِ، قالَ عطاءٌ: إنَّ أهلَ المدينةِ غلبونَا، يبدؤونَ بالعَتَاقَةِ قبلُ.

٣٢٢٥ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، حدّثنا حمادُ بنُ زيدٍ، قالَ: قالَ عمرو بنُ دينارٍ في الذي يوصِي بعِتْقٍ وغيرِهِ فيزيدُ عَلَى الثلثِ قالَ: بالحصصِ.

٣٢٢٦ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ كثيرِ بنِ شنظيرٍ، عنِ الحسنِ، في رجلٍ أوصَى بأكثرَ منَ الثلثِ، وفيه عتقٌ، قالَ: يُبْدَأُ بالعتقِ.

٣٢٢٧ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ، عَنْ إسرائيلَ، عَنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، قالَ: يُبْدَأُ بالعَتَاقَةِ قبلَ الوصيةِ.

١٩ ـ باب في الذي يوصي لبني فلان بسهم من ماله

٣٢٢٨ ـ أخبرنا المعلّى بنُ أسدٍ قالَ: ثَنَا وهيبٌ، عنْ يونُسَ، عنِ الحسنِ، في رجلٍ يوصي لبني فلانٍ، قالَ: غنيُّهُم وفقيرُهُم وذكرُهُم وأنثاهُم سواءٌ.

٣٢٢٩ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو شِهابٍ، عنْ عمرٍو، عنِ الحسنِ قالَ: إذا أوصى لبني فلانٍ فالذَّكَرُ والأنثَى فيهِ سواءٌ.

٣٢٣٠ ـ حدّثنا أبو نعيم، حدّثنا زائدةُ بنُ موسى الهمدانيُّ، حدّثني سيارُ بنُ أبي كربٍ، أنَّ ثابتاً أتَى شريحاً فسألَهُ، عَنْ رجلٍ أوصَى بسهمٍ مِنْ مالِهِ، قالَ: تحسبُ الفريضةُ فما بلغَ سهمانها، أُعطيَ الموصَى لهُ سهماً كأَحَدِهَا.

٢٠ ـ باب إذا تصدق الرجل على بعض ورثته

٣٢٣١ ـ أخبرنا مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سعيدٌ، عَنْ مكحولٍ، قالَ: إذا تصدَّقَ الرجلُ علَى بعضِ ورثتِهِ وَهُوَ صحيحٌ بأكثرَ مِنَ النصفِ، رُدَّ إلَى الثلثِ، وإذا أعطَى النصفَ جازَ لهُ ذلِكَ، قالَ سعيدٌ: وكانَ قضاةُ أهلِ دمشقَ يقضونَ بذلِكَ.

٢١ ـ باب من قال الكفن من جميع المال

٣٢٣٢ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ أبي شيبةَ، ثَنَا حفصٌ، عنْ إسماعيلَ بنِ

أبي خالدٍ، عنِ الحكمِ، عنْ إبراهيمَ قالَ: الكَفَنُ منْ جميعِ المالِ.

٣٢٣٣ ـ **حدّثنا** إبراهيمُ بنُ موسى، عنْ معاذٍ، عنْ أشعثَ، عنِ الحسنِ، في رجلٍ ماتَ وتركَ قيمةَ ألفَيْ درهمٍ وعليهِ مثلُهَا أوْ أكثرُ قالَ: يُكَفَّنُ منهَا وَلَا يُعْطَى دَيْنُهُ.

٣٢٣٤ ـ **حدّثنا** قبيصةُ، حدّثنا سفيانُ، عمَّنْ سَمِعَ إبراهيمَ، قالَ: يبدأُ بالكَفَنِ ثُمَّ بالدَّيْنِ ثُمَّ بالوصيةِ.

٣٢٣٥ ـ **حدّثنا** قبيصةُ، أنَا سفيانُ، عنْ فراسٍ، عنِ الشعبيِّ، في المرأةِ تموتُ، قالَ: تكفَّنُ مِنْ مالِهَا لَيْسَ عَلَى الزوجِ شيءٌ.

٣٢٣٦ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ ابنِ المباركِ، عنْ ابنِ جريجٍ، عَنْ عطاءٍ قالَ: الحنوطُ والكَفَنُ منْ رأسِ المالِ.

٣٢٣٧ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ إسماعيلَ، عنِ الحسنِ قالَ: الكَفَنُ مِنْ وَسَطِ المالِ، فيكفَّنُ على قَدْرِ مَا كانَ يلبَسُ في حياتِهِ، ثُمَّ يُخرَجُ الدَّيْنُ ثُمَّ الثلثُ.

٢٢ ـ باب إذا أوصى الرجل إلى الرجل وهو غائب

٣٢٣٨ ـ **حدّثنا** أبو النعمانِ، ثَنَا هُشَيْمٌ، أنَا منصورٌ، عنِ الحسنِ، أنَّهُ كانَ يقولُ: إذا أوصَى الرجلُ إلَى الرجلِ وهُوَ غائبٌ فَلْيَقْبَلْ وصيتَهُ، وإنْ كانَ حاضِراً فَهُوَ بالخيارِ، إنْ شَاءَ قَبِلَ، وإنْ شاءَ تَرَكَ.

٣٢٣٩ ـ **حدّثنا** صالحُ بنُ عبدِ اللّهِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، قالَ: سألتُ الحسنَ ومحمداً، عنِ الرجلِ يوصي إلَى الرجلِ قالَا: يختارُ أنْ يقبَلَ.

٣٢٤٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو بكرٍ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ، قالَ: إذا أوصَى الرجُلُ إلَى الرجلِ وَهُوَ غائبٌ، فإذا قَبِلَ لَمْ يكنْ لَهُ أنْ يردَّهُ.

٣٢٤١ ـ **حدّثنا** الوضاحُ بنُ يحيى، ثَنَا أبو بكرٍ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ قالَ: إذا أوصَى الرجلُ إلى الرجلِ فعرضَتْ عليهِ وصيةٌ وكانَ غائباً فَقَبِلَ لَمْ يَكُنْ لَهُ أنْ يرجعَ.

٢٣ ـ باب الوصية للميت

٣٢٤٢ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عنْ سعيدٍ، عنْ أبي معشرٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: إذا أوصَى الرجُلُ لإنسانٍ وَهُوَ غائبٌ، فكانَ ميتاً وَهُوَ لا يدري فهِيَ راجعةٌ.

٢٤ ـ باب الوصية للعبد

٣٢٤٣ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، ثَنَا يونُسُ، عنِ الحسنِ قالَ: إذا أوصَى لعبدِهِ ثلثَ مالِهِ، ربعَ مالِهِ، خمسَ ماله، فهو من مالِهِ دخلتْهُ عتاقَةٌ.

٢٥ ـ باب من كره أن يفرق ماله عند الموت

٣٢٤٤ ـ حدّثنا يعلَى، عنْ إسماعيلَ، عَنْ قيسٍ قالَ: كانَ يقالُ إنَّ الرجلَ لَيُحْرَمُ بركةَ مالِهِ في حياتِهِ، فإذا كانَ عِنْدَ الموتِ تزوَّدَ بنحوِهِ.

٣٢٤٥ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو زبيدٍ، ثَنَا حصينٌ، عنْ إبراهيمَ التيميِّ، عنْ أبيهِ، قالَ عبدُ اللَّهِ: المرّانِ الإمساكُ في الحياةِ والتبذيرُ عندَ الموتِ. قالَ أبو محمدٍ: يقالُ مرّ في الحياةِ ومرّ عِنْدَ الموتِ.

٢٦ ـ باب الرجل يوصي بمثل نصيب بعض الورثة

٣٢٤٦ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: إذا أوصَى الرجُلُ للآخَرِ بمثلِ نصيبِ ابنِهِ، فلَا يَتِمُّ لَهُ مثلُ نصيبِهِ حتَّى يُنْقِصَ منهُ.

٣٢٤٧ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ داودَ بنِ أبي هندٍ، عنِ الشعبيِّ في رجلٍ كانَ لهُ ثلاثةُ بنينَ، فأوصَى لرجلٍ مثلَ نصيبِ أحدِهِم لوْ كانوا أربعةً، قالَ الشعبيُّ: يُعطَى الْخُمسَ.

٣٢٤٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيسى، ثَنَا يزيدُ بنُ زريعٍ، حدّثنا داودُ بنُ أبي هندٍ، قالَ: سألنا عامراً، عنْ رجلٍ تَرَكَ ابنينِ وأوصَى بمثلِ نصيبِ أحدِهِم لَوْ كانوا ثلاثةً، قالَ: أوصَى بالربعِ.

٣٢٤٩ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ مغيرةَ، عنْ إبراهيمَ قالَ في رجلٍ أوصَى بمثلِ نصيبِ بعضِ الورثةِ، قالَ: لا يجوزُ، وإنْ كانَ أقلَّ منَ الثلثِ. قالَ أبو محمدٍ: هُوَ حسنٌ.

٢٧ ـ باب في الرجل يوصي بغلة عبده

٣٢٥٠ ـ حدّثنا قبيصةُ، أنَا سفيانُ، عنْ ابنِ أبي السفرِ، عنِ الشعبيِّ في رجلٍ أوصَى في غلةِ عبدِهِ بدرهمٍ، وغلتُهُ ستةٌ قالَ: لهُ سدسُهُ.

٢٨ ـ باب الوصية للوارث

٣٢٥١ ـ حدّثنا قبيصةُ قالَ: سمعتُ سفيانَ يقولُ: إذا أقرَّ لوارثٍ أوْ لغيرِ وارثٍ بمائةِ درهمٍ قالَ: أَرَى أنْ أُبْطِلَهَا جميعاً.

٣٢٥٢ ـ حدّثنا مسلمٌ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادَةُ، عنْ ابنِ سيرينَ، عنْ شريحٍ قالَ: لَا يجوزُ إقرارٌ لوارثٍ، قالَ: وقالَ الحسنُ: أحقُّ ما جازَ عليهِ عندَ موتِهِ أولُ يومٍ منْ أيامِ الآخرةِ، وآخِرُ يومٍ منْ أيامِ الدنيَا.

٣٢٥٣ ـ حدّثنا عمرو بنُ عونٍ، أنَا خالدٌ، عنْ خالدٍ، عنْ أبي قلابةَ، قالَ: لا يجوزُ لوارثٍ وصيةٌ.

٣٢٥٤ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، حدّثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عَنْ حميدٍ أنَّ رجلاً يُكْنَى أبا ثابتٍ، أقرّ لامرأتِهِ عندَ موتِهِ أنَّ لَهَا عليهِ أربعَ مائةِ درهمٍ منْ صَدَاقِهَا، فأجازَهُ الحسنُ.

٣٢٥٥ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا هشامٌ الدستوائيُّ، ثَنَا قتادةُ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ غنمٍ، عنْ عمرو بنِ خارجةَ، قالَ: كنتُ تحتَ ناقةِ النبيِّ ﷺ وهِي تَقْصَعُ بجرَّتِهَا ولعابُهَا ينوصُ بينَ كتفيَّ سمعتُهُ يقولُ: «**ألا إنَّ اللّهَ قَدْ أعطَى كلَّ ذي حقٍّ حقَّهُ، فلا يجوزُ وصيةٌ لوارثٍ**».

٣٢٥٦ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا همامٌ، عَنْ قتادةَ قالَ: ﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠] فأمرَ أنْ يوصيَ لوالديهِ وأقاربِهِ، ثُمَّ نَسَخَ بعدَ ذلِكَ في سورةِ النساءِ، فجعلَ للوالدينِ نصيباً معلوماً وألحقَ لكلِّ ذي ميراثٍ نصيبَهُ منهُ وليسَتْ لهُم وصيةٌ، فصارَتِ الوصيةُ لمنْ لا يرثُ منْ قريبٍ وغيرِهِ.

٣٢٥٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا ورقاءُ، عنْ ابنِ نجيحٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ ابنِ عباسٍ قالَ: كانَ المالُ للولدِ وكانت الوصيةُ للوالدينِ والأقربينَ، فَنسخَ اللّهُ منْ ذلكَ ما أحبَّ، فَجَعَلَ للذكرِ مِثْلَ حظِّ الأنثيينِ، وجعلَ للأبوينِ لكلِّ واحدٍ منهُمَا السُّدُسَ والثُّلُثَ، وجعلَ للمرأةِ الثُّمُنَ والرُّبُعَ، وللزوجِ الشطرَ والربعَ.

٣٢٥٨ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ إسماعيلٍ، ثَنَا أبو تميلةَ، عن الحسينِ بنِ واقدٍ، عنْ يزيدَ، عن عِكْرِمَةَ والحسنِ ﴿إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ فكانتْ الوصيةُ كذلكَ حتَّى نَسَخَتْهَا آيةُ الميراثِ.

٢٩ ـ باب الوصية للغني

٣٢٥٩ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عن حميدٍ، عنِ الحسنِ، سُئِلَ عن رجلٍ أوصَى ولَهُ أخٌ موسِرٌ أيوصي لَهُ؟ قالَ: نَعَمْ، وإنْ كانَ ربَّ عشرينَ ألفاً، ثُمَّ قالَ: وإنْ كانَ ربَّ مائةِ ألفٍ، فإنْ غَنَاءَهُ لا يمنعُهُ الحقَّ.

٣٠ ـ باب الرجل يوصي لفلان فإن مات فلفلان

٣٢٦٠ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، ثَنَا قتادةُ، عنِ الحسنِ وسعيدِ بنِ المسيبِ، في رجلٍ قالَ: سيفِي لفلانٍ، فَإنْ ماتَ فلانٌ فلفلانٍ، فإنْ ماتَ فلانٌ فمرجعُهُ إليَّ، قالا: هُوَ للأولِ، قالَ: وقالَ حميدُ بنُ عبدِ الرحمنِ: يُمضَى كما قالَ.

٣٢٦١ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، حدّثنا هشامُ بنُ عروةَ، أنْ عروةَ قالَ في الرجلِ يعطي الرجلَ العطاءَ، فيقولُ: هُوَ لَكَ فإذا متُّ فلفلانٍ فإذا ماتَ فلانٌ فلفلانٍ، فإذا ماتَ فلانٌ فمرجعُهُ إليَّ، قالَ: يُمضَى كما قالَ ولَوْ كانوا مائةً.

٣١ ـ باب في الرجل يوصي لغير قرابته

٣٢٦٢ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، حدّثنا شيبةُ بنُ هشامٍ الراسبيُّ

وكثيرُ بنُ معدانَ، قالا: سألنَا سالمَ بنَ عبدِ اللَّهِ، عن الرجلِ يوصي في غيرِ قرابتِهِ، فقالَ سالمٌ: هيَ حيثُ جعلَهَا، قالَ: فقلنَا: إنَّ الحسنَ يقولُ يُرَدُّ عَلَى الأقربينَ فأنكرَ ذلِكَ وقالَ قولاً شديداً.

٣٢٦٣ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو شِهَابٍ، عنْ عمرٍو، عنِ الحسنِ قالَ: إذا أوصَى الرجلُ في قرابتِهِ فَهُوَ لأقربِهِمْ ببطنٍ، الذكرُ والأنثَى فيهِ سواءٌ.

٣٢ ـ باب إذا قال أحد غلامَيَّ حر ثم مات ولم يبيِّن

٣٢٦٤ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو بكرٍ، عنْ مطرفٍ، عنِ الشعبيِّ في رجلٍ قالَ أحدُ غلامَيَّ حرٌّ، ثُمَّ ماتَ ولَمْ يبيِّنْ، قالَ: الورثةُ بمنزلتِهِ يعتِقونَ أيَّهُمَا خيرٌ.

٣٣ ـ باب إذا أوصى بالعتق في مرضه ثم برأ

٣٢٦٥ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ يونسَ، عنِ الحسنِ أنَّ رجلاً قالَ في مرضِهِ لفلانٍ كذا ولفلانٍ كذا وعبدي فلانٌ حرٌّ، ولَمْ يقل إنْ حَدَثَ بي حدثٌ، فبرأَ، قالَ: هُوَ مملوكٌ.

٣٤ ـ باب إذا أعتق غلامه عند الموت وليس له مال غيره

٣٢٦٦ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا أبو بكرٍ، عنْ مطرفٍ، عنِ الشعبيِّ في رجلٍ أعتقَ غلامَهُ عِنْدَ الموتِ، وليسَ لَهُ مالٌ غيرُهُ وعليهِ دينٌ، قالَ: يَسعَى للغرماءِ في ثمنِهِ.

٣٢٦٧ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا قتادَةُ، عنِ الحسنِ أنَّ رجلاً اشترَى عبداً بسبعِ مائةِ درهمٍ فأعتقَهُ، ولَمْ يقضِ ثَمَنَ العبدِ، ولَمْ يتركْ شيئاً، فقالَ عليّ: يسعَى العبدُ في ثمنِه.

٣٥ ـ باب من قال المدبر من الثلث

٣٢٦٨ ـ حدّثنا منصورُ بنُ سلمةَ، عَنْ شريكٍ، عنِ الأشعثِ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: المدبَّرُ منَ الثُلُثِ.

٣٢٦٩ ـ حدّثنا منصورُ بنُ سلمةَ، عنِ شريكٍ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: المدَبَّرُ منَ الثُلُثِ.

٣٢٧٠ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سَلمةَ، عنْ حميدٍ، عنْ الحسنِ قالَ: المعتَقُ عن دُبُرٍ منَ الثُلُثِ.

٣٢٧١ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ حميدٍ، عنِ الحسنِ قالَ: المعتَقَةُ عن دُبُرٍ وولدُهَا مِنَ الثُلُثِ.

٣٢٧٢ ـ حدّثنا أبو الوليدِ، ثَنَا شعبَةُ، قالَ: منصورٌ أخبرني عَنْ إبراهيمَ قالَ: المعتَقُ عنْ دُبُرٍ منَ الثُلثِ.

٣٢٧٣ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أبي عبدِ اللَّهِ التستريّ وأبي هاشمٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: المدَبَّرُ منْ جميعِ المالِ.

٣٢٧٤ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ المباركِ، أنَا أبو عوانةَ، عنْ أبي بشرٍ، عنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ، قالَ: المعتَقُ، عنْ دُبُرٍ منْ جميعِ المالِ. قالَ: سُئِلَ أبو محمدٍ: بأيهِمَا تقولُ؟ قالَ: مِنَ الثُّلُثِ.

٣٦ ـ باب من قال لا تشهد على وصية حتى تقرأ عليك

٣٢٧٥ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ المغيرةِ، ثَنَا مخلدٌ، عنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ قالَ: لا تشهدْ علَى وصيةٍ حتَّى تُقرَأَ عليكَ، ولَا تَشْهَدْ عَلَى منْ لا تعرفُ.

٣٧ ـ باب من أوصى لأمهات أولاده

٣٢٧٦ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ حميدٍ، عنِ الحسنِ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ أوصَى لأمهاتِ أولادِهِ بأربعةِ آلافٍ، أربعةُ آلافٍ لكلِّ امرأةٍ منهُنَّ.

٣٨ ـ باب الوصية للغلام

٣٢٧٧ ـ حدّثنا يحيى بنُ حسانَ، أنَا ابنُ أبي الزنادِ، عنْ أبيهِ، عنْ عمرَ بنِ عبدِ العزيزِ أنَّهُ أجازَ وصيةَ ابنِ ثلاثةَ عشرةَ سنةً.

٣٢٧٨ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، قالَ: أوصَى غلامٌ مِنَ الحيِّ ابنُ سبعِ سنينَ فقالَ شريحٌ: إذاً أصابَ الغلامُ في وصيتِهِ جازَتْ. قالَ أبو محمدٍ: يعجبني والقضاةُ لا يجيزونَ.

٣٢٧٩ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، أخبرَنَا يونُسُ، حدّثنا أبو إسحاقَ بنُ إسماعيلَ أنَّهُ شهدَ شريحاً أجازَ وصيةَ عباسِ بنِ إسماعيلَ بنِ مَرْثَدٍ لِظِئْرِهِ مِنْ أهلِ الحيرةِ وعباسٌ صَبِيٌّ.

٣٢٨٠ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، أنَا يونُسُ، حدّثنا أبو إسحاقَ، قالَ: قالَ شريحٌ: إذا اتَّقَى الصبيُّ الرَّكِيَّةَ جازَتْ وصيتُهُ.

٣٢٨١ ـ حدّثنا قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي إسحاقَ أنَّ غلاماً منهُم حينَ تُغِرَ يقالُ لهُ مرثدٌ، أوصَى لِظِئْرٍ لهُ مِنْ أهلِ الحيرةِ بأربعينَ درهماً، فأجازَهُ شريحٌ وقالَ: مَنْ أصابَ الحقَّ أجزناهُ.

٣٢٨٢ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أخبرَنَا يحيى، أنَّ أبَا بكرِ بنَ محمدِ بنِ عمرِو بنِ حزمٍ، أخبرَهُ أنَّ غلاماً بالمدينةِ حضَرَهُ الموتُ وورثتُهُ بالشامِ وأنَّهُمْ ذكروا لعمرَ أنَّهُ يموتُ، فسألوهُ أنْ يوصِيَ فأمرهُ عمرُ أنْ يوصِيَ فأوصَى ببئرٍ يقالُ لَهَا بئرُ جُشَمَ، وأنَّ أهلَهَا باعوهَا بثلاثينَ ألفاً، ذكرَ أبو بكرٍ أنَّ الغلامَ كانَ ابنَ عشرِ سنينَ أو ثِنْتَيْ عشرةَ.

٣٢٨٣ ـ حدّثنا يزيدُ، عنْ هشامٍ الدستوائيّ، عنْ حمادٍ، عنْ إبراهيمَ قالَ: يجوزُ

وصيةُ الصبيِّ في مالِهِ في الثلثِ فَمَا دونَهُ، وإنَّمَا يمنَعُهُ وليُّهُ ذلِكَ في الصحَةِ رهبةَ الفاقةِ عليهِ، فأمَّا عِندَ الموتِ فليسَ لهُ أنْ يمنَعَهُ.

٣٢٨٤ ـ **حدّثنا** قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ خالدِ الحذاءِ، وأيوبُ، عنْ ابنِ سيرينَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عتبةَ أنَّهُ أتي في جاريةٍ أوصَتْ، فجعلوا يصغِّرونَهَا، فقالَ: مَنْ أصابَ الحقَّ أجزناهُ.

٣٢٨٥ ـ **حدّثنا** قبيصةُ، أنَا سفيانُ، عَنْ يحيى بنِ سعيدٍ، عن أبي بكرٍ أنَّ سُلَيْماً الغسانيَّ ماتَ وَهُوَ ابنُ عشرٍ أو ثِنْتَيْ عشرَةَ سنةً فأوصَى ببئرٍ لهُ قيمتُهَا ثلاثونَ ألفاً، فأجازَهَا عمرُ بنُ الخطابِ. قالَ أبو محمدٍ: الناسُ يقولونَ عمرو بنُ سُلَيْمٍ.

٣٢٨٦ ـ **حدّثنا** قبيصةُ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ابنَيْهِ، عبدِ اللَّهِ ومحمدٍ ابنَيْ أبي بكرٍ، عنْ أبيهِمَا مثلَ ذلِكَ، غيرَ أنَّ أحدَهُما قالَ: ابنُ ثلاثَ عشرةَ وقالَ الآخرُ: قَبْلَ أنْ يحتلِمَ. قَالَ أبو محمدٍ: عنْ ابنَيْهِ يعني ابنَيْ أبي بكرٍ.

٣٩ ـ باب من قال لا يجوز

٣٢٨٧ ـ **حدّثنا** نصرُ بنُ عليٍّ، ثَنَا عبدُ الأعلَى، عنْ معمرٍ، عنِ الزهريِّ أنَّهُ كانَ يقولُ: وصيَّتُهُ ليسَتْ بجائزةٍ إلَّا ممَا لَيْسَ بذي بالٍ، يعني الغلامَ قَبْلَ أنْ يحتَلِمَ.

٣٢٨٨ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ عونٍ، أنَا هُشَيْمٌ، عنْ يونُسَ، عنِ الحسنِ، قالَ: لَا يجوزُ طلاقُ الغلامِ، ولَا وصيتُهُ، وَلَا هبتُهُ، ولا صدقَتُهُ ولا عتاقُهُ حتَّى يحتَلِمَ.

٣٢٨٩ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ المغيرةِ، عنْ حفصِ بنِ غياثٍ، عنْ حجاجٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: لا يجوزُ طلاقُ الصبيِّ وَلا عِتقُهُ ولا وصيتُهُ ولا شراؤهُ ولا بيعُهُ ولا شيءٌ.

٣٢٩٠ ـ **حدّثنا** أبو الوليدِ، ثَنَا همامٌ، عنْ قتادَةَ، عنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ الحميريِّ، قالَ: لا يجوزُ طلاقٌ ولا وصيةٌ إلَّا في عقلٍ، إلَّا النشوانَ يعني السكرانَ، فإنَّهُ يجوزُ طلاقُهُ ويُضْرَبُ ظهرُهُ.

٤٠ ـ باب إذا أوصى بعتق عبدٍ له آبق

٣٢٩١ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ عونٍ، عنْ خالدِ بنِ عبدِ اللَّهِ، عنْ يحيى بنِ أبي إسحاقَ، قالَ: سألتُ القاسمَ بنَ عبدِ الرحمنِ ومعاويةَ بنَ قرةَ عنْ رجلٍ، قالَ في وصيتِهِ: كلُّ مملوكٍ لي حرٌّ ولَهُ مملوكٌ آبِقٌ، فقالا: هُو حرٌّ، وقالَ الحسنُ وإياسٌ وبكرُ بنُ عبدِ اللَّهِ: ليسَ بحرٍّ.

٤١ ـ باب الوصية للنساء

٣٢٩٢ ـ **حدّثنا** عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، ثَنَا عبيدُ اللَّهِ العمريُّ، عنْ نافعٍ، عنْ ابنِ عمرَ أنَّ عمرَ أوصَى إلى حفصةَ أمِّ المؤمنينَ.

٤٢ ـ باب الوصية لأهل الذمة

٣٢٩٣ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا سفيانُ، عنْ ليثٍ، عنْ نافعٍ، عن ابنِ عُمَرَ، أنَّ صفيةَ أوصَتْ لنسيبٍ لَهَا يهوديٍّ.

٣٢٩٤ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، قالَ: أوصَى غلامٌ منَ الحيِّ، يقالُ لهُ عباسُ بنُ مرثدٍ ابنُ سبعِ سنينَ لظِئْرٍ لهُ يهوديةٍ مِنْ أهلِ الحيرةِ بأربعينَ درهماً، فقالَ شريحٌ: إذا أصابَ الغلامُ في وصيتِهِ جازَتْ، وإنما أوصَى لذي حقٍّ. قالَ أبو محمدٍ: أنَا أقولُ بهِ.

٤٣ ـ باب في الوقف

٣٢٩٥ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عَنْ هشام، عنْ أبيهِ أنَّ الزبيرَ جَعَلَ دُورَهُ صدقَةً علَى بنيهِ، لا تُباعُ ولا تورَثُ، وإنَّ للمردودةِ منْ بناتِهِ أنْ تسكنَ غيرَ مُضِرَّةٍ ولَا مضارٍّ بِهَا، فَإنْ هيَ استغنتْ بزوجٍ فلا حقَّ لَهَا.

٤٤ ـ باب إذا مات الموصى له قبل الموصي

٣٢٩٦ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ المباركِ، أنَا الوليد، عنْ حفصٍ، عنْ مكحولٍ، في الرجلِ يوصي للرجلِ بدنانيرَ في سبيلِ اللّهِ، فيموتُ الموصَى لهُ قَبْلَ الموصي، قالَ: هِيَ جائزةٌ لورثةِ الموصَى لَهُ، قبل أنْ يخرجَ بها مِنْ أهلِهِ، قالَ: هِيَ إلَى أولياءِ المتوفَّى الموصي يُنْفِذُونَهَا في سبيلِ اللّهِ.

٣٢٩٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عَنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ أشعثَ، عنِ الحسنِ في الرجلِ يوصي للرجل بالوصيةِ فيموتُ الموصَى لهُ قَبْلَ الموصِي، قالَ: هِيَ جائزةٌ لورثةِ الموصَى لهُ.

٣٢٩٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ عيينةَ، عنْ عليِّ بنِ مسهرٍ، عنْ أشعثَ، عَنْ أبي إسحاقَ السبيعيِّ قالَ: حُدِّثْتُ أنَّ علياً كانَ يجيزُهَا مثلَ قولِ الحسنِ.

٤٥ ـ باب إذا أوصى بشيء في سبيل اللّه

٣٢٩٩ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ المباركِ، أنَا عبدُ العزيزِ هُوَ ابنُ محمدٍ، عنْ موسى هُوَ ابنُ عقبةَ، عَنْ نافع أنَّ رجلاً جاءَ إلَى ابنِ عُمرَ فقالَ: إنَّ رجلاً أوصَى إليَّ وَجَعَلَ ناقة في سبيلِ اللّهِ، ولَيْسَ هَٰذا زمانٌ يُخرَجُ إلَى الغزوِ فَاحْمِلُ عليهَا في الحجِّ. فقالَ ابنُ عمرَ: الحجُّ والعمرةُ في سبيلِ اللّهِ.

٣٣٠٠ ـ أخبرنا عبيدُ اللّهِ بنُ موسى، عَنْ موسى بنِ عبيدةَ، عَنْ واقدِ بنِ محمدِ بنِ زيدِ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عمرَ، أنَّ رجلاً أوصَى بمالِهِ في سبيلِ اللّهِ، فسألَ الوصيُّ عَنْ ذلِكَ عمرَ، فقالَ: أعطِهِ عمالَ اللّهِ، قالَ: وَمَنْ عمالُ اللّهِ؟ قالَ: حاجُّ بيتِ اللّهِ.

ومن كتاب فضائل القرآن

١ ـ باب فضل من قرأ القرآن

٣٣٠١ ـ حدّثنا عمرو بنُ زرارةَ، ثَنَا جريرٌ، عن قابوسَ، عنْ أبيهِ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ الرجلَ الذي ليسَ في جوفِهِ شيءٌ منَ القرآنِ كالبيتِ الخَرِبِ»**[١].

٣٣٠٢ ـ أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ خالدِ بنُ حازمٍ، ثَنَا محمدُ بنُ سلمةَ، ثَنَا أبو سنانٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عَنْ أبي الأحْوَصِ، عنْ عبدِ اللَّهِ، قالَ: إنَّ هَذَا القرآنَ مأدبةُ اللَّهِ، فَخُذُوا مِنْهُ ما استَطَعْتُم، فإني لا أعلمُ شَيْئاً أصغَرَ منْ بيتٍ ليسَ فيهِ منْ كتابِ اللَّهِ شيءٌ، وأنَّ القلبَ الذي ليسَ فيهِ منْ كتابِ اللَّهِ شيءٌ، خربٌ كخرابِ البيتِ الذي لا ساكنَ لهُ[٢].

٣٣٠٣ ـ حدّثنا أبو عامرٍ قبيصةُ، أنَا سفيانُ، عنْ عطاءِ بنِ السائبِ، عنْ أبي الأحوصِ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: تعلَّموا هَذَا القرآنَ، فإنكُم تؤجَرونَ بتلاوتِهِ بكلِّ حرفٍ عشرُ حسناتٌ، أمَا إني لا أقولُ بألم، ولكنْ بِألِفٍ ولامٍ وَميم، بكلِّ حرف عشرُ حسناتٍ[٣].

٣٣٠٤ ـ حدّثنا معاذُ بنُ هانىءٍ، ثَنَا حربُ بنُ شدادٍ، ثَنَا يحيى هُوَ ابنُ أبي كثيرٍ، حدّثَني حفصُ بنُ عنانٍ الحنفيُّ، أنَّ أبا هريرةَ كانَ يقولُ: إنَّ البيتَ ليتَّسِعُ علَى أهلِهِ، وتحضرُهُ الملائكةُ وتهجُرُهُ الشياطينُ، ويكثُرُ خيرُهُ إنْ يُقرأُ فيهِ القرآنُ، وإنَّ البيتَ ليضيقُ علَى أهلِهِ، وتهجرُهُ الملائكةُ، وتحضرُهُ الشياطينُ، ويقلُّ خيرُهُ إنْ لا يُقْرَأْ فيهِ القرآنُ.

٣٣٠٥ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا ابنُ لهيعةَ، عنْ مشرحِ بنِ عاهانَ، قالَ سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ يقولُ: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: **«لو جُعِلَ القرآنُ في إهابٍ، ثُمَّ أُلقِيَ في النارِ ما احترَقَ»**[٤].

٣٣٠٦ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ الرقيُّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عنْ زيدِ بنِ أبي أنيسةَ، عنْ عاصمٍ، عَنْ أبي صالحٍ، قالَ سمعتُ أبَا هريرةَ يقولُ: إقرؤوا القرآنَ فإنَّهُ نِعْمَ الشفيعُ يومَ القيامةِ، إنَّهُ يقولُ يومَ القيامةِ يا ربِّ حلِّهِ حِليةَ الكرامةِ، فيُحلّى حِليةَ الكرامةِ، يا

---

(١) رواه الترمذي: في كتاب (فضائل القرآن) برقم (٢٩١٣)، وأحمد.
(٢) رواه الطبراني.
(٣) رواه الترمذي برقم (٢٩١٠).
(٤) رواه أحمد.

ربِّ أكْسُهِ كسوةَ الكرامةِ فيُكسَى كسوةَ الكرامَةِ، يَا ربِّ ألْبِسْهُ تاجَ الكرامةِ، يا ربِّ إرْضَى عَنْهُ فَلَيْسَ بَعْدَ رضاكَ شيءٌ[١].

٣٣٠٧ ـ **حدّثنا** موسى بنُ خالدٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ محمدٍ الفزاريُّ، عنْ سفيانَ، عنْ عاصمٍ، عنْ مجاهدٍ، عن ابنِ عمرَ قالَ: يجيءُ القرآنُ يشفَعُ لصاحِبِهِ، يقولُ: يا رَبِّ لكلِّ عاملٍ عُمالةٌ منْ عملِهِ، وإني كنتُ أمنعُهُ اللَّذةَ والنومَ فأكرِمْهُ، فيقالُ: أبْسُطْ يمينَكَ فيُمْلأُ منْ رضوانِ اللهِ، ثُمَّ يقالُ أبْسُطْ شمالَكَ فيملأُ منْ رضوانِ اللهِ، ويُكْسَى كسوةَ الكرامةِ ويحلَّى حِليةَ الكرامةِ ويُلبسُ تَاجَ الكرامَةِ.

٣٣٠٨ ـ **أخبرنا** موسى بنُ خالدٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ محمدٍ الفزاريُّ، عن الحسنِ بنِ عبيدِ اللهِ، عن المسيب بنِ رافعٍ، عَنْ أبي صالحٍ، قالَ: القرآنُ يشفَعُ لصاحبِهِ، فَيُكسَى حُلَّةَ الكرامَةِ، ثُمَّ يقولُ رَبِّ زِدْهُ فيُكْسَى تاجَ الكرامَةِ، قالَ: فيقولُ ربِّ زِدْهُ فآتِهِ فآتِهِ، يقولُ رضائِي. قالَ أبو محمدٍ: قالَ وهيبُ بنُ الوردِ: اجعلْ قراءَتَكَ القرآنَ علماً وَلا تجعَلْهُ عَمَلاً.

٣٣٠٩ ـ **حدّثنا** موسى بنُ خالدٍ، ثَنَا إبراهيمُ الفزاريُّ، عنْ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أيحبُّ أحدُكُم إذا أتَى أهلَهُ، أنْ يجدَ ثلاثَ خلفاتٍ سمانٍ؟**» قالوا نَعَم يا رسولَ اللهِ، قالَ: «**فثلاثُ آياتٍ يقرؤهنَّ أحدُكُم خيرٌ لهُ منهُنَّ**»[٢].

٣٣١٠ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا إبراهيمُ هُوَ الهجريُّ، عَنْ أبي الأحوَصِ، عنْ عبدِ اللهِ قَالَ: إنَّ هَذَا القرآنَ مأدبةُ اللهِ فتعلَّموا مِنْ مأدبتِهِ ما استطعتُم، إنَّ هَذَا القرآنَ حبلُ اللهِ والنورُ والشفاءُ النافِعُ عِصمةٌ لمنْ تَمَسَّكَ بهِ، ونجاةٌ لمنْ اتبعَهُ لا يزيغُ فيُسْتَعْتَبُ، ولا يَعْوَجُ فَيَقُومُ، ولا تنقضِي عجائِبُهُ، ولا يُخْلِقُ عَنْ كثرةِ الردِّ، فاتلُوهُ فإنَّ اللهَ يأجُرُكُم علَى تلاوتِهِ بكلِّ حرفٍ عشرَ حسناتٍ، أما إني لا أقولُ ألم ولكِنْ بألف ولام وميم[٣].

٣٣١١ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا أبو حيانَ، عنْ يزيدَ بنِ حيانَ، عن زيد بن أرقمَ، قالَ: قامَ رسولُ اللهِ ﷺ يوماً خطيباً فَحَمِدَ اللهَ وأثنَى عليه ثُمَّ قالَ: «**يا أيُّهَا النَّاسُ، إنما أنا بشَرٌ يوشِكُ أنْ يأتِيَنِي رسولُ ربي فأجيبَهُ، وإنِّي تاركٌ فيكُم الثَّقَلَيْنِ أولُهُمَا كتابُ اللهِ، فيهِ الهدى والنورُ فتمسكُوا بكتابِ اللهِ وخُذُوا بهِ**»، فحثَّ عليهِ ورغَّبَ فيهِ ثُمَّ قالَ: «**وأهلُ بيتي أُذَكِّرُكُمْ اللهَ في أهلِ بيتي**» ثلاثَ مراتٍ.

٣٣١٢ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، أنبَا الأعمشُ، عنْ أبي وائلٍ، قالَ: قالَ عبدُ اللهِ: إنَّ هَذَا الصِراطَ محتضَرٌ تحضرُهُ الشياطينُ، ينادُونَ يَا عبدَ اللهِ هَذَا الطريقُ، فاعتصِمُوا بحبلِ اللهِ فإنَّ حبلَ اللهِ القرآنُ.

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٩١٥).

(٢) رواه مسلم برقم (٨٠٢)، وابن ماجه برقم (٣٧٨٢) وأحمد.

(٣) رواه الحاكم والطبراني.

٣٣١٣ ـ أخبرنا المغيرةُ، ثَنَا عبدةُ، عن خالدِ بنِ معدانَ، قالَ: إنَّ قارئَ القرآنِ والمتعلّمَ تصلّي عليهمُ الملائِكَةُ حتّى يختِموا السورةَ، فإذَا قرأَ أحدُكُم السورةَ فليؤخِّرْ مِنْهَا آيتينِ حتّى يختِمَهَا من آخرِ النهارِ، كي ما تصلّيَ الملائِكَةُ علَى القارِئِ والمقرِئِ مِنْ أولِ النهارِ إلى آخرِهِ.

٣٣١٤ ـ أخبرنا الحَكَمُ بنُ نافعٍ، أنَا جريرٌ، عنْ شُرَحْبِيلَ بنِ مسلم الخولانيِّ، عَنْ أبي أُمامةَ، أنَّهُ كانَ يقولُ: اقرؤوا القرآنَ ولا يغرنَّكُم هذِهِ المصاحفُ المعلّقةُ، فإنَّ اللَّهَ لنْ يعذّبَ قلباً وَعَى القرآنَ.

٣٣١٥ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني معاويةُ بنُ صالحٍ، عنْ سليمِ بنِ عامرٍ، عنْ أبي أُمامةَ الباهليِّ، قالَ: اقرؤوا القرآنَ ولا يغرنَّكُم هذِهِ المصاحِفُ المعلقةُ، فإنَّ اللَّهَ لَا يعذّبُ قلباً وعَّاءً للقرآنِ.

٣٣١٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسفَ، ثَنَا مسعرٌ، عنْ معنِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ ابنِ مسعودٍ قالَ: ليسَ منْ مؤدّبٍ إلّا وَهُوَ يحبُّ أنْ يُؤتَى أدبُهُ، وإنَّ أدبَ اللَّهِ القرآنُ.

٣٣١٧ ـ حدّثنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ ميسرةَ، عنْ أبي الأحوصِ، قالَ: كانَ عبدُ اللَّهِ يقولُ: إنَّ هذَا القرآنَ مأدبةُ اللَّهِ فَمَنْ دَخَلَ فيهِ فَهُوَ آمِنٌ.

٣٣١٨ ـ أخبرنا يحيى بنُ حمادٍ، ثَنَا أبو عوانةَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: مَنْ أحبَّ القرآنَ فليُبْشِرْ.

٣٣١٩ ـ حدّثنا يعلَى، ثَنَا الأعمشُ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: مَنْ أحبَّ القرآنَ فليُبْشِرْ.

٣٣٢٠ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا همامٌ، عنْ عاصمِ بنِ أبي النجودِ، عنْ الشعبيِّ، أنَّ ابنَ مسعودٍ كانَ يقولُ: يجيءُ القرآنُ يومَ القيامةِ فيشفعُ لصاحِبِهِ، فيكونُ لهُ قائداً إلى الجنةِ ويشهدُ عليهِ، ويكونُ سائقاً بِهِ إلَى النارِ.

٣٣٢١ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا الحسنُ بنُ أبي جعفرٍ، ثَنَا بديلٌ، عنْ أنسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ للَّهِ أهلينَ منَ الناسِ**» قيلَ مَنْ هُمْ يَا رسولَ اللَّهِ؟ قالَ: «**أهلُ القرآنِ**».

٣٣٢٢ ـ حدّثنا عمرو بنُ عاصمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمِ ابنِ بهدلةَ، عنْ مغيثٍ، عنْ كعبٍ، قالَ: عليكُمْ بالقرآنِ فإنَّهُ فهمُ العقلِ، ونورُ الحكمةِ، وينابيعُ العلمِ، وأحدَثُ الكتبِ بالرحمنِ عهداً، وقالَ في التوراةِ: يَا محمدُ إني منزلٌ علَيك توراةً حديثةً، تَفْتَحُ فيهَا أعيُناً عُمياً وآذاناً صُمًّا وقلوباً غُلْفاً.

٣٣٢٣ ـ حدّثنا سهلُ بنُ حمادٍ، ثَنَا شعبةُ، ثَنَا زيادُ بنُ مخراقٍ، عنْ أبي عباسٍ، عنْ أبي كنانةَ، عَنْ أبي موسى أنَّهُ قالَ: إنَّ هذَا القرآنَ كائِنٌ لكُم أجراً، وكائِنٌ لكُمْ ذكراً، وكائِنٌ

بكُم نوراً، وكائِنٌ عليكُم وِزراً، اتبِعُوا هَذَا القرآنَ وَلَا يَتْبِعَنَّكُمُ القرآنَ، فإنَّهُ من يتَّبعِ القرآنَ يَهْبِطْ بِهِ في رياضِ الجنةِ، ومَنْ اتَّبعَهُ القرآنُ يُزَخُّ في قفاهُ، فيقذفُهُ في جهنمَ. قالَ أبو محمدٍ: يُزَخُّ يُدْفَعُ.

٣٣٢٤ ـ حدّثنا عبدُ اللهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا موسى بنُ أيوبَ، قالَ: سمعتُ عمِّي إياسَ بنَ عامر يقولُ: أَخَذَ عليٌّ بنُ أبي طالبٍ بيدِي ثُمَّ قالَ: إنكَ إنْ بقيتَ سَيَقْرَأُ القرآنَ ثلاثةُ أصنافٍ، فصنفٌ للهِ، وصنفٌ للجدالِ، وصنفٌ للدنيَا، وَمَنْ طَلَبَ بِهِ أدركَ.

٣٣٢٥ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، عنْ حمادِ بنِ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عَنْ أبي قلابةَ، أنَّ رجلاً قالَ لأبي الدرداءِ: إنَّ إخْوَانَكَ مِنْ أهلِ الكوفَةِ مِنْ أهلِ الذكرِ يُقْرِئونَكَ السلامَ، فقالَ: وعليهِم السلامُ، ومرْهُمْ فليعطوا القرآنَ بخزائِمِهِم، فإنَّهُ يحملُهُم علَى القصْدِ والسهولةِ، ويجنِّبُهُمْ الجورَ والحزونةَ.

٣٣٢٦ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ الرفاعيُّ، ثَنَا الحسينُ الجعفيُّ، عَنْ حمزةَ الزياتِ، عَنْ أبي المختارِ الطائيِّ، عنْ ابنِ أخي الحارثِ، عن الحارثِ، قالَ: دخلتُ المسجِدَ فإذَا أناسٌ يخوضُونَ في أحاديثَ، فدخلتُ علَى عليٍّ فقلتُ: ألَا تَرَى أنَّ أُناساً يخوضونَ فِي الأحادِيثِ فِي المسجدِ، فقالَ: قَدْ فعلوهَا؟ قلتُ: نَعَم، قالَ: أمَا إني سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «ستكونُ فِتَنٌ» قلتُ: وَمَا المخرجُ مِنْهَا؟ قالَ: «كتابُ اللهِ، كتابُ اللهِ فيهِ نبأُ مَا قبلَكُم وخَبَرُ مَا بعدَكُم، وحُكْمُ ما بينكُم، هُوَ الفَصْلُ لَيسَ بالهزلِ، هُوَ الذي منْ تركَهُ مِنْ جبارٍ قَصَمَهُ اللهُ، وَمَنْ ابتغَى الهُدَى في غيرِهِ أضلَّهُ اللهُ، فَهُوَ حَبْلُ اللهِ المتينُ وَهُوَ الذِكْرُ الحكيمُ، وَهُوَ الصراطُ المستقيمُ، وَهُوَ الذي لا تزيغُ بِهِ الأهواءُ، ولا تلتبِسُ بِهِ الألسنةُ، ولا يشبَعُ مِنْهُ العلماءُ، ولا يُخلِقُ عنْ كَثرةِ الردِّ، وَلا تنقَضِي عجائبُهُ، وَهُوَ الذي لم ينتهِ الجنُّ إذْ سَمِعَتْهُ أنْ قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا﴾ [الجن: ١]، هُوَ الذي مَنْ قال بِهِ صَدَقَ، وَمَنْ حكَم بهِ عَدَلَ، وَمَنْ عَمل بِهِ أُجِرَ، وَمَنْ دَعَا إليهِ هُدِيَ إِلَى صراطٍ مستقيم»، خذهَا إليكَ يا أعورُ.

٣٣٢٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ العلاءِ، ثَنَا زكريا بنُ عديٍّ، ثَنَا محمدُ بنُ سلمةَ، عنْ ابنِ سنانٍ، عنْ عمروِ بنِ مرةَ، عنْ أبي البختريِّ، عنِ الحارثِ، عنْ عليٍّ قالَ: قيلَ يا رسولَ اللهِ إنَّ أُمَّتَكَ سَتُفْتَتَنُ مِنْ بَعدِكَ قالَ: فَسَأَلَ رسولُ اللهِ ﷺ أَوْ سُئِلَ ما المخرَجُ مِنْهَا؟ قالَ: «الكتابُ العزيزُ الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ ٱلْبَٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢]، من ابتغَى الهُدَى في غيرِهِ فَقَدْ أضلَّهُ اللهُ، وَمَنْ وَلِيَ هَذَا الأمرَ مِنْ جبارٍ فَحَكَمَ بغيرِهِ قصمَهُ اللهُ، هُوَ الذكرُ الحكيمُ، والنورُ المبينُ، والصراطُ المستقيمُ، فيهِ خبرُ مَنْ قَبْلَكُمْ ونبأُ ما بعدَكُم، وحُكْمُ ما بينكُمْ، وهُوَ الفَصْلُ ليس بالهزلِ، وهُوَ الذي سَمِعَتْهُ الجنُّ فلم تتناهَ أنْ قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ۝ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ﴾ [الجن: ١، ٢]، وَلا يُخلِقُ عنْ كثرةِ الردِّ، ولَا تنقضِي عِبَرُهُ وَلَا تفنَى عجائبُهُ»، ثُمَّ قالَ عليٌّ للحارثِ: خُذْهَا إِلَيْكَ يا أعورُ.

٣٣٢٨ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسُفَ، ثَنَا سفيانُ، عنْ أبي حرَّةَ، عنْ إبراهيمَ: ﴿وَمَن

يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [البقرة: ٢٦٩]، قالَ: الفهمُ بالقرآنِ.

٣٣٢٩ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يوسُفَ، عنْ ورقاءَ، عنْ ابنِ أبي نجيحٍ، عَنْ مجاهدٍ ﴿يُؤْتِي ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ﴾، قالَ: الكتابُ يؤتِي إصابَتَهُ منْ يشاءُ.

٣٣٣٠ ـ أخبرنا محمدُ بنُ يزيدَ، ثَنَا أبو بكرٍ، عن الأعمش، عنْ خيثمةَ، قالَ: قالَ لامرأتِهِ: إياكِ أنْ تدخُلي بيتي مَن يشربُ الخمرَ، بَعْدَ أنْ كان يُقْرَأُ فيهِ القرآنُ كلَّ ثلاثٍ.

٣٣٣١ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا فطرٌ، عن الحكمِ، عنْ مقسمٍ، عن ابنِ عباسٍ قالَ: مَا يمنَعُ أحدَكم إذَا رَجِعَ من سوقِهِ، أوْ مِنْ حاجتِهِ، فاتكأَ على فراشِهِ، أنْ يقرأَ ثلاثَ آياتٍ منَ القرآنِ.

٢ ـ باب خياركم من تعلم القرآن وعلمه

٣٣٣٢ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا عبدُ الواحدِ، ثَنَا عبدُ الرحمنِ بنُ إسحاقَ، ثَنَا النعمانُ بنُ سعدٍ، عنْ عليٍّ قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**خيرُكُم مَنْ تعلَّمَ القرآنَ وعلَّمَهُ**»[١].

٣٣٣٣ ـ حدّثنا الحجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا شعبةُ، أخبرني علقمةُ بنُ مرثدٍ، قالَ: سمعتُ سعدَ بنَ عبيدةَ، عنْ أبي عبدِ الرحمنِ السلميِّ، عنْ عثمانَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**إنَّ خيرَكُم منْ علَّمَ القرآنَ أوْ تعلَّمَهُ**». قالَ: اقْرَأَ القرآنَ أبو عبدِ الرحمنِ في إمرَةِ عثمانَ، حتَّى كانَ الحجاجُ، قالَ: ذلِكَ أقعدَني مقعدِي هَذَا[٢].

٣٣٣٤ ـ حدّثنا المعلّى بنُ أسدٍ، ثَنَا الحارثُ بنُ نبهانَ، ثَنَا عاصمُ بنُ بهدلةَ، عنْ مصعبِ بنِ سعدٍ، عنْ أبيهِ، قالَ: قالَ رسولُ اللّٰهِ ﷺ: «**خيارُكُم منْ تعلَّمَ القرآنَ وَعَلَّمَ القرآنَ**» قالَ فأخَذَ بيدِي وأقعَدَني هَذَا المقعدَ أُقرئُ[٣].

٣ ـ باب من تعلم القرآن ثم نسيه

٣٣٣٥ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ يزيدَ بنِ أبي زيادٍ، عنْ عيسى، عنْ رجلٍ، عَنْ سعدِ بنِ عبادةَ، أنَّ رسولَ اللّٰهِ ﷺ قال: «**مَا مِنْ رجلٍ يتعلَّمُ القرآنَ ثُمَّ ينساهُ، إلَّا لَقِيَ اللّٰهَ يومَ القيامَةِ وهُوَ أجذمُ**»[٤] قالَ أبو محمدٍ: عيسى هو ابنُ فائدٍ.

٤ ـ باب في تعاهد القرآن

٣٣٣٦ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عبدِ اللّٰهِ بنِ عونٍ، ثَنَا موسى بنُ عبيدةَ، عَنْ صفوانَ بنِ

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٩٠٩)، وأحمد.

(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٢٧)، وأبو داود برقم (١٤٥٢)، والترمذي برقم (٢٩٠٧) (٢٩٠٨)، وابن ماجه برقم (٢١١) (٢١٢)، وأحمد.

(٣) رواه ابن ماجه برقم (٢١٣).

(٤) رواه أبو داود برقم (١٤٧٤).

سليم، عنْ ناجيةَ بنِ عبدِ اللّهِ بنِ عتبةَ، عنْ أبيهِ، عَنْ عبدِ اللّهِ قالَ: أكثِرُوا تلاوةَ القرآنِ قَبْلَ أنْ يُرْفَعَ، قَالُوا: هَذِهِ المصاحِفُ تُرْفَعُ فَكَيْفَ بما في صدورِ الرجالِ، قالَ: يُسرَى عليهِ ليلاً فيصبحون مِنْهُ فقراءَ، وينسَوْنَ قولَ لَا إلٰهَ إلَّا اللّهُ وَيَقَعُونَ في قولِ الجاهليةِ وأشْعَارِهِم، وذلِكَ حينَ يَقَعُ عليهِم القولُ.

٣٣٣٧ ـ حدّثنا المعلَّى بنُ أسدٍ، حدّثنا سلامٌ يعني ابنَ مطيعٍ، قالَ: كانَ قتادَةُ يقولُ: أعْمُرُوا بِهِ قلوبَكُم، وعمِّروا بِهِ بيوتَكُمْ، قالَ: أراهُ يعنِي القرآن.

٣٣٣٨ ـ حدّثنا عمرو بنُ عاصمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمَةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ زرٍ، عن ابن مسعودٍ، قالَ لَيُسْرَيَنَّ على القرآنِ ذاتَ لَيْلةٍ، وَلَا يُتْرَكُ آيةٌ في مصحفٍ، وَلَا في قلبِ أحدٍ إلَّا رُفِعَتْ.

٣٣٣٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عن عبدِ اللّهِ بنِ واقدٍ، عن قتادَةَ، قالَ: مَا جالسَ القرآنَ أحدٌ فقامَ عَنْهُ إلَّا بزيادةٍ أو نقصانٍ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ [الإسراء: ٨٢].

٣٣٤٠ ـ حدّثنا مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا رقدةُ الغسانيُّ، حدّثنا ثابتُ بنُ عجلانَ الأنصاريُّ، قالَ: كانَ يقالُ: إنَّ اللّهَ ليريدُ العذابَ بأهلِ الأرضِ، فإذَا سمعَ تعليمَ الصبيانِ الحكمةَ، صرفَ ذلِكَ عنهُم، قالَ مروانُ: يعنِي بالحكمةِ القرآنَ.

٣٣٤١ ـ أخبرنا محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا صدقَةُ بنُ خالدٍ، عنْ ابنِ جابرٍ، ثَنَا شيخٌ يُكنى أبا عمرٍو، عنْ معاذِ بنِ جبلٍ، قالَ: سَيَبْلَى القرآنُ في صدورِ أقوامٍ كَمَا يبلَى الثوبُ، فيَتَهَافَتُ يقرؤونَهُ لا يجدونَ لهُ شهوةً ولا لذةً، يلبسونَ جلودَ الضأنِ علَى قلوبِ الذئابِ، أعمالُهُم طَمَعٌ لَا يخالِطُهُ خوفٌ، إنْ قصَّرُوا قالُوا سَنَبْلُغُ، وإنْ أساؤُوا قالُوا سيُغْفَرُ لَنَا، إنَّا لَا نشرِكُ باللّهِ شيئاً.

٣٣٤٢ ـ حدّثنا عبيدُ اللّهِ بنُ عبدِ المجيدِ، عنْ شعبةَ، عنْ منصورٍ، قالَ: سمعتُ أبا وائلٍ، عنْ عبدِ اللّهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**بِئْسَمَا لأحدِكُم أن يقولَ نسيتُ آيةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بلْ هُوَ أُنْسِيَ واستذكِرُوا القرآنَ، فإنَّهُ أسرعُ تَفَصِّياً من صدورِ الرجالِ منَ النَّعَمِ من عُقُلِهَا**»[1].

٣٣٤٣ ـ حدّثنا وهبُ بنُ جريرٍ، ثَنَا موسى يعنِي ابنَ عليٍّ، قالَ سمعتُ أبي قالَ: سمعتُ عقبةَ بنَ عامرٍ، يقولُ: تعلّموا كتابَ اللّهِ وتعاهدُوهُ، وتغنَّوْا بِهِ واقتنوهُ، فوالذِي نفسِي بيدِهِ، أوْ فَوَالذِي نفسُ محمدٍ بيدِهِ، لهُوَ أشدُّ تفلُّتاً من المخاضِ في العُقُلِ.

٣٣٤٤ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، قالَ حدّثني موسى، عنْ أبيهِ، عنْ عقبةَ بنِ عامرٍ

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٣٢) (٥٠٣٩)، ومسلم برقم (٧٩٠)، والترمذي برقم (٢٩٤٢)، والنسائي وأحمد.

أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «**تعلَّموا كتابَ اللَّهِ وتعاهدُوهُ، واقتنوهُ وتغنَّوْا بِهِ، فَوَالذي نفسِي بيدِهِ لهُوَ أشدُّ تفلُّتاً مِنَ المخاضِ في العُقُلِ**»[1].

٣٣٤٥ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، عنْ ابنِ أبي مليكةَ، أنَّ عكرمةَ بنَ أبي جهلٍ كانَ يضعُ المصحفَ علَى وجهِهِ ويقولُ كتابُ ربِّي كتابُ ربِّي.

٣٣٤٦ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيم، ثَنَا همامٌ، حدّثنا ثابتٌ، قالَ: كانَ عبدُ الرحمنِ بنُ أبي ليلَى، إذَا صلَّى الصبحَ قرأَ المصحفَ حتَّى تطلعَ الشمسُ، قالَ: وكانَ ثابتٌ يفعلُهُ.

٥ ـ باب القرآن كلام اللَّه

٣٣٤٧ ـ أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الرقاشيُّ، عنْ يزيدَ بنِ زريعٍ، عنْ سعيدٍ، عَنْ قتادَةَ، قالَ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡ﴾ [البقرة: ٢٦] قالَ: أي يعلمونَ أنَّه كلامُ الرحمٰنِ.

٣٣٤٨ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، عنْ معاويةَ بنِ صالحٍ، عنْ أبي بكرِ بنِ أبي مريمَ، عنْ عطيةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَا مِنْ كلامٍ أعظمَ عندَ اللَّهِ منْ كلامِهِ، وَمَا ردّ العبادُ إلَى اللَّهِ كلاماً أحبَّ إليهِ منْ كلامِهِ**».

٣٣٤٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسُفَ، عنْ إسرائيلَ، ثَنَا عثمانُ بنُ المغيرةِ الثقفيُّ، عنْ سالم بن أبي الجعدِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ، قالَ: كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يعرضُ نفسَهُ في الموسِمِ علَى الناس في الموقِفِ فيقول: «**هلْ منْ رجلٍ يحملُنِي إلَى قومِهِ، فإنَّ قريشاً منعوني أنْ أُبَلِّغَ كلامَ ربِّي**»[2].

٣٣٥٠ ـ حدّثنا إسحاقُ، ثَنَا جريرٌ، عَنْ ليثٍ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، عنْ أبي الزعراءِ، قالَ: قالَ عمرُ بنُ الخطابِ: إنَّ هذَا القرآنَ كلامُ اللَّهِ، فلَا يغرنكُمْ مَا عطفتمُوهُ علَى أهوائِكُم.

٦ ـ باب فضل كلام اللَّه على سائر الكلام

٣٣٥١ ـ أخبرنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ الترجمانيُّ، ثَنَا محمدُ بنُ الحسنِ الهمدانيُّ، عنْ عمرو بنِ قيسٍ، عنْ عطيةَ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**منْ شغلَهُ قراءةُ القرآنِ عنْ مسألتِي وذكري، أعطيتُهُ أفضلَ ثوابِ السائلينَ، وفضلُ كلامِ اللَّهِ علَى سائرِ الكلامِ كفضلِ اللَّهِ علَى خلقِهِ**»[3].

٣٣٥٢ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ أشعثَ الحدانيِّ، عنْ

---

(١) رواه أحمد.

(٢) رواه أبو داود برقم (٤٧٣٤)، والترمذي برقم (٢٩٢٥)، وابن ماجه برقم (٢٠١)، وأحمد.

(٣) رواه الترمذي برقم (٢٩٢٦).

شهرِ بنِ حوشبٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**فضلُ كلامِ اللّهِ علَى خلقِهِ، كفضلِ اللّهِ علَى خلقِهِ**».

٣٣٥٣ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، ثَنَا يحيى بنُ أيوبَ، عنْ عبيدِ اللّهِ بنِ أبي جعفرٍ، عنْ رجلٍ منْ شيوخِ مصرَ أنّهُ حدّثَهُ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ عمرٍو، عنْ رسولِ اللّهِ ﷺ أنّهُ قالَ: «**القرآنَ أحبُّ إلَى اللّهِ مِنَ السمواتِ والأرضِ وَمَنْ فيهنّ**».

٧ ـ باب إذا اختلفتم بالقرآن فقوموا

٣٣٥٤ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا هارونُ الأعورُ، عن أبي عمرانَ الجونيِّ، عن جندبٍ أنّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**اقرؤوا القرآنَ ما أءتلفتم عليه فإذَا اختلفتم فيهِ فقومُوا**»[1].

٣٣٥٥ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا أبو عمرانَ الجونيُّ، عَنْ جندبِ بنِ عبدِ اللّهِ، قالَ: اقرؤوا القرآنَ مَا أءتلفَتْ عليهِ قلوبُكُم، فإذَا اختلفتُم فيهِ فقومُوا.

٣٣٥٦ ـ حدّثنا أبو غسانَ مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثَنَا أبو قدامةَ، ثَنَا أبو عمرانَ الجونيُّ، عَنْ جندبٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «**اقرؤوا القرآنَ مَا أءتلفَتْ عليهِ قلوبُكُم فإذا اختلفتُم فيهِ فقومُوا**».

٨ ـ باب مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن

٣٣٥٧ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا فطرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عنْ عليٍّ رضيَ اللّهُ عَنْهُ، قالَ: مِنَ الناسِ مَنْ يُؤتَى الإيمانَ ولا يؤتَى القرآنَ، ومنهُم منْ يؤتَى القرآنَ وَلا يؤتَى الإيمانَ، ومنهُم منْ يؤتَى القرآنَ والإيمانَ، ومنهُم منْ لا يؤتَى القرآنَ ولَا الإيمانَ، ثُمّ ضربَ لهُم مثلاً قالَ: فأمّا من أُوتيَ الإيمانَ ولَمْ يؤتَ القرآنَ، فمثلُهُ مَثَلُ التمرةِ حلوةُ الطعمِ لا ريحَ لَهَا، وأمّا مثلُ الذِي أُوتِيَ القرآنَ وَلَمْ يؤتَ الإيمانَ، فَمَثَلُ الآسةِ طَيبةُ الريحِ مرةُ الطعمِ، وأمّا الذي أوتيَ القرآنَ والإيمانَ، فَمَثَلُ الأترجة طيبةُ الريحِ حلوةُ الطعمِ، وأمّا الذي لَمْ يؤتَ القرآنَ ولَا الإيمانَ فمثلُ الحنظلةِ مرةُ الطعمِ لَا ريحَ لَهَا.

٣٣٥٨ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا أبو عوانَةَ، عنْ قتادَةَ، عنْ أنسِ بنِ مالكٍ، عَنْ أبي موسى الأشعريِّ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**مثلُ المؤمنِ الذي يقرأُ القرآنَ، مثل الأترجةِ طعمُهَا طيبٌ وريحُهَا طيبٌ، ومثلُ المؤمنِ الذي لا يقرأُ القرآنَ مثلُ التمرةِ، طعمُهَا حلوٌ وليسَ لَهَا ريحٌ، ومثلُ المنافقِ الذي يقرأُ القرآنَ مثلُ الريحانةِ، ريحُهَا طيبٌ وطعمُهَا مرٌ، ومثلُ المنافقِ الذي لا يقرأُ القرآنَ، مثلُ الحنظلةِ ليسَ لَهَا ريحٌ وطعمُهَا مرٌ**»[2].

٣٣٥٩ ـ أخبرنا عبيدُ اللّهِ، عنْ إسرائيلَ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ الحارثِ، عنْ عليٍّ،

---

(١) رواه البخاري برقم (٥٠٦٠) (٥٠٦١) (٧٣٦٤) (٧٣٦٥)، ومسلم برقم (٢٦٦٧)، وأحمد.
(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٢٩)، ومسلم برقم (٧٩٧)، وأبو داود والنسائي والترمذي وابن ماجه.

قالَ: مثلُ الذي أوتيَ الإيمانَ ولمْ يؤتَ القرآنَ، مثلُ التمرةِ طعمُهَا طيبٌ ولا ريحَ لَهَا، ومثلُ الذي أُوتِيَ القرآنَ ولمْ يؤتَ الإيمانَ، مثلُ الريحانةِ الآسةِ ريحُهَا طيبٌ وطعمُهَا مرٌ، ومثلُ الذي أُوتِيَ القرآنَ والإيمانَ، مثلُ الأترجةِ ريحُهَا طيبٌ وطعمُهَا طيبٌ، ومثلُ الذي لم يؤتَ الإيمانَ ولا القرآنَ، مثلُ الحنظلةِ ريحُهَا خبيثٌ وطعمُهَا خبيثٌ.

٩ ـ باب أن اللّه يرفع بهذا القرآن أقواماً ويضع آخرين

٣٣٦٠ ـ أخبرنا الحَكَمُ بنُ نافعٍ، عنْ شعيبِ بن أبي حمزةَ، عنِ الزهريِّ، حدّثني عامرُ بنُ واثلةَ، أنَّ نافعَ بن عبدِ الحارثِ لقيَ عمرَ بنَ الخطابِ بعسفانَ، وكانَ عمرُ استعملَهُ علَى أهلِ مكةَ، فسلَّم على عمرَ فقالَ لهُ عمرُ: من استخلَفْتَ علَى أهلِ الوادي؟ فقالَ نافعٌ: استخلفْتُ عليهم ابنَ أبزَى، فقال عمرُ: وَمَنْ ابنُ أبزى؟ فقالَ: مولًى مِنْ موالينَا، فقالَ عمرُ: فاستخلفْتَ عليهم مولًى، فقالَ: يَا أميرَ المؤمنينَ إنَّهُ لقارئٌ لكتابِ اللّهِ عالمٌ بالفرائِضِ، فقالَ عمرُ: أمَّا إنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قَدْ قَالَ: **«إنَّ اللّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الكتابِ أقواماً، ويضعُ بِهِ آخرينَ»**[١].

١٠ ـ باب فضل من استمع إلى القرآن

٣٣٦١ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا عبدةُ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ قالَ: إنَّ الذي يقرأُ القرآنَ لَهُ أجرٌ، وإنَّ الذي يستمِعُ لَهُ أجرانِ.

٣٣٦٢ ـ حدّثنا رزينُ بنُ عبدِ اللّهِ بنِ حميدٍ، عنْ عبدِ الرزاقِ، عنْ ابنِ جريجٍ، عنْ عطاءٍ، عنْ ابنِ عباسٍ، قالَ: منْ استمَعَ إلَى آيَةٍ منْ كتابِ اللّهِ، كانَتْ لَهُ نوراً.

١١ ـ باب فضل من يقرأ القرآن ويشتد عليه

٣٣٦٣ ـ أخبرنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا هشامٌ وهمامٌ، قالَا: ثَنَا قتادةُ، عَنْ زرارةَ بنِ أبي أوفَى، عنْ سعدِ بنِ هشامٍ، عنْ عائشةَ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«إنَّ الذي يقرأُ القرآنَ وَهُوَ ماهِرٌ بهِ، فَهُوَ مَعَ السفرةِ الكرامِ البررةِ، والذي يقرؤهُ وَهُوَ يشتدُّ عليهِ فَلَهُ أجرانِ»**[٢].

٣٣٦٤ ـ حدّثنا مروانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا سعيدٌ هوَ ابنُ عبدِ العزيزِ، عنْ إسماعيلَ بنِ عبيدِ اللّهِ، عن وهبِ الذماريِّ، قالَ: من آتاهُ اللّهُ القرآنَ فقامَ بِهِ آناءَ الليلِ وآناءَ النهارِ، وعملَ بِمَا فِيهِ وماتَ على الطاعَةِ، بعثَهُ اللّهُ يومَ القيامَةِ مَعَ السفرةِ والأحكامِ، قالَ سعيدٌ: السفَرَةُ الملائِكَةُ، والأحكامُ الأنبياءُ، قالَ: وَمَنْ كَانَ حريصاً وَهُوَ يتفلتُ مِنْهُ، وَهُوَ لَا يَدَعَهُ أُوتِيَ أجرَهُ مرتينِ، وَمَنْ كانَ عليهِ حريصاً وَهُوَ يتفلتُ مِنْهُ وماتَ على الطاعَةِ، فَهُوَ مِنْ أشرافِهِم وَفُضِّلُوا علَى الناسِ كما فُضِّلَتِ النسورُ علَى سائرِ الطيورِ، وَكَمَا فُضِّلَتْ مرجَةٌ خضراءُ علَى مَا

---

(١) رواه مسلم برقم (٨١٧)، وابن ماجه برقم (٢١٨).

(٢) رواه البخاري برقم (٤٩٣٧)، ومسلم برقم (١٤٥٤)، والترمذي برقم (٢٩٠٤)، وابن ماجه برقم (٣٧٧٩)، وأحمد.

حولَهَا مِنَ البقاعِ، فإذَا كَانَ يومُ القيامةِ قِيلَ: أينَ الذينَ كانُوا يتلونَ كِتابي، لمْ يلهِهِم اتباعُ الأنعامِ، فيُعطَى الخلدَ والنعيمَ، فإنْ كانَ أبواهُ مَاتَا علَى الطاعَةِ جُعِلَ علَى رؤوسِهِمَا تاجُ الملكِ، فيقولان: ربنَا مَا بلغَتْ هذَا أعمالُنَا، فيقولُ: بلَى إنَّ ابنَكُمَا كانَ يتلُو كِتَابي.

١٢ ـ باب فضل فاتحة الكتاب

٣٣٦٥ ـ أخبرنا قبيصةُ، أخبرَنَا سفيانُ، عنْ عبدِ الملكِ بنِ عميرٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«في فاتحةِ الكتابِ شفاءٌ منْ كلِّ داءٍ»**(١).

٣٣٦٦ ـ حدّثنا بشرُ بنُ عمرَ الزهرانيُّ، ثَنَا شعبةُ، عنْ خبيبِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ حفصِ بنِ عاصمٍ، عنْ أبي عاصمٍ، عنْ أبي سعيد بنِ المعلّى الأنصاريِّ، قالَ: مرَّ بي رسولُ اللَّهِ ﷺ فقالَ: ألَمْ يقلِ اللَّهُ عزَّ وجلَّ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ ﴾ [الأنفال: ٢٤] قالَ: **«ألَا أعلِّمُكَ أعظمَ سورةٍ في القرآنِ قبلَ أنْ أخرجَ منَ المسجدِ»** فلمَّا أرادَ أنْ يخرجَ قالَ: **«الحمدُ للَّهِ ربِّ العالمينَ، وهِيَ السبعُ المثاني والقرآنُ العظيمُ الذي أوتيتُمْ»**.

٣٣٦٧ ـ حدّثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا أبو أُسامةَ، عنْ عبدِ الحميدِ بنِ جعفرٍ، عنِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرة، عنْ أُبيِّ بنِ كعبٍ، قالَ: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«فاتحةُ الكتابِ هِيَ السبعُ المثاني»**.

٣٣٦٨ ـ حدّثنا نعيمُ بنُ حمادٍ، ثَنَا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ، عنِ العلاءِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ أبيهِ، عنْ أبي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«مَا أنزلَتْ في التوراةِ ولَا في الإنجيلِ والزبورِ والقرآنِ مثلُهَا يعني أمَّ القرآنِ وإنها لسبعٌ منَ المثاني والقرآنُ العظيمُ الذي أعطيتُ»**(٢).

٣٣٦٩ ـ أخبرنا أبو عليٍّ الحنفيُّ، حدّثني ابنُ أبي ذئبٍ، عن المقبريِّ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«الحمدُ للَّهِ أمُّ القرآنِ وأمُّ الكتابِ والسبعُ المثاني»**(٣).

١٣ ـ باب في فضل سورة البقرة

٣٣٧٠ ـ أخبرنا أبو نعيمٍ، حدّثنا فطرٌ، عن أبي إسحاقَ، عن أبي الأحوصَ، عنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: ما منْ بيتٍ يقرأُ فيهِ سورةُ البقرةِ، إلَّا خَرَجَ مِنْهُ الشيطانُ ولهُ ضريطٌ.

٣٣٧١ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا عبدةُ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، قالَ: سورةُ البقرةِ تعليمُهَا بركَةٌ، وتركُهَا حسرةٌ، ولَا يستطيعُهَا البَطَلَةُ، وَهِيَ فُسطاطُ القرآنِ.

٣٣٧٢ ـ حدّثنا عمرو بنُ عاصمٍ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي

---

(١) رواه البيهقي.

(٢) رواه الترمذي برقم (٣١٢٥)، والنسائي ومالك وأحمد.

(٣) رواه البخاري وأبو داود والترمذي وأحمد.

الأحوصِ، عنْ عبدِ اللّهِ، أنّهُ قالَ: إنَّ لكلِّ شيءٍ سناماً، وإنَّ سنامَ القرآنِ سورةُ البقرةِ، وأنَّ لكلِّ شيءٍ لُباباً، وإنَّ لبابَ القرآنَ المفصَّلُ. قالَ أبو محمدٍ: اللبابُ الخالصُ.

٣٣٧٣ ـ حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبانَ، عنْ محمدِ بنِ طلحةَ، عنْ زبيدٍ، عنْ عبدِ الرحمنِ ابنِ الأسودِ، قالَ: مَنْ قرأَ سورةَ البقرةِ تُوِّجَ بِهَا تاجاً في الجنةِ.

٣٣٧٤ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا شعبةُ، عنْ سلمةَ بنِ كهيلٍ، عَنْ أبي الأحوصِ قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: إنَّ الشيطانَ إذَا سَمِعَ سورةَ البقرةِ تُقرَأُ في بيتٍ خرَجَ مِنْهُ[1].

١٤ ـ باب فضل أول سورة البقرة وآية الكرسي

٣٣٧٥ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا صفوانُ، حدّثَني أيفعُ بنُ عبدِ اللّهِ الكلاعيُّ، قالَ: قالَ رجلٌ يَا رسولَ اللّهِ أيُّ سورةِ القرآنِ أعظمُ؟ قالَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ قالَ: فأيُّ آيةٍ في القرآنِ أعظمُ؟ قالَ: «**آيةُ الكُرسيِ** ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾» قالَ: فأيُّ آيةٍ يا نبيَ اللّهِ تحبُّ أن تصيبَكَ وأُمتَكَ؟ قالَ: «**خاتمةُ سورةِ البقرةِ فإنّهَا من خزائنِ رحمةِ اللّهِ منْ تحتِ عرشِهِ أعطاها هذِهِ الأمَةَ، لم تترك خيراً مِنْ خيرِ الدنيا والآخرة إلّا اشتملَتْ عليهِ**».

٣٣٧٦ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا أبو عاصم الثقفيُّ، حدّثنا الشعبيُّ، قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ بنُ مسعودٍ: لَقِيَ رجلٌ منْ أصحابِ محمدٍ ﷺ رجلاً مِنَ الجنِّ، فصارَعَهُ فَصَرَعَهُ الإنْسِيُّ فقالَ لَهُ الإنْسِيُّ: إنّي لأراكَ ضئيلاً شخيتاً، كأنَّ ذريعتَيْكَ ذريعتَيْ كلبٍ فَكَذَاكَ أنتُمْ معشرَ الجنِّ، أمْ أنتَ منْ بينِهِم كذلِكَ، قالَ: لا واللّهِ إنّي منهُم لضليعٌ ولكِنْ عاوِدْني الثانيةَ فإنْ صَرَعْتَني علمتُك شَيْئاً ينفعُكَ، قالَ نَعَمْ، قالَ: تقرأُ: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾، قالَ: نَعَم، قالَ فإنَّكَ لا تقرؤها في بَيْتٍ إلاّ خَرَجَ مِنْهُ الشيطانُ، لَهُ خبجٌ كخبجِ الحمارِ ثُم لا يدخُلُهُ حتَّى يصبحَ. قالَ أبو محمدٍ: الضئيلُ الدقيقُ والشخيتُ المهزولُ، والضليعُ جيدُ الأضلاعِ والخبجُ الريحُ.

٣٣٧٧ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، أَنَا أبو العميسِ، عنِ الشعبيِّ، قالَ: قالَ عبدُ اللّهِ: مَنْ قرأَ عشرَ آياتٍ منْ سورةِ البقرةِ في ليلةٍ، لَمْ يدخلْ ذلِكَ البيتَ شيطانٌ تِلْكَ الليلةَ حتَّى يصبح، أربعاً مِنْ أولِهَا وآيةَ الكرسي، وآيتان بعدَهَا وثلاثَ خواتيمهَا أولُهَا: لِلّهِ مَا فِي السموات.

٣٣٧٨ ـ أخبرنا عمرو بنُ عاصم، ثَنَا حمادٌ، عنْ عاصم، عنِ الشعبيّ، عنْ ابنِ مسعودٍ، قالَ: منْ قرأَ أربعَ آياتٍ منْ أولِ سورةِ البقرةِ، وآيةَ الكرسِيِّ وآيتانِ بعدَ آيةِ الكرسِي، وثلاثاً مِنْ آخرِ سورةِ البقرةِ، لم يقربْهُ وَلا أهلَهُ يومئذٍ شيطانٌ، ولا شيءٌ يكرهُهُ، ولا يُقرأنَ علَى مجنونٍ إلّا أَفَاقَ.

٣٣٧٩ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ أبي إسحاقَ، عمن سمعَ علياً يقولُ:

---

(١) رواه الترمذي والحاكم.

ما كنتُ أَرَى أَنَّ أحداً يعقِلُ ينامُ، حتَّى يقرأَ هؤلاءِ الآياتِ منْ آخرِ سورةِ البقرةِ، وإنهنَّ لمِنْ كنزٍ تحتَ العرشِ.

٣٣٨٠ ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، عنْ أبي الأحوص، عنْ أبي سنانٍ، عن المغيرةِ بن سبيع، وكانَ من أصحابِ عبدِ اللهِ، قالَ: منْ قرأَ عَشْرَ آياتٍ مِنَ البقرةِ عِنْدَ منامِهِ، لَمْ ينْسَ القرآنَ: أربعُ آياتٍ مِنْ أولِهَا وآيةُ الكرسيِّ، وآيتانِ بعدَهَا وثلاثٌ منْ آخرِهَا، قالَ إسحاقُ: لمْ ينسَ مَا قَدْ حَفِظَهُ. قالَ أبو محمدٍ: منهُم منْ يقولُ المغيرةُ بنُ سميعٍ.

٣٣٨١ ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، عنْ أبي معاويةَ هوَ محمدُ بنُ خازم، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي بكر المليكيّ، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«منْ قرأَ آيةَ الكرسِي وفاتحةَ حم المؤمن إلى قولِهِ وإليه المصيرُ لمْ يَرَ شَيْئاً يكرَهُهُ حتَّى يمسِيَ، وَمَنْ قرأَهَا حينَ يمسِي لَمْ يَرَ شَيْئاً يكرهُهُ حتَّى يصبَحَ»**.

٣٣٨٢ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أنَا أشعثُ بنُ عبدِ الرحمنِ الجرميُّ، عنْ أبي قلابةَ، عنْ أبي الأشعثِ الصنعاني، عن النعمانِ بنِ بشيرٍ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: **«إنَّ اللهَ كَتَبَ كِتاباً قبلَ أنْ يخلُقَ السمواتِ والأرضَ بألفَيْ عامٍ، فأنْزَلَ مِنْهُ آيتينِ خَتَمَ بِهِمَا سورةَ البقرةِ، وَلا تقرآنِ في دارٍ ثلاثَ ليالٍ فيقرَبُهَا الشيطانُ»**.

٣٣٨٣ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ عامرٍ، عنْ شعبةَ، عنْ منصورٍ، عنْ إبراهيمَ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ يزيدَ، عَنْ أبي مسعودٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«مَنْ قرَأَ الآيتين الآخرتينِ منْ سورةِ البقرةِ كفتاهُ»**.

٣٣٨٤ ـ حدّثنا أبو عاصم، ثَنَا عبيدُ اللهِ بنُ أبي زيادٍ، عنْ شهرِ بنِ حوشبٍ، عن أسماءَ بنتِ يزيدَ، قالَتْ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«اسمُ اللهِ الأعظم في هاتينِ الآيتينِ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾، و﴿إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾»**.

٣٣٨٥ ـ حدّثنا مجاهدُ هوَ ابنُ موسى، ثَنَا معنٌ، ثَنَا معاويةُ بنُ صالحٍ، عنْ أبي الزاهريةِ، عنْ جبيرِ بنِ نفيرٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: **«إنَّ اللهَ خَتَمَ سورةَ البَقرةِ بآيتينِ أعطيتُهما من كنزِهِ الذي تحت العرشِ، فتعلموهُنَّ وعلّموهُنَّ نساءَكُم، فإنهُمَا صلاةٌ وقرآنٌ ودعاءٌ»**.

١٥ ـ باب في فضل سورة البقرة وآل عمران

٣٣٨٦ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا بشيرٌ هُوَ ابنُ المهاجِرِ، حدّثني عبدُ اللهِ بنُ بريدةَ، عنْ أبيهِ، قالَ: كنتُ جالساً عِنْدَ النبيِّ ﷺ فسمعتُهُ يقولُ: **«تعلّموا سورةَ البقرةِ فإنَّ أخذَهَا بركةٌ وتَركَهَا حسرةٌ، ولا يستطيعُهَا البَطَلَةُ»**، ثُمَّ سكتَ ساعةً ثُمَّ قالَ: **«تعلّموا سورةَ البقرةِ وآلَ عمرانَ، فإنهما الزهراوانِ وإنهُمَا تظلانِ صاحبَهُمَا يومَ القيامةِ، كأنهُمَا غمامتانِ أوْ غيايتانِ أو فرقانِ منْ طيرٍ صَوَافَّ، وإنَّ القرآنَ يلقَى صاحبَهُ يومَ القيامةِ حينَ ينشقُّ عنهُ القبرُ كالرجلِ الشاحبِ،**

فيقولُ لهُ: هلْ تعرفني؟ فيقولُ: ما أعرفك، فيقولُ: أنَا صاحبُكَ القرآنُ الذي أظمأتُكَ في الهواجِرِ وأسهرتُ ليلَكَ، وإنْ كُلُّ تاجرٍ مِنْ وراءِ تجارتِهِ وإنك اليومَ منْ وراءِ كلِّ تجارةٍ، فيُعطَى الملكَ بيمينِهِ والخلدَ بشمالِهِ ويوضَعُ علَى رأسِهِ تاجُ الوقارِ، ويُكسَى والداهُ حلَّتَينِ لا يقوَمُ لهمَا الدنيَا، فيقولانِ: بِمَ كُسِينَا هَذَا؟ ويقالُ لهمَا: بأخذِ ولدِكُمَا القرآنَ، ثُمَّ يقالُ لَهُ: إقرأ واصعَدْ في درجِ الجنةِ وغرفِهَا، فهُوَ في صعودٍ ما دامَ يقرأُ هذًا كانَ أو ترتيلاً»[1].

٣٣٨٧ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني معاويةُ، عنْ أبي يحيى سليم بنِ عامرٍ، أنَّهُ سَمِعَ أبَا أُمامةَ يقولُ: إنَّ أخاً لكُمْ أُرِيَ في المنامِ أنَّ النَّاسَ يسلكونَ في صَدعِ جبلٍ وعرٍ طويلٍ، وعلَى رأسِ الجبلِ شجرتانِ خضراوانِ تهتفانِ: هلْ فيكُمْ مَنْ يقرأُ سورة البقرةِ، هلْ فيكُمْ مَنْ يقرأُ سورةِ آلِ عمرانَ، فإذا قَالَ الرجلُ: نَعَمْ دَنَتَا بأعذاقِهِمَا حتَّى يتعلَّقَ بِهِمَا، فتخطرانِ بِهِ الجبلَ. قالَ أبو محمدٍ: الأعذاقُ الأغصانُ.

٣٣٨٨ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ جعفرٍ الرقيُّ، عنْ عبيدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، عنْ زيدٍ، عنْ جابرٍ، عنْ أبي الضحى، عَنْ مسروقٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: قرأَ رجلٌ عِندَ عبدِ اللَّهِ البقرةَ وآلَ عِمْرانَ، فقالَ: قرأتُ سورتينِ فيهِمَا اسمُ اللَّهِ الأعظمُ، الذي إذا دُعِيَ بِهِ أجابَ وإذا سُئِلَ بِهِ أعطَى.

٣٣٨٩ ـ حدّثنا محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ سعيدٍ، ثَنَا عبدُ السلامِ بنُ حربٍ، عنِ الجريريِّ، عنْ أبي عطافٍ، عنْ كعبٍ، قالَ: مَنْ قرأَ البقرةَ وآلَ عِمرانَ، جاءتَا يومَ القيامَةِ تقولانِ: ربَّنَا لا سبيلَ عليهِ.

١٦ ـ باب في فضل آل عمران

٣٣٩٠ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عن سليم بنِ حنظلةَ البكريِّ، قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ بنُ مَسعودٍ. مَنْ قرأَ آلَ عِمرانَ فَهُوَ غنيٌّ والنساءُ مُحَبِّرَةٌ. قالَ أبو محمدٍ: مُحَبِّرَةٌ مزينةٌ.

٣٣٩١ ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، عنْ ابنِ لهيعة، عن يزيدَ بنِ أبي حبيبٍ، عنْ أبي الخيرِ، عنْ عثمانَ بنِ عفانَ، قالَ: مَنْ قرأَ آخِرَ آلِ عمرانَ في ليلةٍ كُتِبَ لهُ قيامُ ليلةٍ.

٣٣٩٢ ـ حدّثنا محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا صدقةُ بنُ خالدٍ، عن يحيى بنِ الحارثِ، عنْ مكحولٍ، قالَ: مَنْ قرأَ سورة آلِ عمرانَ يومَ الجمعةِ، صلَّتْ عليهِ الملائكةُ إلى الليلِ.

٣٣٩٣ ـ حدّثنا القاسمُ بنُ سلّام أبو عبيدٍ، قالَ: حدّثني عبيدُ اللَّهِ الأشجعيُّ، حدّثني جابرٌ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فيمَا وَقَعَ فيهِ، عنِ الشَّعبيِّ، قالَ: قالَ: عبدُ اللَّهِ: نعمَ كنزُ الصعلوكِ سورةُ آلِ عِمرانَ يقومُ بِهَا في آخرِ الليلِ.

٣٣٩٤ ـ حدّثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عبدُ السلامِ، عنِ الجريريِّ، عنْ أبي السليلِ،

---

(١) رواه أحمد في مسنده.

قالَ: أصابَ رجلٌ دماً، قالَ: فآوى إلَى وادي مَجنةَ، وادٍ لَا يمشي فيهِ أحدٌ إلَّا أصابَتْهُ جِنةٌ، وعَلَى شفيرِ الوادي راهبانِ، فلمَّا أمسَى قالَ أحدُهُمَا لصاحِبِهِ: هلَكَ واللَّهِ الرجلُ، قالَ: فافتَتَحَ سورةَ آلِ عمرانَ، قالَا: فقرأَ سورة طيبةً لعلَّهُ سينجو، قالَ: فأصبَحَ سليماً. قالَ أبو محمدٍ: أبو السليلِ ضريبُ بنُ نفيرٍ يعني ابنَ نفيرٍ.

١٧ ـ باب فضائل الأنعام والسور

٣٣٩٥ ـ حدّثنا معاذُ بنُ هانئٍ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ طهمانَ، ثَنَا عاصمٌ، عنِ المسيبِ بنِ رافعٍ قالَ: قالَ عبدُ اللَّهِ: السبعُ الطُّوَلُ مثلُ التوراة، والمئين مثلُ الإنجيلِ، والمثاني مثلُ الزبورِ، وسائرُ القرآنِ بعدُ فَضْلٌ.

٣٣٩٦ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ خليفةَ، عنْ عمرَ قالَ: الأنعامُ منْ نواجِبِ القرآنِ.

٣٣٩٧ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيم، ثَنَا همامٌ، عنْ أبي عِمرانَ الجونيِّ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ رباحٍ، عنْ كعبٍ، قالَ: فاتحةُ التوراةِ الأنعامُ وخاتمتُهَا هودٌ.

٣٣٩٨ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا همامٌ، عنْ أبي عِمرانَ الجونيِّ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ رباحٍ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**اقرؤا سورةَ هودٍ يومَ الجمعةِ**».

٣٣٩٩ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، ثَنَا همامٌ، ثَنَا أبو عِمرانَ الجونيُّ، عَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ رباحٍ، عنْ كعبٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**اقرؤا سورةَ هودٍ يومَ الجمعةِ**».

١٨ ـ باب في فضل سورة الكهف

٣٤٠٠ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا عبدةُ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، قالَ: مَنْ قرأَ عَشرَ آياتٍ منَ الكهفِ لَمْ يَخفِ الدَّجالَ.

٣٤٠١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، عنِ الأوزاعيِّ، عنْ عبدةَ، عنْ زرِ بنِ حُبيشٍ، قالَ: مَنْ قرأَ آخرَ سورةِ الكهفِ لساعةٍ يريدُ يقومُ منَ الليلِ قامَهَا، قالَ عبدةُ: فجربناهُ فوجدناهُ كذلِكَ.

٣٤٠٢ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا هُشَيْمٌ، ثَنَا أبو هاشم، عنْ أبي مجلزٍ، عنْ قيسِ بنِ عبادٍ، عنْ أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: مَنْ قرأَ سورةَ الكهفِ لَيلةَ الجمعةِ، أضاءَ لَهُ مِنَ النورِ فيمَا بينَهُ وبينَ البيتِ العتيقِ[1].

١٩ ـ باب في فضل سورة تنزيل السجدة وتبارك

٣٤٠٣ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، حدّثنا عبدةُ، عنْ خالدِ بنِ معدانَ، قالَ: اقرؤوا المنجيةَ

---

(١) رواه الحاكم (٣/ ٣٦٨).

وهِيَ ألم تنزيل، فإنَّهُ بلغني أنَّ رجلاً كانَ يقرؤهَا، مَا يقرأُ شيئاً غيرَهَا، وكانَ كثيرَ الخطايَا، فَنَشَرَتْ جناحَهَا عليهِ وقالَتْ: ربِّ اغفِرْ لَهُ فإنَّهُ كانَ يكثِرُ قراءتي، فشفَّعَهَا الربُّ فيهِ، وقالَ: اكتبوا لهُ بكلِّ خطيئةٍ حسنةً، وارفعوا لهُ درجةً.

٣٤٠٤ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا حمادُ بنُ سلمةَ، أنَا أبو الزبيرِ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ ضمرةَ، عنْ كعبٍ، قالَ: مَنْ قرأَ تنزيلِ السجدة، وتباركَ الذي بيدِهِ الملكُ، كُتِبَ لهُ سبعونَ حسنةً، وحُطَّ عنهُ بهَا سبعونَ سيئةً، ورُفِعَ لَهُ بِهَا سبعونَ درجةً.

٣٤٠٥ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني معاويةُ بنُ صالحٍ، أنَّه سَمِعَ أبَا خالدٍ عامرَ بنَ جشيبٍ وبحيرَ بنَ سعدٍ يحدثانِ، أنَّ خالدَ بن معدانَ، قالَ: إنَّ ألم تنزيل تجادِلُ، عَنْ صاحِبهَا في القبرِ، يقولُ: اللهمَّ إنْ كنتُ من كتابك فشفِّعْني فيهِ، وإنْ لَمْ أكُنْ من كتابك فامحني عنهُ، وإنَّها تكونُ كالطيرِ تجعَلُ جناحَهَا عليهِ، فيشفعُ له فتمنعُهُ من عذابِ القبرِ، وفي تباركَ مثلُهُ، فكانَ خالدٌ لَا يبيتُ حتَّى يقرأَ بِهِمَا.

٣٤٠٦ ـ أخبرنا أبو نعيم، ثَنَا سفيانُ، عَنْ ليثٍ، عنْ أبي الزبيرِ، عنْ جابرٍ قالَ: كانَ النبيُّ ﷺ لا ينامُ حتَّى يقرأَ ألم تنزيل السجدة، وتبارَكْ[1].

٣٤٠٧ ـ حدّثنا موسى بنُ خالدٍ، ثَنَا معتمرٌ، عنْ ليثٍ، عَنْ طاوسٍ، قالَ: فُضلتَا علَى كلِّ سورةٍ في القرآنِ بستينَ حسنةً.

٣٤٠٨ ـ أخبرنا حجاجُ بنُ منهالٍ، ثَنَا شعبةُ، حدّثني عمرو بنُ مرةَ، قالَ: سمعتُ مرةَ يقولُ: أُتِيَ رجلٌ في قبرِهِ فَأَتى جانِبَ قبرِهِ، فَجَعَلَتْ سورةٌ من القرآنِ ثلاثينَ آيةً تجادلُ عنهُ، قالَ: فنظرنَا أنَا وَمَسْرُوقٌ فَلَمْ نجدْ في القرآنِ ثلاثينَ آيةً إلَّا تبارك.

٢٠ ـ في فضل سورة طه ويس

٣٤٠٩ ـ حدّثنا إبراهيمُ بنُ المنذرِ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ المهاجرِ بنِ المسمارِ، عنْ عمرَ بنِ حفصِ بنِ ذكوانَ، عن مولَى الحرقةِ، عنْ أبي هريرةَ، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**إنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وتعالى قرأَ طه ويس قَبْلَ أنْ يخلُقَ السماواتِ والأرضَ بألفِ عام، فلمَّا سمعتْ الملائكةُ القرآنَ قالَتْ: طوبَى لأمةٍ ينزلُ هَذَا عَلَيْهَا، وطوبَى لأجوافٍ تحمِلُ هذا، وطوبَى لألسنةٍ تتكلَّمُ بهذا**».

٢١ ـ باب في فضل يس

٣٤١٠ ـ حدّثنا أبو الوليدِ موسى بنُ خالدٍ، حدّثنا معتمرٌ، عَنْ أبيهِ قالَ: بلغني، عنِ الحسنِ، قالَ: مَنْ قرأَ يس في ليلةٍ ابتغاءَ وجهِ اللَّهِ أوْ مرضاةِ اللَّهِ، غُفِرَ لَهُ، وقالَ: بلغني أنهَا تعدِلُ القرآن كلَّهُ.

٣٤١١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا حميدُ بنُ عبدِ الرحمنِ، عنِ الحسنِ بنِ صالحٍ،

---

(١) رواه الترمذي برقم (٣٤٠٤) وأحمد (٣/ ٣٤٠).

عَنْ هارونَ أبي محمدٍ، عنْ مقاتلِ بنِ حيانَ، عَنْ قتادَةَ، عنْ أنسٍ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«إنَّ لكلِّ شيءٍ قلباً، وإنَّ قلبَ القرآنِ يس، مَنْ قرأَهَا فكأنَّمَا قرأَ القرآنَ عشرَ مراتٍ»**[١].

٣٤١٢ ـ **حدّثنا** الوليدُ بنُ شجاعٍ، حدّثني أبي، حدّثني زيادُ بنُ خيثمةَ، عَنْ محمدِ بنِ جحادةَ، عنِ الحسنِ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: **«مَنْ قرأَ يس في ليلةٍ ابتغاءَ وجهِ اللَّهِ غُفِرَ لَهُ في تلكَ الليلةِ»**.

٣٤١٣ ـ **حدّثنا** الوليدُ بنُ شجاعٍ، حدّثني أبي، حدّثني زيادُ بنُ خيثمةَ، عنْ محمدِ بنِ جحادةَ، عَنْ عطاءِ بنِ أبي رباحٍ قالَ: بلغني أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: **«مَنْ قرأَ يس في صدرِ النهارِ قضيتْ حوائجُهُ»**.

٣٤١٤ ـ **حدّثنا** عمرو بنُ زرارةَ، ثَنَا عبدُ الوهابِ، ثَنَا راشدٌ أبو محمدٍ الحمانيُّ، عنْ شهر بنِ حوشبٍ، قالَ: قالَ ابنُ عباسٍ: مَنْ قرأَ يسٓ حينَ يصبحُ أُعطيَ يُسرَ يومِهِ حتَّى يمسيَ، وَمَنْ قرأَهَا في صدرِ ليلةٍ أُعطِيَ يسرَ ليلتِهِ حتَّى يصبحَ.

٢٢ ـ باب في فضل حمّ الدخان والحواميم والمسبحات

٣٤١٥ ـ **حدّثنا** يعلَى، ثَنَا إسماعيلُ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عيسى، قالَ: أُخبرتُ أنَّهُ مَنْ قرأَ حمّ الدخان ليلةَ الجمعةِ إيماناً وتصديقاً بهَا أصبَحَ مغفوراً لَهُ[٢].

٣٤١٦ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ المباركِ، ثَنَا صدقةُ بنُ خالدٍ، عَنْ يحيى بنِ الحارثِ، عَنْ أبي رافعٍ قالَ: مَن قرَأَ الدخانَ في ليلةِ الجمعةِ، أصبحَ مغفوراً لهُ وَزُوِّجَ منَ الحورِ العينِ.

٣٤١٧ ـ **حدّثنا** جعفرُ بنُ عونٍ، عَنْ مسعرٍ، عنْ سعدِ بنِ إبراهيمَ، قالَ: كنَّ الحواميمُ يُسمَّيْنَ العرائسَ.

٣٤١٨ ـ **حدّثنا** سعيدُ بنُ عامرٍ، عَنْ هشامٍ، عنِ الحسنِ، قالَ: مَنْ قرأَ ثلاثَ آياتٍ مِنْ آخرِ سورةِ الحشرِ إذا أصبَحَ، فماتَ مِنْ يومِهِ ذلِكَ طُبِعَ بطابعِ الشهداءِ، وإنْ قرأَ إذا أمسَى فماتَ في ليلتِهِ طُبِعَ بطابعِ الشهداءِ.

٣٤١٩ ـ **حدّثنا** إسحاقُ بنُ عيسى، عنْ معنٍ، عنْ معاويةَ بنِ صالحٍ، عنْ بحيرِ بن سعدٍ، عَنْ خالدِ بنِ معدانَ، عنِ النبيِّ ﷺ أنَّه كان يقرأُ المسبحاتِ عِندَ النومِ، ويقولُ: **«إنَّ فيهنَّ آيةً تعدلُ ألفَ آيةٍ»**[٣].

٣٤٢٠ ـ **حدّثنا** محمدُ بنُ الفرجِ البغداديُّ، ثَنَا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ الزبيرِ، ثَنَا خالدُ بنُ طهمانَ أبو العلاءِ الخفافُ، حدّثني نافعُ بنُ أبي نافعٍ، عنْ معقلِ بنِ يسارٍ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: **«مَنْ قالَ حينَ يصبحُ، أعوذُ باللَّهِ السميعِ العليمِ مِنَ الشيطانِ الرجيمِ، وثلاثَ آياتٍ مِنْ آخرِ**

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٨٨٧) وأحمد (٥/ ٢٦).

(٢) رواه الترمذي.

(٣) رواه الترمذي برقم (٣٤٠٦) وأبو داود برقم (٥١٥٧) والنسائي وأحمد.

سورةِ الحشرِ، وكّلَ اللّهُ بِهِ سبعينَ ألفَ ملكٍ يصلّونَ عليهِ حتّى يمسيَ، وَإِنْ قالَهَا مساءً فمثلُ ذلِكَ حتّى يُصبحَ»(١).

٢٣ ـ باب في فضل ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾

٣٤٢١ ـ حدّثنا أبو زيدٍ سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عَنْ أبي الحسنِ مهاجرٍ قالَ: جاءَ رجلٌ زمنَ زيادٍ إِلَى الكوفةِ فسمعتُهُ يحدّثُ أنّهُ كانَ مَعَ رسولِ اللّه ﷺ في مسيرٍ لهُ، قال: وركبتي تصيبُ أوْ تمسُّ ركبتَهُ، فسمعَ رجلاً يقرأ: ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ قالَ: **«بريءٌ مِنَ الشِّرْكِ»** وسَمِعَ رجلاً يقرأُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ قالَ: **«غُفِرَ لَهُ»**.

٣٤٢٢ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا زهيرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عَنْ فروةَ بنِ نوفلٍ، عنْ أبيهِ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: **«مجيءٌ ما جاءَ بكَ؟»** قالَ: جئتُ لتعلّمَني شيْئاً أقولُهُ عِنْدَ منامي، قالَ: **«فإذا أخذتَ مضجَعَكَ فاقرأْ ﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ ثُمَّ نَمْ عَلَى خاتِمَتِهَا فإنّهَا براءةٌ مِنَ الشِّرْكِ»**(٢).

٢٤ ـ باب في فضل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾

٣٤٢٣ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا صفوانُ، ثَنَا إياسٌ البكاليُّ، عنْ نوفٍ البكاليِّ قالَ: إنَّ اللّهَ جزّأَ القرآنَ علَى ثلاثةِ أجزاءٍ فجعلَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثلثَ القرآنِ.

٣٤٢٤ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حيوةُ، قالَ: أخبرني أبو عقيلٍ أنّهُ سَمِعَ سعيدَ بنَ المسيبِ يقولُ: إنَّ نبيَّ اللّه ﷺ قالَ: **«مَنْ قرأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ عَشْرَ مرّاتٍ بُنِيَ لَهُ بِهَا قصرٌ في الجنةِ، وَمَنْ قرأَ عشرينَ مرةً بُنِيَ لَهُ بِهَا قصرانِ في الجنةِ، وَمَنْ قرأَهَا ثلاثينَ مرةً بُنِيَ لَهُ بِهَا ثلاثةُ قصورٍ في الجنةِ»** فقالَ عمرُ بنُ الخطابِ: وَاللّهِ يَا رسولَ اللّهَ إذَنْ لنكثِرَنَّ قصورَنَا، فقالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«اللّهُ أوسعُ مِنْ ذلِكَ»**. قالَ أبو محمدٍ: أبو عقيلٍ زهرةُ بنُ معبدٍ، وزعموا أنّهُ كانَ مِنَ الأبدالِ.

٣٤٢٥ ـ أخبرنا أبو المغيرةِ، عنْ عتبةَ بنِ ضمرةَ بنِ حبيبٍ، عَنْ أبيهِ، أنَّهُ كانَ إذا قرأَ سورةً فَخَتَمَهَا اتبَعَهَا بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾.

٣٤٢٦ ـ حدّثنا مسلمُ بنُ إبراهيمَ، عنْ أبانَ بن يزيدَ العطارِ، ثَنَا قتادَةُ، عنْ سالم بنِ أبي الجعدِ، عنْ معدانَ بنِ أبي طلحةَ، عنْ أبي الدرداءِ قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: **«أيعجزُ أحدُكم أنْ يقرأَ في ليلةٍ ثُلُثَ القرآنِ؟»** قالوا نحنُ أعجزُ وأضعفُ مِنْ ذلِكَ، فقالَ: **«إنَّ اللّهَ جزّأَ القرآن ثلاثةَ أجزاءٍ، فَجَعَلَ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ ثُلُثَ القرآنِ»**(٣).

٣٤٢٧ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، عنْ إبراهيمَ بنِ إسماعيلَ بنِ مجمعٍ، قالَ: أخبرني ابنُ

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٩٢٢) وأحمد.

(٢) رواه أبو داود برقم (٥٠٥٥) والترمذي برقم (٣٤٠٣) وأحمد.

(٣) رواه مسلم في كتاب (صلاة المسافرين).

شِهابٍ أنَّ حميدَ بنَ عبدِ الرحمنِ حدَّثَهُ، أنَّ أبا هريرةَ كانَ يقولُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تَعْدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ.

٣٤٢٨ ـ حدّثنا المعلَّى بنُ أسدٍ، عنْ سلامِ بنِ أبي مطيعٍ، عنْ عاصمٍ، عنْ زرٍ، عَنْ عبدِ اللَّهِ قالَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ تعدِلُ ثلثَ القرآنِ.

٣٤٢٩ ـ حدّثنا عمرو بنُ عاصمٍ، عنْ حمادِ بنِ سلمةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ زرٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ مثلَهُ.

٣٤٣٠ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا مباركُ بنُ فضالةَ، ثَنَا ثابتٌ، عنْ أنسٍ أنَّ رجلاً قالَ: واللَّهِ إني لأحبُّ هَذِهِ السورةَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**حُبُّكَ إيّاهَا أدخلَكَ الجنةَ**»[1].

٣٤٣١ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مسلمةَ، ثَنَا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ بنِ مسلمٍ، عنْ محمدِ بنِ شِهابٍ، عَنْ حميدِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ أبيهِ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ، عَنْ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فقالَ: «**ثُلُثُ القرآنِ أوْ تَعْدِلُهُ**»[2].

٣٤٣٢ ـ حدّثنا عبيدُ اللَّهِ بنُ موسى، عنْ إسرائيلَ، عَنْ منصورٍ، عنْ هلالٍ، عنِ الربيعِ بنِ خُثَيْمٍ، عنْ عمرِو بنِ ميمونٍ، عنْ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي ليلَى، عنِ امرأةٍ مِنَ الأنصارِ، عنْ أبي أيوبَ، قالَ: أتاهَا، فقالَ: ألا ترينَ إلَى مَا جَاءَ بِهِ رسولُ اللَّهِ ﷺ، قالت: رُبَّ خيرٍ قَدْ أتَانَا بِهِ رسولُ اللَّهِ، قالَ: فأشفقنا أن يريدَنَا على أمرٍ نعجزُ عَنْهُ، فلَمْ نرجِعْ إليهِ شيئاً حتَّى قالَهَا ثلاثَ مراتٍ، ثُمَّ قالَ: «**أمَا يستطيعُ أحدُكُمْ أنْ يقرأ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ﴾**»[3].

٣٤٣٣ ـ حدّثنا نصرُ بنُ عليٍّ، عنْ نوحِ بنِ قيسٍ، عنْ محمدٍ الوطاءِ، عنْ أُمِّ كثيرٍ الأنصاريّةِ، عَنْ أنسِ بنِ مالكٍ، قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ خمسينَ مرةً غَفَرَ اللَّهُ لهُ ذنوبَ خمسينَ سنةً**».

٢٥ ـ باب في فضل المعوذتين

٣٤٣٤ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ، ثَنَا حيوةُ وابنُ لهيعةَ، قالا: سمعنَا يزيدَ بنَ أبي حبيبٍ يقولُ، حدّثني أبو عِمرانَ أنّهُ سمعَ عقبةَ بنَ عامرٍ يقولُ: تعلَّقْتُ بقَدَمِ رسولِ اللَّهِ ﷺ فقلتُ لهُ: يا رسولَ اللَّهِ أقرئني سورةَ هودٍ وسورةَ يوسفَ، فقالَ لي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «**يا عقبةُ إنّكَ لنْ تقرأَ منَ القرآنِ سورةً أحبَّ إلى اللَّهِ ولا أبلغَ عندَهُ مِنْ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾**» قالَ يزيدُ: فلمْ يكُنْ أبو عِمرانَ يَدَعُهَا، كانَ لَا يزال يقرؤها في صلاةِ المغربِ[4].

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٩٠١).
(٢) رواه أحمد والطبراني في الأوسط.
(٣) رواه الترمذي برقم (٢٨٩٦).
(٤) رواه النسائي في كتاب (افتتاح الصلاة) وأحمد (٤/ ١٥٥).

٣٤٣٥ ـ حدّثنا أحمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ، ثَنَا ليثٌ، عنِ ابنِ عجلانَ، عَنْ سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ المقبريِّ، أنَّ عقبةَ بنَ عامرٍ، قالَ مشيتُ مَعَ النبيِّ ﷺ فقالَ لي: «**قُلْ يا عقبةُ**» فقلتُ: أيَّ شيءٍ أقولُ؟ قالَ فسكتَ عنّي ثُمَّ قالَ: «**يا عقبةُ قُلْ**» فقلتُ أيَّ شيءٍ أقولُ؟ قالَ: ﴿**قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ**﴾ فقرأتُهَا حتّى جئتُ على آخرِهَا، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ عندَ ذلِكَ: «**مَا سألَ سائلٌ ولَا استعاذَ مستعيذٌ بمثلِهَا**»(١).

٣٤٣٦ ـ حدّثنا يعلَى، ثَنَا إسماعيلُ هو ابنُ أبي خالدٍ، عنْ قيسٍ، عنْ عقبةَ بنِ عامرٍ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «**لَقَدْ أُنزلَ عليَّ آياتٌ لَمْ أرَ**» أوْ «**لَمْ يُرَ مثلُهُنَّ**» يعني المَعوِّذَتَيْنِ(٢).

٢٦ ـ باب فضل من قرأ عشر آيات

٣٤٣٧ ـ حدّثنا يحيى بنُ بسطامَ، عَنْ يحيى بن حمزةَ، حدّثني يحيى بنُ الحارثِ، عنِ القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ تميمٍ الداريِّ، «ح»: وحدّثني عثمانُ بنُ مسلم، عنِ العباسِ بنِ ميمونٍ، عنْ تميمٍ الداريِّ قالَ: مَنْ قرأَ عشرَ آياتٍ في ليلةٍ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغَافلينَ.

٣٤٣٨ ـ حدّثنا يحيى بنُ بسطامَ، عنْ يحيى بنِ حمزةَ، حدّثني يحيى بنُ الحارثِ، عنِ القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ تميمٍ الداريِّ وفضالةَ بنِ عبيدٍ قالَا: مَنْ قرأَ بعشرِ آياتٍ في ليلةٍ كُتِبَ مِنَ المصلّينَ.

٣٤٣٩ ـ حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثَنَا أبو أويسٍ، عنْ موسى بنِ عقبةَ، عنْ محمدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: مَنْ قرأَ في ليلةٍ بعشرِ آياتٍ، لَمْ يكتَبْ مِنَ الغافلينَ.

٣٤٤٠ ـ حدّثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ المغيرةِ بنِ عبدِ اللَّهِ الجدليِّ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: مَنْ قرأَ في ليلةٍ بعشرِ آياتٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافلينَ.

٢٧ ـ باب من قرأ خمسين آية

٣٤٤١ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا فطرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عَنْ عبدِ اللَّهِ، قالَ: مَنْ قَرأَ في ليلةٍ بخمسِينَ آيةً، لَمْ يكتَبْ مِنَ الغافلينَ.

٣٤٤٢ ـ حدّثنا يحيى بنُ بسطامَ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ، عنْ يحيى بنِ الحارثِ، عنِ القاسمِ أبي عبدِ الرحمنِ، عنْ تميمٍ الداريِّ وفضالةَ بنِ عبيدٍ قالَا: مَنْ قرأَ خمسينَ آيةً في ليلةٍ كُتِبَ مِنَ الحافظينَ.

٢٨ ـ باب من قرأ بمائة آية

٣٤٤٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ القاسمِ، ثَنَا موسى، ثَنَا عبيدةَ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ،

---

(١) رواه النسائي في كتاب (افتتاح الصلاة) وأحمد (٤/ ١٥٥).

(٢) رواه مسلم برقم (٨١٤) والترمذي برقم (٢٩٠٢) والنسائي.

عنْ يحنسَ مولَى الزبيرِ، عنْ سالم أخي أُمِّ الدرداءِ في اللّهِ، عنْ أُمِّ الدرداءِ، عَنْ أبي الدرداءِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قرأَ بمائةِ آيةٍ في ليلةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافلينَ»[1]. قالَ أبو محمدٍ: منهُم مَنْ يقولُ مكانَ سالمٍ راشدُ بنُ سعدٍ.

٣٤٤٤ ـ حدّثنا إسماعيلُ بنُ أبانَ، ثَنَا أبو أويسٍ، عنْ موسى بنِ عقبةَ، عنْ محمدِ بنِ كعبٍ القرظيِّ، عنْ ابنِ عمرَ قالَ: مَنْ قرأَ في ليلةٍ بمائةِ آيةٍ كُتبَ منَ القانتينَ.

٣٤٤٥ ـ حدّثنا يحيى بنُ بسطامَ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ، حدّثني زيدُ بنُ واقدٍ، عن سليمانَ بنِ موسى، عنْ كثيرِ بنِ مرةَ، عنْ تميمٍ الداريِّ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ قرأَ بمائةِ آيةٍ في ليلةٍ كُتِبَ لهُ قنوتُ ليلةٍ»[2].

٣٤٤٦ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، عنِ الأعمشِ، عنْ أبي صالحٍ قالَ: قالَ كعبٌ: مَنْ قرأَ مائةَ آيةٍ كُتِبَ منَ القانتينَ.

٣٤٤٧ ـ حدّثنا يحيى بنُ بسطامَ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ، حدّثني يحيى بنُ الحارثِ، عنِ القاسمِ أبي عبدِ الرحمنِ، عنْ تميمٍ الدّاريِّ وفضالةَ بنِ عبيدٍ، قالا: مَنْ قرأَ بمائةِ آيةٍ في ليلةٍ كُتِبَ مِنَ القانتينَ.

٣٤٤٨ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا فطرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عَنْ عبدِ اللّهِ قالَ: مَنْ قرأَ في ليلةٍ بمائةِ آيةٍ كُتِبَ مِنَ القانتينَ.

٣٤٤٩ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ نافعٍ أنَا جريرُ بنُ عثمانَ، عنْ حبيبِ بنِ عبيدٍ، قالَ: سمعتُ أبا أُمامةَ يقولُ: مَنْ قرأَ بمائةِ آيةٍ لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافلينَ.

٢٩ ـ باب من قرأ بمائتي آية

٣٤٥٠ ـ حدّثنا الحكمُ بنُ نافعٍ أخبرنَا جريرٌ، عنْ حبيبِ بنِ عبيدٍ، قالَ: سمعتُ أبا أُمامةَ يقولُ: مَنْ قرأَ بمائتي آيةٍ كُتِبَ مِنَ القانتينَ.

٣٤٥١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ القاسمِ، ثَنَا موسى بنُ عبيدةَ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ يحنسَ مولَى الزبيرِ، عنْ سالمٍ أخي أُمِّ الدرداءِ في اللّهِ، عَنْ أُمِّ الدرداءِ، عَنْ أبي الدرداءِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قرأَ مائتيْ آيةٍ في ليلةٍ كُتِبَ مِنَ القانتينَ».

٣٤٥٢ ـ حدّثنا أبو غسانَ، ثَنَا إسرائيلُ، عنْ أبي إسحاقَ، عنِ المغيرةِ بنِ عبدِ اللّهِ الجدليِّ، عن ابنِ عمرَ، قالَ: مَنْ قرأَ في ليلةٍ عَشْرَ آياتٍ، لَمْ يُكْتَبْ مِنَ الغافلينَ، وَمَنْ قرأَ في ليلةٍ بمائةِ آيةٍ كُتِبَ مِنَ القانتينَ، وَمَنْ قرأَ بمائتي آيةٍ كُتِبَ مِنَ الفائزينَ.

٣٠ ـ باب من قرأ من مائة آية إلى الألف

٣٤٥٣ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ سعيدٍ الجريريِّ، عنْ أبي نضرةَ،

---

(١) رواه الطبراني في الكبير. (٢) رواه النسائي وأحمد.

عن أبي سعيدٍ الخدريِّ، قالَ: مَنْ قرأَ في ليلةٍ عَشْرَ آياتٍ كُتِبَ مِنَ الذاكرينَ، وَمَنْ قرأَ بمائةِ آيةٍ كُتِبَ مِنَ القانتينَ، وَمَنْ قرأَ بخمسِ مائةِ آيةٍ إِلَى الألفِ أصبحَ ولهُ قنطارٌ مِنَ الأجرِ قيلَ: وَمَا القنطارُ قالَ: ملءُ مسكِ الثورِ ذهباً.

٣٤٥٤ ـ حدّثنا أبو النعمانِ، ثَنَا وُهَيْبٌ، عَنْ يونُسَ، عنِ الحسنِ أنَّ نبيَّ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «مَنْ قرأَ في ليلةٍ مائةَ آيةٍ لَمْ يحاجُهُ القرآنُ تلكَ الليلةَ، وَمَنْ قرأَ في ليلةٍ مائتي آيةٍ كُتِبَ لهُ قنوتُ ليلةٍ، وَمَنْ قرأَ في ليلةٍ خمسَ مائةِ آيةٍ إلى الألفِ أصبحَ ولهُ قنطارٌ في الآخرةِ قالوا: وَما القنطارُ؟ قالَ: اثنا عشر ألفاً».

٣٤٥٥ ـ حدّثنا أبو نعيم، ثَنَا فطرٌ، عنْ أبي إسحاقَ، عنْ أبي الأحوصِ، عنْ عبدِ اللّٰهِ قالَ: مَنْ قرَأَ في ليلةٍ ثلاثَ مائةِ آيةٍ كُتبَ لَهُ قنطارٌ، وَمَنْ قَرأَ سبعَ مائةِ آيةٍ لَا أدري أيَّ شيءٍ قالَ فيهَا، أبو نعيمٍ يقولُهُ.

٣١ ـ باب من قرأ ألف آية

٣٤٥٦ ـ أخبرنا الحكمُ بنُ نافع، أنَا جريرٌ، عَنْ حبيبِ بنِ عبيدٍ، قالَ: سمعتُ أبا أُمامةَ يقولُ: مَنْ قرأَ ألفَ آيةٍ كُتِبَ لهُ قنطارٌ منَ الأجرِ، والقيراطُ مِنْ ذلِكَ القنطارِ لا يفي بِهِ دنياكُم، يقولُ: لَا يعدِلُهُ دنياكم.

٣٤٥٧ ـ حدّثنا يحيى بنُ بسطامَ، ثَنَا يحيى بنُ حمزةَ، عنْ يحيى بنِ الحارثِ، عنِ القاسمِ أبي عبدِ الرحمنِ، عنْ تميمِ الداريِّ وفضالةَ بنِ عبيدٍ، قالَا: مَنْ قرأَ ألفَ آيةٍ في ليلةٍ كُتِبَ لَهُ قنطارٌ، والقيراطُ مِنَ القنطارِ خيرٌ منَ الدنيَا وَمَا فيهَا، واكتسبَ منَ الأجرِ ما شاءَ اللّٰهُ.

٣٤٥٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ القاسمِ، ثَنَا مُوسى بنُ عبيدةَ، عنْ محمدِ بنِ إبراهيمَ، عنْ يحنسَ مولَى الزبيرِ، عنْ سالمِ أخي أُمِّ الدرداءِ في اللّٰه، عنْ أُمِّ الدرداءِ، عنْ أبي الدرداءِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ قرأَ ألفَ آيةٍ كُتِبَ لَهُ قنطارٌ مِنَ الأجرِ، والقيراطُ منهُ مثلُ التلِ العظيم».

٣٢ ـ باب كم يكون القنطار

٣٤٥٩ ـ حدّثنا عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، ثَنَا أبانُ العطارُ وحمادُ بنُ سلمةَ، عنْ عاصمٍ، عنْ أبي صالحٍ، عنْ أبي هريرةَ قالَ: القنطارُ اثنا عشر ألفاً.

٣٤٦٠ ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، عنْ أبي الأشهبِ، عَنْ أبي نضرةَ العبديِّ قالَ: القنطارُ ملءُ مسكِ ثورٍ ذهباً.

٣٤٦١ ـ حدّثنا إسحاقُ، عَنْ هشيمٍ، عَنْ عليِّ بنِ زيدٍ، عَنْ سعيدِ بنِ المسيبِ قالَ: القنطارُ أربعونَ ألفاً.

٣٤٦٢ ـ حدّثنا إسحاقُ، عنْ مباركٍ، عنِ الحسنِ قالَ: القنطارُ ديةُ أحدكم اثنا عشر ألفاً.

٣٤٦٣ ـ حدّثنا إسحاقُ، عنْ مسلمِ هو الزنجيُّ، عنِ ابنِ أبي نجيحٍ، عنْ مجاهدٍ قالَ: القنطارُ سبعونَ ألفَ دينارٍ.

٣٤٦٤ ـ حدّثنا إسحاقُ، عنْ أبي بكرٍ، عنْ أبي حصينٍ، عنْ سالمِ بنِ أبي الجعدِ، عَنْ معاذِ بنِ جبلٍ قالَ: القنطارُ ألفُ أوقيةٍ ومائتا أوقيةٍ.

٣٤٦٥ ـ حدّثنا أبو نعيمٍ، ثَنَا شريكٌ، عَنْ ليثٍ، عَنْ مجاهدٍ، قالَ: سبعونَ ألفَ مثقالٍ.

٣٣ ـ باب في ختم القرآن

٣٤٦٦ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا صالحٌ المرّيُّ، عنْ أيوبَ، عَنْ أبي قلابةَ رَفَعَهُ قالَ: «**مَنْ شَهِدَ القرآنَ حينَ يُفتَتَحُ، فكأنَّمَا شَهِدَ فتحاً في سبيلِ اللهِ، وَمَنْ شَهِدَ خَتْمَهُ حينَ يُخْتَمُ فكأنما شَهِدَ الغنائِمَ حينَ تُقْسَمُ**».

٣٤٦٧ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا صالحٌ المرّيُّ، عَنْ قتادَةَ قالَ: كانَ رجلٌ يقرأُ في مسجدِ المدينةِ، وكانَ ابنُ عباسٍ قَدْ وَضَعَ عليهِ الرصدَ، فإذا كانَ يومُ خَتْمِهِ قامَ فتحوَّلَ إليهِ.

٣٤٦٨ ـ حدّثنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا صالحٌ، عَنْ ثابتٍ البنانيِّ، قالَ: كانَ أنسُ بنُ مالكٍ إذا أشفَى علَى خَتْمِ القرآنِ بالليلِ، بقَّى منهُ شيئاً حتَّى يصبحَ، فيجمَعُ أهلَهُ فيختِمُهُ مَعَهُم.

٣٤٦٩ ـ حدّثنا عفانُ، ثَنَا جعفرُ بنُ سليمانَ، حدّثنا ثابتٌ قالَ: كانَ أنسٌ إذا خَتَمَ القرآنَ جَمَعَ وَلَدَهُ وأهلَ بيتِهِ فدعَا لهُم.

٣٤٧٠ ـ حدّثنا أبو المغيرةِ، ثَنَا الأوزاعيُّ، عَنْ عبدةَ قالَ: إذا خَتَمَ الرجلُ القرآنَ بنهارٍ صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتَّى يمسِيَ، وإنْ فرغَ منهُ ليلاً صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتَّى يصبحَ.

٣٤٧١ ـ حدّثنا إسحاقُ بنُ عيسى، عنْ صالحٍ المريِّ، عنْ قتادَةَ، عَنْ زرارةَ بنِ أبي أوفى أن النبيَّ ﷺ سُئِلَ أيُّ العملِ أفضلُ؟ قالَ: «**الحالُ المرتحلُ**» قيلَ: وَمَا الحالُ المرتحِلُ؟ قالَ: «**صَاحِبُ القرآنِ يَضْرِبُ منْ أولِ القرآنِ إلى آخِرِهِ ومِنْ آخِرِهِ إلى أوّلِهِ كلَّمَا حلَّ ارتحلَ**»[١].

٣٤٧٢ ـ حدّثنا إبراهيمُ بنُ موسى، عنْ جريرٍ، عن الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ قالَ: إذا قرأَ الرجلُ القرآنَ نهاراً صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتَّى يمسيَ، وإنْ قرأهُ ليلاً صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتَّى يصبحَ، قالَ سليمانُ: فرأيتُ أصحابَنَا يعجُبهم أنْ يختِموهُ أوّلَ النهارِ وأوّلَ اللّيلِ.

٣٤٧٣ ـ حدّثنا محمدُ بنُ يوسفَ الفريابيُّ، عنْ سفيانَ، عنِ الأعمشِ، عنْ إبراهيمَ مثلَهُ، إلّا أنّهُ ليسَ فيهِ قولُ سليمانَ.

---

(١) رواه الترمذي برقم (٢٩٤٨).

٣٤٧٤ ـ حدّثنا فروةُ بنُ أبي المغراءِ، عنِ القاسمِ بنِ مالكٍ المُزَنيِّ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ إسحاقَ، عنْ محاربِ بنِ دثارٍ، قالَ: مَنْ قرأَ القرآنَ، عنْ ظهرِ قلبِهِ، كانَتْ لهُ دعوةٌ في الدنيَا وفي الآخرةِ.

٣٤٧٥ ـ حدّثنا محمدُ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عبدُ السلامِ، عنْ يزيدَ بنِ عبدِ الرحمنِ، عنْ طلحةَ وعبدِ الرحمنِ بن الأسودِ، قالا: من قرأَ القرآنَ ليلاً أو نهاراً صلَّتْ عليهِ الملائكةُ إلى الليلِ، وقال الآخَرُ: غُفِرَ لهُ.

٣٤٧٦ ـ حدّثنا عمرو بنُ حمادٍ، ثَنَا قزعةُ بنُ سويدٍ، عَنْ حميدٍ الأعرجِ، قالَ: مَنْ قرأَ القرآنَ ثُمَّ دعا، أَمَّنَ على دعائِهِ أربعةُ آلافِ مَلَكٍ.

٣٤٧٧ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ الربيعِ، ثَنَا شعبةُ، عن الحكمِ، عَنْ مجاهدٍ قالَ: بعثَ إليَّ قالَ: إنما دعوناكَ أنَّا أردنا أنْ نختِمَ القرآنَ وإنَّهُ بلغَنَا أنَّ الدعاءَ يُستجابُ عِنْدَ خَتْمِ القرآنِ[1]، قالَ: فدعَوْا بدعواتٍ.

٣٤٧٨ ـ حدّثنا محمدُ بنُ حميدٍ، ثَنَا هارونُ، عنْ عنبسةَ، عنْ ليثٍ، عنْ طلحةَ بنِ مصرفٍ، عنْ مصعبِ بنِ سعد، عن سعدٍ قالَ: إذا وافقَ ختمُ القرآنِ أولَ الليلِ، صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتَّى يصبحَ، وإنْ وافَقَ ختمُهُ آخِرَ الليلِ صلَّتْ عليهِ الملائكةُ حتَّى يمسِيَ، فربما بقِيَ علَى أحدِنَا الشيءُ فيؤخِّرُهُ حتَّى يمسيَ أو يصبحَ. قالَ أبو محمدٍ: هذا حسنٌ، عنْ سعدٍ.

٣٤٧٩ ـ حدّثنا مجاهدُ بنُ موسى، ثَنَا معنٌ، ثَنَا إبراهيمُ بنُ مهاجِرِ بنِ مسمارٍ، ابنُ أخي بكيرِ بنِ مسمارٍ، حدّثني صفوانُ بنُ سليمٍ، عَنْ عطاءِ بنِ يسارٍ قالَ: حملةُ القرآنِ عرفاءُ أهلِ الجنةِ.

٣٤٨٠ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، أنَا عبدُ الملكِ، عَنْ سعيدِ بنِ جبيرٍ أنَّه كَانَ يختِمُ القرآنَ كلَّ ليلتينِ.

٣٤٨١ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ محمدٍ، ثَنَا جريرٌ، عنْ مطرفٍ، عنْ أبي إسحاقَ، عَنْ أبي بردةَ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: قلتُ يَا رسولَ اللَّهِ في كَمْ أَخْتِمُ القرآنَ؟ قالَ: **«اختِمْهُ في شهرٍ»** قلتُ: يا رسولَ اللَّهِ أنا أطيقُ، قالَ: **«اختِمْهُ في خمسةٍ وعشرينَ»** قلتُ: إني أطيقُ، قالَ: **«اختِمْهُ في عشرينَ»** قلتُ إني أطيقُ، قالَ: **«اختِمْهُ في خمسَ عشرةَ»** قلتُ: إني أطيقُ، قالَ: **«اختِمْهُ في عشرٍ»** قلتُ: إني أطيقُ، قال: **«اختِمْهُ في خمسٍ»** قلتُ: إني أطيقُ، قالَ: **«لَا»**[2].

٣٤٨٢ ـ حدّثنا عبدُ اللَّهِ بنُ سعيدٍ، ثَنَا عقبةُ بنُ خالدٍ، عنْ عبدِ الرحمنِ بن زيادٍ، حدّثني عبدُ الرحمنِ بنُ رافعٍ، عنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عمرٍو، قالَ: أمرني رسول اللَّهِ ﷺ أنْ لا أقرأَ القرآنَ في أقلَّ مِنْ ثلاثٍ[3].

---

(١) رواه الطبراني.

(٢) رواه البخاري برقم (١٩٧٤) ومسلم برقم (١١٥٩) وأبو داود برقم (١٣٨٨) والنسائي وابن ماجه وأحمد.

(٣) رواه أبو داود برقم (١٣٩٠ والترمذي برقم (٢٩٤٩) وابن ماجه برقم (١٣٤٧) وأحمد.

٣٤ ـ باب التغني بالقرآن

٣٤٨٣ ـ حدّثنا أبو الوليدِ الطيالسيُّ، ثَنَا ليثُ بنُ سعدٍ، ثَنَا ابنُ أبي مليكة، عنْ أبي نهيكٍ، عنْ سعدِ بنِ أبي وقاصٍ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «ليسَ منّا مَنْ لَمْ يتغنَّ بالقرآنِ»[١].
قالَ ابنُ عيينةَ: يستغني. قالَ أبو محمدٍ: الناسُ يقولونَ عبيدُ اللّهِ بنُ نهيكٍ.

٣٤٨٤ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، أنَا مسعرٌ، عنْ عبدِ الكريمِ، عَنْ طاوسٍ قالَ: سُئِلَ النبيُّ ﷺ أيُّ الناسِ أحسنُ صوتاً للقرآنِ وَأَحسَنَ قراءةً؟ قالَ: «مَنْ إذا سَمِعتَهُ يقرأُ أُرِيتَ أنّهُ يخشى اللّهَ» قالَ طاوسٌ: وكانَ طلقٌ كذلِكَ.

٣٤٨٥ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني عقيلٌ، عنْ ابنِ شهابٍ، حدّثني أبو سلمة، عن أبي هريرةَ كان يقولُ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «لَمْ يأذنِ اللّهُ لشيءٍ مَا أَذِنَ لنبيٍّ يتغنّى بالقرآنِ» قالَ صاحبٌ لهُ: أراد يجهَرُ بِهِ.

٣٤٨٦ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، ثَنَا الليثُ، حدّثني يونسُ، عنْ ابنِ شهابٍ قالَ: قالَ أخبرني أبو سلمةَ أنَّ أبَا هريرة قالَ: مَا أَذِنَ اللّهُ لشيءٍ كمَا أذِنَ لنبيٍّ يتغنّى بالقرآنِ.

٣٤٨٧ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونُس، عنْ ابنِ شهابٍ قالَ: أخبرني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمنِ أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ كانَ يقولُ لأبي موسَى وكانَ حسنَ الصوتِ بالقرآن: «لقدْ أوتيَ هذا منْ مزاميرِ آلِ داودَ»[٢].

٣٤٨٨ ـ حدّثنا عبدُ اللّهِ بنُ صالحٍ، حدّثني الليثُ، حدّثني يونسُ، عنْ ابنِ شهابٍ قالَ: حدّثني أبو سلمةَ أيضاً أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ كانَ إذا رأى أبَا موسى قال: ذكِّرْنَا ربنَا يَا أبَا موسى فيقرأُ عندَهُ.

٣٤٨٩ ـ حدّثنا جعفرُ بنُ عونٍ، ثَنَا إبراهيمُ الهجريُّ، عنْ أبي الأحوصِ، عنْ عبدِ اللّهِ قالَ: لَا أُلفِيَنَّ أحدَكُم يضعُ إحدَى رجلَيْهِ علَى الأُخرَى، يتغنّى ويدعُ أنْ يقرأُ سورةَ البقرةِ، فإنَّ الشيطانَ يَفِرُّ منَ البيتِ يُقرأُ فيهِ سورةُ البقرةِ، وإنَّ أصفرَ البيوتِ الجَوْفُ يَصْفَرُ منْ كتابِ اللّهِ

٣٤٩٠ ـ أخبرنا سليمانُ بنُ حربٍ، ثَنَا حمادُ بنُ زيدٍ، عنْ أيوبَ، قالَ: حدّثني بعضُ آلِ سالمِ بنِ عبدِ اللّهِ قالَ: قَدِمَ سالمٌ البيذقُ المدينةِ فقامَ يصلّي بِهِم، فقيلَ لسالمٍ: لَوْ جئت فسمعتَ قراءَتَهُ، فلما كانَ ببابِ المسجدِ سَمِعَ قراءَتَهُ رَجَعَ فقَالَ غناءٌ غناءٌ.

٣٤٩١ ـ حدّثنا أبو عاصمٍ، عن ابنِ جريجٍ، عنْ ابنِ شهابٍ، عنْ أبي سلمةَ، أنَّ أبا موسى كانَ يأتي عمرَ فيقولُ لهُ عمرُ: ذَكِّرْنَا ربَّنَا فيقرأُ عندَهُ.

٣٤٩٢ ـ حدّثنا يزيدُ بنُ هارونَ، ثَنَا محمدٌ هوَ ابنُ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي

---

(١) رواه أبو داود وأحمد.
(٢) رواه البخاري برقم (٥٠٤٨) ومسلم برقم (٧٩٣) والترمذي وأحمد.

هريرةَ، قالَ: قالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «ما أَذِنَ اللّهُ لشيءٍ كإذْنِهِ لنبيٍ يتغنّى بالقرآنِ يجهرُ به».

٣٤٩٣ ـ حدّثنا عثمانُ بنُ عمرَ، عنْ مالكِ بنِ مغولٍ، عنْ ابن بريدةَ، عنْ أبيهِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**لقَدْ أوتيَ أبو موسى مزماراً منْ مزاميرِ آلِ داودَ**».

٣٤٩٤ ـ أخبرنا يزيدُ بنُ هارونَ، عنْ محمدِ بنِ عمرٍو، عنْ أبي سلمةَ، عنْ أبي هريرةَ، قالَ: دخلَ رسولُ اللّهِ ﷺ فسمعَ قراءةَ رجلٍ فقالَ: «**مَنْ هذَا؟**» قيلَ: عبدُ اللّهِ بنُ قيسٍ، قالَ: «**لقَدْ أوتيَ هذَا مزماراً منْ مزاميرِ آلِ داودَ**»[١].

٣٤٩٥ ـ حدّثنا عبيدُ اللّهِ، عنْ سفيانَ، عنْ منصورٍ، عنْ طلحةَ، عَنْ عبدِ الرحمنِ بنِ عوسجَةَ، عنِ البراءِ، عنِ النبيِّ ﷺ قالَ: «**زينُوا القرآنَ بأصواتِكم**»[٢].

٣٤٩٦ ـ حدّثنا محمدُ بنُ بكرٍ، ثَنَا صدقَةُ بنُ أبي عمرانَ، عَنْ علقمةَ بن مرثدٍ، عنْ زاذانَ أبي عمرٍ، عنِ البراءِ بنِ عازبٍ، قالَ: سمعتُ رسولَ اللّهِ يقولُ: «**حَسِّنُوا القرآنَ بأصواتِكُم، فإنَّ الصوتَ الحسنَ يزيدُ القرآنَ حُسناً**».

٣٥ ـ باب كراهية الألحان في القرآن

٣٤٩٧ ـ أخبرنا عبدُ اللّهِ بنُ سعيدٍ، عَنْ عبدِ اللّهِ بنِ إدريسَ، عنِ الأعمشِ، قالَ: قرأَ رجلٌ عندَ أنسٍ بلحنٍ منْ هذِهِ الألحانِ، فكرِهَ ذلِكَ أنسٌ. قالَ أبو محمدٍ وقال غيرُهُ قرأَ غُوركُ بنُ أبي الخضرِ.

٣٤٩٨ ـ حدّثنا العباسُ بنُ سفيانَ، عنْ ابنِ عليةَ، عنْ عونٍ، عنْ محمدٍ، قالَ: كانوا يَرَوْنَ هذِهِ الألحانَ في القرآنِ مُحْدَثَةً.

تمَّ كتاب المسند الجامع للإمام أبي محمد عبد اللّه بن عبد الرحمن
الدارمي رضي اللّه عنه وأرضاه والحمد للّه حمداً
كثيراً وصلّى اللّهُ على سيدنا محمد وآله وصحبه والحمد للّه رب العالمين

---

(١) رواه ابن ماجه.
(٢) رواه أبو داود برقم (١٤٦٨) والنسائي وابن ماجه وأحمد.

الفهارس العامة



فهرس الأحاديث الفعلية والقولية

الحديث — رقم الحديث

٢

فهرس آثار الصحابة والتابعين

الحديث | رقم الحديث

٣

فهرس المحتويات

الجزء الثاني

الفهارس العامة